

منتدى إقرأ الثقافي

مختصر

صحيح البخاري

المستقى

التجريد الصريح

المشهور بـ (مختصر الزبيدي)

سنه ثمانه و رتبه و رتبه جملة و الفاظه و رتبه امارينه
في صحيح مسلم

الدكتور مصطفى ديب البغا

أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة - جامعة دمشق

دار العلوم الإنسانية

دمشق - حلبوني

لمزيد من الكتب وفي جميع المجالات

زوروا

منتدى إقرأ الثقافي

[/HTTP://IQRA.AHLAMONTADA.COM](http://iqra.ahlamontada.com) الموقع:

فيسبوك:

[HTTPS://WWW.FACEBOOK.COM/IQRA.AHLAMONT
/ADA](https://www.facebook.com/iqra.ahlamontada)

منتدى إقرأ الثقافي

للكتب (كوردى - عربى - فارسى)

www.iqra.ahlamontada.com

الطبعة الثالثة
١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م.

مفرد الطبع محفوظ للمؤلف

الناشر المؤلف

مطبعة الضيف

دمشق - هاتف ٣٣١٥١٠

عدد النسخ (١٠٠٠)

مختصر
صحيح البخاري

المسمى
التجريد الصريح

المشهور بـ (مختصر الزبيدي)

منه وثقله ورثه ورتع منه وأغاثه وضع أمارته
في صحيحه

الدكتور مصطفى ويب البغا

أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة - جامعة دمشق

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

مقدمة صاحب المختصر

بسم الله الرحمن الرحيم

(الحمد لله) الباري المصور الخلاق ، الوهاب الفتح الرزاق ، المبتدئ بالنعم قبل الاستحقاق . وصلاته وسلامه على رسوله الذي بعثه ليتمم مكارم الأخلاق ، وفضله على كافة المخلوقين على الإطلاق ، حتى فاق جميع البرايا في الآفاق ، وعلى آله الكرام الموصوفين بكثرة الإنفاق ، وعلى أصحابه أهل الطاعة والوفاء ، صلاة دائمة مستمرة بالغيبي والإشراق .

(أما بعد) فأعلم أن كتاب (الجامع الصحيح) للإمام الكبير الأوخد ، مقدم أصحاب الحديث ، أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري رحمه الله ، من أعظم الكتب المصنعة في الإسلام ، وأكثرها فوائد ، إلا أن الأحاديث التكررة فيه متفرقة في الأبواب ، وإذا أراد الإنسان أن ينظر الحديث في أي باب لا يكاد يهتدي إليه إلا بعد جهد وطول فتنش ، ومقصود البخاري رحمه الله بذلك كثرة طرق الحديث وشهرته ، ومقصودنا هنا أخذ أصل الحديث ، ليكون قد علم أن جميع ما فيه صحيح .

قال الإمام النووي في مقدمة كتابه شرح مسلم : وأما البخاري ، فإنه يذكر الوجوه المختلفة في أبواب متفرقة متباعدة ، وكثير منها يذكره في غير باب الذي يسبق إليه الفهم أنه أولى به ، فيضعب على الطالب جنع طريقه وحصول الثقة بجميع ما ذكره من طرق الحديث^(١) . قال : وقد

(١) لقد وفقني الله تعالى إلى خدمة هذا الكتاب الجليل ، وكان من جملة ما قف به ذكر أطراف الحديث . أي ذكر مواضع تكراره وتعدد طرقه في الصحيح . وذلك بذكر أرقامه التي تكرر فيها بعد وروده في الصحيح أول مرة ، ثم الإحالة على ذلك الموضع الأول عقب وروده في كل موضع تكرر فيه فيها بعد .

رَأَيْتُ جَمَاعَةً مِنَ الْمُحَافِظِ الْمَتَأَخِّرِينَ غَلِطُوا فِي مِثْلِ هَذَا ، فَتَفَوُّوا رِوَايَةَ
الْبُخَارِيِّ أَحَادِيثَ هِيَ مُؤَجَّوَدَةٌ فِي صَحِيحِهِ فِي غَيْرِ مِثْلَانِهَا السَّابِقَةِ إِلَى
الْفَهْمِ . أَنْتَهَى مَا ذَكَرَهُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ^(٢) .

فَلَمَّا كَانَ كَذَلِكَ أُحْبِبْتُ أَنْ أُجَزِّدَ أَحَادِيثَهُ مِنْ غَيْرِ تَكَرُّارٍ ، وَجَعَلْتُهَا
مُخَذَّوْفَةً الْأَسَانِيدَ لِتَقَرُّبِ أَنْوَالِ الْحَدِيثِ مِنْ غَيْرِ تَعَبٍ ، وَإِذَا أَتَى الْحَدِيثُ
الْمُتَكَرِّرَ أَتَيْتُهُ فِي أَوَّلِ مَرَّةٍ ، وَإِنْ كَانَ فِي الْمَوْضِعِ الثَّانِي زِيَادَةً فِيهَا مَابِدَةً
ذَكَرْتُهَا وَإِلَّا فَلَا^(٣) ، وَقَدْ يَأْتِي حَدِيثٌ مُخْتَصَرٌ وَيَأْتِي بَعْدَ فِي رِوَايَةِ أُخْرَى
أَبْسَطَ وَفِيهِ زِيَادَةٌ عَلَى الْأَوَّلِ ، فَأَكْتُبُ الثَّانِي ، وَأَتْرِكُ الْأَوَّلَ لِزِيَادَةِ

(٢) انظر شرح صحيح مسلم للنووي رحمه الله تعالى [١٥/١] .

(٣) أي فإنه يذكر تلك الفائدة الزائدة في الرواية المتكررة ، ويشير إلى تقدم باقي الحديث بقوله (وباقي الحديث تقدم) أو نحوه . ولا يذكر الحديث بتمامه . وحين قمت بتدريس هذا المختصر وقراءته للطلاب وفي الدروس العامة كنت أجد صعوبة في الرجوع إلى الموضوع الذي تقدم فيه الحديث ، لذكراه وقراءته كاملاً ، كما كنت أجد في الانتصار على ما ذكره مختصراً - مثيراً به إلى الحديث المتقدم - نقصاً واضحاً ، وإيقاعاً للسامع أو القارئ في شيء من عدم الوضوح والإشكال ، ولذا أثرت - إتماماً للفائدة - أن أذكر مثل هذا الحديث بتمامه غالباً عندما يتكرر ، مع ما فيه من زيادات ، وقد اقتصر على ما ذكره إذا كان وإفياً بالقرص . وهذا بعض ما فعلته من تعديل لهذا الكتاب . ومن هذا التعديل أنني أذكر أحياناً اسم التابعي الذي روى الحديث ، والمصنف - كما سيذكر في مقدمته - اقتصر على ذكر الصحابي ، وأفضل هذا حين أجد اختصار الحديث ليقصر على ذكر الصحابي فقط مغللاً بعض الشيء بمضمون الحديث أو روايته ، حسبما يبدو لي ، والله تعالى أعلم .

وكذلك مما عدلت به ذكر بعض التراجم - أي التناوين - التي اختصرها المصنف ، إذ ضم بعض الأحاديث التي ذكرها البخاري رحمه الله تعالى في كتاب معين إلى كتاب آخر ، فأثرت أن أذكر الأحاديث التي أوردتها تحت عنوان الكتاب الذي أورد البخاري رحمه الله تعالى هذه الأحاديث تحته ، وحسب ترتيبه ، ولذلك كان مني تعديل لمواقع بعض الأحاديث التي أوردتها المصنف ، كما فعلت في كتاب الدعوات والرقائق ، إذ وضعتها حسب ورودها في ترتيب البخاري لصحيحه ، بينما ذكرها المصنف في مواضع متأخرة ، وكذلك ما فعلت في بعض الأحاديث التي أوردتها في غير الكتب التي أوردتها البخاري رحمه الله تعالى فيها .

الفائدة .

ولا أذكر من الأحاديث ، إلا ما كان مُسْتَدًّا مُتَّصِلًا ، وأما ما كان
مَقْطُوعًا أَوْ مُتَلَقًا^(٤) فَلَا أَتَمَرُّضُ لَهُ ، وَكَذَلِكَ مَا كَانَ مِنْ أَخْبَارِ الصَّحَابَةِ فَمَنْ
بَعْدَهُمْ - مِمَّا لَيْسَ لَهُ تَعَلُّقٌ بِالْحَدِيثِ ، وَلَا فِيهِ ذِكْرُ النَّبِيِّ ﷺ - فَلَا
أَذْكُرُهُ : كَحِكَايَةِ مَثِي أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِلَى سَقِيْمَةِ نَبِيِّ
سَاعِدَةٍ ، وَمَا كَانَ فِيهِ مِنَ الْمَقَاوِلَةِ بَيْنَهُمْ^(٥) . وَكَهَضَةِ مَقْتَلِ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ وَوَصِيَّتِهِ لَوْلَدِهِ فِي أَنْ يَسْتَأْذِنَ عَائِشَةَ لِيُدْفَنَ مَعَ صَاحِبَيْهِ ، وَكَلَامِهِ فِي
أَمْرِ الشُّوْرَى ، وَبَيْعَةِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٦) . وَوَصِيَّةِ الزُّبَيْرِ لَوْلَدِهِ فِي قَضَاءِ
ذِيهِ^(٧) ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ .

ثُمَّ إِنِّي أَذْكُرُ أَسْمَ الصَّحَابِيِّ الَّذِي رَوَى الْحَدِيثَ فِي كُلِّ حَدِيثٍ لِيُعْلَمَ
مَنْ زَوَاهُ ، وَالتَّرْتِيبُ كَثِيرًا الْفَاطِمَةُ فِي الْغَالِبِ ، مِثْلُ أَنْ يَقُولَ : عَنْ عَائِشَةَ ،
وَتَارَةَ يَقُولُ : عَنْ أَبِي عُبَّاسٍ ، وَحِينَ يَقُولُ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ،
وَكَذَلِكَ أَبُو عَمْرٍ . وَحِينَ يَقُولُ : عَنْ أَنَسٍ ، وَحِينَ يَقُولُ عَنْ أَنَسِ بْنِ
مَالِكٍ ، فَأَتَّبِعُهُ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ . وَتَارَةَ يَقُولُ : عَنْ فَلَانٍ - يَغْنِي الصَّحَابِيُّ -
عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، وَتَارَةَ يَقُولُ : قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَحِينَ يَقُولُ :
إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ كَذَا وَكَذَا ، فَأَتَّبِعُهُ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ ، فَمَنْ وَجَدَ فِي هَذَا
الْكِتَابِ مَا يُخَالِفُ الْفَاطِمَةَ فَلَمَعَهُ مِنَ اخْتِلَافِ النَّسَخِ .

(٤) الحديث المقطوع : هو - كما عرفه ابن الصلاح في مقدمته - ما جاء عن التابعين موقوفاً
عليهم من أقوالهم أو أفعالهم .

والحديث المعلق : هو الذي حذف منه بعض سنده من أوله ، أو الذي حذف منه جميع
السند .

(٥) وقد ذكر البخاري ذلك في كتاب فضائل الصحابة ، باب : قول النبي ﷺ ، لو كنت
متحدثاً خليلاً ، رقم : ٢٤٦٧ .

(٦) روى البخاري ذلك كله في فضائل الصحابة ، باب : قصة البيعة والاتفاق على عثمان بن
عمر رضي الله عنه ، رقم : ٢٤٩٧ .

(٧) أخرجه البخاري في كتاب الجسس ، باب : بركة الغازي في ماله حباً وميتاً مع النبي ﷺ
وولاية الأمر ، رقم : ٢٦٦١ .

ولي بحثه الله في الكتاب المذكور أسانيد كثيرة متصلة بالمصنف عن مشايخ عده .

فمن ذلك : روايتي له عن شيخي العلامة نيس الدين أبي الربيع سليمان بن إبراهيم العلوي ، رحمه الله تعالى ، قراءة مني عليه لبعضه ، وسماعاً لأكثره ، وإجازة في الباقي ، بمدينة تميز⁽⁸⁾ سنة ثلاث وعشرين وثمانمائة ، قال : أخترننا به والدي إجازة .

وشيخنا الإسلام الكبير شرف المحدثين موسى بن موسى بن عليّ الدمشقيّ المشهور بالقزوليّ ، قراءة مني عليه لجميعه .

قالا : أخترننا به الشيخ المسند المعمر أبو العباس أحمد بن أبي طالب الهجّار ، إجازة للأول وسماعاً للثاني .

ومنها : روايتي له عن الشيخ الصالح الإمام وليّ الله تعالى أبي الفتح محمد بن الإمام زين الدين أبي بكر بن الحسين المدنيّ الثمانيّ ، سماعاً عليه لأكثره وإجازة لجميعه .

والشيخ الإمام خاتمة الحفاظ شمس الدين أبي الخير محمد بن محمد بن محمد الجزريّ الدمشقيّ .

والقاضي العلامة الحافظ تقيّ الدين محمد بن أحمد الفاسيّ الشريف الحسينيّ المكيّ قاضي المالكية بمكة المشرفة ، إجازة معينة منهم لجميعه رحمه الله تعالى .

قالوا ثلاثتهم : أنبأنا به الشيخ الإمام الحافظ شيخ المحدثين أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن صديق الدمشقيّ ، المعروف بأبي الرّسام ، قال : أنبأنا به أبو العباس الهجّار .

(8) في القاموس المحيط : تميز .. قاعدة الجين .

وأخبرني به عالياً^(٩) الشيخ الإمام زين الدين أبو بكر بن الحسين
المدني المزاغي ولد^(١٠) شيخنا أبي الفتح وقاضي القضاة مجد الدين
محمد بن يعقوب الشيرازي إجازة عامة^(١١)

قالا : أخبرنا به أبو العباس الحجازي قال : أنبأنا به الشيخ الصالح
الحسين بن المبارك الزبيدي قال : أنبأنا به الشيخ الصالح أبو الوقت
عبد الأول بن عيسى بن شعيب الهروي الصوفي قال : أنبأنا الشيخ الفقيه
عبد الرحمن بن محمد بن المطهر الداودي قال : أنبأنا به الإمام أبو محمد
عبد الله بن أحمد بن حموية الترخي قال : أنبأنا به الشيخ الصالح
محمد بن يوسف الفريزي قال : أنبأنا به الإمام الكبير أبو عبد الله محمد بن
إساعيل بن إبراهيم البخاري رحمه الله تعالى .

ولكل واحد من هؤلاء المذكورين إلى البخاري أسانيد كثيرة بطرق
متنوعة .

ولي بحمد الله أسانيد غير هذه عن مشايخ كثيرين يطول تفذاهم ،
اقتضرت منها على هذه الطرق لشهرتها وعلوها .

ومتت هذا الكتاب المبارك : | بالتحرير الصريح لأحاديث
الجامع الصحيح | .

والسؤال من الله تعالى أن ينفع بذلك ، ويجعله خالصاً لوجهه
الكريم ، وأن يصلح المقاصد والأعمال ، يجاه سيدنا محمد وآله وصحبه
أجمعين .

وهذا حين الشروع إن شاء الله تعالى :

(٩) أي بسند عال ، والسند العالي : هو الذي يقل فيه عدد الرواة بين الراوي ومنا
الرواية .

(١٠) في نسخة (والد) .

(١١) أي إجازته في رواية هذا الكتاب عنه في جملة كتب غيره .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١- بدء الوحي

١- باب : كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الْوَحْيِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

١ : عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ أَمْرٍ مَا نَوَى . فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا ، أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ) .

٢ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَحْيَانًا يَأْتِينِي مِثْلَ صَلَافَةِ الْجُرَس ، وَهُوَ أَشَدُّ عَلَيَّ ، فَيَقْصِمُ عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْهُ مَا قَالَ ، وَأَحْيَانًا يَتَشَلَّى لِي الْمَلَكُ رَجُلًا ، فَيَكَلِّمُنِي فَأَعْيِي مَا يَقُولُ) .

قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : وَقَدْ رَأَيْتُهُ يَتَرَلُّ عَلَيْهِ الْوَحْيُ فِي الْيَوْمِ الْأَشَدِّ الْبُرْدِ ، فَيَقْصِمُ عَنْهُ وَإِنْ جِئْتَهُ لَيَقْصِدُ عَرَقًا .

١ أخرجه مسلم في كتاب الإمامة ، باب : قوله ﷺ : (إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ) . رقم : ١٩٠٧ .

(إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ) أي صحة ما يقع من المكلف من قول أو فعل ، أو كماله وترتب الثواب عليه . لا يكون إلا حسب ما ينويه . و (النِّيَّاتِ) جمع نية . وهي القصد وعزم القلب على أمر من الأمور . (هجرة) الهجرة في اللغة : الخروج من أرض إلى أرض . ومفارقة الوطن والأهل . مشتقة من النهج وهو صد الوصل . وشرعاً : هي مفارقة دار الكفر إلى دار الإسلام ، خوفاً للفنة وقصداً لإقامة شعائر الدين . والمفراد بها هنا : الخروج من مكة وغيرها إلى مدينة رسول الله ﷺ . (يصبها) يحصلها . (ينكحها) ينزوجها . (فهجرة إلى ما هاجر إليه) أي جزاء عمله الفرض الديني الذي قصده إن حصله . وإلا فلا شيء له .

والظاهر : أن الحكمة من البدء بهذا الحديث التنبيه على الإخلاص وتصحيح النية . من كل طالب علم ومعلم أو متعلم . وأن طالب العلم عامة ، والحديث خاصة . بمنزلة المهاجر إلى الله تعالى ورسوله ﷺ .

٢ أخرجه مسلم في الفضائل ، باب : طيب عرق النبي ﷺ في البرد وحين يأتيه الوحي . رقم : ٢٣٣٣ .

(صلصة) هي صوت الحديد إذا حرك ، وتطلق على كل صوت له طنين . والشيء هنا صوت الملك بالوحي . (يفصم) يقطع ، وأصل الفصم القطع من غير إبانة (وعيت) فهمت وحفظت . (ليقصم) يسيل ، من القصد وهو قطع العرق لإسالة الدم ، شبه الجبين بالعرق المقصود . مبانعة في كثرة عرقه .

٣ : عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها قَالَتْ : أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الرُّوحِ الرَّوَّابِ الصَّالِحَةِ فِي النَّوْمِ ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِنْهُ قَلْبُ الصُّبْحِ ، ثُمَّ حَبَّ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ ، وَكَانَ يَحْلُو بِعَارِ حِرَاءٍ ، فَيَتَحْتُّ فِيهِ - وَهُوَ التَّعْبُدُ - اللَّيَالِي ذَوَاتِ الْمَدَدِ قَبْلَ أَنْ يَنْزِعَ إِلَى أَهْلِهِ ، وَيَتَرَوَّدُ لِذَلِكَ ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَيَتَرَوَّدُ لِيَلْبِهَا ، حَتَّى جَاءَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي عَارِ حِرَاءٍ ، فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فَقَالَ : اقْرَأْ ، قَالَ : (مَا أَنَا بِقَارِئٍ) . قَالَ : (فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ، ثُمَّ أُرْسَلَنِي فَقَالَ : اقْرَأْ ، قُلْتُ مَا أَنَا بِقَارِئٍ ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ، ثُمَّ أُرْسَلَنِي فَقَالَ : اقْرَأْ ، قُلْتُ مَا أَنَا بِقَارِئٍ ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّالِثَةَ ، ثُمَّ أُرْسَلَنِي فَقَالَ : اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ . خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ . اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ) . فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْجِفُ فُؤَادَهُ ، فَدَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَ : (زَمَلُونِي زَمَلُونِي) . فَرَمَلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ ، فَقَالَ لِخَدِيجَةَ وَأَخْبَرَهَا الْحَبْرَ :: (لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي) . فَقَالَتْ خَدِيجَةُ : كَلَّا وَاللَّهِ مَا يُحْزِنُكَ اللَّهُ أَبَدًا . إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ ، وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ .

فَانظَلَّتْ بِهِ خَدِيجَةُ حَتَّى آتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بِنْتُ نُوَيْلٍ بِنْتُ أُسْدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزَى ، ابْنِ عَمِّ خَدِيجَةَ ، وَكَانَ امْرَأَةً تَصَرُّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَكَانَ يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْعِبْرَانِيَّ ، فَكُتِبَ مِنْ الْأَنْجِيلِ بِالْعِبْرَانِيَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ ، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ عَمِيَ ، فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ : يَا بْنَ عَمِّ ، أَسْمِعْ مِنْ آيِنِ أُخِيكَ . فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ : يَا بْنَ أُخِي مَاذَا تَرَى ؟ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَبْرَ مَا رَأَى ،

٤ : أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الْإِيمَانِ ، بَابُ : بَدَأَ الرَّوحُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، رَقْمٌ : ١٦٠ .

(الصالحة) الصادقة ، وهي التي يجري في البقطة ما يواضعها . (خلق الصبح) ضياؤه ونوره ، ويقال هذا في الشيء الواضح البين . (الخلاء) الانفراد . (بغار حراء) الغار هو الثقب في الجبل ، وحراء اسم لجبل معروف في مكة . (ينزع) يرجع . (ما أنا بقارئ) لا أعرف القراءة ولا أحسنها . (فغطني) ضمني وعصرني حتى حبس نفسي ، وشله غشي . (الجهد) غاية وسمي . (أرسلني) أطلقني . (علق) جمع علقه ، وهي التي بعد أن يتحول إلى دم غليظ متجمد ، والآيات المذكورة أول ما نزل من القرآن الكريم ، وهي أوائل سورة العلق . (يرجف فؤاده) يخفق قلبه ويترعك بشدة . (زملوني) لفظي وغطوني . (الروح) الفزع . (ما يحزبك) لا بذلك ولا يضيحك . (لتصل الرحم) تكرم القرابة وتواسمهم . (تحمل الكل) تقوم بشأن من لا يستقل بأمره ليتم غيره ، وتوسع بمن فيه قتل وغلاظة . (تكسب المعدوم) تبرع بالمال لمن عدمه ، وتعطي الناس ما لا يجدونه عند غيبك . (تقري الضيف) تهني له القرى ، وهو ما يقدم للضيف من طعام وشراب . (نوابح الحق) النوابح جمع نابتة ، وهي ما ينزل بالإنسان من المهفات ، وأضيفت إلى الحق لأنها تكون في الحق والباطل . (تصبر) ترك عبادة الأوثان واعتنق

فَقَالَ لَهُ وَرَقَّةُ : هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي نَزَّلَ اللَّهُ عَلَى مُوسَى ، يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَدَعٌ ، لَيْتَنِي أَكُونُ حَيًّا إِذْ يُحْرَجُكَ قَوْمُكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَوْ مُخْرَجِي هَمْ) . قَالَ : نَمْ ، لَمْ يَأْت رَجُلٌ قَطُّ بِمِثْلِ مَا جِئْتَ بِهِ إِلَّا عَوْدِي ، وَإِنْ بَدْرَكْنِي يَوْمَكَ أَنْصُرَكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا . ثُمَّ لَمْ يَنْسَبْ وَرَقَّةَ أَنْ تَوَفَّى ، وَقَرَّ الْوَحْيُ .

٤ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ قَرَّةِ الْوَحْيِ ، قَالَ فِي حَدِيثِهِ : (بَيْنَا أَنَا أُمَيْيُّ إِذْ سَمِعْتُ صَوْتًا مِنْ السَّمَاءِ ، فَرَفَعْتُ بَصَرِي ، فَأَدَا الْمَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءِ جَالِسٌ عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، فَرَعَيْتُ مِنْهُ ، فَرَجَعْتُ قَلْتُ : زَمَلُونِي زَمَلُونِي ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ . قُمْ فَأَنْذِرْ . وَرَبُّكَ فَكَبِيرٌ . وَيَا بَلَدَ فَطَهِّرْ . وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ . فَحَمِي الْوَحْيُ وَتَنَابَعُ) .

٥ : عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : وَلَا تُحْرَكْ بِهِ لِسَانُكَ لِتَتَجَلَّ بِهٖ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً ، وَكَانَ مِمَّا يُحْرَكُ شَفْتَيْهِ - فَقَالَ أَبُو عَبَّاسٍ نَفَانًا أَحْرَكُهُمَا لَكُمْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحْرَكُهُمَا - فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : وَلَا تُحْرَكْ بِهِ لِسَانُكَ لِتَتَجَلَّ بِهٖ . إِنْ عَلَيْنَا جَمْعُهُ وَمَوَاتَهُ . قَالَ : جَمَعَهُ لَهُ فِي صَدْرِكَ وَتَقْرَأُهُ : وَقَادَا قَرَأْتَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ . قَالَ : فَاسْتَمِعَ لَهُ وَأَنْصَتَ : وَثُمَّ إِنْ عَلَيْنَا بَيَانَهُ . ثُمَّ إِنْ عَلَيْنَا أَنْ تَقْرَأَهُ ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا أَنَاهُ جِبْرِيلُ اسْتَمَعَ ، فَإِذَا انْطَلَقَ جِبْرِيلُ قَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا قَرَأَهُ .

النصرانية . (الناموس) هو صاحب السر ، والمراد جبريل عليه السلام ، سمي بذلك لاختصاصه بالوحي . (فيا) في حين ظهور نونك . (جدع) شاب ، والحجج في الأصل الصغير من البهائم ، ثم استعير لثياب من الإنسان . (يومك) يوم إخراجك ، أو يوم ظهور نونك وانتشار دينك . (مؤزراً) قوياً ، من الأزور وهو القوة . (ينسب) يلبس . (قر الوحي) تأخر عن النزول مدة من الزمن .

٤ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : بده الوحي إلى رسول الله ﷺ ، رقم : ١٦٦ .

(المدثر) المتلفف بشيابه . (والرجز فاهجر) الرجز في اللغة : الذب والإثم والعذاب . والمراد به هنا الأوثان ، وصحبت رجزاً لأنها سببه ، والمهجر الترك ، والمعنى : بالغ واستمر في ترك الأوثان . والآيات أوائل سورة المدثر . (فحمي الوحي وتنابع) كثر نزوله وبجبهته .

٥ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : الاستماع للقراءة ، رقم : ٤٤٨ .

(يعالج) من المعالجة ، وهي محاولة الشيء بمشقة . (التنزيل) تنزيل القرآن عليه . (وكان مما يحرك شفته) أي كانت الشدة من كثرة تحريكه شفته ، وكان ﷺ يفعل ذلك خشية أن ينسى ما أوحى إليه . (به) بالقرآن . (لتنجل به) لتأخذه على جعل ، مسارعة إلى حفظه ، خشية أن ينفلت منه شيء . (جمعه له) جمع الله تعالى للقرآن . (وتقرأه) وأن تقرأه بعد انتهاء وسبه . (قرآته) قراءته كما أنزل ، فلا يقب عك من شيء . (بيانه)

٦ : عَنْ أَبِي عَاصِمٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ ، وَكَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ ، فَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ .

٧ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَخْبَرَهُ : أَنَّ هِرْقَلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبٍ مِنْ قُرَيْشٍ ، وَكَانُوا تِجَارًا بِالشَّامِ . فِي الْمَدِينَةِ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَادَّ فِيهَا أَبَا سُفْيَانَ وَكَفَّمَارَ قُرَيْشٍ ، فَأَتَوْهُ وَهُمْ بِإِيلِيَاءَ ، فَدَعَاهُمْ فِي مَجْلِسِهِ ، وَسَوَّحَهُ عُظْمَاءُ الرُّومِ ، ثُمَّ دَعَاهُمْ وَدَعَا بَرَجَمَانِيَةَ ، فَقَالَ : أَيُّكُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا بِهَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ ؟ فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ : قُلْتُ أَنَا أَقْرَبُهُمْ نَسَبًا ، فَقَالَ : أَذُوهُ مِنِّي ، وَقَرَّبُوا أَصْحَابَهُ فَاحْمَلُوهُمْ عِنْدَ ظَهْرِهِ ، ثُمَّ قَالَ لِبَرَجَمَانِيَةَ : قُلْ لَهُمْ إِنِّي سَأَلْتُ هَذَا عَنْ هَذَا الرَّجُلِ ، فَإِنْ كَذَبَنِي فَكَذَّبُوهُ . فَوَاللَّهِ لَوْلَا الْحَيَاءُ مِنْ أَنْ يَأْتُرُوا عَلَيَّ كَذِبًا لَكَذَّبْتُ عَنْهُ . ثُمَّ كَانَ أَوَّلَ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَنْ قَالَ : كَيْفَ نَسَبُ فِيكُمْ ؟ قُلْتُ : هُوَ فِينَا ذُو نَسَبٍ . قَالَ : فَهَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ مِنْكُمْ أَحَدٌ قَطُّ قَبْلَهُ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلَكَ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَأَشْرَافُ النَّاسِ يَتَّبِعُونَهُ أَمْ ضَعَفَاؤُهُمْ ؟ قُلْتُ : بَلَى ضَعَفَاؤُهُمْ . قَالَ : أَيَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ ؟ قُلْتُ : بَلَى يَزِيدُونَ .

استمرار حفظك له بظهوره على لسانك ، وقيل : بيان مجملاته وتوضيح مشكلاته ، وبيان ما فيه من حلال وحرام وغير ذلك . والآيات من سورة القِيَامَةِ : ١٦-١٧ .

٦ : أخرجه مسلم في الفضائل ، باب : كان النبي ﷺ أجود الناس بالخير ، رقم : ٢٣٠٨ .
(أجود الناس) أسخى الناس ، أفضل تفضيل من الجود وهو المطاء . (فيدارسه) من المدايرة ، وأصلها تمعد الشيء حتى لا ينسى ، والمراد : يتناوب معه القراءة على سرعة . (المرسلة) المطلقة التي يلدوم هبوبها وبم نفعها .

٧ : أخرجه مسلم في المغازي (الجهاد والسير) ، باب : كتاب النبي ﷺ إلى هرقل . رقم : ١٧٧٣ .
(ركب) جمع راكب ، وهم العشرة فما فوق . (بالشام) ويقال : الشام والشام ، والمعروف الآن أن بلاد الشام هي : سوريا والأردن وفلسطين ولبنان . (ماد فيها) صالحهم على ترك القتال فيها . (إيلياء) بيت المقدس . (برجمانية) هو الذي ينقل الكلام من لغة إلى لغة أخرى . (بأثروا) يرووا عني ويقولوا . (أشرف الناس) الشرف علو الحب والجد ، والمراد هنا أهل النخوة والتكبر منهم لا كل شريف . (ضعفاؤهم) أي أكثرهم من الضعفاء ،

قَالَ : فَهَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ سَخَطَةَ لِيَدِيهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَهَلْ كُنْتُمْ تَهْمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَهَلْ يَغْيِرُ ؟ قُلْتُ : لَا ، وَنَحْنُ مِنْهُ فِي مَدَّةٍ لَا نَدْرِي مَا هُوَ فَاعِلٌ فِيهَا . قَالَ : وَلَمْ تُكَيِّبِي كَلِمَةً أُدْخِلُ فِيهَا شَيْئًا غَيْرَ هَذِهِ الْكَلِمَةِ . قَالَ : فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَكَيْفَ كَانَ قِتَالِكُمْ إِيَّاهُ ؟ قُلْتُ : الْحَرْبُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ سِجَالٌ ، يَنَالُ مِنَّا وَيَنَالُ مِنْهُ . قَالَ : مَاذَا يَأْمُرُكُمْ ؟ قُلْتُ : يَقُولُ : اعْبُدُوا اللَّهَ وَحَدَهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَاتْرَكُوا مَا يَقُولُ آبَاؤُكُمْ ، وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقِ وَالْعَفَافِ وَالصَّلَةِ . فَقَالَ لِلرَّجُلَيْنِ : قُلْ لَهُ : سَأَلْتُكَ عَنْ نَسَبِهِ فَذَكَرْتَ أَنَّهُ فِيكُمْ ذُو نَسَبٍ ، فَكَذَلِكَ الرَّسُلُ تُبْعَثُ فِي نَسَبِ قَوْمِهَا . وَسَأَلْتُكَ هَلْ قَالَ أَحَدٌ مِنْكُمْ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ . فَقُلْتَ لَوْ كَانَ أَحَدٌ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ . لَقُلْتُ رَجُلٌ يَا نَسِي بِقَوْلِي قَبْلَ قَبْلِهِ . وَسَأَلْتُكَ هَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلَكَ ، فَذَكَرْتَ أَنْ لَا ، قُلْتُ : فَلَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلَكَ ، قُلْتُ رَجُلٌ يَطْلُبُ مَلَكَ أَبِيهِ . وَسَأَلْتُكَ هَلْ كُنْتُمْ تَهْمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ ، فَذَكَرْتَ أَنْ لَا ، فَقَدْ أَعْرَفْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَلْتَمِزُ الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ وَيَكْذِبُ عَلَى اللَّهِ . وَسَأَلْتُكَ أَشْرَافُ النَّاسِ اتَّبَعُوهُ أَمْ ضَعَفَاؤُهُمْ ، فَذَكَرْتَ أَنَّ ضَعَفَاءَهُمْ اتَّبَعُوهُ ، وَهُمْ اتَّبَاعُ الرَّسُولِ . وَسَأَلْتُكَ أَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ ، فَذَكَرْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ ، وَكَذَلِكَ أَمْرُ الْإِيمَانِ حَتَّى يَمُوتَ . وَسَأَلْتُكَ أَيُّرْتَدُّ أَحَدٌ سَخَطَةَ لِيَدِيهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ ، فَذَكَرْتَ أَنْ لَا ، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حِينَ تَخَالِطُ بِشَأْنَيْهِ الْقُلُوبَ . وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَغْيِرُ ، فَذَكَرْتَ أَنْ لَا . وَكَذَلِكَ الرَّسُلُ لَا تَغْيِرُ . وَسَأَلْتُكَ بِمَا يَأْمُرُكُمْ ، فَذَكَرْتَ أَنَّهُ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَبَيْنَهُمْ عَنْ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ ، وَيَأْمُرُكُمْ بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقِ وَالْعَفَافِ ، فَإِنْ كَانَ مَا يَقُولُ حَقًّا فَسَمِّكَ مُؤْضِعَ قَدَمِي هَاتَيْنِ ، وَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ ، لَمْ أَكُنْ أَظُنُّ أَنَّهُ مِنْكُمْ ، فَلَوْ أَنِّي أَعْلَمُ أَنِّي أَخْلُصُ إِلَيْهِ ، لَتَجَسَّسْتُ لِقَاءَهُ ، وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَفَسَلْتُ عَنْ قَدَمِهِ . ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي بَعَثَ بِهِ رِجِيَّةً إِلَى عَظِيمِ بَصْرَى ، فَدَفَعَهُ إِلَيَّ هِرْقَلُ ، فَقَرَأَهُ ، فَأَذَا فِيهِ : (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ،

وهم الفقراء والعيبد والموالي والصغار . (سَخَطَةَ) كراهية له وعدم رضا به . (مدة) عهد . (قال) أي أبو سفيان . (سجالات) نُوب مرة لنا ومرة علينا ، وأصل سجالات جمع سَجَل ، وهو الدلو الكبير . (ما يقول آباؤكم) أي من عبادة الأوثان وفساد الجاهلية . (الضفاف) الكف عن المهرمات وخوارم المرومة مما لا يليق . (الصلة) الإحسان إلى الأقارب . (في نسب قومها) أي من أشرف القوم . (يأتسي) يفتدي ويبيع . (ليذر) ليزك . (وم اتباع الرسل) في الغالب ، لا المستكبرون بقباً وحسداً . (بشاشته) نوره وصلاحه ، والفرح به والانشراح إليه . (الأوثان) جمع وثن ، وهو الصنم . (أنه خارج) أي أنه سيبحث نبي بهذه الصفات . (أخلص) أصل . (تجسس) تكلفت على خطر وشقة . (لفسلت عن قدمه) مبالغة في خدمته واتباعه ، والخضوع لما جاء به . (عظيم بصرى)

من مُحَمَّدٍ عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ : سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهَدْيَ ، أَمَا بَعْدُ ، فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدَعَايَةِ الْإِسْلَامِ . أَسْمُ نَسَمٌ ، بُولُوكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ ، فَإِن تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الْأَرَبِيِّينَ ، وَ : يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَهَؤُلَاءِ أَشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ . قَالَ أَبُو سَفْيَانَ : فَلَمَّا قَالَ مَا قَالَ : وَفَرَّغَ مِنْ قِرَاءَةِ الْكِتَابِ . كَثُرَ عِنْدَهُ الصَّخَبُ وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ وَأُخْرِجَتَا ، فَقُلْتُ لِصَحَابِي حِينَ أُخْرِجَتَا : لَقَدْ أَمَرَ أَمْرٌ آتَى أَبِي كَبْشَةَ ، إِنَّهُ يَخَافُهُ مَلِكُ بَنِي الْأَصْفَرِ . فَأَزَلْتُ مَوْفِقًا أَنَّهُ سَيُظْهِرُهُ حَتَّى أَدْخَلَ اللَّهُ عَلَى الْإِسْلَامِ .

وَكَانَ ابْنُ النَّاطُورِ ، صَاحِبُ إِبِلِيَاءَ وَهَرَقْلَ ، أَسْفَقًا عَلَى نَصَارَى الشَّامِ ، يُحَدِّثُ أَنَّ هِرَقْلَ حِينَ قَدِمَ إِبِلِيَاءَ ، أَصْبَحَ يَوْمًا خَبِيثِ النَّفْسِ ، فَقَالَ بَعْضُ بَطَارِقِيهِ : قَدْ اسْتَمَكْرَنَّا هَيْتَكَ ، قَالَ ابْنُ النَّاطُورِ : وَكَانَ هِرَقْلُ حَزَاءً يَنْظُرُ فِي النُّجُومِ ، فَقَالَ لَهُمْ حِينَ سَأَلُوهُ : إِنِّي رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ حِينَ نَظَرْتُ فِي النُّجُومِ مَلِكَ الْخَنَازِنِ قَدْ ظَهَرَ ، فَمَنْ يَحْتَسِبُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ ؟ قَالُوا : لَيْسَ يَحْتَسِبُ إِلَّا الْيَهُودُ ، فَلَا يَحْتَسِبُكَ شَأْنُهُمْ ، وَأَكْسَبَ إِلَى مَدَائِنِ مُلْكِكَ ، فَيَقْتُلُوا مَنْ فِيهِمْ مِنَ الْيَهُودِ . فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى أَمْرِهِمْ ، آتَى هِرَقْلُ بِرَجُلٍ أَرْسَلَ بِهِ مَلِكُ عَسَانَ يُخْبِرُ عَنْ خَبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا اسْتَحْبَرَهُ هِرَقْلُ قَالَ : أَذْهَبُوا فَانظُرُوا أَمْحَتَيْنِ هُوَ أَمْ لَا ؟ فَظَرُّوا إِلَيْهِ ، فَحَدَّثُوهُ أَنَّهُ مَحْتَسِبُ . وَسَأَلَهُ عَنِ الْعَرَبِ . فَقَالَ : هُمْ يَحْتَسِبُونَ . فَقَالَ هِرَقْلُ : هَذَا مُلْكُ هَذِهِ الْأُمَّةِ قَدْ ظَهَرَ . ثُمَّ كَتَبَ هِرَقْلُ إِلَى

أبْرِهَا ، وَبَصْرَى بِلْدَةَ مِنْ أَصْعَالِ حِوْرَانَ فِي جَنُوبِ بِلَادِ الشَّامِ . (بدعاية) بدعوة . وهي كلمة الشهادة التي يدعى إلى التعلق بها أهل الملل الكافرة . وهي عنوان التوحيد وأصل الإسلام ، دين الحق والاستقامة والبرة والكرامة . (مرتين) مضاعفاً بعدد من يقنن به من قومه . (توليت) عرضت عن الإسلام ورفضت الدخول فيه . (إثم الأريبيين) إثم استمراهم على الباطل والكفر اتباعاً لك ، والراد بالأريبيين الأتباع من أهل ملكه ، وهي في الأصل جمع أريبي وهو الحرث والقلاح . (كلمة سواء بيننا وبينكم) سنوية ، لا تختلف فيها الكتب المنزلة ، ولا الأنبياء المرسلين ، والآية من سورة آل عمران : ٦٤ . (الصخب) اللطط واختلاط الأصوات . (أمر أمر ابن أبي كيشة) عظم شأنه ، وأبو كيشة : هو أحد أجداد النبي ﷺ ، وكانت عادة العرب إذا انتصفت إنساناً نسبته إلى جد غاضب من أجداده . وقيل هو أبوه من الرضاع . (بني الأصفر) هم الروم ، وكان العرب يظنون عبيد ذلك نسبة إلى أحد عظامهم ، وقيل غير ذلك . (ابن الناطور) في رواية (الناطور) وهو اسم مرعب معناه حارس البستان . (صاحب إبلية وهرقل) أمير بيت المقدس من قبيل هرقل . (أسفقا) لفظ مرعب ومعناه عام النصارى أو رئيسهم الديني . (خبث النفس) مهموماً . (بطارقه) جمع بطريق ، وهم خواص دولته وأهل مشورته . (استمكرنا هيتك) اخضع علينا حائكك وجملك . (حزاء) كاهناً يجبر عن الميقات . (ينظر في النجوم) يتكهن من أحواله . (ملك الخنزان) في رواية (ملك) أي ظهر سلطان الذين يحتسبون ، والخنزان قطع

صَاحِبِ لَهُ بُرُومِيَّةٌ . وَكَانَ نَظِيرَهُ فِي الْعِلْمِ ، وَسَارَ هِرَقْلُ إِلَى حِمصَ . فَلَمَّ يَرِمُ حِمصَ حَتَّى أَتَاهُ كِتَابٌ مِنْ صَاحِبِهِ يُرَاقِقُ رَأْيَ هِرَقْلَ عَلَى خُرُوجِ النَّبِيِّ ﷺ . وَأَنَّهُ نَبِيٌّ ، فَأَذِنَ هِرَقْلُ لِعُظَمَاءِ الرُّومِ فِي دَسَكْرَةَ لَهُ بِحِمصَ ، ثُمَّ أَمَرَ بِأَبْوَابِهَا فَعَلَقَتْ : ثُمَّ أَطْلَعَ فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ الرُّومِ ، هَلْ لَكُمْ فِي الْفَلَاحِ وَالرُّشْدِ ، وَأَنْ يَتَبَّ مُلْكُكُمْ ، فَتَابِعُوا هَذَا النَّبِيَّ ؟ فَحَاصُوا حِيصَةَ حَمْرٍ الْوَحْشِ إِلَى الْأَبْوَابِ : فَوَجَدُوهَا قَدْ غَلَقَتْ : فَلَمَّا رَأَى هِرَقْلُ نَفَرَتَهُمْ ، وَأَيْسَ مِنَ الْإِيمَانِ ، قَالَ : رُدُّوهُمْ عَلَيَّ ، وَقَالَ : إِنِّي قُلْتُ مَقَالَتِي أَنَا أُخْبِرُ بِهَا شِدَّتَكُمْ عَلَى دِينِكُمْ ، قَدَّ رَأَيْتُ ، فَسَجَدُوا لَهُ وَرَضُوا عَنْهُ ، فَكَانَ ذَلِكَ آخِرَ شَأْنِ هِرَقْلَ .

قلفة الذكر ، وكان الروم لا يَحْتَنُونَ . (برومية) مدينة معروفة للروم ، وهي مقر خلافة النصارى ورئاستهم . (حمص) بلدة معروفة من بلاد الشام . (يرم) بغارف . وقيل : يصل . (دسكرة) قصر حوله أو فيه منازل لمخده وأشباههم . (فحاصوا) نفروا وكروا . (حمر الوحش) جمع حمار ، والوحش حيوان البر . (وأيس من الإيمان) انقطع أمه من إيمانهم . (أنفاً) قريباً أو هذه الساعة ، والأنف أول الشيء .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢- كتاب الإيمان

- ٨ : عَنْ أَبِي عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ : شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ، وَالْحَجِّ ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ) .
- ٩ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (الْإِيمَانُ بَضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ) .
- ١٠ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدَيْهِ : وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ) .
- ١١ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : (مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدَيْهِ) .

- ٨ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : بيان أركان الإسلام ودعائه العظيم ، رقم : ١٦ .
(بني الإسلام على خمس) أعمال الإسلام خمس ، هي له كالدعائم بالنسبة للبناء ، لا وجود له إلا بها .
- ٩ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها ، رقم : ٣٥ .
(بضع) ما بين اثنين إلى عشرة . (ستون) عند مسلم (سبعون) ولا تعارض بين الروايتين ، قال النووي : فإن العرب قد تذكر للشيء عدداً ولا تزيد نفي ما سواه . (شعبة) خصلة ، والشعبة واحدة الشعب ، وهي أغصان الشجرة ، وهو تشبيه للإيمان وخصاله بشجرة ذات أغصان ، لا تتكامل ثمرتها إلا بنور كامل أغصانها . (الحياء) صفة في النفس ، تحمل على فعل ما يحمد ، وترك ما يذم عليه ويعاب .
- ١٠ : أخرج مسلم بعضه في الإيمان ، باب : بيان تفاضل الإسلام وأي أموره أفضل ، رقم : ٤٠ .
(المسلم) أي الكامل للإسلام . (المهاجر) أي الحقيقي ، اسم فاعل من الهجرة ، وهي في الأصل : مفارقة الأهل والوطن في سبيل الله تعالى ، وأريد بها هنا ترك المعاصي .
- ١١ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : بيان تفاضل الإسلام وأي أموره أفضل ، رقم : ٤٢ .
(قائلوا) قيل : السائل هو أبو موسى الأشعري رضي الله عنه نفسه ، وقيل هو غيره . (أي الإسلام أفضل) أي الأعمال في الإسلام أعظم أجراً وأعلى مرتبة .

- ١٢ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ : أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ ؟ قَالَ : (تَطْعِمُ الطَّعَامَ ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ) .
- ١٣ : عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :
(لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ) .
- ١٤ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
(فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ) .
- ١٥ : عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :
(لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ) .
- ١٦ : عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاةَ الْإِيمَانِ : أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا ، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يُبْذَرَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُبْذَرَ فِي النَّارِ .
- ١٧ : عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :
(آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ ، وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ) .

- ١٢ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : بيان تفاضل الإسلام وأي أمره أفضل ، رقم : ٣٩ .
(رجلاً) هو أبو ذر رضي الله عنه . (أي الإسلام خير) أي أعمال الإسلام أكثر نفعاً . (تقرأ السلام) تسلم .
- ١٣ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه .. رقم : ٤٥ .
(لا يؤمن أحدكم) الإيمان الكامل . (ما يحب لنفسه) من فعل الخير .
- ١٤ : (فوالذي نفسي بيده) أقسم بالله تعالى ، الذي حياتي بيده . (أحب إليه) مقدماً لديه ، وعنوان ذلك الطاعة والافتقار وترك المحافاة .
- ١٥ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : وجوب محبة رسول الله ﷺ أكثر من الأهل وأولاد والوالد . رقم : ٤٤ .
- ١٦ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : بيان خصال من اتصف بين وجد حلاوة الإيمان . رقم : ٤٣ .
(وجد حلاوة الإيمان) اشرح صدره للإيمان ، وتنفذ بالطاعة وتحمل المشاق في الدين ، والحلاوة في اللغة مصدر حلا يحنو ، وهي نقيض المر . (لا يحبه إلا لله) لا يقصد من حبه غرضاً دنيوياً . (يقذف) يرمى .
- ١٧ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : الدليل على أن حب الأنصار وعلي رضي الله عنه من الإيمان ، رقم : ٧٤ .
(آية) علامة . (الأنصار) جمع ناصر ونصير ، وهم كل من آمن بالنبي ﷺ من الأوس والخزرج ، سبوا بذلك لنصرتهم له ﷺ . (التفاق) إظهار الإيمان وإضمار الكفر ، والمتناقض هو الذي يظهر خلاف ما يبطن .

١٨ : عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا ، وَهُوَ أَحَدُ النَّبَاءِ لَيْلَةَ الْعَصِيَةِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : وَحَوْلَهُ عِصَابَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ : (بَابِعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا ، وَلَا تُشْرَفُوا ، وَلَا تَزْنُوا ، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ . وَلَا تَأْتُوا بِيَتَانٍ نَفَرْتُوهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ ، وَلَا تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ثُمَّ سَرَّهُ اللَّهُ فَهُوَ إِلَى اللَّهِ ، إِنْ شَاءَ عَمَّا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ عَاقِبَهُ . فَبَابِعَانَاهُ عَلَى ذَلِكَ .

١٩ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرُ مَالِ الْمُسْلِمِ عَمَّ يَبِيعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ ، يَغْرِ يَدِينِي مِنَ الْفِتَنِ) .

٢٠ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَهُمْ ، أَمَرَهُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ بِمَا يُطِيعُونَ . قَالُوا : إِنَّا لَنَسَا كَهَيْتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . إِنْ اللَّهُ قَدْ غَفَرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ، فَيَغْضَبُ حَتَّى يُعْرِفَ الْغَضَبُ فِي وَجْهِهِ ، ثُمَّ يَقُولُ : (إِنْ أَتَقَاكُمْ وَعَلِمْتُمْ بِاللَّهِ أَنَا) .

١٨ : أخرجه مسلم في الحلويد ، باب : الحلويد كفارات لأهلها ، رقم : ١٧٠٩ .

(شهد بدمًا) حضر غزوة بدر . (النباة) جمع نقيب ، وهو عريف القوم وناظرهم ، والمراد الذين اختارهم الأوس والخزرج لقباء عليهم . يطلب من النبي ﷺ وأقرمه على ذلك . (ليلة العقبة) الليلة التي بايع فيها ﷺ الذين آمنوا من الأوس والخزرج على النصرة وهي بيعة العقبة الثانية ، وكان ذلك عند جمره العقبة بمخى ، والعقبة من الشبيء : الموضع المرتفع منه . (عصابة) الجماعة من الناس وهم ما بين العشرة إلى الأربعين . (بابعوني) عاهدوني . (بيتان) كذب فطبع يدهش سامعه . (نفترونه) تخلفونه . (بين أيديكم وأرجلكم) من عند أنفسكم . (ولا تعصوا في معروف) لا تخالفوا في أمر لم يبه عنه الشرع . (وفى) ثبت على العهد . (أصاب من ذلك شيئاً) وقع في مخالفة مما ذكر . (فموقب) نفذت عليه عقوبته من حد أو غيره . (سره الله) لم يصل أمره إلى القضاء .

١٩ : (يوشك) يقرب . (غتم) اسم جنس يقع على الذكور والإناث جميعاً ، وعلى الذكور وحدها والإناث وحدها . (شعف الجبال) رؤوس الجبال ، والمفرد شقفة . (مواقع القطر) مواضع نزول المطر . (يفر يدينه من الفتن) يهرب خوفاً من أن يفتن في دينه ، ويخوض في الفساد مع الخالفين .

٢٠ : (أمرهم) أمر المسلمين بعمل . (بما يطيقون) يعمل بسهل عليهم ويستطيعون المداومة عليه . (لسا كهيتك) ليس حالنا كحالك ، فلا تحتاج لكثرة العمل . (إن أتقاكم ..) أي فأنأ أوليكم بزيادة العمل لذلك .

٢١ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنهما قال : (يَدْخُلُ أَهْلَ الْحَبَّةِ الْجَنَّةَ وَأَهْلَ النَّارِ النَّارَ ، ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : أَخْرَجُوا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ . فَيَخْرُجُونَ مِنْهَا قَدْ اسْوَدُّوا ، فَيُلْقَوْنَ فِي نَهْرِ الْحَيَاةِ ، أَوْ الْحَيَاةِ - شَكَّ مَالِكٌ - فَيَبْتَنُونَ كَمَا تَبَتُّ الْحَبَّةُ فِي جَانِبِ السَّلْبِ ، أَلَمْ تَرَ أَنَّهُا تَخْرُجُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً) .

٢٢ : عَنْ أَبِي سَيِّدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ . رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قُمْصٌ ، مِنْهَا مَا يُبَلِّغُ الْتُدِيَّ ، وَمِنْهَا مَا دُونَ ذَلِكَ ، وَعُرِضَ عَلَيَّ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَيْصٌ يُبْرَهُ) . قَالُوا : فَمَا أَوْلَتْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : (الْدِّينُ) .

٢٣ : عَنْ أَبِي عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ . وَهُوَ بَعْضُ أَخِيهِ فِي الْحَيَاةِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (دَعَهُ فَإِنَّ الْحَيَاةَ مِنَ الْإِيْمَانِ)

٢٤ : عَنْ أَبِي عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (أَمِرتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَيُؤَيِّمُوا الصَّلَاةَ ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ) .

٢١ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : إثبات الشفاعة وإخراج الموحدين من النار ، رقم : ١٨٤ .
(مِثْقَالٌ) وزن . (خَرْدَلٌ) نبات صغير الحبة ، يشبه به الشيء البالغ القلة . (نهر الحياة) المطر ، لأنه تحصل به الحياة ، ونهر الحياة هو الذي يحيى من انفس فيه . (فَيَبْتَنُونَ) يخرجوا . (الْحَبَّةُ) بذرة النبات من البقول والرياحين . (صفراء ملتوية) منثبة تسر الناظرين ، والمعنى : أنهم يخرجون بوسوه نصره ، مسرورين متبخترين .

٢٢ : أخرجه مسلم في الفضائل ، باب : من فضائل عمر رضي الله عنه ، رقم : ٢٣٩٠ .
(قُمْصٌ) جمع قميص ، وهو الثوب . (التُدِيَّ) جمع تُدِيٍّ . (بِجْرَهُ) أي لطلوله وزيادته . (أَوْلَتْ) عبرت وفسرت . (الدين) أي تمكنه من النفس ، وظهر آثاره على الجوارح ، من التزام أحكامه والوقوف عند حدوده .
٢٣ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها ، رقم : ٣٦ .
(يعط أخاه في الحياة) ينصحه ويعاينه على كثرة حياته . (دعه) اتركه على حياته .

٢٤ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، رقم : ٢٢ .
(أَقَاتِلَ النَّاسَ) أي بعد عرض الإسلام عليهم . (يَشْهَدُوا) يعترفوا بكلمة التوحيد ، أي يسلموا ، أو ينضموا لحكم الإسلام إن كانوا أهل كتاب . (يُؤَيِّمُوا) يحفظوا وحسبوا ، والنقص الحفظ والمنع . (إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ) أي : إلا إذا فعلوا ما يستوجب عقوبة مالية أو بدنية في الإسلام ، فإنهم يؤاخذون بذلك قصاصًا . (وحسابهم على الله) أي فيما يتعلق بسرازمهم وما يضررون .

٢٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سئِلَ : أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ ؟ فَقَالَ : (إِيمَانُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ) . قِيلَ : ثُمَّ مَاذَا ؟ . قَالَ : (الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) . قِيلَ : ثُمَّ مَاذَا ؟ . قَالَ : (حَجُّ مَبْرُورٍ) .

٢٦ : عَنْ سَعْدِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَى رَهْطًا وَسَعْدًا جَالِسًا ، فَتَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا هُوَ أَعْجَبُهُمْ إِلَيَّ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ ؟ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا ، فَقَالَ : (أَوْ مُسْلِمًا) . فَسَكَتُ قَلِيلًا . ثُمَّ عَلَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ ، فَعَدْتُ لِمَقَاتِلِي فَقُلْتُ : مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ ؟ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا ، فَقَالَ : (أَوْ مُسْلِمًا) . ثُمَّ عَلَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ فَعَدْتُ لِمَقَاتِلِي . وَعَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ قَالَ : (يَا سَعْدُ إِنِّي لأُعْطِي الرَّجُلَ ، وَغَيْرَهُ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْهُ ، حَتَّى يَأْتِيَكَ اللَّهُ فِي النَّارِ) .

٢٧ : عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (أُرَيْتُ النَّارَ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ ، يَكْفُرْنَ) . قِيلَ : أَيَكْفُرْنَ بِاللَّهِ ؟ قَالَ : (يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا ، قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ) .

٢٥ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال ، رقم : ٨٣ .
(أفضل) أكثر ثوابًا عند الله تعالى . (مبرور) مقبول ، وهو الذي لا يقع فيه ارتكاب ذنب .

٢٦ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : تألف قلب من يخاف على إيمانه لضغفه . هي الزكاة ، باب : إعطاء من يخاف على إيمانه ، رقم : ١٥٠ .

(رهطًا) ما دون العشرة من الرجال . (رجلًا) هو جميل بن سراقه الضمري . (أعجبهم إلي) أفضلهم وأصلحهم في اعتقادي . (مالك عن فلان) ما سب عدوك عنه إلى غيره ، وفلان كتابة عن اسم أهم بعد أن ذكر ، أو سمى به المحدث عنه الخاص . (أو مسلمًا) أي بل قل (مسلمًا) بدل (مؤمنًا) لأنك تعلم ظاهر أمره ، ولا تعلم حقيقة حاله ، وليس لك أن تجزم بهذا . (علني) حملني على القول ثانية . (يكه) بقلبه منكيتًا على وجهه .

٢٧ : أخرجه مسلم في أول كتاب العيدين ، رقم : ٨٨٤ .

(أرئت) من الرؤية وهي الإبصار ، والمعنى أراني الله تعالى النار . (يكفرن العشير) من الكفر وهو الستر والتغطية ، أي ينكرن إحسانه . والعشير : الزوج ، مأخوذ من المعاشرة وهي المهالطة والملازمة . (الدهر) مدة عمرك . (شيئًا) لا يوافق مزاجها ولا يعجبها مهما كان قليلا . (قط) أي فيما مضى من الأزمنة .

- ٢٨ : عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
 سَأَبْتُ رَجُلًا فَعَبَّرْتُهُ بِأَمِّهِ ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ : (يَا أَبَا ذَرٍّ ، أَعَبَّرْتَهُ بِأَمِّهِ ؟ إِنَّكَ أَمَرْتُهُ فَبِكَ
 جَاهِلِيَّةٍ ، إِخْوَانُكُمْ خَوْلُكُمْ ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ ، فَلْيَطْعِمْهُ مِمَّا
 يَأْكُلُ ، وَرَلِّسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ . وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ) .
- ٢٩ : عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ :
 (إِذَا لَقِيَ الْمُسْلِمَانِ بَيْنَهُمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ) . قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْقَاتِلُ : فَا بَأَلِ
 الْمَقْتُولِ ؟ قَالَ : (إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ) .
- ٣٠ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ : « الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا
 إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ » . قَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : أَيْنَا لَمْ يَظْلِمْ ؟ . فَأَنزَلَ اللَّهُ : « وَإِنْ الشَّرْكَ لَظُلْمٌ
 عَظِيمٌ » .
- ٣١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (آيَةُ الْمُنَافِقِ
 ثَلَاثٌ : إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ، وَإِذَا أُؤْتِيَ خَانَ) .

- ٢٨ : أخرجه مسلم في الإيمان والنور ، باب : إطعام الملوك مما يأكل ، رقم : ١٦٦١ .
 (رجلا) هو بلال. (عبّرته) نسبته إلى العار. (بأمه) بسبب أمه كانت سوداء فقال له : يا ابن السوداء. (فبك
 جاهلية) خصلة من خصال الجاهلية ، وهي التضاهر بالآباء. (إخوانكم خولكم) الذين يتخولون أموركم - أي
 يصنعونها - من العبيد والخدم ، هم إخوانكم في الدين أو الأدمية. (تحت أيديكم) في رعايتكم وتحت سلطانكم.
 (يطلبهم) يعجزون عن القيام به .
- ٢٩ : أخرجه مسلم في الفتن وأشراف الساعة ، باب : إذا توجه المسلم بسيفها ، رقم : ٢٨٨٨ .
 (اللقى المسلمان بسيفهما) أي يقصد العدوان. (في النار) أي يستحقان دخول النار. (فما بال مقتول) ما
 شأنه يدخل النار وقد قتل ظلماً. (حريصاً) عازباً .
- ٣٠ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : صدق الإيمان وإخلاصه ، رقم : ١٢٤ .
 (يلبسوا) يخلطوا. والآية من سورة الأنعام : ٨٢ . (فأنزل الله) إن الشرك) أي بين الله تعالى أن المراد بالظلم
 الشرك. والآية من سورة لقمان : ١٣ .
- ٣١ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : بيان خصال المنافق ، رقم : ٥٩ .
 (آية) علامة . (كذب) أخبر بخلاف الحقيقة قصدًا . (أخلف) لم ينف بوعده .

٣٢: نَحْنُ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه : أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ : (أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مَنْظُورًا خَالِصًا ، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ مِثْنَيْنِ كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنَ الْإِثْقَابِ حَتَّى يَدْعَهَا : إِذَا أُوْتِمِنَ خَانَ . وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبًا ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ) .

٣٣: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : (مَنْ يَتَمَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ - إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ) .

٣٤: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ : (أَتَدَّبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا إِيمَانًا بِي وَتَصْدِيقًا بِرُسُلِي . أَنْ أُرْجِعَهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ ، أَوْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ ، وَلَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَةٍ . وَلَوْ دِدْتُ أَنِّي أَقْتُلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ أَحْيَا ، ثُمَّ أَقْتُلُ ثُمَّ أَحْيَا ، ثُمَّ أَقْتُلُ) .

٣٥: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ : (مَنْ قَامَ رَمَضَانَ ، إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ) .

٣٦: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : (مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ، إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ) .

٣٢: أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : بيان خصال المنافق ، رقم : ٥٨ .

(منظورًا خالصًا) قد استجمع صفات النفاق . (خصلة) صفة . (يدعها) يتركها ويخلص نفسه منها . (عذر) ترك الوفاء بالمعهد . (خاصم) نازع وجدال . (فجر) مال عن الحق واحتال في رده . .

٣٣: أخرجه مسلم في صلاة المسافرين ، باب : الترغيب في قيام رمضان ، رقم : ٧٦٠ .
(من يتم ليلة القدر) يحييها بالصلاة وغيرها من القربات . (إيمانًا) تصديقًا بأنها حق . (واحتسابًا) يريد وجه الله تعالى لا رياء ، ويحسب الأجر عنه ولا يرجو ثناء الناس .

٣٤: أخرجه مسلم في الجهاد ، باب : فضل الجهاد والخروج في سبيل الله ، رقم : ١٨٧٦ .
(اتدب) تكفل ، أو سارع بشوابه وحسن جزائه . (أن أُرجمه) أي إلى بلده إن لم يستشهد . (بما نال) مع ما أصاب وأعطى . (أو أدخله الجنة) بلا حساب إن استشهد . (ما قعدت خلف سرية) ما تحلفت عن سرية ، وهي القطعة من الجيش . (ولو ددت) أحببت ورجعت .

٣٥: أخرجه مسلم في صلاة المسافرين ، باب : الترغيب في قيام رمضان ، رقم : ٧٥٩ .
(قام رمضان) أحيا ليلته بالعبادة والقربات . (إيمانًا واحتسابًا) مصدقًا بشوابه ، مخلصًا بقيامه . (ما تقدم من ذنبه) من الصفات .

٣٦: أخرجه مسلم في المسافرين ، باب : الترغيب في قيام رمضان ، رقم : ٧٦٠ .

٣٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (إِنَّ الدِّينَ بُسْرٌ ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا ، وَأَبْشِرُوا ، وَاسْتَجِنُوا بِالْقَلْبَةِ وَالرُّوحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدَّلْجَةِ) .

٣٨ : عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَانَ أَوَّلَ مَا قَدِمَ الْمَدِينَةَ نَزَلَ عَلَى أَجْدَادِهِ - أَوْ قَالَ : أَخْوَالِهِ - مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَانَّهُ صَلَّى قَبْلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا ، أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا ، وَكَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ تَكُونَ قِبَلَتُهُ قِبَلَ الْبَيْتِ ، وَانَّهُ صَلَّى أَوَّلَ صَلَاةٍ صَلَّاهَا صَلَاةَ الْعَمْرُ ، وَصَلَّى مَعَهُ قَوْمٌ ، فَخَرَجَ رَجُلٌ مِنْ صَلَّى مَعَهُ ، فَمَرَّ عَلَى أَهْلِ مَسْجِدٍ وَهُمْ رَاكِعُونَ ، فَقَالَ : أَشْهَدُ بِاللَّهِ لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ مَكَّةَ ، فَدَارُوا كَمَا هُمْ قَبْلَ الْبَيْتِ ، وَكَانَتِ الْيَهُودُ قَدْ أَعْجَبَهُمْ إِذْ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ، وَأَهْلُ الْكِتَابِ . فَلَمَّا وَلى وَجْهَهُ قِبَلَ الْبَيْتِ ، أَنْكَرُوا ذَلِكَ .

٣٩ : عَنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (إِذَا أَسْلَمَ الْعَبْدُ فَحَسَنَ إِسْلَامَهُ ، يُكْفِرُ اللَّهُ عَنْهُ كُلَّ سَيِّئَةٍ كَانَ زَلَفَهَا ، وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ الْقِصَاصُ : الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ ، وَالسَّيِّئَةُ بِمِثْلِهَا إِلَّا أَنْ يَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهَا) .

٣٧ : (بسر) ذو يسر . (بشاد الدين) يكلف نفسه من العبادة فيه فوق طاقته ، والمشادة المطالبة . (إلا غلبه) رده إلى اليسر والاعتدال . (فسددوا) الزموا السداد . وهو الوسط في الأعمال . (قاربوا) اقربوا من فعل الأكمل إن لم تستطيعوه . (واستجِنوا بالقلبة والروحة وشيء من الدلجة) استجِنوا على مداومة العبادة ، بإيقاعها في الأوقات المنشطة ، كأول النهار وبعد الزوال وآخر الليل .

٣٨ : أخرجه مسلم في الصلاة . باب : تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة ، رقم : ٥٢٥ . (قبل) نحو . (يعجبه) يحب ويرغب . (قبل البيت) جهة الكعبة . (أول صلاة صلاحها) أي إلى الكعبة بعد تحويل القبلة . (رجل) هو عباد بن بشر رضي الله عنه ، وقيل غيره . (أشهد بالله) أحلف بالله . (فداروا كما هم) أي لم يقطعوا الصلاة . بل داروا على ما هم عليه وأتموا صلاتهم . (وأهل الكتاب) والنصارى كذلك . (ولى وجهه قبل البيت) توجه نحوه . (أنكروا ذلك) لم يعجبهم وطعنوا فيه .

٣٩ : (فحسن إسلامه) دخل فيه باطنًا وظاهرًا ، فاعتقد اعتقادًا خالصًا وعمل عملًا صالحًا . (زلفها) أسلفها وقدمها (القيصاص) العاقبة والمجازاة بالمثل . (يتجاوز) يعفو .

٤٠ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ ، قَالَ : (مَنْ هَذِهِ) . قَالَتْ : فُلَانَةٌ ، تَذَكَّرُ مِنْ صَلَاتِنَا ، قَالَ : (مَهْ ، عَلَيْكُمْ بِمَا تُطِيقُونَ ، فَوَاللَّهِ لَا يَمَلُ اللَّهُ حَتَّى تَحْمَلُوا) . وَكَانَ أَحَبُّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَامَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ .

٤١ : عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَفِي قَلْبِهِ وَزُنْ شَعِيرَةٌ مِنْ خَيْرٍ ، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَفِي قَلْبِهِ وَزُنْ بَرَةٌ مِنْ خَيْرٍ ، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَفِي قَلْبِهِ وَزُنْ ذَرَّةٌ مِنْ خَيْرٍ) .

٤٢ : عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ قَالَ لَهُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرُؤُونَهَا ، لَوْ عَلَيْنَا مَعَشَرَ الْيَهُودِ نَزَلَتْ ، لَأَخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا . قَالَ : أَيُّ آيَةٍ ؟ قَالَ : «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا» . قَالَ عُمَرُ : قَدْ عَرَفْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ ، وَالْمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَهُوَ قَائِمٌ بِعَرَفَةَ يَوْمَ جُمُعَةٍ .

٤٠ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين ، باب : أمر من نسي في صلاته أو استعجم عليه القرآن ، رقم : ٧٨٥ . (فلانة) كناية عن كل علم مؤنث ، وقيل : هي الحولا بنت نوبت رضي الله عنها . (تذكر من صلاتنا) كثرة صلاتنا وأنها لا تنام الليل . (مه) اسم فعل بمعنى اكثف . (عليكم بما تطيقون) اشتغلوا بما تستطيعون المداومة عليه من الأعمال . (لا يمل الله حتى تحملوا) لا يقطع عنكم ثوابه ، إلا إذا انقطعتم عن العمل ، بسبب إفراطكم فيه . (إليه) إلى النبي ﷺ ، وفي رواية (إلى الله) .

٤١ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : أدنى أهل الجنة منزلة فيها ، رقم : ١٩٣ . (برة) قمحة . (ذرة) النملة الصغيرة ، وقيل : أقل شيء يوزن ، وقيل غير ذلك .

٤٢ : أخرجه مسلم أوائل كتاب الصغير ، رقم : ٣٠١٧ . (رجلا من اليهود) هو كعب الأحبار ، قال ذلك قبل أن يسلم . (معشر) هم الجماعة الذين شأنهم واحد . (عيدًا) يوم سرور وفرح وتكريم ، سمى بذلك لأنه يعد كل عام فيعود معه السرور . (أي آية) هي التي تعجبنا ، وهي الآية الثالثة من المائة . (أكملت لكم دينكم) بإرساخ قواعده وبيانه ، وإظهاره على الأدبان كلها . (واتممت عليكم نعمتي) بالمهابة والتوفيق ، والنصر على الكفر وأهله ، وهدم معالم الجاهلية . (قد عرفنا ذلك اليوم والمكان) أشار عمر رضي الله عنه إلى أن يوم نزلها يوم عيدين عند المسلمين . فقد نزلت يوم الجمعة ، وهو يوم عيد لنا ، ويوم عرفة الذي ينحقق العيد بأوله .

٤٣ : عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ بَجْدٍ ، فَأَثَرُ الرَّأْسِ ، يُسْمَعُ دَوِيَّ صَوْتِهِ وَلَا يُفْقَهُ مَا يَقُولُ ، حَتَّى دَنَا ، فَأِذَا هُوَ يُسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ ، فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ) . فَسَأَلَ : هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا ؟ قَالَ : (لَا ، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ) . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (وَصِيَامُ رَمَضَانَ) . قَالَ : هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ ؟ قَالَ : (لَا ، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ) . قَالَ : وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الزَّكَاةَ ، قَالَ : هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا ؟ قَالَ : (لَا ، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ) . قَالَ : فَأَدْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ : وَاللَّهِ لَا أُرِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ) .

٤٤ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (مَنْ أَتَى جَنَازَةَ مُسْلِمٍ ، إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا ، وَكَانَ مَعَهُ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهَا وَيُفْرَغَ مِنْ دَفْنِهَا ، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ مِنَ الْأَجْرِ بِقِيرَاطَيْنِ ، كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ رَجِعَ قَبْلَ أَنْ تُدْفَنَ ، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ بِقِيرَاطٍ) .
٤٥ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : (سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ) .

٤٦ : عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يُخْبِرُ بِلَيْلَةِ الْقَدَرِ ، فَتَلَاخَى رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَسَأَلَ : (إِيَّيْ خَرَجْتَ لِأَخْبِرَكُمُ بِلَيْلَةِ الْقَدَرِ ، وَإِنَّهُ تَلَاخَى فَلَانَ وَقُلَانَ ، فَرُفِعَتْ ، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ ، أَلْتَسْمَعُونَ فِي السَّبْعِ وَالْثَمْعِ وَالْخَمْسِ) .

٤٣ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام ، رقم : ١١ .
(رسل) قيل : هو ضمام بن ثعلبة رضي الله عنه . (نجد) ما ارتفع من تامة إلى أرض العراق .
(تائر الرأس) شعره متفرق . (دوي) شدة الصوت وبعده في الهواء . (يفقه) يفهم . (دنا) قرب . (يسأل عن الإسلام) عن خصاله وأعماله . (تطوع) أتى بشيء زائد عما يجب عليك من نفسك . (أفلح إن صدق) فاز بمقصوده من الخير إن وفى بما التزم .
٤٤ : (إيمانًا واحتسابًا) مؤثرًا لا يقصد مكافأة ولا جملة . (قيراطين) مثنى قيراط ، وهو اسم لقيدر يقع على القليل والكثير ، وقد يقال لجزء من الشيء .

٤٥ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : بيان قول النبي ﷺ : سباب المسلم ، رقم : ٦٤ .
(سباب المسلم) شتمه والحكم في عرضه بما يبهه ويؤذيه . (فسوق) فجور وخرج عن الحق . (كفر) أي إن استحلته . (المراد) إثبات ضرر المصيبة مع وجود الإيمان .
٤٦ : (لأخبركم بيلة القدر) أي تبين ليها . (فتلاخى) تنازع وتخاصم . (فلان وعلان) عبد الله بن أبي حديد وكتب ابن مالك رضي الله عنهما . (رفعت) فرض تعيينها عن ذكرى . (عسى أن يكون) رخصها (خيرًا لكم) حتى تجنبوا في طلبها ، فتجنبوا أكثر من ليلة . (التسمعون) اطلبوها وتحرروها .

٤٧: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بَارِزًا يَوْمًا لِلنَّاسِ . فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ فَقَالَ: مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: (أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَبِالْقَائِمِ وَرُسُلِهِ وَتُؤْمِنَ بِالْغَيْبِ) . قَالَ: مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: (الْإِسْلَامُ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكَ بِهِ . وَتَقِيمَ الصَّلَاةَ . وَتُؤَدِّيَ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ . وَتَصُومَ رَمَضَانَ) . قَالَ: مَا الْإِحْسَانُ؟ قَالَ: (أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ . فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ) . قَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: (مَا أَسْأَلُوكَ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ . وَسَأَخْبِرُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا: إِذَا وَلَدَتِ الْأُمَّةُ رَبِّهَا ، وَإِذَا تَطَاوَلَتِ رِعَاةُ الْإِبِلِ أَلْبَهُمَ فِي الْبَيَانِ . فِي خَمْسٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ) . ثُمَّ تَلَا الَّذِي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ الْآيَةَ . ثُمَّ أَذْبَرَ . فَقَالَ: (رُدُّوهُ) . فَمَرَّ بِرِوَاةٍ شَيْئًا . فَقَالَ: (هَذَا جَبْرِيلُ ، جَاءَ يُعَلِّمُ النَّاسَ دِينَهُمْ) .

٤٨: عَنِ الْقَعْنَمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (الْحَلَالُ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنٌ . وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنْ النَّاسِ . فَمَنْ اتَّقَى الْمُشَبَّهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ . وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ: كَرَاعٍ يَرْغَى حَوْلَ الْحِمَى . يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ . وَالْأَوْشِكُ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى . إِلَّا إِنْ جَمَعَ اللَّهُ فِي أَرْضِهِ مَحَارِمَهُ ،

٤٧: أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : بيان الإيمان والإحسان ، رقم : ٩ و ١٠ . وأخرجه عن عمر رضي الله عنه في الباب نفسه ، رقم : ٨ .

(بارزًا) ظاهرًا وجانسًا معهم . (فأتاه جبريل) أي في صورة رجل . (ما الإيمان) أي ما حقيقة . وكذلك (ما الإسلام) و (ما الإحسان) . (كأنك تراه) تكون حاضر الذهن فارغ النفس مستنجد القلب كما لو كنت تشاهد الحضرة الإلهية . (متى الساعة) في أي زمن تقوم القيامة . (بأعلم من السائل) لا أعلم عنها أكثر مما تعلم ، وهو الجهل بوقتها ، لأن الله تعالى اخص بذلك . (أشراطها) علاماتها ، جمع شرط . (تلد الأمة ربها) الأمة المملوكة ، والزب السيد ، والمراد : أنه يكثر العقوق ، وتفسد الأمور ، وتنعكس الأحوال ، حتى يصبح السيد سودًا ، والأجير الصعلوك سفيًا . (تطاول رعاة الإبل البهم في البيان) تفاخر أهل البادية بالأبنية المرتفعة . بعد استيلائهم على البلاد وتصرفهم في الأموال . ومعنى البهم : السبذ ، وهي أسودها عندهم . (في خمس) أي علم وقت الساعة داخل في أمور خمسة ، وهي المذكورة في الآية : «إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُرْسِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مِمَّاذَا تَكْتَبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ» / لقمان: ٣٤ . (الغيث) المطر . (ما في الأرحام) من ذكر أو أنثى .

٤٨: أخرجه مسلم في المساقاة ، باب : أخذ الحلال وترك الشبهات ، رقم : ١٥٩٩ . (بين) ظاهر بالنسبة إلى ما دل عليه . (مشبهات) مترددة بين الحل والحرمه ، ولم يظهر أمرها على التصين . (اتقى) حذرهما وابتعد عنها . (استبرأ لدينه وعرضه) طلب البرائة في دينه من النقص وعرضه من الطعن ، والعرض : هو موضع الدم والمدح من الإنسان . (الحمى) موضع حظرة الإمام وخصه لنفسه ومنع الرجعية منه . (يوشك) يقرب . (يواقعه) يقع فيه .

أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضَغَةً : إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ،
أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ .

٤٩ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ :

إِنَّ وَفَدَ عَبْدَ الْقَيْسِ لَمَّا اتُّوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (مَنْ الْقَوْمُ ؟ أَوْ مَنْ الْوَفْدُ) ؟ .
قَالُوا : رَبِيعَةٌ . قَالَ : (مَرْحَبًا بِالْقَوْمِ ، أَوْ بِالْوَفْدِ ، غَيْرَ خَزَائِيَا وَلَا نَدَامِي) . فَقَالُوا : يَا رَسُولَ
اللَّهِ ، إِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيكَ إِلَّا فِي شَهْرِ الْحَرَامِ ، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ كُفْرٍ مُضَرٍّ ،
فَمَرْنَا بِأَمْرِ فُصْلٍ ، نُحِبُّ بِهِ مِنْ وَرَاءَنَا ، وَنَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ . وَسَأَلُوهُ عَنِ الْأَشْرَبِ : فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ ،
وَسَأَلَهُمْ عَنِ الزُّبَعِ ، فَأَمَرَهُمْ : بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَحْدَهُ : قَالَ : (اتَّذَرُوا مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَحْدَهُ) . قَالُوا :
اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ : قَالَ : (شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ ،
وَأِيَةُ الرِّكَائَةِ ، وَصِيَامُ رَمَضَانَ ، وَأَنْ تُعْطُوا مِنَ الْمَغْتَمِ الْخُمْسِ) . وَسَأَلَهُمْ عَنِ الزُّبَعِ : عَنْ الْحَنْتَمِ
وَالدَّبَابِ وَالْقَعِيرِ وَالزُّزْفَةِ . وَرَبَّمَا قَالَ : (الْقَعِيرِ) . وَقَالَ : (أَحْفَظُوهُمْ وَأَخْبِرُوا بِهِنَّ مِنْ وَرَاءِكُمْ) .

٥٠ : عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه قَالَ : (الْأَعْمَالُ بِالنَّبِيِّ ،
وَلِكُلِّ أُمَّرَةٍ مَا نَوَى : فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَمَنْ كَانَتْ
هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا ، أَوْ أُمَّرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهَا) . [ر : ١]

(مضغنة) قطعة لحم بقدر ما يبخض في اللحم .

٤٩ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله صلوات الله عليه وشرايع الدين ، رقم : ١٧ .

(سبأ) نصيباً . (الوفد) اسم جمع لوفد بمعنى قادم ، والوفد الجماعة المختارة من قومهم ليتزود عنهم في
الأمر المهمات . (غير خزاييا ولا ندامي) غير أدلاء مجيئكم ، ولا نادمن على قلوبكم . (فصل) واضح بحيث
يتفصل به المراد عن غيره . (تعطوا من المغتم الخمس) تدفعوا خمس ما تنصون في الجهاد للإمام ليصرفه في
مصارف الشرعية . (الحنتم) جزار كانت تعمل من طين وشروم . (الدباب) القطن إذا ببس اتخذ وعاء . (القعر)
أصل النخلة ينقر ويجوف فيتخذ منه وعاء . (الزوفت) ما طلي بالزفت . (القعر) ما طلي بالقار ، وهو نبت يحرق
إذا ببس ، وتطلى به الأوعية والسفن . والمراد بالنهي عن هذه الأوعية : النهي عن الانتاذ فيها ، لأنها يسرع
فيها الإسكار ، فرمما شرب ما انتاذ فيها دون أن ينتبه إليه فيقع في الحرام ، ثم ثبتت الرخصة في الانتاذ في
كل وعاء مع النهي عن شرب كل مسكر . ومعنى الانتاذ : أن يوضح الزبيب أو التمر في الماء ، ويشرب
نقيه قبل أن يتخمر ويصبح مسكراً . (من وراءكم) الذين بقوا في ديارهم من قومكم .

٥١ : عَنْ أَبِي سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (إِذَا أَنْقَرَ الرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ يَحْتَسِبُا فَهَوْلَهُ صَدَقَةً) .

٥٢ : عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ ، وَإِتْيَانِ الزُّكَاةِ ، وَالصَّحْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ .

وَعَنْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : إِيَّائِي النَّبِيُّ ﷺ قُلْتُ : أَبَايَعُكَ عَلَى الْإِسْلَامِ ، فَشَرَطَ عَلَيَّ : (وَالصَّحْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ) . فَبَايَعْتُهُ عَلَى هَذَا .

٥١ : أخرجه مسلم في الزكاة . باب : فضل النفقة والصدقة على الأقرين ، رقم : ١٠٠٢ .
(أهله) هم الزوجة والولد وغيرها ممن هم في رعايته . (يحتسبها) يريد بها وجه الله تعالى .

٥٢ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : بيان أن الدين النصيحة ، رقم : ٥٦ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٣- كِتَابُ عِلْمٍ

٥٣ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَيْنَمَا أَنِّي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي جُلُوسٍ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ ، جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ : مَتَى السَّاعَةُ ؟

فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُحَدِّثُ ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : سَمِعَ مَا قَالَ فَكَّرَهُ مَا قَالَ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : بَلْ لَمْ يَسْمَعْ . حَتَّى إِذَا قَضَى حَدِيثَهُ قَالَ : (أَيْنَ - أَرَاهُ - السَّائِلُ عَنِ السَّاعَةِ) . قَالَ : مَا أَلَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : (فَإِذَا ضَبَعَتِ الْأَمَانَةُ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ) . قَالَ : كَيْفَ إِضَاعَهَا ؟ قَالَ : (إِذَا وَسَدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ) .

٥٤ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : تَخَلَّفَ عَنَّا النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفَرَةٍ سَأَفْرَتَاهَا ، فَأَدْرَكَنَا - وَقَدْ أَرَهَقْنَا الصَّلَاةَ - وَنَحْنُ نَتَوَضَّأُ ، فَجِئْنَا نَسْحَ عَلَى أَرْجُلِنَا ، فَكَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ : (وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ) . مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا .

٥٥ : عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا ، وَأَيُّهَا مَثَلُ الْمُسْلِمِ ، فَحَدِّثُونِي مَا هِيَ) . فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبُؤَادِيِّ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَيُّهَا النَّخْلَةُ ، فَاسْتَحْيَيْتُ ، ثُمَّ قَالُوا : حَدِّثْنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : (هِيَ النَّخْلَةُ) .

٥٣ : (مفضي) استمر . (فضي) انتهى منه . (أراه) أظنه قال هذا . قال في الفتح : والشك من محمد بن طريح - أحد رجال السنن - ورواه الحسن بن سفيان وغيره ، عن عثمان بن أبي شيبة ، عن يونس بن محمد ، عن طريح ، ولقظه (أين السائل) ولم يشك . (وسد) أغشى . (غير أهله) من ليس كلاً له .

٥٤ : أخرجه مسلم في الطهارة ، باب : وجوب غسل الرجلين بكاملهما ، رقم : ٢٤١ . (تخلف) تأخر خلفنا . (أرهقتنا) أعجلتنا لضيق الوقت . (نسخ) نزل غلاً خفيفاً كأنه مسح . (ويل) عذاب وعلاك .

٥٥ : أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم ، باب : مثل المؤمن مثل النخلة ، رقم : ٢٨١١ .

(مثل المسلم) من حيث كثرة النفع واستمرار الخير . (فوقع الناس) ذهب أفكارهم وبعالت . (البؤادي) جمع بادية وهي خلاف الحاضرة من المدن . (فاستحييت) أي أن أقول هي النخلة ، توتيراً لمن هم أكبر مني في المجلس .

٥٦ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ ، دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ ، فَأَنَاحَهُ فِي الْمَسْجِدِ ثُمَّ عَقَلَهُ ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ : أَيُّكُمْ مُحَمَّدٌ ؟ وَالنَّبِيُّ ﷺ مَتَكِيٌّ بَيْنَ ظَهْرَانَيْهِمْ ، قُلْنَا : هَذَا الرَّجُلُ الْأَبْيَضُ الْكَتِيئُ . فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ : ابْنَ عَبْدِ الْمَطْلَبِ ؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : (قَدْ أُجِيتَكَ) . فَقَالَ الرَّجُلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ : أَيُّ سَائِلِكَ مُشَدَّدٌ عَلَيْكَ فِي السَّأَلِ ، فَلَا تُجِدْ عَلَيَّ فِي نَفْسِكَ . فَقَالَ : (سَلْ عَمَّا بَدَأَ لَكَ) . فَقَالَ : أَسَأَلُكَ بِرَبِّكَ وَرَبِّ مَنْ قَبْلَكَ ، اللَّهُ أَرْسَلَكَ إِلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ ؟ قَالَ : (اللَّهُمَّ نَعَمْ) . قَالَ : أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ ، اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تُصَلِّيَ الصَّلَاةَ الْخَمْسَ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ ؟ قَالَ : (اللَّهُمَّ نَعَمْ) . قَالَ أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ ، اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تُصُومَ هَذَا الشَّهْرَ مِنَ السَّنَةِ ؟ قَالَ : (اللَّهُمَّ نَعَمْ) . قَالَ : أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ ، اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تَأْخُذَ هَذِهِ الصَّدَقَةَ مِنْ أَعْيَانِنَا فَتَضْمِنَهَا عَلَيَّ قَرَاتِنَا ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (اللَّهُمَّ نَعَمْ) . فَقَالَ الرَّجُلُ : آمَنْتُ بِمَا جِئْتَ بِهِ ، وَأَنَا رَسُولٌ مِنْ وَرَائِي مِنْ قَوْمِي ، وَأَنَا صِيَامٌ مِنْ نُعْلَبَةِ ، أَخُو بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ .

٥٧ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بِكِتَابِهِ رَجُلًا ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ ، فَدَفَعَهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى ، فَلَمَّا قَرَأَهُ مَرَّقَهُ ، قَالَ : فَدَعَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُمَرَّقُوا كُلُّ مَرَّقٍ .

٥٨ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كِتَابًا - أَوْ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ - فَيَقِيلُ لَهُ : إِنِّي لَأَنْظُرُونَ كِتَابًا إِلَّا مَحْضُومًا ، فَأَتَّخِذُ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ ، نَقَشَهُ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِهِ .

٥٦ : (فأناحه في المسجد) أبركه في رحبة المسجد . (عقله) ثنى ركعتين وحده حيلة على ساقه مع ذراعه . (متكئ) مستريح على وطاء ، وهو ما يجلس عليه . (بين ظهرانيهم) بينهم ، وربما أدار بعضهم له ظهره ، وهذا دليل تواضعه ﷺ . (ابن عبد المطلب) بائع من بني عبد المطلب . (قد أجيتك) سمعتك . (تغضب) (أنشده) أسألك . (هذا الشهر) أي رمضان . (الصدقة) أي الزكاة . (رسول) مرسل . (أخو بني سعد) واحد منهم .

٥٧ : (رجلا) هو عبد الله بن حذافة السهمي . (يدفعه) يعطيه . (عظيم البحرين) أميرها . (كسرى) لقب ملك الفرس . (كل مرقق) غاية التمزيق وسنهاء ، وهو هنا : التفريق والتشتيت .

٥٨ : أخرجه مسلم في اللباس والزينة ، باب : تحريم خاتم الذهب على الرجال ، رقم : ٢٠٩٢ . (مختوما) مطبوعا عليه يتوقع المرسل . (نقشه) محفور عليه ، والنقش في اللغة التلوين .

٥٩ : عَنْ أَبِي وَاقِدٍ الْأَلْبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتِمَّا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَالنَّاسُ مَعَهُ ، إِذْ أَقْبَلَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٌ ، فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَذَهَبَ وَاحِدٌ ، قَالَ : فَرَقْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا : فَرَأَى فُرْجَةَ فِي الْحَلْفَةِ فَجَلَسَ فِيهَا ، وَأَمَّا الْآخَرُ : فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ ؛ وَأَمَّا الثَّلَاثُ : فَأَذْبَرَ ذَاهِبًا ، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفَرِ الثَّلَاثَةِ ؟ أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ فَأَوَاهُ اللَّهُ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ) .

٦٠ : عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ قَعْدَ عَلِيٍّ بِعَبْرِهِ ، وَأَمْسَكَ إِنْشَانَ بِحِطَامِهِ - أَوْ بِرِمَامِهِ - قَالَ : (أَيُّ يَوْمٍ هَذَا) . فَكُنَّا حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سُمِّيَ سِوَى اسْمِهِ . قَالَ : (الْيَسَّ يَوْمَ النَّحْرِ) . قُلْنَا : بَلَى ، قَالَ : (فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا) . فَكُنَّا حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سُمِّيَ بِقَبْرِ اسْمِهِ ، فَقَالَ : (الْيَسَّ بِذِي الْحِجَّةِ) . قُلْنَا : بَلَى ، قَالَ : (فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ ، وَأَمْوَالَكُمْ ، وَأَعْرَاضَكُمْ ، يَنْكُرُ حَرَامٌ ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا ، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا ، لِيَبْلُغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ ، فَإِنَّ الشَّاهِدَ عَسَى أَنْ يَبْلُغَ مَنْ هُوَ أَوْعَى لَهُ مِنْهُ) .

٦١ : عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَحَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ ، كِرَاهَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا .

٥٩ : أخرجه مسلم في السلام ، باب : من أتى مجلساً فوجد فرجة فجلس فيها ، رقم : ٢١٧٦ .
(نفر) عدة رجال من الثلاثة إلى العشرة . (فرجة) فراغاً بين شيئين . (الحلقة) كل مستدير خالي الوسط .
(فأوى إلى الله) انضم والتجأ . (فأواه الله) ضمه إلى رحمة . (فاستحيا) من المراجعة فتركها . (فاستحيا الله منه) قبله ورحمه . (فأعرض) ترك مجلس النبي ﷺ من غير عذر . (فأعرض الله عنه) سخط عليه .

٦٠ : (إنشان) قيل هو بلال ، وقال في الفتح : لكن الصواب أنه هنا أبو بكر . (حيطامه أو ريمامه) هما بمعنى واحد ، وهو حيط تشد فيه حلقة يحمل في أنف الجبر . (يوم النحر) أي اليوم الذي تنحرف فيه الأضاحي ، أي تذبح ، وهو اليوم العاشر من ذي الحجة . (حرام) يحرم عليكم المساس بها والاعتداء عليها . (كحرمه) كحرمه تعاطي المظهورات في هذا اليوم . (في بلدكم هذا) مكة وما حولها . (الشاهد الغائب) (أوعى له) أفهم للحديث المبلغ .

٦١ : أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم ، باب : الاقتصاد في الموعظة ، رقم : ٢٨٢١ .
(يتحولنا بالموعظة) يتعهدنا ، مراعيًا أوقات نشاطنا ، ولا يفعل ذلك دائماً . (كرهه السامة علينا) لا يحب أن يصيبنا الملل .

- ٦٢: عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (رَسْرُوا وَلَا تَمَسُّرُوا وَبَشُرُوا وَلَا تَتَفَرُّوا) .
- ٦٣: عَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (مَنْ بَرِدَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُقَمِّهُ فِي الدِّينِ ، وَإِنَّمَا أَنَا قَائِمٌ وَاللَّهُ يُعْطِي ، وَلَنْ تَزَالَ هَذِهِ الْأُمَّةُ قَائِمَةً عَلَى أَمْرِ اللَّهِ ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ) .
- ٦٤: عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَى بِجُمَارٍ ، فَقَالَ: (إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةً ، مِثْلَهَا كَمِثْلِ الْمُسْلِمِ) . فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ: هِيَ النَّخْلَةُ ، فَأَذَا أَنَا أَصْبِرُ الْقَوْمَ ، فَسَكَتُ ، فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ: (هِيَ النَّخْلَةُ) .
- ٦٥: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعُوذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَطَ عَلَى مَلَكَهٖ فِي الْحَقِّ ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ فَهَوَّ بِمَقْصِي بِهَا وَعُلْمَهَا) .
- ٦٦: عَنْ أَبِي عِيَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: ضَمَّنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: (اللَّهُمَّ عَلِّمْنِي الْكِتَابَ) .

- ٦٢: أخرجه مسلم في الجهاد والسير ، باب: في الأمر بالنيسير وترك التنفير ، رقم: ١٧٣٤ .
(بشروا) من البشارة ، وهي الإخبار بالخير . (ولا تفرروا) بذكر التخويف وأنواع الوعيد .
- ٦٣: أخرجه مسلم في الزكاة ، باب: النهي عن المسألة ، رقم: ١٠٣٧ .
(يقمّه) يحمله قهياً ، واقفه الفهم . (أنا قاسم) أقسم بينكم ما أمرت بتبليغه من الوحي ، ولا أنقص به أحداً دين أحد . (والله يعطي) كل واحد منكم فهماً ، على قدر ما تعلقت به إرادته سبحانه . (قائمة على أمر الله) حافظه لدين الله الحق ، وهو الإسلام ، وعاملة به . (حتى يأتي أمر الله) يوم القيامة .
- ٦٤: (بجمار) جمع جمارة ، وهي قلب النخلة وشحنتها . (فسكت) أي استحياءً .
- ٦٥: أخرجه مسلم في صلاة المسافرين ، باب: فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه ، رقم: ٨١٦ .
(لا حسد) المراد حسد البغضة ، وهو أن يرى النعمة في غيره ، فيمتناها لنفسه من غير أن تروى عن صاحبها ، وهو جائز ومحمود . (فسلط على ملكه في الحق) تنظف على شئ نفسه وأفقته في وجوه الخير . (الحكمة) العلم الذي يمنع من الجهل ويزجر عن التيسير .
- ٦٦: أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب: فضائل عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ، رقم: ٢٤٧٧ .
(ضممني) أي إلى صدره . (علمه الكتاب) حفظه ألفاظه ، وطعمه معانيه وأحكامه .

٦٧ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى حِمَارٍ أَنَانٍ ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ الْإِحْلَامَ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيُ بَيْنِي إِلَى غَيْرِ جِدَارٍ ، فَمَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ ، وَأُرْسَلْتُ الْأَتَانُ تَرْتَعُ ، فَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ ، فَلَمْ يَنْكُرْ ذَلِكَ عَلَيَّ .

٦٨ : عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : عَلَّتْ مِنْ النَّبِيِّ ﷺ حَمَّةٌ مَجَّهَا فِي وَجْهِهِ ، وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ سِنِينَ ، مِنْ دَلْوٍ .

٦٩ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : (مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ ، كَمَثَلِ الْفَيْتِ الْكَبِيرِ أَصَابَ أَرْضًا ، فَكَانَ مِنْهَا نَفِثَةٌ ، فَلَبَّتِ الْمَاءَ . فَأَلْبَيْتِ الْكَلَاءَ وَالْمَشْبَ الْكَبِيرَ ، وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبُ ، أَمْسَكَتِ الْمَاءَ ، فَفَعَّعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ ، فَشَرِبُوا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا ، وَأَصَابَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ أُخْرَى ، إِنَّمَا هِيَ قِيَامٌ لَا تُحِيكُ مَاءً وَلَا تُنْبِتُ كَلَاءً ، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ قَفَّهَ فِي دِينِ اللَّهِ ، وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ فَعَلِمَ وَعَلِمَ ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا ، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ) .

٧٠ : عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ : أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ وَيُنْبِتَ الْجَهْلُ ، وَيُشْرَبَ الْحَمْرُ ، وَيَظْهَرَ الزُّنَا) .

٦٧ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : ستره المصل ، رقم : ٥٠٤ .

(أنان) أي الحمار . (ناهزت الاحلام) قاربت البلوغ . (بين يدي) أمام . (أرسلت) أطلقت . (ترتع) تمشي بسرعة أو تأكل ما تشاء . (ذلك) مروري من قدام الصف .

٦٨ : (علت) حفظت وعرفت . (حمة) ميع الشراب رماه من فمه ، والمجة اسم للمرأة أو للرمي . (دلو) هو الوعاء الذي يستقى به الماء من البئر .

٦٩ : أخرجه مسلم في الفضائل ، باب : بيان مثل ما بعث به النبي ﷺ من الهدى والعلم ، رقم : ٢٢٨٢ .

(الفيت) المطر الذي يأتي عند الاحتياج إليه . (نفية) طيبة . (الكلاء) نبات الأرض ، وطبًا كان أم يابسًا . (المشبه) النباتات الرطبة . (أجادب) جمع جذب ، وهي الأرض التي لا تنشب الماء ولا تنبت . (قيعان) جمع قاع ، وهي الأرض المستوية للمساء . (فذلك) أي الترع الأول . (قفه) صار قفيًا ، بفهمه شرع الله عز وجل . (من لم يرفع بذلك رأسًا) كتابة عن شدة الكبر والأفئدة عن العلم والتعلم . (لبت الماء) شربته .

٧٠ : أخرجه مسلم في العلم ، باب : رفع العلم وقبضه ، رقم : ٢٦٧١ .

(أشراط) علامات ، جمع شرط . (يرفع العلم) يفقد ، يموت حملته . (يشرب الخمر) يكثر شربه ويشتر .

(يظهر الزنا) يشتر في المجتمعات ، ولزنا هو الوطء من غير عقد الزواج المشروع .

٧١ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَأُحَدِّثَكُمْ حَدِيثًا لَا يُحَدِّثُكُمْ أَحَدٌ بَعْدِي ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ : أَنْ يَقِيلَ الْعَلِيمُ ، وَيَطْهَرَ الْجَاهِلُ ، وَيَكْتُرَ النِّسَاءُ ، وَيَقِيلَ الرَّجَالُ ، حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً الْقِيمَ الْوَاحِدَ) .

٧٢ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ ، أُتِيتُ بِقَدَحٍ لَبَنٍ ، فَشَرِبْتُ حَتَّى إِنِّي لَأَرَى الرَّيَّ يَخْرُجُ فِي أَظْفَارِي ، ثُمَّ أُعْطِيتُ فَضَلِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ) . قَالُوا : فَمَا أَوْلَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : (الْعَلِيمُ) .

٧٣ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ يَمْنَى لِلنَّاسِ بِأَلْوَنِهِ ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : لَمْ أَشْعُرْ فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أُذْبِحَ ؟ فَقَالَ : (أَدْبِحْ وَلَا حَرَجَ) . فَجَاءَهُ آخَرَ فَقَالَ : لَمْ أَشْعُرْ فَحَرَّحْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ ؟ قَالَ : (أُرْمِ وَلَا حَرَجَ) . فَمَا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ قُدِّمَ وَلَا أُخِّرَ إِلَّا قَالَ : (أَفْعَلْ وَلَا حَرَجَ) .

٧٤ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (يُقْبَضُ الْعَلِيمُ ، وَيَطْهَرُ الْجَاهِلُ وَالْفَتَنُ ، وَيَكْتُرُ الْهَرَجُ) . قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَا الْهَرَجُ ؟ قَالَ : هَكَذَا يَبْدُو فَحْرَقَهَا ، كَمَا هُوَ يُرِيدُ الْقَتْلَ .

٧١ : (لا يحدثكم أحد بعدي) قيل : قال هذا لأهل البصرة . وكان آخر من مات فيها من الصحابة ، وقيل غير ذلك . (لخمسین امرأة القیم الواحد) وهو الذي يقوم بأمرهن ، وذلك بسبب كثرة الفتن والحروب ، التي يذهب فيها الكثير من الرجال .

٧٢ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة . باب : من فضائل عمر رضي الله عنه ، رقم : ٢٣٩١ . (قدح) وعاء يشرب به . (الري) الشبع من الماء والشراب . (يخرج من أظفاري) كتابة عن المبالغة في الانزواء . (فضل) ما زاد عني من اللبن . (أولته) عبرته وفسرته .

٧٣ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : من حلق قبل النحر ، أو نحر قبل الرمي ، رقم : ١٣٠٦ . (فحرت) ذبحت . (ولا حرج) ولا إثم .

٧٤ : (يقبض العلم) يذهب ويفقد بموت العلماء . (الفتن) جمع فتنة ، وهي الإثم والضلال والكفر والفسيحة والمذابح ، وهي أيضاً الاختيار ، والمراد هنا المعاني الأولى . (الهرج) الفتنة واختلاط الأمور وكثرة الشر ، ومن ذلك القتل .

٧٥ : عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :

أَتَيْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَهِيَ تَصَلِّي ، قُلْتُ : مَا شَأْنُ النَّاسِ ؟ فَأَشَارَتْ إِلَى السَّمَاءِ ، فَأَذَا النَّاسُ يَتِمُّ ، فَقَالَتْ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، قُلْتُ : آيَةٌ ؟ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا : أَيُّ نَعْمَ ، قُفْتُ حَتَّى تَجَلَّيَ الْعَشِيُّ ، فَجَمَعْتُ أَصْبُ عَلَى رَأْسِي الْمَاءَ ، فَحَمِدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الَّذِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَالَّذِي عَلَيَّ ، ثُمَّ قَالَ : (مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَكُنْ أُرِيتهُ إِلَّا رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي ، حَتَّى الْجَنَّةُ وَالنَّارُ ، فَأَوْحِيَ إِلَيَّ : أَنْكُمْ تَفْتَنُونَ فِي قُبُورِكُمْ - مِثْلُ أَوْ - قَرِيبٌ - لَا أَذْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ - مِنْ قِتَّةِ الْمَسِيحِ الدُّجَالِ ، يُقَالُ مَا عَلِمْتُكَ بِهَذَا الرَّجُلِ ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ أَوْ الْمُؤْمِنَةُ - لَا أَذْرِي بِأَيِّهَا قَالَتْ أَسْمَاءُ - يَقُولُ : هُوَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ، جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى ، فَاجْتَبْنَا وَاتَّبَعْنَا ، هُوَ مُحَمَّدٌ ، ثَلَاثًا ، يَقَالُ : نَمَّ صَالِحًا ، قَدْ عَلِمْنَا إِنْ كُنْتَ لَمُؤْمِنًا بِهِ . وَأَمَّا الْمُنَافِقُ أَوْ الْمُرْتَابُ - لَا أَذْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ - يَقُولُ : لَا أَذْرِي ، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا قَهْلَهُ) .

٧٦ : عَنْ عُبَيْةِ بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ تَزَوَّجَ ابْنَةَ لِأَيِّ إِبَاهِ بْنِ عَزْرِ ، فَاتَتْهُ امْرَأَةٌ فَصَالَتْ : إِيَّيْ قَدْ أَرْضَعْتُ عُبَيْةَ وَأَتَى تَزَوَّجَ ، فَصَالَ لَهَا عُبَيْةَ : مَا أَعْلَمُ أَنَّكَ أَرْضَعْتِي ، وَلَا أَخْبَرْتِي فَرَكِبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالْمَدِينَةِ فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : (كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ) . فَصَارَ مَعَهَا عُبَيْةَ وَنَكَحَتْ زَوْجًا غَيْرَهُ .

٧٥ : أخرجه مسلم في الكسوف ، باب : ما عرض على النبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في صلاة الكسوف ، رقم : ٩٥٠ .
(ما شأن الناس) ما الذي حصل لهم حتى قاموا مضطربين فرعين . (آية) أي هذه علامة على قدرة الله تعالى ، يخوف بها عباده . (تجلَّى العشي) أصابني شيء من الإغشاء . (تفتنون) تخبرون وتفتنون . (المسح الدجال) سمي مسحا لأنه مسح العين ، وقيل غير ذلك . وللدجال : صيغة مبالغة من الدجل ، وهو الكذب والتفويه وخطأ الحق بالباطل . (قريب) هكذا في رواية بدون تنوين على نية الإضافة لفظاً ومعنى ، وفي رواية (قريباً) بالتونين . (بالبينات) المعجزات الدالة على نبوته . (المرتاب) الشاك المتردد .

٧٦ : (ابنة لأيي إياه) واسمها عُبَيْة ، وكنيتها أم يحيى ، وأبو إياه لا يعرف اسمه ، وقيل إنه من الصحابة .
(كيف وقد قيل) أي كيف تبقيها عندك ، تابرها وتقصي إليها ، وقد قيل إنك أخوها . (زوجاً) اسمه ظريب .

٧٧ : عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كُنْتُ أَنَا وَجَارِي لِي مِنَ الْأَنْصَارِيِّ بَنِي أُمِّهِ بْنِ زَيْدٍ ، وَهِيَ مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ ، وَكُنَّا نَتَكَاوَبُ الْقُرُوبَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يَنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزِلُ يَوْمًا ، فَأَذَا نَزَلَتْ جِئْتُ بِجِبْرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنَ الْوَحْيِ وَغَيْرِهِ ، وَإِذَا نَزَلَ فَصَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَتَرَكْتُ صَاحِبِي الْأَنْصَارِيَّ يَوْمَ نَوْبِهِ ، فَضَرَبَ بَابِي ضَرْبًا شَدِيدًا ، فَقَالَ : أَلَمْ هُوَ ؟ فَزَعْتُ فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : قَدْ حَدَّثَ أَمْرٌ عَظِيمٌ . قَالَ : فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَأَذَا هِيَ تَبْكِي ، قُلْتُ : طَلَعَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَتْ : لَا أَدْرِي . ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ : أَطَلَعَتْ نِسَاءُكَ ؟ قَالَ : (لَا) . قُلْتُ : اللَّهُ أَكْبَرُ .

٧٨ : عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَا أَكَادُ أُدْرِكُ الصَّلَاةَ بِمَا يَطُولُ بِنَا فُلَانٌ ، فَمَا رَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ فِي مَوْعِظَةٍ أَشَدَّ غَضَبًا مِنْ يَوْمَيْدِ ، فَقَالَ : (أَيُّهَا النَّاسُ : إِنَّكُمْ مُتَفَرِّقُونَ ، فَمَنْ صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ ، فَإِنَّ فِيهِمُ الْمَرِيضَ وَالضَّعِيفَ وَذَا الْحَاجَةِ) .

٧٩ : عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ اللَّعْطَةِ ، فَقَالَ ﷺ : (أَعْرِفُ وَكَأَمَّا - أَوْ قَالَ : وَعَاءَهَا - وَعَاءَهَا - وَمِغَاسَهَا ، ثُمَّ عَرَفَهَا سَنَةً ، ثُمَّ اسْتَمْتَعَ بِهَا ، فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا فَأَدُّهَا إِلَيْهِ) . قَالَ : فَصَلَاةُ الْإِبِلِ ؟ فَغَضِبَ حَتَّى أَحْمَرَّتَ وَجْهَتَهُ ، أَوْ قَالَ أَحْمَرَّ وَجْهَهُ ، فَقَالَ : (وَمَا لَكَ وَلَهَا ، مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِدَاؤُهَا ، تَرُدُّ آلَاءَهُ وَتَرَعَى الشَّجَرَ ، فَذَرِّهَا حَتَّى يُلْقَاهَا رَبُّهَا) . قَالَ : فَصَلَاةُ الْقَعَمِ ؟ قَالَ : (لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّئِبِ) .

٧٧ : (جار لي) هو عثمان بن مالك رضي الله عنه ، وقيل غيره . (عوالي المدينة) جمع عالية ، وهي قرى قريبة منها من فوقها من جهة الشرق .

٧٨ : (رجل) هو حزم بن أبي كعب ، وقيل غيره . (لا أكاد أدرك الصلاة) أتأخر عن صلاة الجماعة أحياناً فلا أدركها . (بما يطول بنا فلان) (فلان) هو معاذ بن جبل رضي الله عنه . (إنكم متفرقون) تلبسون بما ينفر أحياناً . (ليخفف) أي بحيث لا يجمل بالصلاة .

٧٩ : (رجل) هو عمير والد مالك . (اللعطة) اسم للشيء الملقوط ، الذي يوجد في غير حرز ولا يعرف الواجد مالكة . (وكأما) هو الخيط الذي يربط به الرعاء ويشد . (وعاءها) الظرف الموضوعة فيه . (مغاسها) الرعاء الذي يكون فيه التفقة ، وقيل : السداة التي يد بها قم الرعاء . (عرفها) ناد عليها ، ميباً بعض صفاتها . (ربها) مالكتها . (فصلاة الإبل) أي ما حكم الضابط الإبل الصلاة . (وجتاه) متى وجته ، وهي ما ارتفع من الحد . (سقاؤها) جوفها الذي تشرب فيه الماء فيكتفياً أياماً . (حداؤها) خفها الذي تمشي عليه وتضرب به من يفرسها . (ظفرها) قدمها . (لك أو لأخيك أو للذئب) أي إما أن تأخذها ، أو يلتقطها غيرك ، أو يأكلها الذئب إن تركت .

٨٠: عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أُنْثِيَاءِ كَرِهَهَا ، فَلَمَّا أَكْثَرَ عَلَيْهِ غَضَبٌ ، ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : (أَبُوكَ سَأَلَ مَوْلَى شَيْئَةٍ) . فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،
إِنَّا نَتُوبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

٨١ : عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّهُ كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا ،
حَتَّى تُفْهَمَ عَنْهُ ، وَإِذَا أُنِيَ عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ ، سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلَاثًا .
٨٢ : عَنْ أَبِي مُوسَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (ثَلَاثَةٌ لَهُمْ
أُجْرَانُ : رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَأَمَنَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ . وَالْمُعْتَدُ الْمَمْلُوكُ إِذَا أَدَّى حَقَّ
اللَّهِ وَحَقَّ مَوْلَاهُ ، وَرَجُلٌ كَانَتْ عِنْدَهُ أُمَةٌ يَطْعُمُهَا ، فَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا ، وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ
تَعْلِيمَهَا ، ثُمَّ أَعْطَاهَا فَتَرَوَّجَهَا ، فَلَهُ أُجْرَانِ) .

٨٣ : عَنْ أَبِي عُبَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - خَرَجَ وَمَعَهُ بِلَالٌ ، فَظَنَّ أَنَّهُ
لَمْ يَسْمَعْ قَوْلَهُمْ وَأَمْرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ ، فَجَعَلَتْ الْمَرْأَةُ تُثَلِّي أَقْرَبُ وَالْحَائِمَاتِ ، وَبِلَالٌ يَأْخُذُ فِي
طَرَفِ نَوْبِهِ .

٨٠ : أخرجه مسلم في الفضائل ، باب : نؤيبره ﷺ وترك إكثار سؤاله ، رقم : ٢٣٦٠ .
(كرهها) كره السؤال عنها ، لا لئلا يكون في الجواب عنها ما يسوء السائل ، أو يكون السؤال سبباً في تحريم
أو وجوب وزيادة تكليف فيما لا ضرورة فيه ولا حاجة إليه . (رجل) هو عبد الله بن حذافة السهمي . (أخبر)
هو سعد بن سالم . (ما في وجهه) من أثر الغضب . (تؤيبر إلى الله عز وجل) مما حصل منا وأغضبك .

٨٢ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ إلى جميع الناس ، رقم : ١٥٤ .
(رجل من أهل الكتاب) التوراة أو الإنجيل ، ذكر كما كان أم أنثى . (مولاه) جمع مولى ، وهو السيد للمالك
للعبد أو الممتن له . (أمة) مملوكة . (يطعمها) تمكن من جماعها شرعاً بملكه لها . (فأدبها) رباها ونشأها على
التخلق بالأخلاق الحميدة .

٨٣ : أخرجه مسلم في أول العيدين ، وفي باب : ترك الصلاة قبل العيد وبعدها ، رقم : ٨٨٤ .
(خرج) من بين صفوف الرجال إلى صفوف النساء . (لم يسمع) أي النساء ، كما في رواية .
(أقرب) ما يقع في شحنة الأذن لدى النساء . (يأخذ) ما يصدق به .

٨٤ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَنْ أَسْعَدُ النَّاسَ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (لَقَدْ ظَنَنْتُ - يَا أَبَا هُرَيْرَةَ - أَنْ لَا يَسْأَلَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ أَوْلَى مِنْكَ ، لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ ، أَسْعَدُ النَّاسَ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ . أَوْ نَفْسِهِ) .

٨٥ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (إِنَّ اللَّهَ لَا يَبْغِضُ الْعِلْمَ أَنْتِزَاعًا يَنْتَرَعُهُ مِنَ الْعِبَادِ ، وَلَكِنْ يَبْغِضُ الْعِلْمَ بَغْضَ الْعُلَمَاءِ ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمًا ، أَخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جَهَالًا ، فَسُئِلُوا ، فَأَقْتَرُوا بِغَيْرِ عِلْمٍ ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا) .

٨٦ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَتِ الْأَنْسَاءُ لِلنَّبِيِّ ﷺ : غَلَبْنَا عَلَيْكَ الرِّجَالَ ، فَاجْعَلْ لَنَا يَوْمًا مِنْ نَفْسِكَ ، فَوَعَدَهُنَّ يَوْمًا لَقِيْنَهُ فِيهِ ، فَوَعظهنَّ وَأمرهنَّ ، فَكَانَ فِيهَا قَالَ لَهُنَّ : (مَا مَسَكَنَّ أَمْرًا تَعُدُّمُ ثَلَاثَةَ مِنْ وَلَدِهَا ، إِلَّا كَانَ لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ) . فَقَالَتِ امْرَأَةٌ : وَاتَيْنِي ؟ فَقَالَ : (وَآتَيْنِي) .

وَفِي رَوَايَةٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : (ثَلَاثَةٌ لَمْ يَتَلَعُوا الْحَدِيثَ) .

٨٤ : (أسعد) أصل من السعادة وهي خلاف الشقاوة ، أو من السد وهو اليمن والخير . (شفاعتك) مشتقة من الشفع ، وهو ضم الشيء إلى مثله ، وأكثر ما تستعمل في انضمام من هو أعلى مرتبة إلى من هو أدنى ، وشفاعته ﷺ توصله إلى الله تعالى أن يرحم العباد ، في مواقف عدة من مواقف يوم القيامة . (ظننت) علمت . (خالصًا) مخلصًا ، والإخلاص في الإيمان ترك الشرك ، وفي الطاعة ترك الرياء .

٨٥ : أخرجه مسلم في العلم ، باب : رفع العلم وقيضه ، رقم : ٢٦٧٣ .
(انتزاعًا) محوًا من صدور العلماء . (بغض العلماء) بمؤنهم . (رؤوسًا) جمع رأس ، وفي رواية (رؤساء) جمع رئيس ، والمضى واحد .

٨٦ : أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب ، باب : فضل من يموت له ولد فيحبه ، رقم : ٢٦٣٣ ، ٢٦٣٤ .
(غلبنا عليك الرجال) أفادوا منك أكثر منا ، للملازمة لك وضعنا عن مزاحمتهم . (يومًا) تعلمنا فيه ونخصنا به . (من نفسك) من اختيارك ، أو من أوقات فراغك . (تقدم) يموت لها في حياتها . (حجابًا) حاجزًا يحجبها .

(الحدث) الإثم ، أي : ماتوا قبل أن يبلغوا ، لأن الإثم إنما يكتب بعد البلوغ ، وكان السر فيه أنه لا ينسب إليهم إذ ذلك عتق ، فيكون العز عليهم أشد . [فتح الباري]

٨٧ : عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : (مَنْ حُوسِبَ عُذْبٌ) . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَقُلْتُ : أَوْ لَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : « فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا بَئِيرًا » . قَالَتْ : فَقَالَ : (إِنَّمَا ذَلِكَ الْعَرُضُ ، وَلَكِنْ : مَنْ نُوْقِسَ الْحِسَابَ يَمْلِكُ) .

٨٨ : عَنْ أَبِي شُرَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَلْفَدَّ مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ ، يَقُولُ قَوْلًا ، سَمِعْتُهُ أَذْنَايَ وَوَعَاةَ قَلْبِي ، وَأَبْصَرْتُهُ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ : حَمِدَ اللَّهُ وَأَثَمَ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : (إِنَّ مَكَّةَ حَرَمَهَا اللَّهُ ، وَمَنْ يُحْرَمَهَا النَّاسُ ، فَلَا يَحِلُّ لِأَمْرِعِي يَوْمَئِذٍ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ فِيهَا دَمًا . وَلَا يُغْضِدَ بِهَا شَجَرَةً ، فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهَا ، فَقُولُوا : إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذِنَ لِرَسُولِهِ وَمَنْ يَأْذَنُ لَكُمْ ، وَإِنَّمَا أَذِنَ لِي فِيهَا سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ ، ثُمَّ عَادَتْ حَرَمُهَا الْيَوْمَ كَحَرَمِهَا بِالْأَمْسِ ، وَتَلْبِغُ الشَّاهِدِ الْقَابِئِ) .

٨٩ : عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ ، فَإِنَّهُ مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَبْرَأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ) .

٩٠ : عَنْ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (مَنْ يَقُلْ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَبْرَأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ) .

٩١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْتُمُوا بِكُنْيَتِي

٨٧ : أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، باب : إثبات الحساب ، رقم : ٢٨٧٦ .

(من حوسب) : نوقس الحساب . (بئيراً) : سهلاً ، والآية من سورة الانشقاق : ٨ . (ذلك) أي الحساب البئير . (العرض) : عرض الناس على الميزان . (نوقس) : استقصي معه الحساب .

٨٨ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : تحريم مكة وبيدها وحلها وشجرها ولقطها ، رقم : ١٣٥٤ .

(ووعاء) : فهمه وحفظه . (بسفك) : يراق . (يغضد) : يقطع . (ترخص) : لقتال) : احتج لجواز القتال فيها ، وأنه رخصة عند الحاجة ، بقوله ﷺ . (الشاهد) : الحاضر .

٨٩ : أخرجه مسلم في المقدمة ، باب : تظليط الكذب على رسول الله ﷺ ، رقم : ١ .

(فليبرأ) : أمر من البرء ، وهو اتخاذ المائة وهي المنزل ، والمعنى : ليتخذ لنفسه منزلاً .

٩٠ : (من يقل علي ما لم أقول) : ينسب إلي قولاً لم أقوله ، بل يفتربه من عند نفسه .

٩١ : أخرجه مسلم في المقدمة ، باب : تظليط الكذب على رسول الله ﷺ ، رقم : ٣ .

(ولا تكتنوا بكنتي) : وهي أبو القاسم ، والكنية كل اسم علم يبدأ بأب أو أم . وذهب الحنفية إلى أن هذا منسوخ ، وقال المالكية : هو خاص بعبادته ﷺ ، وحمله بعضهم على الكراهة ، وقال الشافعية بالتحريم

وَمَنْ رَأَى فِي أَلْتَامِ هَذَرَانِي ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ فِي صُورَتِي ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مَتَعَمَّدًا فَلَيْتِيوَأُ
مَفْعَلُهُ مِنَ النَّارِ .

٩٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : (إِنَّ اللَّهَ حَسِبَ عَنْ مَكَّةَ الْقَتْلَ ، أَوْ الْقَيْلَ ،
وَسَلَّطَ عَلَيْهِمْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُؤْمِنِينَ ، أَلَا وَإِنَّهَا لَمْ تَجْلُ لِأَحَدٍ قَبْلِي ، وَلَمْ تَجْلُ
لِأَحَدٍ بَعْدِي ، أَلَا وَإِنَّهَا حَلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ ، أَلَا وَإِنَّهَا سَاعَتِي هَذِهِ حَرَامٌ ، لَا يُحْتَلُّ شَوْكُهَا ،
وَلَا يُغَضَّدُ شَجَرُهَا ، وَلَا تُلْتَقَطُ سَاقِطَتُهَا إِلَّا لِشَيْدٍ ، فَمَنْ قَتَلَ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ : إِمَّا أَنْ يُعْمَلَ ،
وَإِمَّا أَنْ يُقَادَ أَهْلُ الْقَيْلِ) . فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ فَقَالَ : كَتَبْتُ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ :
(اكَتُبُوا لِأَبِي فَلَانٍ) . فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ : أَلَا الْإِذْخِرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَإِنَّا نَجْمَلُهُ فِي بُيُوتِنَا
وَقُبُورِنَا ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (إِلَّا الْإِذْخِرَ إِلَّا الْإِذْخِرَ) .

٩٣ : عَنْ أَبِي عُبَيْسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : لَمَّا اسْتَدَّ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَجْهَهُ قَالَ :
(التَّوْبَتِي بِكِتَابِ أَكْتَبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ) . قَالَ عُمَرُ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَلَبَهُ الْوَجْعُ . وَعِنْدَنَا
كِتَابُ اللَّهِ حَسْبُنَا . فَاتَّخَفْنَا وَكَثُرَ اللَّعْطُ ، قَالَ : (فُؤِمُوا عَنِّي ، وَلَا يَبْنِي عِنْدِي ائْتَارُغ) .

٩٤ : عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : اسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَقَالَ : (سُبْحَانَ
اللَّهِ ، مَاذَا أَنْزَلَ اللَّيْلَةَ مِنَ الْفَتَنِ ، وَمَاذَا فَتِحَ مِنَ الْخَزَائِنِ ، أَيُقِطَلُوا صَوَاحِبَاتِ الْحَجَرِ ، فَرُبُّ
سَلْطَقًا . فَقَدَرْتِي أَي رُؤْيَا حَقِيقَةٍ ، وَلَيْسَتْ بِأَضْعَافِ أَحْلَامٍ ، وَلَا مِنْ تَشْبِيهِ الشَّيْطَانِ .

٩٢ : (خزاعة) اسم قبيلة ، وبنو ليث قبيلة أيضاً . (راحله) المركب من الإبل . (حيس) منع . (القييل)
هو الحيوان المعروف ، والمراد حيس أهله الذين أوردوا غزوة مكة ، كما ثبت في القرآن . (لا يحتل) لا يقطع .
(ساقطها) ما سقط فيها من الممتلكات المنقولة . (لشيد) لعرف على الدوام . (فهو) أي أهله ووليه . (يعقل)
يعطى العقل وهو الدية . (يقاد) من القود ، وهو قتل القاتل قصاصاً . (رجل من أهل اليمن) هو أبو شاه .
(رجل من قريش) هو العباس بن عبد المطلب . (الإذخر) بنت طيب الراحمة ، معروف في أرض الحجاز .

٩٣ : (بكتاب) ما يكتب عليه . (كتابا) فيه بيان لمهمات الأحكام . (غلبه الوجع) أي اشتد عليه الألم ، فلا داهي
لأن نكفاه ما يشق عليه ، والحال أن عندنا كتاب الله . (حسبنا) كافيها . (اللفظ) الجملة والسيباج ، وأصوات
مبسطة لا تفهم . (لا يبنني) لا يلق . (الرزية) المصيبة . (ما حال) وهو اختلافهم ولظنهم .

٩٤ : (ماذا أنزل الليلة من الفتن) ما أكثر ما أعلم به الملائكة من الفتن المقدورة هذه الليلة . (وما فتح من الخزائن)
ما قدر من الرحمة . (صواحيبات الحجر) صواحيبات : جمع صاحبة ، والمراد زوجاته ﷺ ، والحجر جمع
حجرة ، وهي مساكين .

قال في الفتح : أي يبنني لمن أن لا يتغالل عن العبادة ، ويعتمد على كونين أزواج النبي ﷺ .

كاسية في الدنيا عارية في الآخرة .

٩٥ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ الْعِشَاءَ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ ، وَقَالَ : (أَرَأَيْتُمْ لِيَلْتَمَّ عَلَيْكُمْ هَدْيِي ، فَإِنَّ رَأْسَ مَائَةٍ سَدِّ مِثْلُهَا ، لَا يَبْقَى مِنْهُ وَعَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ) .

٩٦ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :

بِتُّ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ ، زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَهَا فِي لَيْلِنَا ، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْعِشَاءَ ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى مِثْرَلِهِ ، فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ، ثُمَّ نَامَ ، ثُمَّ قَامَ ، ثُمَّ قَالَ : (نَامَ الْعَلَمُ) . أَوْ كَلِمَةً تُشْبِهُهَا ، ثُمَّ قَامَ ، فَصَلَّى عَنْ يَسَارِهِ ، فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ ، فَصَلَّى خَمْسَ رَكَعَاتٍ ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ نَامَ ، حَتَّى سَمِعْتُ عَطِيطَهُ أَوْ خَطِيطَهُ ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ .

٩٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ ، وَلَوْلَا آيَاتَانِ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُ حَدِيثًا ، ثُمَّ بَلَّوْا : وَإِنَّ الَّذِينَ يَكْفُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ - إِلَى قَوْلِهِ - الرَّحْمُ .

إِنَّ إِخْوَانَنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَ يَشْفَلُهُمُ الصَّقَعُ بِالْأَسْوَاقِ ، وَإِنَّ إِخْوَانَنَا مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ يَشْفَلُهُمُ الْعَصَلُ فِي أَمْوَالِهِمْ ، وَإِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَلْزَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِشَيْءٍ يَبْسُغُ بَطْنِيهِ ، وَيَحْضُرُ مَا لَا يَحْضُرُونَ ، وَيَحْضُرُ مَا لَا يَحْضُرُونَ .

(كاسية في الدنيا) ظاهرها التقوى والصلاح ، أو تلبس الثياب الرقيقة والتي لا تسر . (عارية يوم القيامة) أي معاقبة بفضيحة العمري ، أو عارية من الحسنات .

٩٥ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : قوله ﷺ : لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض ... ، رقم : ٢٥٣٧ . (رأس مائة سنة) أي بعد مرور مائة سنة . (من هو على ظهر الأرض) أي تلك الليلة .

٩٦ : (العلم) تصغير غلام ، والمراد ابن عباس . (ركعتين) مائة الفجر . (خطيطه أو خطيطه) مما بمعنى واحد ، وهو صوت نفس النائم . (قبل الخطيط أشد من الخطيط) . (إلى الصلاة) هي صلاة الفجر .

٩٧ : (ولولا آياتان) أي تحذوران من كتاب العلم . (بتلوا) يقرأ الأبين وتسمتها : «والهَدْيُ مِنْ بَيْدِ مَا يُنَادِي النَّاسَ فِي الْكِتَابِ لَوْلَيْكَ يَلْمُهُمُ اللَّهُ وَيَلْمُهُمُ الْإِنْسَانُ» . (إلى الذين تأبوا وأصلحوا ويؤبوا فأولئك أتوب عليهم وأنا تواب الرحيم) ، البقرة : ١٥٩-١٦٠ .

(الصق) هو ضرب اليد على اليد ، والمراد التجارة ، وأطلق عليها لاعتيادهم فعله عند عقد البيع .

(في أموالهم) مزارعهم . (بشغ بطنه) يفضع بما يمد جمعه . (يحضر) يشاهد من أحواله ﷺ .

٩٨ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أَسْمَعُ مِنْكَ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنَا ه ؟ قَالَ : (أَبْطُرُ رِدَاءَكَ) . فَبَسَطْتُهُ ، قَالَ : فَفَرَفْتُ يَدَيْهِ . ثُمَّ قَالَ : (ضَمَّهُ) . فَصَمَّمْتُهُ ، فَأَنْبَيْتُ شَيْئًا بَعْدَهُ .

٩٩ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَاءَتَيْنِ : فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَبَيْتُهُ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَلَوْ بَشَيْتُهُ فَطَعْتُ هَذَا الْبَلْعُومَ .

١٠٠ : عَنْ جَرِيرِ بْنِ زَيْدٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ : (اسْتَنْصَتِ النَّاسَ) . فَقَالَ : (لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَّارًا ، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ) .

١٠١ : عَنْ أَبِي عَاسِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي بْنُ كَثَبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : (فَامُ مَوْسَى النَّبِيُّ حَلِيماً فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ فُسَيْلٌ : أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ ؟ فَقَالَ : أَنَا أَعْلَمُ ، فَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، إِذْ لَمْ يَرِدْ الْعِلْمَ إِلَيْهِ . فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ : إِنْ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي يَجْمَعُ الْبَحْرَيْنِ : هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ . قَالَ : يَا رَبِّ ، وَكَيْفَ بِهِ ؟ فَقِيلَ لَهُ : أُحْمِلْ حُونَثًا فِي مِكْتَلٍ ، فَإِذَا هَدَيْتَهُ فَهُوَ نَمٌّ . فَأَنْطَلِقْ وَأَنْطَلِقْ بِفَتَاهُ يُوسُفَ بْنَ نُونٍ ، وَحَحَلْ حُونَثًا فِي مِكْتَلٍ ، حَتَّى كَانَا عِنْدَ الصَّخْرَةِ وَصَمَّا رُؤُوسَهُمَا وَنَامَا ، فَأَنْسَلَّ الْحُوتُ مِنَ الْيَكْلِ فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا ، وَكَانَ لِمُوسَى وَفَتَاهُ عَجَبًا ، فَأَنْطَلَقَا بَيْتَهُ لِيَلْتَمِا وَيُؤْتِيَهُمَا ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ : إِنَّا غَدَاةْنَا ، لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا . وَلَمْ يَجِدْ مُوسَى مَسًّا مِنَ النَّصَبِ حَتَّى جَاوَزَ الْمَكَانَ الَّذِي أَمْرَ بِهِ ، فَقَالَ لَهُ فَتَاهُ : أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْتِنَا إِلَى

٩٨ : (فرف يديه) قال في الفتح : لم يذكر المرفوف منه ، وكأنها كانت إشارة محضبة . قلت : وهذا معجزة له ﷺ ، وكرامة لأبي هريرة رضي الله عنه .

٩٩ : (وعاءين) نوعين من العلم ، والوعاء في الأصل الظرف الذي يحفظ فيه الشيء . والمراد بالوعاء الذي نشره ما فيه أحكام الدين . وفي الوعاء الثاني أقوال ، منها : أنه أخبار الفتن ، والأحاديث التي تبين أسماء أمراء السوء وأحوالهم وزنهم ، وقيل غير ذلك . (بشيت) نشرته وأذعته . (قطع هذا البلعوم) هو مجرى الطعام ، وكفى بذلك عن القتل .

١٠٠ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : بيان معنى قول النبي ﷺ لا ترجعوا بعدي كفاراً ، رقم : ٦٥ .

(استنصت الناس) اطلب منهم أن يسكتوا ويستمعوا لما أقوله لهم . (كفاراً) فاعلين مثل فعل الكفار .

١٠١ : أخرجه مسلم في الفضائل ، باب : من فضائل الخضر عليه السلام ، رقم : ٣٣٨٠

(غضب) لم يرض منه بذلك ، وأصل الغب المزاحفة . (بجمع البحرين) يلتقي البحرين ، وفي تسمية البحرين أقوال . (مكتل) وعاء يبع خمسة عشر صاعاً . (لانسل) خرج برق وخفة . (سرباً) مسلماً يسلك فيه . (نصباً) ثعباناً . (مساً) أثرًا ، وفي رواية (شيتاً) .

الصَّخْرَةَ؟ فَأَبَى نَسِيتُ الْحُوتَ ، قَالَ مُوسَى : ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي ، فَأَرْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا ، فَلَمَّا أَتَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ ، إِذَا رَجُلٌ مَسْجِي بَثُوبٍ ، أَوْ قَالَ نَسْجِي بَثُوبِهِ . فَلَمَّ مُوسَى . فَقَالَ الْخَضِرُ : وَأَبَى بِأَرْضِكَ السَّلَامُ ؟ فَقَالَ : أَنَا مُوسَى . فَقَالَ : مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : هَلْ أَتَيْتُكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَنِي فِي الْوَادِعِ ؟ قَالَ : إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ، يَا مُوسَى ، إِي عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمْتَنِي لَأَعْلَمَهُ أَنْتَ ، وَأَنْتَ عَلَى عِلْمٍ عَلَّمَكَا لَا أَعْلَمُهُ . قَالَ : سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا ، وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا . فَأَنْطَلَقَا بَيْتَانِ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ ، لَيْسَ لَهُمَا سَفِينَةٌ ، فَمَرَّتْ بِهِمَا سَفِينَةٌ ، فَكَلَّمُوهُمُ أَنْ يَحْمِلُوهُمَا ، فَعَرَفَ الْخَضِرُ . فَحَمَلُوهُمَا بِغَيْرِ نَوْلٍ ، فَجَاءَ عَصُفُورٌ ، فَوَقَعَ عَلَى حَرْفِ السَّفِينَةِ ، فَفَرَّقَ نَفْرَةً أَوْ نَفْرَتَيْنِ فِي الْبَحْرِ . فَقَالَ الْخَضِرُ : يَا مُوسَى مَا نَقَصَ عِلْمِي وَعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا كَفَرَةٌ هَذَا الْعَصُفُورُ فِي الْبَحْرِ . فَعَمَدَ الْخَضِرُ إِلَى لُوحٍ مِنَ الْوَادِعِ السَّفِينَةَ فَنَزَعَهُ ، فَقَالَ مُوسَى : قَوْمٌ حَمَلُونَا بِغَيْرِ نَوْلٍ ، عَمَدْتَ إِلَى سَفِينَتِهِمْ فَخَرَقْتَهَا لِتُفْرَقَ أَهْلُهَا ؟ قَالَ : أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ؟ قَالَ : لَا يُؤَاجِدُنِي مِمَّا نَسِيتُ - فَكَانَتْ الْأُولَى مِنْ مُوسَى نِسْيَانًا - فَأَنْطَلَقَا ، فَأَادَا غَلَامٌ يَلْعَبُ مَعَ الْفِلْسَانِ ، فَاتَّخَذَ الْخَضِرُ بَرَأِيَهُ مِنْ أَعْلَاهُ فَاتَّقَعَّ رَأْسَهُ بِيَدِهِ ، فَقَالَ مُوسَى : أَتَقْتُلُ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ ؟ قَالَ : أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ؟ - قَالَ أَبُو عَيْتَةَ : وَهَذَا أَوْكَدُ - فَأَنْطَلَقَا ، حَتَّى إِذَا آتَا أَهْلًا قَرِيبَةً اسْتَطَعَمَا أَهْلُهَا ، فَأَبَوْا أَنْ يُصَيِّفُوهُمَا ، فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُصَ فَأَقَامَهُ . قَالَ الْخَضِرُ بِيَدِهِ فَأَقَامَهُ ، فَقَالَ لَهُ مُوسَى : لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا ، قَالَ : هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (بِرَحْمِ اللَّهِ مُوسَى ، لَوِ دِدْنَا لَوْ صَبَرَ حَتَّى يُقْصَ عَلَيْنَا مِنْ أَمْرِهِمَا) .

١٠٢ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا الْقِتَالُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؟ فَإِنْ أَحَدُنَا بَعَثَانِلْ عَضْبًا ، وَبَعَثَانِلْ حَيَّةً ، فَقَالَ : (مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةً لِلَّهِ هِيَ الْعَلِيَّةُ ، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ) .

(مسجي) مغطى . (وَأَبَى بِأَرْضِكَ السَّلَامِ) كيف تسلّم وأنت في أرض لا يعرف فيها السلام . (نول) أجز . (صمد) قصد . (الأول) المسألة الأولى . (زكية) طاهرة لم تذب . (وهذا أوكد) أي قوله (ألم أقل لك) لزيادة لك ، فهذا أوكد في التأكيد . (استطعما) طلبا طعامًا . (ينقص) يكاد يسقط . (قال الخضر بيده) أشار بها . (من أمرهما) من الأعاجيب والغرائب .

١٠٢ : أخرجه مسلم في الإمارة ، باب : من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا ، رقم : ١٩٠٤ . (غضبًا) انتقامًا حالة الغضب . (حماية) محاماة عن العثيرة . (كلمة الله) كلمة التوحيد ودعوة الإسلام .

١٠٣ : عَنْ أَبِي سَمُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَيَّنَّا أَنَا أَمْسَيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرْبِ الْمَدِينَةِ ، وَهُوَ بَتُّوكًا عَلَى عَيْبِ مَمَّةَ ، فَمَرَّ بِنَعْرِ مِنَ الْيَهُودِ ، قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : سَلُّوْهُ عَنِ الرُّوحِ ؟ وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا تَسْأَلُوهُ ، لَا يَجِيءُ فِيهِ شَيْءٌ تَكْرَهُونَهُ ، قَالَ بَعْضُهُمْ : لَسْنَا لَهُ ، قَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ قَال : يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، مَا الرُّوحُ ؟ فَسَكَتَ ، قَالَتْ : إِنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ ، فَصَمْتُ ، فَلَمَّا أَجْبَلَ عَنْهُ ، قَالَ : وَوَسَّالُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتُوا مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا .

١٠٤ : عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، وَمَعَادُ رَدِيَهُ عَلَى الرَّجُلِ ، قَالَ : (يَا مَعَادُ بِنِ جِبَلٍ) . قَالَ : لَيْتَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدِيكَ ، قَالَ : (يَا مَعَادُ) . قَالَ : لَيْتَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدِيكَ ، ثَلَاثًا ، قَالَ : (مَا مِنْ أَحَدٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، صِدْقًا مِنْ قَلْبِهِ ، إِلَّا حَرَمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ) . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَفَلَا أُخْبِرُ بِهِ النَّاسَ فَيَسْتَبْشِرُوا ؟ قَالَ : (إِذَا يَتَكَلَّمُوا) . وَأَخْبَرَهَا مَعَادُ عِنْدَ مَوْتِهِ تَائِمًا .

١٠٣ : أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم ، باب : سؤال اليهود النبي ﷺ عن الروح ، رقم : ٢٧٩٤ .

(حرب المدينة) أماكن خربة منها ، والحرب ضد المامر . (بتوكًا) يبتعد . (عيب) عصى من جريد النخل . (تكروهونه) خشية أن يوحى إليه شيء تكروهونه فيجيئكم به . (ما الروح) ما حقيقتها . (صمت) حاشاً يبه ويهيم . (اجبل) ذهب عنه ما يصيبه من حال الوحي . (من أمر ربي) مما استأثر الله تعالى بعلومه .

١٠٤ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً ، رقم : ٣٢ . (رديفه على الرجل) راكب خلفه على الدابة ، والرجل غالباً ما يقال للبعير ، وقد تطلق على غيره أحياناً ،

كما هو الحال هنا إذ كان راكباً على حمار . [فتح الباري]

(ليتك) متى لب ، وثناء الإجابة ، و (سعديك) متى سعد ، وهو المساعدة ، وثبتا على معنى التأكيد والتكثير ، أي إجابة لك بعد إجابة ، وساعدة بعد ساعدة ، والمعنى : أنا مقيم على طاعتك . (صدقاً من قلبه) أي يشهد بلفظه وصدق قلبه . (يتكلموا) يتصلوا على ما يتبادر من ظاهره من الاكضاء به ، فيتركوا العمل . (تائماً) خشية الوقوع في الإثم لكتبان العلم . قال في التتميع : وإخباره يدل على أن النبي عن التبشير كان على الكراهة لا التحريم .

١٠٥ : عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : جَاءَتْ أُمَّ سَلَمَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ، فَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غَسْلِ إِذَا احْتَلَمَتْ ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (إِذَا رَأَتْ اللَّامَةَ) . فَغَسَلَتْ أُمَّ سَلَمَةَ ، نَتْنِي وَجْهَهَا ، وَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَتَحْتَمُّ الْمَرْأَةُ ؟ قَالَ : (نَعَمْ) ، تَرَبَّتْ بَيْنَكَ ، فَمِمْ يَشْبِهُهَا وَكَلْدَهَا) .

١٠٦ : عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ قَالَ : كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً ، فَأَمَرْتُ الْبُعْدَاءَ أَنْ يَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : (فِيهِ الْوَضُوءُ) .

١٠٧ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَجُلًا قَامَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مِنْ أَيْنَ تَأْتِرْنَا أَنْ نَبِيلَ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (بِئَلِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنْ فِيهِ الْحَلِيقَةِ ، وَبِئَلِ أَهْلِ الشَّامِ مِنَ الْجَحْفَةِ ، وَبِئَلِ أَهْلِ بَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ) .

وَقَالَ آيُنُ عُمَرَ : وَبِزَعْمِي أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (وَبِئَلِ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمُّ) . وَكَانَ آيُنُ عُمَرَ يَقُولُ : لَمْ أَقَهْ هُنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

١٠٨ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ ؟ قَالَ : (لَا يَلْبَسُ الْقَمِيصَ ، وَلَا الْعِمَامَةَ ، وَلَا السَّرَاوِيلَ ، وَلَا الْبُرْسَ ، وَلَا نَوْبًا مَسَّهُ الْوَرْسُ أَوْ الزُّعْرَانُ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدِ الثَّمَلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْحُفَيْنِ ، وَيَقْطَعْهُمَا حَتَّى يَكُونَا تَحْتَ الْكَعْبَيْنِ) .

١٠٥ : أخرجه مسلم في الحيض ، باب : ويصب الفضل على المرأة بخرج المني منها ، رقم : ٣١٣ .
(لا يستحي من الحق) لا يمتنع من بيان الحق . (احتلمت) رأت في منامها أنها تجماع . (رأت الماء) رأت على ثوبها ماء إذا استيقظت . (وتحلم المرأة) أي يخرج منها ماء كما يخرج من الرجل ؟ . (ترب بينك) اضطرت ولصقت بالتراب ، ويقال هذا مناعية ، لا على إرادة اللحن الطاهر . (فم يشبهها ولها) أي إذا لم يكن لها ماء فن أين يأتي شبه الولد بها .

١٠٦ : أخرجه مسلم في الطهارة ، باب : المني ، رقم : ٣٠٣ .
(مناء) كثير المني ، وهو ماء أبيض رقيق ، يخرج غالباً عند دوران الشهوة ، وعند ملامحة النساء والفتيل . (فيه الوضوء) يوجب الوضوء لا الغسل ، لأنه في حكم البول .

١٠٧ : (بئل) نحرم بالحج ، من الإعمال ، وهو ريف الصوت . (ذا الحليفة) و(الجحفة) و(قرن) و(ريلم) أسماء لأماكن مشرفة ، هي مواقيت للإحرام لأهل البلاد المذكورة . (لم أقه هنه) لم أفهم ولم أعرف هذه الأخيرة ، أو لم أسمعها من رسول الله ﷺ .

١٠٨ : (السراويل) لفظ عرب ، يطلق على القرد والجمع وقد يجمع على سراويلات ، وهو ثوب ذو أكمام يلبس بلب الإزار . (البرس) ثوب رأسه من مئزرق به . (الورس) نبت أصفر يصيب به الثياب . (الزعران) نبت يصيب به . (الثلين) شئ نحل ، وهو حذاء بني القدم من الأرض لا يسترها . (الحفين) شئ خف ، وهو حذاء يستر القدم .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٤ - كتاب الوضوء

١٠٩ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ مَنْ أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ). قَالَ رَجُلٌ مِنْ حَضْرَمَوْتٍ : مَا الْحَدَّثُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؟ قَالَ : فَسَاءُ أَوْ ضَرَاطٌ .

١١٠ : وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (إِنَّ أُمَّتِي يُدْعُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوَضُوءِ ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُعِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ) .

١١١ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ شَكَأَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : الرَّجُلُ الَّذِي يُجْبَلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يُجِدُ الشَّيْءَ فِي الصَّلَاةِ ؟ فَقَالَ : (لَا يُغْتَلُ - أَوْ : لَا يَنْصَرِفُ - حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يُجِدَ رِيحًا) .

١١٢ : عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَامَ حَتَّى نَفَخَ ، ثُمَّ صَلَّى وَكَمْ يَتَوَضَّأُ .

١١٣ : عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِرْقَةٍ ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالشُّعْبِ نَزَلَ قَبَالَ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَكَمْ يُسْبِغُ الْوَضُوءَ ، فَقُلْتُ : الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ :

١٠٩ : أخرجه مسلم في الطهارة ، باب : وجوب الطهارة للصلاة ، رقم : ٢٢٥ .

١١٠ : أخرجه مسلم في الطهارة ، باب : استحباب إطالة الفرة والتحجيل ، رقم : ٢٤٦ .

(غُرًّا مُحَجَّلِينَ) فُرًّا : جمع أعر ، أي ذو فرة ، وأصل الفرّة لمة بيضاء تكون في جبهة الفرس ، ثم استعملت في الشبهة وطيب الذكر . ومحجلين : من التحجيل ، وهو بياض يكون في قوائم الفرس ، وأصله من الججل ، وهو الخلل . والمعنى : أن التور يسطع من وجوههم وأيديهم وأرجلهم يوم القيامة ، وهذا من خصائص هذه الأمة ، التي جعلها الله عز وجل شهداء على الناس . (فن استطاع ..) قال الحافظ ابن حجر في [فتح الباري] ١/٢١٨ : ظاهره أنه بقية الحديث ، لكن رواه أحمد من طريق طبع عن نعم المجرم ، وفي آخره قال نعم : لا أعرف قوله من استطاع ... الخ من قول النبي ﷺ أو من قول أبي هريرة . قال الحافظ : ولم أر هذه الجملة في رواية أحمد ممن روى هذا الحديث من الصحابة ، وهم عشرة ، ولا ممن رواه عن أبي هريرة غير رواية نعم هذه ، والله أعلم .

١١١ : أخرجه مسلم في الحيز ، باب : الدليل على أن من يتقن الطهارة لم يشك ... ، رقم : ٣٦١ .

(يجبل إليه أنه يجد الشيء) يشبه له ويشك أنه أحدث . (لا يغتسل أو لا ينصرف) أي لا يترك الصلاة .

١١٢ : (نفخ) أخرج نفساً من أنفه ، وهو الغطيط وهو صوت نفس النائم إذا اشتد .

١١٣ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : استحباب إدامة الحاج التلبية ، رقم : ١٢٨٠ .

(ولم يسبغ) إسباغ الوضوء : إتمامه والمبالغة فيه ، والمعنى قلّه . (الصلاة) أي أتريد أن تصلّي .

(الصلاة أمانك). فركب ، فلما جاء المذرفة نزل قوصاً ، فاستبغ الوضوء ، ثم أقيمت الصلاة ، فصل المغرب ، ثم أناخ كل إنسان بعيره في منزله ، ثم أقيمت العشاء فصل ، ولم يصل بينهما .

١١٤ : عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه توصاً :

فصل وجهه ، ثم أخذ غرقة من ماء ، فمضمض بها واستنشق ، ثم أخذ غرقة من ماء ، فصلى بها هكذا ، أضافها إلى يديه الأخرى ، فصلل بيما وجهه ، ثم أخذ غرقة من ماء ، فصلل بها يده اليمنى ، ثم أخذ غرقة من ماء فصلل بها يده اليسرى ، ثم مسح برأسه ، ثم أخذ غرقة من ماء ، فرش على رجليه اليمنى حتى غسلها ، ثم أخذ غرقة أخرى ، فصلل بها رجله ، يعني اليسرى ، ثم قال : هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوصاً .

١١٥ : عن أنس رضي الله عنه قال :

كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا دخل الخلاة قال : (اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث) .

١١٦ : عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل الخلاة ، قال : فوصفت له وضوءه ، قال : (من وضع هذا) . فأخبر ، فقال : (اللهم صفه في الدين) .

١١٧ : عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا أوى أحدكم الناطق

(الصلاة أمانك) أي موضع هذه الصلاة المذرفة وهي قدامك .

١١٤ : (غرفة) فتح الفين مصلو بمعنى الاعتراف ، واسم مرة ، ويضم الفين بمعنى المفروض ، وهي من الكف . (فمضمض) من المضمضة ، وهي تحريك الماء في الفم ، وإدارته فيه ثم صبه وإلقاؤه . (استنشق) من الاستنشاق ، وهي إدخال الماء في الأنف ، وصبه بالفض إلى أعلاه .

١١٥ : أخرجه مسلم في الحيز ، باب : ما يقول إذا أراد دخول الخلاة ، رقم : ٣٧٥ . (الخلاة) أصل المكان الخالي ، والمراد موضع قضاء الحاجة ، كالمراض وغيره ، سمي بذلك لظهوره في غير أوقات قضاء الحاجة . (الخبث والخبائث) جمع خبيث وخبيث ، أي ذكور الشياطين وإتاهم ، قيل : المراد كل شيء مكروه وعلوم .

١١٦ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : فضائل عبد الله بن عباس رضي الله عنه ، رقم : ٢٤٧٧ . (وضوء) ماء ليتوضأ به ، ويحتمل أن يكون ناوله إياه ليستحي به . (فأخبر) الذي أخبره بميمونة بنت الحارث زوجة ، وخالة ابن عباس رضي الله عنهم . (صفه) فهمه ، وناسبة الدعاء له بالفقه في الدين حسن تصرفه ، الذي يدل على ذكائه .

١١٧ : أخرجه مسلم في الطهارة ، باب : الاستطابة ، رقم : ٢٦٤ . (الناطق) في أصل اللغة : هو المكان المنخفض من الأرض في القضاء ، ثم صار يطلق على كل مكان

فَلَا يَسْتَحِيلُ الْقَبِيلَةَ وَلَا يُؤَلِّهَا ظَهْرَهُ ، شَرْفًا أَوْ غَرَبًا .

١١٨ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : إِنْ نَاسًا يَقُولُونَ إِذَا قَدَّمْتَ عَلَى حَاجَتِكَ فَلَا تَسْتَحِيلُ الْقَبِيلَةَ وَلَا يَتَّ الْقَدِيمِسِ . لَقَدْ أَرْتَمَيْتُ يَوْمًا عَلَى ظَهْرِ يَتِّ لَنَا ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى لَيْتَيْنِ مُسْتَحِيلًا يَتَّ الْقَدِيمِسِ لِحَاجَتِهِ .

١١٩ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا :

أَنْ أَرَوَّاجَ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كُنَّ يَخْرُجَنَّ بِاللَّبْلِ إِذَا تَبَرَّزْنَ إِلَى النَّاصِعِ ، وَهُوَ صَعِيدٌ أَفْيَحٌ ، فَكَانَ عُمَرُ يَقُولُ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم : أَحْجُبْ نِسَاءَكَ ، فَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَفْعَلُ ، فَخَرَجَتْ سُودَةَ بِنْتُ زَمْعَةَ ، زَوْجَةُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ، لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي عِشَاءً ، وَكَانَتْ أَمْرَأَةً طَوِيلَةً ، فَتَادَاهَا عُمَرُ : أَلَا قَدْ عَرَفْتَاكِ يَا سُودَةَ ، حَرِّصَا عَلَيَّ أَنْ يَبْرُلَ الْحِجَابُ ، فَانْزَلَتْ اللَّهُ آيَةَ الْحِجَابِ .
١٢٠ : عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ ، أَجْبَاهُ أَنَا وَغُلَامٌ ، مَعَنَا إِدَاوَةٌ مِنْ مَاءٍ . وَفِي رِوَايَةٍ : مِنْ مَاءٍ وَعِثْرَةٌ ، يَسْتَحِجِي بِالْمَاءِ .

أعد لقضاء الحاجة ، وربما أطلق على الخارج من الدبر كما ورد في عنوان الباب . (شرفوا أو غربوا) أي استقبلوا المشرق أو المغرب أثناء التبول أو التبرز .

١١٨ : أخرجه مسلم في الطهارة ، باب : الاستطابة ، رقم : ٢٦٦ .

(ارتقيت) صعدت . (ليتتين) منى لينة ، وهي ما يصنع للبناء من الطين أو غيره .

١١٩ : (الناصع) جمع نَصَع ، وهو الوضع الذي يتخلل فيه لقضاء الحاجة ، وهي هنا أماكن كانت معروفة من ناحية البقيع ، سميت بذلك لأن الإنسان يصنع فيها أي يخلص ، من الصوع وهو الخلوص ، والناصع الخالص . (صعيد أفيح) الصعيد وجه الأرض ، والأفيع الواسع . (آية الحجاب) أي آيات الحجاب ومكمه ، ومنها قوله تعالى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ .. /الأحزاب: ٥٣/ . ومنها قوله : يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُفْنِينَ عَلَيْنَّ مِنْ جَلَابِيبٍ ذَلِكَ أَذْفَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَنَنَّ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا /الأحزاب: ٥٩/ . (يفنين) يرخين ويظطن الرجوع والمطاطف . (جلابيب) جمع جلاب وهو ما تضطلي به المرأة ويستر من فوق إلى أسفل . (ذلك أذفى ..) أي هذا الستر أول وأجود للضيقات الشريفات حتى يعرف به ، ويتميز عن الفاجرات السافطات ، فبهايين الصفاق فلا يمرض من أحد منهم بأذى أو مكروه .

١٢٠ : أخرجه مسلم في الطهارة ، باب : الاستنجاء بالماء من التبرز ، رقم : ٢٧١ .

(غلام) هو الصغير من فطامه إلى سبع سنين ، وقيل غير ذلك . (إدابة) إنباء صغير من جلد . (يستحجي)

من الاستنجاء ، وهو إزالة الأذى والقدر الباقى في فم مخرج البول أو العائط .

١٢١ : عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَمَسَّكُ فِي الْإِنَاءِ ، وَإِذَا أَلَى الْخَلَاءَ فَلَا يَمَسُّ ذِكْرَهُ بِيَمِينِهِ ، وَلَا يَتَمَسَّحُ بِيَمِينِهِ) .

١٢٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : اتَّبَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، وَخَرَجَ لِحَاجَتِهِ ، فَكَانَ لَا يَلْتَمِثُ ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ ، فَقَالَ : (ابْنِي أَحْجَارًا اسْتَفْضِ بِهَا - أَوْ نَحْوَهُ - وَلَا تَأْتِنِي بِعَظْمٍ ، وَلَا رَوْثٍ) . فَأَتَيْتُهُ بِأَحْجَارٍ يَطْرَفُ ثِيَابِي ، فَوَضَعَهَا إِلَى جَنْبِي ، وَأَعْرَضْتُ عَنْهُ ، فَلَمَّا قَضَى اتَّبَعَهُ مِنْ بَيْنِ .

١٢٣ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْغَائِطُ ، فَأَمَرَنِي أَنْ آتِيَهُ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ ، فَوَجَدْتُ حَجْرَيْنِ ، وَالتَّمَّتْ الْثَالِثُ فَلَمْ أَجِدْهُ ، فَأَخَذْتُ رَوْثَةً فَأَتَيْتُهُ بِهَا ، فَأَخَذَ الْحَجْرَيْنِ وَالْقَى الرَّوْثَةَ ، وَقَالَ : (هَذَا رِكَسٌ) .

١٢٤ : عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : تَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ مَرَّةً مَرَّةً .

١٢٥ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ .

١٢١ : أخرجه مسلم في الطهارة ، باب : النهي عن الاستنجاء باليمين . في الأثرية ، باب : كراهة التمسك في الإناء ، رقم : ٢٦٧ .
(يتمسك) يفتح في إناء الماء من غير أن يبعده عن فمه . (يتمسح) يستنج .

١٢٢ : (ابني) اطلب لي . (استففض) استنج وأنظف نفسي من الحدث ، وأصل التمسك هو التمسك ليطير غباره ، والاستففاض الاستخراج والاستبراء ، ويكفي به عن الاستنجاء . (روث) هو فضلات البهائم . (فلما قضى أتبعه من) فلما انتهى من حدثه استنجى بالأحجار .
١٢٣ : (التمت الثالث) طلبه وبحث عنه . (ركس) نجس .

١٢٦ : عَنْ عُبَّانَ بْنِ عَمَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ :

دَعَا بِإِنَاءٍ فَأَفْرَغَ عَلَى كَتِفَيْهِ ثَلَاثَ مَرَارٍ فَصَلَّمَهُمَا ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْإِنَاءِ فَمَضْمَضَ وَأَسْتَنْشَقَ ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثَ مَرَارٍ ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَارٍ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ) . وَفِي رِوَايَةٍ : أَنَّ عُبَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا لَوْلَا آيَةُ مَا حَدَّثْتُكُمْوهُ ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ : (لَا يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ يُحْسِنُ وُضُوءَهُ ، وَيُصَلِّي الصَّلَاةَ ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ حَتَّى يُصَلِّيَا) . قَالَ عُرْوَةُ : الْآيَةُ : (إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ) .

١٢٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : (مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْشِرْ ، وَمَنْ

اسْتَجَمَرَ فَلْيُؤَيِّرْ) .

وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ ثُمَّ لَيْتْرًا ، وَمَنْ اسْتَجَمَرَ فَلْيُؤَيِّرْ ، وَإِذَا اسْتَقْبَضَ أَحَدُكُمْ مِنْ تَوْبِهِ فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَهَا فِي وُضُوءِهِ ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ) .

١٢٦ : أخرجه مسلم في الطهارة ، باب : صفة الوضوء وكسائه ، رقم : ٢٢٦ .

(مرار) مرات . (نحو وضوئي هذا) مثل هذا الوضوء . (لا يحدث فيهما نفسه) لا يستعمل مع ما ينظر على نفسه . (لولا آية) أي تهدد من يكتم علمه ، وهي قوله تعالى : (إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَمُ اللَّهُ وَيَلْعَمُهُمُ لِلْآخِرَةِ) / البقرة : ١٥٩ . (البيئات) الآيات الواضحات والدلائل الظاهرات . (الهدى) الإرشاد إلى طريق الحق . (يلعنهم الله) يطردهم من رحمته . (يلعنهم اللاعنون) تدعو عليهم الخلائق ، لأنهم يكفون سب المعاصي والفساد ، ومنع الخير من السماء . (يحسن وضوءه) يأتي به كاملاً بأدابه وسننه . (وبين الصلاة) أي التي تليها . (حتى يصلها) بشرح فيها .

١٢٧ : أخرجه مسلم في الطهارة ، باب : الإيتار في الاستنثار والاستجمار ، رقم : ٢٢٧ .

(يستشر) من النثر ، وهو طرح الماء المستنشق لتنظيف داخل الأنف من القذر . (استجمر) استعمل الجمار في الاستنجاء ، والجمار الحجارة الصغيرة . (ظليوتر) فليجمل الحجارة التي يستنجي بها وترًا ، ثلاثة أو خمسة . (ظليجمل في أنفه) أي مامًا . (في وضوءه) في الإناء الذي وضع فيه الماء المدد للوضوء .

١٢٨ : عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَقَدْ قِيلَ لَهُ - : رَأَيْتُكَ لَا تَمَسُّ مِنَ الْأَرْكَانِ إِلَّا الْيَمَانِينَ ، وَرَأَيْتُكَ تَلَسُّ أَلْعَالَ السَّنِيَّةِ ، وَرَأَيْتُكَ تَصْبُغُ بِالصُّغْرَةِ ، وَرَأَيْتُكَ إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهْلُ النَّاسِ إِذَا رَأَوْا لَيْلَانَ وَمَنْ نَهَلَ أَنْتَ حَتَّى كَانَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : أَمَا الْأَرْكَانُ : فَأَيُّ لَمْ أَرُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمَسُّ إِلَّا الْيَمَانِينَ ، وَأَمَا أَلْعَالَ السَّنِيَّةِ : فَأَيُّ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْبَسُ الشُّكْلَ الَّذِي لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا ، فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا ، وَأَمَا الصُّغْرَةُ : فَأَيُّ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْبُغُ بِهَا ، فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَصْبُغَ بِهَا ، وَأَمَا الْإِهْلَالُ : فَأَيُّ لَمْ أَرُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبْلُغُ حَتَّى تَنْتَبِعَ بِهِ رَاحِلَتَهُ .

١٢٩ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَجِبُهُ الْبَيْسُ فِي تَطْلُعِهِ وَتَرَجُّلِهِ ، وَطَهْرِهِ ، وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ .

١٣٠ : عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَحَاتَتْ صَلَاةَ الصُّبْرِ ، فَانْتَمَسَّ النَّاسُ الْوَضُوءَ قَلَّمَ يَمْلُؤُهُ ، فَأَيُّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْضُوهُ ، فَوَضَعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ الْإِنْيَاءِ يَدَهُ ، وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّؤُوا مِنْهُ ، قَالَ : فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبُغُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ ، حَتَّى تَوْضَّؤُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ .

١٢٨ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : الإهلال من حيث تنبت الرحلة ، رقم : ١١٨٧ .
(الأركان) أركان الكعبة الأربعة . (اليمانين) تثنية يمان نسبة إلى اليمن ، وللمراد بهما الركن الأسود والذي يساهم من مقابلة الصفا ، وقيل للأسود يمان تفلحاً . (السنية) التي لا شعر فيها ، مشتقة من السبت وهو الجلد .
وقيل : هو جلد البقر المذبوح . (أهل الناس) أحرما بالحج أو العمرة ، من الإهلال وهو رفع الصوت بالتلبية . (إذا رأوا الهلال) أي هلال ذي الحجة . (يوم التروية) الثامن من ذي الحجة ، سمي بذلك لأنهم كانوا يترجون فيه الماء ، أي ييشونه ، وكان ابن عمر رضي الله عنهما لا يبل حتى يركب دابته قاصداً منى ، كما ينبت من جواه . (تنبت به راحلة) تستوي قائمة ، وهو متوجه إلى منى ، وراحلة ما يركب من الإبل .

١٢٩ : أخرجه مسلم في الطهارة ، باب : البس في الطهور وغيره ، رقم : ٢٦٨ .
(يعجبه) يحب ، من الإعجاب ، وهو الرغبة في الشيء الحسنه . (البس) استعمال اليدين في تطالفي الأشياء ، والابتلاء أيضاً باليمن وهو المقصود هنا . (تنله) لبسه التل . (ترجله) دعن شعره وضرجه . (طهوره) تطهره من الحدث أو النجس . (شأنه كله) كل عمل من الأعمال الطيبة المحتسنة ، لا الأعمال الخبيثة المنقولة ، فإنه يستعمل لها اليسار ، ويبدأ باليسار ، كالاستنجاء ودخول بيت الخلاء .

١٣٠ : أخرجه مسلم في الفضائل ، باب : في مسجرات النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، رقم : ٢٢٧٩ .
(حانت) قرب وقتها . (الانس الناس الوضوء) طلبوا الماء للوضوء . (من عند آخرهم) جميعهم .

١٣١ : عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ لَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا حَنَّ رَأْسَهُ ، كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَوَّلَ مَنْ أَخَذَ مِنْ شَعْرِهِ .

١٣٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ فِي إِيَّاهُ أَحَدِكُمْ فَلْيَغِيْلِهِ سَعَاءً) .

١٣٣ : عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَتْ الْكِلَابُ تَبُولُ ، وَتُقْبِلُ وَتُدْبِرُ فِي الْمَسْجِدِ ، فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمْ يَكُونُوا يَرْتَشُونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ .

١٣٤ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (لَا يَزَالُ الْعَبْدُ فِي صَلَاةٍ ، مَا كَانَ فِي الْمَسْجِدِ يَنْظُرُ بِتَنْظُرِ الصَّلَاةِ ، مَا لَمْ يُحَدِّثْ) .

١٣٥ : عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ سَأَلَ عُمَانَ بْنَ عَمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قُلْتُ : أَرَأَيْتَ إِذَا جَامَعَ قَلَمٌ يُبْنَى ؟ قَالَ عُمَانُ : يَتَوَمَّأُ كَمَا يَتَوَمَّأُ لِلصَّلَاةِ ، وَيَتَمِيلُ ذِكْرَهُ . قَالَ عُمَانُ : سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ عَلِيًّا ، وَالزُّبَيْرَ ، وَطَلْحَةَ ، وَأَبِي بَنِي كَعْبٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، فَأَمَرُوهُ بِذَلِكَ .

١٣٦ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُرْسِلَ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَجَاءَهُ وَرَأْسُهُ يَمُطِرُ ، فَهَانَ النَّبِيُّ ﷺ : (لَمَّا أَصْبَحْنَاكَ) . قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِذَا أُعْجِبْتَ أَوْ فُجِئْتَ فَلْيَكِ الْوُضُوءُ) .

١٣١ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : بيان أن السنة يوم النحر أن يرمي ثم ينحر ، رقم : ١٣٠٥ .

١٣٢ : أخرجه مسلم في الطهارة ، باب : حكم طويج الكلب ، رقم : ٢٧٩ .

١٣٣ : قال في التتبع : في قوله (لم يكنوا يرتشون) جالبة لدلالة على تنفي النسل من باب أول ، وقطاهر أن هذا كان قبل الأمر بتكريم المساجد وتطهيرها ، وصياتها عن النجسات والقاذورات .

١٣٥ : أخرجه مسلم في الحيض ، باب : إنما الماء من الماء ، رقم : ٣٤٧ .

(أرأيت أنبيري . جامع قلم يمين) وطني ولم يتزل . (بذلك) أي بالوضوء .

١٣٦ : أخرجه مسلم في الحيض ، باب : إنما الماء من الماء ، رقم : ٣٤٥ .

(رجل) هو عثمان بن مالك الأنصاري . (يفطر) يتزل منه لاء قطرة قطرة من أثر الاعتسال . (أعجبناك) من الإعجاب ، وأعجبته استعجب ، والجملة السرعة ، وصناه : أعجبناك عن فراغ شغلك وحاجتك عما كنت فيه من الجماع . (فقطت) أي لم تتزل في الجماع ، ستطار من فحوط المطر ، وهو انجسبه وعدم نزوله . (فطيك الرضوة) أي الرضوة . قال النبي : هذا الحكم منسوخ ، وقال النووي : اعلم أن الأمة جمعة الآن على صوب النسل بالجماع وإن لم يكن منه إزال ، وظل وجوبه بالإتزال - أي وإن لم يكن منه جماع - .

١٣٧ : عَنْ الْمُرُورِيِّ شِعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ وَأَنَّهُ ذَهَبَ لِحَاجَةٍ لَهُ ، وَأَنَّ مُغِيرَةَ جَعَلَ يَسُبُّ الْمَاءَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ، وَمَسَحَ عَلَى الْخَفَيْنِ .

١٣٨ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّهُ بَاتَ لَيْلَةً عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَهِيَ خَالَتُهُ ، فَأَضْطَجَعَتْ فِي عَرَضِ الْوَسَادَةِ ، وَأَضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا ، فَأَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ ، أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ ، اسْتَقْبَطَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَجَلَسَ يَمْسَحُ التُّومَ عَنْ وَجْهِ يَدِيهِ ، ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الْآيَاتِ الْخَوَاتِمَ مِنْ سُورَةِ الْوَعْدِ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى شَيْءٍ مَلْفَعَةٍ ، فَتَوَضَّأَ مِنْهَا فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ ، ثُمَّ قَامَ يَصَلِّي . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَكُنْتُ فَتَسْتَعْتُ بِمِثْلِ مَا مَسَحَ ، ثُمَّ ذَهَبْتُ فَكُنْتُ إِلَى جَنْبِهِ ، فَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي ، وَأَخَذَ بِأُذُنِي الْيُمْنَى يَفْتَلِحُهَا ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ أَوْتَرَ ، ثُمَّ أَضْطَجَعَ حَتَّى آتَاهُ الْوُدُنُ ، فَأَمَّ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ .

١٣٩ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ : أَسْتَطِيعُ أَنْ تُرَبِّي كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ : نَعَمْ ، فَدَعَا بِمَاءٍ ، فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَ مَرَّتَيْنِ ، ثُمَّ مَضْمَضَ وَأَسْتَنْثَرَ ثَلَاثًا ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ ، فَأَقْبَلَ بِيَمَانِهِ وَأَدْبَرَ ، بَدَأَ بِمُقَدَّمِ رَأْسِهِ حَتَّى ذَهَبَ بِيَمَانِهِ إِلَى قَفَاهُ ، ثُمَّ رَدَّهَا إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ .

١٣٧ : أخرجه مسلم في الطهارة ، باب : المسح على الخفين ، رقم : ٧٧٤ .

١٣٨ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين ، باب : الدعاء في صلاة الليل وقيامه ، رقم : ٧٦٣ .

(مسح النوم) يزيل استرخاء الجفون الحاصل بالنوم . (الخواتم) جمع خاتمة ، أي الأواخر ، من قوله

قال : «إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ» / ١٩٠/ وما بعدها . (يفتلحها) يدللكها ويمرکہا . (أوتر) صل ركعة واحدة ، أو ثلاثاً . (خفيفتين) لم يطلهما مع الإتيان بأدائها .

١٣٩ : أخرجه مسلم في الطهارة ، باب : في وضوء النبي ﷺ ، رقم : ٢٣٥ .

(استنثر) أخرج الماء الذي استشفق من أنفه .

١٤٠ : عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ :

خَرَجَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمَاجِرَةِ ، فَأَنَّى بَوْضُوهُ فَنَوَضًا ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَأْخُذُونَ مِنْ فَضْلِ وَضُوهِهِ فَيَتَمَسَّحُونَ بِهِ ، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ ، وَالْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ عِزَّةٌ .

١٤١ : عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

ذَهَبَتْ بِي خَالَئِي إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجِعٌ ، فَسَحَّ رَأْسِي وَدَعَا لِي بِالْبُرَكَّةِ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ ، فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوهِهِ ، ثُمَّ قُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ ، فَفَطَّرْتُ إِلَى خَاتَمِ النَّبِيِّ بَيْنَ كَتِفَيْهِ ، مِثْلَ زُرِّ الْحَجَلَةِ .

١٤٢ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :

كَانَ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَتَوَضَّؤُونَ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَمِيعًا .

١٤٣ : عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ :

جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعُودِي ، وَأَنَا مَرِيضٌ لَا أُعْقِلُ ، فَتَوَضَّأَ وَصَبَّ عَلَيَّ مِنْ وَضُوهِهِ ، فَصَلَّيْتُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَنِ الْمِيرَاثُ ؟ أَمَا يَرِيئِي كَلَالَةٌ ، فَتَرَكْتَ آيَةَ الْفَرَانِضِ .

١٤٠ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : ستره المصل ، رقم : ٥٠٣ .

(بالماجرة) نصف النهار عند اشتداد الحر ، سميت بذلك لأنهم يهجرن النيران عندها . (فضل وضوئه) ما فصل من الماء الذي توضع منه . (فيمسحون) يمسح كل منهم بما أخذه وجهه ويديه تبركاً . (وبين يديه عترة) عترة) قدامه عصا أقصر من المرح .

١٤١ : أخرجه مسلم في الفضائل ، باب : إثبات خاتم النبوة وصفته ومحلها ، رقم : ٢٣٤٥ .

(وجع) أصابه وجع في قلبه . (بالبركة) الزيادة والتمام والخير . (خاتم النبوة) أثر بين كتفيه ، وصف به في الكتب المتقدمة ، وكان علامة يعلم بها أنه النبي الموعود . (مثل زر الحجلة) مثل بيض الحمامة .

١٤٢ : (جميعاً) مجتمعين ، الرجل وامرأته .

١٤٣ : (بعودي) من العبادة ، وهي زيارة المريض . (لا أعقل) لا أفهم شيئاً من شدة المرض . (لن الميراث) كيف أصبح بمالي ، ولن يكون ميراثي . (كلالة) هم ما عدا الوالد والولد من الوارثين . (آية الفرائض) وهي قوله تعالى : وَبَسَّحْتَنَّاكَ لِقَلْبِ اللَّهِ يُخَيِّرُكَ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ أَرَدُوْا هَلَكْتَ لَيْسَ لَهُ وَكَدٌّ وَهُوَ أَخْتٌ فَلَهَا يَصِفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِيئُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَكَدٌّ فَإِنْ كَانَتْ أُمَّتَيْنِ فَلَهُمَا التَّلَاثَانُ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً وَرَجُلًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَى بَيْنَ اللَّهِ لَكُمْ أَنْ تَضَلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ / النساء : ١٧٦ . (يشتمكم) يخبركم عن حكم ما سألتم عنه . (هلك) مات . (حظ) نصيب . (أن تضلوا) لثلا تضلوا .

١٤٤ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

حَضَرْتُ الصَّلَاةَ ، فَصَامَ مَنْ كَانَ قَرِيبَ الدَّارِ إِلَى أَهْلِهِ ، وَبَقِيَ قَوْمٌ ، فَلَمَّا رَسُلُوا اللَّهَ ﷺ مِيخَضِبٍ مِنْ حِجَارَةٍ فِيهِ مَاءٌ ، فَصَفَرُوا لِيَخْضِبُوا أَنْ يَسْطُرَ فِيهِ كَهْمُهُ ، فَحَرَمْنَا الْقَوْمَ كُلَّهُمْ ، فَلَمَّا كُنْتُمْ ؟ قَالَ : ثَمَانِينَ وَزِيَادَةً .

١٤٥ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ ، فَسَلَّ يَدَيْهِ وَوَجَّهَهُ فِيهِ ، وَمَجَّ فِيهِ .

١٤٦ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :

لَمَّا نَقَلَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَأَشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ ، اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجُهُ فِي أَنْ يَمْرُضَ فِي بَيْتِي ، فَأَذِنَ لَهُ ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ رَجُلَيْنِ ، نَحَطُ رِجْلَاهُ فِي الْأَرْضِ ، بَيْنَ عَبَّاسٍ وَرَجُلٍ آخَرَ . قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : فَأَحْبَرْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ : أَتَدْرِي مِنَ الرَّجُلِ الْآخَرِ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : هُوَ عَلِيٌّ . وَكَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَحَدَّثُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : بَعَثْنَا ذَكَلَ بَيْتِي وَأَشْتَدَّ وَجَعُهُ . (هَرَمُوا عَلَيَّ مِنْ سَجِّ قَرِيبٍ ، لَمْ نَحْلَلْ أَوْكِيئِينَ ، لَعَلِّي أَعْهَدُ إِلَى النَّاسِ) . وَأَجْلَسَ فِي مِيخَضِبٍ لِحَصَمَةِ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ طَفِقْنَا نَصُبُ عَلَيْهِ تَلْكَ ، حَتَّى طَفِقَ يُشِيرُ إِلَيْنَا : (أَنْ قَدْ فَصَلْتَنِي) . ثُمَّ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ .

١٤٧ : عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - دَعَا بِإِنَاءٍ

مِنْ مَاءٍ ، فَلَمَّا بَدَحَ رَحْرَاحَ ، فِيهِ شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ ، فَوَضَعَ أَصَابِعَهُ فِيهِ ، قَالَ أَنَسٌ : فَجَعَلَتْ أَنْظُرَ إِلَى الْمَاءِ يَنْبَعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ ، قَالَ أَنَسٌ : فَحَزَرْتُ مَنْ تَوَضَّأَ ، مَا بَيْنَ السَّبِينِ إِلَى الثَّمَانِينَ .

١٤٤ : (إلأ أهله) منزله الذي يسكن فيه أهله ، وهم الزوجة وغيرها . (بمخضب) إناء تفضل فيه الشاي . (صفر) المخضب) لم ينبع لبط كفه فيه لصفه .

١٤٥ : (وجع فيه) ألم في مائة من فة .

١٤٦ : (نقل) اشتد به مرضه . (نحط) يمشي متاعلاً ، تؤثر رجلاه في الأرض ، كأنها تحط خطاً . (هرموا صلباً) (قرب) جمع قرية ، وهي ما يسقط به الماء . (أوكيين) جمع وكاء ، وهو ما يشد به فم القرية ، والفرس من أنها لم تحلل أوكيين المبالغة في كونها طاهرة .

(طفقنا) شرعنا . (قد فصلتني) فصلتني ما أمرت به وما أُرُوب .

١٤٧ : (فدح رحراح) إناء ولسع اللحم قريب القصر . (فحزرت) فطرت .

- ١٤٨ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْلُبُ ، أَوْ كَانَ يَحْتَسِلُ ، بِالصَّاعِ إِلَى خَمْسَةِ أَمْدَادٍ ، وَيَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ .
- ١٤٩ : عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّهُ مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ .
وَأَنَّ حَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو : سَأَلَ عَمْرٍو عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ : نَعَمْ ، إِذَا حَدَّثَكَ شَيْئًا سَعَدُ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَا تَسْأَلْ عَنْهُ غَيْرَهُ .
- ١٥٠ : عَنْ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الصَّمْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ .
وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى عِمَامَتِهِ وَخُفَيْهِ .
- ١٥١ : عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
كَنتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَأَهْوَيْتُ لِأَنْزِعَ خُفَيْهِ ، فَهَالَ : (دَعَهُمَا ، فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ) . فَسَحَّ عَلَيْهِمَا .
- ١٥٢ : عَنْ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَحْتَرُّ مِنْ كَيْفِ شَاؤِهِ ،
فَدَحِي إِلَى الصَّلَاةِ ، فَأَلْفَى السُّكَيْنَ ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ .
- ١٥٣ : عَنْ سُوَيْدِ بْنِ الثُّمَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ ،
حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالصَّبَاءِ ، وَهِيَ أَدْنَى خَيْبَرَ ، فَصَلَّى النَّصْرَ ، ثُمَّ دَعَا بِالْأَزْوَادِ ، فَلَمْ يَأْتِ إِلَّا
بِالسُّوَيْقِ ، فَأَمَرَ بِهِ فَرُبِّي ، فَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَكَلْنَا ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الْمَرْبِ ، فَصَمْنَصَ
وَمَضْمَضَنَا ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ .
- ١٥٤ : عَنْ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ عِنْدَهَا كَيْفًا ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ .

١٤٨ : أخرجه مسلم في الحيض ، باب : القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة ، رقم : ٣٢٥ .

(الصاع) كيل يسع أربعة أمداد ، والمد : إناء مكعب طول حرفة ٩,٢ سم تقريباً .

١٥٠ : (مسح على عمامته) يكمل المسح عليها ، بعد مسح الواجب من الرأس .

١٥١ : (فأهويت) مدحت يدي . (أدخلتها طاهرتين) أي من الحدث ، وذلك بلبسها بعد تمام الوضوء .

١٥٢ : أخرجه مسلم في الحيض ، باب : نسخ الوضوء بما است التار ، رقم : ٣٥٥ .

(يحتتر) يقطع .

١٥٣ : (بالصباء) اسم موضع قريب من خيبر ، إلى جهة المدينة . (الأزواد) جمع زاد ، وهو الطعام الذي يتخذ
لل سفر . (السويق) ما يسمل من الحنطة أو الشعير من الدقيق . (فربي) كلُّ الماء لا لحقه من اليسر .

١٥٤ : أخرجه مسلم في الحيض ، باب : نسخ الوضوء بما است التار ، رقم : ٣٥٦ .

١٥٥ : عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا ، فَمَضْمَضَ وَقَالَ : (إِنَّ لَهُ دَسْمًا) .
 ١٥٦ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا :
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (إِذَا نَسَّ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَرْقُدْ ، حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ ، فَإِنِ
 أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ ، لَا يَدْرِي لَعَلَّهُ يَسْتَفْرِئُ قَبْلَ نَفْسِهِ) .

١٥٧ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (إِذَا نَسَّ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَمِّمْ ، حَتَّى يَعْلَمَ مَا يَرْقُدُ) .
 ١٥٨ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ . قَالَ : وَكَانَ
 يُجْزئُ أَحَدَنَا الْوُضُوءَ مَا لَمْ يُحْدِثْ .

١٥٩ : عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :
 مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِحَائِطٍ مِنْ حَيْطَانِ الْمَدِينَةِ أَوْ مَكَّةَ ، فَسَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانَيْنِ يُعَذِّبَانِ فِي قُبُورِهِمَا
 فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (يُعَذِّبَانِ ، وَمَا يُعَذِّبَانِ فِي كَبِيرٍ) . ثُمَّ قَالَ : (بَلَى) ، كَانَ أَحَدُهُمَا لَا يَسْتَبْرِئُ مِنْ
 بَوْلِهِ ، وَكَانَ الْآخَرُ يَمْشِي بِالْيَمِينِ) . ثُمَّ دَعَا بِجَرِيدَةٍ ، فَكَسَرَهَا كِسْرَتَيْنِ ، فَوَضَعَ عَلَى كُلِّ قَبْرٍ
 مِنْهُمَا كِسْرَةً ، فَقِيلَ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لِمَ فَعَلْتَ هَذَا ؟ قَالَ : (لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا كَانَا يَمْسِكَا) .

١٥٥ : أخرجه مسلم في الحيف ، باب : نسخ الوضوء مما مت النار ، رقم : ٣٥٨ .

(دَسْمًا) هو ما يظهر على اللبن من الدهن ، وقوله هذا تعليل للمضمضة .

١٥٦ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : أمر من نس في صلاته .. ، رقم : ٧٨٦ .

(نمس) هم عليه النوم . (سحق) من سحق ، إذا حرك رأسه وهو ناعس . (فليرقد) ليطمئن . (لعله

يستفتر) يريد أن يستغفر . (يسب نفسه) يدعو عليها .

١٥٨ : (يجزئ) أحدنا الوضوء) يكتبه الوضوء لجميع الصلوات .

١٥٩ : أخرجه مسلم في الطهارة ، باب : الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه ، رقم : ٢٩٢ .

(بحائط) بستان من النخل إذا كان له جدار . (في كبير) أمر يشق عليهما الاحتراز عنه . (بلى) أي

كبير من حيث ما يترقب عليه من إثم . (لا يستبرئ) لا يستبرئ منه ، ولا يتحفظ عن الإصابة به . (رعشي

بالجملة) ينقل الكلام لغيره بقصد الإضرار . (بجريدة) غصن النخل الذي ليس عليه ورق .

- ١٦٠ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا تَبَرَّزَ لِحَاجَتِهِ ، أَتَيْتُهُ بِمَاءٍ فَيُغْسِلُ بِهِ .
- ١٦١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَامَ أَعْرَابِيٌّ قِبَالَ فِي السَّجْدِ ، فَتَنَاوَلَهُ النَّاسُ ،
فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ : (دَعُوهُ وَهَرَبُوا عَلَى بَوْلِهِ سَجَلًا مِنْ مَاءٍ ، أَوْ ذَنُوبًا مِنْ مَاءٍ ، فَإِنَّمَا يُعِشْتُمْ
مَيِّسِرِينَ ، وَلَمْ تُعْمِنُوا مُعْسِرِينَ) .
- ١٦٢ : عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مِخْصَنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّهَا أَتَتْ بِأَبْنٍ لَهَا صَغِيرٍ ، لَمْ يَأْكُلِ الطَّلَامَ ،
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَجْلَسَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حِجْرِهِ ، وَقَالَ عَلَى نَوْبِهِ ، فَدَعَا بِمَاءٍ ، فَغَسَّغَهُ
وَلَمْ يَغْسِلْهُ .
- ١٦٣ : عَنْ حُدَيْجَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
لَى النَّبِيُّ ﷺ سَبَاطَةَ قَوْمٍ ، قَالَ قَائِمًا ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ ، فَجِثَّهُ بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ .
وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ : فَاتَّبَذَتْ مِنْهُ ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ فَجِثَّهُ ، فَضَمَّتْ عِنْدَ عَقِبِهِ حَتَّى فَرَغَ .
- ١٦٤ : عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :
جَاءَتِ امْرَأَةٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَتْ : أَرَأَيْتَ إِحْدَانَا تَحِيضُ فِي التُّوْبِ ، كَيْفَ
تَصْنَعُ ؟ قَالَ : (تَحْتُهُ ، ثُمَّ تَقْرُسُهُ بِالمَاءِ ، وَتَتَضَّعُهُ ، وَتُصَلِّي فِيهِ) .
- ١٦٠ : (تبرز لحاجته) خرج إلى الخلاء ، لفضاء حاجته .
- ١٦١ : (أعرابي) هو الأحمق بن حابس ، وقيل غيره ، والأعرابي هو من نزل البادية من العرب . (هربوا) صورا .
(سجالا) اللؤلؤ الملتصق ماءً . (ذنوبًا) الدلو الكبير المثلث ماءً . (لم تعينوا معسرين) من شأنكم عدم التصبر ،
لما جاء به شرعكم من اليسر ورفع الحرج والتضييق .
- ١٦٢ : أخرجه مسلم في الطهارة ، باب : حكم بول الطفل الرضيع وكيفية غسله . في السلام ، باب : التداوي
بالعود الهندى ، رقم : ٢٨٧ .
- (لغسغته) رشه بماء حمه ، من غير سيلان .
- ١٦٣ : أخرجه مسلم في الطهارة ، باب : المسح على الخفين ، رقم : ٢٧٣ .
(سباطة) موضع يلتقى فيه الكناسة وغيرها . (فانتبذت) ترحلت عنه وابتعدت . (عند عقبه) قريبا منه ،
والعقب مؤنثه القدم .
- ١٦٤ : أخرجه مسلم في الطهارة ، باب : نجاسة الدم وكيفية غسله ، رقم : ٢٩١ .
(تحت) نحتة ، فتركه وقشره وتزيله . (تقرسه) تدلكه بأصابع اليد مع صب الماء عليه . (تنضغه) نصب الماء
عليه قليلاً قليلاً ، حتى يزول الأثر .

١٦٥ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :

جَاءَتْ فَاطِمَةَ بِنْتُ أَبِي حَيْشَمٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ أَمَرَأَةً لَمْ تَحَاضْ فَلَا أَلْهُوَّ ، أَقَادَعُ الصَّلَاةَ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (لَا ، إِذَا ذَلِكَ عِرْقٌ ، وَكَيْسٌ يَحِيضُ ، فَإِذَا أَقْبَلْتَ حَيْضُكَ فَدَعِي الصَّلَاةَ ، وَإِذَا أُدْبِرَتْ فَاصْبِرِي عَنكَ أَلَمْ تَنْمُ صَلِّي) .
وَقَالَ : (ثُمَّ تَوَضَّئِي لِكُلِّ صَلَاةٍ ، حَتَّى يَجِيءَ ذَلِكَ الْوَقْتُ) .

١٦٦ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كُنْتُ أُغْتَسِلُ الْجَنَابَةَ مِنْ نَوْبِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَيُخْرِجُنِي إِلَى

الصَّلَاةِ ، وَإِنْ بَعَثَ الْمَاءَ فِي نَوْبِهِ .

١٦٧ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

قَدِمَ أَنَسٌ مِنْ عَكْلٍ أَوْ عُرَيْتَةَ ، فَاجْتَمَعُوا لِلدِّينَةِ ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ - بِقَاسِحٍ ، وَأَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَالْبَائِنَا ، فَانْطَلَقُوا ، فَلَمَّا صَحُّوا ، كَلَّمُوا رَاعِي النَّبِيِّ ﷺ ، وَاسْتَأْفَرُوا النَّبِيَّ ، فَجَاءَ الْعَبْرُ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ ، فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ ، فَلَمَّا أَرْتَمَعَ النَّهَارُ جِيءَ بِهِمْ ، فَأَمَرَ صَطْعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلِهِمْ ، وَشَمِرَتْ أَعْيُنُهُمْ ، وَأَلْقُوا فِي الْحَرَّةِ ، يَسْتَمُونَ فَلَا يُسْمُونَ .

١٦٨ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَلِّي ، قَبْلَ أَنْ يَسِيَ الْمَسْجِدَ ، فِي مَرَابِضِ الْقَوْمِ .

١٦٥ : أخرجه مسلم في الحيض ، باب : للمستحاضة وضلها وصلاتها ، رقم : ٣٣٣ .

(أستحاض) يستمر في الدم بعد أيام الحيض . (عرق) أي دم عرق يترق . (أقبلت حيضك) بدأت أيام عادتك ، أو بدأ دم الحيض للتبذير عما سواه . (أدبرت) انتهت أيام العادة ، أو انقطع دم الحيض التبذير .

١٦٦ : أخرجه مسلم في الطهارة ، باب : حكم للمني ، رقم : ٢٨٩ .

(الجنابة) المراد أثرها أو سببها ، وهو المني . (بمع) جمع بضة ، وهي أثر للاء .

١٦٧ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : حكم الملوطين والمرتنين ، رقم : ١٦٧١ .

(عكل أو عرَيْتَة) أسماء قبائل . (طاجروا) أصابهم الجري ، وهو داء الجوف إذا تسلسل . (بقاسح) هي الإبل المطوب ، ولحلتها قروح . (شمرت) قشقت بقطبلة محممة . (الحررة) أرض ذات حجارة سوداء في ظاهر اللبنة ، أي خلج بيتانها .

١٦٨ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : ابتداء مسجد النبي ﷺ ، رقم : ٥٢٤ .

(مرابض) جمع مريض ، من ربيض بالمكان إذا أقام به يومه .

١٦٩ : عَنْ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سئِلَ عَنْ فَاَرَةَ سَقَطَتْ فِي نَجَسٍ ، قَالَ : (أَلْقِيهَا وَمَا حَوْلَهَا فَاطْرَحُوهُ ، وَكُلُّوا مِمَّا حَتَمْتُمْ) .

١٧٠ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : (كُلُّ كَلِمَةٍ يُكَلِّمُهُ الْمُسْلِمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، يَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهَا ، إِذْ طُعِنَتْ ، تَفَجَّرَ دَمًا ، اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ ، وَالْعَرَفُ عَرَفُ الْمِسْكِ) .

١٧١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ :

(لَا يُبْرَأُ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ) .

١٧٢ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُعَلِّي عِنْدَ الْبَيْتِ وَأَبُو جَهْلٍ وَأَصْحَابٌ لَهُ جُلُوسٌ إِذْ قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : أَيُّكُمْ يَجِيءُ بِسَلِّ جَزْرٍ بَنِي فَلَانٍ ، فَيَضَعُهُ عَلَى ظَهْرِ مُحَمَّدٍ إِذَا سَجَدَ ؟ فَأَنْبِثَ أَشَقَى الْقَوْمِ فَجَاءَ بِهِ ، فَظَرَ حَتَّى سَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ ، وَضَعَهُ عَلَى ظَهْرِهِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ ، وَأَنَا أَنْظُرُ لَا أُعْبِرُ شَيْئًا ، لَوْ كَانَ لِي مَتَعَةٌ ، قَالَ : فَجَعَلُوا يَضْحَكُونَ وَيُحِيلُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاجِدٌ لَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ ، حَتَّى جَاءَهُ فَاطِمَةُ ، فَطَرَحَتْ عَنْ ظَهْرِهِ ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ قَالَ : (اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِفَرِيضٍ) . ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَتَقَرَّبَ عَلَيْهِمْ إِذْ دَعَا عَلَيْهِمْ ، قَالَ : وَكَانُوا يُرَوِّنَ أَنَّ الدَّعْوَةَ فِي ذَلِكَ الْبَلَدِ مُسْتَجَابَةٌ ، ثُمَّ تَمَّتْ : (اللَّهُمَّ عَلَيْكَ يَا بَنِي جَهْلٍ ، وَعَلَيْكَ بِعَتَّةِ بْنِ رَبِيعَةَ ، وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ ،

١٧٠ : أخرجه مسلم في الإمامة ، باب : فضل الجهاد والخروج في سبيل الله ، رقم : ١٨٧٦ .

(كلم) جرح . (كهيتها إذ طعنت) على حالتها حين جرحت في الدنيا . (تفجر) يبيل منها بكثرة . (العرف) الراحة الطيبة .

١٧١ : أخرجه مسلم في الطهارة ، باب : النهي عن البول في الماء الدائم ، رقم : ٢٨٢ .

(ثم يغسل فيه) أي وهو من شأنه أن يحتاج إليه للاغتسال وغيره .

١٧٢ : أخرجه مسلم في الجهاد والسير ، باب : ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين ، رقم : ١٧٩٤ .

(يسل) الجلدة التي يكون فيها ولد البهائم ، وهي كالشيمة بالنسبة للإنسان . (جزور) كل مذبح من الإبل ، ذكرًا أم أنثى . (قانبث) أسرع . (أشقى القوم) أكثرهم شئًا ، وهو حقبة بن أبي معيط . (لا أعبر) أي من فطهم . (متعة) عزم يقوم بمنزوتني من الأعداء ، لطرحة عنه . (يحيل) ينسب كل منهم الفضل للآخر . (فريضة) أي من كثرة الضحك . (عليك فريضة) أهلك كفارهم ، ومن فعل ذلك منهم .

وَأَلْوَيْدِ بْنِ عَثْبَةَ ، وَأُمَيَّةَ بْنِ خَلْفَانَ ، وَعُصَيْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ . وَعَدَدُ السَّابِعِ فَلَمْ يَحْفَظْهُ الرَّاوِي قَالَ : فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَقَدْ رَأَيْتُ الَّذِينَ عَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صِرْعَى ، فِي الْقَلْبِ قَلْبٌ بَدْرٍ .

١٧٣ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : بَرَقَ النَّبِيُّ ﷺ فِي تَوْبِهِ .

١٧٤ : عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ سَأَلَهُ النَّاسُ : يَا أَيُّ شَيْءٍ دُووِي جُرْحُ النَّبِيِّ ﷺ ؟ فَقَالَ : مَا بِي أَحَدٌ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي ، كَانَ عَلِيٌّ يَجِيءُ بِرَبْرَبِهِ فِيهِ مَاءٌ ، وَفَاعِلَةٌ تَغْسِلُ عَنْ وَجْهِهِ الدَّمَ ، فَاتَّخَذَ حَصِيرًا فَأَحْرَقَ ، فَحَشِي بِهِ جُرْحَهُ .

١٧٥ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَوَجَدْتُهُ يَسْتُنُّ بِسِوَالِكِ يَدَيْهِ ، يَقُولُ أَعُ أَعُ ، وَالسَّوَالِكُ فِي يَدِهِ ، كَأَنَّهُ يَبْهَوُّعُ .

١٧٦ : عَنْ حُدَيْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ، إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ ، يَشُوصُ فَاةً بِالسَّوَالِكِ .

١٧٧ : عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

(أَرَانِي أُنْسَوْتُكَ بِسِوَالِكِ ، فَجَاءَنِي رَجُلَانِ ، أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ ، فَتَاوَلْتُ السَّوَالِكِ الْأَصْفَرَ مِثْمَا ، فَقِيلَ لِي : كَبِيرٌ ، فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ مِثْمَا) .

(صرعى) قتل ، جمع صرعى . (القلب) التر القديمة .

١٧٥ : أخرجه مسلم في الطهارة ، باب : السواك ، رقم : ٢٥٤ .

(يستن) بذلك أسنانه بالسواك أو غيره . (يقول أع أع) حكاية لصوته أثناء الاستنابك . (بهبوع) يتعيا .

١٧٦ : أخرجه مسلم في الطهارة ، باب : السواك ، رقم : ٢٥٥ .

(يشوص) يمر على أسنانه ويدلكها به .

١٧٧ : أخرجه مسلم في الروايات ، باب : رؤيا النبي ﷺ ، رقم : ٢٢٧١ . في الزهد والرفاق ، باب : مناولة الأكبر ،

رقم : ٣٠٠٣ .

(أراني) أي أرى نفسي في النوم . (كبر) أي قدم الأكبر بالمناولة .

١٧٨ : عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (إِذَا أُتَيْتَ مَضْجَعَكَ ، فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ ، ثُمَّ قُلْ : اللَّهُمَّ أَسَلْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَسْجَى مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ ، اللَّهُمَّ أَمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أُرْسَلْتَ . فَإِنْ مَتَّ مِنْ لَيْلِكَ ، فَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ ، وَأَجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَتَكَلَّمُ بِهِ) . قَالَ : فَردَّدْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمَّا بَلَغْتُ : اللَّهُمَّ أَمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ ، قُلْتُ : وَرَسُولِكَ ، قَالَ : (لَا ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أُرْسَلْتَ) .

١٧٨ : أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة ، باب : ما يقول عند النوم وأخذ المضجع ، رقم : ٢٧١٠ .
 (مضجعك) فراشك ومكان نومك . (الجانبات) أسندت . (رغبة) طمعا في ثوابك . (رهبة) خوفا من عقابك . (منجا) مخلص . (الفترة) الدين القويم ، وهو الإسلام الذي يولد عليه كل مولود . (لا ، ونبيك) أي لا تقل ورسولك ، بل قل ونبيك كما علمتك ، وفيه إشارة إلى التزام الألفاظ الواردة في الأدعية والادِّكار .

٥ - كتاب الغسل

- ١٧٩ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ :
 أَنْ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ ، بَدَأَ فَمَسَلَ بِيَدَيْهِ ،
 ثُمَّ يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ ، ثُمَّ يَدْخُلُ أَصَابِعَهُ فِي الْمَاءِ ، فَيُخَلِّلُ بِهَا أَصُولَ شَعْرِهِ ، ثُمَّ يَصُبُّ
 عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ عَرَفٍ بِيَدَيْهِ ، ثُمَّ يَغِيضُ الْمَاءَ عَلَى جِلْدِهِ كُلِّهِ .
 ١٨٠ : عَنْ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ : تَوَضَّأَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ ، غَيْرَ رِجْلَيْهِ ، وَعَسَلَ فَرْجَهُ وَمَا أَصَابَهُ مِنَ الْأَذَى ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَيْهِ
 الْمَاءَ ، ثُمَّ نَحَى رِجْلَيْهِ ، فَعَسَلَهُمَا ، هَذِهِ عُسْلُهُ مِنَ الْجَنَابَةِ .
 ١٨١ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :
 كُنْتُ اغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ بِنَاءٍ وَاحِدٍ ، مِنْ قَدَحٍ يُقَالُ لَهُ الْفَرْقُ .
 ١٨٢ : عَنْ أَبِي سَلَمَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ : دَخَلْتُ أَنَا وَأَخُو عَائِشَةَ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ،
 فَسَأَلَهَا أَخُوهَا عَنْ غُسْلِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَدَعَتُ بِنَاءً نَحْوًا مِنْ صَاعٍ ، فَأَعَسَلْتُ ، وَأَفَاضْتُ عَلَى
 رَأْسِهَا ، وَبَيْتِنَا وَبَيْتَهَا حِجَابٌ .

- ١٧٩ : أخرجه مسلم في الحيض ، باب : صفة غسل الجنابة ، رقم : ٣١٦ .
 (فيخلل بها أصول شعره) يدخل بها الماء بين شعر رأسه ، ليوصله إلى البشرة .
 ١٨٠ : أخرجه مسلم في الحيض ، باب : صفة غسل الجنابة ، رقم : ٣١٧ .
 (غير رجليه) أي لم يسلها ، بل أخرها إلى ما بعد الغسل . (الأذى) القدر من مني وغيره . (نحى)
 أراحها عن مكان الغسل . (هذه ..) التقدير : هذه صفة غسله ، أو : هذه الأفعال المذكورة ..
 ١٨١ : أخرجه مسلم في الحيض ، باب : القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة ، رقم : ٣١٩ .
 (قدح) إناء يشرب به . (الفرق) مكبال كان معروفًا لديهم ، يسع صاحمين ، والصاع مكبال أيضًا .
 ١٨٢ : أخرجه مسلم في الحيض ، باب : القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة ، رقم : ٣٢٠ .
 (أنا) أي أبوسلمة ، عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف ، وهو ابن أختها من الرضاع ، أَرْضَعَتْهُ أُمُّ كَلْبُومَ
 بنت أبي بكر رضي الله عنهم . (أخو عائشة) قيل : هو عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما ، وقيل :
 هو عبد الله بن يزيد ، أخوها من الرضاع . (عن غسل) كيفية ومقدار ما يتنزل به . (نحوًا من صاع)
 قريبًا من الصاع ، يزيد قليلاً أو ينقص . (حجباب) أي يحجب هنا ما يحرم رؤيته على الحرم .

- ١٨٣ : عَنْ أَبِي إِسْحَقَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ :
 حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ : أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه ، هُوَ وَأَبُوهُ ، وَعِنْدَهُ قَوْمٌ ،
 فَسَأَلُوهُ عَنِ الْعُسْلِيِّ ، فَقَالَ : يَكْفِيكَ صَاعٌ . فَقَالَ رَجُلٌ : مَا يَكْفِيكَ ، فَقَالَ جَابِرٌ : كَانَ يَكْفِي
 مَنْ هُوَ أَوْفَى مِنْكَ شَعْرًا وَخَيْرٌ مِنْكَ ، ثُمَّ أَمَّا فِي نَوْبِ .
- ١٨٤ : عَنْ جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَمَّا أَنَا فَأَفِضُ عَلَى رَأْسِي
 ثَلَاثًا) . وَأَشَارَ بِيَدَيْهِ كِلْتَابِيمَا .
- ١٨٥ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :
 كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ ، دَعَا بِشَيْءٍ نَحْوِ الْحِلَابِ ، فَآخَذَ بِكُمُهِ ،
 فَبَدَأَ بِرَأْسِهِ الْأَيْمَنِ ، ثُمَّ الْأَيْسَرِ ، فَقَالَ بِيَمَانِي عَلَى رَأْسِي .
- ١٨٦ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :
 كُنْتُ اغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ ، فَتَخَلَّفُ أَيْدِينَا فِيهِ .
- ١٨٧ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :
 كُنْتُ أُطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَيَطُوفُ عَلَيَّ نِسَائِهِ ، ثُمَّ يُصْبِحُ مُحْرَمًا يُنْضِجُ طَبِيبًا .
- ١٨٨ : عَنْ أَنَسِ رضي الله عنه قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدُورُ عَلَى نِسَائِهِ فِي السَّاعَةِ الْوَالِحَةِ ، مِنَ
 اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، وَهُنَّ إِحْدَى عَشْرَةَ . وَفِي رِوَايَةٍ : تِسْعُ نِسْوَةٍ . قِيلَ لِأَنَسَ : أَوْ كَانَ يُطِيعُهُ ؟
 قَالَ : كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّهُ أُعْطِيَ قُوَّةَ ثَلَاثِينَ .
- ١٨٣ : أخرجه مسلم في الحيض ، باب استحباب إفاضة الماء على الرأس ، رقم : ٣٢٩ .
 (رجل) هو الحسن بن محمد بن علي رضي الله عنهم . (من هو أوفى منك شعرا) شعره أكثر من شعرك ،
 والمراد رسول الله ﷺ .
- ١٨٤ : أخرجه مسلم في الحيض ، باب استحباب إفاضة الماء على الرأس وغيره ، رقم : ٣٢٧ .
 (وأشار بيديه) أي أشار أنه يأخذ الماء بكفيه مما .
- ١٨٥ : أخرجه مسلم في الحيض ، باب : صفة غسل الجنابة ، رقم : ٣١٨ .
 (الحلاب) وهاء يملؤه قدر حلب الناقة . (فقال بهما على رأسه) قلب بكفيه الماء على رأسه .
- ١٨٦ : أخرجه مسلم في الحيض ، باب : القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة ، رقم : ٣١٩ ، ٣٢١ .
 (تختلف أيدينا فيه) تدخل إله وتخرج منه .
- ١٨٧ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : الطيب للمحرم عند الإجماع ، رقم : ١١٩٢ .
 (يطوف على نساءه) كتابة عن الجماع . (ينضج) يفور ويرش ، أي وأثر الطيب في ثوبه وبدنه .
- ١٨٨ : (يدور) أي فيجامعهم . (إحدى عشرة) تسع زوجات وأمتان ، مارية وريحانة . (يطيقه) يستطيع مباشرة
 من ذكر في ساعة واحدة .

١٨٩ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :

كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى وَيصِرِ الطَّيِّبِ ، فِي مَفْرَقِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ .

١٩٠ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ ، غَسَلَ يَدَيْهِ ، وَوَضَعَا وَضُوهُهُ لِلصَّلَاةِ ، ثُمَّ اغْتَسَلَ ، ثُمَّ يَحُلُّ يَدَيْهِ شَعْرَهُ ، حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنَّهُ قَدْ أَرَوَى بَشْرَتَهُ ، أَفَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ .

١٩١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : أُتِمَّتِ الصَّلَاةُ وَعَدَلَّتِ الصُّغُوفُ قِيَامًا ، فَخَرَجَ

إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا قَامَ فِي مُصَلَّاهُ ، ذَكَرَ أَنَّهُ جُنُبٌ ، فَقَالَ لَنَا : (مَكَانِكُمْ) . ثُمَّ رَجَعَ

فَاغْتَسَلَ ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْنَا وَرَأْسُهُ يَقَطُرُ ، فَكَبَّرَ فَصَلَّيْنَا مَعَهُ .

١٩٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ يَغْتَسِلُونَ عُرَاءَ ، يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى

بَعْضٍ ، وَكَانَ مُوسَى يَغْتَسِلُ وَحَدَهُ ، فَقَالُوا : وَاللَّهِ مَا يَمْتَحُ مُوسَى أَنْ يَغْتَسِلَ مَعَنَا إِلَّا أَنَّهُ أَدْرُ ،

فَدَهَبَ مَرَّةً يَغْتَسِلُ ، فَوَضَعَ تَوْبَهُ عَلَى حَجَرٍ ، فَحَرَّ الْحَجَرُ بِتَوْبِهِ ، فَخَرَجَ مُوسَى فِي إِثْرِهِ ، يَقُولُ :

تَوْبِي يَا حَجَرُ ، حَتَّى نَفْرَتَ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِلَى مُوسَى ، فَقَالُوا : وَاللَّهِ مَا بِمُوسَى مِنْ بَأْسٍ ، وَأَخَذَ

تَوْبَهُ ، فَطَفِقَ بِالْحَجَرِ ضَرْبًا) . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَاللَّهِ إِنَّهُ لَكَذَبٌ بِالْحَجَرِ ، سِتَّةٌ أَوْ سَبْعَةٌ ، ضَرْبًا

بِالْحَجَرِ .

١٨٩ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : الطيب للمحرم عند الإحرام ، رقم : ١١٩٠ .

(ويصير) برين ولعان . (مفروق) مكان فرق الشعر من الجبين .

١٩٠ : (ظن) علم وثيق . (أروى) بشرته) جعل بشرة شعره ريانة بالاء ، والبشرة ظاهر الجلد .

١٩١ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : متى يقيم الناس للصلاة ، رقم : ٦٠٥ .

(قام في مصلاه) وقف في موضع صلاته . (مَكَانِكُمْ) أي ساءٌ من أثر الغسل .

١٩٢ : أخرجه مسلم في الحيض ، باب : جواز الاغتسال عرياناً في الخلوة . وفي الفضائل ، باب : من فضائل

موسى عليه السلام ، رقم : ٣٣٩ .

(عراة) جمع عار ، والظاهر أنه لم يكن حراماً في شرعهم ، وإلا لأنكر عليهم موسى عليه السلام .

(أدر) كبير الضمير . (إثره) خلفه بفتح . (بأس) عيب . (طفتق) شرع . (لندب) أثر .

١٩٣ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (بَيْنَا أُيُوبُ يُغْتَسِلُ عُرْبَانَا ، فَخَرَّ عَلَيْهِ جِرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ ، فَجَعَلَ أُيُوبُ يَحْتَمِي فِي ثَوْبِهِ ، فَادَّاهُ رَبُّهُ : يَا أُيُوبُ ، أَلَمْ أَكُنْ أَغْنَيْتَكَ عَمَّا تَرَى ؟ قَالَ : بَلَى وَعِزَّتِكَ ، وَلَكِنْ لَا غِنَى لِي عَنْ بَرَكَتِكَ) .

١٩٤ : عَنْ أُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : ذَهَبَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ ، فَوَجَدْتُهُ يُغْتَسِلُ وَقَاطِمَةُ تَسْتُرُهُ ، فَقَالَ : (مَنْ هَذِهِ) . قَالَتْ : أَنَا أُمُّ هَانِئٍ .

١٩٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَقِيَهُ فِي بَعْضِ طَرِيقِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ جُنُبٌ ، فَامْتَحَنَتْ مِثَّهُ ، فَذَهَبَ فَامْتَسَلَ ثُمَّ جَاءَ ، فَقَالَ : (أَبِنَ كُنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ) . قَالَ : كُنْتُ جُنُبًا ، فَكَرِهْتُ أَنْ أُجَالِسَكَ وَأَنَا عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ ، فَقَالَ : (سُبْحَانَ اللَّهِ ، إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجَسُ) .

١٩٦ : عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : أُرِفُّدُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ ؟ قَالَ : (نَعَمْ إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيُرِفِّدْهُ وَهُوَ جُنُبٌ) .

١٩٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شَعْبِ الْأَرْبَعِ ، ثُمَّ جَهَّدَهَا ، فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ) .

١٩٣ : (فخر) سقط . (يحتي) يأخذ بيده ويرمي في ثوبه .

١٩٤ : أخرجه مسلم في الحيض ، باب : نثر المغسل بثوب ونحوه ، رقم : ٣٣٦ .

١٩٥ : أخرجه مسلم في الحيض ، باب : الدليل على أن المسلم لا ينجس ، رقم : ٣٧١ .
(فامتحن) تأخرت واتقصت ورجعت .
(سبحان الله) تنزيهاً لك يا رب من كل نقص .

١٩٦ : أخرجه مسلم في الحيض ، باب : جواز نوم الجنب واستحباب الوضوء له ، رقم : ٣٠٦ .
(يرفد) ينام .

١٩٧ : أخرجه مسلم في الحيض ، باب : نسخ الماء من الماء ، رقم : ٣٤٨ .
(شعباً) جمع شعبة ، وهي القطعة من الشيء ، والمراد هنا بالشعب الأربع : الرجلان والفضدان ، وقيل
غير ذلك . (جهدها) بلغ جهده فيها ، وقيل : كدها وأتعبها بحركته ، وهو كناية عن معالجة الإدخال والجماع .

٦- كتاب الحيض

١٩٨ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : خَرَجْنَا لَا نَرَى إِلَّا الْحَجَّ ، فَلَمَّا كُنَّا بِسِرْفَ حِضْتُ ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي ، قَالَ : (مَا لَكَ أَنْفِيتِ) . قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : (إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَبِهَ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ ، فَأَفْضِي مَا يَفْضِي الْحَاجُّ ، غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ) . قَالَتْ : وَصَحَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نِسَائِهِ بِالْبَعْرِ .

١٩٩ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كُنْتُ أُرْجِلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا حَائِضٌ . فِي رِوَايَةٍ : وَهُوَ بِجَبَاوِدَ فِي الْمَسْجِدِ ، يُدْفِي لَهَا رَأْسَهُ ، وَهِيَ فِي حُجْرَتِهَا ، فَتَرَجَّلَهُ وَهِيَ حَائِضٌ .

٢٠٠ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَكَبَّرُ فِي حُجْرَتِي وَأَنَا حَائِضٌ ، ثُمَّ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ .

٢٠١ : عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : سَيِّئًا أَنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، مُضْطَجِعَةٌ فِي حَيْصَةٍ ، إِذْ حِضْتُ ، فَاسْتَلْتُ ، فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حَيْصِي ، قَالَ : (أَنْفِيتِ) . قُلْتُ : نَعَمْ ، فَدَعَانِي ، فَأَضْطَجَعْتُ مَعَهُ فِي الْحَيْصَةِ .

١٩٨ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : بيان وجوه الإحرام ، رقم : ١٢١١ .
(لا نرى إلا الحج) لا نظن إلا قصد الحج . (سرف) اسم موضع قريب من مكة . (أنفست) أحضت (كبه) حمله من أصل خلقتين ، وفيه صلاح أجسامهن .

١٩٩ : (أرجل رأس رسول الله) أسرح وأمشط شعر رأسه .
(جباود في المسجد) متكف فيه . (يدفي لها رأسه) يقرب لها رأسه وهي في حجرتها .

٢٠٠ : أخرجه مسلم في الحيض ، باب : جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله ، رقم : ٣٠١ .
(يتكبه) من الاتكاء ، وهو الجلوس متكئا ، أو الميل في القعود مع الاعتدال على شيء . (والمراد هنا أنه ﷺ كان يضع رأسه في حجرتها . (حجري) حضتي ، وهو ما دون الإبط إلى الكشح ، وهو ما بين الخاصرة إلى الصلع الخلف .

٢٠١ : أخرجه مسلم في الحيض ، باب : الاضطجاع مع الحائض في لحاف واحد ، رقم : ٢٩٦ .
(حيصية) ثوب مربع من خز أو صوف . (فاستللت) ذهبت في خفية . (ثياب حيصتي) الثياب التي أعدتها لألبسها حالة الحيض . (الخصلة) هي الخيصية أو هي ثوب له خمل وهذب .

٢٠٢ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :

كُنْتُ أُحْتَبِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنْ إِنَائِهِ وَاحِدٍ ، كِلَانَا جُنْبٌ ، وَكَانَ بِأَمْرِي فَاتَرْتُ ، فَيَاشِرُنِي وَأَنَا حَائِضٌ ، وَكَانَ يُخْرِجُ رَأْسَهُ إِلَيَّ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ ، فَأَغْبِلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ .
 وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : كَانَتْ إِحْدَانَا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا ، فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَياشِرَهَا ، أَمَرَهَا أَنْ تَتَزَوَّجَ فِي فَوْرِ حَيْضَتِهَا ، ثُمَّ يَياشِرُهَا .
 قَالَتْ : وَأَبْكُمْ بِمَلِكِ إِرْبَةَ ، كَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَلِكِ إِرْبَةَ .

٢٠٣ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أُضْحَى . أَوْ فِطْرٍ ، إِلَى الْمَصَلَّى ، فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ ، فَقَالَ : (يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ نَصَدَقْتَنَ فَإِنِّي أُرِيكُمْ أَنْ كَثُرَ أَهْلُ النَّارِ) . فَقُلْنَ : وَبِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : (تَكْفُرُنَ اللَّعْنَ ، وَتَكْفُرُنَ الْعَشِيرَ ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلْبُ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ) . قُلْنَ : وَمَا نَقِصَانُ دِينِنَا وَعَقْلِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : (أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ) . قُلْنَ : بَلَى ، قَالَ : (فَذَلِكَ مِنْ نَقِصَانِ عَقْلِهَا ، أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تُصُمْ) . قُلْنَ : بَلَى ، قَالَ : (فَذَلِكَ مِنْ نَقِصَانِ دِينِهَا) .

٢٠٢ : أخرجه مسلم في الحيض ، باب : مباشرة الحائض فوق الإزار ، رقم : ٢٩٣ .

(فأحبت) أشد إزارى على وسطى . (فياشرنى) تمس بشرته بشرتى . (يخرج رأسه إلي) أي من المسجد إلى يخرجها . (فور حيسنها) في ابتدائها ، أو في اشتدادها وكثرتها . (ملك إربه) يضبط شهرته وحاجته .

٢٠٣ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات ، رقم : ٧٩ ، ٨٠ .
 (أرىكن) أراي الله إياكن ، وذلك ليلة الإسرء . (تكفرن اللعن) تلتفظن به كثيراً حال الدعاء على أحد ، واللعن هو الطرد والإبعاد عن الخير والرحمة . (تكفرن العشير) تجحدن نعمة الزوج وتنكرن إحسانه . (أذهب) أشد إذهاباً . (اللب) هو العقل السليم ، الخالص من الشوائب . (نصف شهادة الرجل) أشار بذلك إلى قوله تعالى : «وَمَا كَانَ لِمَنْ يَكُونَنَّ رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَأَمْرًا تَانِ مِنْ تَرَضُونَ مِنَ الشَّهَادَةِ / البقرة: ٢٨٢» . (من نقصان عقليها) أي وجود الثانية معها لنسيانها وقلة ضبطها ، وهذا يشرح بنقص عقليها عن الرجل إجمالاً ، وأما تفصيلاً : فقد تكون امرأة أكثر عقلاً من كثير من الرجال . (من نقصان دينها) أي إن ما يقع منها من العبادة ، وهي من أهم أمور الدين ، أنقص مما يقع من الرجل .

٢٠٤ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اعْتَكَفَ مَعَهُ بَعْضُ نِسَائِهِ ، وَهِيَ مُسْتَحَاضَةٌ تَرَى الدَّمَ ، فَرُبَّمَا وَصَمَتِ الطُّنْتُ نَحْبًا مِنَ الدَّمِ .

٢٠٥ : عَنْ أُمِّ عَيْلَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :

كُنَّا نُنْهَى أَنْ نُجِدَّ عَلَى مِثْبَ فَوْقِ ثَلَاثِ ، إِلَّا عَلَى زَوْجِ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ، وَلَا نُكْتَحِلَ ، وَلَا نَتَطَيَّبُ ، وَلَا نَلْبَسُ ثَوْبًا مَصْبُوعًا إِلَّا نَوْبَ عَصَبٍ ، وَقَدْ رُحِّصَ لَنَا عِنْدَ الطُّهْرِ ، إِذَا اغْتَسَلْتَ إِحْدَانَا مِنْ مَحِيضِهَا ، فِي بُدْوٍ مِنْ كُنْتِ أَطْفَارٍ ، وَكُنَّا نُنْهَى عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ .

٢٠٦ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :

أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ غُسْلِهَا مِنَ الْحَيْضِ ، فَأَمَرَهَا كَيْفَ تَغْتَسِلُ ، قَالَ : (خُذِي فِرْصَةً مِنْ مِسْكِ ، فَطَهَّرِي بِهَا) . قَالَتْ : كَيْفَ أَطْفَرُهَا ؟ قَالَ : (طَهَّرِي بِهَا) . قَالَتْ : كَيْفَ ؟ قَالَ : (سُبْحَانَ اللَّهِ ، طَهَّرِي) . فَاجْتَبَدْنَا إِلَيْ ، فَلَقْتُ : تَسْبِي بِهَا أَثَرَ الدَّمِ .

٢٠٧ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :

أَهْلَيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، فَكُنْتُ مِنْ مَنَّمَحٍ وَوَلَمْ يَسُؤِ الْمَهْدِي ، فَزَعَمَتْ أَنَّهَا حَاضَتْ ، وَلَمْ تَطْهَرْ حَتَّى دَخَلَتْ لَيْلَةَ عَرَفَةَ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذِهِ لَيْلَةٌ

٢٠٤ : (اعتكف أي في المسجد - بعض نساها) هي سودة بنت زمعة ، وقيل : أم سلمة ، وقيل غيرها . (مستحاضة) هي التي نقص دم حيضها عن أقله أو زاد عن أكثره . (من الدم) لأجل الدم وكثرته .

٢٠٥ : أخرجه مسلم في الجنائز ، باب : نهي النساء عن اتباع الجنائز ، رقم : ٩٣٨ .

(نحده) من الإحداد أو الحداد ، وهو الامتناع عن الزينة . (نوب عصب) نوع من الثياب الجنية ، يعصب غزفاً - أي يجمع - ويصغ قبل أن ينسج ، أو المراد : نوب يشد على مكان خروج الدم حتى لا يتكاثرت به . (نبذة) قطعة صغيرة . (كست أطفار) نوع من العطر والطيب ، القطعة منه على شكل الطفر ، وقيل : الصواب (كست ظفار) نسبة إلى مدينة على ساحل اليمن .

٢٠٦ : أخرجه مسلم في الحيض ، باب : استحباب استعمال المقتلة من الحيض فرصة ، رقم : ٣٣٧ . (امرأة) هي أسهاء بنت شكل ، وقيل غيرها . (فرصة) قطعة من صوف أو قطن . (من مسك) مطيبة بالمسك . (فاجتبدتها) جرتبها بشدة . (تسبي بها أثر الدم) نظفي بها ما بقي من الدم في الفرج .

٢٠٧ : (أهلت) أحمرت ، والإهلال رفع الصوت ، وهي الإحرام إهلالاً لأنه يرفع الصوت عنده بالتلبية . (من منمح) أحرم بالعمرة وحدها قبل الحج في أشهره . (لم يسؤ المهدي) لم يأت معه المهدي ، وهو اسم لما يبدى ويذبح في الحرم ، من الإبل والبقر والغنم والماعز . (زعمت) أي عايشة ، ولم يقل قالت ، لأنها لم تصرح بذلك .

عَرَفَةَ ، وَإِنَّمَا كُنْتُ مَمْتَعَةٌ بِعُمْرَةٍ ؟ قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (انْقِضِي رَأْسَكَ ، وَاسْتِطْبِئِي ، وَأَمْسِكِي عَنِ عُمْرَتِكَ) . فَعَمَلْتُ ، فَلَمَّا قَضَيْتُ الْحَجَّ ، أَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ، لَيْلَةَ الْحَصْبَةِ ، فَأَعْمَرَنِي مِنَ التَّحِيمِ ، مَكَانَ عُمْرَتِي الَّتِي نَسَكْتُ .

٢٠٨ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :

خَرَجْنَا مُوَافِينَ لَهَلَالِ ذِي الْحِجَّةِ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - (مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْلِغَ بِعُمْرَةٍ فَلْيَبْلُغْ ، فَإِنِّي لَوْلَا أَنِّي أَهْلَيْتُ لَأَهْلَيْتُ بِعُمْرَةٍ) . فَأَهَلْتُ بَعْضَهُمْ بِعُمْرَةٍ وَأَهَلْتُ بَعْضَهُمْ بِحَجٍّ ، وَكُنْتُ أَنَا مِمَّنْ أَهَلْتُ بِعُمْرَةٍ ، فَأَذْرَكَنِي يَوْمَ عَرَفَةَ وَأَنَا حَائِضٌ ، فَسَكَوتُ إِلَى الَّتِي ﷺ قَالَ : (دَعِي عُمْرَتَكَ ، وَانْقِضِي رَأْسَكَ ، وَاسْتِطْبِئِي وَأَهْلِي بِحَجٍّ) . فَعَمَلْتُ ، حَتَّى إِذَا كَانَ لَيْلَةَ الْحَصْبَةِ ، أُرْسِلَ مَعِيَ أَحْمَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، فَخَرَجْتُ إِلَى التَّحِيمِ ، فَأَهْلَيْتُ بِعُمْرَةٍ مَكَانَ عُمْرَتِي . وَلَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ ، هَدْيٌ وَلَا صَوْمٌ وَلَا صَدَقَةٌ

٢٠٩ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ : أَتَجْزِي إِحْدَانًا صَلَاتًا إِذَا طَهَّرْتُ ؟

قَالَتْ : أَحْرُورِيَّةُ أَنْتِ ؟ كُنَّا نَحِيضُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَا يَأْمُرُنَا بِهِ ، أَوْ قَالَتْ : فَلَا تَفْعَلُ .

٢١٠ : عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : حِضْتُ وَأَنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحَيْضَةِ ،

فَأَسَأَلْتُ ، فَخَرَجْتُ مَعَهَا ، فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حَيْضَتِي فَلِيسَهَا ، قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَنْفِستِ) . قُلْتُ : نَعَمْ ، فَدَعَانِي ، فَأَدْخَلَنِي مَعَهُ فِي الْحَيْضَةِ .

وَعَنَّا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ : كَانَ يُبْلِغُهَا وَهُوَ صَائِمٌ . [ر : ٢٠١]

(انقضي رأسك) حلي شعر رأسك . (وأمسكي عن عمرتك) اتركي أعمالها وإتمامها . (ليلة الحصبة) الليلة التي يبيتون فيها بالمهبط بعد الفجر من منى ، والمهبط اسم موضع بين منى ومكة . (التحيم) موضع قريب من مكة على طريق المدينة ، وفيه مسجد عائشة رضي الله عنها .

٢٠٨ : (موافقين) متساويين ووافقين . (لهلال) هو القمر أول الشهر . (أهديت) سفت الهدى ، أي وليس لي أن أنحل إلا ببحره . (في شيء من ذلك) أي فيما فعلته من فسخ العمرة إلى الحج .

٢٠٩ : أخرجه مسلم في الحيض ، باب : وجوب قضاء الصوم على الحائض ، رقم : ٣٣٥ .

(أتجزى إحدانا صلواتها) انقضي ما فاتها من صلاة أيام حيضها . (أحرورية أنت) أنت من الحرورية ، وهم فئة من الخوارج كانوا يوجبون قضاء الصلاة على الحائض ، وسوا بالحرورية نسبة إلى حروراء وهي البلد التي اجتمع الخوارج فيها أول أمرهم .

٢١١ : عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : (يَخْرُجُ الْمَوَاتِقُ ، وَذَوَاتُ الْخُدُورِ ، أَوْ الْمَوَاتِقُ ذَوَاتُ الْخُدُورِ ، وَالْحَيْضُ ، وَيُشْهَدُنَ الْحَيْرَ ، وَدَعْوَةُ الْمُؤْمِنِينَ ، وَيَعْتَرِلُ الْحَبِصُ الْمَصْلَى) . قِيلَ لَهَا : الْحَيْضُ ؟ قَالَتْ : أَلَيْسَ تَشْهَدُ عَرَفَةَ ، وَكَذَا وَكَذَا .

٢١٢ : عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كُنَّا لَا نَمُدُّ الْكُدْرَةَ وَالصَّفْرَةَ شَيْئًا .

٢١٣ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ :

يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ صَعِيَةَ بِنْتَ حَمِيٍّ قَدْ حَاضَتْ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (لَعَلَّهَا نَحِبْنَا أَمْ تَكُنْ طَائِفًا مَمَكُنًّا) . فَقَالُوا : بَلَى ، قَالَ : (فَاخْرُجِي) .

٢١٤ : عَنْ سَمُرَةَ بِنْتِ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ امْرَأَةً مَاتَتْ فِي بَطْنٍ ، فَصَلَّ عَلَيَّهَا النَّبِيُّ ﷺ

فَقَامَ وَسَطَهَا .

٢١٥ : عَنْ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّهَا كَانَتْ تَكُونُ حَائِضًا لَا تُصَلِّي ، وَهِيَ

مُقَرَّبَةٌ بِحِذَاءِ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَهِيَ تُصَلِّي عَلَى حُمْرَتِهِ ، إِذَا سَجَدَ أَحْسَابِي بِغَضِّ تَوْبِهِ .

٢١٦ : أخرجه مسلم في العيدين ، باب : ذكر إباحة خروج النساء في العيدين إلى المصل ، رقم : ٨٩٠ .

المواتق جمع عاتق ، وهي الأنثى أول ما تبلغ ، والتي لم تتزوج بعد . (ذوات الخدور)

صاحبات الخدور ، جمع خدر ، وهو ستر يكون في ناحية البيت تقعد البكر وراءه ، أو هو البيت نفسه .

(فعلت الحيض) أي أبغضت الحيض المصل . (وكذا وكذا) أي كالمزدلفة وغيرها من المشاهد .

٢١٧ : (الكدر والصفرة) الأكلر والأصفر من الدم ، والكدره كلون الماء المشوب بالتراب .

٢١٨ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : بيان وجوه الإحرام ، رقم : ١٢١١ .

(نحبتنا) تمنعنا عن الخروج من مكة حتى نطهر . (طائفت ممكن) أي طواف الركن .

٢١٩ : (امرأة) أم كعب الأنصارية . (ماتت في بطن) بسبب وضع حملها ، وقيل : بسبب مرض أصابها في

بطنها . (فقام وسطها) وقف في الصلاة عليها محاذيًا لوسطها .

٢٢٠ : أخرجه مسلم في الصلاة . باب : الاعتراض بين يدي المصل . وفي المساجد ومواضع الصلاة ، باب : جواز

الجماعة في النافلة والصلاة على حصير وحجرة ، رقم : ٥١٣ .

(مقترشة) منسطة على الأرض . (بحذاء مسجد رسول الله) بإزاء موضع سجوده . (حمرته) حصيرة

صغيرة ، تعمل من ورق النخل ، سميت بذلك لأنها تستر الوجه والكفين من حر الأرض وبردها .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٧ - كتاب التيمم

٢١٦ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ :

خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ ، أَوْ بَدَاتِ الْجَيْشِ ، انْقَطَعَ عِنْدِي ، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى التَّمَسُّبِ ، وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ ، وَكَبَرُوا عَلَى مَاءٍ ، فَأَتَى النَّاسَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ، فَقَالُوا : أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ ؟ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسِ ، وَكَبَرُوا عَلَى مَاءٍ ، وَكَبَرُوا مَعَهُمْ مَاءً ، فَجَاءَهُ أَبُو بَكْرٍ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاصْبَحَ رَأْسُهُ عَلَى فَخْزِي قَدْ نَامَ ، فَقَالَ : حَسِبْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسَ ، وَكَبَرُوا عَلَى مَاءٍ ، وَكَبَرُوا مَعَهُمْ مَاءً ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ : فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ ، وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ، وَجَعَلَ يَطْعُنِي بِيَدَيْهِ فِي خَاصِرَتِي ، فَلَا يَتَمَنَّى مِنَ التَّحَرُّكِ إِلَّا مَكَانَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى فَخْزِي ، فَاقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيْمُمِ فَتَيَمَّمُوا ، فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ الْحَضَرِيِّ : مَا هِيَ بِأَوْلَى بِرُكُوعِكُمْ بِأَلِّ أَبِي بَكْرٍ ، قَالَتْ : فَبَعَثْنَا الْبَيْرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ ، فَأَصْبَحْنَا الْعِدَّةَ تَحْتَهُ .

٢١٧ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (أَعْطَيْتُ حَسَنًا ، لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي : نُعِمْتُ بِالرُّعْبِ سِيرَةَ شَهْرٍ ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهْرًا ، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّيْ أَدْرَكْتَهُ الصَّلَاةَ فَلْيَصِلْ ،

٢١٦ : أخرجه مسلم في الحيف ، باب : التيمم ، رقم : ٣٦٧ .

(بالبيداء) أو بدات الجيش) موضعان بين مكة والمدينة ، وقيل : البيداء أدنى إلى مكة من ذي الحليفة .
(عند) كل ما يعقد ويعلق في العنق . (القامه) طلبة والبحث عنه . (وليسوا على ماء) ليس في المكان الذي أقاموا فيه ماء . (يطعني) يضربني برؤوس أصابعه . (ما هي بأولى بركوعكم) ليس هذا أول خير يكون بعبادكم ، وبالبركة كثرة الخير .

٢١٧ : أخرجه مسلم في أول كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، رقم : ٥٢١ .

(نعمت بالرعب) هو الخوف ، يقذف في قلوب أعدائي . (سيرة شهر) أي وبني وبنيه سيرة شهر

وَأُحِلَّتْ لِي الْمَقَابِمُ وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي ، وَأُعْطِيتُ الشَّقَاعَةَ ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً ، وَيُبْعَثُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً .

٢١٨ : عَنْ أَبِي جُهَيْمِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصَّمَّةِ الْأَنْصَارِيِّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ نَحْوِ بَيْرِ جَمَلٍ ، فَلَقِيَهُ رَجُلٌ قَسَمَ عَلَيْهِ ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ ، حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى الْجِدَارِ ، فَمَسَحَ بِوَجْهِهِ وَيَدَيْهِ ، ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ .

٢١٩ : عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ : إِنِّي أُجِئْتُكَ فَلَمْ أَصِبِ الْمَاءَ ، فَقَالَ عُمَارُ بْنُ يَاسِرٍ لِمُرِّينِ الْخَطَّابِ : أَمَا تَذَكَّرُ أَنَا كُنَّا فِي سَفَرٍ أَنَا وَأَنْتَ ، فَأَمَا أَنْتَ فَلَمْ تُفَسِّلْ ، وَأَمَا أَنَا فَتَمَعَكْتُ فَصَلَّيْتُ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِنَبِيِّ ﷺ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ هَكَذَا) . فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ بِكَفَيْهِ الْأَرْضَ ، وَنَفَعَ فِيهَا ، ثُمَّ مَسَحَ بِهَا وَجْهَهُ وَكَفَيْهِ .

٢٢٠ : عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنِ الْخَزَاعِمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَإِنَّا أُسْرِتْنَا ، حَتَّى كُنَّا فِي آخِرِ اللَّيْلِ ، وَقَعْنَا وَقَعَةً ، وَلَا وَقَعَةَ أَحَلَّ عِنْدَ السَّافِرِ مِثْلَهَا ، فَمَا أَبْطَلْنَا إِلَّا حَرَّ الشَّمْسِ ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ اسْتَيْقَظَ فَلَانَ ثُمَّ فَلَانَ ثُمَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ الرَّابِعَ ،

(المغام) جمع مغم ، وهو الغنيسة ، وهو كل ما يحصل عليه المسلمون من الكفار فهراً .

٢١٨ : أخرجه مسلم في الحيف ، باب : التيم ، رقم : ٣٦٩ .

(من نحو بئر جمل) من جهة الموضع الذي يعرف ببئر جمل ، وهو موضع قرب المدينة ، وقيل هو الجرف .

٢١٩ : أخرجه مسلم في الحيف ، باب : التيم ، رقم : ٣٦٨ .

(فلم أصب الماء) لم أجده . (فتمسكت) تمسكت وتقلبت في التراب حتى يصيب جميع بدني . (ونفع فيها) تخفيفاً للتراب المحمول بها . (وكفنيه) أي إلى الرضخين ، وهو مذهب أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى ، وعند غيره لا بد من المسح إلى الرضخين .

٢٢٠ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : قضاء الصلاة الفائتة ، رقم : ٦٨٢ .

(أسرنا) من السرى ، وهو السير أكثر الليل ، وقيل : السير كل الليل . (وقعنا وقعة) نما نومة . (فلان)

ذكر البخاري في علامات النبوة أن أول من استيقظ أبو بكر ، وقيل الثاني هو عمران ، والثالث هو ذو مخبر .

وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا نَامَ لَمْ يُوقِفْ حَتَّى يَكُونَ هُوَ يَسْتَيْقِظُ ، لِأَنَّهُ لَا تَدْرِي مَا يَخْدُثُ لَهُ فِي نَوْمِهِ ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ عَمَّرَ وَرَأَى مَا أَصَابَ النَّاسَ ، وَكَانَ رَجُلًا جَلِيدًا ، فَكَبَّرَ وَرَفَعَ صَوْتَهُ بِالْكَبِيرِ ، فَمَا زَالَ يَكْبُرُ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالْكَبِيرِ ، حَتَّى اسْتَيْقَظَ بِصَوْتِهِ النَّبِيُّ ﷺ ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ شَكَرًا لِلَّهِ الَّذِي أَصَابَهُمْ ، قَالَ : (لَا ضَيْرَ أَوْ لَا بَضِيرَ ، أَوْ تَجْلُوا) . فَأَرْتَحَلَّ فَسَارَ غَيْرَ بَعِيدٍ ، ثُمَّ نَزَلَ فَدَعَا بِالرُّضْوَةِ فَزَوَّضًا ، وَتَوَدَّى بِالصَّلَاةِ فَصَلَّى بِالنَّاسِ ، فَلَمَّا انْقَلَبَ مِنْ صَلَاتِهِ ، إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ مُعْتَرِلٍ لَمْ يُصَلِّ مَعَ الْقَوْمِ ، قَالَ : (مَا مَتَّكَ يَا فُلَانُ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَ الْقَوْمِ) . قَالَ : أَصَابَنِي جَنَابَةٌ وَلَا مَاءَ ، قَالَ : (عَلَيْكَ بِالصُّبِيِّ ، فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ) . ثُمَّ سَارَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَاشْتَكَى إِلَيْهِ النَّاسُ مِنْ الْمَطَرِ ، فَزَكَرَ فَدَعَا فُلَانًا وَدَعَا عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (أَدْهَمًا فَابْتِغِيَا الْمَاءَ . فَانْطَلِقَا ، فَتَلَبَّيَا امْرَأَةً بَيْنَ مَرَادَتَيْنِ ، أَوْ سَطِيحَتَيْنِ مِنْ مَاءٍ عَلَى بَعِيرٍ لَهَا ، فَقَالَا لَهَا : أَيْنَ الْمَاءُ ؟ قَالَتْ : عَهْدِي بِالْمَاءِ أَمْسَ هَذِهِ السَّاعَةَ ، وَفَرْنَا خُلُوفًا ، قَالَا لَهَا : انْطَلِقِي إِذَا ، قَالَتْ : إِلَى أَيْنَ ؟ قَالَا : إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَتْ : الَّذِي يُقَالُ لَهُ الصَّائِبُ ؟ قَالَا : هُوَ الَّذِي تَعْنِينَ ، فَانْطَلِقِي ، فَجَاءَا بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَحَدَّثَاهُ الْحَدِيثَ ، قَالَ : فَاسْتَزَلُّوْهَا عَنْ بَعِيرِهَا ، وَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِإِنَاءٍ ، فَحَرَّغَ فِيهِ مِنْ أَفْوَاهِ الْمَرَادَتَيْنِ ، أَوْ سَطِيحَتَيْنِ ، وَأَوْمَأَ أَفْوَاهَهُمَا ، وَأَطْلَقَ الْعَرَالِي ، وَتَوَدَّى فِي النَّاسِ : اسْقُوا وَاسْتَقُوا ، فَسَقَى مَنْ شَاءَ ، وَأَسْتَقَى مَنْ شَاءَ ، وَكَانَ آخِرَ ذَلِكَ أَنْ أُعْطِيَ الَّذِي أَصَابَتْهُ الْجَنَابَةُ إِنَاءً مِنْ مَاءٍ ، قَالَ : (أَذْهَبَ فَأَفْرِغْهُ عَلَيْكَ) . وَهِيَ قَائِمَةٌ تَنْظُرُ إِلَى مَا يُفْعَلُ بِمَائِهَا ، وَابْتِغَى اللَّهُ ، لَقَدْ أَقْلِعَ عَنَّا ، وَإِنَّهُ لَيَحْتَلُّ إِلَيْنَا أَنَّهُ أَشَدُّ مِلَّةً مِنَّا حِينَ ابْتَدَأَ فِيهَا ، فَقَالَ

(ما يحدث له في نومه أي من الرمي ، ونحاف أن تقطعه بإيقاظه . (جليداً) ظاهر الجلادة ، وهي القربة والصلاة . (لا ضير) لا ضرر . (برجل) قيل هو خلاد بن رافع . (عليك بالصعيد) أي الزمه وتيمم به ، والصعيد التراب أو سطح الأرض مطلقاً . (فابتغيا) من الابتغاء وهو الطلب . (مرادتين) مثنى مزادة ، وهي القربة الكبيرة ، سميت بذلك لأنها يزداد فيها جلد آخر من غيرها ، وتسمى أيضاً سطيحة . (عهدي بالماء أمس) تركت الماء منذ أمس ، وهو اليوم الذي قبل يومك . (هذه الساعة) في مثل هذه الساعة . (ففرنا) رجالتنا . (خلوف) متخلفون لطلب الماء ، وقيل : جمع خالف وهو المسافر ، أي ذهبوا وخلقوا النساء وحدهن في الحي . (الصائِب) من صاب ، إذا خرج من دين إلى دين آخر . (أوكأ) ربط . (العرالي) جمع عزلاء ، وهي قم المرادة الأسفل الذي يخرج منه الماء بكثرة . (وابتم الله) اسم وضع للقسم ، أصله أبتن الله ، فحذفت الين تخفيفاً ، وربما وصلت همزته ، وربما قطعت . (أقلع عنها) كفف عنها . (أشد مللة) ما بقي فيها من الماء أكثر مما كان

الَّتِي ﷺ : (أَجْمَعُوا لَهَا) . فَجَمَعُوا لَهَا مِنْ بَيْنِ عَجْوَةٍ وَدَقِيقَةٍ وَسَوْفَةٍ ، حَتَّى جَمَعُوا لَهَا طَعَامًا ، فَجَعَلُوهَا فِي نَوْبٍ ، وَحَمَلُوهَا عَلَى بَعِيرِهَا ، وَوَضَعُوا النَّوْبَ بَيْنَ يَدَيْهَا ، قَالَ لَهَا : (تَعْلَمِينَ ، مَا رَزَقْنَا مِنْ مَائِكَ شَيْئًا ، وَلَكِنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي أَسْقَانَا) . فَانْتِ أَهْلَهَا وَقَدْ أَحْبَبْتَ عَنْهُمْ ، قَالُوا : مَا حَسَبِكَ يَا فُلَانَةَ ؟ قَالَتْ : الْمَجْبُ ، لَقِيَنِي رَجُلَانِ ، فَذَهَبَا بِي إِلَى هَذَا الَّذِي يُقَالُ لَهُ الصَّائِي ، فَفَعَلَ كَذَا وَكَذَا ، فَوَاللَّهِ ، إِنَّهُ لَأَسْحَرُ النَّاسَ مِنْ بَيْنِ هَذِهِ وَهَذِهِ - وَقَالَتْ بِإِصْبَعِي الْوُسْطَى وَالسَّابِغَةَ ، فَرَفَعْتَهُمَا إِلَى السَّمَاءِ تَعْنِي : السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ - أَوْ إِنَّهُ لَرَسُولُ اللَّهِ حَقًّا . فَكَانَ الْمُسْلِمُونَ بَعْدَ ذَلِكَ ، يُغَيِّرُونَ عَلَى مَنْ حَوَّلَهَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، وَلَا يُصَيِّبُونَ الْعَصْرَمَ الَّذِي هِيَ مِنْهُ ، فَقَالَتْ يَوْمًا لِقَوْمِهَا : مَا أَرَى أَنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ يَدْعُونَكُمْ عَمْدًا ، فَهَلْ لَكُمْ فِي الْإِسْلَامِ ؟ فَأَطَاعُوهَا فَدَخَلُوا فِي الْإِسْلَامِ .

أولاً . (دقيقة وسوفة) طحين الحنطة والشعير وغيرها . (فجعلوها) وضعوا الأشياء التي جمعوها . (قال لها) أي رسول الله ﷺ ، وفي رواية (قالوا لها) أي القوم ، بأمره . (رزقنا) نقصنا . (أحبت منهم) تأخرت . (وقالت بأصبعها) أشارت بها . (العصرم) هو بيوت مجتمعة منقطعة عن الناس . (ما أرى) ظني وطمحي . (يدعونكم عمداً) يتركونكم عن قصد ، لا إغفلة منهم عنكم .

٨ - كتاب الصلاة

٢٢١ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

كَانَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (فُرِحَ عَنْ سَقْفِ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ ، فَتَرَكَ جِبْرِيلُ ، فَفَرَجَ صَدْرِي ، ثُمَّ غَلَّهَ بِمَاءٍ زَمَزَمَ ، ثُمَّ جَاءَ بِطَلَسٍ مِنْ ذَهَبٍ ، مُعْتَلٍ بِحِكْمَةٍ وَإِيمَانًا ، فَأَفْرَعَهُ فِي صَدْرِي ، ثُمَّ أَطْبَعُهُ ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَفَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا ، فَلَمَّا جِئْتُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا ، قَالَ جِبْرِيلُ لِخَازِنِ السَّمَاءِ : اقْتَحِ ، قَالَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا جِبْرِيلُ ، قَالَ : هَلْ مَلَكَ أَحَدٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، مَعِيَ مُحَمَّدٌ ﷺ ، فَقَالَ : أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَلَمَّا فَتَحَ عَلُونَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا ، فَإِذَا رَجُلٌ قَاعِدٌ ، عَلَى يَمِينِهِ أَسْوَدَةٌ ، وَعَلَى يَسَارِهِ أَسْوَدَةٌ ، إِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ ، وَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَسَارِهِ بَكَى ، فَقَالَ : مَرْحَبًا بِأَلِيِّ الصَّالِحِ وَالْإِنِّ الصَّالِحِ ، قُلْتُ لِجِبْرِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا آدَمُ ، وَهَذِهِ الْأَسْوَدَةُ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ نَسَمُ بَيْنِهِ ، فَأَهْلُ الْيَمِينِ مِنْهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ ، وَالْأَسْوَدَةُ الَّتِي عَنْ شِمَالِهِ أَهْلُ النَّارِ ، فَإِذَا نَظَرَ عَنْ يَمِينِهِ ضَحِكَ ، وَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ شِمَالِهِ بَكَى ، حَتَّى عَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ ، فَقَالَ لِخَازِنِهَا : اقْتَحِ ، فَقَالَ لَهُ خَازِنُهَا مِثْلَ مَا قَالَ الْأَوَّلُ ، فَفَتَحَ . قَالَ أَنَسُ : فَذَكَرَ : أَنَّهُ وَجَدَ فِي السَّمَاوَاتِ آدَمَ ، وَإِدْرِيسَ ، وَمُوسَى ، وَعِيسَى ، وَإِبْرَاهِيمَ ، وَصَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ ، وَلَمْ يَبْتَئِ كَيْفَ مَنَارِلُهُمْ ، غَيْرَ أَنَّهُ ذَكَرَ : أَنَّهُ وَجَدَ آدَمَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا ، وَإِبْرَاهِيمَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ ، قَالَ أَنَسُ : فَلَمَّا مَرَّ جِبْرِيلُ بِأَلِيِّ ﷺ إِذَا بِإِدْرِيسَ ، قَالَ : مَرْحَبًا بِأَلِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ . (قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا إِدْرِيسُ ، ثُمَّ مَرَّرْتُ بِمُوسَى ، فَقَالَ : مَرْحَبًا بِأَلِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ ، قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا مُوسَى ، ثُمَّ مَرَّرْتُ بِعِيسَى ، فَقَالَ : مَرْحَبًا بِأَخِ الصَّالِحِ وَأَلِيِّ الصَّالِحِ ، قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا عِيسَى ، ثُمَّ مَرَّرْتُ بِإِبْرَاهِيمَ ، فَقَالَ : مَرْحَبًا بِأَلِيِّ الصَّالِحِ وَالْإِنِّ

٢٢١ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : الإسراء برسول الله ﷺ ، رقم : ١٦٣ .

(فرج) فتح فيه فتحة . (ضرح) صعد . (أسودة) جمع سواد : وهو الشخص . (نسم) جمع نسمة ،

الصالح ، قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا إِبْرَاهِيمُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .
 قَالَ : وَكَانَ أَبُو عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَأَبُو حَبَّةَ الْأَنْصَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولَانِ :
 قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (ثُمَّ عُرِجَ بِي حَتَّى ظَهَرْتُ لِمُسْتَوَى أَسْمَعُ فِيهِ صَرِيْفَ الْأَقْلَامِ) . قَالَ أَبُو حَزْمٍ
 وَأَنْسُ بْنُ مَالِكٍ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (فَفَرَضَ اللَّهُ عَلَى أُمَّتِي خَمْسِينَ صَلَاةً ، فَرَجَعْتُ بِذَلِكَ ،
 حَتَّى مَرَزْتُ عَلَى مُوسَى ، فَقَالَ : مَا فَرَضَ اللَّهُ لَكَ عَلَى أُمَّتِكَ ؟ قُلْتُ : فَرَضَ خَمْسِينَ صَلَاةً ،
 قَالَ : فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ ، فَارْجَعْتُ فَوَضَعَ شَطْرَهَا ٩ فَارْجَعْتُ إِلَى
 مُوسَى ، قُلْتُ : وَضَعَ شَطْرَهَا ، فَقَالَ : رَاجِعْ رَبِّكَ ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ، فَارْجَعْتُ فَوَضَعَ
 شَطْرَهَا ، فَارْجَعْتُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ ، فَارْجَعْتُهُ ، فَقَالَ :
 هِيَ خَمْسٌ ، وَهِيَ خَمْسُونَ ، لَا يَبْدُلُ الْقَوْلُ لَدَنِي ، فَارْجَعْتُ إِلَى مُوسَى ، فَقَالَ : رَاجِعْ رَبِّكَ ،
 فَقُلْتُ : اسْتَحَيْتُ مِنْ رَبِّي ، ثُمَّ انْطَلَقَ بِي ، حَتَّى انْتَهَى بِي إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى ، وَغَشِيَهَا الْوَرَانُ
 لَا أُدْرِي مَا هِيَ ، ثُمَّ أُدْخِلْتُ الْجَنَّةَ ، فَأَذَا فِيهَا حَيَابِلُ اللَّوْلُؤِ ، وَإِذَا تَرَابُهَا أَلْسُكٌ) .

٢٢٢ : عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ حِينَ فَرَضَهَا ، رَكْعَتَيْنِ
 رَكْعَتَيْنِ ، فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ ، فَأَقْرَبَتْ صَلَاةَ السَّفَرِ ، وَزَيْدًا فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ .

وهي النفس أو الروح . (أنا حبة) هو عامر بن عبيد بن عمير بن ثابت . (ظهورت) علوت وارتفعت . (المستوى)
 موضع مشرف يسكنه عليه . وقيل : هو المصعد . (صريف الأقلام) صوتها حين الكتابة ، أي أسمع صوت
 ما تكبه الملائكة من قضاء الله تعالى ووجهه ونديبه . (شطرها) نصفها . (سدرة المنتهى) السدره واحده
 السدر ، وهو نوع من الشجر ، وأضيف إلى المنتهى ، لأن علم الملائكة ينتهي إليها ولا يجاوزها ، وقيل غير
 ذلك ، وهي في السماء السابعة ، وقيل : أصلها في السابعة ، وأكثرها في السابعة . (غشيبا) غطاها .
 (ترابها المسك) أي نوح من رائحة المسك . (حيايل) فلائد وعقود ، جمع حيايلة ، وهي جمع حبل .

٢٢٢ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : صلاة المسافرين وقصرها ، رقم : ٦٨٥ .
 (ركعتين) أي حال كونه كل صلاة ركعتين ، إلا المغرب . (فأقرت) عل ما كانت عليه . (وزيدت)
 ما عدا الصبح لعلول القراءة فيها ، والمغرب لأنها قرأ النهار .

٩ - أبواب الصلاة في الثياب

٢٢٣ : عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، فَذُخِّلَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ .

٢٢٤ : عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : ذَهَبَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ ، فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ ، وَقَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَشْرُهُ ، قَالَتْ : فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : (مَنْ هَذِهِ) . قُلْتُ : أَنَا أُمُّ هَانِيٍّ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ ، قَالَ : (مَرَّحًا بِأُمِّ هَانِيٍّ) . فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ ، قَامَ فَصَلَّ نِثَابِي رَكَعَاتٍ ، مُلْتَحِجًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، زَعَمَ ابْنُ أُمِّي ، أَنَّهُ قَاتِلُ رَجُلًا قَدْ أُجْرِمَتْهُ ، فَلَانَ بِنَ هَيْبَةَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (قَدْ أُجْرِمْنَا مِنْ أُجْرَمَاتِ يَا أُمَّ هَانِيٍّ) . قَالَتْ أُمُّ هَانِيٍّ : وَذَلِكَ ضَمِي .

٢٢٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ سَابِلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، عَنِ الصَّلَاةِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَوْلِكَلِكُمْ ثَوْبَانِ) .

٢٢٦ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (لَا يُصَلِّي أَحَدُكُمْ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى عَاتِقَيْهِ شَيْءٌ) .

٢٢٣ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : الصلاة في ثوب واحد وصفة لبيه ، رقم : ٥١٧ .
(خالف بين طرفيه) التحف به ، بأن جعل طرفاه مترازا والآخر رداءً .

٢٢٤ : أخرجه مسلم في الحيض ، باب : بستر المغتسل بثوب ونحوه ، رقم : ٣٣٦ .
(انصرف) أي من الصلاة . (ابن أمي) أي والي ، وهو علي رضي الله عنه . (أجرته) أدخلته في جواربي ، وهو الأمان . (فلان) هو جملة ، ولد زوجها من غيرها على ما قبل . (ضمي) وقت الضحى .

٢٢٥ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : الصلاة في ثوب واحد وصفة لبيه ، رقم : ٥١٥ .
(سانلا) قيل : هو ثوبان . (أولكلكم ثوبان) استنهام إنكاره ، أي ليس كل واحد منكم بملك ثوبين .

٢٢٦ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : الصلاة في ثوب واحد وصفة لبيه ، رقم : ٥١٦ .
(عاتقيه) متى عاتق ، وهو ما بين المنكب والعتق ، والمنكب هو ملتقى عظم العضد مع الكتف .

٢٢٧: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَشْهَدُ أَيُّ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، فَلْيَحْلِفْ بَيْنَ طَرَفَيْهِ).

٢٢٨: عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَجِئْتُ لَيْلَةً لِبَعْضِ أَمْرِي، فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي، وَعَلَى ثَوْبٍ وَاحِدٍ، فَاسْتَمَلْتُ بِهِ، وَصَلَّيْتُ إِلَى جَانِبِهِ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ قَالَ: (مَا أَلْسَرَى يَا جَابِرُ). فَأَخْبَرْتُهُ بِحَاجَتِي، فَلَمَّا فَرَعْتُ قَالَ: (مَا هَذَا الْإِسْتِمَالُ الَّذِي رَأَيْتُ). قُلْتُ: كَانَ ثَوْبٌ، يُعْنِي ضَاقٌ، قَالَ: (فَإِنْ كَانَ وَاسِعًا فَالْتَجِئْ بِهِ، وَإِنْ كَانَ ضَيْقًا فَاتَّرِزْ بِهِ).

٢٢٩: عَنْ سَهْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ رِجَالٌ يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، عَاقِدِي أَرْزَمِهِمْ عَلَى أَعْيَانِهِمْ، كَهَيْئَةِ الصَّبِيَّانِ، وَيُقَالُ لِلنِّسَاءِ: (لَا تَرَفَعْنَ رُؤُوسَكُنَّ حَتَّى يَسْتَوِيَ الرَّجَالُ جُلُوسًا).

٢٣٠: عَنْ مُعِينَةَ بِنْتِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ:

كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي سَفَرٍ، فَقَالَ: (يَا مُعِينَةُ، خُذِي الْإِدَاوَةَ). فَاتَّخَذْتُهَا، فَأَنْظَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَوَارَى عَنِّي، فَفَضَى حَاجَتَهُ، وَعَلَيْهِ جَبَّةٌ شَامِيَةٌ، فَذَهَبَ يُخْرِجُ يَدَهُ مِنْ كُمِّهَا فَصَافَتْ، فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنْ أَسْفَلِهَا، فَصَبَّتْ عَلَيْهِ، فَتَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، وَوَسَّحَ عَلَى خَطْبِهِ، ثُمَّ صَلَّى.

٢٣١: عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يُنْقَلُ مَعَهُمُ الْحِجَارَةُ لِلْكَعْبَةِ، وَعَلَيْهِ إِزَارَةٌ، فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ عَمُّهُ: يَا بَنَ أَخِي، لَوْ حَلَلْتَ إِزَارَكَ، فَجَعَلْتَ عَلَى مَنْكَبِكَ دُونَ الْحِجَارَةِ، قَالَ: فَحَلَّهُ فَجَعَلَهُ عَلَى مَنْكَبِي، فَسَطَّ مَغْشِيًا عَلَيَّ، فَمَا رُؤْيَ بَعْدَ ذَلِكَ عُرْبَانَا ﷺ.

٢٢٨: أخرجه مسلم في الزهد والرفاق، باب: حديث جابر الطويل، رقم: ٣٠١٠.

(ما السرى) أي ما سبه، والسرى السير بالليل. (فاشتملت) تلتفت. (فاترزه) اجعله إزاراً فقط.

٢٢٩: أخرجه مسلم في الصلاة، باب: أمر النساء المصليات وراء الرجال، رقم: ٤٤١.

(عاقدي أزرهم) رابطي أطرافها. (كهينة الصبيان) أي صبيان زناهم. (لا ترفعن) أي من السجود. (حتى يستوي الرجال) يستقروا جالسين.

٢٣٠: (الإداوة) ما يوضع فيه ماء التطهير. (شامية) أي من نسج الكفار الذين في الشام.

٢٣١: أخرجه مسلم في الحيض، باب: الاعتناء بحفظ العورة، رقم: ٣٤٠.

(فجعلت) وضعت الثوب. (منكبيك) مثنى منكب. (دون) تحت. (مغشياً عليه) مغمى عليه.

٢٣٢ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ اشْتِمَالِ الصَّمَاءِ ، وَأَنْ يَحْتَمِيَ الرَّجُلُ فِي نَوْبٍ وَاحِدٍ ، لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ .

٢٣٣ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ يَبْتَعِينَ : عَنِ الَّلِمَاسِ وَالنَّبَاذِ ، وَأَنْ يَشْتِمِلَ الصَّمَاءَ ، وَأَنْ يَحْتَمِيَ الرَّجُلُ فِي نَوْبٍ وَاحِدٍ .

٢٣٤ : عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ : أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ فِي تِلْكَ الْحَجَّةِ ، فِي مُؤَذِّنِينَ يَوْمَ النَّحْرِ ، يُؤَذِّنُ بَعْنَى : أَلَا لَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ ، وَلَا يَطُوفُ بِبَيْتِ عُرَيْبَانَ . قَالَ حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ : ثُمَّ أَرَدْتُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيًّا ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَذِّنَ بِ«بِرَاءَةٍ» . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَأَذَّنَ مَعًا عَلِيٌّ فِي أَهْلِ مِثَى يَوْمَ النَّحْرِ : لَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ ، وَلَا يَطُوفُ بِبَيْتِ عُرَيْبَانَ .

٢٣٥ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - غَزَا خَيْبَرَ ، فَصَلَّيْنَا عِنْدَهَا صَلَاةَ الْفَدَاةِ بِقَلَسٍ ، فَرَكِبَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ ، وَرَكِبَ أَبُو طَلْحَةَ ، وَأَنَا رَدِيفُ أَبِي طَلْحَةَ ، فَأَجْرَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي رِزْقِ خَيْبَرَ ، وَإِنْ رُكِبْتُ لَتَسَسُ فِحْدُ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ حَسَرَ الْأَزَارُ عَنْ فِحْدِهِ ، حَتَّى إِنِّي أَنْظُرُ إِلَى بِيَاضِ فِحْدِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا دَخَلَ الْقَرْيَةَ قَالَ : (اللَّهُ أَكْبَرُ ، خَرَبَتْ خَيْبَرَ ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ ، فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْدَرِينَ) . قَالَهَا ثَلَاثًا ، قَالَ : وَخَرَجَ الْقَوْمُ إِلَى أَعْمَالِهِمْ ، فَقَالُوا : مُحَمَّدٌ - وَالْخَمِيسُ ، بَعْنَى الْجَيْشِ - قَالَ : فَأَصْبَحْنَا عَتَوَةً ،

٢٣٦ : (اشتغال الصباء) هو أن يتلف بالثوب حتى يجمل به جميع جسده ، ولا يرفع شيئاً من جوانبه ، فلا يمكنه إخراج يده إلا من أسفله ، سمي بذلك لسد المنافذ كلها كالصخرة الصماء . (يحتوي من الاحياء ، وهو أن يجلس على ألبته ، وينصب ساقيه . ويشد فخذيه وساقه إلى جسمه شوب ليقه ، وقد كان هذا من عادة العرب في أنديةهم . (ليس على فرجه شيء) أي من الثوب يشتره .

٢٣٣ : (الليماس) هو أن يشتري شيئاً لم يره ، على أنه متى لسه لزم البيع وسقط الخيار . (النباذ) هو أن يشتري الشيء ، على أنه متى بيده إليه فقد لزم البيع ، وينبذ ألقاه . وانظر شرح : ٣٦٠ .

٢٣٤ : (في تلك الحجة) أي التي أمر فيها رسول الله ﷺ أبا بكر على الحج ، في السنة التاسعة ، قبل حجة الوداع بسنة . (أردف) أرسله وراءه أي بكر رضي الله عنه . (يؤذن براءة) يقرؤها على الناس ، وبراءة اسم لسورة التوبة ، وصحبت براءة لأنها تبدأ بقوله تعالى : «بِرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ» .

٢٣٥ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : فضل المدينة على الجهاد والسير ، باب : غرة خيبر ، رقم : ١٣٦٥ . (الغداة الصبح . (بنطس) ظلمة آخر الليل ، أي ميكراً . (رديف) راكب خلفه . (أججري) أي مركوبه . (رذاق) هو السكة والطريق . (خربت) صنعت . (بساحة) ناحية وجهة . (فصاء) قبح . (قالوا محمد)

فَجُمِعَ النَّبِيُّ، فَجَاءَ وَحِيَةً، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَعْطَيْتَ جَارِيَةَ مِنْ النَّبِيِّ، قَالَ: (أَذْهَبَ فَخَذَّ جَارِيَةً). فَأَخَذَ صَمِيَّةَ بِنْتَ حُجْرٍ، فَجَاءَ رَجُلًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَعْطَيْتَ وَحِيَةً صَمِيَّةَ بِنْتَ حُجْرٍ، سِدَّةَ فَرِيضَةَ وَالنَّضِيرِ، لَا تَصْلُحُ إِلَّا لَكَ، قَالَ: (أَذْعُوهُ بِهَا). فَجَاءَ بِهَا، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: (خَذَّ جَارِيَةَ مِنْ النَّبِيِّ غَيْرَهَا). قَالَ: فَأَعْطَاهَا النَّبِيُّ ﷺ وَتَزَوَّجَهَا. فَقَالَ لَهُ نَابِتٌ: يَا أَبَا حَمْزَةَ، مَا أَصْدَقَهَا؟ قَالَ: نَفْسَهَا، أَعْطَاهَا وَتَزَوَّجَهَا، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالطَّرِيقِ، جَهَرَتْهَا لَهُ أُمُّ سَلِيمٍ، فَأَهْدَتْهَا لَهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَأَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ عَرُوسًا، فَقَالَ: (مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ فَلْيَجِيءْ بِهِ). وَبَسَطَ نَطْعًا، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالنَّشْرِ، وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالسَّنَنِ، قَالَ: وَأَحْبَبُهُ قَدْ ذَكَرَ السَّرِيقُ، قَالَ: فَحَاسُوا حَيْثًا، فَكَانَتْ وَليمة رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٢٣٦: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيُ الْفَجْرَ، فَيَسْأَلُ مَعَهُ نِسَاءً مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ، مُتَلَفَعَاتٍ فِي مَرُوطِهِنَّ، ثُمَّ يَرْجِعُنَّ إِلَى بُيُوتِهِنَّ، مَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ.

٢٣٧: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ:

أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي خَيْصَمَةٍ لَهَا أَعْلَامٌ، فَنَظَرَ إِلَى أَعْلَامِهَا نَظْرَةً، فَلَمَّا انْتَصَرَفَ قَالَ: (أَذْهَبُوا بِخَيْصَمِي هَذِهِ إِلَى أَبِي جَهْمٍ، وَأَتُونِي بِأَنْبِجَانِيَّةٍ أَبِي جَهْمٍ، فَإِنِّي أَلْهَنِي أَيْضًا عَنْ صَلَاتِي).

٢٣٨: عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَانَ قَرَامٌ لِعَائِشَةَ، سَتَرَتْ بِهِنَّ جَانِبَ نَبِيِّهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَمِيطِي عَنَّا قَرَامَكَ هَذَا، فَإِنَّهُ لَا تَرَا لِنَصَاوِيرِهِ تَعْرِضُ فِي صَلَاتِي).

أي جاء محمد ﷺ. (عزوة) قهراً في عتف، أو صلحاً في رفق، فهي من الألفاظ التي تستعمل في الشيء وضده. وقيل: إن خير فتح بعضها صلحاً وبعضها قهراً. (فقال له) أي لأنس. (ما أصدقها) ماذا أعطاهها مهراً. (فأهدتها) زينها. (نطعاً) ثوب متخذ من جلد، يوضع عليه الطعام أو غيره. (السريق) الدقيق. (حيثاً) الطعام المتخذ من الخمر والسمن والأقط أو الدقيق.

٢٣٩: أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة، باب: استحباب التكبير بالصبح في أول وقتها، رقم: ٦٤٥. (متلفعات) ملتفحات، أي مغطيات الرؤوس والأجساد. (مرروطهن) جمع يرط، وهو ثوب من خز أو صوف أو غيره، وقيل هو اللحف.

٢٣٧: أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة، باب: كراهة الصلاة في ثوب له أعلام، رقم: ٥٥٦. (خيسمة) كساء أسود مربع. (أعلام) جمع علم، وهو الخط. (أنبجانية) كساء غليظ لا علم فيه. (ألهنني) أشمتني. (أتماً) قريباً. (ففتنتني) تشغلتني عن صلاتي.

٢٣٨: (قرام) ستر يرقم من صوف، ذو ألوان وتقوش. (أميطي) أزيل. (تعرض) تلوح.

٢٣٩ : عَنْ عُمَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَهْدِي إِلَى الشَّيْءِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ فَرُوجُ حَرِيرٍ ، فَلَيْسَ فَصَلَّى فِيهِ ، ثُمَّ اتَّصَرَفَ ، فَتَزَعَهُ نَزْعًا شَدِيدًا ، كَأَلْكَارِهِ لَهُ ، وَقَالَ : (لَا يَبْنِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ) .

٢٤٠ : عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قُبَّةِ حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمَ ، وَرَأَيْتُ بِلَالًا أَخَذَ وُضوءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَرَأَيْتُ النَّاسَ يَتَدَرُونَ ذَلِكَ الْوُضوءَ . فَمَنْ أَصَابَ مِنْهُ شَيْئًا تَمَسَّحَ بِهِ ، وَمَنْ لَمْ يُصِبْ مِنْهُ شَيْئًا أَخَذَ مِنْ بِلَالٍ يَدِ صَاحِبِهِ ، ثُمَّ رَأَيْتُ بِلَالًا أَخَذَ عِزَّةَ فَرَكَزَهَا ، وَخَرَجَ الشَّيْءُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حُلَّةِ حَمْرَاءَ مُشْرَمًا ، صَلَّى إِلَى الْعِزَّةِ بِالنَّاسِ رُكْعَتَيْنِ ، وَرَأَيْتُ النَّاسَ وَالْقَوَابِ . يَمْزُونَ مِنْ بَيْنِ يَدَيْ الْعِزَّةِ .

٢٤١ : عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

وَقَدِ اسْتَلَّ : مِنْ أَيِّ شَيْءٍ أَلْتَبِرُ ؟ فَقَالَ : مَا بَقِيَ بِالنَّاسِ أَعْلَمُ مِنِّي ، هُوَ مِنْ أُنْثَى الْغَائِبَةِ . عَمِلَةُ فُلَانٍ مَوْلَى فُلَانَةٍ ، لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ عَمِلَ وَوَضِعَ ، فَاسْتَقْبَلَ الْقَبِيلَةَ ، كَبَّرَ وَقَامَ النَّاسُ خَلْفَهُ ، فَهَرَأَ وَرَكَعَ وَرَكَعَ النَّاسُ خَلْفَهُ . ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى ، فَسَجَدَ عَلَى الْأَرْضِ ، ثُمَّ عَادَ إِلَى الْمَيْتَرِ ، ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ . ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى حَتَّى سَجَدَ بِالْأَرْضِ ، فَهَذَا شَأْنُهُ .

٢٣٩ : أخرجه مسلم في اللباس والزينة ، باب : تحريم استعمال إناث الذهب والفضة ، رقم : ٢٠٧٥ .

(فروج) ثوب شق من خلفه . (لا يبني هذا للمتقين) لا يليق لبس هذا بالصالحين المتعبدين عن المعاصي ، وغير مجمع المذكر ليخرج الإناث من التحريم فإنه يحل لمن لبسه .

٢٤٠ : (قبة حمراء من آدم) خيمة من جلد مصبوغ باللون الأحمر .

(يتدرون ذلك الوضوء) يساقبون إلى أخذه والتمسح به تبركاً . (عزرة) عصا تشبه الرمح وهي أصغر منه .

(حلة) بذلة من ثوبين إزار ورواء . (من بين يدي) من قدام .

٢٤١ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : جواز الخطوة والخطوتين في الصلاة ، رقم : ٥٤٤ .

(من أي شيء الميتر) من أي عيد صنع . (أعلم مني) أي بعينه وما صنع . (أنثى) شجر لا شوك له .

خشبه جيد وورقه يفسل به . (الغاية) موضع قرب المدينة . (فلان) اسمه ميمون . (فلاة) قيل : اسمها عائشة

الأنصارية . (القهقري) الرجوع إلى الخلف . (شأنه) أي ما كان من أمر الميتر .

- ٢٤٢ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
 أَنَّ جَدَّتَهُ مَلِيكَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِعِلْمِ صَنْعَتِهِ لَهُ ، فَأَكَلَ مِنْهُ ، ثُمَّ قَالَ : (مُؤْمِرًا فَلْيَصِلْ لَكُمْ) . قَالَ أَنَسُ : فَضَمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا ، قَدْ اسْوَدَّ مِنْ طُولِهِ مَا لَيْسَ ، فَتَضَعْتُهُ بِمَاءٍ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَصَفَفْتُ أَنَا وَالنِّسَاءُ وَرَأَاهُ ، وَالنَّعُجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا ، فَصَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ .
- ٢٤٣ : عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ : كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرِجْلَيْهِ فِي قُبْلَتِهِ ، فَإِذَا سَجَدَ عَزَمَنِي فَبَضْتُ رِجْلِي ، فَإِذَا قَامَ بَطَشْتُمَا ، قَالَتْ : وَاللَّيْلُوتُ يَوْمَئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحُ .
- ٢٤٤ : وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي ، وَهِيَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ ، عَلَى فِرَاشٍ أَهْلِهِ ، اعْتَرَاضَ الْجَنَازَةِ .
- ٢٤٥ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَيَصْعُقُ أَحَدُنَا طَرْفَ اللَّوْبِ ، مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ ، فِي مَكَانِ السُّجُودِ .
- ٢٤٦ : وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سئل : أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

- ٢٤٢ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : جواز الجماعة في النافلة ، رقم : ٦٥٨ .
 (حصير) بساط منسوج من ورق النخل . (من طول ما لبس) من كثرة ما استعمل . (فضضته) رشته بالماء ، تليقاً أو تنظيفاً . (البيتم) هو ضميرة بن أبي ضميرة ، مول رسول الله ﷺ . (العجوز) هي أم سلمة .
- ٢٤٣ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : الاعتراض بين يدي المصل ، رقم : ٥١٢ .
 (بين يدي) أمام . (عزمي) أي يده ، والغمز : المس أو العصر برؤوس الأصابع ، والإشارة بالعين أو الحاجب . (مصابيح) جمع مصباح وهو ما يستضاء به ، وأرادت بقولها الاعتذار عن نومها على تلك الصفة حال سجوده ، أي لو كان فيها مصابيح لقبضت رجلها عند سجوده .
- ٢٤٤ : (فراش أهله) أي الفراش الذي ينام عليه مع زوجته . (اعتراض الجنائز) كاعتراض الجنائز ، من جهة يمينه إلى جهة يساره ، والجنائز اسم للبيت في العش .
- ٢٤٥ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : استحباب تقديم الظهر في أول الوقت ، رقم : ٦٢٠ .
- ٢٤٦ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : جواز الصلاة في الثقلين ، رقم : ٥٥٥ .

٢٤٧ : عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ لَمْ تَوْضَأْ ، وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى ، فَسُئِلَ فَقَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم صَحَّ مِثْلَ هَذَا .
فَكَانَ يُعْجِبُهُمْ ، لِأَنَّ جَرِيرًا كَانَ مِنْ آخِرِ مَنْ أَسْلَمَ .

٢٤٨ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ أَيْنَ بُحَيْتَةَ رضي الله عنه : أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم : كَانَ إِذَا صَلَّى فَرَجَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، حَتَّى يَبْدُوَ بَيَاضُ إِبْطِلِيهِ .

٢٤٧ : أخرجه مسلم في الطهارة ، باب : المسح على الخفين ، رقم : ٢٧٢ .
(مجموعهم) أي حديث جرير رضي الله عنه كان يعجب إبراهيم النخعي وغيره من التابعين ، لأنه يدل على أن جواز المسح على الخفين باق ، ولم ينسخ بآية الرضوخ في المائدة ، والتي فيها وجوب غسل الرجلين ، لأن جريراً رضي الله عنه أسلم بعد نزولها ، ورأى النبي صلى الله عليه وسلم بمسح عليهما .

٢٤٨ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : ما يجمع صفة الصلاة ، رقم : ٤٩٥ .
(بُحَيْتَةَ) هي أم عبد الله رضي الله عنهما . (فرج ...) فرق وباعد بين يديه وبُحَيْتِهِ . (بَيَاضُ إِبْطِلِيهِ) أي ما تحتهما .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٠- أَبْوَابُ الْقِبْلَةِ

٢٤٩ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا ، وَأَسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا ، وَأَكَلَ ذَيْبِحَتَنَا ، فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ ، الَّذِي لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ ، فَلَا تُخْفَرُوا اللَّهُ فِي ذِمَّتِهِ) .

٢٥٠ : عَنْ أَبِي عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

أَنَّهُ سَأَلَ عَنْ رَجُلٍ طَافَ بِالْبَيْتِ الْعَمْرَةَ ، وَلَمْ يُطِفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، أَيُّهَا أَمْرَأَتُهُ ؟ قَالَ : قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا ، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ ، وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، وَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ .

٢٥١ : عَنْ أَبِي عَاصِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : لَمَّا دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْبَيْتَ ، دَعَا فِي نَوَاحِيهِ كُلِّهَا وَكَمْ يُصَلُّ حَتَّى خَرَجَ مِنْهُ ، فَلَمَّا خَرَجَ رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ فِي قَبْلِ الْكَعْبَةِ ، وَقَالَ : (هَلِيهِ الْقِبْلَةُ) .

٢٥٢ : عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - صَلَّى نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ، سِتَّةَ عَشَرَ أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ أَنْ يُوجَّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ : وَقَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ . فَتَوَجَّهَ نَحْوَ الْكَعْبَةِ . وَقَالَ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ ، وَهُمْ الْيَهُودُ : وَمَا

٢٤٩ : (أكل ذبيحتنا) تنويه بالبيد الذين لا يأكلون ذبيحة المسلمين . (ذمة) هي الأمن والعهد ، وذمة الله أمانه وضمانه ، وقد يراد بها الدعاء وهو الحرمه . (خفروا الله) تغدروا به وتتقصوا عهده .

٢٥٠ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : ما يلزم من أحرم بالحج ، رقم : ١٢٣٤ .

(طاف بالبيت العمرة) أي طاف من أجل العمرة . (ولم يطف بين الصفا والمروة) لم يسع بينهما .

(أياني امرأته) أي هل تحلل من إحرامه ، وحاز له أن يجامع زوجته . (خلف المقام) أي مقام إبراهيم عليه السلام . (أسوة) قدوة .

٢٥١ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره وللصلاة فيها ، رقم : ١٢٣٠ .

(نواحيه) جمع ناحية ، وهي الجهة . (قبل الكعبة) مقابلها .

٢٥٢ : (نحو بيت المقدس) جهته . (يحب أن يوجه) أن يؤمر بالتوجه . (هلب وجهك في السماء) تردده نحو السماء ، نظرًا لتزول الرحي بتحويل القبلة . والآية /البقرة: ١٤٤/ . (السفهاء) جمع سفه وهو الجاهل ، ومن كان عنده

وَلَاهُمْ عَنْ قِبَلِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الشَّرْقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ، فَصَلِّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ ، ثُمَّ خَرَجَ بَعْدَمَا صَلَّى ، فَمَرَّ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ ، نَحْوَيْتِ الْمَقْدِسَ ، فَقَالَ : هُوَ يَشْهَدُ : أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَنَّهُ تَوَجَّهَ نَحْوَ الْكَعْبَةِ ، فَتَحَرَّفَ الْقَوْمُ ، حَتَّى تَوَجَّهُوا نَحْوَ الْكَعْبَةِ .

٢٥٣ : عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، يُصَلِّي عَلَى رَأْسِ رَجُلٍ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ ، فَإِذَا أَرَادَ الْقَرِيبَةَ ، نَزَلَ فَاسْتَجْبَلَ الْقِبْلَةَ .

٢٥٤ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ إِبْرَاهِيمُ الرَّوَايَ عَنْ عُلَمَاءِ الرَّوَايِ عَنْ أَبِي سَعْدٍ : لَا أُدْرِي : زَادَ أَوْ نَقَصَ - فَلَمَّا سَلَّمَ قِيلَ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَحَدَتْ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ ؟ قَالَ : (وَمَا ذَلِكَ) . قَالُوا : صَلَّيْتَ كَذَا وَكَذَا ، فَتَنَّى رَجُلِي ، وَاسْتَجْبَلَ الْقِبْلَةَ ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ . فَلَمَّا أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ قَالَ : (إِنَّهُ لَوُ حَدَّثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ لَنَبَاتِكُمْ بِهِ ، وَلَكِنْ ، إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلَكُمْ ، أَنَسَى كَمَا تَنْسَوْنَ ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي ، وَإِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ ، فَلْيَتَحَرَّرْ الصَّوَابَ فَلْيَمِّمْ عَلَيْهِ ، ثُمَّ لِيَسَلِّمْ ، ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ) .

نقص في عمله ، أو خفة وطيش في عمله . (ما ولاهم) ما صرفهم . (قه المشرق والمغرب) ملكاً وخلفاً ، فلا يختص به مكان دون مكان ، فيوجه إليها تكليفاً حسبما يريد ، وحسبما تقتضي حكمة . (يهدي من يشاء) يوجه من كان أهلاً للهداية حسب إرادته وقضائه . (صراط مستقيم) طريقة في العبادة قويمه ، حسبما تقتضيه حكمته تعالى . والآية / البقرة : ١٤٢ / . (رجل) هو عباد بن بشر رضي الله عنه . (هو يشهد) يريد نفسه . (تحرف القوم) عدلوا عن جهتهم وما لوالا .

٢٥٣ : (راحته) المركب من الإبل ، ذكرنا كان أم أنثى . (أراد القرينة) أن يصلي الصلاة المفروضة .

٢٥٤ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : السجود في الصلاة والمسجد له ، رقم : ٥٧٢ .

(لا أدري زاد أو نقص) لا أعلم ، هل زاد النبي ﷺ في صلاته أو نقص ؟ وهذا الكلام مبدوح من إبراهيم . (وما ذلك) ما الذي حدث ؟ وهو سؤال من لم يشعر بما وقع منه ، ولا يقين عنده به ، ولا غلبة ظن . (فتني رجليه) عطف رجليه وجلس على هيئة القعود للتشهد . (سجد سجدتين) أي للسجود . (لو حدثت في الصلاة شيء) من زيادة أو نقص عن طريق الوحي . (لنبأتكم لخبرتمكم) . (كما تنسون) يطرأ على النسيان كما يطرأ عليكم ، ولكن في غير ما يجب فيه التبليغ . (فليتحرر الصواب) يخلص من الألف المقصورة ، أي فليجتهد وليطلب . (الصواب) اليقين .

٢٥٥ : عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

وَأَقْبَتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَوْ أَخَذْنَا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّ ، فَزَرَكْتُ : «وَأَخَذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّ» . وَآيَةُ الْحِجَابِ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَوْ أَمَرْتَ نِسَاءَكَ أَنْ يَحْتَجِبْنَ ، فَإِنَّهُ يُكَلِّمُهُنَّ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ ، فَزَرَكْتُ آيَةَ الْحِجَابِ ، وَاجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْعَبْرَةِ عَلَيْهِ ، قُلْتُ لَهُنَّ : عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ ، أَنْ يُدِيلَهُنَّ أَرْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ ، فَزَرَكْتُ هَذِهِ آيَةَ .

٢٥٥ : (واقفت ربي في ثلاث) أي واقفتني ربي ، فأنزل القرآن على رضى ما رأيت . (آية الحجاب) وهي قوله تعالى : «يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك» / الأحزاب : ٥٩ . (البر والفاجر) النبي والفاسق . (هذه الآية) وهي قوله تعالى : «عسى ربُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُدِيلَهُ» / التحريم : ٥ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١١ - أبواب المساجد

٢٥٦ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ : رَأَى نُحَامَةً فِي الْقَيْلَةِ ، فَسَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ ، حَتَّى رَوَى فِي وَجْهِهِ ، فَقَامَ فَحَكَهُ بِيَدِهِ ، فَقَالَ : (إِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ ، فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ ، أَوْ ، إِنْ رَبَّهُ بَيْتُهُ وَبَيْنَ الْقَيْلَةِ ، فَلَا يَبْزُقُنْ أَحَدَكُمْ قَبْلَ قَيْلَتِهِ ، وَلَكِنْ عَنْ بَسَارِهِ أَوْ تَحْتِ قَدَمَيْهِ) . ثُمَّ أَخَذَ طَرَفَ رِدَائِهِ ، فِصَصَ فِيهِ ، ثُمَّ رَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ ، فَقَالَ : (أَوْ يَفْعَلْ هَكَذَا) .

٢٥٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نُحَامَةً فِي جِدَارِ الْمَسْجِدِ ، فَتَوَاوَلَ حِصَاةً فَحَكَهَا ، فَقَالَ : (إِذَا تَنَحَّمْ أَحَدُكُمْ ، فَلَا يَتَّخِمْ قَبْلَ وَجْهِهِ ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ ، وَلْيَبْصُرْ عَنْ بَسَارِهِ ، أَوْ تَحْتِ قَدَمَيْهِ الْيَسْرَى) .

٢٥٨ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (الْبِرَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ ، وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا) .

٢٥٩ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (هَلْ تَرَوْنَ قَيْلَتِي هَهُنَا ، فَوَاللَّهِ مَا يَخْفَى عَلَيَّ خُشُوعُكُمْ وَلَا رُكُوعُكُمْ ، إِنِّي لَأَرَأَيْكُمْ مِنْ وِرَاءِ ظَهْرِي) .

٢٥٦ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : النهي عن البصاق في المسجد ، رقم : ٥٥١ .

(نحامة) ما يخرج من الصدر ، وقيل غير ذلك . (رؤي في وجهه) شوهده أثر الغضب في وجهه . (يناجي) ربه من المناجاة ، وأصلها الكلام بين اثنين سرا ، والمراد : أنه ينبغي التزام الأدب في هذه الحال ، لأن المصلين كالمناجي قد عز وجل . (بينه وبين القبلة) أي متوجه إليه ، مقبل عليه ، يسمع دعاءه ويجب سؤله . (قبل جهة) .

٢٥٧ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : النهي عن البصاق في المسجد ، رقم : ٥٤٨ .

٢٥٨ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : النهي عن البصاق في المسجد ، رقم : ٥٥٢ . (خطيئة) إثم وذنب . (كفارتها) ما يحوها . (دفنها) في تراب المسجد وورثه إن كان ، وإلا فينبغي إخراجها منه .

٢٥٩ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : الأمر بتحمين الصلاة وإتمامها والخشوع فيها ، رقم : ٤٢٤ .

(هل ترون ..) أي أنحبسون أي لا أرى إلا ما في هذه الجهة . (لأراكم من ورائ ظهري) أي رؤيت حقيقته ، وهو من معجزاته وخوارق العادة له ﷺ ، وقيل غير ذلك .

٢٦٠ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي أُضْمِرَتْ مِنَ الْحَيَاءِ ، وَأَمْدَمَهَا نَيْبَةُ الْوَدَاعِ ، وَسَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضْمَرْ مِنَ النَّيْبَةِ إِلَى مَسْجِدِي زُرَيْقٍ ، وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَمْنَنُ سَابِقَ بِهَا .

٢٦١ : عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أُنِيَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِمَالِ مِنْ الْبَحْرَيْنِ ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (انْتُرُوهُ فِي الْمَسْجِدِ) . وَكَانَ أَكْثَرَ مَالِ أَبِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَلْتَمِثْ إِلَيْهِ ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ جَاءَ فَجَلَسَ إِلَيْهِ ، فَمَا كَانَ يَرَى أَحَدًا إِلَّا أَعْطَاهُ ، إِذْ جَاءَهُ الْعَبَّاسُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَعْطِنِي ، فَأَنِي قَادَيْتُ نَفْسِي وَقَادَيْتُ عَقِيلًا ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (خُذْ) . فَحُكَا فِي نَوْبِهِ ، ثُمَّ ذَهَبَ يُقْلُهُ فَلَمْ يَسْتَطِعْ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مُرْ بِغَضَمِ يَرْفَعُهُ إِلَيَّ ، قَالَ : (لَا) . قَالَ : فَأَرْفَعُهُ أَنْتَ عَلَيَّ ، قَالَ : (لَا) . فَفَرَرْتُ مِنْهُ ، ثُمَّ ذَهَبَ يُقْلُهُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مُرْ بِغَضَمِ يَرْفَعُهُ عَلَيَّ ، قَالَ : (لَا) . قَالَ : فَأَرْفَعُهُ أَنْتَ عَلَيَّ ، قَالَ : (لَا) . فَفَرَرْتُ مِنْهُ ، ثُمَّ أَحْتَمَلَهُ ، فَأَلْقَاهُ عَلَى كَاهِلِهِ ، ثُمَّ أَتَقَلَّقُ ، فَمَا زَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبْنِمُهُ بَصْرَهُ حَتَّى خَفِيَ عَلَيْنَا ، عَجَبًا مِنْ حِرْصِهِ ، فَمَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَمَّ مِنْهَا دِرْهَمٌ .

٢٦٢ : عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ ، وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يَمُنُّ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ : أَنَّهُ أُنِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَدْ

٢٦٠ : أخرجه مسلم في الإمامة ، باب : المسابقة بين الخيل وتضميرها ، رقم : ١٨٧٠ .

(سابق) من المسابقة ، وهي السبق الذي يشترك فيه اثنان فأكثر ، على جارية أو بدوينا . (أضمرت) من الإضمار والضمور وهو الهزال ، والخيل المضمرة هي التي ذهب رهلها فقوي لحمها واشتد جربها . (الحياء) موضع بقرب المدينة . (أمدها) غابها ونهاية المسافة التي تسابق إليها . (نيبة الوداع) نيبة هي الطريق في الجبل ، وبين نيبة الوداع وبين الحياء خمسة أميال أو أكثر . (بني زريق) أضيف المسجد إليهم إضافة تمييز لا ملك . ٢٦١ : (انثروه) صبوه . (فحكما) من الحثية وهي ملء اليد . (قاديت) دفعت الفداء يوم بدر ، حيث أخذ أسيرًا هو وضليل ابن أخيه . (يقله) يرفعه ويحمله . (كاهله) ما بين كتفيه . (عجبا) تعجبا . (رثم منها درهم) ثم : هناك ، أي وزعها جميعا ، ولم يبق درهما واحداً لنفسه .

٢٦٢ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة . في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر ، رقم : ٣٣ .

أُنْكِرْتُ بَصْرِي ، وَأَنَا أَصْلِي لِقَوْمِي ، فَإِذَا كَانَتْ الْأَمْطَارُ ، سَالَ الْوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ ، لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ آتِي مَسْجِدَهُمْ فَأَصَلِّي بِهِمْ ، وَوَدِدْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنَّكَ تَأْتِينِي فَتَصَلِّي فِي بَيْتِي ، فَأَخْبِدَهُ مُصَلًى ، قَالَ : فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (سَأْفَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ) . قَالَ عِيَّانُ : فَقَدَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ حِينَ أَرْتَفَعَ النَّهَارُ ، فَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَذِنَتْ لَهُ ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ ، ثُمَّ قَالَ : (أَبِنُ نُجَيْبٍ أَنْ أَصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ) . قَالَ : فَأَشْرَفْتُ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنْ الْبَيْتِ ، فَهَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَبَّرَ ، فَحَسْنَا فَصَفَعْنَا ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ، قَالَ : وَحَسَنَاهُ عَلَى خَزِيرَةَ صَتَمَاهَا لَهُ ، قَالَ : فَتَابَ فِي الْبَيْتِ رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ الدَّارِ ذُوو عَدْوٍ ، فَاجْتَمَعُوا ، فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ : أِبْنُ مَالِكٍ بِنُ الدُّخَشِينِ أَوْ ابْنُ الدُّخَشِينِ ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : ذَلِكَ مَنَاقِقٌ لَا يُجِبُّ اللَّهُ وَرَسُولُهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (لَا تَقُلْ ذَلِكَ ، أَلَا تَرَاهُ قَدْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، يُرِيدُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ) . قَالَ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : فَلَبْنَا نَرَى وَجْهَهُ وَتَصَيَّحَتْهُ إِلَى الْمَنَاقِقِينَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، يَتَّبِعِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ) .

٢٦٣ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا :

أَنْ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ذَكَرْنَا كَيْسَةَ رَأَيْتُهَا بِالْحَبَشَةِ ، فِيهَا نَصَاوِيرُ ، فَذَكَرْنَا لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : (إِنَّ أَوْلِيكَ ، إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ ، بَتَّوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا ، وَصَوَّرُوا فِيهِ نَبْلَكَ الْصَوْرَ ، فَأَوْلِيكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) .

٢٦٤ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ فَتَزَلَ أَعْلَى الْمَدِينَةِ فِي حِمَى يُقَالُ لَهُمْ بَنُو عَمْرُو بْنِ عَوْفٍ ، فَأَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً ، ثُمَّ أُرْسِلَ إِلَى بَنِي النَّجَّارِ ، فَجَاؤُوا مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى

(أُنْكِرْتُ بَصْرِي) ضعف بصري ، أو المراد أنه عمي . (سال الوادي) جرى فيه الماء . (خزيرة) لحم يقطع قطعاً صغيرة ويطبخ بالماء ، ثم يبلر عليه بعد النضج دقيق . (فتاب) جاء . (نرى وجهه) توجهه .

٢٦٣ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : النهي عن بناء المساجد على القبور ، رقم : ٥٢٨ .

(كيسية) هي معبد النصارى وقيل : هي معبد اليهود .

٢٦٤ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : إنباء مسجد النبي ﷺ ، رقم : ٥٢٤ .

(متقلدي السيوف) جعلوا حمايلها في أعناقهم كالفلاند ، خوفاً من اليهود عليه ، وليروه استعدادهم

أَتَيْتُ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِي ، وَأَبُو بَكْرٍ رَدَفُهُ ، وَمَلَأُ بَنِي النَّجَّارِ حَوْلَهُ ، حَتَّى أَلْقَى بِبَنَاءِ أَبِي أَيُّوبَ ، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يُصَلِّيَ حَيْثُ أَدْرَكَتَهُ أَصَلَاةٌ . وَبُصِّلَ فِي مَرَابِضِ الْعَقَمِ ، وَأَنَّهُ أَمَرَ بِبِنَاءِ الْمَسْجِدِ ، فَأَرْسَلَ إِلَى مَلِكٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ ، فَقَالَ : (يَا بَنِي النَّجَّارِ تَأْمِنُونِي بِحَائِطِكُمْ هَذَا) . قَالُوا : لَا وَاللَّهِ ، لَا نَطْلُبُ لِنَمَتِهِ إِلَّا إِلَى اللَّهِ ، فَقَالَ أَنَسٌ : فَكَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ لَكُمْ ، قُبُورُ الْمُشْرِكِينَ ، وَفِيهِ خَرِبٌ ، وَفِيهِ نَحْلٌ ، فَأَمَرَ أَيْتِيُّ ﷺ بِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَنَبَشَتْ ، ثُمَّ بِالْخَرِبِ فَسَوَّتْ ، وَبِالنَّحْلِ فَفَطَع . فَصَفَّوْا النَّحْلَ قِبَلَةَ الْمَسْجِدِ ، وَجَمَلُوا عِضَادَتَيْهِ الْحِجَابَةَ ، وَجَمَلُوا يُنْقَلُونَ الصَّخْرَ وَهُمْ يَرْتَجِزُونَ . وَأَيْتِيُّ ﷺ مَعَهُمْ ، وَهُوَ يَقُولُ :

اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ . فَاعْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ

٢٦٥ : عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّيُ إِلَى بَعِيرِهِ . وَقَالَ : رَأَيْتُ أَيْتِيَّ ﷺ يَفْعَلُهُ .

٢٦٦ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ أَيْتِيُّ ﷺ : (عَرَضَتْ عَلَيَّ النَّارُ وَأَنَا أَصَلِّي) .

٢٦٧ : عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنْ أَيْتِيَّ ﷺ قَالَ : (اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ ، وَلَا

تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا) .

٢٦٨ : عَنْ عَائِشَةَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا : لَمَّا نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، طَفِقَ يَطْرَحُ

خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ ، فَإِذَا أَعْتَمَ بِهَا كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ ، فَقَالَ وَمَوْ كَذَلِكَ : (لَمَنَّةُ اللَّهِ عَلَى

الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ، اجْعَلُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ) . يُحَدِّثُ مَا صَنَعُوا .

لصنعه ﷺ . (ردفه) راكب خلفه . (ببناء) بناحية مشعة أمام الدار . (مرابض) جمع مريض ، وهو

ماوى الغنم أو غيرها . (تأمنوني بحائطكم) ساومني ببساتنكم وتحذوا مني . (خرب) جمع خربة ، وهي ما تهتم

من البناء . (فنبشت) كشفت وغيبت عظامها في التراب . (عضادتيه) منى عضادة ، وهما الخشبتان

المصوبتان عن بين الداخل منه وشاله ، وأعضاد كل شيء ما يشده من حواله من البناء . (يرتجزون) يقولون

الرجز ، وهو نوع من الكلام الموزون يشبه الشعر .

٢٦٥ : (يصلي إلى بعيره) يجعله ستره له في طرف قبلته .

٢٦٦ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : استحباب صلاة النافلة في بيته ، رقم : ٧٧٧ .

(اجعلوا في بيوتكم من صلواتكم) صلوا فيها بعض صلواتكم ، وهي التواضع . (ولا تتخذوها قبورا) لا تجعلوها

مهجورة من الصلاة كالقبور .

٢٦٨ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : النهي عن بناء المساجد على القبور ، رقم : ٥٣١ .

(نزل) أي نزلت به سكرات الموت . (طفق) جعل شرع . (يطرح خميصة) يلقي كساء مريفا أسود

له أعلام ، أي خطوط . (اعتم) تسخن وأخذ بنفسه من شدة الحر . (اجعلوا قبور أنبيائهم مساجد) صاروا

يصلون إليها . (يحذر ما صنعوا) يحذر أمته أن يصنعوا بقبوره مثل ما صنعوا .

٢٦٩ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا :

أَنَّ وَلِيدَةَ كَانَتْ سَوْدَاءَ ، لِيَحْيَى مِنَ الْعَرَبِ ، فَأَعْتَقَهَا فَكَانَتْ مَعَهُمْ ، قَالَتْ : فَخَرَجَتْ صَبِيَّةً لَهُمْ ، عَلَيَّهَا وَشَاحٌ أَحْمَرٌ مِنْ سَبْرٍ ، قَالَتْ : فَوَضَعْتُهُ ، أَوْ وَقَعَ مِنِّي ، فَمَرَّتْ بِوَ حُدَيْبَةَ وَهِيَ مَلْفَى ، فَحَبِيئَةٌ لَحْنًا فَحَطَفْتُهُ ، قَالَتْ : فَالْتَسَمْتُهُ فَمَنْ يَجِدُوهُ ، قَالَتْ : فَاتَّهَمُونِي بِهِ ، قَالَتْ : فَطَفِقُوا يُفْتَنُونِ ، حَتَّى فَتَسُوا قُبُلَهَا ، قَالَتْ : وَاللَّهِ إِنِّي لَقَائِمَةٌ مَعَهُمْ ، إِذْ مَرَّتْ الْحُدَيْبَةُ فَالْتَفَتُهُ ، قَالَتْ : فَوَقَعَ بَيْنَهُمْ ، قَالَتْ : فَقُلْتُ : هَذَا الَّذِي أَتَّهَمُونِي بِهِ ، رَزَعْتُهُ وَأَنَا مِنْهُ بَرِيئَةٌ ، وَهُوَ ذَا هُوَ ، قَالَتْ : فَجَاءَتْنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاسْأَلْتَنِي ، قَالَتْ عَائِشَةُ : فَكَانَ لَهَا خِيَاءٌ فِي الْمَسْجِدِ أَوْ حِفْشٌ ، قَالَتْ : فَكَانَتْ تَأْتِينِي فَتَحَدِّثُ عِنْدِي ، قَالَتْ : فَلَا تَجْلِسُ عِنْدِي تَجْلِيسًا ، إِلَّا قَالَتْ : وَيَوْمَ الْوِشَاحِ مِنْ أَعَاجِيبِ رَبِّنَا . أَلَا إِنَّهُ مِنْ بَلَدَةِ الْكُفْرِ الْأَنْجَانِي قَالَتْ عَائِشَةُ : فَقُلْتُ لَهَا : مَا شَأْنُكَ ، لَا تَقْعُدِينَ مَعِي مَعْتَدًا ، إِلَّا قُلْتِ هَذَا ؟ قَالَتْ : فَحَدِّثْنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ .

٢٧٠ : عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَيْتَ فَاطِمَةَ ، فَلَمْ يَجِدْ عَلَيْهَا فِي الْبَيْتِ ، فَقَالَ : (أَيْنَ ابْنُ عَمَلِكٍ) . قَالَتْ : كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ ، فَغَاصَّ بِي فَخَرَجَ ، فَلَمْ يَقُلْ عِنْدِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِإِنْسَانٍ : (انظُرْ أَيْنَ هُوَ) . فَجَاءَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هُوَ فِي الْمَسْجِدِ رَاقِدٌ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ ، قَدْ سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ شِقِّهِ ، وَأَصَابَهُ تُرَابٌ ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُهُ عَنْهُ وَيَقُولُ : (مُمْ أَبَا تُرَابٍ ، مُمْ أَبَا تُرَابٍ) .

٢٦٩ : (وليدة) أمة مملوكة . (وشاح) نسج من جلد مروض بالجواهر ، تشبه المرأة بين عاتقها وكشحتها . (سبر) جمع سبر ، وهو ما يقطع من الجلد . (حديبة) هي طائر قيل يأكل الجرادان ، وهي الحداة ، وهي من الحيوانات المأذون بقتلها للمحرم وفي الحرم . (فالتسمت) طلبوه وبحثوا عنه . (قيلها) فرجها . (خياء) خيمة من وبر أو صوف . (حفش) بيت صغير قليل الارتفاع . (أنجاني) نجوت بسببه .

٢٧٠ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، رقم : ٢٤٠٩ . (يقول) من القبولة ، وهي النوم نصف النهار . (الإنسان) قال في فتح الباري : يظهر لي أنه سهل راوي الحديث ، لأنه لم يذكر أنه كان مع النبي ﷺ غيره . (راقده) نائم . (شقه) جانبه .

٢٧١ : عَنْ أَبِي قَتَادَةَ السَّلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكِعْ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ) .

٢٧٢ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : إِنْ الْمَسْجِدَ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَبْنِيًّا بِاللَّيْلِ ، وَسَقَمَهُ الْجُرَيْدُ ، وَعُمُدُهُ خَشَبُ النَّخْلِ ، فَلَمْ يَزِدْ فِيهِ أَبُو بَكْرٍ شَيْئًا ، وَزَادَ فِيهِ عُمَرُ ، وَبَنَاهُ عَلَى بَيْتَانِهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، بِاللَّيْلِ وَالْجُرَيْدِ ، وَأَعَادَ عُمُدَهُ خَشَبًا ، ثُمَّ غَيَّرَهُ عُثْمَانُ ، فَرَادَ فِيهِ زِيَادَةً كَثِيرَةً ، وَبَنَى جِدَارَهُ بِالْحِجَارَةِ الْمَنْقُوشَةِ وَالْقَصَبِ ، وَجَعَلَ عُمُدَهُ مِنْ حِجَارَةٍ مَنْقُوشَةٍ ، وَسَقَمَهُ بِالسَّاجِ .

٢٧٣ : عَنْ عِكْرِمَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ :

قَالَ لِي أَبِي عُبَّاسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَلَا يَنْبَغِي عَلَيَّ : أَنْتَظِمًا إِلَى أَبِي سَعِيدٍ فَاسْتَمَعَا مِنْ حَدِيثِهِ ، فَأَنْطَلَقْنَا ، فَأَذَا هُوَ فِي حَائِطٍ يُصَلِّحُهُ ، فَأَخَذَ رِدَاءَهُ فَأَحْتَقَى ، ثُمَّ أَنْشَأُ يُحَدِّثُنَا ، حَتَّى أَتَى ذِكْرَ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ : كُنَّا نَحْمِلُ لَبَنَةَ لَبَنَةٍ ، وَعَمَّارٌ لَبَتَيْنِ لَبَتَيْنِ ، فَرَأَاهُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَخَضَّضَ الْأُرْبَابَ عَنْهُ ، وَيَقُولُ : (وَبِحِ عَمَّارٍ ، نَقَلْتُهُ الْفِتْنَةَ الْبَاغِيَةَ ، يَدْعُوهُمْ إِلَى الْجَلْتِ ، وَيَدْعُوهُمْ إِلَى النَّارِ) . قَالَ : يَقُولُ عَمَّارٌ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ .

٢٧٤ : عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَى مَسْجِدَ الرَّسُولِ ﷺ قَالَ : إِنَّكُمْ أَكْثَرْتُمْ ، وَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (مَنْ بَنَى مَسْجِدًا يَتَّبِعِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ ، بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَلْتِ) .

٢٧١ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وضهرها ، باب : استحباب تحية المسجد بركعتين ، رقم : ٧١٤ .

٢٧٢ : (الجرید) ورق النخيل . (القصة) هي ما يسميه أهل الشام كلسًا ، وأهل مصر جبرًا ، وأهل الحجاز جصًا . (بالساج) خشب جيد ذو قيمة ، يؤخذ به من الهند .

٢٧٣ : (احتق) شد ساقه وفخذه إلى ظهره ثوب أو يديه . (وبح) كلمة ترحم يقال لمن وقع في مهلكة لا ينسحقها . (الفتنة الباغية) الجماعة التي خرجت عن طاعة الإمام العادل .

٢٧٤ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : فضل بناء المساجد والبحث عليها . وفي الزهد والرفاق ، باب : فضل بناء المساجد ، رقم : ٥٣٣ .

(بنى مسجد الرسول) بالحجارة وغيرها كما مر . (أكثرتهم) الكلام في الإنكار على ما فعلته .

- ٢٧٥ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :
 مَرَّ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ سِيَّامٌ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَمْسِكْ بِنِصَالِهَا) .
- ٢٧٦ : عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (مَنْ مَرَّ فِي شَيْءٍ مِنْ مَسَاجِدِنَا ،
 أَوْ أَسْوَاقِنَا ، يَسْكُلُ ، فَلْيَأْخُذْ عَلَى نِصَالِهَا ، لَا يَغْفِرَ بِكَفِّهِ مُسْلِمًا) .
- ٢٧٧ : عَنْ حَسَّانَ بْنِ نَابِتٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ اسْتَفْهَدَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
 أَنْتَدُّكَ اللَّهُ ، هَلْ تَمِغْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (يَا حَسَّانُ ، أَجِبْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،
 اللَّهُمَّ أَبْدُهُ بَرُوحَ الْقُدُّوسِ) . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : نَعَمْ .

- ٢٧٨ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَوْمًا
 عَلَى بَابِ حُجْرَتِي وَالْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ ، أَنْظُرُ إِلَى لَعِبِهِمْ .
 فِي رِوَايَةٍ : يَلْعَبُونَ بِحِجْرَائِهِمْ .
- ٢٧٩ : عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنُ أَبِي حَلَدَرٍ ذَيْتًا كَانَ
 لَهُ عَلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ ، فَأَرْتَمَتْ أَصْوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا ،
 حَتَّى كَشَفَ سِجْفَ حُجْرَتِهِ ، فَنَادَى : (يَا كَعْبُ) . قَالَ : لَيْتَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : (ضَعْ
 مِنْ ذَيْتِكَ هَذَا) . وَأَوْمَأَ إِلَيْهِ : أَيِ الشُّطْرِ ، قَالَ : لَقَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : (فَمُ قَافِضِيهِ) .

٢٧٥ : أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب ، باب : أمر من مر بصلاح في مسجد أو سوق ، رقم : ٢٦١٤ .
 ٤ (أمسك بنصالها) ضع يملك على نصالها ، جمع نصل ، وهو ما يجرح منها ، والفرس حتى لا يحدش بها
 أحدًا دون قصد .

٢٧٦ : (لا يعفر بكفه) حتى لا يجرح بسبب علم وضع كفه على النصل .
 ٢٧٧ : (أجب عن رسول الله) دافع عنه وأجب الكفار على مهاجمته له ولأصحابه . (بروح القدس) هو جبريل عليه
 السلام .

٢٧٨ : أخرجه مسلم في صلاة العيدين ، باب : الرخصة في اللعب الذي لا مصيبة فيه ، رقم : ٨٩٢ .
 (الحبشة) هم جنس من السودان مشهور . (بحجراهم) جمع حربة وهي رمح صغير عريض النصل .

٢٧٩ : أخرجه مسلم في المساقاة ، باب : استحباب الوضع من الدين ، رقم : ١٥٥٨ .
 (تقاضى) طالب بالوفاء . (سجف) ستر ، وقيل : الستران المقرونان بينهما فرجة . (أومأ) أشار . (الشطر)
 النصف .

٢٨٠ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : أَنَّ رَجُلًا أَسْوَدَ ، أَوْ امْرَأَةً سَوْدَاءَ ، كَانَ يَمُّ الْمَسْجِدَ ، فَمَاتَ ، فَسَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْهُ ، فَقَالُوا : مَاتَ ، قَالَ : (أَفَلَا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي بِهِ ، ذُلُونِي عَلَى قَبْرِهِ ، أَوْ قَالَ قَبْرَهَا) . فَأَلَى قَبْرَهَا فَصَلَّ عَلَيْهَا .

٢٨١ : عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : لَمَّا أَنْزَلَتْ آيَاتُ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي الرَّبَا ، خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ فَقَرَأَهُنَّ عَلَى النَّاسِ ، ثُمَّ حَرَّمَ تِجَارَةَ الْخَمْرِ .

٢٨٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : قَالَ : (إِنَّ عَفْرِيَّتَا مِنَ الْجِنِّ تَقُلَّتْ عَلَيَّ الْبَارِحَةَ - أَوْ كَلِمَةً تَحْوِيهَا - لَيَقَطْعَ عَلَيَّ الصَّلَاةَ ، فَأَمَكُنِّي اللَّهُ مِنْهُ ، فَأَزِدْتُ أَنْ أُرْبِطَهُ إِلَى سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ ، حَتَّى تُصْبِحُوا وَتَنْظُرُوا إِلَيْهِ كَلِّكُمْ ، فَذَكَرْتُ قَوْلَ أَخِي سَلِيمَانَ : «رَبُّ أَغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَبْتَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي» .

٢٨٣ : عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ :

أَصِيبَ سَعْدُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فِي الْأَكْحَلِ ، فَضَرَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْمَةً فِي الْمَسْجِدِ ، لِيَعُوذَ مِنْ قَرِيبٍ ، فَلَمْ يَرْعُهُمْ ، وَفِي الْمَسْجِدِ خَيْمَةٌ مِنْ بَنِي عَفَارٍ ، إِلَّا أَلْدَمُ بَيْلُ الْيَهُودِ ، فَقَالُوا : يَا أَهْلَ الْخَيْمَةِ ، مَا هَذَا الَّذِي يَأْتِينَا مِنْ قَبْلِكُمْ ؟ فَأَذَا سَعْدٌ يَغْنُو جُرْحُهُ دَمًا ، فَمَاتَ فِيهَا .

٢٨٠ : أخرجه مسلم في الجنائز ، باب الصلاة على القبر ، رقم : ٩٥٦ .

(امرأة سوداء) ورد أن اسمها أم محجن . (بقر المسجد) يكنه ويلفظ منه الأوساخ . (آذنتموني) أعلمتكم حتى أصلي عليه .

٢٨١ : أخرجه مسلم في المساقاة ، باب : تحريم بيع الخمر ، رقم : ١٥٨٠ .

(الآيات) من قوله تعالى : «الذين يأكلون الربا ...» إلى قوله : لا تظلمون ولا تظلمون / ٢٧٥-٢٧٩ . (حرم تجارة الخمر) لأنها نوع من التعامل بالمحرم ، ووسيلة من وسائل الربح فيه . والظاهر أن تحريم التجارة بالخمر لم تكن مقاربة لتحريم شرهه .

٢٨٢ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : جواز لمن الشيطان في أثناء الصلاة ، رقم : ٥٤١ .

(تفقت) عرض لي فلتة ، أي بغتة في سرعة . (البارحة) هي أقرب ليلة مضت . (سارية) أسطوانة ودعامة . (فذكرت ..) أي فكرته ولم أربطه لما ذكرت ذلك . (لا يبتغي لأحد) لا يكون لأحد من البشر /ص: ٣٥/ .

٢٨٣ : (الأكحل) عرق في وسط الفروع . (يغنو) يبيل .

٢٨٤ : عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَشْتَكِي . قَالَ : (طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ) . فَطُفْتُ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِيَّايَ حَيْثُ الْيَتِي . يَفْرَأُ بِالطُّورِ وَكِتَابَ مَسْطُورٍ .

٢٨٥ : عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ ، وَمَعَهُمَا بَيْتُ الْمَصَابِحِ ، يُضِيئَانِ بَيْنَ أُيُدَيْهِمَا ، فَلَمَّا افْتَرَقَا صَارَ مَعَهُ كُلُّ وَاحِدٍ يَسْمَعُ وَاحِدًا ، حَتَّى أَتَى أَهْلَهُ .

٢٨٦ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : (إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ . فَاخْتَارَ مَا عِنْدَ اللَّهِ) . فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . فَقُلْتُ فِي نَفْسِي : مَا يُبْكِي هَذَا الشَّيْخَ ؟ إِنْ بَكَى اللَّهُ خَيْرٌ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ . فَاخْتَارَ مَا عِنْدَ اللَّهِ ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ الْعَبْدُ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : (يَا أَبَا بَكْرٍ لَا تَبْكُ ، إِنَّ أَمْرَ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا مِنْ أُمَّتِي لَأَتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ ، وَلَكِنْ أَخُوهُ الْإِسْلَامِ وَمَوَدَّتُهُ ، لَا يَبْقَيْنِ فِي الْمَسْجِدِ بَابَ الْأَسَدِ ، إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ) .

٢٨٧ : عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، عَاصِبًا رَأْسَهُ بِحِزْقَةٍ ، فَصَعَدَ عَلَى الْمَيْمَنِ ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثَمَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : (إِنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَمْرٌ عَلَيَّ فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ بِنِ أَبِي فَحَافَةٌ ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ النَّاسِ خَلِيلًا لَأَتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا ، وَلَكِنْ خَلَّةُ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ ، سُدُّوا عَنِّي كُلَّ خَوْخَةٍ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ ، غَيْرَ خَوْخَةٍ أَبِي بَكْرٍ) .

٢٨٤ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : جواز الطواف على بعير وغيره ، رقم : ١٢٧٦ .

(أشككي) أترجع . (يفرأ بالطور) أي بسورة الطور التي تبدأ بهذه الجملة .

٢٨٥ : (رجلين) هما عباد بن بشر وأبيد بن حضير رضي الله عنهما . (معهما مثل المصباحين) جعل الله تعالى أمامهما نورين إكرامًا لهما وصحرة لنبي ﷺ .

٢٨٦ : (أمر الناس) أكثرهم جودًا بنفسه وماله بدون استثابة ولا منة . (خليلًا) صديقًا أنقطع إليه وأفرغ قلبه لمرئته . من الخلة ، وقد قيل في معناها غير ذلك .

٢٨٧ : (خوخة) هو موضع المرور كالباب .

٢٨٨ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدِمَ مَكَّةَ ، فَدَعَا عُمَانَ بْنَ طَلْحَةَ ، فَفَتَحَ الْبَابَ ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ ، وَبِلَالٌ ، وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، وَعُمَانُ بْنُ طَلْحَةَ ، ثُمَّ أُغْلِقَ الْبَابُ ، فَلَيْثَ فِيهِ سَاعَةٌ ، ثُمَّ خَرَجُوا . قَالَ ابْنُ عُمَرَ : فَبَدَرْتُ فَسَأَلْتُ بِلَالًا ، فَقَالَ : صَلَّى فِيهِ ، قُلْتُ : فِي أَيِّ ؟ قَالَ : بَيْنَ الْأَسْطُوَانَتَيْنِ . قَالَ ابْنُ عُمَرَ : فَذَهَبَ عَلَيَّ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى .

٢٨٩ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ : مَا تَرَى فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ ؟ قَالَ : (مثنى مثنى ، فإذا خشى الصبح صلى واحدة ، فأوترت له ما صلى) . وإنه كان يقول : اجعلوا آخر صلواتكم وترًا ، فإن النبي ﷺ أمر به .

٢٩٠ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَلْقِيًا فِي الْمَسْجِدِ ، وَأَضِيمًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى .

٢٩١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (صَلَاةُ الْجَمِيعِ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ ، وَصَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ ، خَمْسًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً ، فَإِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ ، وَأَتَى الْمَسْجِدَ ، لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ ، لَمْ يَحِطْ خَطْوَةً إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً ، وَحِطَّ عَنْهُ خَطِيئَةٌ ، حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ ، وَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ ، كَانَ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتْ تَحِبُّهُ ، وَتُصَلِّي - يَعْنِي - عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ ، مَا دَامَ فِي تَجَلُّبِهِ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ، اللَّهُمَّ أَرْحَمَهُ ، مَا لَمْ يُحَدِّثْ فِيهِ) .

٢٨٨ : أخرجه مسلم في الحج - باب : استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره ، رقم : ١٣٢٩ .

٢٨٩ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : صلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة ، رقم : ٧٤٩-٧٥٣ . (ما ترى) أعلمني عن حالها وحكمها . (مثنى مثنى) ركعتين ركعتين . (خشى الصبح) خاف طلوع الفجر . (فأوترت) جعلته وترًا ، والوتر الفرد . (آخر صلواتكم) أي قبل النوم أو قبل طلوع الفجر .

٢٩٠ : أخرجه مسلم في اللباس والزينة ، باب : في إباحة الاستلقاء ووضع إحدى الرجلين على الأخرى ، رقم : ٢١٠٠ .

٢٩١ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد في التخلف عنها . وباب : فضل صلاة الجماعة وانتظار الصلاة ، رقم : ٦٤٩ .

(الجميع) الجماعة ، وهي في المسجد أفضل . (صلاته في بيته) منفردًا . (فأحسن) أسخ الوضوء وأتى بسته وأدابه . (حط محى عنه) (تحببه) تمنحه من الخروج من المسجد .

٢٩٢ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبَيْتَانِ ، يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا) . وَشَبَّكَ أَصَابِعَهُ .

٢٩٣ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِحْدَى صَلَاتِي الْعَشِيِّ فَصَلَّى بِنَا رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ، فَتَقَامَ إِلَى خَشَبَةٍ مَعْرُوضَةٍ فِي الْمَسْجِدِ ، فَاتَّكَأَ عَلَيْهَا كَأَنَّهُ غَضَبَانُ ، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيَمَى عَلَى الْبَسْرَى ، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ ، وَوَضَعَ خَدَّهُ الْأَيْمَنَ عَلَى ظَهْرِ كَفِّهِ الْبَسْرَى ، وَخَرَجَتْ السَّرْعَانُ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ ، فَقَالُوا : قَصُرَتِ الصَّلَاةُ ؟ وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، فَهَابَا أَنْ يَكَلِمَاهُ ، وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ فِي يَدَيْهِ طَوْلٌ ، يُقَالُ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أُنْسِيَتْ أَمْ قَصُرَتِ الصَّلَاةُ ؟ قَالَ : (لَمْ أُنْسَ وَلَمْ تَقْصُرْ) .
فَقَالَ : (أَكْمَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ) . فَقَالُوا : نَعَمْ ، فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى مَا تَرَكَ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ ، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ ، ثُمَّ سَلَّمَ .

٢٩٤ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي فِي أَمَاكِنَ مِنَ الْعَرَبِيِّنَ وَيُحَدِّثُ : أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي تِلْكَ الْأَمَكِنَةِ .

٢٩٢ : أخرجه مسلم في البر والصلوة والآداب ، باب : تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم ، رقم : ٢٥٨٥ .

(المؤمن للمؤمن) أي حال المؤمن في تعاونه مع المؤمن .

٢٩٣ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : السجود في الصلاة والسجود له ، رقم : ٥٧٣ .

(صلاتي العشي) هو من أول الزوال إلى الغروب أي صلاة الظهر أو العصر . (فاتكأ) اعتمد . (السرعان)

أوائل الناس الذين يتسارعون في الخروج .

٢٩٥: عَنْ نَافِعٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى :

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، كَانَ يَنْزِلُ بِيَدِي الْحَلْبَةِ حِينَ يَعْتَمِرُ ، وَفِي حَجَّتِهِ حِينَ حَجَّ ، تَحْتَ شَجَرَةٍ ، فِي مَوْضِعِ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِيَدِي الْحَلْبَةِ ، وَكَانَ إِذَا رَجَعَ مِنْ غَزْوٍ ، كَانَ فِي تِلْكَ الطَّرِيقِ ، أَوْ حَجَّ أَوْ عَمَرَهُ ، هَبَطَ مِنْ بَطْنِ وَادٍ ، فَإِذَا ظَهَرَ مِنْ بَطْنِ وَادٍ ، أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي عَلَى شَقِيرِ الْوَادِي الشَّرْقِيِّ ، فَعَرَسَ نَمَّ حَتَّى يُصْبِحَ ، لَيْسَ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِحِجَارَةٍ ، وَلَا عَلَى الْأَكْمَةِ الَّتِي عَلَيْهَا الْمَسْجِدُ ، كَانَ نَمَّ خَلِيجُ يُصَلِّي عَبْدُ اللَّهِ عِنْدَهُ ، فِي بَطْنِهِ كُتُبٌ ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَمَّ يُصَلِّي ، فَدَخَا السَّبِيلُ فِيهِ بِالْبَطْحَاءِ ، حَتَّى دَفَنَ ذَلِكَ الْمَكَانَ ، الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّي فِيهِ .

وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى حَيْثُ الْمَسْجِدُ الصَّغِيرُ ، الَّذِي دُونَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِشَرْفِ الرُّوحَاءِ ، وَقَدْ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَعْلَمُ الْمَكَانَ الَّذِي كَانَ صَلَّى فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ . يَقُولُ : نَمَّ عَنْ مَيْمَنِي ، حِينَ نَقُومُ فِي الْمَسْجِدِ نُصَلِّي ، وَذَلِكَ الْمَسْجِدُ عَلَى حَافَةِ الطَّرِيقِ الْيَمْنِيِّ ، وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ ، بَيْتَهُ وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ الْأَكْبَرِ رَمِيَّةٌ بِحَجَرٍ ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ .

وَأَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُصَلِّي إِلَى الْعِرْقِ الَّذِي عِنْدَ مَنْصَرَفِ الرُّوحَاءِ ، وَذَلِكَ الْعِرْقُ أَنْتَاهُ طَرْفُهُ عَلَى حَافَةِ الطَّرِيقِ ، دُونَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَنْصَرَفِ ، وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ ، وَقَدْ أَبْتَنَيْتُمْ مَسْجِدًا ، فَلَمْ يَكُنْ عَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّي فِي ذَلِكَ الْمَسْجِدِ ، كَانَ يَرُكُّهُ عَنْ يَسَارِهِ وَوَرَاءَهُ ، وَيُصَلِّي أَمَامَهُ إِلَى الْعِرْقِ نَفْسِهِ . وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بَرُوحٌ مِنَ الرُّوحَاءِ ، فَلَا يُصَلِّي الظُّهْرَ حَتَّى يَأْتِيَ ذَلِكَ الْمَكَانَ ، فَيُصَلِّي فِيهِ الظُّهْرَ ، وَإِذَا أَقْبَلَ مِنْ مَكَّةَ ، فَإِنْ مَرَّ بِهِ قَبْلَ الصُّبْحِ بِسَاعَةٍ ، أَوْ مِنْ آخِرِ

٢٩٥: أخرجه مسلم في الحج . باب : استحباب البيت بذي طوى ... ، رقم : ١٢٥٩ ، ١٢٦٠ .

(بني الحليفة) اسم موضع قريب من المدينة : ويسمى الآن آبار علي ، وهو ميقات أهل المدينة . (شجرة ذات شوك . (بطن واد) وادي العقيق . (بالبطحاء) المسيل الواسع المتجمع فيه صفار الحمى من سيل الماء . (شفير) طرف . (فعرس نَمَّ) نزل آخر الليل ليسنريح ونام هناك . (المسجد الذي بحجارة) على تل من حجر . (الأكمة) الموضع المرتفع عما حوله . (خليج) واد له عمق . (كتب) جمع كتيب ، وهو رمل مجتمع . (فدحا السبل) دفع فيه ، من الدحو وهو البسط .

(العرق) الجبل الصغير ، أو اسم لواد معروف بعرق الظبية . (منصرف الروحاء) آخرها . (السحر) وقت ما

السَّحَرِ ، عَرَسَ حَتَّى يُصَلِّيَ بِهَا الصُّبْحَ .
 وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ حَدَّثَهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، كَانَ يَنْزِلُ تَحْتَ سَرْحَةٍ صَحْحَمَةٍ ، دُونَ الرُّوَيْثَةِ ، عَنْ
 عَيْنِ الطَّرِيقِ وَوُجَاهِ الطَّرِيقِ ، فِي مَكَانٍ بَطَّحَ سَهْلُ ، حَتَّى يُغْفِيَنَّ مِنْ أُمَّكَمَةِ دُونِ بَرِيدِ الرُّوَيْثَةِ
 بِمِائَتَيْنِ ، وَقَدْ اتَّكَسَرَ أَغْلَاهَا فَانْتَشَى فِي جَوْفِهَا ، وَهِيَ قَائِمَةٌ عَلَى سَاقٍ ، وَفِي سَاقِهَا كُتُبٌ كَثِيرَةٌ .
 وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، صَلَّى فِي طَرَفِ تَلْعَةٍ مِنْ وَرَاءِ الْعَرَجِ ، وَأَنْتَ
 ذَاهِبٌ إِلَى هَضْبَةٍ ، عِنْدَ ذَلِكَ الْمَسْجِدِ قَبْرَانِ أَوْ ثَلَاثَةٍ ، عَلَى الْقُبُورِ رَضَمٌ مِنْ حِجَارَةٍ عَنْ يَمِينِ
 الطَّرِيقِ ، عِنْدَ سَلَمَاتِ الطَّرِيقِ ، بَيْنَ أَوْلِيكَ السَّلَمَاتِ ، كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَرْجُو مِنَ الْعَرَجِ ، بَعْدَ
 أَنْ تَمِيلَ الشَّمْسُ بِأَلْهَاجِرَةِ ، فَيُصَلِّيَ الظُّهْرَ فِي ذَلِكَ الْمَسْجِدِ .
 وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، نَزَلَ عِنْدَ سَرْحَاتٍ عَنْ بَسَارِ الطَّرِيقِ ،
 فِي سَبِيلِ دُونَ هَرَشَى ، ذَلِكَ الْمَسِيلُ لَاصِقٌ بِكَرَاعِ هَرَشَى ، بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ قَرِيبٌ مِنْ غَلْوَةٍ .
 وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّيُ إِلَى سَرْحَةٍ ، هِيَ أَقْرَبُ السَّرْحَاتِ إِلَى الطَّرِيقِ ، وَهِيَ أَطْوَلُهُنَّ .
 وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، كَانَ يَنْزِلُ فِي الْمَسِيلِ الَّذِي فِي أَدْنَى مَرِّ
 الظُّهْرَانِ ، قَبْلَ الْمَدِينَةِ ، حِينَ يَهْبِطُ مِنَ الصَّفْرَاوَاتِ ، يَنْزِلُ فِي بَطْنِ ذَلِكَ الْمَسِيلِ عَنْ بَسَارِ الطَّرِيقِ ،
 وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ ، لَيْسَ بَيْنَ مَنَزِلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ إِلَّا رَمِيَّةٌ بِحَجَرٍ .
 وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، كَانَ يَنْزِلُ بِيَدِي طَوَى ، وَبَيْتٌ حَتَّى يُصْبِحَ ،
 يُصَلِّيُ الصُّبْحَ حِينَ يَبْدَأُ مَكَّةَ ، وَمُصَلِّيَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ عَلَى أُمَّكَمَةِ غَلِيظَةٍ ، لَيْسَ فِي

بين الصجر الكاذب والصجر الصادق . (سرحة) شجرة . (الرويثة) قرية على طريق مكة من المدينة .
 (وجه الطريق) مقابلها . (بطح) واسع . (دوين الرويثة) تصغير دوين ، تحتهما أو قريب منها . (تلعة) أرض
 مرتفعة عريضة يتردد فيها السيل ، والتلعة أيضاً مجرى السيل من أعلى الوادي ، وما انبسط من الأرض . (العرج)
 قرية على الطريق بين مكة والمدينة . (هضبة) فوق الكعب في الارتفاع ودين الجبل . (رضم) صخور بعضها
 فوق بعض . (سلمات) صحرات ، وفتح اللام : شجرات يدين بوقها الجملد .

(هرشى) جبل على ملتقى طريق المدينة والشام ، قريب من الجحفة وهي اليوم [رايح] . (بكراع) بطرف .
 (غلوثة) غابة بلوغ السهم . (مر الظهران) واد تسميه العامة بطن مرو ، قريب من عرفة . (الصفرافات) جمع
 صفراء ، وهي الأودية أو الجبال التي بعد مر الظهران . (بذي طوى) اسم موضع بمكة .

الْمَسْجِدِ الَّذِي يُبْنَى لَهُ ، وَلَكِنْ أُسْقِلَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى أَكْمَةِ غَلِيظَةٍ .
 وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ حَدَّثَهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَقْبَلَ فُرُضَتِي الْجَبَلِ ، الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَبَلِ الطَّوِيلِ
 نَحْوَ الْكَعْبَةِ ، فَجَعَلَ الْمَسْجِدَ الَّذِي يُبْنَى لَهُ نَحْوَ الْمَسْجِدِ بِطَرْفِ الْأَكْمَةِ ، وَمُصَلَّى النَّبِيِّ ﷺ
 أُسْقِلَ مِنْهُ عَلَى الْأَكْمَةِ السُّودَاءِ ، تَدْعُ مِنَ الْأَكْمَةِ عَشْرَةَ أَذْرُعٍ أَوْ نَحْوَهَا ، ثُمَّ نَصَلَّ مُسْتَقْبِلَ
 الْفُرُضَتَيْنِ مِنَ الْجَبَلِ الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْكَعْبَةِ .

١٢ - أبوابُ سُترةِ المِصلي

٢٩٦ : عَنْ أَبِي عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ ، أَمَرَ بِالْحَرْبَةِ قُوضَ بَيْنَ يَدَيْهِ . فَيُصَلِّي إِلَيْهَا وَالنَّاسُ وَرَاءَهُ ، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السَّعْرِ ، فَمِنْ ثَمَّ أَخَذَهَا الْأَمْرَاءُ .

٢٩٧ : عَنْ أَبِي حُجَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ بِالطَّحَاءِ وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَتْرَةً ، الظَّهْرَ رَكْعَتَيْنِ ، وَالْعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ ، يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ الْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ .

٢٩٨ : عَنْ سَهْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ بَيْنَ مُصَلِّي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ الْجِدَارِ مَمْرُ الشَّاةِ .

٢٩٩ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ ، تَبِعَتْهُ أَنَا وَغُلَامٌ ، وَمَعَنَا عِكَازَةٌ ، أَوْ عَصَا ، أَوْ عَتْرَةٌ ، وَمَعَنَا إِدَاوَةٌ ، فَإِذَا فَرَعَ مِنْ حَاجَتِهِ نَاولَهُ الْإِدَاوَةَ .

٣٠٠ : عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي عِنْدَ الْأُسْطُوَانَةِ الَّتِي عِنْدَ الْمُصْحَفِ ، فَقِيلَ لَهُ : يَا أَبَا مُسْلِمٍ ، أَرَأَيْكَ تَحْرَى الصَّلَاةَ عِنْدَ هَذِهِ الْأُسْطُوَانَةِ ؟ قَالَ : فَإِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَحْرَى الصَّلَاةَ عِنْدَهَا .

٢٩٦ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : سترة المصلي ، رقم : ٥٠١ .

(خرج يوم العيد) أي إلى المصل . (الحرية) الرمح العريض النصل . (فتوضع بين يديه) أمامه سترة له . (فن لم اتخذها الأمراء) أي عملاً بهذا أصبح الأمراء يخرج بها بين أيديهم في العيد ونحوه .

٢٩٧ : (وبين يديه) أمامه . (عترة) ككصف ربح سنانه في أسفله .

٢٩٨ : أخرجه مسلم في الصلاة . باب : دنو المصلي من السترة ، رقم : ٥٠٨ .

(مصل) مقامه في صلاته ، ويتناول موضع القدم وموضع السجود . (ممر الشاة) ممر مروهها .

٢٩٩ : أخرجه مسلم في الطهارة ، باب : الاستنجاء بالماء من التبرز ، رقم : ٢٧١ .

(غلام) هو الصغير من قطامه إلى سبع سنين ، وقيل غير ذلك . (إداوة) إناء صغير من جلد .

٣٠٠ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : دنو المصلي من السترة ، رقم : ٥٠٩ .

(الأسطوانة) السارية والدعامة . (تحرى) تجنّب وتحتار وتقصد .

٣٠١ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْكَعْبَةَ ، وَبِلَالٌ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَعُمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْحَجَبِيُّ ، فَأَغْلَقَهَا عَلَيْهِ ، وَمَكَثَ فِيهَا ، فَسَأَلْتُ بِلَالَ حِينَ خَرَجَ : مَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ ؟ قَالَ : جَمَلَ عَمُودًا عَنْ بَسَارِهِ ، وَعَمُودًا عَنْ يَمِينِهِ ، وَثَلَاثَةَ أَعْمِدَةٍ وَرَأَاهُ ، وَكَانَ الْبَيْتُ يَوْمَئِذٍ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ ، ثُمَّ صَلَّى . فِي رِوَايَةٍ : عَمُودَيْنِ عَنْ يَمِينِهِ .

٣٠٢ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّهُ كَانَ

يُعْرِضُ رَأْسَ رِحْلَتِهِ قَبْلَ الْبَيْتِ ، قُلْتُ : أَفَرَأَيْتَ إِذَا هَبَّتِ الرِّكَابُ ؟ قَالَ : كَانَ يَأْخُذُ هَذَا الرَّحْلَ قَبْلَهُ ، قَبْلَ الْبَيْتِ إِلَى آخِرَتِهِ ، أَوْ قَالَ مُؤَخَّرِهِ ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِعَلْمِهِ .

٣٠٣ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : أَعَدَلْتُمُونَا بِالْكَلْبِ وَالْجِمَارِ ؟ لَقَدْ رَأَيْتُنِي مُضْطَجِعَةً

عَلَى السَّرِيرِ ، فَيَجِيءُ النَّبِيُّ ﷺ فَيَتَوَسَّطُ السَّرِيرَ قَبْلَ الْبَيْتِ ، فَأَكْرَهُ أَنْ أَسْتَحَهُ ، فَأَنْسَلُ مِنْ قِبَلِ رِجْلِي السَّرِيرِ حَتَّى أَسْلُ مِنْ لِحَافِي .

٣٠٤ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ ، فَأَرَادَ

شَابًّا مِنْ بَنِي أَبِي مُعَيْطٍ أَنْ يَحْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَدَفَعَ أَبُو سَعِيدٍ فِي صَدْرِهِ ، فَتَنَظَّرَ الشَّابُّ فَلَمْ يَجِدْ مَسَافًا إِلَّا بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَعَادَ لِيَحْتَازَ ، فَدَفَعَهُ أَبُو سَعِيدٍ أَشَدَّ مِنَ الْأُولَى ، فَقَالَ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَى مَرْوَانَ ، فَشَكَكَ إِلَيْهِ مَا لَقِيَ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ ، وَدَخَلَ أَبُو سَعِيدٍ خَلْفَهُ عَلَى مَرْوَانَ ، فَقَالَ : مَا لَكَ وَلَا بِنِ أَخِيكَ يَا أَبَا سَعِيدٍ ؟ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شَيْءٍ

٣٠١ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره ، رقم : ١٣٢٩ .

٣٠٢ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : ستره المصل ، رقم : ٥٠٢ .

(يعرض راحلته) يجعلها عرضاً . (قلت) أي عبيد الله نافع . (هبت الرقاب) هاجت الإبل وشوشت على المصل . (فيعدله) من التعديل ، وهو تقويم الشيء وضبطه ، أي يقيمه تلقاء وجهه .

٣٠٣ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : الاعتراض بين يدي المصل ، رقم : ٥١٢ .

(أعدلتنونا) سويتنونا ، والاستفهام إنكاري ، أي لم تعدلنونا . (أسنحه) أسبقه متصبية بيدي في صلاته ، من سنع إذا عرض . (فأنسل) أخرج بخفية ورفق .

٣٠٤ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : منع المارئين يدي المصل ، رقم : ٥٠٥ .

(يستره) يحجزه بينه وبين الناس . (شاب) قبل : الوليد بن عقبة ، وقيل : غيره . (يحْتَاز) يمر . (مسافاً) طريقاً يملكه المرور منها . (فقال) تكلم عليه وشتمه . (ولابن أخيك) أي في الإسلام ، أو لأنه أصغر منه .

يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ ، فَأَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يَخْتَارَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَلْيَدْفَعُهُ ، فَإِنْ لَمْ يَلْقَيْتَاهُ ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ .
 ٣٠٥ : عَنْ أَبِي جُهَيْمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّيِ مَاذَا عَلَيْهِ ، لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ) . قَالَ الرَّوَاي : لَا أُذْرِي ، أَقَالَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، أَوْ شَهْرًا ، أَوْ سَنَةً .

٣٠٦ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّيُ وَأَنَا رَاقِدَةٌ ، مُعْرِضَةً عَلَى فِرَاشِي ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُؤَيِّرَ أُبْقِطِي فَأَوْتَرْتُ .
 ٣٠٧ : عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّيُ . وَهُوَ حَامِلٌ أُمَامَةً بِنْتُ زَيْتَبَ . بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَأَبِي الْعَاصِمِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ . فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا ، وَإِذَا قَامَ حَمَلَهَا .

٣٠٨ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَيَّتَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمًا يُصَلِّيُ عِنْدَ الْكَعْبَةِ ، وَجَمَعَ قُرَيْشٌ فِي مَجَالِسِهِمْ ، إِذْ قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ : أَلَا تَنْظُرُونَ إِلَى هَذَا الْمُرَائِي ، أَيُّكُمْ يَقُومُ إِلَى جُزُورِ آلِ فُلَانٍ ، فَيَعْبُدُ إِلَى فُرْتِحَا وَدَمِيهَا وَسَلَاهَا ، فَيُجِئُ بِهِ ، ثُمَّ يُجْمَلُهُ ، حَتَّى إِذَا سَجَدَ ، وَضَعَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ ؟ فَأَبَيْتُ أَشْقَاهُمْ ، فَلَمَّا سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَضَعَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ ، وَبَيْتَ النَّبِيُّ ﷺ سَاجِدًا ، فَضَحِكُوا حَتَّى مَالَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ مِنَ الضَّحِكِ ، فَاذْهَبُوا فَانْطَلَقَ مُنْطَلِقًا إِلَى فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ ، وَهِيَ جُورِيَةٌ ، فَأَقْبَلَتْ تَسْمَى ، وَبَيْتَ النَّبِيُّ ﷺ سَاجِدًا ، حَتَّى أَلْفَتْهُ عَنْهُ ، وَأَقْبَلَتْ عَلَيْهِمْ تَسْمَى ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ ، قَالَ : (اللَّهُمَّ

(فليقاتله) الجمهور على أن معناه الدفع بالقهر ، لا جواز قتله . (هو شيطان) فعله فعل شيطان .

٣٠٥ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : مع المار بين يدي المصلي ، رقم : ٥٠٧ .
 (ماذا عليه) من الإثم والخطية .

٣٠٦ : أخرجهما مسلم في الصلاة ، باب : الاعتراض بين يدي المصلي ، رقم : ٥١٢ .

٣٠٧ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : جواز حمل الصبيان في الصلاة . رقم : ٥٤٣ .

٣٠٨ : أخرجه مسلم في الجهاد والسير ، باب : ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين ، رقم : ١٧٩٤ .

(المرائي) الذي يتبعه أمام الناس دين الخلق ليرى ، مأخوذ من الرياء . (فرتها) ما في الكرش من الأقدار . (جمله) يتركه ويؤخره (جويرية) تصغير جارية . (تسمى) تهزل . (تسبم) تشتمهم .

عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ ، اللَّهُمَّ عَلَيَّ بِقُرَيْشٍ ، اللَّهُمَّ عَلَيَّ بِقُرَيْشٍ) . ثُمَّ سَمَى : (اللَّهُمَّ عَلَيَّ بِعَمْرٍو
 ابْنِ هِشَامٍ ، وَعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ ، وَشَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ ، وَالْوَلِيدَ بْنَ عُتْبَةَ ، وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ ، وَعُتْبَةَ
 ابْنَ أَبِي مُعَيْطٍ ، وَعُمَارَةَ بْنَ الْوَلِيدِ) . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَوَاللَّهِ ، لَقَدْ رَأَيْتُهُمْ صَرَخَى يَوْمَ بَدْرٍ ، ثُمَّ
 سَحِبُوا إِلَى الْقَلْبِ . قَلْبِ بَدْرٍ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (وَأَتْبَعَ أَصْحَابُ الْقَلْبِ لَعْنَةً) .

(عنيك بقريش) أهلك كفارهم ، ومن فعل ذلك منهم . (صرعى) قتل ، جمع صرعى . (القلب) البئر

١٣ - كتاب مواقيت الصلاة

٣٠٩ : عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَخَلَ عَلَى الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ وَقَدْ أَحْرَقَ الصَّلَاةَ يَوْمًا ، وَهُوَ بِالْعِرَاقِ ، فَقَالَ :
 مَا هَذَا يَا مُغِيرَةُ ، أَلَيْسَ قَدْ عَلِمْتَ : أَنَّ جِبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَزَلَ فَصَلَّى ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ،
 ثُمَّ صَلَّى ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ صَلَّى ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ صَلَّى ، فَصَلَّى
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ صَلَّى ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ قَالَ : (بِهَذَا أُبْرِئُ) .
 ٣١٠ : عَنْ حَدِيثِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ : أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْفِتْنَةِ ؟ قُلْتُ : أَنَا ، كَمَا قَالَهُ . قَالَ : إِنَّكَ عَلَيْهِ - أَوْ عَلَيْهَا - لَجْرِيءٌ ، قُلْتُ : فِئْتَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ ، نَكَفَرُهَا الصَّلَاةَ وَالصَّوْمَ وَالصَّدَقَةَ وَالْأَمْرَ وَالنَّهْيَ ، قَالَ : لَيْسَ هَذَا أُرِيدُ ، وَلَكِنَّ الْفِئْتَةَ الَّتِي تَمُوجُ كَمَا يَمُوجُ الْبَحْرُ ، قَالَ : لَيْسَ عَلَيْكَ مِنْهَا بَأْسٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنْ يَتَكَ وَبَيْنَهَا بَابًا مَغْلَقًا ، قَالَ : أَيَكْسِرُ أَمْ يُعْتَمَحُ ؟ قَالَ : يُكْسَرُ ، قَالَ : إِذَا لَا يُغْلَقُ أَبَدًا ، قِيلَ : أَمَا كَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ الْبَابُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، كَمَا أَنَّ دُونَ الْقَعْدِ الْكَلْبَةَ ، إِنْ حَدَّثْتَهُ بِحَدِيثٍ لَيْسَ بِالْأَغْلِيظِ . فَسُئِلَ : مِنْ الْبَابِ ؟ فَقَالَ : الْبَابُ عُمَرُ .

٣٠٩ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : أوقات الصلوات الخمس ، رقم : ٦١٠ ، ٦١١ .
 (بهذا) أي بأدائه الصلوات الخمس في هذه الأوقات .
 ٣١٠ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : بيان أن الإسلام بدأ غريباً وسبعوه غريباً . وفي الفتن وأشراف الساعة ، باب : الفتن التي تموج كبحر البحر ، رقم : ١٤٤ .
 (كما قاله) أي رسول الله ﷺ . (لجريء) لجسور ومقدام . (فتنة الرجل في أهله ..) أن يأتي من أجلهم بما لا يصلح من قول أو فعل ، وكذلك الفتنة في الولد . (وماله) الفتنة في المال أن يأخذ من غير طريقه المشروع ، وينفقه في غير ما أمر به . (جاره) الفتنة في الجار أن يحسد على ما هو فيه من نعمة . (ليس بالأغليظ) جمع أغلظت وهي ما يغالط بها ، والمعنى : حديثه حديثاً صدقاً محققاً من أحاديث رسول الله ﷺ ، لا من اجتهد ورأى ونحوه . (تموج كما يموج البحر) يضطرب بها الناس ويدفع بعضهم بعضاً . (الباب عمر) أي إن الحائل بين الفتنة والإسلام عمر رضي الله عنه ، وهو الباب ، فإدام حياً لا تدخل فيه الفتن ، فإذا مات دخلت ، وهذا ما كان .

٣١١ : عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
 أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ أَمْرَاءِ قُبْلَةٍ ، فَأَتَى النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَأَخْبَرَهُ ،
 فَأَنْزَلَ اللَّهُ : « ائِمِّمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزَلْفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنْ الْحَسَاتِ يُذْهِبْنَ أَلْسِيَّتِهِ . » قَالَ
 الرَّجُلُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلِي هَذَا ؟ قَالَ : (لِجَمِيعِ أُمَّتِي كُلِّهِمْ) .
 وَعَنْهُ فِي رَوَايَةٍ قَالَ : (لِمَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ أُمَّتِي) .

٣١٢ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ : أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ ؟ قَالَ :
 (الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا) . قَالَ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : (ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ) . قَالَ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : (الْحَمْدُ
 فِي سَبِيلِ اللَّهِ) . قَالَ : حَدَّثَنِي بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَوْ اسْتَرَدْتُهُ لَزَادَنِي .

٣١٣ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (أُرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا يَبِيبُ
 أَحَدِكُمْ ، يَغْتَسِلُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ حَسَنًا ، مَا تَقُولُ : ذَلِكَ يُبَيِّنُ مِنْ ذَنْبِهِ) . قَالُوا : لَا يُبَيِّنُ مِنْ ذَنْبِهِ
 شَيْئًا ، قَالَ : (فَذَلِكَ مِثْلُ الصَّلَوَاتِ الْحَمْسِ ، يَمْحُو اللَّهُ بِهَا الْخَطَايَا) .

٣١٤ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ ، وَلَا يَسْطُرْ ذِرَاعِيهِ
 كَالْكَلْبِ ، وَإِذَا بَرَقَ فَلَا يَبْرُقَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ ، فَإِنَّهُ يَسْأَلُ رَبَّهُ) .

٣١١ : أخرجه مسلم في التوبة ، باب : قوله تعالى : « إن الحسنات ، » رقم : ٢٧٦٣ .

(رجلاً) هو أبو اليسر كعب بن عمرو الأنصاري رضي الله عنه . (طرفي النهار) العداة والعشي ، أي
 صباحاً ومساءً . (زلفاً من الليل) ساعات من أوله ، جمع زلفة وهي القرية ، وأزلفه قربه . (يذهب) يكتفون
 ويمحون . (ألسنته) الذنوب الصغيرة ، على أن الساهل في الصغار قد يوقع في الكبار ، وعندئذ لا نكتفوها
 الأعمال الصالحة . /هود : ١١٤/ .

٣١٢ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال ، رقم : ٨٥ .
 (عبد الله) هو ابن مسعود رضي الله عنه . (على وقتها) في أول وقتها . (بر الوالدين) الإحسان إليهما والقيام
 بخدمتهما ، ونزك الإساءة إليهما .

٣١٣ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : المشي إلى الصلاة تحمى به الخطايا ، رقم : ٦٦٧ .
 (يباب أحدكم) يمر من أمام يابه . (ذنبه) سخره . (به) في نسخة (بها) . (الخطايا) الذنوب الصغيرة .

٣١٤ : (اعتدلوا في السجود) بوضع الكفين على الأرض ، ورفع المرفقين عنها وعن الجنبين ، ورفع البطن عن الفخذ .
 (ولا يسط ذراعيه) لا يمدحها على الأرض .

٣١٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (إِذَا أَشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ قَبِيحِ جَهَنَّمَ ، وَأَشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا ، فَقَالَتْ : يَا رَبِّ أَكَلَّ بَعْضِي بَعْضًا ، فَأَذِنَ لَهَا بِبَعْضِي ، تَقَسَّرَ فِي الشَّتَاءِ وَتَقَسَّرَ فِي الصَّيْفِ ، فَهَرُّ أَشَدُّ مَا مَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ ، وَأَشَدُّ مَا مَجِدُونَ مِنَ الزَّمْهَرِيرِ) .

٣١٦ : عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَأَرَادَ الْمُؤَدَّنُ أَنْ يُؤَدِّنَ لِلظُّهْرِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (أَبْرِدْ) . ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُؤَدِّنَ ، فَقَالَ لَهُ : (أَبْرِدْ) . حَتَّى رَأَيْنَا فِيهِ ائْتَلُولَ .

٣١٧ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ ، فَصَلَّى الظُّهْرَ ، فَهَامَ عَلَى الْمَيْمِ ، فَذَكَرَ السَّاعَةَ ، فَذَكَرَ أَنَّ فِيهَا أُمُورًا عِظَامًا ، ثُمَّ قَالَ : (مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ فَلْيَسْأَلْ ، فَلَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ ، مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا) . فَأَكْثَرَ النَّاسُ فِي الْبُكَاءِ ، وَأَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ : (سَلُونِي) . فَهَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُدَّاقَةَ السَّهْمِيُّ فَقَالَ : مَنْ أَبِي ؟ قَالَ : (أَبُوكَ حُدَّاقَةَ) . ثُمَّ أَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ : (سَلُونِي) . فَذَكَرَ عُمَرُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ : رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِعُمْدَةِ نَبِيٍّ ، فَسَكَتَ . ثُمَّ قَالَ : (عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ أَنْفًا ، فِي عُرْضِ هَذَا الْحَائِطِ ، فَلَمْ أَرُ كَالْخَيْرِ وَالشَّرِّ) . [ر : ٨٠]

٣١٥ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر ، رقم : ٦١٥ ، ٦١٧ .
 (فأبردوا) من الإبراد ، وهو الدخول في البرد ، أي أخروا صلاة الظهر إلى حين يبرد النهار وتتكسر شدة الحر .
 (فيح) سطح الحر وفورانه وهيجانه .

(أكل بعضي بعضًا) مجاز عن ازدحام أجزائها واشتدادها . (بعضي) مجاز عن خروج ما يبرز منها .
 (الزمهري) شدة البرد .

٣١٦ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر ، رقم : ٦١٦ .
 (في) رجوع الظل من جانب المغرب إلى جانب المشرق . (التلؤلؤ) جمع تلأؤ وهو كل ما اجتمع على الأرض من تراب أو رمل أو نحوهما .

٣١٧ : (زاحت الشمس) ماتت عن وسط الساء . (أنفًا) في أول وقت مضى يقرب منه ، وهو الآن . (عرض) جانب وناحية . (فلم أَرُ كَالْخَيْرِ وَالشَّرِّ) لم أشاهد خيرًا كالخير الذي أبصرته في الجنة ، ولا شرًا كالشر الذي أبصرته في النار .

٣١٨ : عَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الصُّبْحَ وَأُحَدِّثُنَا بِعُرْفِ جَلِيسِهِ ، وَيَقْرَأُ فِيهَا مَا بَيْنَ السِّتِّينَ إِلَى الْمِائَةِ وَيُصَلِّي الظُّهْرَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ ، وَالْعَصْرَ وَأُحَدِّثُنَا يَذْهَبُ إِلَى أَقْصَى الْمَدِينَةِ ثُمَّ يَرْجِعُ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ ، وَنَيْتٌ مَا قَالَ فِي الْمَغْرِبِ . وَلَا يُبَالِي بِتَأْخِيرِ الْعِشَاءِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ ، ثُمَّ قَالَ : إِنِّي شَطِرٌ اللَّيْلُ .

٣١٩ : عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ سَبْعًا وَثَمَانِيًا : الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ ، وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ .

٣٢٠ : عَنْ أَبِي بَرزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَدْ قِيلَ لَهُ : كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ ؟ فَقَالَ : كَانَ يُصَلِّي الْمُهْجِرَ ، الَّتِي تَدْعُونَهَا الْأُولَى ، حِينَ تَدْحَضُ الشَّمْسُ ، وَيُصَلِّي الْعَصْرَ ، ثُمَّ يَرْجِعُ أُحَدِّثُنَا إِلَى رَحْلِهِ فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ ، وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ . وَنَيْتٌ مَا قَالَ فِي الْمَغْرِبِ ، وَكَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُؤَخَّرَ الْعِشَاءَ ، الَّتِي تَدْعُونَهَا الْعَتَمَةَ ، وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا ، وَكَانَ يَفْتَلُّ مِنْ صَلَاةِ الْفَدَاةِ حِينَ يَعْرِفُ الرَّجُلُ جَلِيسَهُ ، وَيَقْرَأُ بِالسِّتِّينَ إِلَى الْمِائَةِ .

٣٢١ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ ، ثُمَّ يَخْرُجُ الْإِنْسَانُ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ ، فَيَجِدُهُمْ يُصَلُّونَ الْعَصْرَ .

٣١٨ : أخرجه مسلم في الصلاة . باب : القراءة في الصبح والمغرب ، رقم : ٤٦١ .

(وأحدنا يعرف جليسه) مجالسه الذي إلى جنبه عندما ينتهي من الصلاة . (إلى المائة) يعني من آيات القرآن الكريم . (زالت) مالت إلى جهة المغرب . (حية) يضاء لم يتغير لونها ولا حرها . (شاطر) نصف .

٣١٩ : (سبعا) أي جمع المغرب والعشاء . (وثمانيا) أي جمع الظهر والعصر .

٣٢٠ : (المكتوبة) الصلوات المفروضة التي كتبها الله تعالى على عباده . (المهجير) أي صلاة الهجير ، وهو وقت اشتداد الحر ، والمراد الظهر لأن وقتها يدخل حينئذ . (تدحض) تزول عن وسط السماء . (رحله) مسكه ووضع أمانه . (العتمة) ظلمة الليل بعد غياب الشفق . (يفتلل) ينصرف من الصلاة ، أو يلتفت إلى المأمومين . (الفداة) الصبح .

٣٢١ : (بنو عمرو بن عوف) وكانت منازلهم في قباء ، على ميلين من المدينة ، وكانوا يؤخرون لاشتغالهم بمزارعهم .

٣٢٢ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ حَبَّةً ، فَيَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى الْعَوَالِي ، فَيَأْتِيهِمُ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ ، وَبَعْضُ الْعَوَالِي مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَمْيَالٍ ، أَوْ نَحْوِهِ .

٣٢٣ : عَنْ أَبِي عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (الَّذِي تَفَوُّتُهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ ، كَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ) .

٣٢٤ : عَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ فِي يَوْمٍ ذِي عَظَمٍ :

بَكَرُوا بِصَلَاةِ الْعَصْرِ ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : (مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَقَدْ حَبَطَ عَمَلَهُ) .

٣٢٥ : عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَظَهَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةٌ فَقَالَ :

(إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ ، كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ ، لَا تَضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ ، فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تَغْلِبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا) . ثُمَّ قَرَأَ : «وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ» .

٣٢٦ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ : مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ ، ثُمَّ يَرْجِعُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ ، فَيَسْأَلُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ : كَيْفَ تَرَكْتُمْ حِيَادِي ؟ فَيَقُولُونَ : تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ) .

٣٢٧ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : استحباب التكبير بالعصر ، رقم : ٦٦١ .

(حبة) لم يتغير صوتها ولا حرها . (العوالي) جمع عاوية ، وهي القرى التي حول المدينة من جهة نجد .

٣٢٨ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : التلخيص في تقويت صلاة العصر ، رقم : ٦٦٦ .

(تفوت) لا يؤديها في وقتها . (وتر) سلب وترك بلا أهل ولا مال .

٣٢٩ : (بريدة) بن الحبيب الأسلمي ، آخر من مات من الصحابة بخراسان . (حبط عمله) بطل وذهب ثوابه .

٣٣٠ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : فضل صلاتي الصبح والعصر ، رقم : ٦٣٣ .

(لا تضامون) لا يتالكرون ضم ، أي تعب أو ظلم . (لا تغلبوا) بأن تستعدوا لقطع أسباب الغلبة المتأففة للاستطاعة ، من نوم أو شغل . (قبل طلوع الشمس وقبل غروبها) أي صلاتي الفجر والعصر . (وسبح بحمد ربك) نزهه عن كل نقص وعظمه بالعباداة / طه : ١٣٠/ .

٣٣١ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : فضل صلاتي الصبح والعصر ، رقم : ٦٤٢ .

(يتعاقبون فيكم) تأتي طائفة بعد الأخرى . (يرجع) يصعد إلى السماء . (فيسألهم وهو أعلم بهم) أي يسأل الله تعالى الملائكة عن حال المصلين وهو أعلم بحالهم ، والحكمة من سؤالهم إظهار شهادتهم لبي آدم بالخير .

٣٢٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِذَا أَدْرَكَ أَحَدُكُمْ سَجْدَةً مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ ، قَبْلَ أَنْ تَقْرُبَ الشَّمْسُ ، فَلْيَمِّ صَلَاتَهُ ، وَإِذَا أَدْرَكَ سَجْدَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ ، قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، فَلْيَمِّ صَلَاتَهُ) .

٣٢٨ : عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَا سَلَفَ فَلَيْتُمْ مِنْ الْأَمْرِ ، كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ ، أَوْفَى أَهْلِ التَّوْرَةِ التَّوْرَةَ ، فَعَمِلُوا حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ عَجَزُوا ، فَأَعْطُوا قِرَاطًا قِرَاطًا ، ثُمَّ أَوْفَى أَهْلِ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ ، فَعَمِلُوا إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ ثُمَّ عَجَزُوا ، فَأَعْطُوا قِرَاطًا قِرَاطًا ، ثُمَّ أَوْفَى الْقُرْآنَ ، فَعَمِلْنَا إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ ، فَأَعْطَيْنَا قِرَاطَيْنِ قِرَاطَيْنِ ، فَقَالَ أَهْلُ الْكِتَابَيْنِ : أَيُّ رَبَّنَا ، أَعْطَيْتَ هَؤُلَاءِ قِرَاطَيْنِ قِرَاطَيْنِ ، وَأَعْطَيْتَنَا قِرَاطًا قِرَاطًا ، وَنَحْنُ كَمَا أَكْثَرَ عَمَلًا ؟ قَالَ : قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : هَلْ ظَلَمْتُمْ مِنْ أَجْرِكُمْ مِنْ شَيْءٍ ؟ قَالُوا : لَا ، قَالَ : فَهَوَ فَضْلِي أَوْتِيهِ مَنْ أَشَاءُ) .

٣٢٩ : عَنْ زَائِعِ بْنِ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

كُنَّا نَصَلِّي الْمَغْرِبَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَيَنْصَرِفُ أَحَدُنَا ، وَإِنَّهُ لَيُصِيرُ مَوَاقِعَ نَبِيِّهِ .

٣٣٠ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالْمَاهِجِرَةِ ، وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ نَقِيَّةً ، وَالْمَغْرِبَ إِذَا وَجِبَتْ ، وَالْعِشَاءَ أَحْيَانًا وَأَحْيَانًا ، إِذَا رَأَاهُمْ اجْتَمَعُوا عَجَلًا ، وَإِذَا رَأَاهُمْ أَبْطَؤُوا آخَرَ ، وَالصُّبْحَ - كَانُوا ، أَوْ - كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّيهَِا بِغُلَسٍ .

٣٢٧ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك ، رقم : ٦٠٨ . (ظلمت صلاته) أي أداها .

٣٢٨ : (بقاؤكم فيما سلف) نسبة بقاؤكم في الدنيا كسبة وقت العصر إلى كامل النهار . والمراد من إيراد الحديث : بيان أن وقت العصر إلى غروب الشمس .

٣٢٩ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : بيان أن أول وقت المغرب عند غروب الشمس ، رقم : ٦٣٧ . (ليصير) يرى . (مواقع) جمع موقع ، وهو موضع الوقوع بعد الرمي . (نيله) ساهمه .

٣٣٠ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : استحباب التكبير بالصبح في أول وقتها ، رقم : ٦٤٦ . (بماهجرة) شقة الحر ، والمراد نصف النهار بعد الزوال . (نقية) صافية لم تدخلها صفرة . (وجبت) سقطت . (أحياناً وأحياناً) أي أحياناً يجعل وأحياناً يؤخر . (أبطؤوا) تباطؤوا عن المحي . (بغلس) هو ظلمة آخر الليل .

٣٣١ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ النَّخَعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

(لَا تَفْلَيْتُكُمْ الْأَعْرَابُ عَلَى أَسْمِ صَلَاتِكُمُ الْمَغْرِبِ) . قَالَ : وَتَقُولُ الْأَعْرَابُ : هِيَ الْعِشَاءُ .

٣٣٢ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ بِالْعِشَاءِ ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَفْشُو

الْإِسْلَامَ ، فَلَمْ يَخْرُجْ حَتَّى قَالَ عُمَرُ : نَامَ النِّسَاءُ وَالصَّبِيَانُ ، فَخَرَجَ فَقَالَ لِأَهْلِ الْمَسْجِدِ : (مَا يَنْتَظِرُهَا أَحَدٌ مِنَ أَهْلِ الْأَرْضِ غَيْرِكُمْ) .

(٣٣٣) : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

كُنْتُ أَنَا وَأَصْحَابِي الَّذِينَ قَدِمُوا مَعِيَ فِي السَّيْفَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ نَزُولًا فِي بَيْعِ بَطْحَانَ ،

وَالَّذِي ﷺ بِالْمَدِينَةِ ، فَكَانَ يَتَأَوَّبُ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ كُلَّ لَيْلَةٍ نَفَرْنَا مِنْهُمْ ، فَوَاقْنَا

النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَا وَأَصْحَابِي ، وَهُوَ يَغْتَضُّ الشُّغْلُ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ ، فَأَعْتَمَ بِالصَّلَاةِ حَتَّى أَتَاهَا

اللَّيْلُ ، ثُمَّ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى بَيْنَهُمْ ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ لِمَنْ حَضَرَهُ : (عَلَى رَسُولِكُمْ ،

أُبَشِّرُوا ، إِنَّ مِنْ بِنِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ، أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يُصَلِّي هَذِهِ السَّاعَةَ غَيْرِكُمْ) . أَوْ قَالَ :

(مَا صَلَّى هَذِهِ السَّاعَةَ أَحَدٌ غَيْرِكُمْ) . لَا يَدْرِي أَيُّ الْكَلِمَتَيْنِ قَالَ ، قَالَ أَبُو مُوسَى : فَرَجَعْنَا ،

فَرَجَعْنَا بِمَا سَمِعْنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(٣٣٤) : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعِشَاءِ ،

حَتَّى نَادَاهُ عُمَرُ : الصَّلَاةُ ، نَامَ النِّسَاءُ وَالصَّبِيَانُ ، فَخَرَجَ فَقَالَ : (مَا يَنْتَظِرُهَا أَحَدٌ مِنَ أَهْلِ

الْأَرْضِ غَيْرِكُمْ) . قَالَتْ : وَلَا يُصَلِّي يَوْمَئِذٍ إِلَّا بِالْمَدِينَةِ ، وَكَانُوا يُصَلُّونَ فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَغِيبَ الشَّمْسُ

إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ .

وفي رواية عن أبي عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : فَخَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ ، كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَيْهِ الْآنَ ،

٣٣٢ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : وقت العشاء وأخيرها ، رقم : ٦٣٨ .
(يفشو الإسلام) يظهر ويبتشر في غير المدينة .

٣٣٣ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : وقت العشاء وأخيرها ، رقم : ٦٤١ .
(قدموا معي في السفينة) التي أتوا بها من اليمن . (نزولاً) نازلين ، جمع نازل . (يقع) المكان المنسحب من

الأرض . (بطحان) واد بالمدينة . (نفر) عدة رجال من ثلاثة إلى عشرة . (أبهار الليل) تراكمت ظلمته أو

ذهب أكثره . (عل رسلكم) أتواوا وابقوا على هيئكم .

٣٣٤ : (ولا يصل يومئذ إلا بالمدينة) أي جماعة . (الشفق) وهو الحمرة عند الشافعي ، واليباض عند أبي حنيفة ،

رحمهما الله تعالى .

يَقَطُرُ رَأْسَهُ مَاءً ، وَاضِعًا يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ ، فَقَالَ : (لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّي لَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُصَلُّوا هَكَذَا) .

وَحَكَى أَبُو عَبَّاسٍ : كَيْفَ وَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَأْسِهِ يَدَهُ :
فَبَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ شَيْئًا مِنْ تَبْدِيدٍ ، ثُمَّ وَضَعَ أَطْرَافَ أَصَابِعِهِ عَلَى قَرْنِ الرَّأْسِ ، ثُمَّ صَنَعَهَا
يُحَرِّمُهَا كَذَلِكَ عَلَى الرَّأْسِ ، حَتَّى مَسَّتْ إِبْهَامَهُ طَرَفَ الْأُذُنِ ، مِمَّا عَلَى الْوَجْهِ عَلَى الصَّدْغِ وَنَاحِيَةِ
اللَّحْيَةِ ، لَا يُقَصِّرُ وَلَا يَبْطِشُ إِلَّا كَذَلِكَ .
وَرَوَى أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَذَا الْحَدِيثَ فَقَالَ فِيهِ : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبَيْسٍ خَافِيهِ لِكَيْتَبِدَّ .

(٣٣٥) : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ) .
(٣٣٦) : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ زَيْدَ بْنَ نَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ : أَنَّهُمْ تَسَحَّرُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ
ثُمَّ قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ . قُلْتُ : كَمْ بَيْنَهُمَا ؟ قَالَ قَدْرُ خَمْسِينَ أَوْ سِتِينَ ، بِعِنِي آيَةٌ .

٣٣٧ : عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
كَتَبْتُ أَسْتَحِرُّ فِي أَهْلِي ، ثُمَّ يَكُونُ سُرْعَةً بِي ، أَنْ أُذْرِكَ صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .
٣٣٨ : عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : شَهِدْتُ عِنْدِي رِجَالَ مَرْصِيُونَ ، وَأَرْصَاهُمْ عِنْدِي عَمْرُ
: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَشْرُقَ الشَّمْسُ ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ .

(٣٣٩) : عَنْ أَبِي عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (لَا تَحَرُّوا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ
أَنْ يُصَلُّوا هَكَذَا) أَي فِي هَذَا الْوَقْتِ . (فبدد) فرق . (قرن الرأس) جانبه . (الصدغ) هو ما بين لَحْظِ
العين إِلَى أُصْلِ الْأُذُنِ . (لا يقصر ولا يبطش) لا يبطئ ولا يستعجل . (ويص خافعيه) بريقه ولعانه .
٣٣٥ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : فضل صلاتي الصبح والعصر ، رقم : ٦٣٥ .
(البردَيْن) صلاة الفجر والعصر ، سيما بذلك لأنهما يفعلان في بردي النهار ، وهما طرفاه ، حين يطيب
الهواء .

٣٣٦ : أخرجه مسلم في الصيام ، باب : فضل السحور وتأكيده استحبابه ، رقم : ١٠٩٧ .
(تسحروا) أكلوا في وقت السحر ، وهو وقت ما قبيل الفجر .
٣٣٧ : (يكون سرعة بي) أسرع حتى أدرك .
٣٣٨ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها ، رقم : ٨٢٦ .
٣٣٩ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها ، رقم : ٨٢٨ .
(لا تحروا بصلاتكم) لا تتواخروا وتقصدوا .

الشمس ولا غروبها). وَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَأَخْرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَرْتَفِعَ، وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَأَخْرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَنْبَسِ).

٣٤٠: حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ يَتَعَيْنَ، وَعَنْ يَسْتَنَ، تَقْدِمَ، وَزَادَ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ: وَعَنْ صَلَاتَيْنِ: نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ. [ر: ٢٣٣]

٣٤١: عَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنْ كُنْتُمْ تَصَلُّونَ صَلَاةً، لَقَدْ صَحَّبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَمَا رَأَيْتَاهُ يُصَلِّيهَا، وَلَقَدْ نَهَى عَنْهَا. بَعْنِي: الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ.

٣٤٢: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: وَالَّذِي ذَهَبَ بِهِ، مَا تَرَكْتُهُمَا حَتَّى لَتَى اللَّهُ، وَمَا لَتَى اللَّهُ تَعَالَى حَتَّى تُنْقَلَ عَنِ الصَّلَاةِ، وَكَانَ يُصَلِّي كَثِيرًا مِنْ صَلَاتِهِ قَاعِدًا، تَعْنِي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّيهِمَا، وَلَا يُصَلِّيهِمَا فِي الْمَسْجِدِ، مَخَافَةَ أَنْ يُثْقَلَ عَلَى أُمَّتِهِ، وَكَانَ يُحِبُّ مَا يُخَفِّفُ عَنْهُمْ.

٣٤٣: وَعَنْهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: رَكْعَتَانِ، لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُهُمَا، سِرًّا وَلَا عَلَانِيَةً، رَكْعَتَانِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَرَكْعَتَانِ بَعْدَ الْعَصْرِ.

٣٤٤: عَنْ أَبِي تَدَاةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سِرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: لَوْ عَرَسَتْ بِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: (أَخَافُ أَنْ تَنَامُوا عَنِ الصَّلَاةِ). قَالَ بِلَالٌ: أَنَا أَوْفَطُكُمْ، فَاصْطَلَبْتُمَا، وَأَسَدَ بِلَالٌ ظَهْرَهُ إِلَى رَاحِلَتِي، فَغَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ فَتَامَ، فَاسْتَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَقَالَ: (يَا بِلَالُ، أَيْنَ مَا قُلْتَ). قَالَ: مَا أَلْقَيْتُ عَلَى نَوْمَةٍ مِثْلَهَا قَطُّ، قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ أَرْوَاحَهُمْ حِينَ شَاءَ، وَوَدَّعَاهَا عَلَيْكُمْ حِينَ شَاءَ، يَا بِلَالُ، فَمُ قَادِزْنِ بِالنَّاسِ بِالصَّلَاةِ). فَتَوَضَّأَ، فَلَمَّا أَرْتَفَعَتِ الشَّمْسُ وَأَبْيَاضَتْ، قَامَ فَصَلَّى.

(حاجب الشمس) طرفها الأعلى من قرصها، سمي بذلك لأنه أول ما يبدو منها فيصير كحاجب الإنسان.

٣٤٢: (والذي ذهب به) أي برسول الله ﷺ، والمعنى: أنتم بالله تعال. (مخافة أن يثقل على أمت) أي خوفًا من التثقل على الناس باقتدائهم به، أو باقتراضها عليهم.

٣٤٣: أخرجه مسلم في صلاة المسافرين، باب: معرفة الركعتين اللتين كان يصليهما..، رقم: ٨٣٥.

٣٤٤: (عرست) من التعريس، وهو النزول في السفر آخر الليل للاستراحة والنوم. (أبياضت) صفت واشتد أبيضها، وهو كناية عن تأخيرهم عن طلوعها كثيرًا.

٣٤٥ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :
 أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَاءَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ ، فَجَعَلَ يَسُبُّ
 كُفَّارَ قُرَيْشٍ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا كِدْتُ أُصَلِّيَ الْعَصْرَ ، حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ تَقْرُبُ ،
 قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (وَاللَّهِ مَا صَلَّيْتُهَا) . فَصَمْنَا إِلَى بَطْحَانَ ، فَتَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ وَتَوَضَّأْنَا لَهَا ، فَصَلَّ
 الْعَصْرَ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ ، ثُمَّ صَلَّ بَعْدَهَا الْمَغْرِبَ .

٣٤٦ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيَصِلْ إِذَا
 ذَكَرَهَا ، لَا كُفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ : هُوَ أَقِيمِ الصَّلَاةَ لِلذِّكْرِ) .
 ٣٤٧ : وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (لَمْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظِرْتُمْ
 الصَّلَاةَ) .

(٣٤٨) : عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ صَلَاةَ الْعِشَاءِ فِي آخِرِ
 حَيَاتِهِ ، فَلَمَّا سَلَّمَ ، قَامَ فَقَالَ : (أَرَأَيْتَكُمْ لَيْتَكُمْ هَذِهِ ، فَإِنَّ رَأْسَ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا ، لَا يَبْقَى مِنْ
 هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ) . يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنَّهَا تُحْرَمُ ذَلِكَ الْقَرْنَ .

٣٤٥ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : الدليل لمن قال الصلاة الوسطى .. العصر ، رقم : ٦٣١ .
 (سب) يشتم . (بطحان) واد بالمدينة . (فصل) بنا جماعة .

٣٤٦ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها ، رقم : ٦٨٤ .
 (أقيم الصلاة لذكره) أقم الصلاة عند ذكرها ، لأن من ذكر الصلاة ذكر الله تعالى . / طه : ١٤ / .

٣٤٨ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : قوله ﷺ : لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض ... ، رقم : ٢٥٣٧ .
 (رأس مائة سنة) أي بعد مرور مائة سنة . (تحرم ذلك القرن) نهلك القرن الذي هو فيه ، وهو كل من كان
 موجوداً عندما قال مقاله .

٣٤٩ : عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَصْحَابَ الصَّغَةِ كَانُوا أَنَسًا فُقَرَاءَ ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : (مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَتَيْنَ فَلْيَذْهَبْ بِثَالِثٍ ، وَإِنْ أُرْبَعٌ فَخَامِسٌ أَوْ سَادِسٌ) . وَإِنْ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ ، فَأَتَلَقْنَا النَّبِيَّ ﷺ بِعَشْرَةٍ ، قَالَ : فَهَوَاتْنَا وَأَبِي وَأُمِّي ، فَلَا أُدْرِي قَالَ : وَأَمْرًا بِي وَخَادِمٍ ، بَيْنَنَا وَبَيْنَ بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ ، وَإِنْ أَبَا بَكْرٍ تَعَشَّى عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ لَبِثَ حَيْثُ صَلَّيْتَ الْعِشَاءَ ، ثُمَّ رَجَعَ فَلَبِثَ حَتَّى تَعَشَّى النَّبِيُّ ﷺ ، فَجَاءَ بَعْدَ مَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ ، قَالَتْ لَهُ أَمْرَانِهِ : وَمَا حَسَبَكَ عَنْ أَصَابِكَ ، أَوْ قَالَتْ ضَيْفِكَ ؟ قَالَ : أَوْ مَا عَشَيْتِهِمْ ؟ قَالَتْ : أَبُوًا حَتَّى عَجِبِي ، قَدْ عَرَضُوا فَأَبَوْنَا ، قَالَ : فَذَهَبْتُ أَنَا فَاحْتَبَأْتُ ، فَقَالَ : يَا عُنْتَرُ ، فَجَدَعٌ وَسَبٌّ ، وَقَالَ : كُلُوا لَا هَيَا ، فَقَالَ : وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُهُ أَبَدًا ، وَأَيُّمُ اللَّهُ ، مَا سَكْنَا نَأْخُذُ مِنْ لُقْمَةٍ إِلَّا رَبَانًا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرُ مِثْمَا ، قَالَ : بَعْثِي ، حَتَّى شَبِعُوا ، وَصَارَتْ أَكْثَرُ مِثْمَا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ ، فَظَنَرُ إِلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ فَإِذَا هِيَ كَمَا هِيَ أَوْ أَكْثَرُ مِثْمَا ، فَقَالَ لِأَمْرَانِيهِ : يَا أُخْتِ بِنِي فِرَاسٍ ، مَا هَذَا ؟ قَالَتْ : لَا وَفَرُّهُ عَنِّي ، لَهِيَ الْآنَ أَكْثَرُ مِثْمَا قَبْلَ ذَلِكَ بِثَلَاثِ مَرَّاتٍ ، فَأَسْكَرَ مِثْمَا أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ : إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ ، بَعْثِي بِنِي ، ثُمَّ أَكَلُوا مِثْمَا لُقْمَةً ، ثُمَّ حَمَلَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ ، وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِ عَقْدٍ ، فَمَضَى الْأَجَلَ ، فَهَرَقْنَا النَّبِيَّ ﷺ عَشْرَ رَجُلًا ، مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِثْمَا أَنَسٌ ، اللَّهُ أَعْلَمُ كَمْ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ ، فَأَكَلُوا مِثْمَا أَجْمَعُونَ . أَوْ كَمَا قَالَ .

٣٤٩ : أخرجه مسلم في الأشربة ، باب : إكرام الصفي وفضل إثاره ، رقم : ٢٠٥٧ .

(الصفة) هي مكان مقطوع من المسجد وظلال عليه ، كان يأوي إليه الغرباء والفقراء من الصحابة رضي الله عنهم ويبيتون فيه ، وكانوا يلقون ويكرتون ، ويسمون أصحاب الصفة . (فليذهب ثالث) يأخذ معه واحدًا من أهل الصفة فيصبحون ثلاثة . (وإن أربع) أي عنده طعام أربع . (عرضوا عليهم الطعام . (يا عنتر) يا فتيل ، أو يا جاهل . (فجدع سب) أي ولده ، ظنانه أنه فصر في حق الأضياف ، وجدع دعا عليه بالجدع ، وهو قطع الأنف أو الأذن أو الشفة . (وأيام الله) بين الله . (ربا) زاد الطعام وكثر . (يا أخت بني فراس) يا من هي من بني فراس ، واسمها زينب بنت دهمان . (وفرة عيني) يعبر بها عن المسرة ودوية ما يحبه الإنسان . (عقد) عهد مهادة . (فضى الأجل) أي وجازوا إلى المدينة . (هَرَقْنَا) عند مسلم (فهرقنا) أي جعلنا عرفاء ونقباء على قومهم . (أو كما قال) عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنه ، والشك من أبي عثمان أحد الرواة .

١٤ - كتاب الأذان

باب : بدء الأذان

٣٥٠ : عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَقُولُ : كَانَ الْمُسْلِمُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ ، يَجْتَمِعُونَ فَيَتَحَيَّوْنَ الصَّلَاةَ ، لَيْسَ يُنَادَى لَهَا ، فَتَكَلَّمُوا بِنَوْمًا فِي ذَلِكَ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : أَعِيدُوا نَاقُوسًا مِثْلَ نَاقُوسِ النَّصَارَى ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : بَلْ بُوْقًا مِثْلَ قَرْنِ الْيَهُودِ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَوْلَا تَبْعَثُونَ رَجُلًا يُنَادِي بِالصَّلَاةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (يَا بِلَالُ ، قُمْ فَادِ بِالصَّلَاةِ) .

٣٥١ : عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَمَرَ بِلَالُ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ ، وَأَنْ يُؤَيِّرَ الْإِقَامَةَ ، إِلَّا الْإِقَامَةَ .

٣٥٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ ، أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَكَلَّمَ ضُرَاطًا ، حَتَّى لَا يَسْمَعَ النَّادِينَ ، فَإِذَا قُضِيَ النَّدَاءُ أَقْبَلَ ، حَتَّى إِذَا نُوبَ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ ، حَتَّى إِذَا قُضِيَ النَّوْبُ أَقْبَلَ ، حَتَّى يَحْطُرَ بَيْنَ الرَّؤْيِ وَنَفْسِهِ ، يَقُولُ : أَذْكَرُ كَذَا ، أَذْكَرُ كَذَا ، لِيَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ ، حَتَّى يَنْظُرَ الرَّجُلُ لَا يَذْكُرِي كَمْ صَلَّى) .

٣٥٣ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (لَا يَسْمَعُ

مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ ، حِنَّ وَلَا إِنْسَ وَلَا شَيْءَ ، إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) .

٣٥٠ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : بدء الأذان ، رقم : ٣٧٧ .

(فتبينون) يفكرون حينها ليأتوا إليها ، من العين وهو الوقت والزمن . (بوفا) وهو الذي ينفخ فيه فيخرج

صوتًا . (قرن) هو البوق ، ولعله بوق فيه التواء مثل قرن الشاة .

٣٥١ : (إلا الإقامة) أي إلا لفظ : قد قامت الصلاة ، فإنه يشي .

٣٥٢ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : فضل الأذان وهرب الشيطان عند سماعه ، رقم : ٣٨٩ .

(وله ضراط) تمثيل لشدة خوفه عند إدياره ، أو يكون ذلك حقيقة لشدة خوفه أيضًا . (نوب) أقيم

للصلاة ، وهو المراد هنا . (النداء) الأذان . (يحظر) يوسوس ويشغل المصلي عما هو فيه .

٣٥٣ : (مدى صوت) آخر ما يصل إليه الصوت ويتصفي .

٣٥٤: عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا غَزَا بِنَا قَوْمًا ، لَمْ يَكُنْ يَغْزُوا بِنَا حَتَّى يَصْبِحَ وَيَنْظُرَ : فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا كَفَّ عَنْهُمْ ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا أَغَارَ عَلَيْهِمْ .

٣٥٥: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (إِذَا سَمِعْتُمُ النَّدَاءَ ، فَتَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ) .

وَعَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، إِلَى قَوْلِهِ : وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ . وَلَمَّا قَالَ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، قَالَ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، وَقَالَ : هَكَذَا سَمِعْتُمَا نَبِيَّكُمْ ﷺ يَقُولُ .

٣٥٦: عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النَّدَاءَ : اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ النَّامِيَّةُ ، وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ ، وَأَبْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ) .

٣٥٧: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّلَاةِ الْأُولَى ، ثُمَّ لَمْ يَبْدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَأَسْتَهْمُوا ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهَجِيرِ لَأَسْتَهَجِرُوا إِلَيْهِ ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ ، لَأَتَوْهَا وَلَوْ حَبَوًّا) .

٣٥٥: أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه ، رقم : ٣٨٣ .
(النداء الأذان) .

٣٥٦: (الدعوة التامة) المراد ألقاظ الأذان التي يدعى بها إلى عبادة الله تعالى ، ووصفت بالتام ، وهو الكمال ، لأنها دعوة التوحيد المحكمة ، التي لا يدخلها نقص بشرك أو نسخ أو تغيير أو تبديل . (الوسيلة) ما يتقرب به إلى غيره . (الفضيلة) المرتبة الزائدة على سائر الخلائق ، والمراد هنا منزلة في الجنة لا تكون إلا للعبد واحد من عباد الله عز وجل . (وعدته) أي بقوله تعالى : وَعَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا / الإسراء : ٧٩ . (حلت) استحقت . (شفاعتي) أي أن أشفع له بدخول الجنة أو رفع درجاته ، حسبما يليق به .

٣٥٧: أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : تسمية الصفوف وإقامتها وفضل الأول .. ، رقم : ٤٣٧ .
(ما في) أي من الثواب والخير والبركة والأجر . (يستهموا) يفتروا ، أي يضرّبوا فرقة . (التهجير) التكبير إلى الصلوات . (العتمة) صلاة العشاء . (حَبَوًّا) حابين ، من حبأ الصبي إذا مشى على يديه ورجليه أو مقعدته .

٣٥٨ : عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (إِنَّ بِلَالًا يُؤَدُّنُ بِلَيْلٍ ، فَكَلُّوا وَأَشْرَبُوا حَتَّى يُبَادِيَ أَبْنُ
 أُمِّ مَكْتُومٍ) . ثُمَّ قَالَ : وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى ، لَا يُبَادِي حَتَّى يُقَالَ لَهُ : أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ .
 ٣٥٩ : عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اعْتَكَفَ الْمُؤَدُّنَ لِلصُّبْحِ ، وَبَدَأَ
 الصُّبْحُ ، صَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تُقَامَ الصَّلَاةُ .

٣٦٠ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (لَا يَتَمَنَّأُ أَحَدُكُمْ ، أَوْ أَحَدًا
 مِنْكُمْ ، أَذَانَ بِلَالٍ مِنْ سَحُورِهِ ، فَإِنَّهُ يُؤَدُّنُ ، أَوْ يُبَادِي ، بِلَيْلٍ ، لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ ، وَلِيَتَبَّهَ نَائِمَكُمْ ،
 وَرَيْسَ أَنْ يَقُولَ الْفَجْرُ ، أَوْ الصُّبْحُ) . وَقَالَ بِأَصَابِعِهِ ، وَرَفَعَهَا إِلَى فَوْقِ ، وَطَاطَأَ إِلَى اسْتَقْلٍ :
 (حَتَّى يَقُولَ هَكَذَا) . يَشِيرُ بِسَائِبَتَيْهِ ، إِحْدَاهُمَا فَوْقَ الْأُخْرَى ، ثُمَّ مَدَّهَا عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ .

٣٦١ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ الْمُرِّيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (بَيْنَ كُلِّ
 أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ - ثَلَاثًا - لِمَنْ شَاءَ) . وَفِي رِوَايَةٍ : (بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ ، بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ
 صَلَاةٌ) . ثُمَّ قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ : (لِمَنْ شَاءَ) .

٣٦٢ : عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي نَهْرٍ مِنْ قَوْمِي ، فَأَقْبَتْنَا
 عِنْدَهُ عِشْرِينَ لَيْلَةً ، وَكَانَ رَحِيمًا رَفِيقًا ، فَلَمَّا رَأَى شَوْقَنَا إِلَى أَهَالِنَا ، قَالَ : (أَرْجِعُوا فَكُونُوا
 فِيهِمْ ، وَعَلِّمُوهُمْ ، وَصَلُّوا ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَدُّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ ، وَلْيُؤَكِّرْكُمْ) .

٣٥٨ : أخرجه مسلم في الصيام ، باب : بيان أن الدخول في الصوم يحصل .. ، رقم : ١٠٩٢ .

(بليل) في ليل قبل أن يطلع النهار بالفجر . (أصحت) قاربت الصباح .

٣٥٩ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : استحباب ركعتي سنة الفجر .. ، رقم : ٧٢٣ .

(اعتكف المؤذن للصبح) جلس ينتظر طلوع الفجر . (بدا الصبح) ظهر .

٣٦٠ : أخرجه مسلم في الصيام ، باب : بيان أن الدخول في الصوم يحصل .. ، رقم : ١٠٩٣ .

(ليرجع قائمكم) يرد التهجيد لينام قليلاً ، حتى يصبح نشيطاً لصلاة الفجر . (وليس أن يقول الفجر)

ليس أذانه لأن الفجر قد طلع . (وقال بأصابعه) أشار بها . (طاطأ) خفض . (بسائبه) الأصبعين اللذين

تليان الإبهامين .

٣٦١ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : بين كل أذانين صلاة ، رقم : ٨٣٨ .

(أذانين) هما الأذان والإقامة . (ثلاثاً) كرر هذه العبارة ثلاث مرات .

٣٦٢ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : من أحق بالإقامة ، رقم : ٦٧٤ .

(وليؤكركم) يصل بكم إماماً . (أكبركم) سناً ، وذلك لأنهم متساوون في العلم والفضل ، لمكثهم عند

- وَعَنهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي رِوَايَةٍ : أَيْ رَجُلَانِ النَّبِيِّ ﷺ يُرِيدَانِ السَّفَرَ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (إِذَا أَنْتَا خَرَجْتَمَا ، فَأَذْنَا ، ثُمَّ أَيْمًا ، ثُمَّ لِيُؤْمِنَكُمَا أَكْبَرُكُمَا) .
- ٣٦٣ : عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ بِأَمْرٍ مُؤَدَّنًا يُؤَدِّنُ ، ثُمَّ يَقُولُ عَلَى إِثْرِهِ : (أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ) . فِي اللَّيْلَةِ الْبَارِدَةِ ، أَوِ الْمَطِيرَةِ فِي السَّفَرِ .
- ٣٦٤ : عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، إِذْ سَمِعَ جَلْبَةَ رَجُلٍ ، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ : (مَا شَأْنُكُمْ) . قَالُوا : اسْتَجَمْنَا إِلَى الصَّلَاةِ . قَالَ : (فَلَا تَفْعَلُوا ، إِذَا أَنْتُمْ الصَّلَاةَ فَمَلِكُكُمْ بِالسَّكِينَةِ ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا ، وَمَا فَاتَكُمْ فَأْتُمُوا) .
- ٣٦٥ : وَعَنهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِذَا أُيْمِتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي) .
- ٣٦٦ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : أُيْمِتِ الصَّلَاةُ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يُنَاجِي رَجُلًا فِي جَانِبِ الْمَسْجِدِ ، فَمَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ حَتَّى نَامَ الْقَوْمُ .

الذي ﷺ نفس المدة جميعاً .

- ٣٦٣ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : الصلاة في الرحال في المطر ، رقم : ٦٩٧ .
(الرحال) الدور والنازل والمساكن . (المطيرة) كثيرة المطر .
- ٣٦٤ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة ، رقم : ٦٠٣ .
(جلبة) صوت الحركة والكلام والاستجمال . (بالسكينة) الهدوء والتأني في الحركة . (فما أدركتم) من الصلاة مع الإمام . (وما فاتكم) من الصلاة مع الإمام . (فأتُموا) أكملوه وحدكم .
- ٣٦٥ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : متى يقوم الناس للصلاة ، رقم : ٦٠٤ .
(ترطبي) تبصرطي قد خرجت من منزلي .
- ٣٦٦ : أخرجه مسلم في الحيض ، باب : الدليل على أن نوم المجالس لا ينقض الوضوء ، رقم : ٣٧٦ .
(يناجي رجلاً) يتحدث معه ، من المناجاة وهي التكالم سرّاً .

١٥ - كتاب الجماعة والإمامة

٣٦٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ بِحَطَبٍ فَيُحَطَّبَ ، ثُمَّ أَمُرَّ بِالصَّلَاةِ فَيُؤَذَّنَ لَهَا ، ثُمَّ أَمُرَّ رَجُلًا فَيُؤَمُّ النَّاسَ ، ثُمَّ أُخَالِفُ إِلَى رِجَالٍ فَأُحَرِّقُ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَوْ بَعِثْتُ أَحَدَهُمْ ، أَنَّهُ يَجِدُ عِرْقًا سَمِينًا ، أَوْ مِرْمَاتَيْنِ حَسَنَتَيْنِ ، لَشَهِدَ الْعِشَاءَ) .

٣٦٨ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضَلُ صَلَاةَ الْفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً) .

٣٦٩ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : (تَفْضَلُ صَلَاةُ

الْجَمِيعِ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ وَحْدَهُ ، بِخَمْسَةِ وَعِشْرِينَ جُزْءًا ، وَتَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الْعَجْرِ) . ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَأَقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ : (وَإِنَّ قُرْآنَ الْعَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا) .

٣٧٠ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

قَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : (أَعْظَمُ النَّاسِ أَجْرًا فِي الصَّلَاةِ أْبَعْدَهُمْ فَأَبَعْدَهُمْ مُتَمَشِي ، وَالَّذِي يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ ، حَتَّى يُصَلِّيَ مَعَ الْإِمَامِ ، أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الَّذِي يُصَلِّيُ ثُمَّ يَتَأَمَّرُ) .

٣٦٧ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : فضل صلاة الجماعة ، رقم : ٦٥١ .

(أخالف) أقصد ، وخالف إليه أنه إذا غاب عنه . (عرقا) عطفًا عليه بقية لحم قليلة . (مرماتين) منى مرماة وهي ظلف الشاة ، أي قدمها . (لشيد العشاء) لحضر صلاة العشاء .

٣٦٨ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : فضل صلاة الجماعة ، رقم : ٦٥٠ .

(القد) المنفرد ، ولا تعارض بين هذا الحديث والذي بعده ، لأن ذكر العدد الأقل لا يبيِّن الأكثر .

٣٦٩ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : فضل صلاة الجماعة .. ، رقم : ٦٤٩ .

(الجميع) الجماعة . (جزءًا) ضعفًا في الأجر . (قرآن العجر) صلاة العجر ، وأطلق عليها ذلك لأن القرآن جزء منها ولازم لها . (مشهودًا) تحضره الملائكة . /الإسراء: ٧٨/ .

٣٧٠ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : فضل كثرة الخطأ إلى المساجد ، رقم : ٦٦٢ .

(فأبعدهم) متمشي) أبعدهم مسافة عن المسجد ، وأكثرهم خطي إليه . (من الذي يصلي) وحده أو دون انتظار

٣٧١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ ، وَجَدَ غُصْنًا شَوْكِيًّا عَلَى الطَّرِيقِ فَأَخْرَعَهُ ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَفَقَّرَ لَهُ) .

ثُمَّ قَالَ : (الشُّهَدَاءُ سَنَةٌ : الْمَطْعُونُ ، وَالْبَطُونُ ، وَالْفَرِيقُ ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ ، وَالشَّيْبُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) . وَقَالَ : (لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا لَأَسْتَهَمُوا عَلَيْهِ . وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهَجِيرِ لَأَسْتَهَمُوا إِلَيْهِ ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصَّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا) . [ر : ٣٥٧]

٣٧٢ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ نَبِيَّ سَلَمَةَ أَرَادُوا أَنْ يَتَحَوَّلُوا عَنْ مَنَازِلِهِمْ ، فَبِتَرَلُّوا قَرِيبًا مِنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : فَكَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُعْرُوا الْمَدِينَةَ ، فَقَالَ : (أَلَا تَحْتَسِبُونَ أَنَا رَكْمٌ) .

٣٧٣ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (لَيْسَ صَلَاةٌ أَثْقَلُ عَلَى الْمُتَأَقِّبِينَ مِنْ الْفَجْرِ وَالْعِشَاءِ ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا) .

٣٧٤ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (سَبَّهَ يُظَلِّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ ، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ : الْإِمَامُ الْعَادِلُ ، وَشَابَّ نَشَأً فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ ، وَرَجُلَانِ تَحَابَبَا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ ، وَرَجُلٌ طَلَبَتْهُ أَمْرَأَةٌ ذَاتُ

٣٧١ : أخرجه مسلم في الإمامة ، باب : بيان الشهداء . وفي البر والصلة ، باب : فضل إزالة الأذى عن الطريق ، رقم : ١٩٩٤ .

(الشهداء خمسة) الذين لم أجر الشهيد وثابه خمسة أنواع من الموق . (المطعون) الذي يموت بسبب وباء عام . (المبطون) من مات بسبب مرض أصابه في بطنه . (صاحب الهدم) الذي يموت تحت الهدم . (الشيب) في سبيل الله) الذي يقتل في القتال مع الكفار بقصد إعلاء كلمة الله عز وجل .
٣٧٢ : (نبي سلمة) بطن كبير من الأنصار . (يعرؤا) يتركوا المدينة عراءً ، أي فضاءً خالية ، ليس حولها بيوت وساكن . (تحتسبون آثاركم) تدخرون ثواب مشيكم إلى المسجد .

٣٧٤ : أخرجه مسلم في الزكاة ، باب : فضل إخفاء الصدقة ، رقم : ١٠٣١ .

(سببه) أشخاص وكل من يتصف بصفاتهم . (ظله) ظل عرشه وكشف رحمته .

(معلق في المساجد) أي شديد الحب لها وللإمامة للجماعة فيها . (اجتمعوا عليه) اجتمعت قلوبها وأجسادها على الحب في الله . (تفرقا) استمرا على تلك المحبة حتى فرق بينهما الموت . (طلبت) دعته للزنا . (ذات

مُتَّعِبٌ وَجَمَالٌ ، قَالَ إِيَّيْهِ أَخَافُ اللَّهَ ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ ، أَخْفَى حَتَّى لَا تَعْلَمَ شَيْئاًهُ مَا تَتَّقِيُنْ يَمِيْنُهُ ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهُ خَالِيًا ، فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ .

٣٧٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ : (مَنْ عَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَاحَ ، أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ نُزُلَهُ مِنْ أَبْجَعَةٍ ، كُلَّمَا عَدَا أَوْ رَاحَ) .

(٣٧٦) : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ ابْنِ بَحِيَّةَ ، رَجُلٍ مِنَ الْأَزْدِ ، رضي الله عنه :
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَأَى رَجُلًا وَقَدْ أُقِيِمَتِ الصَّلَاةُ ، يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ
رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَاتَ بِهِ النَّاسُ ، وَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : (الصَّبِيحُ أَرْبَعًا ، الصَّبِيحُ أَرْبَعًا) .

(٣٧٧) : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :
لَمَّا مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ ، فَأَذَّنَ ،
قَالَ : (مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ) . فَقِيلَ لَهُ : إِنْ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ ، إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ
لَمْ يَسْتَطِيعَ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ، وَأَعَادَ فَأَعَادُوا لَهُ ، فَأَعَادَ الثَّلَاثَةَ فَقَالَ : (إِنْ كُنَّ صَوَاحِبُ يُوْسُفَ ،
مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ) . فَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ فَصَلَّى ، فَوَجَدَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم مِنْ نَفْسِهِ حَيًّا ، فَخَرَجَ
يَهْدَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ ، كَأَنِّي أَنْظُرُ رِجْلَيْهِ مُعْطَانٍ مِنَ الْوَجَعِ ، فَأَرَادَ أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَتَأَخَّرَ ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ
النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَنْ مَكَانَكَ ، ثُمَّ أَتَى بِهِ حَتَّى جَلَسَ إِلَى جَنْبِهِ . وَكَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي ، وَأَبُو بَكْرٍ

منصب) امرأة لها مكانة ووجاهة ومال ونسب . (أخفى) الصدقة وأسرها عند إخراجها . (لا تعلم شأله) كتابة عن المبالغة في السرو والإخفاء . (خالياً) من الخلاء ، وهو موضع ليس فيه أحد من الناس . (فاضت عيناه) ذرفت بالدموع ، إجلالاً لله وشوقاً إلى لقائه .

٣٧٥ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : المشي إلى الصلاة تحمى به الخطايا ، رقم : ٦٦٩ .

(عدا) ذهب (راح) رجع . (نزله) مكانه وضيافته .

٣٧٦ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : كراهة الشروع في نافلة بعد شروع المؤذن ، رقم : ٧١١ .
(مالك ابن بحينة) في المعنى : مالك بن بحينة ، قال ابن الأثير : له صحبة ، وقال الذهبي في تجريد الصحابة : مالك بن بحينة والد عبد الله ، ورد عنه حديث ، وصوابه لعبد الله . أقول : بحينة هي أم عبد الله رضي الله عنها . (لاش) أحاط .

٣٧٧ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : استخلاف الإمام إذا عرض له عذر ، رقم : ٤١٨ .

(فأذن) في نسخة : فأودن . (أسيف) من الأسف ، وهو شدة الحزن ، والمراد أنه رقيق القلب سريع البكاء . (صواحب يوسف) أي مثل صواحب في التظاهر والاتفاق على ما يردن من كثرة الإلحاح فيما يمكن أن يكون .

يُصَلِّي بِصَلَاتِهِ ، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه .
 في رواية : جَلَسَ عَنْ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي قَائِمًا .
 وَعَنْهَا - رَضِيََ اللَّهُ عَنْهَا - فِي رِوَايَةٍ : لَمَّا نَقَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وَاشْتَدَّ وَجَعُهُ اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ
 أَنْ يَمْرُضَ فِي بَيْتِهِ فَأُذِنَ لَهُ . وَبِأَيِّ الْحَدِيثِ تَقَدَّمَ أَنْفَاءُ .

٣٧٨ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ : حَظَبْنَا ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه فِي
 يَوْمِ ذِي رِذْءٍ ، فَأَمَرَ الْمُؤَدَّنَ لَمَّا بَلَغَ حَيْءَ عَلَى الصَّلَاةِ قَالَ : قُلِ الصَّلَاةُ فِي الرَّحَالِ ، فَظَنَرُ
 بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ ، فَكَانَتْهُمْ أَنْكَرُوا ، فَقَالَ : كَانَكُمْ أَنْكَرْتُمْ هَذَا ، إِنَّ هَذَا فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرُ
 مِنِّي ، يَعْنِي النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم ، إِنَّهَا عَزَمَتْ ، وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُخْرِجَكُمْ .

٣٧٩ : عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ :

قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : إِنِّي لَا أُسْتَطِيعُ الصَّلَاةَ مَعَكَ ، وَكَانَ رَجُلًا ضَخْمًا ، فَصَعَّ
 لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم طَعَامًا ، فَدَعَاهُ إِلَى مَنْزِلِهِ ، فَبَسَطَ لَهُ حَصِيرًا ، وَنَضَحَ طَرَفَ الْحَصِيرِ ، صَلَّى عَلَيْهِ
 رَكَعَتَيْنِ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ آلِ الْجَارُودِ لِأَنَسٍ : أَكَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي الصُّحَى ؟ قَالَ : مَا رَأَيْتُهُ
 صَلَاهَا إِلَّا بِوَمَنِيذٍ .

٣٨٠ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ : (إِذَا قُدِّمَ الْعِشَاءُ فَأَبْدُؤُوا
 بِهِ قَبْلَ أَنْ تُصَلُّوا صَلَاةَ الْمَغْرِبِ ، وَلَا تَعْجَلُوا عَنْ عَشَائِكُمْ) .

٣٨١ : عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا سَلَتْ : مَا كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ ؟ قَالَتْ : كَانَ
 يَكُونُ فِي مَهَتَّةِ أَهْلِهِ ، تَعْنِي خِدْمَةَ أَهْلِهِ . فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ .

٣٧٨ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وفسرها ، باب : الصلاة في الرحال في المطر ، رقم : ٦٩٩ .
 (ردغ) أي ذي رذغ ، وهو الطين والوحل الكبير ، أو الفم البارد . (الصلاة في الرحال) صلوا في منازلكم .
 (عزمة) أي صلاة الجمعة واجبة متحمة ، يدل على أنها الجمعة قوله : خطبنا .
 ٣٧٩ : (رجل) قيل هو عتيان بن مالك . (نضح) رش بالماء . (رجل من آل الجارود) هو عبد الحميد بن المنذر بن
 الجارود .

٣٨٠ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : كراهة الصلاة بحضرة الطعام ، رقم : ٥٥٧ .

٣٨١ : (خدمة أهله) أي يساعدهن فيما هن عليه من عمل .

٣٨٢: عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنْ لَأَصَلِي بِكُمْ وَمَا أُرِيدُ الصَّلَاةَ ،
 أَصَلِّي كَيْفَ رَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي .

٣٨٣: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي مَرَضِيهِ: (مُرُوا
 أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ) . قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ: إِنْ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ ، لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ
 مِنَ الْبُكَاءِ ، فَمُرْ عُمَرَ فَلْيَصِلْ لِلنَّاسِ . قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ لِحَفْصَةَ: قُولِي لَهُ: إِنْ أَبَا بَكْرٍ
 إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ ، لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ ، فَمُرْ عُمَرَ فَلْيَصِلْ لِلنَّاسِ ، فَهَمَلَتْ حَفْصَةُ ،
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَهْ ، إِنْ كُنَّ لَأَنْتِ صَوَاحِبُ يَوْسُفَ ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيَصِلْ لِلنَّاسِ) .
 فَقَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ: مَا كُنْتُ لِأَصِيبَ مِنْكَ خَيْرًا .

٣٨٤: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يُصَلِّي لَهُمْ
 فِي وَجَعِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي نَوَى فِيهِ ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ ، وَهُمْ صُوفٌ فِي الصَّلَاةِ ،
 فَكَشَفَ النَّبِيُّ ﷺ سِتْرَ الْحِجْرَةِ ، بِنَظَرِ الْبِنَاتِ وَهُوَ قَائِمٌ ، كَأَنَّ وَجْهَهُ وَرَقَةٌ مُصْحَفٍ ، ثُمَّ تَبَسَّمَ
 بِصُحُكٍ ، فَهَمَسَتْ أَنْ تَفْتِنَ مِنَ الْفَرَحِ بِرُؤْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَكَعَسَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَيْنَيْهِ لِيَصِلَ
 أَلْصَفَ ، وَظَنَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَارَجَ إِلَى الصَّلَاةِ ، فَأَشَارَ إِلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ: (أَنْ أَيْمُوا صَلَاتِكُمْ) .
 وَأَرْخَى السِّتْرَ ، فَتَوَلَّى مِنْ يَوْمِهِ .

٣٨٣: (مه) اكفني عن هذا الكلام . (لأصعب منك خيرًا) أي كلما وافقتك في شيء أوقعتني في ورطة لا أحسن
 التخلص منها ، فلا بناتي خير بيبك .

٣٨٤: أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : استخلاف الإمام إذا عرض له عذر ، رقم : ٤١٩ .

(ورقة مصحف) من حيث رقة الجلد وصفاء البشرة والجمال . (فهمست) كدنا وعزمتنا . (فتنن) بأن
 نخرج من الصلاة . (فكعس) رجع إلى الوراء .

٣٨٥ : عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ذَهَبَ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ لِيُصَلِّحَ بَيْنَهُمْ ، فَحَاتَتِ الصَّلَاةَ ، فَجَاءَ الْمُؤَدُّنُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ، فَقَالَ : اتَّصَلِ لِلنَّاسِ فَأَقِيمِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ فِي الصَّلَاةِ ، فَتَخَلَّصَ حَتَّى وَقَفَ فِي الصَّفِّ ، فَصَفَّقَ النَّاسُ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ ، فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّصْفِيقَ لَتَفَّتْ ، فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِنْ أَمَكْتُ مَكَانَكَ) . فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَدَيْهِ ، فَحَمِدَ اللَّهَ عَلَى مَا أَمَرَهُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ ذَلِكَ ؛ ثُمَّ اسْتَأْخَرَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى اسْتَوَى فِي الصَّفِّ ، وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى ، فَلَمَّا انْتَصَرَ قَالَ : (يَا أَبَا بَكْرٍ ، مَا مَنَعَكَ أَنْ تَبَيَّنْتَ إِذْ أَمَرْتُكَ) . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : مَا كَانَ لِأَبْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (مَا لِي رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرْتُمْ التَّصْفِيقَ ، مِنْ رَبَابَةِ شَيْءٍ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَسِّحْ ، فَإِنَّهُ إِذَا سَحَّ لَتَفَّتْ إِلَيْهِ . وَإِنَّمَا التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ) .

٣٨٦ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :

لَمَّا تَقَرَّلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (أَصَلَّى النَّاسُ) . قُلْنَا : لَا ، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ ، قَالَ : (ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْخِضْبِ) . قَالَتْ : فَفَعَلْنَا ، فَاعْتَسَلَ ، فَذَهَبَ لِيَتَوَّأَ فَأَغْمِيَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَفَاقَ ، فَقَالَ ﷺ : (أَصَلَّى النَّاسُ) . قُلْنَا : لَا ، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : (ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْخِضْبِ) . قَالَتْ : فَفَعَدْتُ فَاعْتَسَلَ ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَتَوَّأَ فَأَغْمِيَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَفَاقَ ، فَقَالَ : (أَصَلَّى النَّاسُ) . قَالَتْ : (أَصَلَّى النَّاسُ) . قُلْنَا : لَا ، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ : (ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْخِضْبِ) . فَفَعَدْتُ فَاعْتَسَلَ ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَتَوَّأَ فَأَغْمِيَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ : (أَصَلَّى النَّاسُ) .

٣٨٥ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : تقديم الجماعة من يصلح بهم إذا تأخر الإمام ، رقم : ٤٦١ .

(فحانت) دخل حينها ، وهو الوقت . (أبي قحافة) كنية أبيه ، واسمه عثمان بن عامر . (بين يدي) قدامه إماماً له . (رأبه) أصبح في شك ، وفي نسخة (رأبه) أي أصابه . (فليسح) فيلعل سبحانه الله . (التصفيق للنساء) أي إذا راين شيء في الصلاة ، فيضربن باليد اليسرى على ظهر اليسرى .

٣٨٦ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : استخلاف الإمام إذا عرض له عذر ، رقم : ٤١٨ .

(تقل) اشتد مرضه . (الخضب) وهاء من خشب أو حجر . (ليتوأ) لينهض يجهد .

قُلْنَا : لَا ، هُمْ يَنْظُرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَالنَّاسُ عَكُوفٌ فِي السَّجْدِ ، يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ عَلَيْهِ
الْتِمَامٌ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ : يَا أَبَا بَكْرٍ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُأْمُرُكَ أَنْ تَصَلِيَ بِالنَّاسِ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ، وَكَانَ رَجُلًا رَافِقًا :
يَا عُمَرُ صَلِّ بِالنَّاسِ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : أَنْتَ أَحَقُّ بِذَلِكَ ، فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ تِلْكَ الْأَيَّامَ ، ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَدَ مِنْ نَفْسِهِ خِيفَةً ، فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ ، أَحَدُهُمَا الْعَبَّاسُ ، لِصَلَاةِ الظُّهْرِ ، وَأَبُو بَكْرٍ
يُصَلِّي بِالنَّاسِ ، فَلَمَّا رَأَى أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِتَأَخَّرَ ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَنْ لَا يَتَأَخَّرَ ، قَالَ :
(أَجْلِسَانِي إِلَى جَنْبِهِ) . فَأَجْلَسَاهُ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ ، قَالَ : فَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي وَهُوَ يَأْتِمُ بِصَلَاةِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَالنَّاسُ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدٌ .

٣٨٧ : وَهَذَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاكٍ ، فَصَلَّى جَالِسًا ،
وَصَلَّى وَرَأَاهُ قَوْمٌ قِيَامًا ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ : (أَنْ أَجْلِسُوا) . فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ : (إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ
لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فَلَمَّا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا ، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا) .

٣٨٨ : عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَالَ : (سَمِعَ
اللَّهُ لِمَنْ حَمِيدَهُ) . لَمْ يَحْضُرْ أَحَدٌ مِمَّا ظَهَرَهُ ، حَتَّى يَقَعَ إِلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاجِدًا ، ثُمَّ يَقَعُ سُجُودًا بَعْدَهُ .
٣٨٩ : عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (أَمَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ ، أَوْ أَلَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ ، إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ
قَبْلَ الْإِمَامِ ، أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ ، أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ) .

(عكوف) مجتمعون ، جمع عاكف ، وأصل العكف اللبث .

٣٨٧ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : اتِّمَامُ الْمَأْمُومِ بِالْإِمَامِ ، رقم : ٤١٢ .
(شاك) أسفه شاكحي ، من الشكاية وهي المرض ، أي مريض بفك قدمه بسبب سقوطه عن فرسه .

٣٨٨ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : تَابِعَةُ الْإِمَامِ وَالْعَمَلُ بَعْدَهُ ، رقم : ٤٧٤ .
(يقع ساجدًا) حال كونه ساجدًا ، أي لا يبدؤون بالسجود إلا بعد شروعه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِ .

٣٨٩ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : تَحْرِيمُ سَبْقِ الْإِمَامِ بِرُكُوعٍ أَوْ سَجْدَةٍ وَنَحْوِهِمَا ، رقم : ٤٢٧ .
(يمشي) يمخاف . (يجعل) يصير حقيقة ، وهو أمر ممكن ، أو مجازًا ، فيكون تشبيهًا له بالعمار من حيث

البلادة والغباء ، لقلة فقهه في الدين .

- ٣٩٠: عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (اسْتَمْعُوا وَأَطِيعُوا ، وَإِنِ اسْتَمْعِلْتُمْ حَتِيْبِيَّ . كَانَ رَأْسُهُ زَبِيْبَةً) .
- ٣٩١: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (يُصَلُّونَ لَكُمْ ، فَإِنِ أَصَابُوا فَلَكُمْ ، وَإِنِ أَخْطَأُوا فَلَكُمْ وَعَلَيْكُمْ) .
- ٣٩٢: عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :
تَمَّتْ عِنْدَ مَيْمُونَةَ وَالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَهَا نِوَالَةُ اللَّيْلَةِ ، فَتَوَضَّأَ ثُمَّ قَامَ يُصَلِّيُ فَصَلَّتْ عَلَى يَسَارِهِ ، فَأَخَذَتْ يَدِي فَجَعَلَتْ عَنِّي يَمِينَهُ ، فَصَلَّى ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً ، ثُمَّ نَامَ حَتَّى نَفَع ، وَكَانَ إِذَا نَامَ نَفَع ، ثُمَّ أَنَا الْوَدُنُّ ، فَحَرَّجَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأَ .
- ٣٩٣: عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ يُصَلِّيُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ يَرْجِعُ فَيَوْمُ قَوْمِهِ ، فَصَلَّى الْعِشَاءَ ، فَحَرَّجَ بِالْبَعْرَةِ ، فَأَنْصَرَفَ الرَّجُلُ ، فَكَانَ مُعَاذًا تَتَاوَلَ مِنْهُ ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : (فَاتَانُ ، فَاتَانُ ، فَاتَانُ) . ثَلَاثَ مِرَارٍ ، أَوْ قَالَ : (فَاتَانَا ، فَاتَانَا ، فَاتَانَا) . وَأَمْرَهُ بِسُورَتَيْنِ مِنَ أَوْسَطِ الْفَصْلِ .
- ٣٩٤: عَنْ أَبِي مُسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ : وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي لَأَتَأَخَّرُ عَنْ صَلَاةِ الْفَدَاةِ مِنْ أَجْلِ فُلَانٍ ، يَمَا يُطِيلُ بِنَا ، فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَوْعِظَةٍ أَشَدَّ غَضَبًا مِنْهُ يَوْمِيئِهِ ، ثُمَّ قَالَ : (إِنَّ مِنْكُمْ مُتَّفَرِّقِينَ ، فَأَبَيْكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيَنْجُوْا ، فَإِنَّ فِيهِمْ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيْرَ وَذَا الْحَاجَةِ) .

٣٩٠: (استعمل) جعل ولياً أو غيره . (حشي) نسبة إلى الحيش ، وهم نوع من السودان . (رأسه زبيبة) هي حبة العنب اليابسة والشبيه من حيث السواد وقصر الشعر وشدة تجمعده وصفره وغير ذلك مما يحقر عادة لدى الناس .

٣٩١: (يصلون لكم) أي الأمراء والولاة . (فلكم نواب الصلاة ، وعليهم عقاب ما أخطأوا) .

٣٩٢: أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : القراءة في العشاء ، رقم : ٤٦٥ .

(فانصرف) فارق الإمام وصل متفرداً . (الرجل) هو حزم بن أبي بن كعب ، وقيل : حرام بن ملحان .

(تتاول منه) ذكره بسوء ، قيل : قال إنه منافق . (فاتان) متفر عن الجماعة ، وتصد الناس عنها . (فاتان)

في نسخة (فاتاناً) فالرفع على أنه خبر ، أي : أنت فاتن ، والنصب على أنه خبر (تكون) المحلوقة ، أي :

أنت كفن فاتاناً . (الفصل) هي السور التي تبدأ من الحجرات ، وأوسطها من سورة عم ، وقصارها من الضحى ،

وقيل غير ذلك .

٣٩٤: (فلينجوز) فليخفف ، ولكن بحيث لا يبطل بأركان الصلاة وأدائها . (فأبكم ما صلى) ما زائدة .

- ٣٩٥ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَدِيثُ مُعَاذٍ ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ :
(فَلَوْلَا صَلَّيْتَ بِسَبْعِ أَسْمَاءِ رَبِّكَ ، وَالشَّمْسِ وَضَحَاكَهَا ، وَاللَّيْلِ إِذَا بَغَى) . [ر : ٣٩٣]
- ٣٩٦ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُوجِزُ الصَّلَاةَ وَيُكْمِلُهَا .
- ٣٩٧ : عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (إِنِّي لِأَقُومُ فِي الصَّلَاةِ أُرِيدُ أَنْ أُطَوَّلَ فِيهَا ، فَاتَّمَعْتُ بِكَلِمَةِ الصَّيِّ ، فَاتَّجَوَّزْتُ فِي صَلَاتِي ، كَرَاهِيَةً أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّةٍ) .
- ٣٩٨ : عَنْ الثَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
- قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (لَتَسُوذَنَّ صُفُوفُكُمْ ، أَوْ لَيَخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وَجُوهِكُمْ) .
- ٣٩٩ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
- (أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ ، وَتَرَاصُّوا ، فَإِنِّي أُرَاكُم مِّنْ وَرَائِهِ ظَهْرِي) .
- ٤٠٠ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :
- كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فِي حُجْرَتِهِ ، وَجِدَارُ الْحِجْرَةِ قَصِيرٌ ، فَرَأَى النَّاسَ شَخْصَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَامَ أَنَسٌ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ ، فَاصْبَحُوا فَتَحَدَّثُوا بِذَلِكَ ، فَقَامَ لَيْلَةَ الثَّانِيَةِ ، فَقَامَ مَعَهُ أَنَسٌ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ ، صَنَعُوا ذَلِكَ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، حَتَّى إِذَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ ، جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَخْرُجْ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ ذَكَرَ ذَلِكَ النَّاسُ فَقَالَ : (إِنِّي خَشِيتُ أَنْ نُكْتُبُ عَلَيْكُمْ صَلَاةَ اللَّيْلِ) .

٣٩٦ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام ، رقم : ٤٦٩ .

(بوجز) من الإيجاز ، وهو ضد الإطناب ، أي لا يطيلها . (يكملها) يأتي بها كاملة بنتها وآدابها .

٣٩٧ : (فاتجوز) فاتخفف ، مع عدم الإخلال بالأركان والآداب .

٣٩٨ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : تسمية الصفوف وإقامتها .. ، رقم : ٤٣٦ .

(ليخالفن الله بين وجوهكم) يقع بينها المخالفة بتحويلها عن مواضعها ، أو المراد : اختلاف القلوب ووقوع العداوة والبغضاء بينها .

٣٩٩ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : تسمية الصفوف وإقامتها .. ، رقم : ٤٣٤ .

(أقيموا) عدلوا . (أراكم) .. ظهري أبصركم من خلفي كما أبصركم من أمامي .

٤٠٠ : (حجرتي) إحدى حجرات أزواجه ، أي مساكني ، وقيل : حجرة احتجرتها في المسجد من حصير .

(قام ليلة الثانية) أي الليلة الثانية ، من باب إضافة الموصوف إلى صفته . (نكتب) تفرض .

٤٠١ : عَنْ زَيْنَبِ بْنِ تَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتَّخَذَ حُجْرَةً قَالَ : حَيْثُ أَنَّهُ قَالَ مِنْ حَصِيرٍ ، فِي رَمَضَانَ ، فَصَلَّى فِيهَا لَيْلِي ، فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَلَمَّا عَلِمَ بِهِمْ جَعَلَ يَقْعُدُ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ : (قَدْ عَرَفْتُ الَّذِي رَأَيْتُمْ مِنْ صَنِيعِكُمْ ، فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ ، فَإِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ صَلَاةَ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ) .

٤٠١ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : استحباب صلاة النافلة في بيته ، رقم : ٧٨١ .
(صنيعكم) حرصكم على إقامة صلاة التراويح جماعة معي . (المكتوبة) المفروضة .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٦ - كِتَابُ صِفَةِ الصَّلَاةِ

٤٠٢ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ، كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ ، إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ ، وَإِذَا كَبَّرَ
 لِلرُّكُوعِ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَهُمَا كَذَلِكَ أَيْضًا ، وَقَالَ : (سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ،
 رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ) . وَكَانَ لَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ .

٤٠٣ : عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
 كَانَ النَّاسُ يُؤْمَرُونَ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ يَدَ الْيَمِينِ عَلَى ذِرَاعِهِ الْيُسْرَى فِي الصَّلَاةِ .
 ٤٠٤ : عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، كَانُوا
 يَفْتَحُونَ الصَّلَاةَ : بِالْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ .

٤٠٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ - يَسْكُتُ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَبَيْنَ الْقِرَاءَةِ إِسْكَاتَةً ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،
 إِسْكَاتُكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ ، مَا تَقُولُ ؟ قَالَ : (أَقُولُ : اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ ، كَمَا
 بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ، اللَّهُمَّ نَفِّهِ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَفَّيَ مِنَ الثُّوبِ الْأَيْصَسُ مِنَ الدَّنَسِ ،
 اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِمَاءٍ وَابِلٍ وَتَلْجِجِ الْبَرْدِ) .

٤٠٢ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : استحباب رفع اليدين حذو المنكبين .. ، رقم : ٣٩٠ .

(حذو منكب) إزاءهما موازيًا لهما ، منى منكب وهو مجتمع رأس العصد والكتف .

٤٠٤ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : حجة من قال لا يجهر بالبسملة ، رقم : ٣٩٩ .

(يفتحون الصلاة) أي القراءة فيها . (بالحمد لله) أي بسورة الفاتحة التي تبدأ بهذه الجملة بعد البسملة .

٤٠٥ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة ، رقم : ٥٩٨ .

(نقى) طهرتها منها وابع عن آثارها . (الدنس) الوسخ .

٤٠٦ : عَنْ أَنَسَآءِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى صَلَاةَ الْكُسُوفِ ، فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرَّكُوعَ ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرَّكُوعَ ، ثُمَّ رَفَعَ ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرَّكُوعَ ، ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرَّكُوعَ ، ثُمَّ رَفَعَ ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ فَقَالَ : (قَدْ دَنَّتْ مِنِّي الْمَجَنَّةُ ، حَتَّى لَوْ اجْتَرَأَتْ عَلَيْهَا ، لَجَسَّتْكُمْ بِقَطَافٍ مِنْ فِطَافِهَا ، وَدَنَّتْ مِنِّي النَّارُ حَتَّى قُلْتُ : أَيُّ رَبِّبٍ وَأَنَا مَعَهُمْ ؟ فَإِذَا أَمْرَاءُ - حَيْثُ أَنَّهُ قَالَ - تُحَدِّثُهَا هِرَّةٌ ، قُلْتُ : مَا شَأْنُ هَذِهِ ؟ قَالُوا : حَسْبُهَا حَتَّى مَاتَتْ جُوعًا . لَا أَطْعَمُهَا ، وَلَا أُرْسَتَهَا تَأْكُلُ - حَيْثُ أَنَّهُ قَالَ - مِنْ خَيْشِرٍ أَوْ خَشَاشِ الْأَرْضِ) .

٤٠٧ : عَنْ حَبَابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قِيلَ لَهُ : أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قِيلَ لَهُ : بِمَ كُنْتُمْ تَعْرِفُونَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : بِاضْطِرَابِ لِحْيَتِهِ .

٤٠٨ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَا بَالُ أَقْوَامٍ ، يَرْتَفِعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلَاتِهِمْ) . فَاشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ ، حَتَّى قَالَ : (لَيْسَتْهُنَّ عَنْ ذَلِكَ ، أَوْ لَتَحْطَفْنَ أَبْصَارَهُمْ) .

٤٠٩ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْإِلْتِصَافِ فِي الصَّلَاةِ ؟ فَقَالَ : (هُوَ اخْتِلَاسٌ ، يَحْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ الْعَبْدِ) .

٤١٠ : عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
شَكَأَ أَهْلُ الْكُوفَةِ سَعْدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَمَزَلَهُ وَاسْتَمَلَّ عَلَيْهِمْ عَمَارًا ،

٤٠٦ : (دنت) قربت . (اجترأت) من الجراءة وهي الجسارة . (بقطاف) عقود . (تحديثها) نشر جلد لها . (خشاش) حشرات وهوام الأرض .

٤٠٨ : (ما بال أقوام) ما حالهم وشأنهم . (فاشدد قوله في ذلك) أي في الإنكار على رفع البصر . (لتحظفن أبصارهم) كتابة عن العسى ، أي تسمى أبصارهم .

٤٠٩ : (اختلاس) حطفت بسرعة . (يحتلسه الشيطان) يظفر به عند الالتفات .

٤١٠ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : القراءة في الظهر والعصر ، رقم : ٤٥٣ .

(سعدًا) هو ابن أبي وقاص رضي الله عنه .

فَشَكَرُوا حَتَّى ذَكَرُوا أَنَّهُ لَا يُحْسِنُ بُصَلِّي ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَقَالَ : يَا أَبَا إِسْحَقَ ، إِنَّ هَؤُلَاءِ يَزْعُمُونَ
أَنَّكَ لَا تُحْسِنُ بُصَلِّي ؟ قَالَ أَبُو إِسْحَقَ : أَمَا أَنَا ، وَاللَّهِ فَإِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي بِهِمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
مَا أَخْرَمُ عَنْهَا ، أُصَلِّي صَلَاةَ الْعِشَاءِ ، فَأَرْكَدُ فِي الْأَوَّلِينَ ، وَأُخْفُ فِي الْآخِرِينَ . قَالَ : ذَلِكَ
الْفَطْنُ بِكَ يَا أَبَا إِسْحَقَ . فَأَرْسَلَ مَعَهُ رَجُلًا ، أَوْ رَجَالًا ، إِلَى الْكُوفَةِ ، فَسَأَلَ عَنْهُ أَهْلَ الْكُوفَةِ ،
وَلَمْ يَدْعُ مَسْجِدًا إِلَّا سَأَلَ عَنْهُ ، وَثَنُونَ مَعْرُوفًا ، حَتَّى دَخَلَ مَسْجِدًا لِيَبِي عَيْسَى ، فَقَامَ رَجُلٌ
مِنْهُمْ ، يُقَالُ لَهُ أَسَامَةُ بْنُ قَتَادَةَ ، يُكْنَى أَبُو سَعْدَةَ ، قَالَ : أَمَا إِذْ نَشَدْنَا ، فَإِنَّ سَعْدًا كَانَ لَا
يَسِيرُ بِالسَّرِيَّةِ ، وَلَا يَقِيمُ بِالسُّوَيْبَةِ ، وَلَا يَبْدُلُ فِي الْقَضِيَّةِ . قَالَ سَعْدٌ : أَمَا وَاللَّهِ لَأَدْعُونَ بِثَلَاثَ :
اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ عِبْدُكَ هَذَا كَاذِبًا ، قَامَ رِيَاءً وَتَعَمُّةً ، فَاطْلُبْ عَمْرَهُ ، وَأَطْلُبْ قَفْرَهُ ، وَعَرَّضْهُ
بِالْفِتَنِ . وَكَانَ بَعْدَ إِذَا سُئِلَ يَقُولُ : شَيْخٌ كَثِيرٌ مَقْتُونٌ ، أَصَابَنِي دَعْوَةُ سَعْدٍ . قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ :
فَأَنَا رَأَيْتُهُ بَعْدُ ، قَدْ سَقَطَ حَاجِيَاهُ عَلَى عَيْنَيْهِ مِنَ الْكِبَرِ ، وَإِنَّهُ لَيَتَرَضُّ لِلْجَوَارِي فِي الْأَطْرُقِ
بِعِزْمِهِمْ .

٤١١ : عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الْأَصَابِتِ رضي الله عنه : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ
بِقَاتِحَةِ الْكِتَابِ) .

٤١٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ ، فَدَخَلَ رَجُلٌ
فَصَلَّى ، فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَرْدًا ، وَقَالَ : (أَرْجِعْ فَصَلِّ ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ) . فَرَجَعَ يُصَلِّي كَمَا
صَلَّى ، ثُمَّ جَاءَ ، فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : (أَرْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ) . ثَلَاثًا ، فَقَالَ :
وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، مَا أُحْسِنُ غَيْرَهُ ، فَعَلِمْتَنِي ؟ فَقَالَ : (إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ ، ثُمَّ

(صلاة رسول الله) أي صلاة مثل صلاته . (ما أخرم عنها) ما أنقص . (فأركد) أسكن وأمكث ، ومعناه :
أطول . (أخف) أخف وأخذف التطويل . (يثنون معروفاً) يقولون عنه خيراً . (نشدنا) سألتنا بالله تعالى .
(بالسرية) هي القطعة من الجيش ، أي لا يخرج بنفسه معها ، والمراد تبي الشجاعة عنه ، وقيل : معناه
لا يسير بالطريقة العادلة . (القضية) الحكومة والقضاء . (رياءً وصعته) لراه الناس ويسمعوه ، فيشبهوا ذلك
عنه ليدكر به . (عرضة بالفتن) اجمله عرضة لها . (للجوارى) جمع جارية ، وهي الأنثى الصغيرة . (بعزمهم)
بصر أعضاءهم بأصابعه .

٤١١ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : وجوب قراءة القاتحة في كل ركعة .. ، رقم : ٣٩٤ .

(لا صلاة) صحيحة ، أو كاملة .

٤١٢ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : وجوب قراءة القاتحة في كل ركعة .. ، رقم : ٣٩٧ .

(لم تصل) صلاة صحيحة .

أَقْرَأَ مَا نَسَرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ، ثُمَّ أَرْسَعَ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَأْسِيهَا ، ثُمَّ أَرْفَعُ حَتَّى نَتَمَلَّكَ قَائِمًا ، ثُمَّ أَسْجُدُ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا ، ثُمَّ أَرْفَعُ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا ، وَأَفْضَلُ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا .

٤١٣ : عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ :

كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ ، بِقَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَتَيْنِ ، يُطَوِّلُ فِي الْأُولَى ، وَيُقْصِرُ فِي الثَّانِيَةِ ، وَيُسْمِعُ آلِيَةَ أُحْيَانَا ، وَكَانَ يَقْرَأُ فِي الْمَصْرِ بِقَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَتَيْنِ ، وَكَانَ يُطَوِّلُ فِي الْأُولَى ، وَكَانَ يُطَوِّلُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ ، وَيُقْصِرُ فِي الثَّانِيَةِ .

٤١٤ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : إِنَّ أُمَّ الْفَضْلِ سَمِعَتْهُ ، وَهِيَ يَقْرَأُ : «وَالْمُرْسَلَاتُ عِزْفًا» . فَقَالَتْ : يَا نَبِيَّ ، وَاللَّهِ لَقَدْ ذَكَرْتَنِي بِقِرَاءَتِكَ هَذِهِ السُّورَةَ ، إِنَّهَا لِأَخْرَجَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا فِي الْمَغْرِبِ .

٤١٥ : عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي نَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِطُولِ الطُّوَلَيْنِ .

٤١٦ : عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ .

٤١٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : صَلَّيْتُ خَلْفَ أَبِي الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْعَتَمَةَ ، فَقَرَأَ : «وَإِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ» . فَسَجَدَ ، فَلَا أَرَالُ أَسْجُدُ بِهَا حَتَّى الْقَاءُ .

(تطمئن راسكًا) تنقر في ركوعك .

٤١٣ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : القراءة في الظهر والمصر ، رقم : ٤٥١ .

(يسمع الآية) بجره بآية من السورة بحيث يسمعونها .

٤١٤ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : القراءة في الصبح ، رقم : ٤٦٢ .

(والمرسلات عرفًا) الرياح المتتابعة ، والمراد أنه يقرأ بهذه السورة التي تفتح بهذه الآية .

٤١٥ : (بطول الطولين) أي بأطول السورتين الطوليتين ، وهما الأعراف والمائدة ، وقيل غير ذلك .

٤١٦ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : القراءة في الصبح ، رقم : ٤٦٣ .

(بالطور) أي بسورة الطور ، والطور : قيل هو اسم للجبل الذي كلم الله تعالى عليه موسى عليه السلام في

سبأ . وقيل : الطور كل جبل بنيت الشجر المشر ، وما لا يبنت الشجر المشر فليس بطور .

٤١٧ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : سجود التلاوة ، رقم : ٥٧٨ .

(العتمة) العشاء . (فسجد) سجود التلاوة عند محلها منها .

٤١٨ : عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ ، فَقَرَأَ فِي الْعِشَاءِ فِي إِحْدَى الرَّكْعَتَيْنِ ، بِاللَّيْلِ وَالزَّيْتُونِ .
وفي رواية أخرى قَالَ : وَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَوْتًا مِنْهُ ، أَوْ قِرَاءَةً .

٤١٩ : عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : فِي كُلِّ صَلَاةٍ يُقْرَأُ ، فَمَا أَسْمَعْتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْمَعْتَاكُمْ ، وَمَا أَخْفَى عَنَّا أَخْفَيْتَا عَنْكُمْ ، وَإِنْ لَمْ تَرِدْ عَلَى أُمَّ الْقُرْآنِ أُجْرَاتُ ، وَإِنْ زِدْتَهُ فَهُوَ خَيْرٌ .

٤٢٠ : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :

انْتَلَقَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، عَامِدِينَ إِلَى سُوقِ عَكَاظٍ ، وَقَدْ حِيلَ بَيْنَ الشَّيَاطِينِ وَبَيْنَ خَيْرِ السَّمَاءِ ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْهِمُ الشُّهُبُ ، فَرَجَعَتْ الشَّيَاطِينُ إِلَى قَوْمِهِمْ ، فَقَالُوا : مَا لَكُمْ ؟ قَالُوا : حِيلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَيْرِ السَّمَاءِ ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْنَا الشُّهُبُ . قَالُوا : مَا حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَيْرِ السَّمَاءِ إِلَّا نَهْيٌ حَدَثَ ، فَأَضْرِبُوا مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَقَارِبَهَا ، فَانظُرُوا مَا هَذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَيْرِ السَّمَاءِ . فَأَنْصَرَفَ أُولَئِكَ الَّذِينَ تَوَجَّهُوا نَحْوَ نَهَامَةٍ ، إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ بِنَحْلَةٍ ، عَامِدِينَ إِلَى سُوقِ عَكَاظٍ ، وَهُوَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الْفَجْرِ ، فَلَمَّا سَمِعُوا الْقُرْآنَ اسْتَمَعُوا لَهُ ، فَقَالُوا : هَذَا وَاللَّهِ الَّذِي حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَيْرِ السَّمَاءِ ، فَهَذَا لِكَ حِينَ رَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ . فَقَالُوا : يَا قَوْمَنَا : إِنَّا سَمِعْنَا فِرْعَانَ عَجَبًا . يَهْدِي إِلَى الرَّشْدِ قَامَتًا بِهِ وَلَكِنْ نُشْرِكُ رَبَّنَا أَحَدًا . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ : «قُلْ أَوْحِيَ إِلَيَّ ، وَإِنَّمَا أَوْحِيَ إِلَيْهِ قَوْلُ الْإِنجَنِ .

٤١٩ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : القراءة في العشاء ، رقم : ٤٦٤ .

(باللَّيْلِ وَالزَّيْتُونِ) أي بالسورة التي تبدأ بقوله تعالى : «وَاللَّيْلِ وَالزَّيْتُونِ» .

٤١٨ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة .. ، رقم : ٣٩٦ .

(يقرأ) في نسخة (تقرأ) أي يجب أن يقرأ القرآن . (أسمعتا) جهر به . (أخفى) قرأه سرًا . (أم القرآن) الفاتحة ، سميت بذلك لاشتمالها على معانيه ، وقيل غير ذلك .

٤٢٠ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على الجن ، رقم : ٤٤٩ .

(طائفة) ما فوق الواحد . (عامدين) قاصدين . (سوق عكاظ) اسم سوق للربح بناحية مكة . (حيل) حجز . (خير السماء) ما كانوا يسترقونه من أخبار تتكلم بها الملائكة في السماء . (الشهب) جمع شهاب ، وهو شعلة نار ساطعة ، كأنها كوكب منقضى . (نهامة) مكة . (عجبا) بديها في نظمه ومعانيه ، بحيث يثير العجب ويحوز الإعجاب / الجن : ١/ . (قل أوحى إلي) سورة الجن التي فتحت بهذه الجملة . (أوحى إليه) قول الجن) أي المذكور في القصة ، ظم يوح إليه معناه ، بل لفظه بعينه .

٤٢١ : عَنْ أَبِي عُبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ فِيمَا أَمَرَ ، وَسَكَتَ فِيمَا أَمَرَ . وَمَا كَانَ رُتْكَ نَسِيًا . وَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ .

٤٢٢ : عَنْ أَبِي سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ : قَرَأْتُ الْمُفْصَلَ اللَّيْلَةَ فِي رَكْعَةٍ ، فَقَالَ : هَذَا كَهَذَا الشَّعْرِ ، لَقَدْ عَرَفْتُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ بِقُرْنِ يَتِيهِمْ ، فَذَكَرَ عِشْرِينَ سُورَةً مِنَ الْمُفْصَلِ ، سُورَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ .

٤٢٣ : عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ ، فِي الْأَوَّلِينَ بِأَمِّ الْكِتَابِ وَسُورَتَيْنِ ، وَفِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأَخْرَتَيْنِ بِأَمِّ الْكِتَابِ ، وَتُسَمِعُنَا آيَاتِهِ ، وَيُطَوِّلُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى مَا لَا يُطَوِّلُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ ، وَهَكَذَا فِي الْعَصْرِ ، وَهَكَذَا فِي الصُّبْحِ .

٤٢٤ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمَّنُوا ، فَإِنَّهُ مِنْ وَاقِفٍ تَأْمِينُهُ تَأْمِينُ الْمَلَائِكَةِ ، غَيْرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ . وَعَنْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ آمِينَ ، وَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ آمِينَ ، فَوَاقَفَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى ، غَيْرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ) .

٤٢١ : (قرأ جهراً به . (سكت) أسر . (فيما أمر) أن يجهر به أو يسر . (نسيًا) تاركًا لبيان أحوال الصلاة في القرآن عن نسيان ، وإنما وكل أمر ذلك ليه ﷺ وأمرنا بالافتداء به . /مریم: ٦٤/ . (أسوة) قدوة . /الأحزاب: ٢١/ .

٤٢٢ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : ترتيب القراءة واجتباب الهدى ، رقم : ٨٢٢ . (رجل) هو نسيك بن سنان البجلي . (المفصل) أي كله . (هذا) سرًا وإفراطًا في السرعة ، وكانت هذه عاداتهم في إيراد الشعر . (النظائر) السور المتشابهة في المعاني ، أو المتقاربة في الطول والقصر . (يقرئ) يجمع . (سورتين) في كل ركعة) مثل : الرحمن والنجم ، اقتربت والحاقة ، الذاريات والطور . الواقعة ونون . سأل والنزعات ، المطففين ويحيى ، المدثر والمزمل ، الدهر والقيامة ، عم والمرسلات ، التكويد والدخان . روى هذا أبو داود في سننه : [كتاب الصلاة . باب : تحزيب القرآن] .

٤٢٣ : (يسمعا الآية) يجهر بالقراءة أحيانًا لسمعا ، ولو كانت الصلاة سرية .

٤٢٤ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : التسبيح والتحميد والتأمين ، رقم : ٤١٠ . (أمن) قال آمين . (تأمين الملائكة) قبطا آمين بعد قول الإمام .

٤٢٥ : عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه : أَنَّهُ انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ رَاكِعٌ ، فَرَكَعَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّىَ إِلَى الصَّفِّ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ : (زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا وَلَا تَعُدْ) .

٤٢٦ : عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه : أَنَّهُ صَلَّى مَعَ عَلِيِّ رضي الله عنه بِالْبَصْرَةِ ، فَقَالَ : ذَكَرْنَا هَذَا الرَّجُلَ صَلَاةً ، كُنَّا نَصَلِّيَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، فَذَكَرَ أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ كُلَّمَا رَفَعَ وَكَلَّمَا وَضَعَ .

٤٢٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ ، يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْمَعُ ، ثُمَّ يَقُولُ : (سَمِعَ اللَّهُ لِيْنِ حَمِيدَهُ) . حِينَ يَرْفَعُ صَلْبَهُ مِنْ الرُّكُوعِ ، ثُمَّ يَقُولُ وَهُوَ قَائِمٌ : (رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ) .

٤٢٨ : عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه : قَالَ : صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي ، فَلَبَّيْتُ بَيْنَ كَفَيْي ، ثُمَّ وَضَعْتُمَا بَيْنَ فَخِذَيْي ، فَهَانِي أَبِي وَقَالَ : كُنَّا نَفْعَلُهُ قَبْلَنَا عَنْهُ ، وَأَمْرُنَا أَنْ نَضَعَ أَيْدِينَا عَلَى الرُّكْبِ .

٤٢٩ : عَنْ الْأَبِرَاءِ رضي الله عنه : قَالَ : كَانَ رُكُوعُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَسُجُودُهُ ، وَبَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ ، وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرُّكُوعِ ، مَا خَلَا الْقِيَامَ وَالْقُعُودَ ، قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ .

٤٣٠ : عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ : (سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي) . وَعَنْهَا فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى : يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ .

٤٢٥ : (حرصاً) على الخير . (ولا تعد) إلى الركوع قبل الصف ، فإنه مكروه .

٤٢٦ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : إثبات التكبير في كل خفض ورفع في الصلاة ، رقم : ٣٩٣ .
(كلما رفع وكلما وضع) أي في جميع الانتقالات ، وخاصة عند الاعتدال من الركوع .

٤٢٧ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : إثبات التكبير في كل خفض ورفع في الصلاة ، رقم : ٣٩٢ .
(يرفع صلته) يتعدل من الركوع ، والصلب كل ظهر له قفار .

٤٢٨ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : التنبؤ إلى وضع الأيدي على الركب ، رقم : ٥٣٥ .

٤٢٩ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : اعتدال أركان الصلاة وتخفيفها في تمام ، رقم : ٤٧١ .
(ما خلا) ما عدا . (القيام) للقراءة . (القعود) للشهد . (السواء) التساوي والتأثيل .

٤٣٠ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : ما يقال في الركوع والسجود ، رقم : ٤٨٤ .

(يتأول القرآن) يفعل ما أمره به ، بمثل قوله تعالى : (فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ / النصر : ٣) .

٤٣١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (إِذَا قَالَ الْإِنَامُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا : اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلَهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ) .

٤٣٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لِأَفْرَبِينَ صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ . فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقْتُلُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُخْرَى مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ ، وَصَلَاةِ الْعِشَاءِ ، وَصَلَاةِ الصُّبْحِ ، بَعْدَ مَا يَقُولُ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَيَدْعُو لِلْمُؤْمِنِينَ وَيَلْعَنُ الْكُفَّارَ .

٤٣٣ : عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ الْقُنُوتُ فِي الْمَغْرِبِ وَالْمَجْرِبِ .

٤٣٤ : عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ الرَّزْقِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا يَوْمًا نُصَلِّيُ وَدَاءَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ ، قَالَ : (سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ) . قَالَ رَجُلٌ وَرَاءَهُ : رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ، حَمْدًا طَيِّبًا مَبَارَكًا فِيهِ . فَلَمَّا انْصَرَفَ ، قَالَ : (مَنْ لَمَّكَلَمْ) . قَالَ : أَنَا . قَالَ : (رَأَيْتَ بِضْعَةَ وَثَلَاثِينَ مَلَكًا يَتَدَرُونَهَا ، أَيُّهُمْ يَكْتَبُهَا أَوْلَى) .

٤٣٥ : عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ كَانَ يَنْتَعُ صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَكَانَ يُصَلِّي ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ قَامَ حَتَّى يَقُولَ قَدْ نَسِيَ .

٤٣٦ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ يَقُولُ : (سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ) . يَدْعُو لِرَجَالٍ فَيَسْمِيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ ، فَيَقُولُ : (اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ ، وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ ، وَعِيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ ، وَالْمُسْتَضْعَفِينَ

٤٣١ : أخرجه مسلم في الصلاة . باب : التسميع والتحميد والتأمين . رقم : ٤٠٩ .

٤٣٢ : (لأفربين صلاة النبي) لأنبيكم بما يشبهها ويقرب منها . (يقنت) بسبب ما ينزل في المسلمين من بلاء . وهو لا يختص بصلاة معينة ، بل يكون في جميع الصلوات .

٤٣٣ : (القنوت في المغرب والضحى) وذلك في أول الأمر ، فعلى رسول الله ﷺ شهرًا ، يدعو فيه على رجل وذكران وعصبة الذين قتلوا الفراء ، ثم تركه ، والقنوت الدعاء في الصلاة .

٤٣٤ : (رجل) هو رفاعه بن رافع ، راوي الحديث . (طيبًا) خالصًا عن الرياء والسفمة . (مباركا فيه) كثير الخير . (بضعة) ما بين الثلاث والتسع . (يتدرونها) يشارعون إليها . (أول) أي كل منهم يسرع ليكتب هذه الكلمات قبل الآخر ، ويصعد بها إلى حضرة الله تعالى . لعظم قدرها عنده .

٤٣٥ : (يقنت) يصف . (قام) أطال القيام . (قد نسي) الصلاة أو السجود .

٤٣٦ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : استحباب القنوت في جميع الصلاة ، رقم : ٦٧٥ .

مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ ، وَاجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سِينًا كَسَيِّئِ يُوسُفَ . وَأَهْلُ الْمَشْرِقِ يَوْمَئِذٍ مِنْ مُضَرَ مُحَالِفُونَ لَهُ .

٤٣٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّاسَ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ : (هَلْ تُمَارُونَ فِي الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، لَيْسَ دُونَهُ حِجَابٌ) . قَالُوا : لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : (فَهَلْ تُمَارُونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ) . قَالُوا : لَا ، قَالَ : (فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ كَذَلِكَ ، يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَيَقُولُ : مَنْ كَانَ بَعْدَ شَيْئًا فَيُشْبِعْ ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَتَّبِعُ الشَّمْسَ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَتَّبِعُ الْقَمَرَ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَتَّبِعُ الطَّوَاغِيتَ ، وَيَتَّبِعُ هَذِهِ الْأُمَّةُ فِيهَا مَا سَافَهَوْهَا ، فَيَأْتِيهِمْ اللَّهُ فَيَقُولُ : أَنَا رَبُّكُمْ ، فَيَقُولُونَ هَذَا مَكَانًا حَتَّى بَأْتِنَا رَبَّنَا ، فَإِذَا جَاءَ رَبَّنَا عَرَفَاهُ ، فَيَأْتِيهِمْ اللَّهُ فَيَقُولُ : أَنَا رَبُّكُمْ ، فَيَقُولُونَ : أَنْتَ رَبَّنَا ، فَيَدْعُوهُمْ فَيَضْرِبُ الْأَصْرَاطَ بَيْنَ ظَهْرَانِي جَهَنَّمَ ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُخْرَجُ مِنَ الرَّسْلِ بِأَمْرِي ، وَلَا يَتَكَلَّمُ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ إِلَّا الرَّسْلُ ، وَكَلَامُ الرَّسْلِ يَوْمَئِذٍ : اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ ، وَفِي جَهَنَّمَ كَلَابِيبُ ، مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ ، هَلْ رَأَيْتُمْ شَوْكَةَ السَّعْدَانِ) . قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : (فَإِنَّهَا مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَتَلَمَّ قَلْبُ عَظْمِهَا إِلَّا اللَّهُ ، تَخَطَّفَ النَّاسُ بِأَعْمَالِهِمْ ، فَمِنْهُمْ مَنْ يُؤْتِنُ بِعَمَلِهِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُخْرَدَلُ ثُمَّ يُنْجُو ، حَتَّى إِذَا أَرَادَ اللَّهُ رَحْمَةً مِنْ أَرَادَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ . أَمَرَ اللَّهُ الْمَلَائِكَةَ : أَنْ يُخْرِجُوا مَنْ كَانَ بَعْدَهُ اللَّهُ ، فَيَخْرُجُوهُمْ وَيَعْرِفُونَهُمْ بِآثَارِ السُّجُودِ ، وَحَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ آثَرَ السُّجُودِ ، فَيَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ ، فَكُلُّ أُنْثَى تَأْكُلُهُ النَّارُ إِلَّا آثَرَ السُّجُودِ ، فَيَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ قَدِ امْتَحَنُوا فَيَصَبُّ عَلَيْهِمْ مَاءُ الْحَيَاةِ ، فَيَبْتَئُونَ كَمَا تَبْتَأُ الْحَيَّةُ فِي حِمْلِ السَّبِيلِ ، ثُمَّ يَفْرَعُ اللَّهُ مِنَ الْقَضَاءِ

(اشدد وطأتك) شدد عقوبتك من الوطء ، وهو في الأصل شدة اللمس والاعتقاد على الرجل . (مضر)

اسم قبيلة . (سين كسفي يوسف) في القسط والمحنة والبلاء .

٤٣٧ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : معرفة طريق الرؤية ، رقم : ١٨٢ .

(تمارون) تشكون . (سحاب) غيم . (يحشر) يجمع بعد البعث . (فلينبع) في نسخة (فلينبه) .

(الطاواغيت) جمع طاغوت ، وهو كل رأس في الضلال ، وكل من صد عن طريق الله عز وجل وعبادته .

(شوك السعدان) نبت له شوك . (بأعمالهم) بسبب أعمالهم السيئة ، وبقدرها على حسابها . (يؤتى) يهلك .

(يخردل) تقطعه كلابيب جهنم قطعاً صغيرة كالخردل . (تأكل أثر السجود) تحرق موضع أثره . (امتحنوا)

استحقوا . (ماء الحياة) هو ماء من شرب منه أو صب عليه لا يموت أبداً . (حميل السبل) ما يحمله

بَيْنَ الْعِبَادِ ، وَيَتَقَى رَجُلٌ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، وَهُوَ آخِرُ أَهْلِ النَّارِ دُخُولًا الْجَنَّةَ ، مُقْبِلٌ بِوَجْهِهِ قِبَلَ النَّارِ ، يَقُولُ : يَا رَبِّ أَصْرِفْ وَجْهِي عَنِ النَّارِ . قَدْ قَسَيْتَنِي رَيْبِهَا ، وَأَحْرَقْتَنِي ذُكَاؤُهَا ، يَقُولُ : هَلْ عَسَيْتَ إِنْ فَعَلْتَ ذَلِكَ بَلْ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَ ذَلِكَ ؟ يَقُولُ : لَا وَعِزَّتِكَ ، فَيُعْطِي اللَّهُ مَا يَشَاءُ مِنْ عَهْدٍ وَمِيثَاقٍ ، فَيَصْرِفُ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ ، فَإِذَا أَقْبَلَ بِهِ عَلَى الْجَنَّةِ ، رَأَى يَهْجَهَا سَكَتًا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ ، ثُمَّ قَالَ : يَا رَبِّ قَدَّمْتَنِي عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ ، يَقُولُ اللَّهُ لَهُ : أَلَيْسَ قَدْ أُعْطِيتَ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ . أَنْ لَا تَسْأَلَ غَيْرَ الَّذِي كُنْتَ سَأَلْتَ ؟ يَقُولُ : يَا رَبِّ لَا أَكُونُ أَشَقَى خَلْقِكَ ، يَقُولُ : فَمَا عَسَيْتَ إِنْ أُعْطِيتَ ذَلِكَ أَنْ لَا تَسْأَلَ غَيْرَهُ ؟ يَقُولُ : لَا وَعِزَّتِكَ ، لَا أَسْأَلُ غَيْرَ ذَلِكَ ، فَيُعْطِي رَبَّهُ مَا شَاءَ مِنْ عَهْدٍ وَمِيثَاقٍ ، فَيَقْدُمُهُ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ ، فَإِذَا بَلَغَ بَابَهَا ، فَرَأَى زَهْرَتَهَا ، وَمَا فِيهَا مِنَ النَّصْرَةِ وَالسُّرُورِ ، فَيَسْكُتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ ، يَقُولُ : يَا رَبِّ أَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ ، يَقُولُ اللَّهُ : وَيَحْلِكُ يَا بَنَ آدَمَ ، مَا أَغْدَرَكَ ، أَلَيْسَ قَدْ أُعْطِيتَ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ ، أَنْ لَا تَسْأَلَ غَيْرَ الَّذِي أُعْطِيتَ ؟ يَقُولُ : يَا رَبِّ لَا تَجْعَلْنِي أَشَقَى خَلْقِكَ ، فَيَضْحَكُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُ ، ثُمَّ يَأْذُنُ لَهُ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ ، يَقُولُ : تَمَنَّ ، فَيَتَمَنَّى حَتَّى إِذَا انْفَطَعَتْ أُمْنِيَّتُهُ ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : مِنْ كَذَا وَكَذَا ، أَقْبَلْ بِذِكْرِهِ رَبُّهُ ، حَتَّى إِذَا اتَّهَتْ بِهِ الْأَمَانِيُّ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ .

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ لِأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (قَالَ اللَّهُ لَكَ ذَلِكَ وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ) . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : لَمْ أَحْفَظْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا قَوْلَهُ : (لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ) . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : إِي سَمِعْتُهُ يَقُولُ : (ذَلِكَ لَكَ وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ) .

الليل من طين ونحوه ، وشبه نياهم بذلك لأنه أسرع في الإنبات . (قشبي) سني وأهلكني . (ذكاؤها) لحيها وشدة اشتغالها ووجعها . (يهجتها) حسنها ونضارتها . (الميثاق) في نسخة (المواثيق) . (ويحك) كلمة رحمة ، كما أن (ويحك) كلمة عذاب . (ما أغدرك) ما أكثر تركك للوفاء بالعهد والميثاق . (فيضحك الله) المراد بالضحك هنا ما يلزم عنه وهو الرضا وإرادة الخير ، أو هو ضحك بلقيس سبحانه وتعالى . (تمن) اطلب ما تحب وترغب . (انقطع) في نسخة (انقطعت) أي انتهت . (أمنيته) طلباته ورواياته . (من كذا وكذا) أي اذكر هذه الأمانى التي كانت في نفسك قبل أن أذكرك بها ، وفي نسخة (تمن كذا وكذا) وفي ثالثة (رد من كذا وكذا) . (يذكره ربه) الأمانى التي غابت عنه .

٤٣٨ : عَنْ أَبِي عَاسِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (أَمَرْتُ أَنْ تُسْجَدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمَ عَلَى الْجَنَبَةِ - وَأَشَارَ يَدِهِ عَلَى أَنْفِهِ - وَالْيَدَيْنِ ، وَالرُّكْبَتَيْنِ ، وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ ، وَلَا تَكْفِتِ الثِّيَابَ وَالشَّعْرَ) .

٤٣٩ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : إِنْ لَمْ يَلِدْ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَّا وَهُوَ مُسَلِّمٌ ، فَلْيُصَلِّ بِرَأْسِهِ . قَالَ نَابِثُ رَاوِي الْحَدِيثِ : كَانَ أَنَسٌ يَصْنَعُ شَيْئًا لَمْ أُرْكَمُ تَصْنَعُونَهُ ، كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ الرُّكُوعِ قَامَ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ قَدْ نَسِيَ ، وَبَيْنَ السُّجُودَيْنِ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ قَدْ نَسِيَ .

٤٤٠ : وَعَنْ رَضِيٍّ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : (اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ ، وَلَا يَسْطُ أَحَدُكُمْ ذِرَاعِيَهُ أَيْسَاطَ الْكَلْبِ) .

٤٤١ : عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ اللَّيْثِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي ، فَإِذَا كَانَ فِي وَتْرٍ مِنْ صَلَاتِهِ ، لَمْ يَهْضُ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَاعِدًا .

٤٤٢ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ صَلَّى ، فَجَهَرَ بِالتَّكْبِيرِ حِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ ، وَحِينَ سَجَدَ وَحِينَ رَفَعَ ، وَحِينَ قَامَ مِنَ الرُّكُوعَيْنِ ، وَقَالَ : هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ .

٤٤٣ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى : أَنَّهُ كَانَ يَرَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَتَرَبَّعُ فِي الصَّلَاةِ إِذَا جَلَسَ ، فَفَعَلْتُهُ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ حَدِيثُ أَلْسُنٍ ، فَتَنَبَّأَنِي عَبْدَ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، وَقَالَ : إِنَّمَا سَأَلْتُ الصَّلَاةَ أَنْ تَنْصِبَ رِجْلَكَ الْيَمْنَى ، وَتَنْتَبِي الْيُسْرَى ، فَفَعَلْتُ : إِنَّكَ تَفْعَلُ ذَلِكَ ؟ قَالَ : إِنْ رَجُلًا لَا تَحْمِلَانِي .

٤٣٨ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : أعضاء السجود والنهي عن كف الشعر والثوب .. ، رقم : ٤٩٠ .

(وأشار يده إلى أنفه) أي مشيرًا إلى أن الأنف والجنبه كالعصر الواحد . (تكف) تكف .

٤٣٩ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : اعتدال أركان الصلاة وتخفيفها في تمام ، رقم : ٤٧٢ .

(لا ألو) لا أقصر .

٤٤٠ : (اعتدلو) كونوا متوسطين بين الإفراط والتقصير . (انساط الكلب) بأن يضع ذراعيه على الأرض .

٤٤١ : (في وتر) أي سجود الركعة الأولى أو الثالثة . (يستوي قاعدًا) يجلس جلسة خفيفة قبل أن يقوم .

٤٤٣ : (ترجع) يقعد على مقعدته ويثني رجله فتصير كأنها أربع .

٤٤٤ : عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَنَا كُنْتُ أَحْقَطَكُمْ لِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، رَأَيْتُهُ إِذَا كَبَّرَ جَعَلَ يَدَيْهِ حِذَاءَ مَنْكِبَيْهِ ، وَإِذَا رَكَعَ أَمَكَّنَ يَدَيْهِ مِنْ رُكْبَتَيْهِ ، ثُمَّ هَضَرَ ظَهْرَهُ ، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ اسْتَوَى ، حَتَّى يَعُودَ كُلُّ فَقَارٍ مَكَانَهُ ، فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَ يَدَيْهِ غَيْرَ مُفْتَرِشٍ وَلَا قَابِضِيهِمَا ، وَاسْتَقْبَلَ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِ رِجْلَيْهِ الْقِبْلَةَ ، فَإِذَا جَلَسَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ جَلَسَ عَلَى رِجْلَيْهِ الْيُسْرَى ، وَنَصَبَ الْيَمْنَى ، وَإِذَا جَلَسَ فِي الرُّكْعَةِ الْآخِرَةِ ، قَدَّمَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى ، وَنَصَبَ الْآخَرَى ، وَقَعَدَ عَلَى مَقْعَدَيْهِ .

٤٤٥ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ ابْنِ نُحَيْتَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَهُوَ مِنْ أَزْدِ شُوْءَةَ ، وَهُوَ حَلِيفُ ابْنِي عَبْدِ مَنَافٍ ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِهِمُ الظُّهْرَ ، فَقَامَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ ، لَمْ يَجْلِسْ ، فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ ، حَتَّى إِذَا قَضَى الصَّلَاةَ ، وَانْتَظَرَ النَّاسُ تَلِيْمَهُ ، كَبَّرَ وَهُوَ جَالِسٌ ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ ، ثُمَّ سَلَّمَ .

٤٤٦ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : سَمِعْنَا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قُلْنَا : السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَى جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ ، فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : (إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ ، فَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ ، وَالتَّسْلُوتُ وَالتَّطِيَّاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، فَإِنَّكُمْ إِذَا قَلْتُمُوهَا ، أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ لِلَّهِ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ) .

٤٤٤ : (حذاء) موازيًا . (هضر) أمال مع استقامة من غير تقويس . (استوى) قام معتدلاً . (فقار) هي العظام المنتظمة التي يقال لها حرز الظهر . (في الركعتين) الأوليين للتشهد . (قدم رجله اليسرى) أخرجها من تحت ساقه اليمنى ، وهي جلسة التورك عند الشافي ومالك رحمهما الله تعالى .

٤٤٥ : (أزد شوءة) قبيلة مشهورة . (سجدتين) للسجود .

٤٤٦ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : التشهد في الصلاة ، رقم : ٤٠٢ .
(فلان وفلان) يمدون أسماء بعض الملائكة . (هو السلام) أي السلام اسم من أسماؤه ، فإذا قال : السلام على الله . فكأنه يقول : السلام على السلام . (التحيات) جمع تحية ، وهي كل ما يحيى به من سلام وغيره . (التطيات) الصفات التي يصلح أن يثنى بها على الله تعالى .

٤٤٧ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ : (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فَتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْحَبَا وَفِتْنَةِ الْمَمَاتِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْتَمِ وَالْمَغْرَمِ) . فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ : مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيذُ مِنَ الْمَغْرَمِ ؟ فَقَالَ : (إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ ، حَدَّثَ فَكَذَّبَ ، وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ) .

٤٤٨ : عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَلَّمَنِي دُعَاءَ أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي . قَالَ : (قُلْ : اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَبِيرًا ، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ ، وَأَرْحَمِي ، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ) .

٤٤٩ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ ، قُلْنَا : السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ ، السَّلَامُ عَلَى فَلَانٍ وَفَلَانٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (لَا تَقُولُوا السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ ، وَلَكِنْ قُولُوا : السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ ، وَالسَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَالسَّلَامُ عَلَى آبَائِهِ الَّذِينَ وَرَحِمَهُ اللَّهُ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمْ أَصَابَ كُلَّ عَبْدٍ فِي السَّمَاءِ ، أَوْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، ثُمَّ يَتَخَيَّرُ مِنَ الدُّعَاءِ أَحَبَّهُ إِلَيْهِ فَيَدْعُو) . [ر : ٤٤٦]

٤٥٠ : عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ ، قَامَ النِّسَاءُ حِينَ يَقْبَعِي تَسْلِيمَهُ ، وَمَكَتْ بَيْرًا قَبْلَ أَنْ يَقُومَ .

٤٥١ : عَنْ عِيَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : صَلَّيْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَسَلَّمْنَا حِينَ سَلَّمَ .

٤٤٧ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : ما يستأذنه في الصلاة ، رقم : ٥٨٧ ، ٥٨٩ .
 (فتنة) هي الحنة والابتلاء . (المسيح الدجال) الكذاب ، من الدجل وهو الخنثى والكذب . وسمي المسيح لأن إحدى عينيه مسوحة . (المأتم) ما يسب الإثم الذي يجر إلى الدم والمقوبة . (المغرم) الدين الذي لا يجد وفاءه ، أو الدين مطلقا .

٤٥١ : (حين سلم) أي معه ، بحيث كان ابتداء سلامهم بعد ابتداء سلامه وقبل فراغه منه .

٤٥٢ : عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَفَعَ الصَّوْتُ بِالذِّكْرِ ، حِينَ يَنْصَرِفُ النَّاسُ مِنْ الْمَكْتُوبَةِ ، كَانَ عَلِيٌّ عَهْدَ النَّبِيِّ ﷺ . وَقَالَ أَبُو عَبَّاسٍ : كُنْتُ أَعْلَمُ إِذَا انْصَرَفُوا بِذَلِكَ إِذَا تَمِيعَتْ .

٤٥٣ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَ الْقُرَاءُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا : ذَهَبَ أَهْلُ الدُّنْيَا مِنَ الْأَمْوَالِ بِالذَّرَجَاتِ الْعُلَى وَالنَّعِيمِ الْقِيمِ : يُصَلُّونَ كَمَا نَصَلِّي ، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ ، وَلَهُمْ فَضْلٌ مِنْ أَمْوَالِ : يَحْجُونَ بِهَا وَيَعْتَرُونَ ، وَيُجَاهِدُونَ وَيَصَدُقُونَ . قَالَ : (أَلَا أَحَدُنْكُمْ بِأَمْرٍ إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِ ، أَدْرَكْتُمْ مِنْ سَعَتِكُمْ ، وَلَمْ يُدْرِكْكُمْ أَحَدٌ بَعْدَكُمْ ، وَكُنْتُمْ خَيْرَ مَنْ أَنْتُمْ بَيْنَ ظَهْرَانِي ، إِلَّا مَنْ عَمِلَ مِثْلَهُ ؟ نَسُحُونَ وَنَحْمَدُونَ وَنُكَبِّرُونَ ، خَلْفَ كُلِّ صَلَاةٍ ، ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ) .

قَالَ الرَّوَايُ : فَاحْتَفَلْنَا بَيْنَنَا ، فَقَالَ بَعْضُنَا : نُسَّحُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَنَحْمَدُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَنُكَبِّرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : (تَقُولُ سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، حَتَّى يَكُونَ مِثْنٌ كُلِّهِنَّ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ) .

٤٥٤ : عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ : (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ ، وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ .

اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ) .

٤٥٥ : عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلَاةً ، أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ .

٤٥٦ : أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الْمَسْجِدِ مَوَاضِعِ الصَّلَاةِ ، بَابُ : الذِّكْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ، رَقْمٌ : ٥٨٣ .

(بِالذِّكْرِ) مِنْ اسْتِفْطَارٍ وَتَسْبِيحٍ وَتَحْمِيدٍ وَتَكْبِيرٍ وَغَيْرِهَا . (بِنَصْرِفٍ) بِتَنْهِي . (الْمَكْتُوبَةِ) الْمَفْرُوضَةِ .

٤٥٣ : أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الْمَسْجِدِ مَوَاضِعِ الصَّلَاةِ ، بَابُ : اسْتِحْبَابِ الذِّكْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ وَبَيَانِ صِفَتِهِ ، رَقْمٌ : ٥٩٥ . (الدُّنْيَا) جَمْعُ دُنْرٍ ، وَهُوَ الْمَالُ الْكَثِيرُ . (بِالذَّرَجَاتِ الْعُلَى) الْمَرَاتِبِ الْعُلْيَا فِي الْجَنَّةِ . (النَّعِيمِ) مَا يَنْتَمِي بِهِ . (الْقِيمِ) الدَّائِمِ . (فَضْلٌ مِنْ أَمْوَالِ) أَمْوَالٌ زَائِدَةٌ عَنْ حَاجَتِهِمْ . (أَحَدُنْكُمْ بِأَمْرٍ إِنْ أَخَذْتُمْ فِي نَسْخَةِ) (أَحَدُنْكُمْ بِمَا إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِ) . (ظَهْرَانِي) مِنْ أَنْتُمْ بَيْنَهُمْ . (مِثْنٌ كُلِّهِنَّ) مِنْ كُلِّ جَمَلَةٍ مِنْهُنَّ .

٤٥٤ : أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الْمَسْجِدِ مَوَاضِعِ الصَّلَاةِ ، بَابُ : اسْتِحْبَابِ الذِّكْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ وَبَيَانِ صِفَتِهِ ، رَقْمٌ : ٥٩٣ . (دُبُرٍ) عَقِبٍ . (مَكْتُوبَةٍ) مَفْرُوضَةٍ . (وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ) لَا يَنْفَعُ صَاحِبَ الْفِتَى غِنَاهُ عِنْدَكَ ، وَإِنَّمَا يَنْفَعُهُ عَمَلُهُ الصَّالِحُ .

٤٥٥ : (أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ) اسْتَقْبَلَنَا بِوَجْهِهِ وَأَدَارَ ظَهْرَهُ لِلْقِبْلَةِ .

٤٥٦: عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجَمْعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحَدِيثِيِّ، عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلَةِ، فَلَمَّا انْتَصَرَ، أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: (هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟) قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: (أَصْحَحَ مِنْ عِيَادِي مُؤْمِنٌ وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي وَمُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ).

٤٥٧: عَنْ عُبَيْدِ بْنِ رَضِيحَةَ قَالَ: صَلَّيْتُ وَرَاءَ أَنْتِي ﷺ بِالْمَدِينَةِ الْعَصْرَ، فَسَلَّمْتُ ثُمَّ قَامَ مُسْرِعًا، فَتَحَطَّى رِقَابَ النَّاسِ، إِلَى بَعْضِ حُجَرِ نِسَائِهِ، فَفَرَّغَ النَّاسُ مِنْ سُرْعَتِهِ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ، فَرَأَى أَنَّهُمْ عَجِبُوا مِنْ سُرْعَتِهِ، فَقَالَ: (ذَكَرْتُ شَيْئًا مِنْ نَبِيِّ عِنْدَنَا، فَكَرِهْتُ أَنْ يَحْسَبَنِي، فَأَمَرْتُ بِقِسْمَتِهِ).

٤٥٨: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيحَةَ: لَا يَجْعَلْ أَحَدُكُمْ لِلشَّيْطَانِ شَيْئًا مِنْ صَلَاتِهِ، يَرَى أَنْ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ لَا يَنْصَرِفَ إِلَّا عَنْ يَمِينِهِ، لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ كَثِيرًا يَنْصَرِفُ عَنْ بَسَائِرِهِ.

٤٥٩: عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ - بَرِيدُ الثُّومِ - فَلَا يَعْتَانَا فِي مَسَاجِدِنَا).

قَالَ الرَّوَايُ: قُلْتُ لَجَابِرٍ: مَا يَعْنِي بِهَذَا؟ قَالَ: مَا أَرَاهُ يَعْنِي إِلَّا نَيْتَهُ. وَقِيلَ: إِلَّا نَيْتَهُ.

٤٥٦: أخرجه مسلم في الإيمان، باب: بيان كفر من قال مطرنا بسوءه، رقم: ٧١.
(إثر سماء) بعد هطول مطر. (بنوءه) بكوكب. من نوء النجم إذا سقط أو طلع.

٤٥٧: (تخطى) تجاوز. (نبر) ذهب. (يحسبنني) يشظني التكبير فيه عن التوجه والإقبال على الله تعالى.

٤٥٨: أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها، باب: جواز الانصراف من الصلاة...، رقم: ٧٠٧.
(لا يجعل أحدكم للشيطان شيئاً من صلاته) ينسلط عليه. وجعله بظن ما ليس بحق حقاً.

٤٥٩: أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة، باب: نهى من أكل ثوماً أو بصلاً أو كراثاً...، رقم: ٥٦٤.
(يعتانا) من العتبان، وهو المحي. والإيتان.

٤٦٠ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه : أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ : (مَنْ أَكَلَ نَوْمًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَرَلْنَا) .
 أَوْ قَالَ : (فَلْيَعْتَرِلْ مَسْجِدَنَا ، وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِنَا) . وَأَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أُنِيَ بِقِدْرِ فِيهِ خَضِرَاتٌ مِنْ بُغُولٍ ،
 فَوَجَدَ لَهَا رِيحًا ، فَسَأَلَ فَأُخْبِرَ بِمَا فِيهَا مِنَ الْبُغُولِ ، فَقَالَ : (قَرَّبُوهَا) . إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ كَانَ
 مَعَهُ ، فَلَمَّا رَأَتْ كِرَّةً أَكَلَهَا ، قَالَ : (كُلُّ فُلَانِي أَنَا حِجِّي مَنْ لَا تُنَاجِي) .
 وفي رواية : أُنِيَ بِبَدْرٍ ، يَعْنِي طَبْعًا ، فِيهِ خَضِرَاتٌ .

٤٦١ : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما : أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم مَرَّ عَلَى قَبْرِ مَتْبُودٍ ، فَأَمَّهُمْ وَصَفَّوْا عَلَيْهِ .
 ٤٦٢ : عَنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ : (الْفُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ
 عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ) .

٤٦٣ : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : قَالَ لَهُ رَجُلٌ : شَهِدْتَ الْخُرُوجَ مَعَ رَسُولِ
 اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَكُلًّا مَكَانِي مِنْهُ مَا شَهِدْتُهُ ، يَعْنِي مِنْ صِغَرِهِ ، أَيْ أَلَعَمَ الَّذِي عِنْدَ دَارِ
 كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ ، ثُمَّ حَطَبَ ، ثُمَّ أَتَى النَّسَاءَ فَوَعَّظَهُنَّ ، وَذَكَرَهُنَّ ، وَأَمَرَهُنَّ أَنْ يَتَّصِفْنَ ،
 فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تَهْرِي بِيَدَيْهَا إِلَى حَلْقِهَا ، تَلْقِي فِي تَوْبٍ بِلَالٍ ، ثُمَّ أَتَى هُوَ وَبِلَالٌ الْبَيْتَ .
 ٤٦٤ : عَنِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ : (إِذَا أَسْتَأْذَنَكُمْ بِالسَّبِيلِ
 إِلَى الْمَسْجِدِ فَأَذِنُوا لَهُمْ) .

٤٦٠ : (أناجي) مخاطب الملائكة ، من المناجاة ، وهي التكلم بالسر .

٤٦١ : أخرجه مسلم في الجنازات ، باب : الصلاة على القبر ، رقم : ٩٥٤ .

(منبذ) منفرد عن القبور . (وصفوا عليه) على القبر ، وفي نسخة (وصفوا خلفه) .

٤٦٢ : أخرجه مسلم في الجمعة ، باب : الطيب والسواك يوم الجمعة ، رقم : ٨٤٦ .

(واجب) متأكد في حقه ، وليس المراد الواجب المعاقب على تركه . (محتلم) بالغ مدرك .

٤٦٣ : (الخروج) إلى مصلى العيد . (مكاني منه) قربي لديه وسرتلي عنده . (حلقها) مكان وضع الزينة ، فتأخذها
 وتلقها ، وفي نسخة (حلقها) وهي القرط الذي يعلق بالأذن ، والخطام وغير ذلك .

٤٦٤ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة ، رقم : ٤٤٢ .

(بالليل) أي لصلاتي العشاء والفجر : فإن الليل ستر لمن ، فاحتمال الفتنة فيه أقل ، وذلك كله إذا
 أمنت الفتنة ، وغلب على الظن عدم وجود السفهاء .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٧- كتاب الجمعة

٤٦٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، يَبْدَأُ بِهِمُ أَوْلَى الْكِتَابِ مِنْ قَبْلِنَا ، ثُمَّ هَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِمْ ، فَاتَّخَفُوا فِيهِ ، فَهَدَانَا اللَّهُ ، فَالْأَسُّ لَنَا فِيهِ تَبِعُ : الْيَهُودُ عَدَا وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدِ) .
 ٤٦٦ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ ، وَأَنْ يَسْتَنَّ ، وَأَنْ يَمَسَّ طَيِّبًا إِنْ وَجَدَ) .

٤٦٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : (مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ ثُمَّ رَاحَ ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً ، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ) .

٤٦٥ : أخرجه مسلم في الجمعة ، باب : هداية هذه الأمة ليوم الجمعة ، رقم : ٨٥٥ .
 (الآخرون) زماناً . (السابقون) منزلة وفضلاً . (يبد) غير . (يومهم) الذي فرض عليهم تعظيمه والاجتماع فيه . (لنا فيه تبع) بأنون من ورائنا كالخدم .

٤٦٦ : أخرجه مسلم في الجمعة ، باب : الطيب والسواك يوم الجمعة ، رقم : ٨٤٦ .
 (يستن) يستاك ، من الاستان ، وهو ذلك الأسنان بالسواك . (يمس طيباً) يطيب .

٤٦٧ : أخرجه مسلم في الجمعة ، باب : وجوب غسل الجمعة على كل بالغ من الرجال ، وباب : الطيب والسواك يوم الجمعة ، رقم : ٨٥٠ .

(غسل الجنابة) أي غسلًا كغسل الجنابة . (راح) ذهب أول النهار . (قرب بدنة) ذبحها وتصدق بها ، والبدنة واحدة الإبل ، ذكرًا أم أنثى . (الساعة الثانية) المراد بالساعات هنا أوقات ما بين أول النهار إلى الزوال . (كباشًا) ذكر الغنم . (أقرن) له قرون ، وصف بذلك لأنه أكمل وأحسن . (خرج الإمام) دخل المسجد وصعد المنبر للخطبة . (حضرت الملائكة) دخلت المسجد ، وتركت كتابة من يأتي بعد ذلك ، فضوته فضيلة الكبير لا ثواب الجمعة . (الذكر) خطبة الجمعة وما فيها من عظة وذكر لله تعالى .

٤٦٨ : عَنْ سَلْمَانَ الْقَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (لَا يُغْتَسَلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَيَتَطَهَّرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طَهْرٍ ، وَيَدْهِنُ مِنْ دُهْنِهِ ، أَوْ يَمَسُّ مِنْ طِيبٍ تَيَبَتْ ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَلَا يُفْرَقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ ، ثُمَّ يُصَلِّي مَا كُتِبَ لَهُ ، ثُمَّ يُنصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ ، إِلَّا غَفَرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى) .

٤٦٩ : عَنْ أَبِي عِبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّهُ قِيلَ لَهُ : ذَكَرُوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : (اغْتَسِلُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَأَغْلِبُوا رُؤُوسَكُمْ وَإِنْ لَمْ تَكُونُوا جُنُبًا ، وَأَصْبِيُوا مِنَ الطَّيِّبِ) . قَالَ أَبُو عَبَّاسٍ : أَمَا الْفُسْلُ فَنَمَّ ، وَأَمَا الطَّيِّبُ فَلَا أُذْرِي .

٤٧٠ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :
 أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَى حَلَّةَ سَيْرَاءَ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَوْ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ ، قَلْبَسَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَلِلْوَفْدِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خِلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ) . ثُمَّ جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا حُلَّةٌ ، فَأَعْطَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْهَا حَلَّةً ، فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَسَوْنِيهَا وَقَدْ قُلْتَ فِي حَلَّةِ عَطَّارٍ مَا قُلْتَ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِنْ لَمْ أَكْسُكَهَا لَتَلْبَسَهَا) . فَكَسَاهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أُنْحَاهُ لَهُ بِمَكَّةَ مُشْرِكًا .

٤٦٨ : (ما استطاع من طهر) ما أمكنه من تنظيف ، كغسل الظفر والشارب وحلق العانة وغير ذلك . (يمس من طيب بيته) يتطيب من طيب زوجته . (ما كتب له) ما قدر له من فرض أو نفل .

٤٦٩ : أخرجه مسلم في الجمعة ، باب : الطيب والسواك يوم الجمعة ، رقم : ٨٤٨ . (جنباً) محدثين حديثاً أكبر من جماع أو احتلام . (أصبوا) استعملوا . (فلا أدري) لا علم لي ، أقاله رسول الله ﷺ أم لا ، ومنه قوله : لا أعلمه ، في الحديث الآتي .

٤٧٠ : أخرجه مسلم في اللباس والزينة ، باب : تحريم استعمال إهانة الذهب والفضة .. ، رقم : ٢٠٦٨ . (حلة) إزار ورداء . (سیراء) ذات خطوط ، وقد كانت من حرير . (للوفد) جمع وفد ، وهو القادم ، أو هو من كان مرسلًا من قومه نائبًا عنهم . (عطارد) هو ابن حاجب ، صاحب الحلة التي كانت تباع . (أنحاه) من أمه ، وهو عثمان بن حكيم .

- ٤٧١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمَّي ، أَوْ عَلَى النَّاسِ ، لَأَمَرْتُهُمْ بِالسُّلُوكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ) .
- ٤٧٢ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَكْثَرْتُ عَلَيْكُمْ فِي السُّلُوكِ) .
- ٤٧٣ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ ، فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ : «الْمُتَّزِلُ» ، السَّجْدَةَ ، وَ : «هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ» .
- ٤٧٤ : عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (كُلُّكُمْ رَاعٍ ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، الْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا ، وَالْحَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ) . قَالَ : وَحَسِبْتُ أَنْ قَدْ قَالَ : (وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي مَالِ أَبِيهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ) .
- ٤٧٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا ، وَأَوْتِنَاهُمْ مِنْ بَدْدِهِمْ ، فَهَذَا الْيَوْمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ ، فَهَذَا نَا اللَّهُ ، فَفَدَا لِلْيَهُودِ ، وَبَعْدَ غَدٍ لِلنَّصَارَى) . فَسَكَتَ . ثُمَّ قَالَ : (حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ ، أَنْ يَتَسَلَّى فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا ، يُغْسِلُ فِيهِ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ) .

٤٧١ : أخرجه مسلم في الطهارة ، باب : السواك ، رقم : ٢٥٢ .

(لولا أن أشق على أمتي أو على الناس لولا خوفي من وقوعهم في الشدة والحرج . (لأمرتهم) أمر إيجاب .

٤٧٢ : (أكثرت عليكم) بالفت في تكرير طلب استعماله منكم والحث عليه .

٤٧٣ : أخرجه مسلم في الجمعة ، باب : ما يقرأ في يوم الجمعة ، رقم : ٨٨٠ .

(السجدة) سورة السجدة . (وهل أتى على الإنسان) أي السورة التي تبدأ بهذه الجملة .

٤٧٤ : (الإمام) الحاكم الأعلى أو من يوب منابه . (راع) يقوم بتدبير من تحت يده وسياستهم في الدنيا . (مسؤول

عن رعيته) مطالب وحاسب ، عن قيامه بشؤون من تحت رعايته وفي كنفه ، في الدنيا ويوم القيامة .

(أهله) زوجته وأولاده ومن تحت رعايته ويجب عليه نفقتهم .

٤٧٥ : أخرجه مسلم في الجمعة ، باب : الطيب والسواك يوم الجمعة ، رقم : ٨٤٩ .

(فهذا اليوم) يوم الجمعة . (حق) يتأكد طلبه وكأنه حق واجب .

٤٧٦ : عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان الناس يتأبون يوم الجمعة من متازليهم والعرالي ، فيأتون في القبار يصيهم القبار والعرق ، فيخرج بهم العرق ، فأبى رسول الله ﷺ إنسان منهم وهو عندي ، فقال النبي ﷺ : (لَوْ أَنَّكُمْ تَطَهَّرْتُمْ لَيُؤَيِّكُمْ هَذَا) .

وَعَمَّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : كَانَ النَّاسُ مَهْتَةً أَنْفُسِهِمْ ، وَكَانُوا إِذَا رَاحُوا إِلَى الْجُمُعَةِ رَاحُوا فِي هَيْئِهِمْ ، فَقِيلَ لَهُمْ : (لَوْ اغْتَسَلْتُمْ) .

٤٧٧ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ حِينَ يَمِيلُ

الشَّمْسُ .

٤٧٨ : وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اشْتَدَّ الْبُرْدُ بَكَرَ بِالصَّلَاةِ ، وَإِذَا

اشْتَدَّ الْحَرُّ أَبْرَدَ بِالصَّلَاةِ ، يُعْنِي الْجُمُعَةَ .

٤٧٩ : عَنْ أَبِي عَبَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ ، وَهُوَ ذَاهِبٌ إِلَى الْجُمُعَةِ :

سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (مَنْ آغْبَرَتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَرَمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ) .

٤٨٠ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُعِمَّ الرَّجُلُ أَحَاهُ مِنْ

مَقْعَدِهِ وَيَجْلِسَ فِيهِ . قِيلَ : الْجُمُعَةُ ؟ قَالَ : الْجُمُعَةُ وَعَظِيرَتَا .

٤٨١ : عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّدَاءُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، أَوَّلُهُ إِذَا جَلَسَ

الْإِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ ، عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُ ، وَكَثُرَ النَّاسُ ، زَادَ النَّدَاءَ الثَّلَاثَ عَلَى الزَّوْرَاءِ .

٤٧٦ : أخرجه مسلم في الجمعة ، باب : وجوب غسل الجمعة على كل بالغ من الرجال ، رقم : ٨٤٧ .

(يتأبون) يحضرونها مرة بعد أخرى . (العرالي) جمع عالية ، وهي أماكن قرب المدينة .

(مهتة أنفسهم) خدم أنفسهم . (هيتهم) على حالتهم من التعرق وغيره . (ف قيل لهم) الظاهر - الذي يدل

عليه الحديث السابق - أن الفاعل هو النبي ﷺ .

٤٧٧ : (يميل) إلى جهة الغرب وتزول عن وسط السماء ، وهو وقت صلاة الظهر .

٤٧٨ : (أبرد بالصلاة) أخرها حتى يصير ظل في ي الطرقات .

٤٧٩ : (اغبرت) أصابها البوار . (سبيل الله) طاعة الله تعالى ، ومنها حضور صلاة الجمعة .

٤٨١ : (النداء) الأذان عند دخول الوقت ، وهي ثالثاً لأنه مزبد على الأذان بين يدي الإمام والإقامة للصلاة .

(الزوراء) موضع بالسوق بالمدينة .

٤٨٢ : وَعَنْ رَضِيِّ اللَّهِ عَنْهُ ، فِي رِوَايَةٍ قَالَ : لَمْ يَكُنْ لِلنَّبِيِّ ﷺ مُؤَدِّنٌ غَيْرَ وَاحِدٍ ، وَكَانَ التَّأْدِينُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حِينَ يَخْلُسُ الْإِمَامُ ، بِعَنِي عَلَى الْمِنْبَرِ .
 (٤٨٣) : عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّهُ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَلَمَّا أَذِنَ الْمُؤَدِّنُ ، قَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، قَالَ مُعَاوِيَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، قَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَحَالَ مُعَاوِيَةُ : وَأَنَا ، فَحَالَ : أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، فَحَالَ مُعَاوِيَةُ : وَأَنَا ، فَلَمَّا أَنْ قَضَى التَّأْدِينَ ، قَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى هَذَا الْمَجْلِسِ ، حِينَ أَذِنَ الْمُؤَدِّنُ ، يَقُولُ مَا سَمِعْتُمْ مِنِّي مِنْ مَقَالَتِي .

٤٨٤ : عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
 أَنَّ رَجُلًا ، وَقَدْ آمَنُوا فِي الْمِنْبَرِ مِمَّ عُوذُهُ ، فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ إِنِّي لِأَعْرِفُ بِمَا هُوَ ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ أَوَّلَ يَوْمٍ وَضِعَ ، وَأَوَّلَ يَوْمٍ جَلَسَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى فُلَانَةَ ، فَأَمَرَا قَدْ سَأَهَا سَهْلًا : (مُرِي غُلَامَكَ التَّجَارَ ، أَنْ يَعْمَلَ لِي أَعْوَادًا ، أَجْلِسُ عَلَيْهِنَ إِذَا كَلَّمْتُ النَّاسَ) . فَأَمَرْتُهُ فَعَمِلَهَا مِنْ طَرَفَائِهِ الْغَابِيَةِ ، ثُمَّ جَاءَ بِهَا ، فَأَرْسَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَمَرَ بِهَا فَوَضِعَتْهَا هُنَا ، ثُمَّ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَيْهَا وَكَبَّرَ وَهُوَ عَلَيْهَا ، ثُمَّ رَسَعَ وَهُوَ عَلَيْهَا ، ثُمَّ نَزَلَ الْفَهْقَرَى ، فَسَجَدَ فِي أَصْلِ الْمِنْبَرِ ثُمَّ عَادَ ، فَلَمَّا فَرَعَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ : (يَأَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّمَا صَنَعْتُ هَذَا لِتَأْمَنُوا وَلِتَعْلَمُوا صَلَاتِي) . [ر : ٢٤١]

٤٨٥ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ جِدْعٌ يَقُومُ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ ، فَلَمَّا وَضِعَ لَهُ الْمِنْبَرُ ، سَمِعْنَا لِلجِدْعِ مِثْلَ أَصْوَاتِ الْعِشَارِ ، حَتَّى نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ .

٤٨٢ : (مؤدِّن غير واحد) أي يوم الجمعة .

٤٨٣ : (من مقالتي) التي أجبته بها المؤدِّن .

٤٨٤ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : جواز الخطوة والخطوتين في الصلاة ، رقم : ٥٤٤ .
 (امتروا) تجادلوا . أو : شكوا . (في أصل المنبر) على الأرض إلى جنب الدرجة السفلى منه .

٤٨٥ : (يقوم إليه) يستند إليه وهو مطب . (العشار) جمع عشار ، وهي الناقة التي أتى على حملها عشرة أشهر . (فوضع يده عليه) أي فسكنه .

٤٨٦ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَحْتَبُ قَائِمًا ، ثُمَّ يَمْعُدُ ، ثُمَّ يَقُومُ ، كَمَا تَفْعَلُونَ الْآنَ .

٤٨٧ : عَنْ عَمْرِو بْنِ تَغْلِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِمَالِو ، أَوْ بِسَيْو ، فَصَمَّمَهُ ، فَأَعْطَى رَجُلًا وَتَرَكَ رَجُلًا ، فَلَقَهُ أَنْ الَّذِينَ تَرَكَ عَتَبُوا ، فَحَمِدَ اللَّهُ ثُمَّ أَتَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : (أَمَّا بَعْدُ ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْطِي الرَّجُلَ وَأَدْعُ الرَّجُلَ ، وَالَّذِي أَدْعُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِي أُعْطِي ، وَلَكِنْ أُعْطِي أَقْوَامًا لِمَا أَرَى فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْجُرْعِ وَالْهَلَعِ ، وَأَكُلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْغِيِّ وَالْخَبْرِ ، فِيهِمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبٍ) . فَوَاللَّهِ مَا أُحِبُّ أَنْ يَكِلَ بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَمْرَ النَّعَمِ .

٤٨٨ : عَنْ أَبِي حُسَيْنِ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَشِيَّةً بَعْدَ الصَّلَاةِ ، فَتَشَهَّدَ وَأَتَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ قَالَ : (أَمَّا بَعْدُ) .

٤٨٩ : عَنْ أَبِي عِيَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :
صَدَّ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الْمَيْبَرُ ، وَكَانَ آخِرَ مَجْلِسٍ جَلَسَهُ ، مُتَعَفِّفًا مِلْحَةً عَلَى مَنْكِبَيْهِ ، قَدْ عَصَبَ رَأْسَهُ بِعَصَابَةٍ دَسِيمَةٍ ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَتَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : (أَيُّهَا النَّاسُ إِلَيَّ) . كَتَابُوا إِلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : (أَمَّا بَعْدُ ، فَإِنَّ هَذَا الْحَيَّ مِنَ الْأَنْصَارِ ، يَقُولُونَ وَيَكْتُمُونَ النَّاسُ ، فَمَنْ وَلِيَ شَيْئًا مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ ، فَاسْتَطَاعَ أَنْ يَضُرَّ فِيهِ أَحَدًا أَوْ يَنْفَعَ فِيهِ أَحَدًا ، فَلْيَقْبَلْ مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَتَتَجَاوَزْ عَنْ مُسِيئِهِمْ) .

٤٨٦ : أخرجه مسلم في الجمعة ، باب : ذكر الخطبتين قبل الصلاة وما فيهما من الجمعة ، رقم : ٨٦٦ .
(ثم يقوم) فيخطب خطبة ثانية .

٤٨٧ : (سي) ما يؤخذ من العلو من النساء والأطفال . (عتبوا) سخطوا في أنفسهم . (الجرع) الضعف عن الصبر وتحمل ما ينزل به من مكروه . (الهلج) أشد الفزع والخوف . (أكل) أترك . (الغني) النفس والتعفف . (الخبير) الإيمان الحامل على الصبر والرضى . (أن لي بكلمة) بدل كلمة . (حمر النعم) الإبل الحمراء ، وكانت أعجب الأموال وأحبها إلى العرب .

٤٨٨ : (تشهد) قال : أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدًا رسول الله . (أتى) من التناء وهو المدح بالصفات الجميلة هنا . (بما هو أهله) بما يليق به تعالى من صفات الكمال ، والشكر له والحمد .

٤٨٩ : (متعففًا ملحفة) مرتدبًا إزارًا كبيرًا كالملطف . (بعصامة) بعمامة تغير لونها من كثرة الطيب والدهن ، أو هي سوداء كلون الزيت الدسم . (ظابروا) اجتمعوا . (تتجاوز) يعف .

٤٩٠: عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ، وَالثِّيَابُ عَلَيْهِ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: (أَصَلِّتَ يَا فُلَانُ). قَالَ: لَا، قَالَ: (فَمَ قَارَعْتَ رَكْعَتَيْ). .

٤٩١: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: أَصَابَتِ النَّاسَ سَنَةٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَبَيَّتَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ، فَأَمَّ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَ الْمَالُ وَجَاعَ الْعِيَالُ، قَادَعُكَ اللَّهُ لَنَا. فَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ فَرْعَةً، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا وَضَعَهَا حَتَّى تَارَ السَّحَابَ أَمْثَالَ الْجِبَالِ، ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ عَنْ سَبْرِهِ حَتَّى رَأَيْتُ الْمَطَرَ يَتَحَادَرُ عَلَى لِحْتَيْهِ ﷺ، فَمَطَرْنَا يَوْمًا ذَلِكَ، وَمِنَ الْعَدِيدِ وَبَعْدَ الْعَدِيدِ، وَالَّذِي بِيَدِي، حَتَّى الْجُمُعَةَ الْآخِرَى. وَقَامَ ذَلِكَ الْأَعْرَابِيُّ، أَوْ قَالَ غَيْرُهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَهْدَمُ الْبِنَاءُ وَتُحْرَقُ الْمَالُ، قَادَعُكَ اللَّهُ لَنَا. فَرَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ: (اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا). فَمَا يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ السَّحَابِ إِلَّا أَنْفَرَجَتْ، وَصَارَتِ الْمَدِينَةُ مِثْلَ الْجَوَابِ، وَسَالَ الْوَادِي قَنَاءَ شَهْرًا، وَلَمْ يَجِبْ أَحَدٌ مِنْ نَاحِيَةٍ إِلَّا حَدَّثَ بِالْجَوْدِ.

٤٩٢: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا قُلْتُ لِصَاحِبِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَنْصِتْ، وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَقَدْ لَعَنْتُ).

٤٩٠: أخرجه مسلم في الجمعة، باب: التوجه والإمام يخطب، رقم: ٨٧٥.

(رجل) هوسليك بن هدية رضي الله عنه. (أصليت) ركعتين تحية المسجد. (فأرعب) فصل.

٤٩١: أخرجه مسلم في صلاة الاستسقاء، باب: الدعاء في الاستسقاء، رقم: ٨٩٧.

(سنة) شدة وجهه وقسط. (العيال) هم كل من يعوله الرجل ويضمه بالإفراق عليه. (فرعة) قطعة غم، أو الغم الرقيق. (ثار) هاج وانتشر. (السحاب) الغيم. (يتحادر) يتزل ويقطر. (حوالينا) أنزل المطر في جوانبنا. (الجوية) الفرجة المستديرة في السحاب، أو أحاطت بها المياه كالحوض المستدير. (قناة) اسم لواد معين من أودية المدينة. (بالجوود) المطر الغزير.

٤٩٢: أخرجه مسلم في الجمعة، باب: الإنصات يوم الجمعة في الخطبة، رقم: ٨٥١.

(لعنت) تركت الأوب، وصقت ثواب جمعك.

٤٩٣ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَقَالَ : (فِيهِ سَاعَةٌ ، لَا يُوقَفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي ، يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى شَيْئًا ، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ) . وَأَشَارَ بِيَدِهِ بِقَلْبِهَا .

٤٩٤ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، إِذْ أَقْبَلَتْ

عِيرٌ تَحْمِلُ طَعَامًا ، فَالْتَفَتُوا إِلَيْهَا حَتَّى مَا بَقِيَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا ، فَتَرَكْتُ هَذِهِ الْآيَةَ : « وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكَوْكَ قَائِمًا » .

٤٩٥ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي : قَبْلَ الظُّهْرِ رَكْعَتَيْنِ ،

وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ ، وَبَعْدَ الْمَغْرَبِ رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ ، وَبَعْدَ الْعِشَاءِ رَكْعَتَيْنِ ، وَكَانَ لَا يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يُنْصَرَفَ ، فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ .

٤٩٣ : أخرجه مسلم في الجمعة ، باب : في الساعة التي في يوم الجمعة ، رقم : ٨٥٢ .

(ساعة) فترة زمنية قصيرة . (يواقفها) يصادفها بدعائه وعبادته .

٤٩٤ : أخرجه مسلم في الجمعة ، باب : قوله تعالى : «وإذا رأوا...» . رقم : ٨٦٣ .

(عير) الإبل التي تحمل التجارة من طعام أو غيره ، والمراد بالطعام المحنطة وما شابهها . (فالتفتوا إليها)

انصرفوا . (الآية) الجمعة : ١١ . (لهوا) هو العليل الذي كان يضرب به إعلاناً بقدوم التجارة . (انفضوا)

تفرقوا .

٤٩٥ : (ينصرف) أي يذهب إلى البيت ، ولا يصلي شيئاً بعد الفريضة في المسجد .

١٨ - أبواب صلاة الخوف

٤٩٦ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :

غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَجْدٍ ، فَوَارِزْنَا الْعَدُوَّ ، فَصَافَقْنَا لَهُمْ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي لَنَا ، فَقَامَتِ طَائِفَةٌ مَعَهُ تُصَلِّي وَأَقْبَلَتِ طَائِفَةٌ عَلَى الْعَدُوِّ ، وَرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنْ مَعَهُ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ أَنْصَرَفُوا مَكَانَ الطَّائِفَةِ الَّتِي لَمْ تُصَلِّ ، فَجَاؤُوا فَرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِهِمْ رُكْعَةً وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، فَقَامَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فَرَكَعَ لِنَفْسِهِ رُكْعَةً وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ .

وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي رِوَايَةٍ - قَالَ : عَنْ النَّبِيِّ ﷺ : (وَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ، فَلْيُصَلُّوا قِيَامًا وَرُكُوعًا) .

٤٩٧ : وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَنَا لَمَّا رَجَعْنَا مِنَ الْأَحْزَابِ : (لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُ الْعَصْرِ إِلَّا فِي بَيْتِي فَرِيضَةً) . فَأَذْرَكَ بَعْضُهُمُ الْعَصْرَ فِي الطَّرِيقِ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا نُصَلِّي حَتَّى نَأْتِيَهَا ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : بَلْ نُصَلِّي ، لَمْ يَرُدَّ مِنْ ذَلِكَ ، فَذَكَرَ لِنَبِيِّ ﷺ ، فَلَمْ يُعْتَفَ وَاحِدًا مِنْهُمْ .

٤٩٦ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : صلاة الخوف ، رقم : ٨٣٩ .

(قبل نجد) جهة نجد ، وهو كل ما ارتفع من بلاد العرب إلى العراق . (فواريزنا العدو) قابلناهم ، وذلك في غزوة ذات الرقاع . (صافقنا لهم) في نسخة (صافقناهم) معنا صغولاً في مقابلتهم . (طائفة) قطعة من جيش المسلمين . (وإن كانوا أكثر من ذلك) أي في خوف شديد لا يمكن معه القيام . (ركبانا) جمع راكب .

٤٩٧ : أخرجه مسلم في الجهاد والسير ، باب : المائدة بالجزء .. ، رقم : ١٧٧٠ .

(الأحزاب) غزوة الخندق ، في شوال سنة خمس من الهجرة ، سميت بذلك لتحزب القبائل العربية وتجمعها ضد المسلمين ، ونزلت فيها سورة سميت بهذا الاسم . (لم يرد منا ذلك) ما أراد بقوله ظاهره وعدم الصلاة في الطريق ، وإنما أراد الحث على الإسراع . (يعنف) يلوم .

١٩ - كتاب العيدين

٤٩٨ : عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ ، تُغَيَّانِ بِفَنَاءِ بَعَاثَ ، فَأَضْطَجَعَ عَلَيَّ الْفِرَاشَ وَحَوْلَ وَجْهِهِ ، وَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَاتَّهَرَنِي ، وَقَالَ : مِرْمَارَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : (دَعُوهمَا) . فَلَمَّا عَمَلُ عَمْرَتُهُمَا فَخَرَجْنَا .

٤٩٩ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمْرَاتٍ . وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ : وَنَأْكُلُهُنَّ وَتَرَا .

٥٠٠ : عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ رِزَابٍ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ ، فَقَالَ : (إِنَّ أَوَّلَ مَا تَبَدُّأُ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ ثُمَّ نَرْجِعَ فَتَنْحَرَ ، فَمَنْ فَعَلَ ، فَقَدْ أَصَابَ سُنتَنَا) .

-
- ٤٩٨ : أخرجه مسلم في العيدين ، باب : الرخصة في اللعب الذي لا محبة فيه ، رقم : ٨٩٢ .
- (جاريات) منى جارية ، وهي الأنثى دون البلوغ . (تغيان بفناء بعاث) تشدان وترفعان أصواتهما بما قاله العرب في يوم بعاث ، وهو حصن وقع عنده مقتلة عظيمة بين الأوس والخزرج في الجاهلية . (فاتهرني) زجرني وأتني . (مزمارة الشيطان) يعني الضرب على الدف والغناء ، مشتق من الزمير وهو الصوت الذي له صغير ، وأضيف إلى الشيطان لأنه يلهمي عن ذكر الله عز وجل ، وهذا من عمل الشيطان . (عمرتتهما) من العمر . وهو الإشارة بالعين أو الحاجب أو اليد .
- ٤٩٩ : (يفدو) يذهب إلى المصل . (تورا) فرداً ، ثلاثاً أو خملاً أو سبماً وهكذا ، وكان هذا من عادته ﷺ ، إشعاراً بالوحدانية وتبركاً بها .
- ٥٠٠ : (من يومنا هذا) يوم عيد الأضحي . (فتنحر) تذبح أضحيتنا . (فن فعل) هكذا بأن ابتداءً بالصلاة ثم ذبح . (أصاب سنتنا) وافق طريقتنا وحصل له الأجر .

٥٠١ : عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ :
 حَبَبْنَا النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَوْمَ الْأَضْحَى بَعْدَ الصَّلَاةِ ، فَقَالَ : (مَنْ صَلَّى
 صَلَاتَنَا ، وَنَسَكَ نُسُكَنَا ، فَهَذَا أَصَابَ النُّسُكَ ، وَمَنْ نَسَكَ قَبْلَ الصَّلَاةِ ، فَإِنَّهُ قَبْلَ الصَّلَاةِ وَلَا
 نُسُكَ لَهُ) . فَقَالَ أَبُو بُرَيْدَةَ بْنُ نَبِيَّارٍ ، خَالَ الْبَرَاءِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَإِنِّي نَسَكْتُ شَاتِي قَبْلَ الصَّلَاةِ ،
 وَعَرَفْتُ أَنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ أَكْلِي وَشُرْبِي ، وَأُحْبِبْتُ أَنْ تَكُونَ شَاتِي أَوَّلَ مَا يُدْمَعُ فِي بَيْتِي ، فَذَبَحْتُ
 شَاتِي وَتَعَدَّيْتُ قَبْلَ أَنْ آتَى الصَّلَاةَ ، قَالَ : (شَاتُكَ شَاةٌ لَحْمٌ) . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَإِنِ
 عِنْدَنَا عَنَاقًا لَنَا جَذَعَةٌ ، هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتَيْنِ ، أَفْتَجْزِي عَنِّي ؟ قَالَ : (نَعَمْ ، وَلَكِنْ تَجْزِي عَنِ
 أَحَدٍ بَعْدَكَ) .

٥٠٢ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْرُجُ
 يَوْمَ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَأَوَّلُ شَيْءٍ يَتَدَا بِهِ الصَّلَاةَ ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ ، فَيَقُومُ مُقَابِلَ
 النَّاسِ ، وَالنَّاسُ جُلُوسٌ عَلَى صُفُوفِهِمْ ، فَيُعْظِمُهُمْ وَيُوصِيهِمْ وَيَأْمُرُهُمْ : فَإِن كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَقْطَعَ
 بَيْنَنَا قِطْعَةً ، أَوْ يَأْمُرَ بِشَيْءٍ أَمْرِيهِ ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ .

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : فَلَمَّ بَرَزَ النَّاسُ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى خَرَجَتْ مَعَ مَرْوَانَ ، وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ ،
 فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ ، فَلَمَّا أَتَيْتَا الْمَسْجِدَ ، إِذَا مِنْبَرُ بَنَاهُ كَثِيرٌ بَيْنَ الصَّلَاتِ ، فَأَذَا مَرْوَانُ يُرِيدُ أَنْ
 يَرْتَقِيَهُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ ، فَجَبَذْتُ بِثَوْبِي ، فَجَبَلْتَنِي ، فَأَرْتَفَعَ فَحَطَبَ قَبْلَ الصَّلَاةِ ، فَقُلْتُ لَهُ :
 غَيْرْتُمْ وَاللَّهِ ، فَقَالَ : أَبَا سَعِيدٍ ، قَدْ ذَهَبَ مَا نَعْلَمُ ، فَقُلْتُ : مَا أَعْلَمُ وَاللَّهِ خَيْرٌ لِي مَا لَا أَعْلَمُ ،
 فَقَالَ : إِنَّ النَّاسَ لَمْ يَكُونُوا يَجْلِسُونَ لَنَا بَعْدَ الصَّلَاةِ ، فَجَعَلْنَا قَبْلَ الصَّلَاةِ .

٥٠١ : (نَسَكَ نُسُكًا) ضَمِي مِثْلَ ضَحِينَا ، وَنَسَكَ ذَبَحَ ، وَالنُّسُكَةُ الذَّبِيحَةُ وَجَمْعُهَا نُسُكٌ ، وَالنُّسُكُ الْعِبَادَةُ أَيْضًا .
 (أَصَابَ النُّسُكَ) وَافَقَ الْعِبَادَةَ الْمَطْلُوبَةَ مِنْهُ . (شَاةٌ لَحْمٌ) أَيِ فُلَيْتِ أَضْحِيَّةٌ ، وَبِئْسَ مَا ثَوَابُ الْأَضْحِيَّةِ ،
 بَلْ هِيَ كَثِيرٌ مَا يَذْبَحُ عَادَةً لِلْأَكْلِ . (عَنَاقًا) هِيَ الْأُنْثَى مِنْ وَلَدِ الْمَرْءِ . (جَذَعَةٌ) سَقَطَتْ أَسْنَانُهَا اللَّيْنِيَّةُ .

٥٠٢ : أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي أَوَّلِ كِتَابِ صَلَاةِ الْعَبْدِينَ ، رَقْمٌ : ٨٨٩ .
 (أَنْ يَقْطَعَ بَيْنَنَا) أَنْ يَفْرِدَ جَمَاعَةً بِعِضْمٍ إِلَى الْغُرُوبِ . (يَنْصَرِفُ) إِلَى الْمَدِينَةِ . (مَرْوَانَ) بِنِ الْهَكْمِ . (رَتَقِيَهُ)
 يَصْعَدُ عَلَيْهِ . (فَجَبَذْتُ) شَدَدْتُ . (غَيْرْتُمْ) أَيِ السَّمَةِ فِي تَقْدِيمِ الصَّلَاةِ عَلَى الْخُطْبَةِ يَوْمَ الْعِيدِ .

٥٠٣ : عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ ، وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : لَمْ يَكُنْ يُؤَدُّنَ يَوْمَ الْفِطْرِ وَلَا يَوْمَ الْأَضْحَى .

٥٠٤ : عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، فَكَلَّمَهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ قَبْلَ الْخُطْبَةِ .

٥٠٥ : عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : (مَا أَعْمَلُ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ أَفْضَلَ مِنَ الْعَمَلِ فِي هَذِهِ) . قَالُوا : وَلَا الْجِهَادُ ؟ قَالَ : (وَلَا الْجِهَادُ ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ يُحَاطِرُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ ، فَلَمْ يَرْجِعْ بِشَيْءٍ) .

٥٠٦ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ سَأَلَ عَنِ الْقَلْبَةِ : كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ؟ قَالَ : كَانَ بِلَيْ الْمَلِيِّ لَا يُتَكْرَعُ عَلَيْهِ ، وَيُتَكْرَعُ الْمَكْبَرُ فَلَا يُتَكْرَعُ عَلَيْهِ .

٥٠٧ : عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْحَرُ ، أَوْ يَدْبِجُ بِالْمُصَلِّ .

٥٠٨ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ، إِذَا كَانَ يَوْمَ عِيدٍ ، خَالَفَ الطَّرِيقَ .

٥٠٩ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ ، فِي أَيَّامِ مَنِيٍّ ، تَدْفُقَانِ وَتَضْرِبَانِ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ مُتَغَشٍّ بِثَوْبِهِ ، فَأَتَتْهُمَا أَبُو بَكْرٍ ، فَكَشَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ وَجْهِهِ ، فَقَالَ : (دَعُهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ ، فَإِنَّهَا أَيَّامُ عِيدٍ ، وَتِلْكَ الْأَيَّامُ أَيَّامُ مَنِيٍّ) .

وَقَالَتْ عَائِشَةُ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتُرُنِي ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبَشَةِ ، وَهُمْ يُلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَرَجَرَهُمْ عَمْرٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (دَعُهُمْ : أُمَّتَا بَنِي أَرْفَدَةَ) . [ر : ٤٩٨]

٥٠٥ : (أيام العشر) العشر الأول من ذي الحجة ، وفي نسخة (أيام) والمراد بها أيام السنة مطلقاً . (في هذه) أي أيام التشريق ، وفي نسخة (في هذا العشر) والمراد العشر الأول من ذي الحجة . (يخاطر) بكافح العدو ، من المخاطرة ، وهي فعل ما فيه خطر .

٥٠٦ : أخرجه مسلم في الحج ، باب التلبية والتكبير في الذهاب من منى ... رقم : ١٧٨٥ . (التلبية) قول : ليك اللهم ليك ... (يكر) يقول : الله أكبر الله أكبر ...

٥٠٧ : (ينحر) من النحر ، وهو مثل الذبح . ولكنه يكون في أسفل العنق ، وهو في الإبل أفضل .

٥٠٨ : (خالف الطريق) جعل طريق رجوعه من المصل غير طريق ذهابه إليه .

٥٠٩ : (تدفقان وتضربان) تضربان على اللفظ الذي لا خلاص فيه . (متغش) متغط . (تلك الأيام أيام منى) أي وهي من أيام العيد . (أمتا) العبرا آمنين . (بني أرفدة) لقب للحبيشة ، أو اسم أبيهم الأكبر .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٠- كتاب الوتر

٥١٠ : عَنْ أَبِي عَمْرٍَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : (صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثَى مَثَى ، فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمْ الصُّبْحَ صَلَّى رَكْعَةً وَاحِدَةً ، نُؤَيِّرُ لَهُ مَا فُذِّ صَلَّى) .

٥١١ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ، كَانَتْ تِلْكَ صَلَاةَهُ ، نَعِي بِاللَّيْلِ ، فَيَسْجُدُ السُّجْدَةَ مِنْ ذَلِكَ قَلْبًا مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً ، قَبْلَ أَنْ يَرْتَفِعَ رَأْسُهُ ، وَيَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ . ثُمَّ يَضْطَجِعُ عَلَى شِقْوِ الْأَيْمَنِ ، حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ لِلصَّلَاةِ .

٥١٢ : وَسَمِعَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كُلُّ اللَّيْلِ أُوتِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَأَنْتَهَى وَتَرَهُ إِلَى السَّحْرِ .

٥١٣ : عَنْ أَبِي عَمْرٍَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وَتَرًا) .

٥١٤ : وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤَيِّرُ عَلَى الْبَجِيرِ .

٥١٠ : (مضى متى) ركعتين ركعتين ، أي يصلي كل ركعتين بشهيد وسلام . (خشي أحدكم الصبح) خاف أن يطلع الفجر دون أن يتبته . (وتر) تجعل صلاته وترًا .

٥١٢ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : صلاة الليل وعدد ركعات .. ، رقم : ٧٤٥ .
(كل الليل أوتر) أي لم يكن له وقت معين من الليل يوتر فيه ، بل وقع منه الوتر في جميع أجزاء الليل .

٥١٣ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : صلاة الليل متى متى والوتر ركعة ، رقم : ٧٤٩ .

٥١٤ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر ، رقم : ٧٠٠ .
(يوتر) يصلي الوتر .

٥١٥ : عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سُئِلَ : أَقَمْتَ النَّبِيَّ ﷺ فِي الصُّبْحِ ؟ قَالَ : نَعَمْ .
فَقِيلَ لَهُ : أَوْقَمْتَ قَبْلَ الرُّكُوعِ ؟ قَالَ : بَعْدَ الرُّكُوعِ بَيْرًا .

وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ :

سُئِلَ عَنِ الْقُنُوتِ ، فَقَالَ : قَدْ كَانَ الْقُنُوتُ قَبِيلَ لَهُ : قَبْلَ الرُّكُوعِ أَوْ بَعْدَهُ ؟ قَالَ :
قَبْلَهُ . قِيلَ : فَإِنَّ فَلَانًا أَخْبَرَ عَنْكَ أَنَّكَ قُلْتَ بَعْدَ الرُّكُوعِ ؟ فَقَالَ : كَذَبٌ ، إِنَّمَا قَمَّتْ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا ، أَرَاهُ كَانَ بَعَثَ قَوْمًا يُقَالُ لَهُمُ الْفَرَاهُ ، زُهَاءٌ سَبْعِينَ رَجُلًا ، إِلَى
قَوْمٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ دُونَ أَوْلِيكَ ، وَكَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ ، فَتَمَّتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
شَهْرًا يَدْعُو عَلَيْهِمْ .

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَمَّتِ النَّبِيُّ ﷺ شَهْرًا ، يَدْعُو عَلَى رِعْلٍ وَذَكَوَانَ .

وَعَنْهُ أَيْضًا قَالَ : كَانَ الْقُنُوتُ فِي الْمَغْرِبِ وَالْفَجْرِ .

٥١٥ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : استحباب القنوت في جميع الصلاة ، رقم : ٦٧٧ .
(قمت) من القنوت ، وهو هنا الدعاء . (كذب) أخطأ الحقيقة . (القراه) فته من الصحابة كانوا يتلمذون
القرآن ويحفظونه في مسجد رسول الله ﷺ . (زهاء) مقدار . (قوم) هم بنو عامر من أهل نجد . (دين)
أولئك) غير الذين دعا عليهم . (ويبينهم) أي الذين دعا عليهم ، وهم رعل وذكوان وصبية .

٢١ - كتاب الاستسقاء

٥١٦ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَسْقِي ، وَحَوْلَ رِداءَهُ .
وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ : وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ .

٥١٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ يَقُولُ : (اللَّهُمَّ أَنْجِ عِيَّاشَ بْنِ أَبِي رَيْبَعَةَ ، اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُتَضَمِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأَتَكَ عَلَيَّ مَصْرَ ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا سِينًا كَسِيًّا يُوسَفُ) .
وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : (غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا ، وَأَسْلَمٌ سَأَلَهَا اللَّهُ) .

٥١٨ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا رَأَى مِنَ النَّاسِ إِذْبَارًا ، قَالَ : (اللَّهُمَّ سَبِّحْ كَسْبِئَ يُونُسَ) . فَأَخَذْتَهُمْ سَنَةً حَصَّتْ كُلُّ شَيْءٍ ، حَتَّى أَكَلُوا الْجُلُودَ وَالْمَيْتَةَ وَالْجِلْفَ ، وَنَظَرُوا أَحَدَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فَبَرَى الدُّخَانَ مِنَ الْجُوعِ . فَأَتَاهُ أَبُو سَعْيَانَ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، إِنَّكَ تَأْمُرُ بِطَاعَةِ اللَّهِ وَبِصَلَةِ الرَّحِمِ ، وَإِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا ، فَأَذْعُ اللَّهُ لَهُمْ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : (فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ - إِلَى قَوْلِهِ - عَائِدُونَ . يَوْمَ نَبِطِشُ الْبَيْطَةَ الْكُبْرَى) .
فَالْبَيْطَةُ يَوْمَ بَدْرٍ ، وَقَدْ مَضَتْ الدُّخَانُ ، وَالْبَيْطَةُ وَاللِّزَامُ وَآيَةُ الرُّومِ .

٥١٦ : أخرجه مسلم في أول كتاب صلاة الاستسقاء ، رقم : ٨٩٤ .

(خرج) إلى المصلى . (يستسقي) يطلب السقيا . (حول رداءه) جعل بينه وبينه ياراه ، أو أعلاه أسفله .
٥١٧ : (اشدد وطأتك) شدت عقوبتك . (مصر) المراد قريش . (اجعلها سينا كسي يوسف) في الشدة والقحط والبلاد . (غفار) قبيلة من كنانة . (أسلم) قبيلة من خزاعة .

٥١٨ : (حصدت) استأصلت . (فارتقب) انتظر . (بدخان مبین) بغيض شديد ، يجعلهم يرون ما بينهم وبين السماء كاللذخان ، من شدة الجهد والجوع ، وقيل غير ذلك . (عائدين) إلى الكفر . (نبطش) من البطش ، وهو الأخط بعنف وشدة . (مضت الدخان والبيطشة) وقع ما ذكر من الوعيد في آيات سورة الدخان المذكورة /١٠-١٦/ في التحط الذي أصابهم ، والهزيمة يوم بدر . (اللزام) المذكور في قوله تعالى : «فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا» /الفرقان: ٧٧/ . معناه : القتل ، وقد مضى يوم بدر ، وقيل : العذاب الملازم لهم يوم القيامة ، وقيل غير ذلك . (آية الروم) ما ذكر في أوائل سورة الروم من غلبة الفرس للروم ، وأن الروم يستغيثهم في بضع سنين .

٥١٩ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : رُبَّمَا ذَكَرْتُ قَوْلَ الشَّاعِرِ ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَسْقِي ، فَمَا يَتَرَلُ حَتَّى يَجِيئَ كُلُّ مِيزَابٍ ، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي طَالِبٍ :

وَأَيْضًا يُسْتَقَى الْقَمَامُ بِوَجْهِهِ تِمَالُ الْيَتَامَى عِصْمَةُ لِلْأَرَامِلِ لِلْأَرَامِلِ
 (٥٢٠) : عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كَانَ إِذَا قَطَطُوا اسْتَقَى بِالْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ . قَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَيْتِنَا فَتَسْقِينَا ، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَيْتِنَا فَاسْقِينَا ، قَالَ فَيَسْفِرُونَ .

(٥٢١) : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ بَابٍ كَانَ وَجْهَهُ الْبَيْتِ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يُحَطِّبُ ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلَكْتَ الْمَرَاثِي ، وَأَنْتَقَطَتِ السُّلُ ، فَادْعُ اللَّهَ بِغَيْثِنَا . قَالَ : فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ وَقَالَ : (اللَّهُمَّ اسْقِنَا ، اللَّهُمَّ اسْقِنَا ، اللَّهُمَّ اسْقِنَا) . قَالَ أَنَسٌ : وَلَا وَاللَّهِ ، مَا تَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ ، وَلَا فِرْعَةَ ، وَلَا شَيْئًا ، وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ . قَالَ : فَطَلَعْتُ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةً مِثْلَ الثُّرَيِّسِ ، فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ انْتَشَرَتْ ثُمَّ انْطَرَقَتْ . قَالَ : وَاللَّهِ مَا رَأَيْتَا الشَّمْسَ سَيِّئًا . ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يُحَطِّبُ ، فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلَكْتَ الْأَمْوَالُ ، وَأَنْتَقَطَتِ السُّلُ ، فَادْعُ اللَّهَ بِمَيْكَلِنَا . قَالَ : فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : (اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا ، اللَّهُمَّ عَلَى الْآكَامِ وَالْجِبَالِ ، وَالْأَجَامِ وَالظَّرَابِ ، وَالْأَوْدِيَةِ وَمَتَابِ الشَّجَرِ) . قَالَ : فَانْقَطَعَتْ ، وَخَرَجْنَا نَحْنُ فِي الشَّمْسِ . [ر : ٤٩١]

وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : (اللَّهُمَّ اغْنِنَا ، اللَّهُمَّ اغْنِنَا ، اللَّهُمَّ اغْنِنَا) .

٥١٩ : (قطر) أسبابه القحط ، وهو الجذب وقلة المطر . (توصل) تشفع وتغرب وتطلب السقيا .

٥٢٠ : (تمال اليتامى) مطعمهم وقائم بأمرهم . (عصمة للأرامل) حافظهن وامنهن مما يضر ، والأرامل جمع أرملة ، وهي كل من لا زوج لها ، وقيل : إن كانت قديرة . (يجيش) يسبح . (كل ميزاب) ما يسيل منه الماء ، من موضع عال ، والمراد كثرة المطر .

٥٢١ : (وجه) مواجهه ومقابله .

- ٥٢٢ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ خَرَجَ يَسْتَسْقِي ، قَالَ : فَحَوَّلَ إِلَى النَّاسِ ظَهْرَهُ ، وَأَسْتَقْبَلَ
الْقِبْلَةَ يَدْعُو ، ثُمَّ حَوَّلَ رِجْلَهُ ، ثُمَّ صَلَّى لَنَا رَكَعَتَيْنِ ، جَهَرَ فِيهِمَا بِالْقِرَاءَةِ . [ر : ٥١٦]
- ٥٢٣ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي نَجْوٍ
مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الْإِسْتِسْقَاءِ ، وَإِنَّهُ يَرْفَعُ حَتَّى يَرَى بَيَاضَ إِبْطِئِهِ .
- ٥٢٤ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ قَالَ : (صَيِّبًا نَافِعًا) .
- ٥٢٥ : عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَتْ الرِّيحُ الشَّدِيدَةُ إِذَا هَبَّتْ ، عُرِفَ ذَلِكَ فِي
وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ .
- ٥٢٦ : عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : (نُصِرْتُ بِالصَّبَا ، وَأَهْلِكْتُ عَادٌ بِالْدَّبُورِ) .

٥٢٣ : أخرجه مسلم في صلاة الاستسقاء ، باب : رفع اليدين بالدعاء في الاستسقاء ، رقم : ٨٩٥ .
(بياض إبطيه) أي ما تحتهما .

٥٢٤ : (صيبا نافعا) اللهم أصيب مطرا لا ضرر فيه من سيل أو هدم أو عذاب .

٥٢٥ : (عرف ذلك) ظهر أثره عليه بتغير وجهه ﷺ ، مخافة أن تكون في الريح عقوبة .

٥٢٦ : أخرجه مسلم في صلاة الاستسقاء ، باب : في ريع الصبا والدبور ، رقم : ٩٠٠ .

(نصرت بالصبا) هي الريح التي تهب من مشرق الشمس ، ونصرت بها ﷺ كانت يوم الخندق ،
إذ أرسلها الله تعالى على الأحزاب باردة في ليلة شامية ، فقلعت خيامهم وأطفاقت نيرانهم ، وقلبت قلوبهم ،
وكان ذلك سبب رجوعهم وانسحابهم . (الدبور) هي الريح التي تهب من مغرب الشمس ، وبها كان هلاك
قوم عاد ، كما قص علينا القرآن الكريم .

٥٢٧ : عَنْ أَبِي عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا وَفِي بَيْتِنَا) . قَالُوا : وَفِي نَجْدِنَا ؟ قَالَ : (اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا وَفِي بَيْتِنَا) . قَالَ : قَالُوا : وَفِي نَجْدِنَا ؟ قَالَ : (هَذَاكَ الرَّزَالِرُ وَالْفَيْقُ ، وَبِهَا يَطْلَعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ) .

٥٢٨ : وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (مِفْتَاحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ : لَا يَعْلَمُ أَحَدٌ مَا يَكُونُ فِي عَدِي ، وَلَا يَعْلَمُ أَحَدٌ مَا يَكُونُ فِي الْأَرْحَامِ ، وَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَاذَا تَكْتَسِبُ عَدَا ، وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ، وَمَا يَدْرِي أَحَدٌ مَتَى يَجِيءُ الْمَطَرُ) .

٥٢٧ (بارك) من البركة وهي الزيادة والنماء وكثرة الخير . (شامنا وبيتنا) هي البلدان المعروفة ببلاد الشام وبلاد اليمن . (نجدنا) ما ارتفع من بلاد العرب إلى أرض العراق . (قرن الشيطان) جماعته وحزبه .

٥٢٨ : (مفتاح) في نسخة (مفاتيح) خزائن . (الغيب) كل ما غاب عن الخلق فلم يشاهدوه ولم يعرفوه . (عدا) اليوم الذي يلي يومك . (ما يكون في الأرحام) من ذكر أو أنثى .

٢٢ - كِتَابُ الْكُسُوفِ

٥٢٩ : عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنكَسَتِ الشَّمْسُ ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يُخْرِ رِدَاءَهُ حَتَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ ، فَدَخَلْنَا ، فَصَلَّى بِنَا رَكَعَتَيْنِ حَتَّى أَجَلَّتِ الشَّمْسُ ، قَالَ ﷺ : (إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَصَلُّوا وَادْعُوا ، حَتَّى يُكْشَفَ مَا بَكُمْ) .

وَفِي رَوَايَةٍ عَنْهُ قَالَ : (وَلَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُخَوِّفُ بِهِمَا عِبَادَهُ) .

٥٣٠ : عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ

ﷺ ، يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ، فَقَالَ النَّاسُ : كَسَفَتِ الشَّمْسُ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ فَصَلُّوا وَادْعُوا اللَّهَ) .

٥٣١ : وَفِي رَوَايَةٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :

خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنَّاسِ فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ ، ثُمَّ قَعَلَ فِي الرُّكُوعِ الثَّانِيَةِ بِمِثْلِ مَا قَعَلَ فِي الْأَوَّلَى ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ ، وَقَدْ أَجَلَّتِ الشَّمْسُ ، فَخَطَبَ النَّاسَ ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : (إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ، لَا يَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَأَدْعُوا اللَّهَ ، وَكَبِّرُوا وَصَلُّوا وَتَصَدَّقُوا) . ثُمَّ قَالَ : (يَا أُمَّة

٥٢٩ : (فأنكست الشمس) تغير ضوءها ونقص . (يخر رداءه) من العجلة . (أجلت) صفت وعاد ضوءها . (رأيتموها) رأيت تغيرها .

٥٣٠ : أخرجه مسلم في الكسوف ، باب : ذكر النداء بصلاة الكسوف : الصلاة جامعة ، رقم : ٩١٥ . (إبراهيم) ابن النبي ﷺ من مارية القبطية . توفي وعمره ثمانية عشر شهراً .

٥٣١ : أخرجه مسلم في الكسوف ، باب : صلاة الكسوف . رقم : ٩٠١ .

مُحَمَّدٍ ، وَاللَّهُ مَا مِنْ أَحَدٍ أَعْيُرَ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَرْتَبِيَ عَبْدُهُ أَوْ تَرْتَبِيَ أُمَّتُهُ ، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ، وَاللَّهُ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَصَحِحْتُمْ قَلِيلًا وَلَبِكَيْتُمْ كَثِيرًا .

٥٣٢ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . نُودِيَ : إِنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ .

٥٣٣ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ يَهُودِيَّةً جَاءَتْ نَسَأَهَا ، فَسَأَلَتْ لَهَا : أَعَادَلِكِ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ . فَسَأَلَتْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : أَيْعَذَّبُ النَّاسُ فِي قُبُورِهِمْ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَائِدًا بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ : ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ مَرَكَبًا ، فَخَسَفَتِ الشَّمْسُ ، فَرَجَعَ ضَحَى ، فَمَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ ظَهْرَانِي الْحُجْرِ ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي وَقَامَ النَّاسُ وَرَاءَهُ ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَفَعَ فَسَجَدَ ، ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَفَعَ ، فَسَجَدَ وَأَنْصَرَفَ ، فَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَتَعَوَّذُوا مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ .

(أنته) المرأة الملركة . (ما أعلم) من عظمة الله تعال ، وشدة عقابه وانتقامه من أهل المعاصي ، وما أعلم من أحوال يوم القيامة .

٥٣٢ : أخرجه سلم في الكوف ، باب - ذكر النداء بصلاة الكوف : الصلاة جامعة ، رقم : ٩١٠ .
(الصلاة جامعة) تصلى الآن صلاة ذات جماعة حاضرة .

٥٣٣ : أخرجه سلم في الكوف ، باب : ذكر عذاب القبر في صلاة الكوف ، رقم : ٩٠٣ .
(أعادلك) أباركك . (ذات غداة) في غداة وهي أول النهار . (ضحى) ارتضاع أول النهار . (بين ظهراي الحجرة) بينها ، وهي بيوت أزواجه ﷺ .

٥٣٤ : عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :

اتَّصَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَتَمَّ قِيَامًا طَوِيلًا ، نَحْوًا مِنْ قِرَاءَةِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ، ثُمَّ رَفَعَ فَتَمَّ قِيَامًا طَوِيلًا ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ سَجَدَ ، ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ، ثُمَّ رَفَعَ فَتَمَّ قِيَامًا طَوِيلًا ، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ سَجَدَ ، ثُمَّ اتَّصَرَفَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ ، فَقَالَ ﷺ : (إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ، لَا يَحْتَمِلَانِ لِيَوْمٍ أَحَدٌ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْكُرُوا اللَّهَ) . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، رَأَيْتَاكَ تَنَاولْتَ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ ، ثُمَّ رَأَيْتَاكَ كَمَكَمَكْتَ ؟ قَالَ ﷺ : (لِي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ ، فَتَنَاولْتُ عَنْقُودًا ، وَلَوْ أَصْبَهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَيْتِ الدُّنْيَا ، وَأَرَيْتُ النَّارَ ، فَلَمْ أَرِ مِنْظَرًا كَالْيَوْمِ قَطُّ أَفْظَعَ ، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا نِسَاءً) . قَالُوا : بِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : (بِكُفْرِهِنَّ) . قِيلَ : بِكُفْرِنَ بِاللَّهِ ؟ قَالَ : (بِكُفْرِنَ الْعَشِيرِ ، وَبِكُفْرِنَ الْإِحْسَانِ ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُمُ الدَّهْرَ كُلَّهُ ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا ، قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ) . [ر : ٢٧]

٥٣٥ : عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ : لَقَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْمَتَانَةِ فِي كُسُوفِ

الشَّمْسِ .

٥٣٤ : أخرجه مسلم في الكسوف ، باب : ما عرض على النبي ﷺ في صلاة الكسوف ، رقم : ٩٠٧ .

(كممكت) تأخرت ورجعت إلى الوراء .

٥٣٥ : (بالمتانة) أي بتحرير العبد من الرق تقريباً إلى الله عز وجل ، ليرفع العذاب الذي قد يكون بالكسوف .

٥٣٦ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

خَسَفَتِ الشَّمْسُ ، فَهَامَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَرِعًا ، يُحْشَى أَنْ تَكُونَ السَّاعَةُ ، فَأَنَّ الْمَسْجِدَ ، فَصَلَ بِأَطْوَلِ قِيَامٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ رَأَيْتُهُ قَطُ بِنَعْلِهِ ، وَقَالَ : (مَلِيهِ الْآيَاتُ الَّتِي يُرْسِلُ اللَّهُ ، لَا تَكُونُ لِمَوْتِ أَحَدٍ ، وَلَا لِحَيَاتِهِ ، وَلَكِنْ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهَا عِبَادَهُ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ ، فَافْرَعُوا إِلَى ذِكْرِهِ وَدُعَائِهِ وَأَسْتِغْفَارِهِ) .

٥٣٧ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : جَهَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي صَلَاةِ الْخُسُوفِ بِقِرَائَتِهِ ، فَإِذَا فَرَعَ مِنْ قِرَائَتِهِ كَبَّرَ فَرَسَخَ ، وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرَّكْعَةِ قَالَ : (سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ) . ثُمَّ يُعَاوَدُ الْقِرَاءَةَ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ ، أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكَعَتَيْنِ ، وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ .

٥٣٦ : أخرجه مسلم في الكسوف ، باب : ذكر النداء بصلوة الكسوف : الصلاة جامعة ، رقم : ٩١٧ .
(يحشى أن تكون الساعة) يخاف أن يكون ذلك من علامات قيام القيامة .

٥٣٧ : (أربع ركعات) أي أربع ركوعات .

٢٣ - أبواب سجود القرآن

٥٣٨ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ التَّحْمِيمَ بِمَكَّةَ ، فَسَجَدَ فِيهَا وَسَجَدَ مِنْ مَعَهُ غَيْرُ شَيْخٍ ، أَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصَى ، أَوْ تُرَابٍ ، فَرَفَعَهُ إِلَى جَبْهِهِ ، وَقَالَ : يَكْفِينِي هَذَا ، فَرَأَيْتَهُ بَعْدَ ذَلِكَ قَتَلَ كَافِرًا .

٥٣٩ : عَنْ أَبِي عُبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «ص» . لَيْسَ مِنْ عَزَائِمِ السُّجُودِ ، وَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْجُدُ فِيهَا .

٥٤٠ : عَنْ أَبِي عُبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ بِالتَّحْمِيمِ ، وَسَجَدَ مَعَهُ الْمُسْلِمُونَ وَالْمَشْرِكُونَ ، وَالْجِنُّ وَالْإِنْسُ .

٥٤١ : عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ : «وَالشَّجَرِ» . فَلَمْ يَسْجُدْ فِيهَا .

٥٤٢ : عَنْ أَبِي سَلَمَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ : رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَرَأَ : «إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ» . فَسَجَدَ بِهَا . فَكَلْتُ : يَا أَبَاهُرَيْرَةَ ، أَلَمْ أَرَكَ تَسْجُدُ ؟ قَالَ : لَوْ لَمْ أَرَ النَّبِيَّ ﷺ يَسْجُدُ لَمْ أَسْجُدُ .

٥٣٨ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : سجود التلاوة ، رقم : ٥٧٦ .
(التحيم) أي سورة التحم . (هذا) أي ملامسة ما هو من وجه الأرض لجنبه .

٥٣٩ : (ص) أي السجود عند تلاوة آية السجدة فيها . (عزائم السجود) الأمور بها ، والعزائم جمع عزيمة ، وهي ما أكد الشارع على فعله .

٥٤٠ : (بالتحيم) أي عند قراءة آية السجدة منها ، وسجود المشركين لسماحهم أسماء أصنامهم في السورة ، وعلم الراوي سجود الجن بإخبار النبي ﷺ له .

٥٤١ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : سجود التلاوة ، رقم : ٥٧٧ .

٥٤٣ : عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ عَلَيْنَا السُّورَةَ فِيهَا السُّجْدَةُ ، فَيَسْجُدُ وَنَسْجُدُ ، حَتَّى مَا يَجِدُ أَحَدُنَا مَوْضِعَ جَبَّتِهِ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٤ - أبواب تقصير الصلاة

٥٤٤ : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ نَبِيْعَةً عَشْرَ بَقْعُرٍ .
 ٥٤٥ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ ،
 فَكَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ ، حَتَّى رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ . قُلْتُ : أَقَامْتُمْ بِمَكَّةَ شَيْئًا ؟ قَالَ : أَقَامْنَا بِهَا
 عَشْرًا .

٥٤٦ : عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى رَكَعَتَيْنِ ، وَأَبِي
 بَكْرٍ وَعُمَرَ ، وَمَعَ عُثْمَانَ صَدْرًا مِنْ إِمَارَتِهِ ، ثُمَّ أَتَيْتُهَا .

٥٤٧ : عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ ، آمَنَ مَا كَانَ ،
 بِمَعْنَى رَكَعَتَيْنِ .

٥٤٨ : عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، لَمَّا قِيلَ لَهُ : صَلَّى بِنَا عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ بِمَعْنَى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ ، فَاسْتَرْجَعَ ، ثُمَّ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَعْنَى رَكَعَتَيْنِ ،
 وَصَلَّيْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَعْنَى رَكَعَتَيْنِ ، وَصَلَّيْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 بِمَعْنَى رَكَعَتَيْنِ ، فَلَيْتَ حَظِّي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ رَكَعَتَانِ مُتَقَبَّلَتَانِ .

٥٤٥ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : صلاة المسافرين وقصرها ، رقم : ٦٩٣ .
 (ركعتين ركعتين) أي إلا المغرب فإنه يصلها ثلاثاً .

٥٤٦ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : قصر الصلاة بمعي ، رقم : ٦٩٤ .
 (ركعتين) أي الصلاة الرابعة قصرًا . (صدرًا من إمارته) أول خلافته . (أتيتها) صلاتها ثامة أربع
 ركعات .

٥٤٧ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : قصر الصلاة بمعي ، رقم : ٦٩٦ .
 (آمن ما كان) أي وهو في حال من الأمن أكثر من أي وقت آخر .

٥٤٨ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : قصر الصلاة بمعي ، رقم : ٦٩٥ .
 (فاسترجع) قال : إنا لله وإنا إليه راجعون ، أي كره ما فعل عثمان رضي الله عنه . لخالفته الأفضل .
 (حظي) نصيب .

٥٤٩ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (لَا يَحِلُّ لِأَمْرَأَةٍ ، تُوَيْنُ بِأَلْفِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، أَنْ تُسَافِرَ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَكَلْبَةٍ لَيْسَ مَعَهَا حُرْمَةٌ) .

٥٥٠ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ يُؤَخِّرُ الْمَرْبَ فَيَصَلِّيَا ثَلَاثًا ، ثُمَّ يَسَلِّمُ ثُمَّ قَلَّمَا بَلَّثَ حَتَّى يُعِمَّ الْعِشَاءَ ، فَيَصَلِّيَا رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ يَسَلِّمُ ، وَلَا يُسَبِّحُ بَعْدَ الْعِشَاءِ ، حَتَّى يَقُومَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ .

٥٥١ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّيُ التَّلَوُّعَ وَهُوَ رَاكِبٌ فِي غَيْرِ الْقِبْلَةِ .

٥٥٢ : عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ صَلَّى عَلَى حِمَارٍ وَوَجَّهَهُ عَنِ بَسَارِ الْقِبْلَةِ ، فَقِيلَ لَهُ : تَصَلِّي لغيرِ الْقِبْلَةِ ؟ فَقَالَ : لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلْتُهُ لَمْ أَفْعَلْهُ .

٥٥٣ : عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : صَحِبْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَلَمَّ أَرَاهُ يُسَبِّحُ فِي السَّعْرِ وَقَالَ اللَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ : «لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ» .

٥٥٤ : عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى السُّبْحَةَ بِاللَّيْلِ فِي السَّعْرِ ، عَلَى ظَهْرِ رَأْسِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ .

٥٤٩ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره ، رقم : ١٣٣٩ .

(حرمة) رجل ذو حرمة منها ، ينسب أو مصاهرة أو رضاع ، وشرط هذه الحرمة أن تكون مؤبدة ، فلا يجوز السفر مع زوج الأخت أو العمّة أو الخالة ، كما لا يجوز مع زوج بنت الأخ أو الأخت ، لأن حرمة الزواج بؤلاء ليست مؤبدة ، بل هي مؤقتة بوجود الأخت أو غيرها على عصمت ، فإذا طلقها أو ماتت جاز له الزواج بأبنة واحدة ممن ذكر .

٥٥٠ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : جواز الجمع بين الصلاتين في السفر . وفي الحج ، باب : الإفاضة من عرفات إلى المزدلفة ، رقم : ٧٠٣ .

(أعجله السير) استعمل من أجل السير مع الركب أو لأمر آخر . (يسبح) من السبحة ، وهي صلاة النافلة

٥٥٢ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر ، رقم : ٧٠٢ .

٥٥٣ : (أسوة) قدوة . /الأحزاب : ٢١/ .

٥٥٥ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ إِذَا كَانَ عَلَى ظَهْرِ سَبْرٍ ، وَيَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ .

٥٥٦ : عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَتْ لِي بَوَاسِيرُ ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ ، فَقَالَ : (صَلِّ قَائِمًا ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَصَاعِدًا ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَّ جَنْبٍ) .

٥٥٧ : عَنْ عَائِشَةَ ، أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّهُمَا لَمْ تَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي صَلَاةَ اللَّيْلِ قَاعِدًا قَطُّ حَتَّى أَسَنَّ ، فَكَانَ يَقْرَأُ قَاعِدًا . حَتَّى إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ ، فَحَرًّا نَحْوًا مِنْ ثَلَاثِينَ آيَةً أَوْ أَرْبَعِينَ آيَةً ، ثُمَّ رَكَعَ .

وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي رِوَايَةٍ : ثُمَّ يَفْعَلُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَإِذَا قَضَى صَلَاتَهُ نَظَرَ : فَإِنْ كُنْتُ بَعْظَى تَحَدَّثَ مَعِي ، وَإِنْ كُنْتُ نَائِمَةً اضْطَجَعْتُ ﷺ .

٥٥٥ : (على ظهر سير) سائرًا ، وكلمة ظهر مقحمة ، والأصل : على سير ، وأقحمت لأن السائر كأنه راكب ظهرًا ولو لم يكن راكبًا .

٥٥٧ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : جواز النافلة قائمًا وقاعدًا ، رقم : ٧٣١ . (أسن) دخل في السن وهو العسر ، أي كبر سنه وشاخ .

٢٥ - أبواب التهجيد

٥٥٨ : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَهْجُدُ قَالَ : (اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ ، أَنْتَ قَمَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ ، وَلَكَ الْحَمْدُ ، لَكَ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ ، وَلَكَ الْحَمْدُ ، أَنْتَ نُورَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ مَلِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَلَكَ الْحَمْدُ ، أَنْتَ الْحَقُّ ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ ، وَقَوْلُكَ حَقٌّ ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ ، وَالنَّارُ حَقٌّ ، وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ حَقٌّ ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسَلْتُ ، وَبِكَ آمَنْتُ ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ ، وَإِلَيْكَ أُنَبْتُ ، وَبِكَ خَاصَمْتُ ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ ، فَاعْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ ، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ ، وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، أَوْ : لَا إِلَهَ غَيْرُكَ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ .

٥٥٩ : عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :
كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَى رُؤْيَا فَصَبَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَمَبَّتُ أَنْ أَرَى رُؤْيَا ، فَاقْصَبْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَكُنْتُ غُلَامًا شَابًا ، وَكُنْتُ أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَرَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنَّ مَلَكَئِي أَخَذَانِي فَذَهَبَا بِي إِلَى النَّارِ ، فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَةٌ كَطَيِّ الْبُرِّ ، وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ ، وَإِذَا فِيهَا أَنَاسٌ قَدْ عَرَقْتَهُمْ ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ ، قَالَ : فَلَقِينَا مَلِكَ آخَرَ ، فَقَالَ لِي : لَمْ تَزَعْ . فَصَصَبْنَا عَلَى حَفْصَةَ ، فَصَصَبْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : (نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ ، لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ) . فَكَانَ بَعْدَ لَا يَتَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا .

٥٥٨ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : الدعاء في صلاة الليل وقيامه ، رقم : ٧٦٩ .
(قم) دائم القيام بتدبير الخلق ، تطعيم ما به قوام أمرهم . (وبك خاصمت) من أجلك خاصمت المعاند والكافر ، وسمعت بما أعطيتني من القوة بالسيف والبرهان . (إليك حاكمت) جعلت شرعك هو الحاكم بيني وبين من جحد الحق أو حصلت خصومة بيني وبينه .

٥٥٩ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، رقم : ٢٤٧٩ .
(مطوية) مينة الجوانب . (قرنان) جانبان . (لم تزع) لا خوف عليك .

- ٥٦٠ : عَنْ حُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : اشْتَكَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَلَمْ يَغْمُ لَيْلَةً أَوْ لَيْلَتَيْنِ .
- ٥٦١ : عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَرَفَهُ وَقَاطِمَةَ بِنْتَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَيْلَةً ، فَقَالَ : (أَلَا تُصَلِّيانِ) . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أُنْمِتْنَا بِيَدِ اللَّهِ ، فَأَيُّ شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا . فَأَنْصَرَفَ حِينَ قُلْنَا ذَلِكَ وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُوَلِّئٌ ، يَضْرِبُ فَخْذَهُ ، وَهُوَ يَقُولُ : «وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا» .
- ٥٦٢ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيدَعُ الْعَمَلَ ، وَهُوَ يُجِبُّ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ ، وَخَشِيَةَ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ النَّاسُ فَيُفْرَضَ عَلَيْهِمْ ، وَمَا سَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُبْحَةَ الضُّحَى قَطُّ ، وَإِنِّي لَأَسْبِحُهَا .
- ٥٦٣ : عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : إِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَيَقُومُ لِيُصَلِّيَ حَتَّى تَرِمَ قَدَمَاهُ ، أَوْ سَاقَاهُ . فَيَقَالُ لَهُ ، يَقُولُ : (أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَاكِرًا) .

- ٥٦٤ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ : (أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَأَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ ، وَكَانَ يَتَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثَلَاثَةَ ، وَيَتَامُ سُدُسَهُ ، وَيَصُومُ يَوْمًا وَيَغْفِرُ يَوْمًا) .

٥٦٠ : (اشتكى) مرض . (لم يغم) أي لصلاة الليل .

٥٦١ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : ما روي فيمن نام الليل أجمع حتى .. ، رقم : ٧٧٥ . (طرفه) أنه ليلًا . (أنفست) يد الله أي نحن مغفورون بعدم القيام ، لأننا نأمنون ، ولا نملك أمرنا . (بعثنا) يوقظنا . (وم يرجع إلي) لم يجني بشيء . (يضرب فخذه) متعجبًا من سرعة جوابه . (جدلا) مجادلة . /الكهف: ٥٤/ .

٥٦٢ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : استحباب صلاة الضحى .. ، رقم : ٧١٨ . (سبح) تنفل . (سبحه الضحى) صلاة الضحى . (لأسبحها) لأصلها ، لأنها نرى أنه ﷺ لم يصلها - حسب علمها - تحفيقًا على الأمة .

٥٦٣ : أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم . باب : إكثار الأعمال والاجتهاد .. ، رقم : ٢٨١٩ . (ترم) تنتفخ . (فيقال له) لم تصنع هذا يا رسول الله ، وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك . (شكورًا) أتألف في شكر الله تعالى على غفرانه لي .

٥٦٤ : أخرجه مسلم في الصيام ، باب : النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوت به حقا ، رقم : ١١٥٩ . (أحب الصلاة) الصلاة المحبوبة من النوافل . (أحب الصيام) الصيام المحبوب من التطوع .

٥٦٥ : عَنْ مَرْوَقٍ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَيُّ الْعَمَلِ كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ
الَّتِي ﷺ ؟ قَالَتْ : الدَّائِمُ ، قُلْتُ : مَتَى كَانَ يَوْمُ ؟ قَالَتْ : كَانَ يَوْمٌ إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ .

وَفِي رِوَايَةٍ : إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ قَامَ فَصَلَّى .

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهَا قَالَتْ : مَا أَلْفَاهُ السَّحْرُ عِنْدِي إِلَّا نَائِمًا . يَعْنِي الَّتِي ﷺ .

(٥٦٦) : عَنْ ابْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً ، فَلَمْ يَزَلْ

قَائِمًا حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرِ سَوْءٍ . قُلْنَا : وَمَا هَمَمْتَ ؟ قَالَ : هَمَمْتُ أَنْ أَقْعُدَ وَأَذَرَ النَّبِيَّ ﷺ .

(٥٦٧) : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَتْ صَلَاةُ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثَ عَشْرَةَ

رَكْعَةً ، يَعْنِي بِاللَّيْلِ .

(٥٦٨) : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ

رَكْعَةً ، مِنْهَا الْوُتْرُ وَرَكْعَتَا الْفَجْرِ .

٥٦٩ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفْطِرُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى نَظُنَّ أَنْ

لَا يَصُومُ مِنْهُ وَيَصُومُ حَتَّى نَظُنَّ أَنْ لَا يَفْطِرُ مِنْهُ شَيْئًا ، وَكَانَ لَا تَشَاءُ أَنْ تَرَاهُ مِنَ اللَّيْلِ مُصَلِّيًا إِلَّا
رَأَيْتَهُ ، وَلَا نَائِمًا إِلَّا رَأَيْتُهُ .

٥٦٥ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ ، رقم : ٧٤١ .
(الصارخ) الديك ، لأنه يكثر الصباح في الليل ، وقيل : أول ما يصبح نصف الليل غالبًا .

(ما ألفاه السحر) : ألفاه . وحده . والسحر وقت قبيل طلوع الفجر ، والمعنى : ما أتق عليه السحر
عندي وما صادفه إلا وهو نائم (نائمًا) يستريح من تعب القيام ، أو المراد : اضطجاعه ﷺ بعد ركعتي
سنة الفجر ، ونسبه إلى السحر لقربه منه .

٥٦٦ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل ، رقم : ٧٧٣ .
(هملت) عزمت وفصدت . (بأمر سوء) مخالف للأدب . (أقعد وأذرتني) أتركه قائمًا وأصل مع قاعدًا .

٥٦٧ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : الدعاء في صلاة الليل وقيامه ، رقم : ٧٦٤ .

٥٦٩ : (نظن أن لا يصوم منه) شيئًا لكثرة فطره منه . وثلثه (حتى نظن أن لا يفطر منه) . (لا تشاء) لا تحب
وترغب ، أي إنه لم يوفت قيامه وقتًا معينًا ، بل يفطم في أية ساعة توافق انتباهه من النوم .

٥٧٠ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (يَعْقُدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عَشْرَ ، يَضْرِبُ كُلَّ عُقْدَةٍ : عَلَيْكَ كَيْلٌ طَوِيلٌ فَأَرْقُدْ ، فَإِنْ اسْتَيْقَظَ فَلَذَكَرَ اللَّهَ أَنْحَلَّتْ عُقْدَةٌ ، فَإِنْ تَوَضَّأَ أَنْحَلَّتْ عُقْدَةٌ ، فَإِنْ صَلَّى أَنْحَلَّتْ عُقْدَةٌ ، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ ، وَإِلَّا أَصْبَحَ حَبِيبَ النَّفْسِ كَسَلَانَ) .

٥٧١ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ ، قَبِيلٌ : مَا زَالَ نَائِمًا حَتَّى أَصْبَحَ ، مَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ ، فَقَالَ : (بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِي) .
 ٥٧٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ ، يَقُولُ : مَنْ يَدْعُونِي فَأْتَسْتَجِيبُ لَهُ ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيهِ ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ) .

٥٧٣ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَا سَأَلْتُ : كَيْفَ صَلَاةُ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ ؟ قَالَتْ : كَانَ يَتَمَامُ أَوَّلَهُ ، وَيَقُومُ آخِرَهُ ، فَيُصَلِّي ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى فِرَاشِهِ ، فَإِذَا أَدْنَى الْمُؤَذِّنَ وَتَبَّ ، فَإِنْ كَانَ بِهِ حَاجَةٌ أَعْتَسَلَ ، وَإِلَّا تَوَضَّأَ وَخَرَجَ .

٥٧٠ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : ما روي فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح ، رقم : ٧٧٦ .
 (يعقد) يربط ، فيضل عليه نومه . (قافية) مؤخرة العتق أو القفا . (يضرب كل عقدة) يحكم عقده ويؤكده . (فارقد) فم ولا تعجل بالقيام . (طيب النفس) مرنح النفس ، لا وقفه الله تعالى إليه من القيام . (خبث النفس) مكثباً يلوم نفسه على تقصيره في ترك الخير والقيام في الليل .

٥٧١ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : ما روي فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح ، رقم : ٧٧٤ .
 (ما قام إلى الصلاة) صلاة الفجر ، أو مطلق الصلاة . (بال الشيطان) قيل : هو على الحقيقة ، أي بال فعلاً ، وقيل : هو على المجاز ، والمراد : تثقله نومه وانقياده له وتحكمه فيه .

٥٧٢ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل ، رقم : ٧٥٨ .
 (ينزل ربنا) هذا النزول من المشابه الذي يفرض علم حقيقته إلى الله تعالى ، أو المراد : ينزل أمره ورحمته ولفظه ومنغفرته ، أو المراد : تنزل ملائكته بأمر منه . (السما الدنيا) الأولى ، وسميت الدنيا لقبها من أهل الأرض .

٥٧٣ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها . باب : صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ ، رقم : ٧٣٩ .
 (أدنى المؤذن) لصلاة الفجر . (تب) نهض . (فإن كانت به حاجة) أي إلى الاعتسار من جنابة .

٥٧٤ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا سَلَتْ : كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي رَمَضَانَ ؟ قَالَتْ : مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ، يُصَلِّي أَرْبَعًا ، فَلَا تَسْلُ عَنْ حُسَيْنٍ وَطُولَيْنِ ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا ، فَلَا تَسْلُ عَنْ حُسَيْنٍ وَطُولَيْنِ ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا . قَالَتْ عَائِشَةُ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُؤْتِيَكَ ؟ قَالَتْ : (يَا عَائِشَةُ ، إِنْ عَنِّي تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي) .

٥٧٥ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ ، فَقَالَ : (مَا هَذَا الْحَبْلُ) . قَالُوا : هَذَا حَبْلٌ لِرَبِّيبٍ . فَإِذَا قَبُرَتْ تَعَلَّقَتْ بِهِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (لَا ، حُلُوهُ ، لِيُصَلَّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ ، فَإِذَا قَبُرَ فَلْيَقْعُدْ) .

٥٧٦ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (يَا عَبْدَ اللَّهِ ، لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ ، كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ قَرَّةً قِيَامَ اللَّيْلِ) .

٥٧٧ : عَنْ حَبَّابَةَ بِنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (مَنْ تَعَارَى مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ، أَوْ دَعَا ، أَسْتَجِيبُ لَهُ ، فَإِنْ تَوَضَّأَ وَصَلَّى قُبِلَتْ صَلَاتُهُ) .

٥٧٤ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ ، رقم : ٧٣٨ .
(فلا تسلم عن حسين وطولين أي لكامل حسين وطولين مستغنيات عن السؤال عن وصفهن .
(أن توتر) تصلي الوتر . (ولا ينام قلبي) بل هو يقظ حاضر مع الله عز وجل ، فأملك القيام في أي وقت ، وأنته قبل غوات وقت الوتر .

٥٧٥ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : أمر من نكس في صلاته أو .. ، رقم : ٧٨٤ .
(الساريتين) منى سارية ، وهي الأسطوانة والدعامة التي يقيم عليها السقف . (ما هذا الحبل) أي لماذا هو ممدود وشديد هكذا . (لربيب) بنت جحش ، إحدى زوجاته ﷺ . (فإذا قبرت) كسلت عن القيام . (تعلقت به) حتى يتابع قيامها ولا تنام . (نشاطه) حال نشاطه ووقته .

٥٧٦ : (فلان) لم يذكر له اسم في الشرح ، وقيل : لم يسم سترًا له .

٥٧٧ : (تعار) انتبه وهو يسبح أو يستنفر أو يذكر الله تعالى بأي ذكر .

٥٧٨ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ قَالَ ، وَهُوَ يَقْضِي فِي قِصَصِهِ ، وَهُوَ يَذْكُرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : (إِنَّ أُنَا لَكُمْ لَا يَقُولُ الرَّقْتُ) . يَعْنِي بِذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ :
 وَفِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتْلُو كِتَابَهُ إِذَا أَتَشَقَّ مَعْرُوفٌ مِنَ الْفَجْرِ سَاطِعُ
 أُرَانَا الْهُدَى بَعْدَ الْعَمَى فَظَلُّوْنَا بِهِ مُوقِنَاتٌ أَنْ مَا قَالَ وَقَعُ
 بَيْتٌ يُجَازِي جُنْبُهُ عَنْ فِرَاشِهِ إِذَا اسْتَحَلَّتْ بِالْمُشْرِكِينَ الْمَضَاجِعُ

٥٧٩ : عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :
 رَأَيْتُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ يَدِي قِطْعَةً اسْتَبْرَقَ ، فَكَأَنِّي لَا
 أُرِيدُ مَكَانًا مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا طَارَتْ إِلَيْهِ ، وَرَأَيْتُ كَانَ أَتَيْنِي ، أَرَادَا أَنْ يَذْهَبَ بِي إِلَى النَّارِ ،
 فَتَلَّاهُمَا مَلَكٌ فَقَالَ : لَمْ تُرْعَ ، خَلَبًا عَنْهُ . فَصَصْتُ حَفْصَةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ إِحْدَى رُؤْيَايَ ، فَقَالَ
 النَّبِيُّ ﷺ : (نَعَمْ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ ، لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ) . فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ .

٥٧٨ : (قصته) جمع قصة ، مواظبه التي كان يذكر بها أصحابه . (يذكر رسول الله) يقص قوله ﷺ .
 (الرقط) القاحش والباطل من القول . (معروف) زمن طلوع الفجر الساطع ، وهو الصادق . (العمى)
 الضلالة . (يجازي) يباعد ، أي يقوم من الليل ليصلي .

٥٧٩ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل عبد الله بن عمر رضي الله عنه ، رقم : ٢٤٧٨ .
 (رأيت) من الرؤيا في النوم . (استبرق) الحرير الطليظ .

٢٦ - أبواب التطوع

٥٨٠: عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا الْإِسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ ، يَقُولُ : (إِذَا مِمَّ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ ، فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْقَرِيبَةِ ، ثُمَّ لِيَقُلْ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ ، وَأَسْتَفْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْمَظْمُورِ ، فَإِنَّكَ تَقْدِيرٌ وَلَا أَقْدِيرُ ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ . اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي ، فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي ، أَوْ قَالَ : عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ ، فَأَقْدِرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي ، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي ، فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي ، أَوْ قَالَ : فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ ، فَأَصْرِفْهُ عَنِّي وَأَصْرِفْني عَنْهُ ، وَأَقْدِرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ، ثُمَّ أَرْضِنِي بِهِ . قَالَ : وَيُسَمَّى حَاجَتَهُ .

٥٨١ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ ، عَلَى شَيْءٍ مِنَ التَّوَابِلِ ، أَشَدَّ مِنْهُ تَعَاهُدًا عَلَى رَكَعَتَيْ الْفَجْرِ .

٥٨٢ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخَفِّفُ الرُّكَعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ ، حَتَّى يَأْتِيَ لِأَقُولُ : هَلْ قَرَأَ بِأَمِّ الْقُرْآنِ .

٥٨٠ : (يعلمنا الاستخارة) أي صلاحها ودعائها ، والاستخارة طلب الخير ، وهو كل معنى زاد نفعه على ضرره . (أستفدرك) أطلب منك أن تجعل لي قدرة عليه . (معاشي) حياتي . (عاقبة أمري) آخري . (عاجل أمري وآجله) دنيائي وآخري ، أو ما يكون من أمري في الحال والاستقبال . (يسمي حاجته) الأمر الذي يستخير من أجله ، في أثناء دعائه .

٥٨١ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : استحباب ركعتي سنة الفجر ، رقم : ٧٢٤ . (أشد منه تعاهداً) تفقداً ومحافظة .

٥٨٣ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَوْصَانِي خَلِيلِي بِلَيْلَاتٍ ، لَا أَدْعُهُنَّ حَتَّى أُمُوتَ : صَوْمٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ . وَصَلَاةٌ الصُّحَى ، وَنَوْمٌ عَلَى وَتَرٍ .

٥٨٤ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَدْعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاةِ .

٥٨٥ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الزُّنَـيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (صَلُّوا قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ) . قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ : (لِيَنْشَأَ) . كَرَاهِيَةٌ أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

باب : فَضْلِ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ .

٥٨٦ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ : الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ . وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ . وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى) .

(٥٨٧) : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : (صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ) . إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ .

٥٨٣ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها . باب : استحباب صلاة الصبح ... رقم : ٧٢١ .
(خليل) أي النبي ﷺ . والخليل هو الصديق الخالص الذي تحللت محبته القلب . (نوم على وتر) أن أصلي الوتر قبل أن أنام . وهو أفضل لمن لا يبتن باستيقاظه في الليل .

٥٨٤ : انظر مسلم : صلاة المسافرين وقصرها . باب : جواز النافلة قائماً وقاعداً ، رقم : ٧٣٠ .
(يدع) يترك . (أربعاً) أربع ركعات . (الغداة) صلاة الصبح .

٥٨٥ : (في الثالثة) في المرة الثالثة . (سنة) طريقة لازمة بواجبين عليها وبتركها تركها .

٥٨٦ : أخرجه مسلم في الحج . باب : لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد . رقم : ١٣٩٧ .
(أربعاً) أي قال أربعاً . وهي الآتية في الحديث : ١١٣٩ . (لا تشد الرحال) لا يسافر بقصد العبادة والصلاة فيها . والرحال جمع رحل . وهو ليعبر كالسرج للفرس . وشده كتابة عن السفر .

٥٨٧ : أخرجه مسلم في الحج . باب : فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدنية . رقم : ١٣٩٤ .
(صلاة) قرصاً كانت أم غللاً . (مسجدي هذا) مسجد النبي ﷺ في المدينة المنورة . (خير) من حيث الثواب . لا أنها تجزئ عن هذا العدد .

٥٨٨: عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ لَا يُصَلِّي مِنَ الضُّحَى إِلَّا فِي يَوْمَيْنِ : يَوْمَ يَقْدَمُ مَكَّةَ فَإِنَّهُ كَانَ يَقْدَمُهَا ضُحَى . فَيَطُوفُ بِأَبَيْتِ . ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ خَلْفَ الْمَقَامِ ، وَيَوْمَ يَأْتِي مَسْجِدَ قِبَاءِ ، فَإِنَّهُ كَانَ يَأْتِيهِ كُلُّ سَبْتٍ ، فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَرِهَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهُ حَتَّى يُصَلِّيَ فِيهِ . قَالَ : وَكَانَ يُحَدِّثُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَزُورُهُ زَاكِيًا وَمَأْشِيًا . قَالَ : وَكَانَ يَقُولُ : إِذَا أُصْبَحْتُ كَمَا رَأَيْتُ أَصْحَابِي يَصْتَعُونَ . وَلَا أَمْتَعُ أَحَدًا أَنْ يُصَلِّيَ فِي أَيِّ سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ ، غَيْرَ أَنْ لَا تَتَحَرَّوْا طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا .

٥٨٩: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ ، وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضٍ) .

٥٨٨: أخرجه مسلم في الحج ، باب : فضل مسجد قباء وفضل الصلاة فيه وزيارته ، رقم : ١٣٩٩ . وانظر مسلم : صلاة المسافرين وقصرها ، باب : الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها ، رقم : ٨٢٨ .

٥٨٩: أخرجه مسلم في الحج ، باب : ما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة . رقم : ١٣٩١ .
(بني) مكِّي ، وهو مكان قبره الآن ﷺ . (روضة) بقعة مفدسة من الأرض توصل من لازم الطاعة فيها إلى الجنة . شريطة أن لا يؤدي ذلك إلى إيذاء المسلمين أو التصيق عليهم . كما يفعله الكثيرون من العجاج والزوار الآن . حيث إهم يمكنون طوال النهار أو فترة طويلة . في الروضة الشريفة . فيضيقون على الناس . ويكثرون سباً في إيذائهم مادياً ومعنوياً . ويفترون عليهم خيراً سوا إليه وقصدوه .
(منبري على حوضي) يوضع منبري هذا على حوضي في الجنة يوم القيامة ، أصعده وأدعو المسلمين الثميين لي يشربوا ويرتوا من ماء الحوض ، وهو نهر الكوثر .

٢٧ - أبواب العمل في الصلاة

٥٩٠ : عَنْ أَبِي سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا نَسَلُّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ ، فَبَرَدُ عَلَيْنَا ، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ ، سَلَّمْنَا عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْنَا ، وَقَالَ : (إِنْ فِي الصَّلَاةِ سُخْلًا) .

وفي رواية عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال : إِنْ كُنَّا لَنَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ ، عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ، يُكَلِّمُ أَحَدُنَا صَاحِبَهُ بِحَاجَتِهِ ، حَتَّى تَزَلَّتْ : «حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ . الْآيَةُ ، فَأَمَرْنَا بِالسُّكُوتِ .

٥٩١ : عَنْ مُعْقِبِ بْنِ أَبِي سَعْدٍ قَالَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ ، فِي الرَّجُلِ يُسَوِّي التُّرَابَ حَيْثُ يَسْجُدُ ، قَالَ : (إِنْ كُنْتَ فَاعِيلاً فَوَاحِدَةً) .

٥٩٢ : عَنْ شُعْبَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَزْرَقُ بْنُ قَيْسٍ قَالَ : كُنَّا بِالْأَهْوَازِ نُقَاتِلُ الْحَرُورِيَّةَ ، فَبَيْنَا أَنَا عَلَى جُرْفٍ نَهْرٍ ، إِذَا رَجُلٌ يُصَلِّي ، وَإِذَا لِحَامٌ دَأْبَتْهُ بِيَدِهِ ، فَجَمَلَتِ الدَّابَّةُ تَنَازَعَهُ ، وَجَمَلَتْ بَيْنَهُمَا ، قَالَ شُعْبَةُ : هُوَ أَبُو بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيُّ ، فَجَمَلَتْ رَجُلٌ مِنَ الْخَوَارِجِ يَقُولُ : اللَّهُمَّ أَفْعَلْ بِهَذَا الشَّيْخِ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ الشَّيْخُ قَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ قَوْلَكُمْ ، وَإِنِّي عَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ

٥٩٠ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : تحريم الكلام في الصلاة ، رقم : ٥٣٨ ، ٥٣٩ .
(رجعنا من عند النجاشي) أي من الحيشة إلى المدينة . (سخلًا) اشتغالا بما هو أعظم من غيره .

(حافظوا على الصلوات) دأبوا على أدائها في أوقاتها / البقرة : ٢٣٨ . / (فأمرنا بالسكوت) عما كنا نفعله من الكلام مما لا يتعلق بالصلاة خلالها .

٥٩١ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : كراهة مسح الحصى وتسوية التراب .. ، رقم : ٥٤٦ .
(فاعلاً) مسوياً التراب ولا يد . (فواحدة) فسوة مرة واحدة .

٥٩٢ : (بالأهواز) بلاد بين البصرة وپارس . (الحرورية) فئة من الخوارج ، نسبة إلى حروراء ، وهي قرية من قرى الكوفة . (جرف) جانب ، ويطلق على المكان الذي أكله السيل . (لحام) ما يوضع في فم القرس لتضاد به . (تنازعه) نشد بلجامها كي تضلت . (يتبعها) يسير معها . (افعل بهذا) يدعو عليه ويسبه .

الله ﷺ سِتَّ غَزَوَاتٍ ، أَوْ سَبْعَ غَزَوَاتٍ ، وَوَمَانَ ، وَشَهِدْتُ تَيْسِيرَهُ ، وَأَبِي ، إِنْ كُنْتُ أَنْ أُرَاجِعَ مَعَ دَائِي ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَدْعَاهَا تَرْجِعَ إِلَيَّ مَائِلِيهَا ، فَيَشُقُّ عَلَيَّ .

٥٩٣ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :

خَسَمْتُ الشَّمْسَ ، فَقَامَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَرَأَ سُورَةَ طَوِيلَةً ، ثُمَّ رَكَعَ فَاطَّالَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، ثُمَّ اسْتَفْتَحَ بِسُورَةٍ أُخْرَى ، ثُمَّ رَكَعَ حِينَ قَصَّاهَا ، وَسَجَدَ ، ثُمَّ قَعَلَ ذَلِكَ فِي الثَّانِيَةِ ، ثُمَّ قَالَ : (إِنَّمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَصَلُّوا ، حَتَّى يُفْرَجَ عَنْكُمْ ، لَقَدْ رَأَيْتُ فِي مَقَامِي هَذَا كُلَّ شَيْءٍ وَعِدْتُهُ ، حَتَّى لَقَدْ رَأَيْتُ أُرِيدُ أَنْ أَخْذَ لِيْطْفًا مِنْ الْجَنَّةِ ، حِينَ رَأَيْتُمُونِي جَعَلْتُ اتَّقَدَّمُ ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ جَهَنَّمَ يَخْطُمُ بَعْضُهَا بَعْضًا ، حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَأَخَّرْتُ ، وَرَأَيْتُ فِيهَا عَمْرُو بْنَ لَحْمِي ، وَهُوَ الَّذِي سَبَّ السَّوَابِ) .

٥٩٤ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ لَهُ ، فَأَتَقَلَّقْتُ ، ثُمَّ رَجَعْتُ وَقَدْ قَضَيْتُهَا ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ ، فَوَقَعَ فِي قَلْبِي مَا اللَّهُ أَعْلَمُ بِهِ ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي : لَعَلَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ عَلَيَّ أَيْ أَبْطَأْتُ عَلَيْهِ؟ ثُمَّ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ ، فَوَقَعَ فِي قَلْبِي أَشَدُّ مِنْ الْمَرَّةِ الْأُولَى ، ثُمَّ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيَّ ، فَقَالَ : (إِنَّمَا مَعَنِي أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ أَيْ كُنْتُ أَصْلِي) . وَكَانَ عَلَيَّ رَاحِلَتِهِ ، مَتَّوِّجَهَا إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ .

٥٩٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : نَهَى أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ مُخْتَصِرًا .

(أراجع) أربع وأسير . (مأنفها) ما ألقته واعتاده من الذهاب إلى المرعى أو البيت . (فيشق علي) رجوعي إلى أهل بلديها . (بعد منزلي) .

٥٩٣ : (سبب السواب) سبب التوق وسن لم هذه العادة . والسواب جمع سابة . وهي الناقة التي تترك فلا تترك ولا تصد عن ماء أو مرعى . يفعلون ذلك نذرًا وتقربًا لأنفسهم .

٥٩٤ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة . باب : تحريم الكلام في الصلاة . رقم : ٥٤٠ . (فوق في فبي) من الحزن . (وجد) غضب .

٥٩٥ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة . باب : كراهة الاختصار في الصلاة . رقم : ٥٤٥ . (مختصرًا) من الخصر . وهو أن يضع يده على خاصرته في الصلاة .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٨ - أبواب السهو

٥٩٦ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْرُودٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ حَسَنًا ، فَقِيلَ لَهُ : أَرِيدُ فِي الصَّلَاةِ ؟ فَقَالَ : (وَمَا ذَلِكَ) . قَالَ : صَلَّيْتُ حَسَنًا ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا سَلَّمَ .

٥٩٧ : عَنْ كُرَيْبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى :
 أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ ، وَالْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَزْهَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ :
 أُرْسِلُوهُ إِلَى عَائِشَةَ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، فَقَالُوا : أَقْرَأُ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنَّا جَمِيمًا ، وَسَلَّمَهَا عَنْ
 الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ ، وَقَالَ لَهَا : إِنَّا أُخْبِرْنَا أَنَّكَ تُصَلِّيهِمَا ، وَقَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى
 عَنْهَا . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَكُنْتُ أَضْرِبُ النَّاسَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْهَا . فَقَالَ كُرَيْبٌ :
 فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، فَكَلَّمْتُهَا مَا أُرْسِلُونِي . فَقَالَتْ : سَلْ أُمَّ سَلَمَةَ ، فَخَرَجْتُ
 إِلَيْهِمْ ، فَاجْتَبَيْتُهُمْ بِقَوْلِهَا . فَرَدُّونِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ بِعَيْلٍ مَا أُرْسِلُونِي بِهِ إِلَى عَائِشَةَ . فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى عَنْهَا ، ثُمَّ رَأَيْتُهُ يُصَلِّيهِمَا حِينَ صَلَّى الْعَصْرَ : ثُمَّ دَخَلَ
 وَعِنْدِي نِسْوَةٌ مِنْ بَنِي حَرَامٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَأَرَسَلْتُ إِلَيْهِ الْجَارِيَةَ ، فَقُلْتُ : قَوْمِي بِحَيْبِهِ ،
 قَوْلِي لَهُ : تَقُولُ لَكَ أُمُّ سَلَمَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، سَمِعْتُكَ تَنْهَى عَنْ هَاتَيْنِ ، وَأَرَاكَ تُصَلِّيهِمَا ؟
 فَإِنْ أَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَأْخِرِي عَنْهُ . فَصَلَّتِ الْجَارِيَةُ ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ ، فَاسْتَأْخَرَتْ عَنْهُ ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ
 قَالَ : (يَا بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ ، سَأَلْتِ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ ، وَإِنَّهُ أَتَانِي نَاسٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ ،
 فَسَخَّلُونِي عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ فَهَمَا هَاتَانِ) .

٥٩٧ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : معرفة الركعتين اللتين كان يصليهما .. ، رقم : ٨٣٤ .
 (عنها) عن صلاة ركعتين بعد العصر . (أضرب الناس مع عمر بن الخطاب عنها) أي على صلاحها ،
 تزييراً ، لورود النهي عن الصلاة في هذا الوقت . (كريب) هو مولى ابن عباس ، وكان صغيراً . (بني حرام)
 بطن من الأنصار . (أبي أمية) هو والد أم سلمة رضي الله عنها ، واسمه سبيل أو حذيفة بن الحيرة الهزومي .

٢٩ - كِتَابُ الْجَنَائِزِ

٥٩٨ : عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَتَانِي آتٌ مِنْ رَبِّي ، فَأَخْبَرَنِي ، أَوْ قَالَ : بِشَرِّئِي ، أَنَّهُ مِنْ مَاتَ مِنْ أُمَّي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ) . قُلْتُ : وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ ؟ قَالَ : (وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ) .

٥٩٩ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ) . وَقُلْتُ أَنَا : مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ .

٦٠٠ : عَنْ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِسَبْعٍ وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ : أَمَرَنَا بِاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ ، وَعِيَادَةِ الْمَرِيضِ ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي ، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ ، وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ ، وَرَدِّ السَّلَامِ ، وَتَشْيِيتِ الْعَاطِسِ . وَنَهَانَا عَنْ آيَةِ الْقِضَّةِ ، وَخَاتَمِ الدَّهَبِ ، وَالْحَرِيرِ ، وَالذَّبْيَاجِ ، وَالْقَسِيِّ ، وَالْإِسْتَبْرَقِ .

٥٩٨ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ، رقم : ٩٤ .
(آت من ربي) هو جبريل عليه السلام ، آت : اسم فاعل من أتى ، وأصله آتي ، حذف الباء لالتقاء الساكنين .

٦٠٠ : (عيادة المريض) زيارته ، من العود وهو الرجوع . (إجابة الداعي) تلبية دعوة وليمة الزواج ، وهي واجبة إذا لم يكن هناك منكر لا يستطيع إزائه ، كاختلاط النساء بالرجال ، والضرب على آلات اللهو ، وربما كان من جملة المنكرات : ما يفعله الناس أحياناً ، من الإسراف والتبذير مباحة ومفاخرة . (إبرار القسم) من البر وهو خلاف الحنث ، والمضى : تصديق من أقسم عليك بفعل ما طله منك . (تشبث العاطس) تدعو له بالخير والبركة ، كأن تقول له : يرحمك الله ، بعد حمده لله تعالى ، مشتق من الشوامت وهي القوام ، فكأنه دعاء له بالنيات على طاعة الله عز وجل . (آية القضة) أي عن اقتنائها واستعمالها ، لا فيه من السرف والخيلاء ، ولا فرق في ذلك بين النساء والرجال . (الذبياج) الثياب المنخفة من الإبريسم وهو نوع من الحرير . (القسي) ثياب من كتان مخلوط بحرير . (الإستبرق) الصخر من الذبياج واللغليظ منه .

٦٠١ : عَنْ أُمِّ الْعَلَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَمْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ بَابِعَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : أَنَّهُ أَتَيْتِمَ الْمُهَاجِرُونَ قُرْعَةً ، فَطَارَ لَنَا عُنَانٌ مِنْ مَطْمُونٍ ، فَأَنْزَلْنَاهُ فِي آيَاتِنَا ، فَوَجَعَ وَجَعَهُ الَّذِي تَوَقَّى فِيهِ ، فَلَمَّا تَوَقَّى وَعَسَلَ وَكَفَّنَ فِي ثَوَابِي ، دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْتُ : رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ أبا السَّائِبِ ، فَشَهِدَتِي عَلَيْكَ : لَقَدْ أَمَرْتَنِي اللَّهُ . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ أَمَرَهُ) . فَقُلْتُ : يَا أَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَمَنْ يَكْرِمُهُ اللَّهُ ؟ قَالَ : (أَمَّا هُوَ فَقَدْ جَاءَهُ الْبَيْتُ ، وَاللَّهُ إِيَّيْ لَأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ ، وَاللَّهُ مَا أَدْرِي ، وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ ، مَا يُفْعَلُ لِي) .
قَالَتْ : فَوَاللَّهِ لَا أُرْزَقِي أَحَدًا بَعْدَهُ أَبَدًا .

٦٠٢ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : لَمَّا قُتِلَ أَبِي ، جَعَلْتُ أُكْنِفُ الثُّوبَ عَنْ وَجْهِهِ ، وَأُبْكِي وَتَسْوِي عَنَّهُ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ لَا يَبْنِي ، فَجَعَلْتُ عَمِّي فاطمةً تَبْكِي ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (تَبْكِينَ أَوْ لَا تَبْكِينَ ، مَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تَنْظُرُهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رَفَعْتُمُوهُ) .

٦٠٣ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَعَى النَّجَاشِيَّ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، وَخَرَجَ إِلَى الْمَصَلِّ ، فَصَفَّ بِهِمْ ، وَكَبَّرَ أَرْبَعًا .

٦٠٤ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (أَخَذَ الرَّابَةَ زَيْدٌ فَأَصِيبَ ، ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ فَأَصِيبَ ، ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَأَصِيبَ - وَإِنَّ عَمِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَتَلْدِرِفَانِ - ثُمَّ أَخَذَهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ مِنْ غَيْرِ امْرَأَةٍ فَفُتِحَ لَهُ) .

٦٠١ : (اتقتم المهاجرون قرعة) اتقتم الأنصار في تزولم عليهم وسكانهم في منازلهم بالقرعة . (طار لنا) وقع في سمان وحستا . (البيتين) الموت . (أرزقي) أنسب إلى الزكاة وهو الصلاح .

٦٠٢ : (نظله بأجنحتها) هو عنوان فضله ، وما أعد الله تعالى له عنده من الكرامة .

٦٠٣ : أخرجه مسلم في الجنائز ، باب : في التكبير على الجنائز ، رقم : ٩٥١ .

٦٠٤ : (نعي) أخبر بموته . (النجاشي) لقب ملك الحبشة . واسمه أصحمة ، وقيل : معناه عطية . (المصل)

مكان متسع يصلون فيه صلاة العيد ، وقيل : صل عليه في البقيع .

٦٠٤ : (زيد) بن حارثة رضي الله عنه . (جعفر) بن أبي طالب رضي الله عنه . (لندرفان) يسيل منهما الدمع .

(من غير امرأة) تأمير من رسول الله ﷺ ولا من الجنتد معه . (ففتح له) فكان نصر المسلمين وخلصهم

على يديه ، وكان هذا في غزوة مؤتة على حدود بلاد الشام .

٦٠٥ : عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (مَا مِنْ النَّاسِ مِنْ مُسْلِمٍ ، بَيَّوْءَ لَهُ ثَلَاثٌ لَمْ يَتْلُفُوا الْحِنْتَ ، إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ ، بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ بِأَهْمٍ) .

٦٠٦ : عَنْ أُمِّ عَطِيَّةِ الْأَنْصَارِيَّةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، حِينَ تُوُفِّيَتْ أَيْتُهُ ، فَقَالَ : (أَغْلَيْتَنَا ثَلَاثًا ، أَوْ حَمَسًا ، أَوْ أَحْكَمَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُمْ ذَلِكَ ، بِمَاءٍ وَسِينَرٍ ، وَأَجْعَلْنَ فِي الْأَخْرَةِ كَافُورًا ، أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ ، فَإِذَا فَرَعْتُنَّ فَاذْنِي) . فَلَمَّا فَرَعْنَا أَذْنَاهُ . فَأَعْطَانَا حِفْوَهُ . فَقَالَ : (أَشْرَبْنَاهَا بِأَيَّاهُ) . نَعْنِي إِزَارَهُ .

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى أَنَّهُ قَالَ : (أَبْدَأَنَّ بِمَيَامِينَا وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا) .
قَالَتْ : وَمَشَطْنَاهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ .

٦٠٧ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَفَّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ يَمَانِيَّةٍ ، يَبِضٍ سَحْرَلِيَّةٍ مِنْ كَرْسُفٍ ، أَيْسَ فِيهِمْ قَيْصٌ وَلَا عِمَامَةٌ .

٦٠٨ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : بَيْنَمَا رَجُلٌ وَقَفَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعِرْقَةٍ ، إِذْ وَقَعَ عَنْ رَأْسِهِ قَوْصَتُهُ . أَوْ قَالَ : فَأَوْقَصَتْهُ . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (اغْلِبُوهُ بِمَاءٍ وَسِينَرٍ ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ ، وَلَا تُحْتَلُوهُ ، وَلَا تُحْمَرُوا رَأْسَهُ ، فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَلْبِيًا) .

٦٠٥ : (الحنث) سن التكليف الذي يكب في الإثم على المذنب . وقد يطلق الحنث على الذنب والإثم . (يفضل رحمة إياهم) لمزيد رحمة الله تعالى للأولاد الذين ماتوا صغاراً . يشمل بهذه الرحمة آباءهم .

٦٠٦ : أخرجه مسلم في الجنائز ، باب : في غسل الميت ، رقم : ٩٣٩ .
(ابنته) زينب ، زوج أبي العاص بن الربيع رضي الله عنها . (سدر) ورق شجر السدر ، يطحن ويستعمل في التنظيف . (كافوراً) كم النخل وهو زهره . (فاذني) فأعلمني .
(قرون) جمع قرن ، وهو المصلحة من الشعر ، أي جعلنا شعرها ثلاث ضفائر .

٦٠٧ : أخرجه مسلم في الجنائز ، باب : في كفن الميت . رقم : ٩٤١ .
(يمانية) من صنع اليمن . (سحرلية) بيض ، نسبة إلى السحور وهو ما تبيض به الثياب . (كرسف) فطن .

٦٠٨ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : ما يفعل بالحرم إذا مات ، رقم : ١٢٠٦ .
(قوصته) من القوص ، وهو كسر العنق ، ومثله (أوقصته) من الإيقاص ، والوقص أفضح . (سدر) ورق شجر معين ، يندق ويستعمل في الغسل والتنظيف . (ولا تحطوه) لا تضعوا له الحنوط ، وهو طيب يخلط للبيت خاصة . (لا تحمروا رأسه) لا تضعوا له خميراً ، وهو غطاء الرأس . (ملبياً) يقول : لييك اللهم لييك ، على الحالة التي مات عليها وهو محرم .

٦٠٩ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :
 أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي لَئْلٍ تَوَفَّى ، جَاءَهُ ابْنُهُ إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ :
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَعْطَيْتَ قَبِيصَكَ أَكْفَنَهُ فِيهِ ، وَصَلَّيْتَ عَلَيْهِ ، وَاسْتَغْفِرُ لَهُ . فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ قَبِيصَهُ ،
 فَقَالَ : (إِذْنِي أَصَلِّيَ عَلَيْهِ) . فَقَادَتْهُ ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ جَذَبَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ :
 أَلَيْسَ اللَّهُ نَهَاكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ ؟ فَقَالَ : (أَنَا بَيْنَ خَيْرَتَيْنِ ، قَالَ : «اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا
 تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ») . فَصَلَّيْتُ عَلَيْهِ ، فَتَرَكْتُ : «وَلَا تُصَلِّ
 عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا» .

٦١٠ : عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَمَّا النَّبِيُّ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي بَعْدَ مَا دُفِنَ ،
 فَأَخْرَجَهُ ، فَفُتَّ فِيهِ مِنْ رِيقِهِ ، وَأَلْبَسَهُ قَبِيصَهُ .

٦١١ : عَنْ حُضَيْبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
 هَاجَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - نَلْتَمِسُ وَجْهَ اللَّهِ ، فَوَقَعَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ ،
 فَمِيتًا مِنْ مَاتَ لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا ، مِنْهُمْ مُصْغَبُ بْنُ عُمَيْرٍ ، وَمِيتًا مَنْ أَيْبَتَ لَهُ نَمْرَتُهُ ،
 فَهَوَّ يَهْدِيهَا ، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ ، فَلَمْ يَجِدْ مَا نَكَفَنَهُ إِلَّا بُرْدَةً ، إِذَا عَطَيْنَا بِهَا رَأْسَهُ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ ،
 وَإِذَا عَطَيْنَا رِجْلَيْهِ خَرَجَ رَأْسُهُ ، فَأَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَعْطِيَ رَأْسَهُ ، وَأَنْ نَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ مِنْ
 الْإِذْخِرِ .

٦٠٩ : أخرجه مسلم في أوائل صفات المنافقين وأحكامهم ، رقم : ٢٧٧٤ .
 (أذني) أعطيتني . (خيرتين) تنبئ خيرة ، أي مخير بين أمرين : الاستغفار وعدمه ، كما في الآية
 المذكورة ، /التوبة : ٨٠/ . (منهم) من المنافقين /التوبة : ٨٤/ .
 ٦١٠ : أخرجه مسلم في أوائل صفات المنافقين وأحكامهم ، رقم : ٢٧٧٣ .
 (فأخرجه) من قبره . (ففتت) بصق بصاقاً خفيفاً . (ريقه) ماء فم .

٦١١ : أخرجه مسلم في الجنائز ، باب : في كفن الميت ، رقم : ٩٤٠ .
 (نلتبس وجه الله) نطلب ذات الله تعالى ورضوانه ، لا متاع الدنيا . (وقع أجرنا) ثبت ثوابنا واستحقاقنا
 بوعد الله عز وجل . (أيبت) أدركت ونضجت . (يهديها) يمجتها ويقطعها . (بردة) كساء صغير مربع ،
 وقيل غير ذلك . (إذخر) نوع من الحشيش .

٦١٢ : عَنْ سَهْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ بِرِدَّةٍ مَسْجُوعَةٍ ، فِيهَا حَاشِيَةٌ ، أَتَدْرُونَ مَا الرِّدَّةُ ؟ قَالُوا : الشُّعْلَةُ ، قَالَ : نَعَمْ . قَالَتْ : نَسَجْتُ بِيَدِي فَجِئْتُ لِأَكْسُو كَهَا ، فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا ، فَخَرَجَ إِلَيْهَا وَإِنَّمَا إِزَارُهُ ، فَحَسَبَا فَلَانَ فَقَالَ : اكْتَسَبِيهَا ، مَا أَحْسَبَا ، قَالَ الْقَوْمُ : مَا أَحْسَبْتَ ، لَيْسَ النَّبِيُّ ﷺ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا ، ثُمَّ سَأَلَتْهُ ، وَعَلِمَتْ أَنَّهُ لَا يَرُدُّ ، قَالَ : إِيَّيَ وَاللَّهِ ، مَا سَأَلْتُهُ لِأَلْبَسَهَا ، إِنَّمَا سَأَلْتُهُ لِتَكُونَ كَفَيَّ . قَالَ سَهْلٌ : فَكَانَتْ كَفَّتَهُ .

٦١٣ : عَنْ أُمِّ عَطِيَّةٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : نَبِئْنَا عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ ، وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا .

٦١٤ : عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (لَا يَجُزُّ لِامْرَأَةٍ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، تُحِدُّ عَلَى مَبْتِئَةٍ فَوْقَ ثَلَاثِ ، إِلَّا عَلَى زَوْجِهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا) .

٦١٥ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِامْرَأَةٍ تَبْكِي عِنْدَ قَبْرِ ، فَقَالَ : (أَتَيْتِ اللَّهَ وَأَصْبِرِي) . قَالَتْ : إِيَّاكَ عَنِّي ، فَأَيْتَكَ لَمْ تَصَبِّ بِمُعْصِي ، وَلَمْ تَعْرِفْهُ ، فَقِيلَ لَهَا : إِنَّهُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَأَتَتْ بَابَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدَهُ بَوَائِينَ ، فَقَالَتْ : لَمْ أَعْرِفْكَ ، فَقَالَ : (إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى) .

٦١٢ : (حاشيتها) طرفها أو هدبها ، أي إنها جديدة لم تقطع من ثوب ، أو لم يقطع هدبها بعد لأنها لم تستعمل . (الشعلة) كساء يشتمل به ، والاشتمال إدارة الثوب على الجسد كله . (وإنما إزاره) مترج بها . (فحسبنا) نسبنا إلى الحسن . (فلان) قيل : هو عبد الرحمن بن عوف ، وقيل : هو سعد بن أبي وقاص ، رضي الله عنهما .

٦١٣ : (لم يعزم علينا) لم يوجب ولم يشدد علينا في المنع ، كما شدد في غيره من المنهيات .

٦١٤ : (تحد) من الإحداد ، وهو ترك الزينة .

٦١٥ : (إيالك عني) اسم فعل بمعنى تنح وابتعد . (إنما الصبر) الكامل الأجر والثواب . (الصدمة الأولى) أول وقوع المصيبة الذي يصدم القلب فجأة ، وأصلها من الصدم ، وهو الضرب في الشيء الصلب .

٦١٦ : عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أُرْسِلَتْ ابْنَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِ : إِنَّ ابْنَتِي لِي قَبِيضٌ فَأَتَيْتَا ، فَأَرْسَلْتُ بِقُرْبَى السَّلَامِ ، وَيَقُولُ : (إِنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ وَكَهْ مَا أَعْطَى ، وَكُلُّ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُّسَمًّى ، فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبِ) . فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ نَفْسِي عَلَيْهِ لِيَأْتِيَنِيهَا ، فَتَقَامُ وَمَعَهُ : سَعْدُ بْنُ عِبَادَةَ ، وَمَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، وَأَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ، وَرِجَالٌ ، فَرُفِعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّيِّ وَنَفْسُهُ تَتَمَمُّعٌ ، قَالَ : حَيْثُ أَتَى قَالَ : كَأَنَّهَا شَرٌّ ، فَحَاضَتْ عَيْنَاهُ ، فَقَالَ سَعْدُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا هَذَا ؟ فَقَالَ : (هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ ، وَإِنَّمَا يَرَحُمُ اللَّهُ مِنَ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ) .

٦١٧ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : شَهِدْنَا بِتَابِثِ بْنِ رَسُولٍ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ عَلَى الْقَبْرِ ، قَالَ : فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَدْمَعَانِ ، قَالَ : فَقَالَ : (هَلْ مِنْكُمْ رَجُلٌ لَمْ يَقَارِفِ اللَّيْلَةَ) . فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : أَنَا . قَالَ : (فَاتَزَلْ) . قَالَ : فَتَزَلَّ فِي قَبْرِهَا .

٦١٨ : عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ) . قَالَ أَبُو عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : فَلَمَّا مَاتَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، ذَكَرَتْ ذَلِكَ لِعَابِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، فَهَالَتْ : رَجِمَ اللَّهُ عُمَرَ ، وَأَقْبَهُ مَا حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الْمُؤْمِنَ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ ، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (إِنَّ اللَّهَ لَيُرِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ) . وَقَالَتْ : حَسْبُكُمْ الْقُرْآنُ : «وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى» .

٦١٦ : أخرجه مسلم في الجنائز ، باب : البكاء على الميت ، رقم : ٩٢٣ .
(ابنة) هي زيب رضي الله عنها . (قبض) قرب أن يقبض ، أي يموت . (له ما أخذ وله ما أعطى) له الخلق كله يتصرف به بإيجاداً وهدماً . (بأجل مسمى) مقدر بوقت معلوم محدد . (ولتحتسب) تطلب بصبرها الأجر والثواب من الله تعالى ، ليحسبه لها من أعمالها الصالحة . (تتقمع) تتحرك وتضطرب ويسع لها صوت . (شن) السقاء البالي . (فحاضت عيناه) نزل الدمع من عيني النبي صلى الله عليه وسلم . (ما هذا) استفهام متعجب ، لما يعلم من سعة صبره ونهيه عن البكاء . (هذا رحمة) هذه الدفعة أثر رحمة ، وليست من الخزع وقلة الصبر .

٦١٧ : (شهدنا بتابث) هي أم كلثوم ، زوج عثمان بن عفان رضي الله عنهما . (لم يقارِفِ الليلة) لم يفعل ذنباً لا كبيراً ولا صغيراً . (وقيل : معناه) لم يجماع .

٦١٨ : أخرجه مسلم في الجنائز ، باب : الميت يعذب ببكاء أهله عليه ، رقم : ٩٢٧ ، ٩٢٨ ، ٩٢٩ .
(حسبكم القرآن) يكفيكم بيان القرآن في أنه لا يؤاخذ أحد بذنوب غيره .

٦١٩ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : إِذَا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى يَهُودِيٍّ يَسْجِي عَلَيْهِمْ أَهْلَهَا ، فَقَالَ : (إِنَّهُمْ لَيَكُونُونَ عَلَيْهَا ، وَإِنِّي لَتَعَذَّبُ فِي قَبْرِهَا) .

٦٢٠ : عَنِ الْمِقْرَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ ككَذِبِ عَلَى أَحَدٍ ، مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلَيْتَبُؤُا مَفْعَدَهُ مِنَ النَّارِ) .
وَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (مَنْ نَبَحَ عَلَيَّ يُعَذَّبُ بِمَا نَبَحَ عَلَيَّ) .

٦٢١ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ الْخُدُودَ ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ) .

٦٢٢ : عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْزِي عَامَ حَجَّةٍ الْوَدَاعَ ، مِنْ وَجَعٍ اشْتَدَّ بِي ، فَقُلْتُ : أَيُّ قَدْ بَلَغَ بِي مِنَ الْوَجَعِ ، وَأَنَا ذُو مَالٍ ، وَلَا يَرْتُمِي إِلَّا ابْنَةُ ، فَأَتَصَدَّقُ بِثَلَاثِي مَالِي ؟ قَالَ : (لَا) . فَقُلْتُ : بِالشُّطْرِ ؟ قَالَ : (لَا) . ثُمَّ قَالَ : (الثَّلَاثُ وَالثَّلَاثُ كَبِيرٌ ، أَوْ كَبِيرٌ ، إِنَّكَ أَنْ تَنْزِرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَا ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ ، وَإِنَّكَ لَنْ تَنْفِقَ نَفَقَةَ نَبِيٍّ بِهَا وَجَهَ اللَّهُ إِلَّا أَجْرَتْ بِهَا ، حَتَّى مَا تُحْمَلُ فِي فِي امْرَأَتِكَ) .
فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَخْلَفَ بَعْدَ أَصْحَابِي ؟ قَالَ : (إِنَّكَ لَنْ تُخْلَفَ فَتَعْمَلُ عَمَلًا صَالِحًا

٦١٩ : أخرجه مسلم في الجنائز . باب : الميت يعذب ببيكاه أهله عليه ، رقم : ٩٣٢ .

٦٢٠ : أخرجه مسلم شرطه الأول في المقدمة . باب : تغليب الكذب على رسول الله ﷺ ، رقم : ٤ . وشرطه الثاني في الجنائز ، باب : الميت يعذب ببيكاه أهله عليه ، رقم : ٩٣٣ .
(ليس ككذب على أحد) فهو كذب في التشريع ، وأثره عام على الأمة ، فإنه أكبر وعقابه أشد .
(فليتبؤا مفعده) فليتخذ لنفسه مكاناً . (بما نبح) بسبب النوح عليه .

٦٢١ : أخرجه مسلم في الإيمان . باب : تحريم ضرب الخدود وشق الجيوب .. ، رقم : ١٠٣ .

(ليس منا) من أهل سنتنا المهتدي بهدينا . (لطم) اللطم ضرب الوجه بإطراف الكف . (الجيوب) جمع جيب ، وهو فتحة الثوب من أعلاه ليدخل فيه الرأس ، والمراد شق الثياب عامة . (بدعوى الجاهلية) قال في بكتانه ونوحه ما كان يقوله أهل الجاهلية ، كتولهم : يا سندان وعسدنا ، وأمثال هذه العبارات .

٦٢٢ : أخرجه مسلم في الوصية . باب : الوصية بالثلث ، رقم : ١٦٢٨ .
(بعودي) يزودي أي مرضي . (بلغ بي من الوجع) وصل أثر الوجع نهايته . (ذو مال) عندي مال كثير . (الشطر) النصف . (عالة) فقراء . (يتكففون) يطلبون الصدقة من أكف الناس . (أخلف بعد أصحابي)

إِلَّا أَرَدَدْتْ بِهِ دَرَجَةً وَرَفَعْتَهُ ، ثُمَّ لَعَلَّكَ أَنْ تُخَلَّفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ ، وَصُرَّ بِكَ آخِرُونَ ،
اللَّهُمَّ أَمُضْ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ ، لَكِنَّ الْبَائِسَ سَعْدُ بْنُ حَوْلَةَ) . بَرِّي
لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ .

٦٢٣ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ وَجِعَ وَجَعًا ، فَغَشِيَ عَلَيْهِ ، وَرَأَاهُ فِي حَجَرٍ
امْرَأَةً مِنْ أَهْلِهِ ، فَلَمْ يَسْطِعْ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهَا شَيْئًا ، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ : أَنَا بَرِيءٌ وَمَعْنَى بَرِيءٍ مِنْهُ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَرِيءٌ مِنَ الصَّالِفَةِ ، وَالْحَالِقَةِ ، وَالشَّاقَةِ .

٦٢٤ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : لَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ قَتْلُ ابْنِ حَارِثَةَ وَجَعْفَرَ
وَأَبْنِ رَوَاحَةَ ، جَلَسَ يُعْرِفُ فِيهِ الْحُزْنَ ، وَأَنَا أَنْظُرُ مِنْ صَائِرِ الْبَابِ ، شَقَّ الْبَابِ ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ
فَقَالَ : إِنَّ نِسَاءَ جَعْفَرَ ، وَذَكَرَ بِكَاءَهُنَّ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَبْهَاهُنَّ ، فَذَهَبَ ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ : لَمْ يَطْلِعْتَهُ ،
فَقَالَ : (أَبْهَيْنَ) . فَأَتَاهُ الثَّلَاثَةَ ، قَالَ : وَاللَّهِ عَلَبْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَرَعَمَتْ أَنَّهُ قَالَ : (فَاحْتُ
فِي أَقْوَاهِمُ التُّرَابُ) .

أبَى فِي مَكَّةَ وَيَصْرِفُ مَعَ أَصْحَابِي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ ، وَكَانَ مَرِيضًا فِي مَكَّةَ . (أَنْ تُخَلَّفَ يَطُولُ عَمْرُكَ ،
أَيَ لَنْ تَمُوتَ بِمَكَّةَ ، وَهَذَا مِنْ إِنْجَارِهِ بِالْمَغِيَابَاتِ ﷺ) . (اللَّهُمَّ أَمُضْ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ) أَمَّعَهَا لَهُمْ وَلَا
تَنْفِصْهَا عَلَيْهِمْ ، فَيَرْجِعُونَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، مِنَ الْإِمَاءِ . وَهُوَ الْفَافِذُ . (لَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ) بَرَكَ هِجْرَتَهُمْ
وَرَجُوعَهُمْ عَنْ سَنَقِيمِ حَالِهِمْ ، فَيُخَيِّبُ قَصْدَهُمْ . (الْبَائِسُ) الْمُسْكِينُ . (بَرِيءٌ لَهُ) يَرِيقُ لَهُ وَيَتْرَمُ عَلَيْهِ .

٦٢٥ : أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الْإِيمَانِ ، بَابُ : تَحْرِيمِ ضَرْبِ الْخُدُودِ وَشَقِّ الْجُيُوبِ ، رَقْمٌ : ١٠٤ .

(وَجِعَ) مَرِيضٌ . (الْمَرْأَةُ مِنْ أَهْلِهَا) هِيَ زَوْجَتُهُ أَوْ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ ، صَفِيَّةُ بِنْتُ دَمُونٍ . (بَرِيءٌ) لَا أَرْضَى بِفِعْلِهِ
بَلْ أَتْبَرَأُ مِنْهُ . (الصَّالِقَةُ) الَّتِي تَرَفَعُ صَوْتَهَا عِنْدَ الْمَصِيبَةِ ، مِنَ الصَّلَاقِ وَهُوَ الصِّيَاحُ وَالْوَلُولَةُ . (الْحَالِقَةُ) الَّتِي
تَحْلِقُ شَعْرَهَا عِنْدَ الْمَصِيبَةِ ، وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَاسَ عَلَيْهَا الْمَقَابِلُ ، وَهُوَ مَنْ يَمْتَنِعُ عَنِ حَلْقِ شَعْرِهِ الْمُتَعَادِ عِنْدَ
الْمَصِيبَةِ . (الشَّاقَةُ) الَّتِي تَشَقُّ ثِيَابَهَا عِنْدَ الْمَصِيبَةِ .

٦٢٤ : أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الْجَنَائِزِ ، بَابُ : التَّشْدِيدِ فِي النَّبَاحَةِ ، رَقْمٌ : ٩٣٥ .

(فَاحْتُ) ضَعُ ، وَالْمُرَادُ تَسْكِينُهُنَّ .

٦٢٥ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : اشْتَكَى ابْنُ لَإِبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَمَاتَ وَأَبُو طَلْحَةَ خَارِجٌ ، فَلَمَّا رَأَتْ امْرَأَتُهُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ ، هَيَّأَتْ شَيْئًا ، وَنَحَتْهُ فِي جَانِبِ الْبَيْتِ ، فَلَمَّا جَاءَ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ : كَيْفَ الْعَلَامُ ؟ قَالَتْ : قَدْ هَدَأَتْ نَفْسُهُ ، وَأَزْجُرُ أَنْ يَكُونَ قَدِ اسْتِرَاحَ . وَظَنَّ أَبُو طَلْحَةَ أَنَّهَا صَادِقَةٌ قَالَ : فَمَاتَ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ اغْتَسَلَ ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ أَعْلَمَتْهُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ ، فَصَلَّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ أَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ بِمَا كَانَ مِنْهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَبَارِكَ لَكُمْ فِي لَيْلَتِكُمْ) .

قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : فَرَأَيْتُ لَهُمَا تِسْعَةَ أَوْلَادٍ ، كُلُّهُمْ قَدْ قَرَأَ الْقُرْآنَ .

٦٢٦ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : دَخَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي سَيِّفِ بْنِ أَبِي هَالَةَ ، وَكَانَ ظَهْرًا لِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِبْرَاهِيمَ فَصَبَّاهُ وَفَتَّمَهُ ، ثُمَّ دَخَلْنَا عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ ، وَإِبْرَاهِيمَ يَجُودُ بِنَفْسِهِ ، فَجَعَلَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَنْدْرِفَانِ ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : رَأَى ابْنُ عَوْفٍ ، إِنْهَا رَحِمَتْهُ . ثُمَّ أَتَبَعَهَا بِأُخْرَى ، فَقَالَ ﷺ : (إِنْ الْعَيْنَ تَدَمَّعُ ، وَالْقَلْبَ يَخْرُنُ ، وَلَا تَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا ، وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمَ لَمَحْزُونُونَ) .

٦٢٧ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : اشْتَكَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ شَكْوَى لَهُ ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَبُودُهُ ، مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ ، فَوَجَدَهُ فِي غَاشِيَةٍ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : (قَدْ قَضَى) .

٦٢٥ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة . باب : من فضائل أبي طلحة الأنصاري . رقم : ٢١٤٤ .

(اشتكى) مرض . (هيأت شيئاً) أعدت طعاماً أصلحته ، أو أصلحت خافاً وترتبت عرضاً للجماع . (نحته) جعلته في جانب البيت بحيث لا يرى لأول وهلة . (هدأت نفسه) سكت ، وأرادت بالموت ، وظن هو بالنوم لوجود العافية . (صادقة) بالنسبة لما فهمه . (اغتسل أي من الجنابة) ، وهو كناية عن أنه جامع أهله تلك الليلة . (رجل) عباية بن رافعة بن رافع بن خديج . (لها) من ولدها عبد الله الذي حدثت به تلك الليلة : ودعا لها النبي ﷺ بالبركة فيها . (قرأ القرآن) حفظه وخطمه .

٦٢٦ : أخرجه مسلم في الفضائل ، باب : رحمة النبي ﷺ الصبيان والعيال ، رقم : ٢٣١٥ .

(ظنراً) زوج مرضعته ، وهي حولة بنت المنذر الأنصارية التجارية . (تندرفان) يجري دمعها . (وأنت) فعل كما يفعل الناس عند المناسبات . (بأخرى) أتبع الدفعة بأخرى ، أو الكلمة التي قالها بأخرى .

٦٢٧ : أخرجه مسلم في الجنائز ، باب : البكاء على الميت ، رقم : ٩٢٤ .

(اشتكى) مرض . (غاشية أهله) أهله الذين يشونهم ، أي يحضرون عنده لخدمته . (قضى) حياته

قَالُوا : لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَبَكَى النَّبِيُّ ﷺ ، فَلَمَّا رَأَى الْقَوْمَ بُكَاءَ النَّبِيِّ ﷺ بَكَوْا ، فَقَالَ : (أَلَا تَسْمَعُونَ ، إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ ، وَلَا يَحْزِنُ الْقَلْبَ ، وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهَذَا - وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ - أَوْ يَرْحَمُ ، وَإِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذِّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ) .

٦٢٨ : عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : أَخَذَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ الْبَيْعَةِ أَنْ لَا نَتَوَحَّ ، فَمَا وَفَّتْ مِنَّا امْرَأَةٌ غَيْرَ خَمْسِ نِسْوَةٍ : أُمُّ سَلَمَةَ ، وَأُمُّ الْعَلَاءِ ، وَأَبْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ امْرَأَةٌ مُعَاذٍ ، وَأَمْرَأَتَانِ . أَوْ : ابْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ ، وَأَمْرَأَةٌ مُعَاذٍ ، وَأَمْرَأَةٌ أُخْرَى .

٦٢٩ : عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (إِذَا رَأَى أَحَدَكُمْ جِنَازَةً ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَاشِيًا مَعَهَا فَلْيَمِّمْ حَتَّى يَخْلُقَهَا ، أَوْ تَخْلُقَهُ . أَوْ تَوَضَّعْ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَخْلُقَهُ) .

٦٣٠ : عَنْ سَعِيدِ الْقُبَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ : كُنَّا فِي جِنَازَةٍ ، فَأَخَذَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِيَدِ مَرْوَانَ ، فَجَلَسَا قَبْلَ أَنْ تَوَضَّعَ ، فَجَاءَ أَبُو سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَأَخَذَ بِيَدِ مَرْوَانَ فَقَالَ : قُمْ ، فَوَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمَ هَذَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَانَا عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : صَدَقَ .

٦٣١ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : مَرَّتْ بِنَا جِنَازَةٌ ، فَهَامَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ وَقَمْنَا لَهُ ، فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّهَا جِنَازَةٌ يَهُودِيَّةٌ ؟ قَالَ : (إِذَا رَأَيْتُمُ الْجِنَازَةَ قَوْمُوا) .

وخرج من الدنيا فات . (هذا) بسبب ما يقوله اللسان من خير أو سوء . (بضرب فيه) أي بسبب البكاء على الصفة المنهي عنها .

٦٢٨ : أخرجه مسلم في الجنائز ، باب : التشديد في النياحة ، رقم : ٩٣٦ .

(البيعة) المعاهدة على الإسلام والطاعة . (فما وفئت) بترك النوح عن باطن .

٦٢٩ : أخرجه مسلم في الجنائز ، باب : القيام للجنائز ، رقم : ٩٥٨ .

(توضع) على الأرض ، والأمر بالقيام للجنائز للاستحباب وليس للوجوب ، وقال بعضهم : إنه منسوخ فلا يستحب أيضاً .

٦٣٠ : (توضع) عن الأعناق على الأرض . (عن ذلك) عن القعود قبل أن توضع ، والنهي ليس للتحريم .

٦٣١ : أخرجه مسلم في الجنائز ، باب : القيام للجنائز ، رقم : ٩٦٠ .

(له) أي قمنا لأجل قيامه ﷺ .

٦٣٢ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (إِذَا وُضِعَتِ الْجَنَازَةُ ، وَاحْتَمَلَهَا الرَّجَالُ عَلَى أَعْتَابِهِمْ ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ : قَدُمُونِي ، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ قَالَتْ : يَا وَثَلَهَا ، أَيْنَ يَذْهَبُونَ بِهَا ، يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ ، وَلَوْ سَمِعَهُ صَوْتٌ) .

٦٣٣ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (أُشْرِعُوا بِالْجَنَازَةِ ، فَإِنَّ تَكُّ صَالِحَةٍ فَحَيْرٌ تُقَدِّمُونَهَا ، وَإِنْ بَكُّ سَوَى ذَلِكَ ، فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ) .

٦٣٤ : عَنْ نَافِعٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ : حَدَّثَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ : مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً فَلَهُ قِيرَاطٌ . فَقَالَ : أَكْثَرُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَيْنَا . فَصَدَّقَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها أَبُو هُرَيْرَةَ ، وَقَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُهُ . فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما : لَقَدْ فَرَطْنَا فِي قَرَارِيطٍ كَثِيرَةٍ .

٦٣٥ : عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ : (لَنْ أَلَهُ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى ، أَلْتَمَدُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسْجِدًا) . قَالَتْ : وَلَوْلَا ذَلِكَ لَأُبْرِزُوا قَبْرَهُ ، غَيْرَ أَنِّي أَخْشَى أَنْ يَتَّخِذَ مَسْجِدًا) .

٦٣٦ : عَنْ سَمُرَةَ بِنْتِ جَدْدَبٍ رضي الله عنه قَالَ : صَلَّيْتُ وَرَاءَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ مَاتَتْ فِي نِقَائِيهَا ، فَصَامَ عَلَيْهَا وَسَطَلَهَا) .

٦٣٢ : (وضعت الجنائز) أي الميت على النعش . (قدموني) عجلوا لي لثواب العمل الصالح الذي أسلفته . (يا وثلها) يا حزنها وهلاكها . (صوت) من الصنق ، وهو أن ينفث على الإنسان ، من صوت شديد يسمعه وربما مات منه .

٦٣٣ : أخرجه مسلم في الجنائز ، باب : الإسراع في الجنائز ، رقم : ٩٤٤ .

(تقدموني) تسرعون بها إلي . (تضعونه عن رقابكم) تستريحون من صحبة ما لا خير فيه .

٦٣٤ : (أكثر) من روايته للحديث ، وابن عمر رضي الله عنهما لا يتم أبو هريرة ، ولكن ينفى أن يشبه عليه الحديث بغيره . (فرطنا في قراريط كثيرة) أضعنا على أنفسنا الكثير من الأجر ، لعدم مواظبتنا على اتباع الجنائز وحضور دفنها .

٦٣٥ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة . باب : النهي عن بناء المساجد على القبور ، رقم : ٥٢٩ .

(أخذوا قبور أنبيائهم مسجداً) جعلوها جهة قبلتهم يسجدون لها . (لولا ذلك) أي خشية اتخاذ قبره مسجداً . (لأبرزوا) لكشفوه ولم يبنوا عليه حائلاً .

٦٣٦ : أخرجه مسلم في الجنائز ، باب : أين يقوم الإمام من الميت للصلاة عليه ، رقم : ٩٦٤ .

٦٣٧ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّهُ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ ، فَقَرَأَ بِقَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَقَالَ :
لِيَعْلَمُوا أَنَهَا سَتَةٌ .

٦٣٨ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ :
(الْبُتْدُ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَتَوَلَّى وَذَهَبَ أَصْحَابُهُ ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرَعَ نِعَالِهِمْ ، أَنَاهُ مَلَكَانِ
فَأَقْدَمَاهُ ، فَيَقُولَانِ لَهُ : مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ مُحَمَّدٍ ﷺ ؟) فَيَقُولُ : أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ
وَرَسُولُهُ ، فَيَقَالُ : انظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ ، أُنْذَلِكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :
(فَبَرَأَهُمَا جَنِيمًا ، وَأَمَّا الْكَافِرُ ، أَوْ الْمُنَافِقُ : فَيَقُولُ : لَا أَدْرِي ، كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ .
فَيَقَالُ : لَا ذَرِيَّةَ وَلَا تَلِيَّةَ ، ثُمَّ يُضْرَبُ بِعِطْرَقَةٍ مِنْ حديدٍ ضَرْبَةً بَيْنَ أُذُنَيْهِ ، فَيَصِيحُ صَيْحَةً
يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ إِلَّا التُّغْلَيْنِ) .

٦٣٩ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : (أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، فَلَمَّا
جَاءَهُ صَكَّهُ ، فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ ، فَقَالَ : أُرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ ، فَرَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ عَيْتَهُ ،
وَقَالَ : أَرْجِعْ ، فَقُلْ لَهُ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَنْ تَوَلَّى ، فَلَهُ بِكُلِّ مَا غَطَّتْ بِهِ يَدَهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَتَةٌ .
قَالَ : أَيُّ رَبِّ ، ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ : ثُمَّ الْمَوْتُ . قَالَ : فَلَا أَلَانَ ، فَسَأَلَ اللَّهُ أَنْ يُذَيِّبَهُ مِنَ الْأَرْضِ
الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَّةً بِحَجَرٍ) . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (فَلَوْ كُنْتُ ثُمَّ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ ، وَإِلَى جَانِبِ
الطَّرِيقِ ، عِنْدَ الْكَيْبِ الْأَحْمَرِ) .

٦٣٧ : (قرا جهراً . (أنها سنة) أي قراءة فاتحة في صلاة الجنائز هي الطريقة المشروعة .

٦٣٨ : أخرجه سلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، باب : عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه ، رقم : ٢٨٧٠ .
(تولي) تول مشيعوه وذهبوا . (قرع نعالهم) صوتها عند المشي . (لا ذریت ولا تلیت) دعاء عليه ،
أي لا كنت دارياً ولا نالياً ، فلا توفى في هذا الموقف ولا تنفع بما كنت تسع أو تقرا . (يليه) من ملائكة
وغيرهم . (التغليين) الإنس والجن ، سواء بذلك لتفهم على الأرض .

٦٣٩ : أخرجه سلم في الفضائل ، باب : من فضائل موسى ﷺ ، رقم : ٢٣٧٢ .
(صكه) طعمه على وجهه فأصاب عينه وقفاها . (متن) ظهر . (يدنيه) بقره . (رمية بحجر) أي
بحيث لو رمى رام حجراً من الموضع لوصل إلى بيت المقدس . (ثم) هناك . (الكيب) الرمل المجتمع .

٦٤٠ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلِ أَحَدٍ فِي تَوْبَةٍ وَاحِدَةٍ ، ثُمَّ يَقُولُ : (أَيُّهُمُ أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ) . فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ ، وَقَالَ : (أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) . وَأَمْرٌ يَدْفِنُهُمْ فِي دِمَائِهِمْ ، وَلَمْ يُسَلِّوا ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ .

٦٤١ : عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمًا ، فَصَلَّ عَلَى أَهْلِ أَحَدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيِّتِ ، ثُمَّ انْتَصَرَ إِلَى الْمَبْرِ فَقَالَ : (إِنِّي قَرُطٌ لَكُمْ ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ ، وَإِنِّي أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ ، أَوْ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَحَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي ، وَلَكِنْ أَحَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا) .

٦٤٢ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ عَمْرَؤَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ انْطَلَقَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَهْطٍ قَبْلَ ابْنِ صَيَّادٍ ، حَتَّى وَجَدُوهُ يَلْتَقِبُ مَعَ الصَّبْيَانِ ، عِنْدَ أَطْرَمِ بَنِي مَعَالَةَ ، وَقَدْ قَارَبَ ابْنُ صَيَّادٍ الْحَلْمَ ، فَلَمَّ يَشْعُرُ حَتَّى ضَرَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ لِابْنِ صَيَّادٍ : (تَشْهَدُ أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ) . فَنَظَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ فَقَالَ : أَتَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأُمِّيِّينَ . فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَتَشْهَدُ أَيُّ رَسُولِ

٦٤٠ : (توب واحد) بأن يجمعهما فيه ، أو يقطعه بينهما ، وقيل : المراد بالتوب القبر . (أخذاً للقرآن) حفظاً له . (اللحد) هو الشق في جانب القبر . (شيد على هؤلاء) أشهد لهم أنهم بدلوا أرواحهم في سبيل الله تعالى ، وأشفع لهم وأصونهم من مكاره ذلك اليوم .

٦٤١ : (أهل أحد) شهداء غزوة أحد . (قرط لكم) سابقكم لأهني لكم طيب المنزل والمقام . (حوضي) في الجنة . (أعطيت مفاتيح خزائن الأرض) إخبار عما سبقت لأمة من ملته من الخزائن والملك . (تنافسوا فيها) أن تتنازعوا وتخصصوا على الدنيا وما فيها من ملك وخزائن ، من المنافسة وهي الرغبة في الشيء ، والانفراد به .

٦٤٢ : أخرجه مسلم في الفن وأشرط الساعة ، باب : ذكر ابن صياد ، رقم : ٢٩٣٠ ، ٢٩٣١ . (رهط) ما دون العشرة من الرجال . (ابن صياد) هو من اليهود ، وقيل : من بني النجار ، وابنه عمارة شيخ مالك من خيار المسلمين . (أطرم) بناء من حجر كالقصر ، وقيل : هو الحصن . (بني معالة) قبيلة من الأنصار . (الحلم) البلوغ . (الأميين) العرب ، نسبة إلى الأمية وهي عدم القراءة

الله؟ فَرَضَهُ وَقَالَ : (آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ) . فَقَالَ لَهُ : (مَاذَا تَرَى) . قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ : يَا بَنِي صَادِقٍ وَكَاذِبٍ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (خَلَطَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ) . ثُمَّ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : (إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَيْبًا) . فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ : هُوَ الدُّخُّ . فَقَالَ : (أَخْسَأُ ، فَلَنْ تَمَلُّوا قَدْرَكَ) . فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْرِبْ عُنُقَهُ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (إِنْ يَكُنْهَ فَلَنْ تَسْلُطَ عَلَيْهِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْهَ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ) .

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : انْطَلَقَ بَعْدَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو ابْنِ كَتَيْبٍ ، إِلَى النَّخْلِ الَّتِي فِيهَا ابْنُ صَيَّادٍ ، وَهُوَ يَحْتَلُّ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئًا ، قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ ابْنُ صَيَّادٍ ، فَرَأَى النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُصْطَبِعٌ ، يَعْنِي فِي قِطْفَةٍ ، لَهُ فِيهَا زَمْزَمَةٌ أَوْ زَمْزَمَةٌ ، فَزَاتُ أُمِّ ابْنِ صَيَّادٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ يَتِي بِجَذْوَعِ النَّخْلِ ، فَقَالَتْ لِابْنِ صَيَّادٍ : يَا صَافٍ ، وَهُوَ اسْمُ ابْنِ صَيَّادٍ ، هَذَا مُحَمَّدٌ ﷺ ، فَتَارَ ابْنُ صَيَّادٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (لَوْ تَرَكْتَهُ بَيْنَ) .
 ٦٤٣ : عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَجْعَلُ النَّبِيَّ ﷺ فَرَسًا ، فَاتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَهُ . فَصَعِدَ عِنْدَ رَأْسِهِ ، فَقَالَ لَهُ : (أَسْلَمْتَ) . فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ ، فَقَالَ لَهُ : (أَلَيْسَ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ ، فَأَسْلَمَ ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ : (الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ) .

٦٤٤ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ ، أَوْ يُنَصِّرَانِهِ ، أَوْ يُمَجَّسِّسَانِهِ ، كَمَا تُنْتَجِعُ الْبَيْمَةَ)
 والكتابة . (١) ضمه زكاه ، لئانه من إسلامه . (بأنبيي صادق وكاذب) أرى رؤيا ، ربما تصدق فتقع وربما تكذب فلا تقع . (خلط عليك الأمر) خلط عليك شيطانك ما يلقي إليك . (خبيا) شيئا محبا في نفسي . (الدخ) أراد أن يقول الدخان ، فلم يستطع ولم يبتد إلى ذلك . (أخسا) استكت صاعرا مطرودا . (فلن تملوا قدرك) لن تجاوز كونك كاهنا ، ولن يبلغ قدرك أن تعلم الغيب من قبل الوحي ولا من قبل الإهام . (إن يكنه) إن كان هذا هو الدجال . (فلن تسلط عليه) لت أنت الذي يقتله . وإنما يقتله عيسى ابن مريم عليه السلام . (يحتل) يستغل . (قطيفة) كساء له حمل . (زمره) من الرمز وهو الإشارة . (الزمره من الزمار) (يتي بجذوع النخل) يحي نفسه بها . (فثار) تبص بسرعة . (بين) أظهر لنا من حاله ما نطلع به على حقيقة أمره .

٦٤٤ : أخرجه مسلم في القدر ، باب : معنى كل مولود يولد على الفطرة .. ، رقم : ٢٦٥٨ .

(يهودانه أو نصرانه أو مجسانه) يجعلانه يهوديا أو نصرانيا أو مجوسيا ، حسب ملتقاها ، بترغيبها له في ذلك أو تبعية لها . (نتج البيمة) تلد الدابة المعجماء .

بِهَيْمَةَ جَمَعَاءَ ، هَلْ تُحْسِنُونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاهُمْ . ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : وَفَطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَوِيمُ .

٦٤٥ : عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَبِّبِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الرَّوَاةُ ، جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَوَجَدَ عِنْدَهُ أَبَا جَهْلٍ بِنِ هِشَامٍ ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ بْنَ الْمُغِيرَةِ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي طَالِبٍ : يَا عَمُّ . قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . كَلِمَةً أَشْهَدُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ . فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُمَيَّةَ : يَا أَبَا طَالِبٍ ، أُرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْزِضُهَا عَلَيْهِ ، وَيَعُودَانِ بَيْنَكَ الْمَقَالَةَ ، حَتَّى قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ مَا كَلَّمَهُمْ : هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ . وَأَبِي أَنْ يَقُولَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَمَا وَاللَّهِ لَا اسْتَفْرُونَ لَكَ مَا لَمْ أَمْهَ عَنْكَ) . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ : «مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ . الآية .

٦٤٦ : عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : كُنَّا فِي حِجَاوَةٍ فِي بَيْعِ الْفَرَقَدِ ، فَأَتَانَا النَّبِيُّ ﷺ ، فَصَعَدَ وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ ، وَمَعَهُ مِخْصَرَةٌ ، فَكَسَّ ، فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِمِخْصَرَتِهِ ، ثُمَّ قَالَ : (مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ ، مَا مِنْ نَفْسٍ مَثْفُوسَةٍ ، إِلَّا كُتِبَ مَكَانُهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، وَإِلَّا قَدْ كُتِبَ : حَقِيقَةٌ أَوْ سَعِيدَةٌ) . فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَفَلَا تَكْفُلُ عَلَيَّ كِتَابَتَايَ وَتَدْعُ الْعَمَلَ ، فَمَنْ كَانَ بَيْتًا مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ ، وَأَمَّا مَنْ كَانَ بَيْتًا مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ

(بهيمة جمعاء) ثامة الأعضاء مستوية الخلق . (نحسون) تبصرون . (جدعاء) مقطوعة الأذن أو الأنف أو غير ذلك ، أي إن الناس يفعلون بها ذلك ، فكذلك يفعلون بالمولود الذي يولد على الفطرة السليمة . (فطرة الله) ملة الإيمان والوحيد ومعرفة الخالق سبحانه . (مطر الناس) خلقهم . (لا تبدل لخلق الله) لا تفاوت بين الناس في أصل خلقتهم . ولا يستطيع أحد أن يغير طبيعة نفوسهم حقيقة . (القيم) المستقيم والمقوم لأمر الناس .

٦٤٥ : (أشهد لك بها) أحاجج لك بها وأدافع عنك . (أرغب عن ملة) أتعرض عن طريقته . (أنه عنك) أنه عن الاستفزاز لك . (الآية) التوبة : ١١٣ . وهي يتأهما : «مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلِيَاءَ لَوْ لَمْ يَأْتِنِ لَهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ» . أي ثبت لهم أنهم من أهل النار بموجبهم على الكفر والشرك .

٦٤٦ : أخرجه مسلم في القدر ، باب : كيفية خلق آدمي في بطن أمه وكتابة رزقه .. رقم : ٢٦٤٧ . (بيع الفرقد) مقبرة أهل المدينة ، والبيع موضع من الأرض فيه أصول شجر ، والفرقد شجر له شوك كان ينبت في ذلك المكان بكثرة فأصيب إليه . (مخصرة) ما يتوكل عليه من عصا وغيرها . (فكس) خفض رأسه وطاقطاً إلى الأرض . (ينكت) يضرب في الأرض . (منفوسة) مخلوقة . (كتب) قدر وعين . (تكل على كتابنا) نمتد على ما قدر علينا .

فَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ؟ قَالَ: (أَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيَسْرُونَ لِعَمَلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا أَهْلُ الشَّقَاوَةِ فَيَسْرُونَ لِعَمَلِ الشَّقَاوَةِ). ثُمَّ قَرَأَ: «فَمَا مَنَ أُعْطِيَ وَأَتَى»، (الآية).

٦٤٧: عَنْ نَابِتِ بْنِ الصَّحَّاحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ، كَأَدْبَانِ مَعْدُنَا، فَهُوَ كَمَا قَالَ. وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ، عُدَّ بِهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ).

٦٤٨: عَنْ جُنْدَبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

(كَانَ بَرَجُلٌ جَرَّاحٌ قَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ اللَّهُ: بَدَرَنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ، حَرَمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ).

٦٤٩: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (الَّذِي يَحْتَقِ نَفْسَهُ بِحَقْمَتِهَا فِي

النَّارِ، وَالَّذِي يَطْعُمُهَا بِطَعْمِهَا فِي النَّارِ).

٦٥٠: عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرُّوا بِمَنَازِلَ فَاثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (وَجِبَتْ).

ثُمَّ مَرُّوا بِأُخْرَى فَاثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا، فَقَالَ: (وَجِبَتْ). فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

مَا وَجِبَتْ؟ قَالَ: (هَذَا أَتَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا، فَوَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَهَذَا أَتَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا، فَوَجِبَتْ

لَهُ النَّارُ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ).

٦٥١: عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّمَا مُسْلِمٌ، شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ

بِخَيْرٍ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ). فَقُلْنَا: وَثَلَاثَةٌ، قَالَ: (وَتَلَاثَةٌ). فَقُلْنَا: وَاثْنَانِ، قَالَ: (وَإِثْنَانِ).

ثُمَّ لَمْ نَسْأَلْهُ عَنِ الْوَاحِدِ.

(أعطى واتقى) أعطى الطاعة واتقى المعصية، أي جاهد نفسه فبذل الطاعة واجتنب المعصية. (الآية)

أي وما بعدها: / الليل: ٥-١٠/ . وستأتي الآيات وشرحها في روايات الحديث.

٦٤٧: أخرجه مسلم في الإيمان، باب: غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه، رقم: ١١٠.

(علة غير الإسلام) كأن يقول: هو يهودي إن فعل كذا، وأمثال هذا. (كما قال) أي فيحكم عليه

بالذي نسيه نفسه.

٦٤٨: أخرجه مسلم في الإيمان، باب: بيان غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه، رقم: ١١٣.

(برجل) من الأمم السابقة. (بدرني) استعمل الموت، ولم يصبر حتى أقبض روحه من غير سبب منه.

٦٤٩: (يطعمها) يشغلها بألة جارحة، من الطعن وهو القطع.

٦٥٠: أخرجه مسلم في الجنائز، باب: فيمن يثنى عليه خير أو شر من الموتى، رقم: ٩٤٩.

(فاثنوا عليها خيراً) وصفوها بفعل الخير. (فاثنوا عليها شراً) وصفوها بفعل الشر. (شهداء الله في

الأرض) أي يقبل قولكم في حق من تشهدون له أو عليه.

٦٥٢ : عَنِ الرَّاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (إِذَا أُقْبِعَ الْمُؤْمِنُ فِي قَبْرِهِ أُنِّي ، ثُمَّ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ : وَبَشَّرَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ) .

٦٥٣ : عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أطلعَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَهْلِ الْقَلْبِ ، فَقَالَ : (وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا) . فَجِيلَ لَهُ : نَدْعُو أَمْوَانًا ؟ فَقَالَ : (مَا أَنتُمْ بِأَسْمَعُ بِهِمْ ، وَلَكِنْ لَا يُجِيبُونَ) .

٦٥٤ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : إِذَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (إِنَّهُمْ لَيَعْلَمُونَ الْآنَ أَنْ مَا كُنْتُ أَقُولُ حَقًّا) . وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : وَإِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى .

٦٥٥ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيبًا ، فَذَكَرَ فِتْنَةَ الْقَبْرِ الَّتِي يَفْتِنُ فِيهَا الْمَرْءُ ، فَلَمَّا ذَكَرَ ذَلِكَ صَجَّ الْمُسْلِمُونَ صَجَّةً .

٦٥٦ : عَنْ أَبِي أَيُّوبَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ وَجَّهَتِ الشَّمْسُ ، فَصَجَّ صَوْتًا ، فَقَالَ : (يَهُودُ تُعَذِّبُ فِي قُبُورِهَا) .

٦٥٧ : أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، باب : عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه ، رقم : ٢٨٧١ . (أي) أتاه الملكان وأفضده وأسالاه . (بالقول الثالث) الذي ثبت بالحجة عندهم . وهي كلمة التوحيد التي تمكنت في قلوبهم . /إبراهيم : ٢٧/ .

٦٥٣ : (أهل القلب) قتل المشركين يوم بدر ، والقلب : البر قبل أن ينفي جوانبه . (ما وعد ربكم) من العذاب على كفركم . (فجبل له) القاتل هو عمر رضي الله عنه .

٦٥٤ : أخرجه مسلم في الجنائز ، باب : الميت يعذب بكناه أهله عليه ، رقم : ٩٣٢ . (وقد قال الله تعالى) هذا الكلام لماثثة رضي الله عنها . (لا نسمع الموتى) إسباعاً يستغيثون منه ويعظون به . /التحل : ٨٠/ .

٦٥٥ : (فذكر فتنة القبر) بين ما يجري للمرء في قبره مفصلاً . (صج المسلمون صجة) صاحوا وجزعوا جزعاً عظيماً .

٦٥٦ : أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، باب : عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه ، رقم : ٢٨٦٩ . (وجهت الشمس) غربت .

٦٥٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو : (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ) .

٦٥٨ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ ، عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْقَدَاةِ وَالْعَشِيِّ ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ ، يُقَالُ : هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) .

٦٥٩ : عَنْ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

لَمَّا تَوَفَّى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِنَّ لَهُ مُرْضِعًا فِي الْجَنَّةِ) .

٦٦٠ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ ،

فَقَالَ : (اللَّهُ ، إِذْ خَلَقَهُمْ ، أَعْلَمَ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ) .

٦٦١ : عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلَاةً ، أَقْبَلَ

عَلَيْتَا بَوَاجِهِ ، فَقَالَ : (مَنْ رَأَى مِنْكُمْ اللَّيْلَةَ رُؤْيَا) . قَالَ : فَإِنْ رَأَى أَحَدٌ قَصَبًا ، فَيَقُولُ :

(مَا شَاءَ اللَّهُ) . فَسَأَلْنَا يَوْمًا فَقَالَ : (هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رُؤْيَا) . قُلْنَا : لَا ، قَالَ : (لِكَيْ رَأَيْتُمْ

اللَّيْلَةَ رَجَلَيْنِ آتِيَانِي فَأَخَذَا بِيَدَيَّ ، فَأَخْرَجَانِي إِلَى الْأَرْضِ الْقَدْسَةِ ، فَأَذَا رَجُلٌ جَالِسٌ ، وَرَجُلٌ

قَائِمٌ بِيَدِهِ كَلْبٌ مِنْ حَدِيدٍ ، قَالَ : إِنَّهُ يُدْخِلُ ذَلِكَ الْكَلْبُ فِي سِدْقِهِ حَتَّى يَبْلُغَ قَفَاهُ ، ثُمَّ يَفْعَلُ

٦٥٧ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : ما يستعاذ منه في الصلاة ، رقم : ٥٨٨ .

(أعوذ) النبي وأستجير . (فتنة المحيا والممات) ما يكون في الحياة من الابتلاء بالمصائب مع عدم

الصر ، وما يحدث من الإصرار على الفساد وترك الهداية ، وما يكون بعد الموت من أهوال القبر

وسؤال المكيين . (فتنة المسيح الدجال) ما يكون معه من أسباب الفتنة ، ومعنى الدجال الكذاب ، وسمى

المسيح لأن إحدى عينيه مسحوة .

٦٥٨ : أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، باب : عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه ، رقم : ٢٨٦٦ .

(عرض عليه مقعده) أرى مكانه . (بالقداة والعشي) وقت الصباح ووقت المساء . (هذا مقعدك حتى

يبعث الله) هذا مكانك الذي تبث إليه يوم القيامة .

٦٥٩ : (إبراهيم) ابن النبي ﷺ من مارية القطبية رضي الله عنها .

٦٦٠ : أخرجه مسلم في القدر . باب : معنى كل مولود يولد على الفطرة . رقم : ٢٦٦٠ .

(أعلم بما كانوا عاملين) بما يكون منهم لو بلغهم أحياء ، وقيل غير ذلك .

٦٦١ : (كلوب) الحديدية التي يشتل بها اللحم ويطبخ ، ومثله الكلاب . (شده) جانب فـه .

بشده الآخر مثل ذلك ، وبتلثم شدقه هذا ، فعود فصنع مثله . قلت : ما هذا ؟ قال : انطلق ، فانتقلنا ، حتى أتينا على رجل مضطجع على قفاه ، ورجل قائم على رأسه بغيره ، أو صخره ، فشدخ به رأسه ، فإذا ضربته ندهده الحجر ، فانتقل إليه ليأخذه ، فلا يرجع إلى هذا ، حتى بتلثم رأسه ، وعاد رأسه كما هو ، فماد إليه فصرته ، قلت : من هذا ؟ قال : انطلق ، فانتقلنا إلى ثقب مثل الثور ، أعلاه ضيق وأسفله واسع ، يتوقد تحته ناراً ، فإذا اقترب ارتفعوا ، حتى كاد أن يخرجوا ، فإذا خمدت رجفوا فيها ، وفيها رجال ونساء عراة ، قلت : من هذا ؟ قال : انطلق ، فانتقلنا ، حتى أتينا على نهر من دم فيه رجل قائم ، وعلى وسط النهر - قال يزيد ووهب ابن جرير ، عن جرير بن حازم - وعلى شط النهر رجل بين يديه حجارة . فأقبل الرجل الذي في النهر ، فإذا أراد أن يخرج رمى الرجل بحجر في فيه ، فردّه حيث كان ، فصعل كلما جاء ليخرج رمى في فيه بحجر ، فرجع كما كان ، قلت : ما هذا ؟ قال : انطلق ، فانتقلنا ، حتى أتينا إلى رؤوس خضراء ، فيها شجرة عظيمة ، وفي أصلها شيوخ وصبيان ، وإذا رجل قريب من الشجرة ، بين يديه نار يوقدها ، فصعدا بي في الشجرة ، وأدخلاني داراً ، لم أر قط أحسن منها ، فيها رجال شيوخ ، وشباب ونساء وصبيان ، ثم أخرجاني منها ، فصعدا بي الشجرة ، فأدخلاني داراً ، هي أحسن وأفضل ، فيها شيوخ وشباب ، قلت : طوقتاني الليلة ، فأخبرني عما رأيت . قال : نعم ، أما الذي رأيت يشق شدقه فكذاب ، يحدث بالكاذبة ، فتحمل عنه حتى تبلغ الآفاق ، فيصنع به إلى يوم القيامة ، والذي رأيت يشدخ رأسه ، فرجل علمه الله القرآن ، فنام عنه بالليل ، ولم يعمل فيه بالنهار ، يفعل به إلى يوم القيامة ، والذي رأيت في الثقب فهم الزناة ، والذي رأيت في النهر آكلوا الربا ، والشيوخ في أصل الشجرة إبراهيم عليه السلام ، والصبيان حوله فأولاد الناس ، والذي يوقد النار مالك خازن النار ، والدار الأولى التي دخلت دار عامة المؤمنين ، وأما هذه الدار فدار الشهداء ، وأنا جرير ، وهذا ميكائيل ، فارتفع رأسك ، فرفعت رأسي . فإذا فوق مثل السحاب ، قال : ذلك منزلك ، قلت : دعاني أدخل منزلي ، قال : إنه بي لك عمر لم تستكملهُ ، فلو استكملت أتيت منزلك .

(بتلثم) بصب وبيراً . (بغيره) بحجر مله الكف . (فشدخ) من الشدخ وهو كسر الشيء الأجوف . (تدهده) تدرج .

٦٦٢ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : (إِنَّ أُمَّيْ أَتَيْتُ نَفْسَهَا ، وَأَطْلَبُهَا لَوْ تَكَلَّمْتُ نَصَدَقْتُ ، فَهَلْ لَهَا أَجْرٌ إِنْ نَصَدَقْتُ عَنْهَا ؟ قَالَ : (نَعَمْ) .

٦٦٣ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَتْ : إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَتَعَدَّرَ فِي مَرَضِهِ : (أَيْنَ أَنَا الْيَوْمَ ، أَيْنَ أَنَا عَدَاً) . اسْتِطَاءَ لِيَوْمِ عَائِشَةَ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمِي ، قَبَضَهُ اللَّهُ بَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي ، وَدَفِنَ فِي بَيْتِي .

٦٦٤ : عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
إِنِّي لَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَحَقَّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ هَوْلَاءِ النَّفَرِ ، الَّذِينَ نُوفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ ، فَمَنْ اسْتَخْلَفُوا بَعْدِي فَهُوَ الْخَلِيفَةُ ، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا ، فَسَمَى : عُثْمَانَ ، وَعَلِيًّا ، وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، وَسَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ .

٦٦٥ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (لَا تَسْبُوا الْأَمْوَاتَ ، فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَرُوا إِلَى مَا قَدَّمُوا) .

٦٦٢ : أخرجه مسلم في الزكاة . باب : وصول ثواب الصدقة عن الميت إليه . وفي الوصية ، باب : وصول ثواب الصدقات إلى الميت ، رقم : ١٠٠٤ .
(رجلاً) هو سعد بن عبادة رضي الله عنه . (اتلقت نفسها) ماتت فجأة .

٦٦٣ : (ليتعذر) يطلب العذر فيما يحاوله من الانتقال لبيت عائشة رضي الله عنها . (استطاء) يستطيل اليوم اشتباهاً لها . (بين سحري ونحري) بين صدري وعني . والسر الرثة أو الصدر .

٦٦٤ : (أحق بهذا الأمر) أول بالخلافة . (النفرة) عدة رجال دون العشرة .

٦٦٥ : (أفضروا إلى ما قدموا) وصلوا إلى ما عملوا من خير أو شر ، فيجازيهم الله تعالى به .

٣٠ - كتاب الزكاة

١ - باب : وجوب الزكاة .

٦٦٦ : عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ : بَعَثَ مُعَاذًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى الْيَمَنِ ، فَقَالَ : (أَدْعُهُمْ إِلَى : شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ ، فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَقْرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ ، فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ أَقْرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةَ فِي أَمْوَالِهِمْ ، تُوَخَّدُ مِنْ أَعْيَانِهِمْ وَتُرَدُّ عَلَى قُرَابَتِهِمْ) .

٦٦٧ : عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ . قَالَ : مَالَهُ مَالَهُ . وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (أَرَبَّ مَالَهُ ، تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ) .

٦٦٨ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ أَعْرَابِيًّا أتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ . قَالَ : (تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ) . قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَا أُرِيدُ عَلَى هَذَا . فَلَمَّا وُكِّ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (مَنْ سَرَهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا) .

٦٦٦ : (أطاعوا لذلك) انقادوا وبادروا إلى الفعل . (صدقة) هي الزكاة .

٦٦٧ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : بيان الإيمان الذي يدخل به الجنة .. ، رقم : ١٣ . (رجلاً) قيل : هو أبو أيوب راوي الحديث ، وقيل : هو لقيط بن صبرة ، وافد بني النضير . (قال : ماله ماله) القائل من حضر من القوم ، وما للاستفهام ، والتكرار للتأكيد ، والمعنى : أي شيء جرى له . (أرب ماله) أية حاجة بطلبها ويسأل عنها جاءت به . (تصل الرحم) تحسن قرابتك .

٦٦٨ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : بيان الإيمان الذي يدخل به الجنة .. ، رقم : ١٤ . (أعرابي) قيل هو سعد بن الأخرم . (المكتوبة) المفروضة ، وهي الصلوات الخمس . (نفسى بيده) أي أقسم بالله الذي حياتي بأمره . (سره) أحب .

٦٦٩ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : لَمَّا تَوَبَّي رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَكَفَّرَ مِنْ كَفَرٍ مِنَ الْعَرَبِ ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كَيْفَ تَقَابُلُ النَّاسَ ؟ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أُبْرِتَ أَنْ أَقَابِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَمَنْ قَالَهَا فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَمَمِهِ ، وَجَسَابُهُ عَلَى اللَّهِ) . فَقَالَ : وَاللَّهِ لَأَقَابِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ ، وَاللَّهُ لَوْ مَتَعُونِي عَنَاقًا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتَهُمْ عَلَى مَنَعِهَا . قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَدْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالْقِتَالِ ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ .

٦٧٠ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (تَأْتِي الْإِبِلَ عَلَى صَاحِبِهَا ، عَلَى خَيْرٍ مَا كَانَتْ ، إِذَا هُوَ لَمْ يُعْطِ فِيهَا حَقَّهَا ، نَطَوُّهُ بِأَخْصَافِهَا ، وَتَأْتِي النَّمَّاءُ عَلَى صَاحِبِهَا عَلَى خَيْرٍ مَا كَانَتْ ، إِذَا لَمْ يُعْطِ فِيهَا حَقَّهَا ، نَطَوُّهُ بِأُظْلَافِهَا ، وَتَنْطَحُّهُ بِقُرُونِهَا ، وَقَالَ : وَمِنْ حَقِّهَا أَنْ تُحَلَبَ عَلَى الْمَاءِ) .

قَالَ : (وَلَا يَأْتِي أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِشَاةٍ يَحْمِلُهَا عَلَى رَقَبَتَيْهَا لَهَا بَعَارٌ ، فَيَقُولُ : يَا مُحَمَّدُ ، فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا ، قَدْ بَلَّغْتُ ، وَلَا يَأْتِي بَعِيرٍ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتَيْهِ لَهُ رُغَاءٌ ، فَيَقُولُ : يَا مُحَمَّدُ ، فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ لَكَ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا ، قَدْ بَلَّغْتُ) .

٦٦٩ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : الأمر بقنال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله .. ، رقم : ٢٠ .
(عناقه) الأثني من ولد المعز التي لم تبلغ سنة . (شرح الله صدر أبي بكر) قتالهم . (فعرفت أنه الحق) بما ظهر من الدليل الذي أقامه أبو بكر رضي الله عنه .

٦٧٠ : أخرجه مسلم في الزكاة ، باب : إثم مانع الزكاة ، رقم : ٩٨٧ .
(تأتي الإبل) التي كان يملكها في الدنيا ، يحلقها الله تعالى يوم القيامة . (عل خير ما كانت) في الدنيا من القوة والسمن . (نطوؤه) تدوسه وتطوؤه . (بأخفافها) جمع خف ، وهو للإبل كالقدم من الإنسان . (بأظلافها) جمع ظلف ، وهو من الغنم كالخف من البعير . (أن تحلب على الماء) عند ورودها لتشرب ، ويعطى من لبنها من حضر من المساكين ومن ليس لديهم لبن . (بشاة) واحدة الغنم ذكرًا أم أنثى . (بعار) هو صوت الغنم . (رغاء) صوت الإبل .

٦٧١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : (مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا ، فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ ، مَثَلُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَجَاعًا أَفْرَعٌ ، لَهُ زَبَبَاتَانِ ، يُطَوَّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِلَهْزِمَتِهِ ، بَعْثِي شِدْقَتَيْهِ ، ثُمَّ يَقُولُ : أَنَا مَالِكٌ ، أَنَا كَنْزُكَ ، ثُمَّ تَلَا : « لَا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ » . (الآية) .

٦٧٢ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسٍ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسٍ ذُوْدٌ صَدَقَةٌ . وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسٍ أَوْسُقٌ صَدَقَةٌ) .

٦٧٣ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدَلٍ تَمْرَةً مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ ، وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ ، وَإِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُهَا بِيَمِينِهِ ، ثُمَّ يُرِيْبُهَا لِصَاحِبِهَا ، كَمَا يُرِيْبُ أَحَدَكُمْ فُلُوْهُ ، حَتَّى تَكُوْنَ مِثْلَ الْجَلْبَلِ) .

٦٧٤ : عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (تَصَدَّقُوا ، فَإِنَّهُ يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ ، يَمْشِي الرَّجُلُ بِصَدَقَتِهِ فَلَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا ، يَقُولُ الرَّجُلُ : لَوْ جِئْتُ بِهَا بِالْأَمْسِ لَقَبِلْتَهَا ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَلَا حَاجَةَ لِي بِهَا) .

٦٧١ : (مثل له) صبر له . (شجاعاً) الحية الذكر أو الثعبان . (أفراع) لا شعر على رأسه لكثرة سعه وطول عمره . (زببستان) نابان يخرجان من فمه ، أو نقطتان سوداوان فوق عينيه ، وهو أوحش ما يكون من الحيات وأخشنه . (يطوقه) يجعل في عنقه كالطوق . (شديقه) جاني الفم . (الآية) آل عمران : ١٨٠ . وتحتها : بِمَا آتَاهُمْ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرٌ لَّهُمْ لَنْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا يَحْمِلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ .

٦٧٢ : أخرجه مسلم في أول كتاب الزكاة ، رقم : ٩٧٩ . (أواق) جمع أوقية ، وهي أربعون درهماً . (صدقة) زكاة . (ذود) ثلاثة إلى عشرة من الإبل . (أوسق) جمع وسق ، وهو ستون صاعاً من تمر أو حب .

٦٧٣ : (عدل) بوزن أو بقيسة . (طيب) حلال . (يقبلها بيمينه) هو كتابة عن حسن القبول وسرعته ، وهه تعال يمين هو أعلى بها . (يريبها) ينسبها ويضاعف أجراها . (لصاحبها) الذي أنفقها . (فلوه) مهره ، وهو الصنبر من الخيل . (مثل الجبل) يصعب ثوابها كثواب من تصدق بمقدار الجبل من المال .

٦٧٤ : أخرجه مسلم في الزكاة ، باب : الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها ، رقم : ١٠١١ . (تصدقوا) بادروا إلى الإكثار من الصدقات حتى تحصلوا على ثوابها .

٦٧٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْفُرَ فِيكُمْ الْمَالُ ، فَيَفِضَ ، حَتَّى يَهْمَ رَبُّ الْمَالِ مِنْ يَقْبَلُ صَدَقَتَهُ ، وَحَتَّى يَبْرُضَهُ ، فَيَقُولَ الَّذِي يَبْرُضُهُ عَلَيْهِ : لَا أَرَبَ لِي) .

٦٧٦ : عَنْ عَبْدِ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَجَاءَهُ رَجُلَانِ ، أَحَدُهُمَا يَشْكُرُ الْعَيْلَةَ ، وَالْآخَرُ يَشْكُرُ قَطْعَ السَّبِيلِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَمَّا قَطْعُ السَّبِيلِ : فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكَ إِلَّا قَلِيلٌ ، حَتَّى تَخْرُجَ الْعِيرَ إِلَى مَكَّةَ بِغَيْرِ خَيْرٍ ، وَأَمَّا الْعَيْلَةُ : فَإِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ ، حَتَّى يَطُوفَ أَحَدُكُمْ بِصَدَقَتِهِ ، لَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا مِنْهُ ، ثُمَّ لِيَقْفَنَ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ حِجَابٌ ، وَلَا تَرْجُمَانٌ يَرْجِمُ لَهُ ، ثُمَّ لِيَقُولَنَّ لَهُ : أَلَمْ أَوْتِكَ مَا لَا ؟ فَيَقُولَنَّ : بَلَى ، ثُمَّ لِيَقُولَنَّ : أَلَمْ أُرْسِلْ إِلَيْكَ رَسُولًا ؟ فَيَقُولَنَّ : بَلَى ، فَيَنْظُرُ عَنْ يَمِينِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ ، ثُمَّ يَنْظُرُ عَنْ شِمَالِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ ، فَيَلْتَحِنُّ أَحَدُكُمْ النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ) .

(٦٧٧) : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ ، يَطُوفُ الرَّجُلُ فِيهِ بِالصَّدَقَةِ مِنَ الذَّهَبِ ، ثُمَّ لَا يَجِدُ أَحَدًا يَأْخُذُهَا مِنْهُ ، وَيَرَى الرَّجُلَ الْوَّاحِدَ يَتَّبِعُهُ أَرْبَعُونَ أَمْرًا يَلْدَنُ بِهِ ، مِنْ قَلَّةِ الرِّجَالِ وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ) .

- ٦٧٥ : أخرجه مسلم في الزكاة ، باب : الرغبة في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها ، رقم : ١٥٧ .
 (فيفيض) يزيد عن الحاجة . من الفيض وهو زيادة الماء عن امتلاء الإناء . (الرجل) الذي يراد التصدق عليه . (يهم) يحزنه ويغفقه ويشغل قلبه . (رب المال) صاحب المال . (أرب) حاجة .
 ٦٧٦ : أخرجه مسلم في الزكاة ، باب : الحث على الصدقة ولو بشق تمر أو كلمة طيبة ، رقم : ١٠١٦ .
 (العيلة) الفقر . (قطع السبيل) منع الطريق من عصابة يترصدون المارين ، لأخذ ما لهم أو قتلهم أو إرغابهم . (قليل) من الزمن .
 (العير) الإبل الهائلة بالتجارة . (خضر) الجدير الذي يكون الناس في ضيائه وذمته . (يطوف) يدور . (حجاب) حاجز يحجب عنا نوره ، بل تقوى أبصارنا على مشاهدته سبحانه . (ترجمان) هو من ينقل الكلام من لغة إلى أخرى ، والمعنى أنه سبحانه يخاطبنا بالباشرة . (فليقتن) فيحفظن نفسه . (يشق) ينصف . (فكلمة طيبة) جملة ، يرد بها السائل ويطلب قلبه .
 ٦٧٧ : أخرجه مسلم في الزكاة ، باب : الرغبة في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها ، رقم : ١٠١٢ .
 (يلدن به) يلتصق إليه ويتبعه ، من زوجات وخدم وقرابات .

٦٧٨ : عَنْ أَبِي سَعْدٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَنَا بِالصَّدَقَةِ ، أَمَّا أَنْ نَحْمِلَ إِلَى السُّوقِ ، فَتَحَامَلُ ، فَيُصِيبُ الْمَدَّ ، وَإِنْ لَيْغَمِيهِمُ الْيَوْمَ لِمَاةِ أَلْفٍ .

٦٧٩ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : دَخَلَتْ أَمْرَأَةٌ مَعَهَا ابْتِنَانٌ لَهَا تَسْأَلُ ، فَلَمْ يَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ ، فَأَعَطَيْتُهَا إِيَّاهَا ، فَصَمَمَتْ بَيْنَ ابْتِنَيْهَا ، وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا ، ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : (مَنْ أَبْطَلَ مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ بَشِيًّا وَكُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ) .

٦٨٠ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ الصَّدَقَةِ أَكْثَرُ أَجْرًا ؟ قَالَ : (أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَاحِبُ شَيْءٍ ، تَخْشَى الْفَقْرَ وَتَأْمَلُ الْغِنَى ، وَلَا تَهْمَلُ حَتَّى إِذَا بَلَغْتَ الْحُلُقُومَ ، قُلْتَ : لِفُلَانٍ كَذَا ، وَلِفُلَانٍ كَذَا ، وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ) .

٦٨١ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ بَعْضَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ قُلْنَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : أَيُّنَا أَسْرَعُ بِكَ لِحُقُوقِ ؟ قَالَ : (أَطْوَلُكُمْ بَدَأَ) . فَأَخَذُوا قَصَبَةً يَذْرَعُونَهَا ، فَكَانَتْ سَوْدَةً أَطْوَلَهُنَّ بَدَأَ ، فَعَلِمَتْ بَدَأَ . ثُمَّ كَانَتْ طَوَّلَ بَدَأَ الصَّدَقَةَ ، وَكَانَتْ أَسْرَعًا لِحُقُوقِ . وَكَانَتْ تُحِبُّ الصَّدَقَةَ .

٦٧٨ : (فتحامل) نكف الحمل . (فصيب المد) يحصل مدًا ، وهو ما يملأ الكفين من قمع ونحوه ، أجرة مقابل عمله . (لغصيم) بعض الناس . (لماة ألف) أي وهو لا يتصدق .

٦٧٩ : أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب ، باب : فضل الإحسان إلى البنات ، رقم : ٢٦٦٩ .
(ابتل) اختبر وامتنح بأن رزقه الله بنات . وصي ابتلاء لكره الناس عادة لمن ، ولأنه يظن أن لا يكن مورد كسب وعيش . (سترًا) حاجزًا يحجزه ويحجبه من النار ، بفضل تربيتهن والإحسان إليهن .

٦٨٠ : أخرجه مسلم في الزكاة ، باب : بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح ، رقم : ١٠٣٢ .
(صحيح) ليس فيك مرض أو علة تقطع أملاكك في الحياة . (شحيح) من شاك الشح ، وهو البخل مع الحرص . (تخشى الفقر) تخافه وتحسب له حسابًا . (تأمل) تطمع وترجو . (تهمل) تؤخر . (بلفت) الحلقوم) قاربت الروح الحلق ، والمراد شرعت بقرب الموت . (لفلان كذا) أخذت توصي وتتصدق . (وقد كان لفلان) وقد أصبح مالك ملكًا لغيرك وهم ورتك .

٦٨١ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل زينب أم المؤمنين رضي الله عنها ، رقم : ٢٤٥٢ .
(يذرعونها) يقدرتها بفراغ كل واحدة منهن ، كما يعلمن أيهن أطول بدأ من غيرها ، طنا منهن أن المراد طول اليد حقيقة . (طول يدها الصدقة) أي إن النبي ﷺ أراد بطول يدها كثرة إنفاقها وصدقها .

٦٨٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (قَالَ رَجُلٌ : لَأَتَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ ، فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ : تُصَدِّقَ عَلَى سَارِقٍ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ ، لَأَتَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدَيَّ زَانِيَةً ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ : تُصَدِّقُ اللَّيْلَةَ عَلَى زَانِيَةٍ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ ، عَلَى زَانِيَةٍ ؟ لَأَتَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ ، فَوَضَعَهَا فِي يَدَيَّ غَنِيٍّ ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ : تُصَدِّقُ عَلَى غَنِيٍّ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ ، عَلَى سَارِقٍ ، وَعَلَى زَانِيَةٍ ، وَعَلَى غَنِيٍّ ، فَأُنِيَ : قَبِيلَ لَهُ : أَمَا صَدَقْتِكَ عَلَى سَارِقٍ : فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعِفَّ عَنْ سَرِقَتِهِ ، وَأَمَا الزَّانِيَةَ : فَلَعَلَّهَا أَنْ تَسْتَعِفَّ عَنْ زِنَاهَا ، وَأَمَا الْغَنِيَّ : فَلَعَلَّهُ يَتَعَبَّرُ ، فَيَنْبَغِينَ مِمَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ) .

٦٨٣ : عَنْ مَعْنُ بْنِ بَرِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَا وَأَبِي وَجَدِّي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، وَخَطَبَ عَلِيٌّ فَأَتَانِي ، وَخَاصَمْتُ إِلَيْهِ : كَانَ أَبِي بَرِيدٌ أَخْرَجَ ذَنَابِيرَ يَتَصَدَّقُ بِهَا ، فَوَضَعَهَا عِنْدَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ ، فَحِجْتُ فَأَخَذْتُهَا ، فَأَتَيْتُهُ بِهَا ، فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا يَأْبَاكَ أُرِدْتُ ، فَخَاصَمْتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : (لَكَ مَا نَوَيْتَ يَا بَرِيدُ ، وَلَكَ مَا أَخَذْتَ يَا مَعْنُ) .

٦٨٤ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ

بَيْتِهَا ، غَيْرَ مُفْسِدَةٍ ، كَانَ لَهَا أَجْرُهَا بِمَا أَنْفَقَتْ ، وَلِرِزْوَانِهَا أَجْرُهَا بِمَا كَسَبَتْ ، وَلِلْحَاظَنِ مِثْلُ ذَلِكَ ، لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْضٍ شَيْئًا) .

٦٨٢ : أخرجه مسلم في الزكاة ، باب : لبيت أجر المصدق وإن وقعت الصدقة في يد غير أهلها ، رقم : ١٠٢٢ .

(رجل) قيل : إنه من بني إسرائيل . (في يد سارق) أي وهو يظنه قبيحاً ، ولا يعلم أنه سارق ، وكذلك

الزانية والغني . (فأصبحوا) القوم الذين فيهم هذا الرجل المصدق . (فأني) رأيت في المنام .

٦٨٣ : (خطب علي) طلب من ولي المرأة أن يزوجني إياها . (فأتاني) فزوجني . (خاصمت إليه) احتكمت إلى

التي ﷺ . (لك ما نويت) أجر ما قصدت من الصدقة .

٦٨٤ : أخرجه مسلم في الزكاة ، باب : أجر الخازن الأمين والمرأة إذا تصدقت ... ، رقم : ١٠٢٤ .

(غير مفسدة) بأن تصدقت بما لا يؤثر نقصانه على العيال ، ولم تتجاوز قدر القدر المتعاد ، ولم تقصد

تهديد ماله . (بما كسب) بسبب كسبه المال المنق . (للخازن) الذي يحفظ الطعام وغيره . (مثل ذلك)

من الأجر .

٦٨٥ : عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَرَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى ، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعْمَلُ ، وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غَنَى ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعْفِهِ اللَّهُ وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ) .

٦٨٦ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ، وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ ، وَذَكَرَ الصَّدَقَةَ وَالْتَعَفُّ وَالْمَسْأَلَةَ : (الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى ، فَأَلْيَدُ الْعُلْيَا هِيَ الْمُنْفِقَةُ ، وَالسُّفْلَى هِيَ السَّائِلَةُ) .

٦٨٧ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَاءَهُ السَّائِلُ ، أَوْ طَلَبَتْ إِلَيْهِ حَاجَةٌ ، قَالَ : (أَشْفَعُوا لِيُجْرُوا ، وَيَقْضِيَ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّ ﷺ مَا شَاءَ) .

٦٨٨ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ : قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ : (لَا تُؤْكَبِ فَيُؤْكَبُ عَلَيْكَ) . وَفِي رِوَايَةٍ : (لَا تُنْحَصِي فَيُنْحَصِي اللَّهُ عَلَيْكَ) . وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى : (لَا تُؤْعِي فَيُؤْعِي اللَّهُ عَلَيْكَ ، أَرْضَحِي مَا اسْتَطَعْتَ) .

٦٨٥ : أخرجه مسلم في الزكاة ، باب : بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى .. رقم : ١٠٣٤ .

(اليد العليا) التي تعطي وتفوق . (اليد السفلى) التي تأخذ . (تعول) تجب عليك نفقتهم .

(عن ظهر غنى) فاضلا عن نفقة العيال .

(يستعفف) يطلب العفة ، وهي الكف عن الحرام وعن سؤال الناس . (يستغن) يطلب الغنى من الله تعالى لا من الناس .

٦٨٦ : أخرجه مسلم في الزكاة ، باب : بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى .. رقم : ١٠٣٣ .

(المسألة) سؤال الناس وطلب العطاء منهم .

٦٨٧ : (اشفَعُوا) تسولوا في قضاء حاجة من طلب أو سأل . (تؤجروا) يكن لكم مثل أجر قضاء حاجة .

٦٨٨ : (لا تؤكبي) لا تدخري وتمنعي ما في يديك . من الزكاة . وهو الخيط الذي يشده رأس القرية . (لا تنحصي) من الإحصاء ، وهو معرفة قدر الشيء أو وزنه أو عدده . والمعنى : لا تنحصي ما تنفقين . حتى لا تستكثريه ، فرما امتنعت من الإنفاق .

(لا تؤعي) من وعبت الشيء إذا حفظته ، أو جعلته في وعاء . والمعنى : لا تدخري المال وتمسكي عن إنفاقه . (ارضحي) من الرضخ . وهو العطاء غير الكثير .

٦٨٩ : عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أُرَأَيْتَ أَشْيَاءَ ، كُنْتُ أَتَحَنَّنُ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، مِنْ صَدَقَةٍ ، أَوْ عَنَاقَةٍ ، وَصَلَةِ رَحِيمٍ ، فَهَلْ فِيهَا مِنْ أَجْرٍ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (أَسَلَّمْتُ عَلَى مَا سَلَفَ مِنْ خَيْرٍ) .

٦٩٠ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (الْحَازِنُ الْمُسْلِمُ الْأَمِينُ ، الَّذِي يُعْذُ - وَرَبَّمَا قَالَ : يُعْطَى - مَا أَمَرَ بِهِ ، كَامِلًا مُؤَقَّرًا ، طَيِّبٌ بِهِ نَفْسُهُ ، قِيَدُ قَعْمِهِ إِلَى الَّذِي أَمَرَ لَهُ بِهِ ، أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ) .

٦٩١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : (مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ ، إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا : اللَّهُمَّ أَعْطِ مَخْلُوقًا خَلْقًا ، وَيَقُولُ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ أَعْطِ مُسِيكًا تَلْقًا) .

٦٩٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (مَثَلُ الْبَيْخِيلِ وَالْمُنْفِقِ ، كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ ، عَلَيْهِمَا جَبَانٌ مِنْ حَدِيدٍ ، مِنْ تَدْبِيرِهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا ، فَأَمَّا الْمُنْفِقُ : فَلَا يَنْفِقُ إِلَّا سَعَتَ ، أَوْ وَرَثَتَ عَلَى جَلْدِهِ ، حَتَّى تُحْمِيَ بَنَانَهُ ، وَتَغْفُو آثَرَهُ . وَأَمَّا الْبَيْخِيلُ : فَلَا يَرِيدُ أَنْ يَنْفِقَ شَيْئًا إِلَّا لَرِقَتْ كُلُّ حَلْفَةٍ مَكَانَهَا ، فَهُوَ يُوسِعُهَا وَلَا تَسِعُ) .

٦٨٩ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : بيان حكم عمل الكافر إذا أسلم بعده ، رقم : ١٢٣ .
(أرأيت) أخبرني عن حكم . (أتحنن) أتعبد وأتقرب . (عل ما سلف) ما سبق منك من فعل حبيبة مسجل في صحيفة أعمالك وثابت لك أجره .

٦٩٠ : أخرجه مسلم في الزكاة ، باب : أجر الحازن الأمين والمرأة إذا تصدقت .. ، رقم : ١٠٢٣ .
(كاملًا مؤقَّرًا) تامًا لا ينقص منه شيئًا ، وأن يعطيه لمن أمر بدفعه إليه . (طيب به نفسه) راض بذلك غير حاسد لمن أعطاه إياه . (أحد المتصدقين) له مثل أجر المتصدق .

٦٩١ : أخرجه مسلم في الزكاة ، باب : في المنفق والمسلك ، رقم : ١٠١٠ .
(خلفًا) عوضًا عما أنفق . (مسيكًا) عن الإنفاق . (تلقًا) أنفق ما لديه .
٦٩٢ : أخرجه مسلم في الزكاة ، باب : مثل المنفق والبيخيل ، رقم : ١٠٢١ .

(تدبيرا) جمع تدي . (تراقيبها) جمع ترقوة ، وهي العظم البارز أعلى الصدر ، من رأس الكتف إلى ثغرة العنق . (سبغت) امتدت وغطت . (ورثت) كملت وتمت . (بنانه) أصابعه . (تغفو أثره) تمحو أثره . (لرقت كل حلقة مكانها) التصفت وضاعت عليه . والمعنى : أن الجلود الكريمة ، إذا هم بالنفقة انشرح لذلك صدره ، وطاوعته بداه فامتدنا بالعطاء ، وأما البيخيل : فإذا حدث نفسه بالصدقة ضاق صدره وانقبضت يده .

٦٩٢ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

عَنْ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ : (عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ) . فَقَالُوا : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ ؟ قَالَ : (يَمْلِكُ يَدَهُ ، فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ) . قَالُوا : فَإِنْ لَمْ يَجِدْ ؟ قَالَ : (يُبَيِّنُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ) . قَالُوا : فَإِنْ لَمْ يَجِدْ ؟ قَالَ : (فَلْيَمْلِكْ بِالْمَعْرُوفِ ، وَلْيَمْسِكْ عَنِ الشَّرِّ ، فَإِنَّهَا لَهُ صَدَقَةٌ) .

٦٩٣ : عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : بُعِثَ إِلَى نُسَيْبَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ بِشَاةٍ ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مِنْهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (عِنْدَكُمْ شَيْءٌ) . قُلْتُ : لَا ، إِلَّا مَا أَرْسَلْتَ بِهِ نُسَيْبَةَ مِنْ تِلْكَ الشَّاةِ ، فَقَالَ : (هَاتِ ، فَقَدْ بَلَّغْتِ مَحَلَّهَا) .

٦٩٤ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كَتَبَ لَهُ النَّبِيُّ أَمَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ ﷺ : (وَمَنْ بَلَّغَتْ صَدَقَتَهُ بِنْتٌ مَخَاضٍ وَكَلَسَتْ عِنْدَهُ ، وَعِنْدَهُ بِنْتُ لَبُونٍ ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ ، وَيُعْطِيهِ الْمُسَدَّقُ عِشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ بِنْتُ مَخَاضٍ عَلَى وَجْهِهَا ، وَعِنْدَهُ ابْنُ لَبُونٍ ، فَإِنَّهُ يُقْبَلُ مِنْهُ ، وَيَكْسَ مَعَهُ شَيْءٌ) .

وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كَتَبَ لَهُ النَّبِيُّ فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ ، وَلَا يُفْرَقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ ، خَشِيَةَ الصَّدَقَةِ) .

وَفِي رِوَايَةٍ : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كَتَبَ لَهُ النَّبِيُّ فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (وَمَا

٦٩٢ : (المهوف) المظلوم والعاجز المضطر الذي يستغيث بك .

٦٩٣ : أخرجه مسلم في الزكاة ، باب : إباحة الهدية للنبي ﷺ ، رقم : ١٠٧٦ .

(نسبة) هي أم عطية نفسها . (تلك الشاة) التي أعطيت لها من الصدقة . (بلغت محلها) وصلت موضعها الذي تحمل فيه ، لأنها أصبحت ملكاً للمتصدق عليه ، ثم أهدانا إياها هدية لا صدقة ، والهدية جارية لنا .

٦٩٤ : (كتب له النبي أمر الله رسوله) بين له - كتابة - فريضة زكاة الحيوان التي أمر الله تعالى بها رسوله ﷺ . (صدقته) زكاته . (بنت مخاض) الأنثى من الإبل التي تم لها سنة . (بنت لبون) التي تم لها ستان . (المصدق) العامل الذي يجمع الزكاة . (على وجهها) الوجه الذي فرضه الله تعالى في الزكاة بلا تعدد .

(لا يجمع بين متفرق) من الحيوانات التي يجب فيها الصدقة ، كأن يكون ثلاثة ، لكل واحد منهم أربعون شاة ، فيجب على كل واحد شاة ، فإذا جمعوها يجب على الجميع شاة واحدة . (لا يفرق بين مجتمع) كأن يكون لشريكين أربعين شاة ، فتجب فيها شاة واحدة ، فإذا أخذ كل شريك حصته عشرين ، لم يجب عليها شيء . (خشيَةَ الصدقة) أن تقل أو تكثر ، لأن العامل أيضاً ربما فصل ذلك أحياناً حتى تكثر الزكاة على المكلفين ، فليس له ذلك .

كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ ، فَأَتَاهُمَا بِرَاحِمَانِ يَتِيمَا بِالسُّوْبَةِ .

٦٩٥ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ أَعْرَابِيًّا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْهَجْرَةِ ، فَقَالَ : (وَبِحَلْكِ) ، إِنَّ شَأْنَهَا شَدِيدٌ ، فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ تُؤَدِّي صَدَقَتَهَا) . قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : (فَاعْمَلْ مِنْ وِرَاءِ الْبَحَارِ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَبْرُكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا) .

٦٩٦ : عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كَتَبَ لَهُ فَرِيضَةَ الصَّدَقَةِ ، الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ رَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ مِنَ الْإِبِلِ صَدَقَةُ الْجَذَعَةِ ، وَكَيْسَتْ عِنْدَهُ جَذَعَةٌ ، وَعِنْدَهُ حِقَّةٌ ، فَأَنَّى تُقْبَلُ مِنْهُ الْحِقَّةُ ، وَتَحْمَلُ مَعَهَا شَاتَيْنِ إِنْ اسْتَبْرَأْنَا لَهُ ، أَوْ عَشْرِينَ دِرْهَمًا . وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْحِقَّةِ ، وَكَيْسَتْ عِنْدَهُ الْحِقَّةُ ، وَعِنْدَهُ الْجَذَعَةُ ، فَأَنَّى تُقْبَلُ مِنْهُ الْجَذَعَةُ ، وَيُعْطِيهِ الْمُسَدَّقُ عَشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ . وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْحِقَّةِ ، وَكَيْسَتْ عِنْدَهُ إِلَّا بِنْتُ لَبُونٍ ، فَأَنَّى تُقْبَلُ مِنْهُ بِنْتُ لَبُونٍ ، وَيُعْطِي شَاتَيْنِ أَوْ عَشْرِينَ دِرْهَمًا ، وَمَنْ بَلَغَتْ صَدَقَتَهُ بِنْتُ لَبُونٍ ، وَعِنْدَهُ حِقَّةٌ ، فَأَنَّى تُقْبَلُ مِنْهُ الْحِقَّةُ ، وَيُعْطِيهِ الْمُسَدَّقُ عَشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ . وَمَنْ بَلَغَتْ صَدَقَتَهُ بِنْتُ لَبُونٍ ، وَكَيْسَتْ عِنْدَهُ ، وَعِنْدَهُ بِنْتُ مَخَاصِرٍ ، فَأَنَّى تُقْبَلُ مِنْهُ بِنْتُ مَخَاصِرٍ ، وَيُعْطِي مَعَهَا عَشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ) .

٦٩٧ : عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، كَتَبَ لَهُ هَذَا الْكِتَابَ ، لَمَّا وَجَّهَهُ إِلَى الْبَحْرَيْنِ :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

هَذِهِ فَرِيضَةُ الصَّدَقَةِ ، الَّتِي قَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ، وَالَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا رَسُولُهُ ،

(خَلِيطَيْنِ) شَرِكَيْنِ اخْتَلَطَتْ أَسْمَاؤُهُمَا . (بِرَاحِمَانِ بِالسُّوْبَةِ) إِذَا أَخَذَ الْعَامِلُ مَا وَجِبَ مِنَ الزَّكَاةِ عِنْدَهُمَا مِنْ مَالٍ أَحَدَهُمَا ، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ عَلَى الْآخَرِ بِقَدْرِ حَصَّتْ .

٦٩٥ : أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الْإِمَارَةِ ، بَابُ : الْمَابِعَةِ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ وَالْخَيْرِ ، رَقْمٌ : ١٨٦٥ .

(الْمُهْجَرَةُ) إِلَى الْمَدِينَةِ وَالْإِقَامَةُ بِهَا . (وَبِحَلْكِ) كَلِمَةٌ تَرْخِمُ وَتُرْجِعُ ، تَقَالُ لِمَنْ وَقَعَ فِي هَلَكَةٍ لَا يَسْتَحِقُّهَا .

(إِنْ شَأْنَهَا شَدِيدٌ) لَا يَسْتَطِيعُ الْقِيَامُ بِحَقِّهَا إِلَّا الْقَلِيلُ . (فَاعْمَلْ مِنْ وِرَاءِ الْبَحَارِ) أَيِ إِذَا كُنْتَ تُؤَدِّي فَرِيضَةَ

اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْكَ ، فِي نَفْسِكَ وَمَالِكَ ، فَلَا يَضُرُّكَ مَكَانُ إِقَامَتِكَ مَهْمَا كَانَ بَعِيدًا . (بِنْتُكَ) يَنْفَصَلُ .

٦٩٦ : (الْجَذَعَةُ) مَا تَمَّ لَهَا أَرْبَعُ سِنِينَ مِنَ الْإِبِلِ . (حِقَّةٌ) مَا تَمَّ لَهَا ثَلَاثُ سِنِينَ مِنَ الْإِبِلِ .

٦٩٧ : (وَجَّهَهُ إِلَى الْبَحْرَيْنِ) أَرْسَلَهُ أَمِيرًا عَلَيْهِمَا .

فَمَنْ سَطَلَهَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى وَجْهِهَا فَلْيُعْطَهَا ، وَمَنْ سَطَلَهَا فَوْقَهَا فَلَا يُعْطَرُ :

(في أربع وعشرين من الإبل فصا دونها ، من النعم ، من كل خمس شاة ، فإذا بلغت خمسا وعشرين إلى خمس وثلاثين ففيها بنت مخاض أثنى ، فإذا بلغت سنا وثلاثين إلى خمس وأربعين ففيها بنت لبون أثنى ، فإذا بلغت سنا وأربعين إلى سنين ففيها حقة طروقة الجمال ، فإذا بلغت واحدة وستين إلى خمس وستين ففيها جذعة ، فإذا بلغت يعني - سنا وستين إلى تسعين ففيها بنتا لبون ، فإذا بلغت إحدى وتسعين إلى عشرين ومائة ففيها حقتان طروقتا الجمال ، فإذا زادت على عشرين ومائة في كل أربعين بنت لبون ، وفي كل خمسين حقة ، ومن لم يكن معه إلا أربع من الإبل فليس فيها صدقة ، إلا أن يشاء ربها ، فإذا بلغت خمسا من الإبل ففيها شاة . وفي صدقة النعم : في سائمتها إذا كانت أربعين إلى عشرين ومائة شاة ، فإذا زادت على عشرين ومائة إلى مائتين شاتان ، فإذا زادت على مائتين إلى ثلاثمائة ففيها ثلاث شياو ، فإذا زادت على ثلاثمائة في كل مائة شاة ، فإذا كانت سائمة الرجل ناقصة من أربعين شاة واحدة ، فليس فيها صدقة إلا أن يشاء ربها . وفي الرقة ربع الفس ، فإن لم تكن إلا تسعين ومائة فليس فيها شيء إلا أن يشاء ربها .

٦٩٨ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ لَهُ ، أَلَيْ أَمَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ ﷺ : (وَلَا يُخْرِجُ فِي الصَّدَقَةِ هَرْمَةً ، وَلَا ذَاتُ عَوَارٍ ، وَلَا تَيْسٌ ، إِلَّا مَا شَاءَ الْمُصَدِّقُ) .

٦٩٩ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْيَمَنِ ، قَالَ : (إِنَّكَ تَقْدَمُ عَلَى قَوْمٍ أَهْلُ كِتَابٍ ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةَ اللَّهِ . فَإِذَا عَرَفُوا اللَّهَ ، فَأَخْبِرْهُمْ : أَنَّ اللَّهَ

(من النعم) تدفع زكاتها من النعم لا من الإبل . (طروقة الجمال) التي أصبحت بحيث يمكن أن يطرقتها الجمال ، والطرقت من الجمال كالجماع من الإنسان . (يشاء ربها) يبيع صاحبها . (سائمتها) هي التي ترضى دون أن تغلف . (الرقة) الفضة المضروبة نقوداً . (ربع العشر) اثنان ونصف من كل مائة .

٦٩٨ : (هرمة) الكبيرة التي سقطت أسنانها . (ذات عوار) عيب ترد به في البيع عادة . (تيس) هو فحل النعم ، وقيل : فحل المر خاصة .

٦٩٩ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : الدعاء إلى الشهادتين وشرايع الإسلام . رقم : ١٩ .

فَدَفْعَ عَلَيْهِمْ حَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيَاتِهِمْ . فَإِذَا قَمَلُوا ، فَأَخْبِرُهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً مِنْ أَمْوَالِهِمْ ، وَتَرُدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ ، فَإِذَا أَطَاعُوا بِهَا ، فَخُذْ مِنْهُمْ . وَتَوَقَّ كِرَامِ أَمْوَالِ النَّاسِ) .

٧٠٠ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالاً مِنْ تَحْلِي ، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيَّ بَيْرُحَاءُ ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا ، وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ . قَالَ أَنَسٌ : فَلَمَّا أَنْزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ : «لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ» . قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ اللَّهُ تَنَزَّلَ وَتَعَالَى يَقُولُ : «لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ» . وَإِنْ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءُ ، وَإِنَّمَا صَدَقَهُ اللَّهُ ، أَرْجُو بَرِّهَا وَدُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ ، فَضَعَهَا ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ، حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ . قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (بِخْ ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ ، وَقَدْ سِيفْتُ مَا قُلْتَ ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ يَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ) . فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَصَمَّمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِيهِ وَبَنِي عَمِّي .

٧٠١ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَضْحَى أَوْ ضَمْرٍ إِلَى الْمَسْجِدِ ، ثُمَّ انْتَصَرَ ، فَوَعظَ النَّاسَ وَأَمَرَهُمْ بِالصَّدَقَةِ ، فَقَالَ : (أَيُّهَا النَّاسُ ، تَصَدَّقُوا) . فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ ، فَقَالَ : (يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ ، فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ) . فَقُلْنَ : وَيَمَّ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : (تُكْفِرْنَ اللَّعْنَ ، وَتُكْفِرْنَ الْعَشِيرَ ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينٍ ، أَذْهَبَ لِبُبِّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ ، مِنْ إِحْدَاكُنَّ ، يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ) . ثُمَّ انْتَصَرَ ، فَلَمَّا صَارَ إِلَى مَنْزِلِهِ ، جَاءَتْ زَيْنَبُ ، أَمْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ ، تَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِ ، فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،

(توق كرائم أموال الناس) احذر ما كان عزيزاً عند صاحبه من الأموال . فلا تأخذ زكاة ، كشاة يطفئها للحم ، أو بقرة يستفيد من لبنها ، أو بعير يعده للركوب . وهكذا .

٧٠٠ : أخرجه مسلم في الزكاة . باب : فضل الفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد . . رقم : ٩٩٨ .

(بیرحاء) اسم بستان (طیب) عذب . (آیة) آن عمران : ٩٢ . (البر) اسم جامع لكل خير .

(ما تحبون) من أموالكم التي ترضون بها ، طيبة بذلك نفوسكم . (أرجو برها وذخرها) أطعم وأمل من الله تعالى : أن يدخر لي أجرها وثوابها ، لأجده يوم القيامة . (بخ) كلمة تعال عند الرضا والإعجاب بالشيء . (مال رابع) ذو ربح كثير ، يجنيه صاحبه في الآخرة .

هَذِهِ زَيْبُ ، فَقَالَ : (أَيُّ الزَّيَابِ) . قَبِيلَ : أَمْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : (نَعَمْ ، أَتَدْرُونَ لَهَا) . فَأَذِنَ لَهَا ، قَالَتْ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، إِنَّكَ أَمَرْتَ الْيَوْمَ بِالصَّدَقَةِ ، وَكَانَ عِنْدِي حُلِيٌّ لِي ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِ ، فَرَعِمَ ابْنُ مَسْعُودٍ : أَنَّهُ وَوَلَدَهُ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (صَدَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ ، زَوْجُكَ وَوَلَدُكَ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ) . [ر : ٢٩٨]

٧٠٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

(لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي قَرَبِهِ وَغَلَامِهِ صَدَقَةٌ) .

٧٠٣ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَلَسَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى الْمِنْبَرِ ، وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ ، فَقَالَ : (إِنِّي مِمَّا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِي مَا بَفُضِحَ عَلَيْكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَزَيْبِيَا) . فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَوْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقِيلَ لَهُ : مَا شَأْنُكَ ، تَكَلَّمُ النَّبِيُّ ﷺ وَلَا يُكَلِّمُكَ؟ فَرَأَيْنَا أَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ ، قَالَ فَسَحَّ عَنْهُ الرَّحْضَاءُ ، فَقَالَ : (أَيُّنَ السَّائِلِ) . وَكَانَهُ حَمِيدُهُ فَقَالَ : (إِنَّهُ لَا يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ ، وَإِنْ مِمَّا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ أَوْ يُلِيمُ ، إِلَّا آجَلَةَ الْخَضْرَاءِ ، أَكَلَتْ حَتَّى إِذَا أَمْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا ، أَسْتَحْبَلَتْ عَيْنَ الشَّمْسِ ، فَتَلَطَّتْ ، وَبَالَتْ ، وَرَنَعَتْ ، وَإِنَّ هَذَا الْمَالُ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ ، فَنِعْمَ صَاحِبُ الْمُسْلِمِ مَا أُعْطِيَ مِنْهُ الْمُسْكِينُ وَالْيَتِيمُ وَابْنُ السَّبِيلِ - أَوْ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - وَإِنَّهُ مَنْ يَأْخُذْهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ ، كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ ، وَيَكُونُ شَهِيدًا عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) .

٧٠٢ : أخرجه مسلم في الزكاة ، باب : لا زكاة على المسلم في عبده وطره ، رقم : ٩٨٢ .
(طره) واحد الخيل ، يقع على الذكر والأنثى ، والمراد هنا جنس الغنم المعدة للركوب لا للتجارة .
(غلامه) عبده الذي يملكه لخدمته . (صدقة) زكاة .

٧٠٣ : أخرجه مسلم في الزكاة ، باب : تخوف ما يخرج من زهرة الدنيا ، رقم : ١٠٥٢ .
(ينزل عليه) الوحي . (الرحضاء) العرق الكثير . (حمده) أنى عليه . (الربيع) النهر الصغير . (يلم) يقرب من القتل . (أكلة الخضراء) التي تأكل الخضفر وتقتصد في الأكل . (فطلت) ألقت روثها رقيقاً ماتماً . (رنت) توسعت في المرض . (خضرة حلوة) مثل الفاكهة الخضرة الحلوة ، من حيث جمال المظهر وطيب المذاق ، المرغان فيها ، فكذلك المال مرهوب فيه .

٧٠٤ : عَنْ زَيْنَبَ ، أَمْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ :
 كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : (تَصَدَّقِي وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكِ) .
 وَكَانَتْ زَيْنَبُ تُنْفِقُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ وَأَيَّتَامٍ فِي حَجْرِهَا ، قَالَ : فَقَالَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ : سَلْ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ : أَيَجْزِي عَنِّي أَنْ أَنْفِقَ عَلَيْكَ وَعَلَى أَيَّتَامِي فِي حَجْرِي مِنَ الصَّدَقَةِ ؟ فَقَالَ : سَلِي أَنْتِ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَأَنْطَلَقْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَوَجَدْتُ أَمْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى الْبَابِ ، حَاجَتَهَا
 يَمْلُ حَاجَتِي ، فَمَرَّ عَلَيْنَا بِلَالٍ ، فَقُلْنَا : سَلِ النَّبِيَّ ﷺ : أَيَجْزِي عَنِّي أَنْ أَنْفِقَ عَلَى زَوْجِي وَأَيَّتَامِ
 لِي فِي حَجْرِي ، وَقُلْنَا : لَا تُخْبِرِنَا ، فَدَخَلَ فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : (مَنْ هُمَا) . قَالَ : زَيْنَبُ ، قَالَ :
 (أَيُّ الرِّيَابِ) . قَالَ : أَمْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : (نَعَمْ لَهَا أَحْرَانٌ ، أُجْرُ الْقَرَابَةِ وَأُجْرُ الصَّدَقَةِ) .

٧٠٥ : عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ أَجْرٍ أَنْفِقَ عَلَى
 بَنِي أَبِي سَلَمَةَ ، إِنَّمَا هُمْ بَنِي ؟ فَقَالَ : (أَنْفِقِي عَلَيْهِمْ) ، فَلِكِ أَجْرٌ مَا أَنْفَقْتِ عَلَيْهِمْ) .

٧٠٦ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
 أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِالصَّدَقَةِ ، فَجِيلٌ : مَتَعَ ابْنُ جَعْبَلٍ ، وَخَالِدُ بْنُ
 الْوَلِيدِ ، وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (مَا يَنْتُمُ ابْنُ جَعْبَلٍ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فَتِيرًا
 فَأَغْنَاهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، وَأَمَّا خَالِدٌ : فَأَنْتُمْ تَنْظُمُونَ خَالِدًا ، قَدِ أَحْسَسَ أُذْرَاعَهُ وَأَعْنَدَهُ فِي سَبِيلِ
 اللَّهِ ، وَأَمَّا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ : فَعَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَهِيَ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ وَمِثْلُهَا مَعَهَا) .

٧٠٤ : أخرجه مسلم في الزكاة . باب : فضل النفقة والصدقة على الأقرين والزوج والأولاد . . . رقم : ١٠٠٠ .
 (حجرها) رعايتها وحضانتها . (أيجزي) أبكي وبفعل . (الصدقة) الزكاة . (أمرأة) هي زوجة أبي
 مسعود عفة بن عمرو الأنصاري رضي الله عنها .

٧٠٥ : أخرجه مسلم في الزكاة ، فضل النفقة والصدقة على الأقرين والزوج والأولاد . . . رقم : ١٠٠١ .
 (أبي سلمة) هو عبد الله بن عبد الأسد المخزومي رضي الله عنه . وكان زوجها ، واستشهد في أحد
 فزوجها رسول الله ﷺ .

٧٠٦ : أخرجه مسلم في الزكاة . باب : في تقديم الزكاة ومنعها . رقم : ٩٨٣ .
 (ما ينتم ابن جعبل) ما يكره ويتكر . (أحسب) وقف . (أذراع) جمع ذراع وهو ما يلبس للحرب .
 (أعنده) جمع عند وهو ما يعده الرجل من الدواب والسلاح وغير ذلك للحرب . (فهى عليه صدقة) ثابتة
 ومستحقة . يستصدق بها . (ومثلها معها) ويتصدق بمثلها معها كرمًا منه .

٧٠٧: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ ، سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُمْ ، ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ ، حَتَّى نَفِدَ مَا عِنْدَهُ ، فَقَالَ : (مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدْخِرَهُ عَنْكُمْ ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ ، وَمَنْ يَصْرِبْ يُصِرَّهُ اللَّهُ ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ) .

٧٠٨: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ ، فَيَحْتَطِبَ عَلَى ظَهْرِهِ . خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْتِيَ رَجُلًا فَيَسْأَلَهُ ، أَعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ) .
وَفِي رِوَايَةٍ عَنِ الرَّبِيعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ ، فَيَأْتِيَ بِحِزْمَةِ الْحَطَبِ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَسْبِغَ بِهَا ، فَيَكْفَأَ اللَّهُ بِهَا وَجْهَهُ ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ ، أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ) .

٧٠٩: عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْطَانِي ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي ، (يَا حَكِيمُ ، إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَصِيرَةٌ حُلُوءَةٌ ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةٍ نَفْسُ بَوْرِكَ لَهُ فِيهِ ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافٍ نَفْسُ لَمْ يَبَارِكْ لَهُ فِيهِ ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ ، الْيَدِ الْمَلِيًّا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّقْلَى) . قَالَ حَكِيمٌ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، لَا أُرْزَأُ أَحَدًا بَعْدَكَ شَيْئًا ، حَتَّى أَفَارِقَ الدُّنْيَا . فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَدْعُو حَكِيمًا إِلَى الْعَطَاءِ فَيَأْتِي أَنْ يَقْبَلَهُ مِنْهُ ، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعَاهُ لِيُعْطِيَهُ فَيَأْتِي أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئًا ، فَقَالَ عُمَرُ : (إِنِّي أَشْهَدُكُمْ يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى حَكِيمٍ ، أَنِّي أُغْرِضُ عَلَيْهِ حَقَّهُ) .

٧٠٧: أخرجه مسلم في الزكاة ، باب : فضل الصنف والصر ، رقم : ١٠٥٣ .

(فلن أدخره عنكم) لأن أحبه وأنتمكم منه . (يستعفف) يظهر العفة ويكف عن السؤال .

٧٠٨: (فكيف الله بها وجهه) يمتعه الله تعالى ويحببه بسببها من أن يربح ماء وجهه ويذل نفسه بالسؤال .

٧٠٩: أخرجه مسلم في الزكاة ، باب : بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى .. ، رقم : ١٠٣٥ :

(خصرة حلوة) كالفاكهة ، الخضرة في المنظر الحلوة في المذاق . ولذلك ترفع النفس ، وتميل إليه وتحرص عليه . (بسخاوة نفس) بغير إلحاح في السؤال ، ولا طمع ولا حرص ، ولا إكراه أو إخراج للمعطي . (بورك له فيه) كثير وما وكان رزقًا حلالاً بأشعر بلدته . (بإشراف نفس) بإلحاح في السؤال . وتطلع لما في أيدي غيره ، وشدة حرص على تحصيله ، مع إكراه المعطي وإجراجه . (كالذي يأكل ولا يشبع) لا يفتح بما يأتيه ، وأصبح كمن أصيب بمرض الجوع الكاذب ، الذي كلما ازداد أكلًا ازداد جوعًا ، فكلمنا جمع من المال شيئًا ازداد رغبة في غيره ، وازداد شغًا وبغلاً بما في يده وحرصًا عليه . (لا أُرْزَأُ) لا أنقص ماله

مِنَ هَذَا النَّبِيِّ ، قِيْلَ اَنْ يَأْخُذَهُ . فَلَمْ يَزُجْ حَكِيمٌ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَوَفَّى .
 ٧١٠ : عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِيهِ الْعَطَاءَ ،
 فَيَقُولُ : أَعْطِيهِ مَنْ هُوَ أَفْرَأُ إِلَيْهِ مِنِّي . فَقَالَ : (خُذْهُ ، إِذَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ شَيْءٌ ، وَأَنْتَ غَيْرُ
 مُشْرَفٍ وَلَا سَائِلٍ . فَخُذْهُ ، وَمَا لَا ، فَلَا تَتَّبِعْهُ نَفْسَكَ) .

٧١١ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يُسْأَلُ
 النَّاسَ ، حَتَّى يَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ فِي وَجْهِهِ مِرْعَةٌ لَحْمٍ) . وَقَالَ : (إِنَّ الشَّمْسَ تَدْنُو يَوْمَ
 الْقِيَامَةِ ، حَتَّى يَلْعَقَ الْعَرَقُ نِصْفَ الْأُذُنِ ، فَيَبْتِنَا هُمْ كَذَلِكَ اسْتَعَاثُوا بِأَدَمَ ، ثُمَّ بِمُوسَى ، ثُمَّ بِمُحَمَّدٍ
 ﷺ) .

٧١٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي يَطْلُوفُ
 عَلَى النَّاسِ ، تَرُدُّهُ اللَّفْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ ، وَالشَّمْرَةُ وَالشُّمْرَانِ ، وَلَكِنَّ الْمِسْكِينُ : الَّذِي لَا يَجِدُ غَنَى
 يُغْنِيهِ ، وَلَا يَفْطَنُ بِهِ فَيَصْدَقُ عَلَيْهِ ، وَلَا يَقُومُ فَيَسْأَلُ النَّاسَ) .

٧١٣ : عَنْ أَبِي حَسَنٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
 غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - غَزْوَةَ تَبُوكَ ، فَلَمَّا جَاءَ وَادِي الْفُرَى ، إِذَا
 أَمْرَأَةٌ فِي حَيْدِقَةِ لَهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ : (أَخْرُصُوا) . وَأَخْرَصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ
 أَوْسِيًا ، فَقَالَ لَهَا : (أَخْصِي مَا يَخْرُجُ مِنْهَا) . فَلَمَّا أَتَيْتَا تَبُوكَ قَالَ : (أُمَا ، إِنَّهَا سَبُّ اللَّيْلَةِ
 بِالطَّلَبِ ، وَالْمَعْنَى : لَا أَخَذَ . (التي) مَا أَخَذَ مِنَ الْكُفَّارِ مِنْ غَيْرِ قَالَ .

٧١٠ : أخرجه مسلم في الزكاة ، باب : إباحتها للأخذ لمن أعطي من غير مسألة ولا إشراف ، رقم : ١٠٤٥ .
 (ومالا) والذي لم يأتك على هذه الصفة (فلا تتبعه نفسك) فانكره ولا تتعلق نفسك به .

٧١١ : أخرجه مسلم في الزكاة ، باب : كراهة المسألة للناس ، رقم : ١٠٤٠ .
 (يسأل الناس) يطلب منهم المال من غير حاجة . (مِرْعَةٌ لَحْمٍ) نقة لحم ، علامة على ذله بالسؤال .
 (تدنو) تقرب .

٧١٢ : أخرجه مسلم في الزكاة . باب : المسكين الذي لا يجد غنى ولا يفتن له فيصدق عليه ، رقم : ١٠٣٩ .
 (ليس المسكين) الفقير المحتاج المتكامل في احتياجه . (ترده) ندد حاجته . (اللقمة) أُمِّي :
 أي شيء يعطاه قليلاً كان أم كثيراً . (غنى) سعة ويسار بسد حاجته .

٧١٣ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : أحد جبل يحننا ونحنه . وفي الفضائل ، باب : في معجزات النبي ﷺ ،
 رقم : ١٣٩٢ .

(وادي الفرى) مدينة قديمة بين المدينة والشام . (أخْرُصُوا) قدرُوا . (أَوْسِيًا) جمع وِسْ وهو مكيال معين

ربيعٌ شديدةٌ ، فلا يموتُ أحدٌ ، ومن كان معه بئرٌ فليقبله . فمقلناها ، وعبت ربيعٌ شديدةٌ ، فقام رجلٌ ، فألقته بجبلٍ طيِّبٍ . وأهدى ملكٌ أبلهً للنبي ﷺ بقلعةٍ بيضاء ، وكساه بردًا ، وكتب له يحرهم ، فلما أتى وادي القرى قال للمرأة : (كم جاءت حديثك) . قالت : عشرةٌ أوسقٍ ، حرص رسول الله ﷺ . فقال النبي ﷺ : (إني متمجِّلٌ إلى المدينة ، فمن أراد منكم أن يتمجِّلَ معي فليتمجِّل) . فلما - قال الراوي كلمةً معناها - أشرف على المدينة قال : (هذو طابة) . فلما رأى أحدًا قال : (هذا جبلٌ يجنا ونجيه ، ألا أخبركم بخيرٍ دورٍ الأنصار) . قالوا : بلى ، قال : (دورُ بني النجار ، ثم دورُ بني عبد الأشهل ، ثم دورُ بني ساعدة ، أو دورُ بني الحارثِ بنِ الخزرج ، وفي كلِّ دورٍ الأنصار - يعني - خيرًا) .

٧١٤ : عن ابنِ عمرَ رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : (فيما سفت السماءُ والغيونُ ، أو كان عريًا ، المشر ، وما سقى بالنضح نصفُ المشر) .
٧١٥ : عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُؤتى بالتمرِ عند صرامِ النخل ، فيجيءُ هذا بتمرِهِ وهذا من تمرِهِ ، حتى يصير عنده كومةً من تمرٍ ، فجعل الحسن والحسين رضي الله عنهما يلعبان بذلك التمرِ ، فأخذ أحدهما تمرًا فجعله في فيه ، فنظر إليه رسولُ الله ﷺ فأخرجهما من فيه ، فقال : (أما علمت أن آلَ محمدٍ ﷺ لا يأكلون الصدقة) .

كان لديهم . (أحصى) عددي واحفظي قدر ما يخرج منها . (فليقبله) يشده بالفعال وهو الجبل . (طي) اسم قيلة ، والجبل منسوب إليها . (أبله) بلدة على ساحل البحر بين مصر ووكمة . (برداً) ثوباً مخططاً . (كتب له يحرهم) أفره النبي ﷺ ملكاً عليهم ، مقابل ما التزمه من الجزية . (كم جاءت حديثك) كم بلغ تمرها . (طابة) من أسباب المدينة ، ومعناه الطيبة . (حرص رسول) حسب تقديره . (جبل) تصغير جبل . (جبل يجنا) . قيل : هو مجاز ، والمراد أهل الجبل وهم الأنصار لأنه لم ، ولا مانع من جملة على الحقيقة : فيكون حب النبي ﷺ والصحابة لا فيه من قبور الشهداء ، ولأنهم التجزؤا إليه يوم أحد وامتنعوا به من أذى المشركين ، وأما حبه لم فافقه تعالى ورسوله ﷺ أعلم بذلك . (خيرًا) في نسخة (خير) .

٧١٤ : (عريًا) ما يشرب من غير سقي ، إما يعرفه أو بواسطة المطر والسيول والأنهار ، وهو ما يسمى بالبل . سمي بذلك من العائواء وهي الحفرة . لتعثر الماء بها . (المشر) عشرة من المائة . (النضح) ينضح الماء والتكلف في استخراجها .

٧١٥ : أخرجه مسلم في الزكاة ، باب : تحريم الزكاة على رسول الله ﷺ وعلى آله . رقم : ١٠٦٩ . (صرام النخل) قطع التمر عنه . (كومة) ما اجتمع كالصبرة . (لا يأكلون الصدقة) لا يحل لم أكلها .

٧١٦ : عَنْ عَمْرِو بْنِ رَضِيٍّ أَنَّ اللَّهَ عَنْهُ قَالَ : حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَأَصَاعَهُ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أُشْتَرِيَهُ ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَبِيعُهُ بِرُخْصٍ ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : (لَا تُشْتَرِهِ ، وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ ، وَإِنْ أَعْطَاكَ بِدَرَاهِمٍ ، فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي صَدَقَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْتِهِ) .

٧١٧ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : وَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ شَاةً مَيْتَةً ، أَعْطَيْهَا مَوْلَاةً يَتِيمُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (هَلَّا اتَّعَمْتُمْ بِجِلْدِهَا) . قَالُوا : إِنَّهَا مَيْتَةٌ ؟ قَالَ : (إِنَّمَا حَرَّمَ أَكْلَهَا) .

٧١٨ : عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ أَنَّ اللَّهَ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِالْحَمْرِ ، تُصَدَّقُ بِهِ عَلَى بَرَبْرَةٍ ، فَقَالَ : (هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ ، وَهُوَ لَنَا هَدِيَّةٌ) .

٧١٩ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِمَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ : (إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ ، فَأَذَا حَيْثُ هُمْ فَأَدْعُهُمْ إِلَى : أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ قَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ قَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً ، تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ قَرْدًا عَلَى فُقَرَائِهِمْ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ ، فَأَيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ ، وَأَتَى دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ) . [ر : ٦٩٩]

٧١٦ : أخرجه مسلم في المباحث ، باب : كراهة شراء الإنسان ما تصدق به من تصدق عليه ، رقم : ١٦٢٠ . (حملت) تصدقت به عليه ليركبه في الجهاد . (فأصاعه) لم يبق بشئونه وما يبراه .

٧١٧ : أخرجه مسلم في الحيف ، باب : طهارة جلود الميتة بالدياغ ، رقم : ٣٦٣ . (مولاة) عتيقة . (ميسونة) بنت الحارث ، زوج النبي ﷺ .

٧١٨ : أخرجه مسلم في الزكاة ، باب : إباحتها للميتة للنبي ﷺ ، رقم : ١٠٧٤ .

٧١٩ : (أتى دعوة المظلوم) يجب الظلم لئلا يدعو عليك مظلوم . (حجاب) حاجز ، يحول دون وصولها واستجابتها .

٧٢٠ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَنَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَتِهِمْ قَالَ : (اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ فُلَانٍ) . فَأَنَاهُ أَبِي بِصَدَقَتِهِ ، فَقَالَ : (اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى) .

٧٢١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِأَن يُسَلِّقَهُ أَلْفَ دِينَارٍ ، فَذَفَعَهَا إِلَيْهِ ، فَخَرَجَ فِي الْبَحْرِ فَلَمْ يَجِدْ مَرْكَبًا ، فَأَخَذَ حَشِيَّةً فَتَقَرَّهَا ، فَأَدْخَلَ فِيهَا أَلْفَ دِينَارٍ ، فَرَمَى بِهَا فِي الْبَحْرِ ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ ، فَأَذَا بِالْحَشِيَّةِ ، فَأَخَذَهَا لِأَهْلِهِ حَطْبًا - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ - فَلَمَّا نَشَرَهَا وَجَدَ الْمَالَ) .

٧٢٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (الْعَجْمَاءُ جِبَارٌ ، وَالْبُيُوتُ جِبَارٌ ، وَالْمَعْدِنُ جِبَارٌ ، وَفِي الرَّكَازِ الْخُمْسُ) .

٧٢٣ : عَنْ أَبِي حَنِيدَةَ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : اسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنَ الْأَسَدِ عَلَى صَدَقَاتِ بَنِي سَلَمَةَ ، يُدْعَى ابْنَ الْمُتَيْبَةِ ، فَلَمَّا جَاءَ حَابِسَهُ .

٧٢٤ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : عَدَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ اللَّهِ مِنْ أَبِي طَلْحَةَ لِحُكْمِكَ . فَوَافَيْتُهُ فِي يَدِهِ الْمِيسَمُ ، بِسْمِ إِبِلِ الصَّدَقَةِ .

٧٢٠ : أخرجه مسلم في الزكاة ، باب : الدعاء لمن أتى بصدقته . رقم : ١٠٧٨ .

٧٢١ : (يسلقه) يقرضه . (مركبًا) سفينة يركب عليها . (تقرها) فورها وجوفها . (الحديث) أي بأطول مما هنا . كما تحصل عليه إذا نظرت في مواضعه .

٧٢٢ : أخرجه مسلم في الحدود ، باب : جرح العجماء جبار والمعدن والبئر جبار . رقم : ١٧١٠ .

(العجماء) البيعة . وصحت بذلك لأنها لا تكلم . (جبار) أي جانبها هدر ليس فيها ضمان . (المعدن

جبار) لا زكاة فيما يستخرج منه . (الركاز) الكنوز المدفونة قبل الإسلام .

٧٢٤ : (ليحكك) من التحنك ، وهو أن يعض حمرة أو شيئًا حلواً . ويجعله في فم المولود . ويحك به حتى يحكه بأصبعه حتى يتحلل في حنكه ، والحنك أعل داخل الفم . ويفعل ذلك ليكون اللبن أول ما يدخل جوف المولود ، ويستحسن أن يقوم بذلك مؤمن صالح ته تبركًا وتفاؤلاً . (فوافيته) أتته . (الميسم) الآلة التي يكوى بها . (يسم) يعلم . (الصدقة) الزكاة .

٣١ - أبواب صدقة الفطر

٧٢٥ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ ، صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ ، عَلَى الْعَبْدِ وَالْحُرِّ ، وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثَى ، وَالصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ ، مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ .

٧٢٦ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا نَخْرُجُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ . وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : وَكَانَ طَعَامَنَا الشَّعِيرُ وَالرَّيْبُ ، وَالْأَقِطُ وَالشَّمْرُ .

٧٢٧ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَدَقَةَ الْفِطْرِ ، صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، عَلَى الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ ، وَالْحُرِّ وَالْمَمْلُوكِ .

٧٢٥ : أخرجه مسلم في الزكاة ، باب : زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير . رقم : ٩٨٤ .

(فرض) أوجب أو قدر . (الفطر) من صوم رمضان . (صاعاً) هو مكيل معين . (على العبد) أي تلزم فطرته ، ويخرجها عنه مالكة . (الصلاة) صلاة العيد .

٧٢٦ : أخرجه مسلم في الزكاة ، باب : زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير . رقم : ٩٨٥ .

(طعام) من بُر وهو القمح . (أقط) لبن محفف يطبخ به .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٣٢ - كتاب الحج

١ - باب : وُجُوبِ الْحَجِّ وَفَضْلِهِ .

٧٢٨ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ الْفَضْلُ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَجَاءَتْ أَمْرَأَةً مِنْ خَتَمِمْ ، فَجَعَلَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَيَنْظُرُ إِلَيْهِ ، وَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْرِفُ وَجْهَهُ الْفَضْلَ إِلَى الشَّقِّ الْأَخْرَى ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ أَنْ تَرَكْتُ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا ، لَا يَبِيتُ عَلَى الرَّاحِلَةِ ، أَفَأُحِجُّ عَنْهُ . قَالَ : (نَعَمْ) . وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ .

٧٢٩ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْكَبُ رَاحِلَتَهُ بِيَدِي الْحَلِيفَةِ ، ثُمَّ يَبِيلُ حِينَ تَسْتَوِي بِهِ فَأَيْمُهُ .

٧٣٠ : عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَجَّ عَلَى رَحَلٍ ، وَكَانَتْ زَائِلَتُهُ .

٧٣١ : عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تَرَى الْجِهَادَ أَفْضَلَ الْعَمَلِ ، أَمْ لَا تَجَاهِدُ ؟ قَالَ : (لَا ، لَكِنْ أَفْضَلُ الْجِهَادِ حَجُّ مَبْرُورٌ) .

٧٢٨ : أخرجه مسلم في الحج : باب : الحج عن العاجز لزمانه وهم ونحوهما أو للموت ، رقم : ١٣٣٤ .
(رديف) راكباً وراهه . (ختم) اسم قبيلة من اليمن . (الشق) الجانب . (الراحلة) المركب من الإبل .

٧٢٩ : أخرجه مسلم في الحج : باب : الإهلال من حيث تتبع به راحلته ، رقم : ١١٨٧ .
(راحلته) ما يختار من الإبل ليتركب في الأسفار ويؤديه القدرة على حمل الأثقال ، ذكرنا كان أم أبي .
(بذي الحليفة) هي موضع آبار علي الأن . (بيل) يحرم . والإهلال رفع الصوت بالنبلية ونحوها

٧٣٠ : (زائلته) البعير الذي يحمل عليه طعامه وتناعه . وعادة الكبراء أن تكون الزائلة غير الراحلة ، ومن تواضعه ﷺ كانت راحلته هي زائلمته ، وعمل رحل متواضع .

٧٣١ : (لكن) بضم الكاف خطاب للنسوة ، وفي رواية بكسر الكاف وألف قبلها ، والتقدير : لكن في حقن .. (مبرور) مقبول ، وهو الذي لا خلل فيه .

٧٣٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (مَنْ حَجَّ لِلَّهِ ، فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ ، رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ) .

٧٣٣ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :
 إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَّتْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ ، وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجَحْفَةَ ،
 وَلِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَ الْمَنَارِلِ ، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمَّ ، هُنَّ لَهْنٌ ، وَلَكِنْ أُنِيَ عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِنَّ ، فَمَنْ
 أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ ، وَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَمِنْ حَيْثُ أُنْشَأَ ، حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ .

٧٣٤ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ بِبَيْدِ
 الْحُلَيْفَةِ فَصَلَّى بِهَا . وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ .

٧٣٥ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُخْرَجُ مِنْ
 طَرِيقِ الشَّجَرَةِ ، وَيَدْخُلُ مِنْ طَرِيقِ الْمَرْسِ ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ
 يُصَلِّي فِي مَسْجِدِ الشَّجَرَةِ ، وَإِذَا رَجَعَ صَلَّى بِبَيْدِ الْحُلَيْفَةِ ، بِبَطْنِ الْوَادِي ، وَبَاتَ حَتَّى يُصْبِحَ .

٧٣٢ : (برفت) من الرث ، وهو الجماع والتعريض به . وذكر ما يفحش من القول . (يفسق) يرتكب محرماً من
 المحرمات ويخرج عن طاعة الله عز وجل . (كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ) من حيث براءته من الذنوب .

٧٣٣ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : مواقيت الحج والعمرة ، رقم : ١١٨١ .
 (وقت) عين وحدد . (يلم) اسم جبل على ميلين من مكة . (هن لهن) هذه الأماكن مواقيت لأهل
 هذه البلاد . (ولن أني عليهن) لمن مر على هذه المواقيت من غير أهل هذه البلاد . (دون ذلك) بين مكة
 والميقات . (فن حيث أنشأ) فيقاته من الموضع الذي يقصد فيه الذهاب إلى مكة لأداء الحج . (أهل مكة
 من مكة) يحرمون بالحج من نفس مكة .

٧٣٤ : أخرجه مسلم في الحج . باب : التعريض ببدي الحليفة والصلاة بها . . . رقم : ١٢٥٧ .
 (أناخ بعيره) أترك بعيره . أي نزل . (بالبطحاء) المسبل الواقع فيه صفار الحمى .

٧٣٥ : أخرجه مسلم في الحج . باب : استحباب دخول مكة من الشية العليا . . . رقم : ١٢٥٧ .
 (طريق الشجرة) أي التي كانت عند مسجد ذي الحليفة . (طريق المرس) وهو أقرب إلى المدينة من
 طريق الشجرة . (والمرس من التعريس) وهو النزول والمبيت عند آخر الليل . (مسجد الشجرة) ببدي الحليفة .

٧٣٦ : عَنْ عَمْرِو بْنِ رَضِيٍّ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُوَادِي الْعَقِيْقَ يَقُولُ : (أَنَا فِي اللَّيْلَةِ آتٍ مِنْ رَبِّي فَقَالَ : صَلِّ فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ ، وَقُلْ : عُمْرَةٌ فِي حَجَّتِهِ) .

٧٣٧ : عَنْ أَبِي عَمْرِو بْنِ رَضِيٍّ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّهُ رُؤِيَ وَهُوَ فِي مُرَّسٍ بِبَيْتِ الْحَلِيفَةِ ، يَبْطِنُ الْوَادِي ، قِيلَ لَهُ : إِنَّكَ بِيَبْطَحَاءَ مُبَارَكَةٍ .

٧٣٨ : عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرِ بْنِ رَضِيٍّ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ :

أَرِنِي النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حِينَ يُوحَى إِلَيْهِ . قَالَ : فَبَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ بِالْمُحَرَّمَاتِ ، وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ، جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ ، وَهُوَ مُتَضَمِّنٌ بِطَيْبٍ ؟ فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ سَاعَةً ، فَجَاءَهُ الْوَحْيُ ، فَأَشَارَ عَمْرُ بْنُ رَضِيٍّ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى يَعْلى ، فَجَاءَهُ يَعْلى ، وَعَلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَوْبٌ قَدْ أَظْلَمَ بِهِ ، فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ ، فَأَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُحْتَمِرٌ الْوَجْهَ ، وَهُوَ يَبْطِئُ ، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ ، فَقَالَ : (أَبْنُ الَّذِي سَأَلَ عَنِ الْعُمْرَةِ) . فَأَنَّى يَرِجُلِي ، فَقَالَ : (أَغْسِلِي الطَّيْبَ الَّذِي بِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، وَأَنْزِعِي عَنْكَ الْجُبَّةَ ، وَأَصْنَعِي فِي عُمْرَتِكَ كَمَا تَصْنَعِي فِي حَجَّتِكَ) .

٧٣٩ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَتْ : كُنْتُ أَطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِإِحْرَامِهِ حِينَ يُحْرَمُ ، وَلِحَلِّهِ قَبْلَ أَنْ يُطَوَّفَ بِالْبَيْتِ .

٧٣٦ : (وادي العقيق) قرب العقيق ، بينه وبين المدينة أربعة أميال . ومعنى العقيق : الذي شقه السيل قديماً ، من العَقْ وهو الشق . (آت) اسم فاعل من أتى . وهو جبريل عليه السلام . (المبارك) من البركة ، وهي الزيادة والتمام في الخير . (عمرة في حجة) أي اجعل عمرتك مقرونة بالحج .

٧٣٧ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : التبريس ببذي الحليفة والصلاة بها ... ، رقم : ١٣٤٦ .

(رؤي) في نسخة (أري) من الرؤيا في النوم . (يبطحاء) سيل واسع صغير الحمى .

٧٣٨ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : ما يباح للمحرم يباح أو عمرة وما لا يباح ... ، رقم : ١١٨٠ .

(بالمحرمات) اسم موضع بين مكة والطائف على بعد ستة فراسخ من مكة . (رجل) قيل : اسمه عطاء بن منية . (متضمّن) متلخّص وتلوث . (يبطئ) من العطيط ، وهو صوت معه بحوثة كخشخاش النائم ، وكان يصيحه هذا من شدة الوجع ونقله . (الجبة) ثوب محيط معروف .

٧٣٩ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : الطيب للمحرم عند الإحرام ، رقم : ١١٨٩ .

(أطيب) أضغ على الطيب . (الإحرامه) لأجل إحرامه . (حين يحرم) يريد أن يحرم . (لحله) تحلّه من محرمات الإحرام ، بعد أن يرمي ويحلق .

٧٤٠ : عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُهَلُّ مَلِدًا .
 ٧٤١ : نَوَعَنَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَا أَهَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مِنْ عِنْدِ الْمَسْجِدِ ، يَعْنِي :
 مَسْجِدَ ذِي الْحَلِيفَةِ .

٧٤٢ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ أَسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ رَدَفَ النَّبِيِّ ﷺ ،
 مِنْ عَرَفَةَ إِلَى الْمُرْدَلِقَةِ ، ثُمَّ أَرْدَفَ الْفُضْلَ ، مِنْ الْمُرْدَلِقَةِ إِلَى مَنَى ، قَالَ : فَكِلَاهُمَا قَالَ : لَمْ يَزَلِ
 النَّبِيُّ ﷺ يَلْبِي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَبَةِ .

٧٤٣ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : انْتَلَقَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ - مِنَ الْمَدِينَةِ ، بَعْدَ مَا تَرَجَّلَ وَأَدَهَنَ ، وَلَبَسَ إِزَارَهُ وَرِدَاءَهُ ، هُوَ وَأَصْحَابُهُ ، فَلَمْ يَنْهَ
 عَنْ شَيْءٍ مِنَ الْأُرْدِيَةِ وَالْأُرْرُ تَلْبَسُ ، إِلَّا الْمُرْعَفَةَ الَّتِي تَرْدَعُ عَلَى الْجَلْدِ ، فَاصْبَحَ بِذِي الْحَلِيفَةِ ،
 رَكِبَ رَاحِلَتَهُ ، حَتَّى اسْتَوَى عَلَى الْبَيْدَاءِ أَهْلُ هُوَ وَأَصْحَابُهُ ، وَقَلَّدَ بَدَنَتَهُ ، وَذَلِكَ لِخَمْسِ بَقِيَنَ
 مِنْ ذِي الْعَمَّةِ ، فَهَدِمَ مَكَّةَ لِأُرْبَعِ لَيَالٍ خَلَوْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَسَمَى بَيْنَ
 الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، وَلَمْ يَجُلْ مِنْ أَجْلِ بَدْنِهِ ، لِأَنَّهُ قَلَّدَهَا ، ثُمَّ نَزَلَ بِأَعْلَى مَكَّةَ عِنْدَ الْحَجْرَيْنِ وَهُوَ مُهَلٌّ
 بِالْحَجِّ ، وَلَمْ يَقْرَبِ الْكَعْبَةَ بَعْدَ طَوَافِهِ بِهَا حَتَّى رَجَعَ مِنْ عَرَفَةَ ، وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَطُوفُوا بِالْبَيْتِ
 وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، ثُمَّ يَقْضُوا مِنْ رُؤُوسِهِمْ ، ثُمَّ يَجْلُوا ، وَذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ بَدَنَةٌ قَلَّدَهَا ،
 وَمَنْ كَانَتْ مَعَهُ أَمْرَانَتُهُ فَهِيَ لَهُ حَلَالٌ ، وَالطَّيْبُ وَالشَّيْبُ .

٧٤٠ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : التلبية وصفها ووقتها ، رقم : ١١٨٤ .
 (هل ملدا) شعر رأسه يصنع ونحوه ، لينضم ويلتصق بعضه ببعض ، احترازاً عن سقوطه أو حصول
 الحشرات فيه . ويهل : من الإهلال . وهو رفع الصوت بالتلبية عند الإحرام .
 ٧٤١ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : أمر أهل المدينة بالإحرام من عند مسجد ذي الحليفة ، رقم : ١١٨٦ .
 ٧٤٢ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : استحباب إدامة الحاج التلبية حتى يشرع في رمي .. ، رقم : ١٢٨١ .
 (ردف) رابكاً خلفه . (جمرة العفة) وهي الجمرة الكبرى التي ترمى يوم النحر ، وصيت الجمرة لأبنا
 مجمع الجمار وهي الحمصى .

٧٤٣ : (الأردية) جمع رداء . وهو ما يلبس في أعالي الجسم . (الأزر) جمع إزار ، وهو ما يستر وسط الجسم
 فا دون . (تردع) لكثرة ما فيها تلتصق الأثر على الجلد . (البيداء) المغازاة والصحراء . (قلد بدنته) في نسخة
 (بُدْنَه) جمع بدنة ، والمعنى : علق في عنقها القلادة من نعل وغيره ، إشعاراً بأنها هدي ، أي مهداة
 للحرم ، وصيت بدنة لأنهم كانوا يسمونها . (خلون) مضين . (من أجل بدنه) التي جعلها هدياً ، وليس
 لصاحب الهدى أن يتحلل حتى يبلغ الهدى محله ، وهو يوم النحر . (الحجون) موضع بمكة ، وهو مقبرة
 أهل مكة ، يبعد ميلاً ونصفاً عن البيت . (لم يقرب الكعبة) أي لم يطف بها ، ولعل ذلك لشغل منه ،

٧٤٤ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ تَلِيَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : (لَيْتَ اللَّهُ لِيكَ ، لِيكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لِيكَ ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمَلِكُ ، لَا شَرِيكَ لَكَ) .

٧٤٥ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَنَحْنُ مَعَهُ ، بِالْمَدِينَةِ الظُّهْرَ أَرْبَعًا ، وَالْمَصْرَ بِيَدِي الْحَلِيفَةِ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ بَاتَ بِهَا حَتَّى أَصْبَحَ ، ثُمَّ رَكِبَ حَتَّى اسْتَوَتْ بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ ، حَمِيدَ اللَّهِ وَسَبَّحَ وَكَبَّرَ ، ثُمَّ أَهَلَ بِحَجِّ وَعُمْرَةٍ ، وَأَهَلَ النَّاسُ بِهَا ، فَلَمَّا قَدِمْنَا ، أَمَرَ النَّاسَ فَحَلُّوا ، حَتَّى كَانَ يَوْمَ الثَّرْوِيَةِ أَهْلُوا بِالْحَجِّ . قَالَ : وَنَحَرَ النَّبِيُّ ﷺ بَدَنَاتٍ بِيَدِهِ قِيَامًا ، وَذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ كَبْشَيْنِ أُمَّلِحَيْنِ .

٧٤٦ : عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ ابْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا صَلَّى بِالْقَدَاةِ بِيَدِي الْحَلِيفَةِ ، أَمَرَ بِرَأْسِهِ فَرُحِلَتْ ، ثُمَّ رَكِبَ ، فَإِذَا اسْتَوَتْ بِهِ اسْتَقْبَلَ الْقِيْلَةَ قَائِمًا ، ثُمَّ يَلِكِي حَتَّى يَبْلُغَ الْحَرَمَ ، ثُمَّ يُسِيكُ ، حَتَّى إِذَا جَاءَ ذَا طُوًى بَاتَ بِهِ حَتَّى يَبْصُحَ ، فَإِذَا صَلَّى الْقَدَاةَ اغْتَسَلَ ، وَرَعِمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ ذَلِكَ .

٧٤٧ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (أَمَّا مُوسَى : كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَيْهِ ، إِذْ اتَّخَذَ فِي الْوَادِي يَلِي) .

وإلا فالطواف مشروع . أفون : ولعل هذا نكحة التخفيف من الزحام . لما أطلع عليه ﷺ من إقبال الحجيج وزدحامهم في مستقبل الزمان ، فلو أكثر الطواف مدة مقامه في مكة لاعتدى به المسلمون ، وكان الحرج على الأمة .

٧٤٤ : (لَيْتَ اللَّهُ لِيكَ) أجنبك يا الله إلى ما دعوتنا ، ونحن قائلون على إيجابك إجابة بعد إجابة .

٧٤٥ : (استوت به على البداء) قامت ناقته في الصحراء . (قدمنا) مكة . (فحللوا) من إحرامهم بأداء أعمال عمرة . (بالمدينة) يوم عيد الأضحي . (كشبن) مثنى كبش ، وهو ذكر الفم إذا دخل في السنة الثانية . (أملحين) مثنى أملح ، وهو الأبيض الذي يخالطه سواد .

٧٤٦ : (بالقداة) صلاة الصبح . (الحرم) أرض الحرم . (يسلك) عن التلية . (ذا طوى) اسم لواد معروف قرب مكة . (رعم) قال . (الرعم يطلق على القول الصحيح أحياناً) .

٧٤٧ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : الإبراء برسول الله ﷺ إلى السباوات ، رقم : ١٦٦ .

٧٤٨ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَى قَوْمٍ بِالْيَمَنِ ، فَجِئْتُ وَهُمْ بِالطُّحَاةِ ، فَقَالَ : (بِمَا أَهَلَّتْ) . قُلْتُ : أَهَلَّتْ كَمَا هَلَلِ النَّبِيُّ ﷺ ، قَالَ : (هَلْ مَعَكَ مِنْ هَدْيٍ) . قُلْتُ : لَا ، فَأَمَرَنِي فَطَعْتُ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، ثُمَّ أَمَرَنِي فَأَحَلَّتْ ، فَأَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ قَوْمِي ، فَطَسَطَنِي ، أَوْ غَسَلَتْ رَأْسِي .

فَقَدِمَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ : إِنْ تَأَخَذَ بِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُنَا بِالنَّهْيِ ، قَالَ اللَّهُ : «وَأَتَمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ» . وَإِنْ تَأَخَذَ بِسُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ فَإِنَّهُ لَمْ يَجِلْ حَتَّى نَحَرَ الْهَدْيَ .

٧٤٩ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ ، وَكِلَابِي الْحَجِّ ، وَحَرُمِ الْحَجِّ ، فَتَرَكْنَا بِسَرَفٍ ، قَالَتْ : فَخَرَجَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ : (مَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ مَعَهُ هَدْيٌ ، فَأَحَبُّ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيُفْعَلْ ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ فَلَا) .

قَالَتْ : فَلَاخِذْ بِهَا وَالتَّارِكُ لَهَا مِنْ أَصْحَابِهِ ، قَالَتْ : فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَكَانُوا أَهْلَ قُوَّةٍ ، وَكَانَ مَعَهُمُ الْهَدْيُ ، فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى الْعُمْرَةِ ، قَالَتْ : فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَنْبِئِي ، فَقَالَ : (مَا يُبْكِيكَ يَا هُنْتَا) . قُلْتُ : سَمِعْتُ قَوْلَكَ لِأَصْحَابِكَ : فَمِئْتُ الْعُمْرَةَ ، قَالَ : (وَمَا شَأْنُكَ) . قُلْتُ : لَا أَصَلِّي ، قَالَ : (فَلَا بَصِيرَةَ لِي ، إِنَّمَا أَنْتِ امْرَأَةٌ مِنْ بَنَاتِ آدَمَ ، كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكَ مَا كَتَبَ عَلَيْهِمْ ، فَكُونِي فِي حَجَّتِكَ ، فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَرْزُقَكِيهَا) . قَالَتْ : فَخَرَجْنَا فِي حَجَّتِهِ حَتَّى قَدِمْنَا مِيَّ ، فَطَهَّرْتُ ، ثُمَّ خَرَجْتُ مِنْ مِيَّ ، فَأَفْضُتُ بِالْبَيْتِ ، قَالَتْ : ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ فِي الثَّغْرِ الْآخِرِ ، حَتَّى نَزَلَ الْحَصْبَ ، وَنَزَلْنَا مَعَهُ ، فَدَعَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، فَقَالَ : (أَخْرُجْ بِأَخِيكَ مِنَ الْحَرَمِ ، فَلْتَهَلِّ بِعُمْرَةٍ ، ثُمَّ أَرْغَا ، ثُمَّ أَتَيْنَا هَاهُنَا ، فَلْيَبِي أَنْظَرُكُمْأَ حَتَّى تَأْتِيَانِي) . قَالَتْ : فَخَرَجْنَا ، حَتَّى إِذَا قَرَعْتَ ، وَفَرَعْتَ مِنَ الطَّوَافِ ، ثُمَّ جِئْتَهُ

٧٤٨ : (الطُّحَاةُ) بطحاء مكة ، ويسمى اعصب . وهو مكان ذو حصي صغيرة ، وهو في الأصل سبل وادي مكة . (قدم عمر) بن الخطاب رضي الله عنه زمن خلافته . (أتَمُّوا الحج والعمرة) أتَمُّوا أفاضلها بعد الشروع بهما . /البقرة: ١٩٩/ . (نحر الهدْي) بمعنى يوم النحر .

٧٤٩ : (حرم الحج) أَرَزْتِ وأمكنته وحالانه . (فَلَاخِذْ بِهَا) يجعل الإحرام عمرة . (فلم يقدرُوا) أن يتحللوا بعمره . (هتاء) يا هذه . (لَا أَصَلِّي) أي نحرهم على الصلاة ، وتعني أنها حائض . (يرزُقَكِيهَا) أي العمرة . (النفر الآخر) من مِيَّ ، في اليوم الثالث عشر من ذي الحجة . (أنظَرُكُمْأَ) في نسخة (أنظَرُكُمْأَ) . (فرغت) من العمرة . (من الطَّوَافِ) للوداع .

بِسَحْرٍ ، فَقَالَ : (هَلْ فَرَعْتُمْ) . قُلْتُ : نَعَمْ ، فَأَذَّنَ بِالرَّحِيلِ فِي أَصْحَابِهِ ، فَأَرْتَحَلَ النَّاسُ .
فَمَرَّتُوهَا إِلَى الْمَدِينَةِ .

٧٥٠ : وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي رِوَايَةٍ قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا نَرَى إِلَّا أَنَّهُ الْحَجُّ
فَلَمَّا قَدِمْنَا تَطَوُّقًا بِالْبَيْتِ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقِ الْهَدْيِ أَنْ يَجْلُ ، فَحَلَّ مَنْ لَمْ
يَكُنْ سَاقِ الْهَدْيِ ، وَنِسَاؤُهُ لَمْ يَسْفُرْ فَأَحْلَلْنَ ، قَالَتْ صَفِيَّةُ : مَا أُرَاني إِلَّا حَابِسْتَهُمْ ، قَالَ :
(عَفْرَى حَلْفِي ، أَوْ مَا طُفْتُ يَوْمَ النَّحْرِ) . قَالَتْ : قُلْتُ : بَلَى ، قَالَ : (لَا بَأْسَ أَتَفْرِي) .

٧٥١ : وَعَنْهَا - فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى - قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حَجَّةِ الْوُدَاعِ
، فَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِالْحَجِّ ، وَأَهَلَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ بِالْحَجِّ ، فَأَمَّا مَنْ أَهَلَ بِالْحَجِّ ، أَوْ جَمَعَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ ، لَمْ يَجْلُوا حَتَّى كَانَ يَوْمَ النَّحْرِ .

٧٥٢ : عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ : شَهِدْتُ عُثْمَانَ وَعَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، وَعُثْمَانَ يَنْهَى
عَنِ الْمُتَعَةِ ، وَأَنْ يَجْمَعَ بَيْنَهُمَا ، فَلَمَّا رَأَى عَلِيٌّ أَهْلًا بَيْنَهُمَا : لَيْسَ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ ، قَالَ : مَا
كُنْتُ لِأَدْعَ سَنَةَ النَّبِيِّ ﷺ لِقَوْلِ أَحَدٍ .

٧٥٣ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الْعُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ مِنْ أَنْجَرِ الْفُجُورِ فِي
الْأَرْضِ ، وَيَجْعَلُونَ الْمَحْرَمَ صَفْرًا ، وَيَقُولُونَ إِذَا بَرَأَ الدَّبِيرُ ، وَعَفَا الْأَثْرُ ، وَأَنْسَلَخَ صَفْرُ ، حَلَّتْ

(بسحر) قبيل طلوع الفجر . (فأذن) أعلم الناس .

٧٥٠ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : بيان وجوه الإحرام .. ، رقم : ١٦١١ .

(حابستهم) مانعهم من السير إلى المدينة . (عفري حلفي) عفرها الله وأصابها بوجع في حلقها ، وهو
من الألفاظ التي لا يراد بها حقيقة معناها ، وعفري من العفر وهو الجرح .

٧٥٢ : انظر مسلم : الحج ، باب : جواز التمتع ، رقم : ١٢٢٣ .

(المتع) فسح الحج إلى العمرة ، أو المراد القران ، وهو الإحرام بالحج والعمرة معاً . (رأى علي) النهي
عن التمتع على المعنى المذكور . (أهل بهما) لبيان الجواز . (قال) علي رضي الله عنه . (سنة النبي) طريقة
النبي ﷺ ، أي وقد فعل ذلك .

٧٥٣ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : جواز العمرة في أشهر الحج . رقم : ١٦٤٠ .

(كانوا) أي أهل الجاهلية . (يروون) يعتقدون . (أنجر الفجور) أعظم الذنوب . (ويجعلون المحرم
صفراً) يجعلون الشهر الحرام صفراً بدل المحرم . (برا الدبير) وفي نسخة (رأى) أي شئ ظهر الإبل من أثر
احتكاك الأحمال عليها بعد رجوعها من الحج . (عفا الأثر) ذهب أثر إصابتها . (انسلك) انفضى .

العمرة لمن اعتَمَرَ. قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ صَبِيحَةَ رَابِعَةِ مُهَلِّينَ بِالْحَجِّ ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوا
عُمْرَةً ، فَتَعَاظَمَ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ الْحِلِّ ؟ قَالَ : (حِلٌّ كُلُّهُ) .
٧٥٤ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهَا قَالَتْ : يَا
رَسُولَ اللَّهِ ، مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُّوا بِعُمْرَةٍ ، وَلَمْ تَحْلِلْ أَنْتَ مِنْ عُمْرَتِكَ ؟ قَالَ : (إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي ،
وَقَلَدْتُ هَدْيِي ، فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ) .

٧٥٥ : عَنْ شُعْبَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْرَةَ ، نَصْرُ بْنُ عِمْرَانَ الضُّبَيْيُّ ، قَالَ :
تَمَعْتُ ، فَتَهَانِي نَاسٌ ، فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، فَأَمَرَنِي ، فَزَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ : كَانَ
رَجُلًا يَقُولُ لِي : حَجٌّ مُبْرُورٌ ، وَعُمْرَةٌ مُتَقَلَّةٌ . فَأَخْبَرْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ، فَقَالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ ،
فَقَالَ لِي : أَمُّ عِنْدِي فَأَجْعَلْ لَكَ سَهْمًا مِنْ مَالِي . قَالَ شُعْبَةُ : قُلْتُ : لِمَ ؟ فَقَالَ لِلرُّؤْيَا الَّتِي
رَأَيْتُ .

٧٥٦ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّهُ حَجَّ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَوْمَ سَاقِ الْبَيْدَانِ مَعَهُ ، وَقَدْ أَهْلُوا بِالْحَجِّ مُفْرَدًا ، فَقَالَ لَهُمْ : (أَجْلُوا مِنْ إِحْرَامِكُمْ ، بِطَوَافِ
الْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، وَقَصَرُوا ، ثُمَّ أَقِيمُوا حَلَالًا ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ فَأَهْلُوا بِالْحَجِّ ،
وَأَجْعَلُوا الَّتِي قَدِمْتُمْ بِهَا مَنَعَةً) . فَقَالُوا : كَيْفَ نَجْعَلُهَا مَنَعَةً ، وَقَدْ سَمَّيْنَا الْحَجَّ ؟ فَقَالَ : (اقْعَلُوا مَا

(صبيحة رابعة) صبيحة ليلة رابعة من ذي الحجة . (مهلين بالحج) مهلين به ومحرمين .

(فتعاطر) استعظموا مخالفتهم عبادتهم المألوفة . (أي الحبل) أي شيء يحل لنا . (حل كله) جميع ما يحرم
على الحرم حتى الجماع .

٧٥٤ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : بيان أن القارن لا يتحلل إلا في وقت تحلل الحاج المفرد ، رقم : ١٢٢٩ .
(لبدت) من التلبيد ، وهو أن يجعل في رأسه صمغًا ليجتمع الشعر ولا يصير فيه قمل ونحوه . (قلدت)
هديتي . جعلت القلائد في أعناقكم ليعلم أنه هدي ، والهدي ما يهدي لله تعالى من التمر ، فيذبح في الحرم
ويوزع على فقراه .

٧٥٥ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : جواز العمرة في أشهر الحج ، رقم : ١٢٤٢ .
(فأمرني) أن أستر على التمتع . (مبرور) مقبول . (سهماً) نصيباً . (فقال) أبو حمزة . (للرؤيا التي
رأيت) من أجل الرؤيا التي رأيتها ، أي إكراماً له على ذلك ، أو من أجل أن يقصا على الناس .

٧٥٦ : (يوم ساق البدين) جمع بدنة ، وذلك في حجة الوداع . (يوم التروية) اليوم الثامن من ذي الحجة .
(سميها الحج) عينا في إحرامنا الحج .

أَمْرُنُكُمْ ، فَلَوْلَا أَنِّي سَفْتُ الْهَدْيَ لَقَعَلْتُ مِثْلَ الَّذِي أَمَرْتُكُمْ ، وَلَكِنْ لَا يَجِلُّ مِنِّي حَرَامٌ حَتَّى يَنْلِغَ الْهَدْيُ مَجْلَةً . فَعَلُّوا .

٧٥٧ : عَنْ عِمْرَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : تَمَتَّعْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَتَزَلَّ الْقُرْآنُ ، قَالَ رَجُلٌ بَرَأِيَهُ مَا شَاءَ .

٧٥٨ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ مِنْ كَدَاءٍ ، مِنْ النَّبِيِّ الْعَلِيَّا أَنِّي بِالْبَطْحَاءِ ، وَخَرَجَ مِنَ النَّبِيِّ السُّفْلَى .

٧٥٩ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :

سَأَلْتُ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنِ الْجَنْدَرِ ، أَمِنَ الْبَيْتِ هُوَ ؟ قَالَ : (نَمْ) . قُلْتُ : فَمَا لَهُمْ لَمْ يَدْخُلُوهُ فِي الْبَيْتِ ؟ قَالَ : (إِنَّ قَوْمَكَ قَصَّرَتْ بِهِمُ التَّقَمَّةُ) . قُلْتُ : فَمَا شَأْنُ بَابِهِ مُرْتَفِعًا ؟ قَالَ : (فَلَوْلَا ذَلِكَ قَوْمُكَ ، لِيَدْخُلُوا مِنْ شَأْوَا وَيَمْتَنُوا مِنْ شَأْوَا ، وَلَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدِهِمْ بِالْجَاهِلِيَّةِ ، فَأَخَافُ أَنْ تُتَكَرَّرَ قُلُوبُهُمْ ، أَنْ أُدْخِلَ الْجَنْدَرَ فِي الْبَيْتِ ، وَأَنْ أَلْصِقَ بَابَهُ بِالْأَرْضِ) .

٧٦٠ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا : (يَا عَائِشَةُ ، لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدِ الْجَاهِلِيَّةِ ، لَأَمَرْتُ بِالْبَيْتِ فَهَدَمَهُ ، فَأَدْخَلْتُ فِيهِ مَا أُخْرِجُ مِنْهُ ، وَأَلَزَقْتُهُ بِالْأَرْضِ ، وَجَعَلْتُ لَهُ بَابَيْنِ بَابًا شَرْقِيًّا وَبَابًا غَرْبِيًّا ، فَلَبَّغْتُ بِهِ أَسَاسَ (إِبْرَاهِيمَ) .

(محلته) هو أن يحرر يوم العاشر من ذي الحجة في منى .

٧٥٧ : (فتزل القرآن) أي بجوارحه . بقوله تعالى : (فَمَنْ تَنَفَّسْ بِالْمُنْرَةِ إِلَى الْحَجِّهِ / البقرة: ١٩٦) . (قال رجل برأيه ما شاء) أي ليلعل أي إنسان ما شاء أن يقول في جوارحه أو عممه فقد جاء بها القرآن ، وأول من نهى عن التمتع عمر رضي الله عنه ، وتابعه عثمان رضي الله عنه في ذلك ، وغرضهم منه الحد على تحصيل فضيلة الإفراء ، على أنه هو الأفضل .

٧٥٨ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : استحباب دخول مكة من النبية العليا . . رقم : ١٢٥٧ .

(كداء) اسم جبل بأعلى مكة . (النبية) الطريق العالي في الجبل (العليا) التي ينزل منها إلى مقابر مكة . (البطحاء) المسيل الواسع فيه صغار الحمى . (السفل) التي بأسفل مكة .

٧٥٩ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : جدر الكعبة وبابها . رقم : ١٣٣٣ .

(الجدار) في نسخة (الجدار) والمراد الحجر الذي حوله الجدار .

٧٦٠ : (حديث عهد) عهدهم قريب ، أي لم يمض عليهم زمن طويل لتزكهم الجاهلية . (ألزقته) جعلته ملتصقا غير مرتفع .

٧٦١ : عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ بَعَثَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَسَلَّمَ ، أَيْنَ تَنْزِلُ فِي دَارِكَ بِمَكَّةَ ؟ فَقَالَ : (وَهَلْ تَرَكَ عَقِيلٌ مِنْ رِبَاعٍ ، أَوْ دُورٍ) . وَكَانَ عَقِيلٌ وَرَثَ أَبَا طَالِبٍ ، هُوَ وَطَالِبٌ ، وَلَمْ يَرْتَهُ جَعْفَرٌ وَلَا عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا شَيْئًا ، لِأَنَّهُمَا كَانَا مُسْلِمَيْنِ ، وَكَانَ عَقِيلٌ وَطَالِبٌ كَافِرَيْنِ .

٧٦٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، حِينَ أَرَادَ قُدُومَ مَكَّةَ : (مَنْزِلُنَا عَدَا ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، بِحَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ ، حَيْثُ تَقَامُوا عَلَى الْكُفْرِ) . يَعْنِي ذَلِكَ الْمَحْصَبَ ، وَذَلِكَ أَنَّ قُرَيْشًا وَكِنَانَةَ ، تَحَالَفَتِ عَلَى بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، أَوْ بَنِي الْمُطَّلِبِ : أَنْ لَا يَبْنُوا كِحُومَهُمْ وَلَا يَبَايَعُوهُمْ ، حَتَّى يَسْلُمُوا إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ .

٧٦٣ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (تُحْرَبُ الْكَعْبَةُ ذُو السُّوَيْمِيِّينَ مِنَ الْحَبَشَةِ) .

٧٦٤ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانُوا يَصُومُونَ عَاشُورَاءَ قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ رَمَضَانُ ، وَكَانَ يَوْمًا تُسْتَرَفِيهِ الْكَعْبَةُ ، فَلَمَّا فُرِضَ اللَّهُ رَمَضَانَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (مَنْ شَاءَ أَنْ يَصُومَهُ فَلْيَصُومْهُ ، وَمَنْ شَاءَ أَنْ يَتْرُكَهُ فَلْيَتْرُكْهُ) .

٧٦٥ : أخرجه مسلم في الحج . باب : النزول بمكة للحاج وتورث دورها ، رقم : ١٣٥١ .
(رباع) جمع رباع . وهو الحلة المشتملة على عدة بيوت .

٧٦٦ : أخرجه مسلم في الحج . باب : استحباب النزول بالمحصب يوم النفر والصلاة به ، رقم : ١٣١٤ .

(بحيف بني كنانة) المراد المحصب . وهو في أعلى مكة على طريق منى ، والخيف كل ما انحدر من الجبل وارتفع عن المسيل . (حيث تقاموا على الكفر) المكان الذي تحالفوا فيه على إخراج النبي ﷺ وكتبوا الصحيفة على مقاطعة بني هاشم والمطلب .

(بناكحومهم) يزوجهم أو يتزوجوا منهم . (أشبه) أي بالصواب من عبد المطلب . لأن عبد المطلب هو ابن هاشم ، فلفظ هاشم يعني عنه . أما المطلب فهو أخو هاشم ، والمطلب وهاشم ابنا عبد مناف .

٧٦٧ : أخرجه مسلم في الفتن وأشراف الساعة ، باب : لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل .. ، رقم : ٢٩٠٩ .
(ذو السويعتين) تشبه سويعه ، وهي تصغير ساق ، أي الذي له ساقان ضعيفتان ، والتصخير هنا للتحقير ، أي ضعيف هزيل لا شأن له .

٧٦٨ : (كانوا) أي المسلمون . (عاشوراء) اليوم العاشر من محرم . (تستر فيه) يوضع عليها التار والكسوة في كل سنة في هذا اليوم .

٧٦٥ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (لِيَحْجَرَ الْبَيْتَ وَلِيَعْتَمِرَنَّ بَعْدَ خُرُوجِ بَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ) .

٧٦٦ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (كَانِي بِهِ أَسْوَدُ أُنْجُجُ ، يَعْلَمُهَا حَجْرًا حَجْرًا) .

٧٦٧ : عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ جَاءَ إِلَى الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ فَصَلَّاهُ ، فَقَالَ : إِنِّي أُعَلِّمُ أَنْكَ حَجْرٌ ، لَا تَضْرِبُ وَلَا تَنْفَعُ ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُقْبَلُ مَا قَبَلْتُكَ .

٧٦٨ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
 اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَطَافَ بِالْبَيْتِ ، وَصَلَّ خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ ، وَمَعَهُ مِنْ بَسْتَرِهِ مِنَ النَّاسِ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : أَدْخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكَعْبَةَ ؟ قَالَ : لَا .
 ٧٦٩ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :

إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَمَّا قَدِمَ ، أَنِّي أَنْ يَدْخُلَ الْبَيْتَ وَفِيهِ الْآلِهَةُ ، فَأَمَرُ بِهَا فَأَخْرَجَتْ ، فَأَخْرَجُوا صُورَةَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ فِي أَيْدِيهِمَا الْأَزْلَامَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (فَاتْلَهُمْ اللَّهُ : أَمَا وَاللَّهِ قَدْ عَلِمُوا أَنَّهُمَا لَمْ يَسْتَفْسِحَا بِهَا قَطُّ) . فَدَخَلَ الْبَيْتَ ، فَكَبَّرَ فِي نَوَاحِيهِ ، وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ .

٧٦٥ : (بأجوج ومأجوج) شعوب بشرية . كثير عددها غربية أخلافها واسع شرها ، يكون ظهورها من علامات الساعة الكبرى .

٧٦٦ : (كانى به) كانى أنظر إليه . (أفحج) من الفحج ، وهو ناعدا ما بين الساقين . ونصبه على الحالة .

٧٦٧ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف ، رقم : ١٢٧٠ .
 (لا تضرب ولا تنفع) أي بذانك . وإنما النفع بالثواب الذي يحصل بامتثال أمر الله تعالى في تقبيله .

٧٦٨ : (بستره من الناس) بحجر بينه وبين الناس حتى لا يقطعوا عليه صلواته ، وحماية له من أي أذى .

٧٦٩ : (لما قدم مكة) . (الآلهة) الأصنام التي كانوا يزعمون أنها آفة . (الأزلام) جمع زلم . وهي أعواد نحوتها وكتبا على أحدها (افضل) والآخر (لا تفعل) والثالث لا شيء عليه ، فإذا أرادوا القيام بعمل ضربوا بها : أي جعلوها في كيس أو نحوه ، وأدخل السادن أو غيره يده وأخرج واحدا منها ، فأبها خرج عملوا بما كتب عليه . (لم يستفسحا) لم يطلبوا القسم ، أي معرفة ما قسم لهما وما لم يقسم .

- ٧٧٠ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ : إِنَّهُ يَقْدَمُ عَلَيْكُمْ وَقَدْ وَهَبَهُمْ حُمَى يَثْرِبَ ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ الثَّلَاثَةَ ، وَأَنْ يَمْشُوا مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ ، وَلَمْ يَمْتَعَهُ أَنْ يَأْمُرَهُمْ أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ كُلَّهَا إِلَّا الْإِنْقَاءَ عَلَيْهِمْ .
- ٧٧١ : عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ يَقْدَمُ مَكَّةَ ، إِذَا اسْتَلَمَ الرُّكْنَ الْأَسْوَدَ ، أَوَّلَ مَا يَطُوفُ : يُحِبُّ ثَلَاثَةَ أَطْرَافٍ مِنَ السَّعْرِ .
- ٧٧٢ : عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : فَمَا لَنَا وَلِلرَّمْلِ ، إِنَّمَا كُنَّا رَأَيْنَا بِهِ الْمُشْرِكِينَ ، وَقَدْ أَهْلَكَهُمُ اللَّهُ ، ثُمَّ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَلَا نُحِبُّ أَنْ نَتْرُكَهُ .
- ٧٧٣ : عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : مَا تَرَكْتُ اسْتِلَامَ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ ، فِي شِدَّةٍ وَلَا رَخَاءٍ ، مُذْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَلِمُهُمَا .
- ٧٧٤ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : بَطِئَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَى بَعِيرٍ ، يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ يَمْحِجُونَهُ .

- ٧٧٠ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : استحباب الرمل في الطواف والعمرة .. . رقم : ١٢٦٤ .
(وهجبه) أضعفهم (حمى) مرض . (يثرب) اسم المدينة في الجاهلية . (يرملوا) يهولوا ، والهولة الشئ السريع مع تقارب الخطى . (الأشواط) جمع شوط . والمراد الطوفة حول الكعبة . (الركنين) الجبائي والأسود . (الإنقاء عليهم) الرفق بهم .
- ٧٧١ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : استحباب الرمل في الطواف والعمرة .. . رقم : ١٢٦١ .
(يحب) يرمل ، من العجب ، وهو نوع من العدم مثل الرمل . (أطراف) جمع طرفة ، وهي الدوران حول الكعبة .
- ٧٧٢ : (رايينا) من المرأة ، وهي : إظهار الأمر على خلاف ما هو عليه ، أي أظهرنا لهم به القوة ونحن في حال ضعف .
- ٧٧٣ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : استحباب استلام الركنين الجبائيين في الطواف ، رقم : ١٢٦٨ .
(هذين الركنين) الجبائي والأسود . (شدة ولا رخاء) أي في أي حال من الأحوال .
- ٧٧٤ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : جواز الطواف على بعير وبغيره واستلام الحجر بمحجن ، رقم : ١٢٧٢ .
(محجن) عصا منحنية الرأس .

٧٧٥ : عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ عَرَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ أَسْتِلامِ الْحَجَرِ ، فَقَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُهُ وَيُقْبِلُهُ . قَالَ : قُلْتُ : أَرَأَيْتَ إِنْ رُجِمْتُ ، أَرَأَيْتَ إِنْ غُلِبْتُ ؟ قَالَ : اجْعَلْ أَرَأَيْتَ بِأَيْنِ ، رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُهُ وَيُقْبِلُهُ .

٧٧٦ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ - حِينَ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ - أَنَّهُ تَوَضَّأَ ، ثُمَّ طَافَ ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةَ . ثُمَّ حَجَّ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مِثْلَهُ .

٧٧٧ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا طَافَ ، فِي الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ ، أَوَّلَ مَا يَقْدُمُ سَعَى ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ ، وَمَسَى أَرْبَعَةَ ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ .

٧٧٨ : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ وَهُوَ يَطُوفُ بِالكَعْبَةِ بِإِنْسَانٍ ، رَبَطَ يَدَهُ إِلَى إِنْسَانٍ ، يَسِيرُ أَوْ يَحْتِيطُ أَوْ يَشِيءُ غَيْرَ ذَلِكَ ، فَقَطَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ ، ثُمَّ قَالَ : قُدِّهِ بِيَدِهِ .

٧٧٩ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، بَعَثَهُ - فِي الْحَجِّ - إِلَى أَمْرِهِ عَلَيْهِمَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ - يَوْمَ النَّحْرِ ، فِي زَهْفٍ يُؤَدِّنُ فِي النَّاسِ : أَلَا ، لَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكًا ، وَلَا يَطُوفُ بِأَيْتِ عَرَبَانَ .

٧٨٠ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ ، فَطَافَ وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، وَلَمْ يَقْرَبِ الْكَعْبَةَ بَعْدَ طَوَافِهِ بِهَا حَتَّى رَجَعَ مِنْ عَرَفَةَ .

٧٧٥ : (رجل) هو الربيع راوي الحديث . (اجعل أ رأيت بائنين) انترك هذا التعذر واتبع السنة .

٧٧٦ : (قدم) مكة . (لم تكن عمرة) أي لم تكن فعلته عمرة . أي لم يمسح حججه إلى عمرة .

٧٧٧ : (سعى) مشى هرولة ورملاً . (سجدتين) ركعتين سنة الطواف . (يطوف) أي يسعى .

٧٧٨ : (يسير) قطعة من الجلد ضيقة وطويلة . (قده) جره . من القيادة .

٧٧٩ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : لا يحج باليت مشرك ولا يطوف باليت عريان . . . رقم : ١٣٤٧ .

(هبط) ما دون العشرة من الرجال . (يؤدِّن) يعلم . (بعد العام) بعد هذا العام . (عربان) مجرد من

الثياب ، كما كانت عادتهم في الجاهلية .

٧٨١ : عَنِ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : اسْتَأْذَنَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : أَنْ يَبِيتَ بِمَكَّةَ ، لَيْلِي نِيَّ ، مِنْ أَجْلِ سِقَاتِيهِ ، فَأَذِنَ لَهُ .

٧٨٢ : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ إِلَى السَّقَايَةِ فَاسْتَسْقَى ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ : يَا فَضْلُ ،
 أَذْهَبَ إِلَى أُمَّكَ ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِشَرَابٍ مِنْ عِنْدِهَا . فَقَالَ : (أَسْقِنِي) . قَالَ : يَا رَسُولَ
 اللَّهِ ، إِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ أُبْدِيَهُمْ فِيهِ . قَالَ : (أَسْقِنِي) . فَشَرِبَ مِنْهُ ، ثُمَّ أَتَى زَمْزَمَ ، وَهُمْ يَسْقُونَ وَيَجْعَلُونَ
 فِيهَا ، فَقَالَ : (اعْمَلُوا ، فَإِنَّكُمْ عَلَى عَمَلٍ صَالِحٍ) . ثُمَّ قَالَ : (لَوْلَا أَنْ تَغْلَبُوا لَنَزَلْتُ ، حَتَّى أَضَعَ
 الْحَبْلَ عَلَى هِدْيِهِ) . يَعْنِي : عَائِشَةَ ، وَأَشَارَ إِلَى عَائِشَةَ .

٧٨٣ : عَنْ عَاصِمٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ : أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَدَّثَهُ قَالَ : سَقَيْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ زَمْزَمَ ، فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ .
 قَالَ عَاصِمٌ : فَحَلَفَ عِكْرِمَةَ : مَا كَانَ يُؤْمِنُ إِلَّا عَلَى بَعِيرٍ .

٧٨٤ : عَنْ عُرْوَةَ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، فَقُلْتُ لَهَا :
 أَرَأَيْتِ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى : «إِنَّ الصُّغَاءَ وَالْمُرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جَنَاحَ عَلَيْهِ
 أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا» . فَوَأَدَّهُ مَا عَلَى أَحَدٍ جَنَاحٌ أَنْ لَا يَطُوفَ بِالصُّغَاءِ وَالْمُرْوَةِ ، قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ

٧٨١ : أخرجه مسلم في الحج . باب : وجوب البيت بمنى ليلالي أيام التشريق ... رقم : ١٣١٥ .
 (من أجل سقائه) حتى يقوم بسقاية الحجيج ، لأنهم كانوا ينسفون الماء من زمزم في الليل ، ويجعلونه
 في الجياض مسللاً يشرب منه الحجاج .

٧٨٢ : (السقاية) الموضع الذي يسقى فيه الماء . (ويجعلون فيها) ينحون منها الماء . (لولا أن تغلبوا) بأن يمنع
 عليكم الناس إذا رأوني أعمل . اقتداءً في ، فيعلمكم عليها لكثرهم .

٧٨٣ : أخرجه مسلم في الأشربة . باب في الشرب من زمزم قائماً ، رقم : ٢٠٢٧ .

(إلا على بعير) أي لا يقال : إنه ﷺ شرب قائماً . لأنه كان راكباً على بعير .

٧٨٤ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : بيان أن السمي بين الصغاء والمروة ركن لا يصلح الحج إلا به ، رقم : ١٢٧٧ .
 (أرأيت قول الله تعالى) أخبرني عن مفهوم هذه الآية /البقرة: ١٥٨/ . (شعائر الله) أعلام مناسكه
 وطاقته ، جمع شعيرة ، وهي كل ما جعل علامة لطاعة الله تعالى . (جناح) إثم . (يطوف بهما) يسمي

عَبَا : بِسْمِ مَا قُلْتَ يَا أَبْنِ أَخْتِي ، إِنَّ هَذِهِ لَوَ كَانَتْ كَمَا أَوْلَتْهَا عَلَيَّ ، كَانَتْ : لَا جَنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَتَطَوَّفَ بِهِمَا ، وَلِكَيْبَا أُنزِلَتْ فِي الْأَنْصَارِ ، كَانُوا قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمُوا ، يُهْلُونَ لِيَاةَ الطَّاعِيَةِ ، الَّتِي كَانُوا يَتَّبِعُونَهَا عِنْدَ الْمُشَلِّ ، فَكَانَ مِنْ أَهْلِ تَحْرُجٍ أَنْ يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، فَلَمَّا أَسْلَمُوا ، سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا كُنَّا نَحْرُجُ أَنْ نَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : وَإِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ . الْآيَةَ .

قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : وَقَدْ سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الطَّوْفَ بَيْنَهُمَا ، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَتْرُكَ الطَّوْفَ بَيْنَهُمَا .

٧٨٥ : عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا طَافَ الطَّوْفَ الْأَوَّلَ حَبَّ ثَلَاثًا وَمِثْلَى أَرْبَعًا ، وَكَانَ يُسْمِي بَطْنَ الْمَسِيلِ إِذَا طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ .

٧٨٦ : عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :

أَهْلُ النَّبِيِّ ﷺ هُوَ وَأَصْحَابُهُ بِالْحَجِّ ، وَلَيْسَ مَعَ أَحَدٍ مِنْهُمْ هَدْيٌ غَيْرَ النَّبِيِّ ﷺ وَطَلْحَةَ وَقَدِيمَ عَلِيٍّ مِنَ الْيَمَنِ وَمَعَهُ هَدْيٌ ، فَقَالَ : أَهَلَّتْ بِمَا أَهَلُّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً ، وَيَطُوفُوا ، ثُمَّ يَقْصِرُوا وَيَحْلُوا إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ ، فَقَالُوا : نَنْطَلِقُ إِلَى مَيْمِي وَذَكَرَ أَحَدُنَا يَقَطُرُ ، فَلَبَّغَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : (لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ ، وَلَوْلَا أَنْ مَعِيَ الْهَدْيُ لَأَحَلَّتْ) .

بينهما . (أولتها عليه) فسرتها عليه من الإباحة وأنه لا حرج في ترك السمي بينهما . (يهلون) يحجون . (لياة) الصم الذي كانوا يذبحون عنده الذابح . (الطاعية) من الطغيان ، وهو اسم لكل باطل . (المشلل) موضع قريب من الجحفة . (يتخرج أن يطوف ..) لوجود الصنمين عندهما ، وهما إسلاف وثائلة ، وكان من أهل لمة لا يسمى بين الصفا والمروة . (سن) شرع .

٧٨٦ : (وذكر أحدنا يقطر ميا أي من أثر الجماع ، قالوا ذلك مبالغة في تعجبهم ، أي إن نحلنا بالعمرة يؤدي بنا إلى جماعة النساء التي أصبحت حلالاً لنا ، وسنحرم بالحج عقب ذلك فخرج إلى منى وكان ذكر أحدنا يقطر ميا ، لقرب عهده بالجماع . وكانهم رأوا ذلك يتناقى مع حالة الحج التي من شأنها ترك الترفيه والتلذذ بجمع الدنيا . (لو استقبلت من أمري ما استدبرت) لو كنت الآن مستقبلاً من الأمر ما سبق مني في زمن مضى ، والمعنى : لو تبين لي هذا الرأي ، وهو الإحرام بالعمرة في أشهر الحج ، من أول الأمر . (ما أهديت) أي حتى أتمكن من التمتع .

٧٨٧ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رَعِيعٍ قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قُلْتُ : أَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ عَمَلْتُهُ عِنَ النَّبِيِّ ﷺ : أَمِنْ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ ؟ قَالَ : بَعْنِي ، قُلْتُ : فَأَمِنْ صَلَّى الْعَصْرَ يَوْمَ النَّفَرِ ؟ قَالَ : بِالْأَبْطَحِ ، ثُمَّ قَالَ : أَفْعَلْ كَمَا يَفْعَلُ أَمْرًاؤُكَ .

٧٨٨ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : شَكَ النَّاسُ يَوْمَ عَرَفَةَ فِي صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَبِمَنْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِشَرَابٍ فَشَرِبَهُ .

٧٨٩ : عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ :

جَاءَ يَوْمَ عَرَفَةَ ، حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ ، فَصَاحَ عِنْدَ سُرَادِقِ الْحَجَّاجِ ، فَخَرَجَ وَعَلَيْهِ مِلْحَةٌ مُمَصَّرَةٌ ، فَقَالَ : مَا لَكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؟ فَقَالَ : الرُّوْحُ إِنْ كُنْتُ تُرِيدُ السَّعَةَ ، قَالَ هَذِهِ السَّاعَةُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَأَنْظِرْنِي حَتَّى أُفَيْضَ عَلَى رَأْسِي ثُمَّ أَخْرُجُ ، فَتَزَلَّ حَتَّى خَرَجَ الْحَجَّاجُ ، فَسَارَ سَبْعِي وَبَيِّنَ أَبِي ، فَقُلْتُ : إِنْ كُنْتُ تُرِيدُ السَّعَةَ فَاقْصِرِ الْخُطْبَةَ وَعَجِّلِ الرُّقُوفَ ، فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ : صَدَقَ وَكَانَ عَبْدُ الْمَلِكِ قَدْ كَتَبَ إِلَى الْحَجَّاجِ : أَنْ لَا يَخَالِفَ ابْنَ عَمْرٍو فِي الْحَجِّ .

٧٩٠ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَضَلَّتْ بَعِيرًا لِي ، فَذَهَبْتُ أُطَلِّبُهُ يَوْمَ عَرَفَةَ ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَقْفًا بِعَرَفَةَ ، فَقُلْتُ : هَذَا وَاللَّهِ مِنَ الْحُمْسِ ، فَمَا شَأْنُهُ هَا هُنَا .

٧٨٧ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : استحباب طواف الإفاضة يوم النحر ، رقم : ١٣٠٩ .

(يوم التروية) يوم الثامن من ذي الحجة ، أي يوم ذهاب الحجاج من مكة إلى منى . (يوم النفر) يوم الرجوع من منى ، وهو الثالث عشر من ذي الحجة . (بالأبطح) المحصب ، موضع بمكة على طريق منى . (كما يفعل أمرًاؤك) صل حيث يصلون .

٧٨٨ : أخرجه مسلم في الصيام ، باب : استحباب الفطر للحجاج يوم عرفة ، رقم : ١١٢٣ .

(شك الناس) اختلفوا هل هو صائم أم لا . (يوم عرفة) أي وهم واقفون في عرفة .

٧٨٩ : (سرادق) ما يحيط بالخيمة وله باب يدخل منه إلى الخيمة . (ملحقة) إزار كبير . (ممصرفة) مصبوغة بالمصفر . (فأنظرنني) أخرني وانتظرنني . (أفويض) أغتسل : من الإفاضة ، وهي صب الماء بكثرة . (الرواح) عجل بالذهاب إلى الموقف . (السنة) طريقة النبي ﷺ . (هذه الساعة) أي وقت الهجرة . (فاقصر الخطبة) في تحفة بعد الزوال . (عجل الوقوف) في الموقف في عرفة .

٧٩٠ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : في الوقوف وقوله تعالى : ثم أفوضوا من حيث أفاض الناس ، رقم : ١٢٢٠ . (الحمس) جمع أحمس وهو الشديد ، سميت به قريش لتشدها فيما كانت عليه من تقاليد دينية في الجاهلية . (فما شأنه ها هنا) أي فما باله يقف في عرفة والحمس لا يقفون فيها ، لأن قريشًا كانت لا تخرج

٧٩١ : عَنْ أَسَمَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سُئِلَ : كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ فِي حَجَّةِ الْوَدَّاعِ ، حِينَ دَفَعَ ؟ قَالَ : كَانَ يَسِيرُ الْعَتَقَ ، فَإِذَا وَجَدَ فَمَجَّوَةً نَصًّا .

قَالَ الرَّوَيْ : وَالنَّصُّ فَوْقَ الْعَتَقِ .

٧٩٢ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّهُ دَفَعَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ ، فَسَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَرَأَاهُ زَجْرًا شَدِيدًا ، وَصَرْتًا وَصَوْتًا لِللَّيْلِ ، فَأَشَارَ بِسَوْطِهِ إِلَيْهِمْ ، وَقَالَ : (أَيُّهَا النَّاسُ ، عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ ، فَإِنَّ الْبِرَّ لَيْسَ بِالْإِبْطَاعِ) .

٧٩٣ : عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

أَنَّهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا نَزَلَتْ لَيْلَةَ جَمْعٍ عِنْدَ الْمُزْدَلِفَةِ ، فَأَمَّتْ تُعْمَلُ ، فَصَلَّتْ سَاعَةً ثُمَّ قَالَتْ : يَا نَبِيَّ ، هَلْ غَابَ الْقَمَرُ ؟ قُلْتُ : لَا ، فَصَلَّتْ سَاعَةً ثُمَّ قَالَتْ : هَلْ غَابَ الْقَمَرُ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَتْ : فَأَرْتَجِلُوا ، فَأَرْتَحَلْنَا وَمَضَيْتَا ، حَتَّى رَمَتِ الْجَمْرَةَ ، ثُمَّ رَجَعَتْ فَصَلَّتِ الصُّبْحَ فِي مَنْزِلِهَا ، قُلْتُ لَهَا : يَا هَتَاهُ ، مَا أَرَانَا إِلَّا قَدْ غَلَّتَا ، قَالَتْ : يَا نَبِيَّ ، إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُذِنَ لِلظُّنِّ .

٧٩٤ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : نَزَلْنَا الْمُزْدَلِفَةَ ، فَاسْتَأْذَنَتِ النَّبِيَّ ﷺ سَوْدَةَ ، أَنْ تَدْفَعَ قَبْلَ حَطْمَةِ النَّاسِ ، وَكَانَتْ امْرَأَةً بَطِيئَةً ، فَأَذِنَ لَهَا ، فَدَفَعَتْ قَبْلَ حَطْمَةِ النَّاسِ ، وَأَقَمْنَا حَتَّى أَصْبَحْنَا نَحْرًا ، ثُمَّ دَفَعْنَا بِدَفْعِهِ ، فَلَا نَأْكُورَ اسْتَأْذَنَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا اسْتَأْذَنَتْ سَوْدَةُ ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ مَفْرُوحٍ بِو .

من الحرم يوم عرفة ، وعرفة ليست من الحرم .

٧٩١ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : الإفاضة من عرفات إلى المزدلفة واستحباب صلاتي .. ، رقم : ١٢٨٦ .
(دفع) انصرف من عرفات : (العنق) السير بين الإبطاء والإسراع .

٧٩٢ : (زجراً) صيحاً لاحت الأبل على السير . (سوطه) قضيبه . (البر) الخبير . (بالإبطاع) هو حمل الدابة على إسرائها في السير . واستشهد البخاري هذا المعنى بقوله تعالى : «وَأَوْضَعُوا خِلَافَكُمْ» /التوبة: ٤٧/ .
واستشهد لتفسيره الخلال بقوله تعالى : «وَقَجَّرْنَا خِلَافَهُمَا نَهْرًا» /الكهف: ٣٣/ .

٧٩٣ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : استحباب تقديم دفع الضعفة من النساء وغيرهن .. ، رقم : ١٢٩١ .
(يا هتاه) يا هذه . (غلتنا) تقدمنا على الوقت المشروع ، من التخليس وهو السير في ظلمة آخر الليل .
(للظنن) جمع ظنية وهي المرأة ، وقيل : المرأة في المروج .

٧٩٤ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : استحباب تقديم دفع الضعفة من النساء وغيرهن .. ، رقم : ١٢٩٠ .
(استأذنت) أن تذهب إلى من يرمي الجمره قبل الناس . (حطمة الناس) زحمتهم . (مفروح به) ما يفرح به من كل شيء .

٧٩٥ : عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ :
خَرَجْنَا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى مَكَّةَ ، ثُمَّ قَدِمْنَا جَمْعًا ، فَصَلَّى الصَّلَاتَيْنِ ،
كُلَّ صَلَاةٍ وَحَدَمًا بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ ، وَالْعِشَاءُ بَيْنَهُمَا ، ثُمَّ صَلَّى الْفَجْرَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ ، قَائِلٌ
يَقُولُ طَلَعَ الْفَجْرُ ، وَقَائِلٌ يَقُولُ لَمْ يَطْلُعِ الْفَجْرُ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (إِنَّ هَاتَيْنِ
الصَّلَاتَيْنِ حَوْلَتَا عَن وَتَيْهِمَا ، فِي هَذَا الْمَكَانِ ، الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ ، فَلَا يَقْدَمُ النَّاسُ جَمْعًا حَتَّى
يُعْتَمُوا ، وَصَلَاةَ الْفَجْرِ هَذِهِ السَّاعَةَ) . ثُمَّ وَقَفَ حَتَّى أَسْفَرَ ، ثُمَّ قَالَ : لَوْ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَفَاضَ
الآنَ أَصَابَ السَّنَةَ . فَمَا أَذْرِي : أَقْوَلُهُ كَانَ أَسْرَعَ أَمْ دَفَعُ عُمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَلَمْ يَزَلْ يَكْبِي
حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْمُعَبِّةِ يَوْمَ النَّحْرِ .

٧٩٦ : عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ صَلَّى بِجَمْعِ الصُّبْحِ ، ثُمَّ وَقَفَ فَقَالَ : إِنَّ الْمُشْرِكِينَ
كَانُوا لَا يَفِيضُونَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَيَقُولُونَ : أَشْرُقَ نَبِيرٌ ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَالَفَهُمْ ، ثُمَّ
أَفَاضَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ .

٧٩٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً ، فَقَالَ :
(أُرْكَبُهَا) . فَقَالَ : إِنَّهَا بَدَنَةٌ ، فَقَالَ : (أُرْكَبُهَا) . قَالَ : إِنَّهَا بَدَنَةٌ ، قَالَ : (أُرْكَبُهَا وَيَلَك) . فِي
الثَّلَاثَةِ أَوْ فِي الثَّانِيَةِ .

-
- ٧٩٥ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : استحباب زيادة التغليس بصلاة الصبح يوم النحر .. ، رقم : ١٢٨٩ .
(الصلاتين المغرب والعشاء . حين طلع أول لحظة من طلوعه . يعتموا) يدخلوا في التمتع ، وهي ظلمة
الليل . (أسفر) من الإسفار وهو انتشار ضوء الصباح . (أفاض) دفع من مزدلفة . (الآن) وقت الإسفار .
- ٧٩٦ : (أشروق نبير) من الإشراق وهو طلوع الشمس ، ونبير جبل في مزدلفة ، والمعنى : تطلع عليك الشمس حتى
تدفع من مزدلفة .

- ٧٩٧ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : حجاز ركوب البعثة المهدة لمن احتاج إليها ، رقم : ١٣٢٢ .
(أركبها) لتخالف ما كان عليه أهل الجاهلية من عدم ركوبهم ما أهدوا إلى الحرم . (إنها بدنة) أي
كيف أركبها وهي هدي . (ويملك) الويل الملاك ، وقال له ذلك تأنيباً على مراجعته له وعدم امتثاله أول الأمر .

٧٩٨ : عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : تَمَتَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ ، وَأَهْدَى ، فَسَاقَ مَعَهُ الْهَدْيَ مِنْ ذِي الْحَلِيفَةِ ، وَبَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَهْلُ بِالْعُمْرَةِ ، ثُمَّ أَهْلُ بِالْحَجِّ ، فَتَمَتَّعَ النَّاسُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ ، فَكَانَ مِنَ النَّاسِ مَنْ أَهْدَى فَسَاقَ الْهَدْيَ ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُبَدِّ ، فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ ، قَالَ لِلنَّاسِ : (مَنْ كَانَ مِنْكُمْ أَهْدَى ، فَإِنَّهُ لَا يَجِلُّ لِيَّ بِحَرَمٍ مِنْهُ ، حَتَّى يَفْضِيَ حَجَّهُ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَهْدَى ، فَلْيَطُفْ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّغَا وَالْمَرْوَةِ ، وَلْيَقْصِرْ وَلْيَحْلِلْ ، ثُمَّ لِيَهْلُ بِالْحَجِّ ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا فَلْيَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةَ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ) .

٧٩٩ : عَنْ الْمُسَوِّبِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ فِي بَعْضِ عَشْرَةِ مِائَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِوَيْدِي الْحَلِيفَةِ ، قَلَدَ النَّبِيُّ ﷺ الْهَدْيَ وَأَشْعَرَ ، وَأَحْرَمَ بِالْعُمْرَةِ .

٨٠٠ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا :

أَنَّهُ بَلَغَنِي : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : مَنْ أَهْدَى هَدْيًا ، حَرَّمَ عَلَيْهِ مَا يَحْرُمُ عَلَى الْحَاجِّ ، حَتَّى يُنْحَرَ هَدْيُهُ . قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : لَيْسَ كَمَا قَالِ ابْنُ عَبَّاسٍ ، أَنَا قُلْتُ قَلَابِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي ، ثُمَّ قَلَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي ، ثُمَّ بَعَثَ بِهَا مَعَ أَبِي ، فَلَمْ يَحْرُمْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْءٌ أَحَلَّهُ اللَّهُ حَتَّى نَحِرَ الْهَدْيُ .

وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي رِوَايَةٍ قَالَتْ : أَهْدَى النَّبِيُّ ﷺ مَرَّةً غَنَمًا . وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهَا قَالَتْ : كُنْتُ أَقْبِلُ الْقَلَابِدَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَيَقْلُدُ الْغَنَمَ ، وَيُعِيمُ فِي أَهْلِهِ حَلَالًا . وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهَا قَالَتْ : قُلْتُ قَلَابِدَهَا مِنْ عَيْدِي كَانَ عَيْدِي .

٧٩٨ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : وجوب الدم على المتنع وأنه إذا علمه .. ، رقم : ١٢٢٧ ، ١٢٢٨ .

٧٩٩ : (من المدينة) في نسخة (زَمَنَ الْحَلِيفَةِ) . (فله الهدى) وضع في عنقه قلادة كتل وغيره . (أشعر) جرح سنامه .

٨٠٠ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : استحباب بعث الهدى إلى الحرم لمن لا يريد الذهاب بنفسه ، رقم : ١٣٢١ . (عهن) صرف ، أو الصيرغ منه .

٨٠١ : عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِجِلَالِ الْبَدَنِ الَّتِي نَحَرْتُ وَبِجُلُودِهَا .

٨٠٢ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِخَمْسِ بَيْتٍ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ ، لَا تُرَى إِلَّا الْحَجُّ ، فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنْ مَكَّةَ ، أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ إِذَا طَافَ وَسَلَى بَيْنَ الصَّمَا وَالْمَرُوءَةِ أَنْ يَجِلَّ ، قَالَتْ : فَذَخِلَ عَلَيْنَا يَوْمَ الشَّحْرِ بِلَحْمِ بَقَرٍ ، قُلْتُ : مَا هَذَا ، قَالَ : نَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَرْوَاجِهِ .

٨٠٣ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّهُ كَانَ يَنْحَرُ فِي الْمَنْحَرِ . يَعْنِي : مَنْحَرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٨٠٤ : عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّهُ أُلِيَ عَلَى رَجُلٍ قَدْ أَنَاخَ بَدَنَهُ يَنْحَرُهَا ، قَالَ : أَبْعَثْهَا قِيَامًا مُقْبِدَةً ، سَنَةَ مُحَمَّدٍ ﷺ .

٨٠٥ : عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَمَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَقُومَ عَلَى الْبَدَنِ . وَلَا أُعْطِيَ عَلَيْهَا شَيْئًا فِي جِزَارَتِهَا .

٨٠٦ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كُنَّا لَا نَأْكُلُ مِنْ لُحُومِ بَدَنِنَا قَوْفَ ثَلَاثِ مِئَةٍ ، فَرَخَّصَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ : (كُلُوا وَتَرَوُودُوا) . فَأَكَلْنَا وَتَرَوُودْنَا .

٨٠١ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : في الصدقة بلحوم الهدي وجلودها وجلالها ، رقم : ١٣١٧ .
(جلال البدن) جمع جِل ، وهو ما يوضع على ظهر الدابة من كساء ونحوه .

(البدن) جمع بدنة ، وهي واحدة الإبل ، وقيل : هي ما يهدى إلى الحرم من الإبل أو البقر .

٨٠٤ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : نحر البدن قِيَامًا مُقْبِدَةً ، رقم : ١٣٢٠ .
(أبعثها) أُرْزَها حتى تقوم . (قِيَامًا) قَائِمَةٌ . (مقْبِدَةً) مقفولة اليد اليسرى ، مربوطة بالعقال وهو الحبل .

٨٠٥ : (ولا أعطي .. جزارتها) أن لا أعطي جزءًا منها أجرة ذبحها .

٨٠٦ : أخرجه مسلم في الأضاحي ، باب : بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي .. ، رقم : ١٩٧٢ .
(فوق ثلاث مئ) بعد أيام التشريق التي يقام فيها بمنى .

٨٠٧ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : حَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّتِهِ .
 ٨٠٨ : وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (اللَّهُمَّ ارْحَمْ الْمُحَلِّقِينَ) . قَالُوا :
 وَالْمَقْصُرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : (اللَّهُمَّ ارْحَمْ الْمُحَلِّقِينَ) . قَالُوا : وَالْمَقْصُرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 ، قَالَ : (وَالْمَقْصُرِينَ) .

٨٠٩ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ) .
 قَالُوا : وَالْمَقْصُرِينَ ، قَالَ : (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ) . قَالُوا : وَالْمَقْصُرِينَ ، قَالَهَا ثَلَاثًا ، قَالَ :
 (وَالْمَقْصُرِينَ) .

٨١٠ : عَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَصَرْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَقْصُورٍ .
 ٨١١ : عَنْ وَبَرَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : مَتَى أَرْمِي الْجِمَارَ ؟
 قَالَ : إِذَا رَمَى إِمَامُكَ قَارِيَهُ ، فَأَعَدْتُ عَلَيْهِ الْمَسْأَلَةَ ، قَالَ : كُنَّا نَتَحَنَّنُ ، فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ
 رَبَّيْنَا .

٨١٢ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ رَمَى مِنْ بَطْنِ الْوَادِي ، فَمِيلٌ لَهُ
 إِنْ نَاسًا يَرْمُونَهَا مِنْ قَوْفِهَا ؟ فَقَالَ : وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ ، هَذَا مَقَامُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ
 الْبَقَرَةِ ﷻ .

وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ انْتَهَى إِلَى الْجَمْرَةِ الْكُبْرَى ، جَعَلَ الْبَيْتَ عَنْ يَسَارِهِ ، وَبِئْسَ
 عَنْ يَمِينِهِ ، وَرَمَى بِسَجْعٍ ، وَقَالَ : هَكَذَا رَمَى الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ ﷻ .

٨٠٧ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : تفضيل الحلق على التقصير وجواز التقصير ، رقم : ١٣٠٤ .

٨٠٨ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : تفضيل الحلق على التقصير وجواز التقصير ، رقم : ١٣٠١ .
 (المحلقيين) الذين يحلقون جميع شعورهم . (المقصرين) الذين يقصون أطراف شعورهم .

٨٠٩ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : تفضيل الحلق على التقصير وجواز التقصير ، رقم : ١٣٠٢ .

٨١٠ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : التقصير في العمرة ، رقم : ١٢٤٦ .

(عن رسول الله) أخذت من شعر رأسه . (بمقصص) سهم فيه نصل عريض .

٨١١ : (تحنن) تراقب الوقت ، من الحين وهو الزمن . (زالت الشمس) مالت إلى جهة الغرب .

٨١٢ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : رمي جمرة العقبة من بطن الوادي وتكون مكة عن يساره ، رقم : ١٢٩٦ .

(سورة البقرة) خصها بالذكر لأن معظم أحكام الحج مذكورة فيها .

٨١٣ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّهُ كَانَ يَرْمِي الْجَمْرَةَ الدُّنْيَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ ، يُكَبِّرُ عَلَىٰ إِبْرَ كُلِّ حَصَاةٍ ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ حَتَّىٰ يُسْبِلَ ، فَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ ، فَيَقُومُ طَوِيلًا ، وَيَدْعُو وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ ، ثُمَّ يَرْمِي الرُّسْطَىٰ ، ثُمَّ يَأْخُذُ ذَاتَ الشَّامِلِ فَيَسْبِلُ ، وَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ ، فَيَقُومُ طَوِيلًا ، وَيَدْعُو وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ ، وَيَقُومُ طَوِيلًا ، ثُمَّ يَرْمِي جَمْرَةَ ذَاتِ الْعَقَبَةِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي ، وَلَا يَفْعُ عَنْدَهَا ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ ، فَيَقُولُ : هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُهُ .

٨١٤ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أَمَرَ النَّاسُ أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِمْ بِالْبَيْتِ ، إِلَّا أَنَّهُ خُفِّفَ عَنِ الْحَائِضِ .

٨١٥ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ ، وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ ، ثُمَّ رَقَدَ رَقْدَةً بِالْحَصْبِ ، ثُمَّ رَكِبَ إِلَى الْبَيْتِ فَطَافَ بِهِ .

٨١٦ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : رُحِّصَ لِلْحَائِضِ أَنْ تَنْفِرَ إِذَا أَفَاضَتْ . قَالَ : وَتَجِئْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : إِنَّهَا لَا تَنْفِرُ ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ بَعْدُ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَحِّصَ لَهُنَّ .

٨١٧ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : لَيْسَ التَّحْصِيبُ بِشَيْءٍ ، إِنَّمَا هُوَ مَنَزَلٌ نَزَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

٨١٣ : (الجمرة الدنيا) الصغرى ، وهي أول الجمرات التي ترمى أيام التشريق ، وسُميت الدنيا لأنها أقرب الجمرات إلى منى وأبعدها من مكة . (سبل) ينزل إلى السبل من بطن الوادي ، حتى لا يصبه ما يتطاير من الحمى .

٨١٤ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض ، رقم : ١٣٢٨ . (آخر عهدهم بالبيت) آخر ما يفعلونه - في آخر وقت من أوقات مجيئهم - أن يطوفوا بالبيت طواف الوداع ، قبل مغادرتهم مكة إلى أوطانهم .

٨١٥ : (رقد) نام . (بالحصب) مكان متسع بين مكة ومنى ، بين الجبلين إلى المقابر .

٨١٦ : (تنفر) تذهب من مكة دون طواف وداع . (قال) أي طاولس الراوي . أَفَاضَتْ : طافت طواف الإفاضة .

٨١٧ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : استحباب النزول بالحصب يوم النفر ، رقم : ١٣١٢ . (ليس التحصيب بشيء) أي النزول في الحصب ليس من مناسك الحج المطلوب فعلها بشيء . (إنما هو منزل ...) أي محصب موضع ينزل فيه ، ليكون الخروج أسهل عند السفر إلى المدينة .

٨١٨: عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَقْبَلَ بَاتَ بِرِجْلِ طُوى ، حَتَّى إِذَا أَصْبَحَ دَخَلَ ، وَإِذَا نَفَرَ مَرَّ بِرِجْلِ طُوى وَبَاتَ بِهَا حَتَّى يُصْبِحَ ، وَكَانَ يَذْكُرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٣٣ - أبواب العمرة

٨١٩: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَقَمَارَةٍ لَمَّا بَيْنَهُمَا ، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ) .

٨٢٠ : عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّهُ سَأَلَ عَنِ الْعُمْرَةِ قَبْلَ الْحَجِّ ؟ فَقَالَ : لَا بَأْسَ . وَقَالَ : أَعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ .

٨٢١ : عَنْ مُجَاهِدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ : دَخَلْتُ أَنَا وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ الْمَسْجِدَ ، فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، جَالِسٌ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ ، وَإِذَا نَاسٌ يُصَلُّونَ فِي الْمَسْجِدِ صَلَاةَ الصُّحَى ، قَالَ : فَسَأَلْتُهُ عَنْ صَلَاتِهِمْ ، فَقَالَ : بَدْعَةٌ . ثُمَّ قَالَ لَهُ : كَيْفَ أَعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ أُرَبَعًا : إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ . فَكَرِهْنَا أَنْ نَرُدَّ عَلَيْهِ .

قَالَ : وَسَمِعْتَنَا عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحَجْرَةِ ، فَقَالَ عُرْوَةُ : يَا أُمَّهُ ، يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ : أَلَا تَسْمَعِينَ مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَتْ : مَا يَقُولُ ؟ قَالَ : يَقُولُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرَاتٍ ، إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ . قَالَتْ : يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، مَا أَعْتَمَرَ عُمْرَةً إِلَّا وَهُوَ شَاهِدُهُ ، وَمَا أَعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ قَطُّ .

٨١٩ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : فضل الحج والعمرة ويوم عرفة ، رقم : ١٣٤٩ .

(العمرة) هي في اللغة : الزيارة ، وفي الشرع : زيارة البيت الحرام بشرط مخصوصة . (كقارة) ماحية ، مشتقة من الكفر وهو التغطية والستر . (لا بينهما) لما وقع بينهما من الذنوب الصغيرة . (المبرور) المقبول ، وهو الذي لا يخالفه إثم ، مشتق من البر وهو الإحسان .

٨٢٠ : (لا بأس) ليس عليه شيء ، إذا اعتمر قبل أن يحج ، ولكن لا على وجه التسع كما مر .

٨٢١ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : بيان عدد عمر النبي ﷺ وزمانه ، رقم : ١٢٥٥ .

(حجرة) غرفة ، وهي في الأصل ما يُحجَرُ عليه من الأرض بحائط ونحوه . (المسجد) أي مسجد النبي ﷺ في المدينة المنورة . (بدعة) البدعة هي إحداهن ما لم يكن في عهد رسول الله ﷺ . - مراد ابن عمر رضي الله عنه : أن اجتماع الناس في المسجد على صلاة الصبح بدعة ، لا صلاة الصبح نفسها ، فإنها سنة . (استان عائشة) أي صوت سواكها وهي تسلك به . (يا أمها) ساءها أمه ، وهي في الحقيقة خالته ، لأن الخالة بمنزلة الأم ، أو باعتبارها أم المؤمنين . (شاهده) حاضر معه ، تعني في ذلك المبالغة في نسبة النسيان إلى ابن عمر رضي الله عنهما .

٨٢٢ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَهُ سَأَلَ :
 كَمْ أَعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ ؟ قَالَ : أَرْبَعًا : عُمْرَةُ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ حَيْثُ صَدَّهُ الْمُشْرِكُونَ ،
 وَعُمْرَةُ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ حَيْثُ صَالِحُهُمْ ، وَعُمْرَةُ الْجِعْرَانَةِ إِذْ قَسَمَ غَيْمَةَ - أَرَاهُ -
 حَتَيْنَ . قُلْتُ : كَمْ حَجَّ ؟ قَالَ : وَاحِدَةً .
 وَفِي رِوَايَةٍ أَنَهُ قَالَ : أَعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ حَيْثُ رَدُّوهُ ، وَمِنَ الْقَابِلِ عُمْرَةَ الْحُدَيْبِيَّةِ ، وَعُمْرَةَ
 فِي ذِي الْقَعْدَةِ ، وَعُمْرَةَ مَعَ حَجَّتِهِ .

٨٢٣ : عَنِ الْبُرَاهِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أَعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ذِي الْقَعْدَةِ
 قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ مَرَّتَيْنِ .
 ٨٢٤ : عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَرُدَّ عَائِشَةَ
 وَيُعِيرَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ .

٨٢٥ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ سَرَّاقَةَ بِنْتَ مَالِكِ بْنِ جُعْفَمٍ لَقِيَ النَّبِيَّ
 ﷺ وَهُوَ بِالْعَقْبَةِ وَهُوَ يَرِيهَا ، فَقَالَ : أَلَكُمُ هَذِهِ خَاصَّةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟
 قَالَ : (لَا ، بَلْ لِلْأَيْدِ) .

٨٢٢ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : بيان عدد عمر النبي ﷺ وزمانه ، رقم : ١٢٥٣ .
 (الحدبية) هي قرية كبيرة على مرحلة من مكة مما يلي المدينة ، سميت بيئر هناك . (صده المشركين)
 معناه من دخول مكة في ذي القعدة عام ست من الهجرة . وجرى بينه وبينهم هدنة سميت صلح الحدبية ،
 وسمي العام عام الحدبية . (الجعرة) مكان بين مكة والطائف ، وهي إلى مكة أقرب . (أراه) أظنه ، وهو
 كلام متعرج بين المضاف والمضاف إليه ، وكان الراوي طرأ عليه شك ، فأدخل لفظ (أراه) بينها
 (حتين) غزوة حنين ، وحتين واد بين مكة والطائف ، وقعت فيه الغزوة في الخامس من شوال ، ستة ثمان
 من الهجرة عام فتح مكة . (كم حج) أي بعد فرض الحج . (واحدة) هي حجة الوداع ، واعتبر معها
 العمرة الرابعة التي لم تذكر في هذه الرواية وذكرت فيما بعدها .

٨٢٤ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : بيان وجوب الإحرام .. ، رقم : ١٢١٢ .
 (ردف عائشة) ركبها وراه على ناقته .

٨٢٥ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : بيان وجوب الإحرام .. ، رقم : ١٢١٦ .
 (وهو بالعقبة) عند جمره العقبة ، وهي الجمره الكبرى التي ترمى يوم النحر . صبيحة العاشر من ذي
 الحجة . (الكم هذه خاصة) أي جعل الحج عمرة ، أو أدله العمرة في أشهر الحج ، مخصوصة بكم
 في هذه السنة ، أو لكم ولغيركم أبداً . (للأيدي) هي مشروعة لكل الناس أبداً الدهر .

٨٢٦ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُوَافِينَ لِمَلَالِ ذِي الْحِجَّةِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبَلََّ بِعُمْرَةٍ قَلِيلٍ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبَلََّ بِحِجَّةٍ قَلِيلٍ ، وَلَوْلَا أَنِّي أُهْدِيتُ لِأَهْلَتِّ بِعُمْرَةٍ . فَمِنْهُمْ مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ ، وَبَيْنَهُمْ مَنْ أَهَلَ بِحِجَّةٍ ، وَكُنْتُ مِنْ أَهْلِ بِعُمْرَةٍ ، فَحِضْتُ قَبْلَ أَنْ أُدْخَلَ مَكَّةَ ، فَأَذْرَكُنِي يَوْمَ عَرَفَةَ وَأَنَا حَائِضٌ ، فَشَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : (دَعِي عُمْرَتِكَ ، وَأَنْقِضِي رَأْسَكَ وَأَمْسِطِي ، وَأَهْلِي بِالْحِجِّ) . فَفَعَلْتُ . فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةَ الْحَصْبَةِ ، أُرْسِلَ مِنِّي عَبْدُ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّنْعِيمِ . فَأَرَدْتُهَا فَأَهَلْتُ بِعُمْرَةٍ مَكَانَ عُمْرَتِهَا . فَقَضَى اللَّهُ حَجَّهَا وَعُمْرَتِهَا ، وَلَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ هَدْيِي . وَلَا صَدَقَةٌ وَلَا صَوْمٌ .

وَعَمَّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، يَصْدُرُ النَّاسُ بِنُسُكَيْنِ وَأَصْدُرُ بِنُسُكٍ ؟ قِيلَ لَهَا : (أَنْتَظِرِي ، فَإِذَا طَهَّرْتِ فَأَخْرِجِي إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَهْلِي ، ثُمَّ اتَّيْبَتِي بِمَكَانٍ كَذَا ، وَلِكَيْتَا عَلَى قَدْرِ نَفَقَتِكَ أَوْ نَصَبِكَ) . [ر : ٧٤٩]

٨٢٧ : عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّهَا كَانَتْ كُلَّمَا مَرَّتْ بِالْحِجْوَنِ تَقُولُ : صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ ، لَقَدْ تَرَلْنَا مَعَهُ هَاهُنَا وَهُنَا يَوْمَئِذٍ خِفَافٌ ، قَلِيلٌ ظَهْرُنَا قَلِيلَةٌ أَرْوَادُنَا . فَأَعْتَمَرْتُ أَنَا وَأَخِي عَائِشَةَ وَالزُّبَيْرُ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ . فَلَمَّا مَسَحْنَا الْبَيْتَ أَحْلَلْنَا . ثُمَّ أَهَلْنَا مِنَ الْمَشِيِّ بِالْحِجِّ .

٨٢٦ : (ولم يكن في شيء من ذلك) أي في تركها العمرة التي أحرمت بها أولاً ، وإدراجها لها في الحج . ولا في عمرتها التي اعتمرها بعد الحج . (هدي ولا صدقة ولا صوم) أي لم يأمرها ﷺ بفعل شيء من ذلك . (أياصدرو الناس بنسكين) أيرجعون بعبادتين : حج وعمرة . (بمكان كذا وكذا) والمكان الذي عينه لها المحصب بمنى . (ولكيتا) أي ثواب عمرتك . (نصلك) نصلك .

٨٢٧ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : ما يلزم من طاف بالبيت وسعى .. ، رقم : ١٢٣٧ . (بالحجون) موضع بمكة ، يقال : هو مقبرة أهل مكة . (خفاف) متاعا قليل . (ظهورنا) مراكبنا . (فلان وفلان) تعني بهم جماعة عرفتهم عن لم يسق الهدي وتنع . (مسحنا البيت) طفنا بالبيت .

٨٢٨ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوٍ أَوْ حَجٍّ أَوْ عَمْرَةٍ يُكَبِّرُ عَلَى كُلِّ شَرْفٍ مِنَ الْأَرْضِ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ ، ثُمَّ يَقُولُ : (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، آمِينَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ سَاجِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ) .

٨٢٩ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ ، اسْتَقْبَلَتْهُ أُغَيْلِمَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمَطْلِبِ ، فَحَمَلَتْ وَاحِدًا بَيْنَ يَدَيْهِ وَآخَرَ خَلْفَهُ .

٨٣٠ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ ، كَانَ لَا يَدْخُلُ إِلَّا غُدْوَةً أَوْ عَشِيَّةً .

٨٣١ : عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلًا .

٨٣٢ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ ، فَأَبْصَرَ دَرَجَاتِ الْمَدِينَةِ ، أَوْضَعَ نَاقَتَهُ ، وَإِنْ كَانَتْ دَابَّةً حَرَكَهَا . وَزَادَ فِي رِوَايَةٍ مِنْ حَبِهَا .

٨٣٣ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (السَّمَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ . يَمْتَعُ أَحَدُكُمْ طَعَامَهُ وَسَرَابَهُ وَتَوَمُّهُ ، فَإِذَا قَضَى نَهْمَتَهُ فَلْيَمْجُلْ إِلَى أَهْلِهِ) .

٨٢٨ : (قفل) رجع . (شرف) مكان مرتفع . (آيين) راجعين إلى الله تعالى ، أو : راجعين إلى الأهل والوطن . (عبده) رسوله محمداً ﷺ . (الأحزاب) القبائل العربية التي اجتمعت على قتاله ﷺ يوم الخندق . فهزمهم الله تعالى بدون قتال . ويشمل أيضاً : الفرق الصالحة المعادية للإسلام والمسلمين . في جميع الأزمنة والأمكنة .

٨٢٩ : (أغيلم) .. صبيانهم ، تصغير غلمة على غير قياس . وهي جمع غلام . (بين يديه) أركبه أمامه على ناقته .

٨٣٠ : أخرجه مسلم في الإمارة ، باب : كراهة الطريق وهو الدخول ليلاً .. ، رقم : ١٩٢٨ . (لا يطرق أهله) من الطريق ، وهو الإتيان بالليل ، يعني أنه لا يدخل على أهله ليلاً إذا قدم من سفر . (غدوة) من صلاة الفجر إلى طلوع الشمس . (عشية) من زوال الشمس إلى غروبها ، ويطلق أيضاً على ما بعد الغروب إلى العتمة ، والمراد هنا الأول .

٨٣١ : أخرجه مسلم في الإمارة ، باب : كراهة الطريق وهو الدخول ليلاً .. ، رقم : ٧١٥ .

٨٣٢ : (درجات المدينة) طرقها المرتفعة ، جمع درجة . (أوضح) أسرع السير . (حربها من حبها) حبها على الإسراع لجهة المدينة والدخول إليها ، لكثرة حبه لها .

٨٣٣ : أخرجه مسلم في الإمارة ، باب : السفر قطعة من العذاب .. ، رقم : ١٩٢٧ .

(قطعة من العذاب) جزء ونوع من العذاب ، لما فيه من الألم الناشئ عن المشقة بسببه . (يمتع .. الخ) يتخذه عن وقتة المألوف ، ولا يحصل له منه القدر الكافي ، أو اللذة المعتادة . (قضى نهمته) أنهى حاجته التي سافر من أجلها .

٣٤ - أبواب الإحصار وجزاء الصيد

٨٣٤ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَدْ أَحْصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَحَلَقَ رَأْسَهُ ، وَجَامَعَ نِسَاءَهُ ، وَتَحَرَّ هَدْيُهُ ، حَتَّى اعْتَمَرَ عَامًا قَابِلًا .

٨٣٥ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : أَلَيْسَ حَسْبَكُمْ سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ إِنْ حَبَسَ أَحَدُكُمْ عَنِ الْحَجِّ طَافَ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، حَتَّى يَبْحُجَّ عَامًا قَابِلًا ، فَيُهْدِيَ أَوْ يَصُومَ إِنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا .

٨٣٦ : عَنْ الْمُسَوِّدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَحَرَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ ، وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ بِذَلِكَ .

٨٣٧ : عَنْ كَتَّابِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : وَقَفَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحُدَيْبِيَةِ وَرَأَيْتِي يَبَاهَتُ قَمَلًا ، فَقَالَ : (بُؤْذِيكَ هَوَامِكُ) . قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : (فَأَحْلِقْ رَأْسَكَ ، أَوْ قَالَ : أَحْلِقْ) . قَالَ : فِي نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : «فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ إِلَى آخِرِهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، أَوْ تَصَدَّقْ بِفَرَقٍ بَيْنَ سِتَّةٍ ، أَوْ انْسَلِكْ بِمَا تَيْسَّرُ) . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي رِوَايَةٍ قَالَ : نَزَلَتْ فِي خَاصَّةٍ ، وَهِيَ لَكُمْ عَامَّةٌ .

٨٣٤ : (أحصر) عام صلح الحديبية . (جامع نسائه) أي حل له جماعهن ، أو باشر ذلك فعلاً . (حتى اعتمر) في نسخة (لم اعتمر) .

٨٣٥ : (أليس حسيكم سنة رسول الله) أليس بكميكم متابعة سنة رسول الله ﷺ . (حبس أحدكم عن الحج) لم يتمكن من أداء ركنه الأساسي وهو الوقوف في عرفة . (فيهدى) يذبح شاة ، وهو دم الإحصار . (يصوم) أياماً مقابل قيمة الهدي .

٨٣٧ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : جواز حلق الرأس للمحرم إن كان به أذى ... رقم : ١٧٠١ .

(بباهت قملاً) يتساقط منه القمل شيئاً فشيئاً . (هوامك) جمع هامة . وهي ما يدب من الأحناش والمراد هنا القمل وما شابهه ، مما يلازم جسد الإنسان غالباً . إذا ترك التنظيف زمناً طويلاً . (يفرق) مكياح كان معروفاً في المدينة ، ويساهي تسعة ألتار تقريباً . (انسلك بما تيسر) اذبح ما تيسر لك من أنواع الهدي .

٨٣٨ : عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

اتَّطَلَّقْنَا مَعَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ ، فَأَحْرَمَ أَصْحَابُهُ وَلَمْ أَحْرَمْ ، فَأَتَيْنَا بَعْدَهُ بِبَيْعَةٍ ، فَتَوَجَّهْنَا نَحْوَهُمْ ، فَصَرَ أَصْحَابِي بِجِمَارٍ وَخَسِرَ ، فَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَضْحَكُ إِلَى بَعْضٍ ، فَظَنَرْتُ قَرَابَتَهُ ، فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ الْفَرَسَ فَطَعْتُهُ فَأَتَيْتُهُ ، فَاسْتَعْتَمَهُمْ فَأَبَوْا أَنْ يُبَيِّنُونِي ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ ، ثُمَّ لَحِقْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَخَشِينَا أَنْ نَقْتَطَعَ ، أَرْفَعُ قَرِيبِي شَاوَأَ وَأَسِيرَ عَلَيْهِ شَاوَأَ ، فَلَقِيْتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي عِفَارٍ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ ، فَقُلْتُ : أَيْنَ تَرَكْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَ : تَرَكْتُهُ بَتْعَهْنَ ، وَهُوَ قَائِلُ السُّبْيَا ، فَلَحِقْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَيْتُهُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَصْحَابَكَ أُرْسَلُوا بِقُرُوءٍ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ وَبَرَكَاتِهِ ، وَإِنَّهُمْ قَدْ خَشُوا أَنْ يَنْتَظِعَهُمُ الْعَدُوُّ نَتَكُ فَانْظُرْهُمْ ، فَفَعَلْتُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا أَصَدْنَا جِمَارَ وَخَسِرَ ، وَإِنْ عِنْدَنَا مِنْهُ فَاضِئَةٌ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ : (كُلُوا) . وَهُمْ مُحْرَمُونَ .

وَعَنْهُ فِي رِوَايَةٍ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْقَاحَةِ ، مِنْ الْمَدِينَةِ عَلَى ثَلَاثِ ، وَمِنَّا الْمُحْرَمُ وَمِنَّا غَيْرُ الْمُحْرَمِ ، .. الْحَدِيثُ .. وَعَنْهُ فِي رِوَايَةٍ قَالَ :
فَلَمَّا أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (أَمِنَكُمْ أَحَدُ أَمْرَةٍ أَنْ يَحْمِلَ عَلَيْهَا أَوْ أُشَارَ إِلَيْهَا) . قَالُوا : لَا ، قَالَ : (فَكُلُوا مَا بَيْنَ يَدَيْكُمْ لَحْمَهَا) .

٨٣٨ : أخرجه مسلم في الحج . باب : تحريم العبد للمحرم ، رقم : ١١٩٦ .

(عام الحديبية) العام الذي حصل فيه صلح الحديبية . (ببيعة) موضع بين مكة والمدينة . (فأبته) جعله ثابتاً في مكانه لا يتحرك منه ، أي قتله . (نقتطم) بقطعنا العدو عن رسول الله ﷺ ويحول بيننا وبينه . (أرفع هربي) أجريه وأسرعه في السير . (شأوا) نارة ، والشأو الغاية . (بتعهن) اسم لعين ماء في طريق مكة . (قائل السبيا) عازم أن يقبل في السبيا . من القليلة وهي اليوم وقت الظهيرة . والسبيا قرية بين مكة والمدينة . (فانظروهم) انتظروهم حتى يلحقوا بك . (اصدنا) أصله : اصعدنا ، فقلبت التاء صاداً وأدغمت في الصاد ، بمعنى اصعدنا . (فاضلة) قطعة قد فصلت منه وبقيت معي .

٨٣٩ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ حِثَّامَةَ اللَّيْثِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ أَهْدَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِمَارًا وَحَيْبًا ، وَهُوَ بِالْأَبْرَاهِ أَوْ بَوْدَانَ ، فَرَدَّهُ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا رَأَى مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ : (إِنَّا لَمْ نُرَدَّهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَا حَرَمٌ) .

٨٤٠ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ ، كُلُّهُنَّ فَاسِقٌ ، يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ : الْغُرَابُ ، وَالْحِدَاةُ ، وَالْمَقْرَبُ ، وَالْفَارَةُ ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ) .

٨٤١ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَيْنَا نَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَارٍ يَبْعَى ، إِذْ نَزَلَ عَلَيْهِ : (وَالْمُرْسَلَاتُ ، وَإِنَّهُ لَيَلْتَلُوهُنَّ ، وَإِنِّي لَأَتْلُقَاهَا مِنْ فِيهِ ، وَإِنَّ قَاهُ لَرَطْبٌ بِهَا ، إِذْ وَبَّتْ عَلَيْنَا حَيْبٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (أَقْتُلُوهُنَّ) . فَأَبْتَدَرْنَاهَا فَذَهَبَتْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (وَوَقِيتُ شَرَكُمْ ، كَمَا وَقِيتُ شَرَّهَا) .

٨٤٢ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِلزُّوَغِ : (فَوَيْسِقٌ) . وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمْرًا بِقَتْلِهِ .

٨٤٣ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : يَوْمَ افْتَتَحَ مَكَّةَ : (لَا هِجْرَةَ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيْتٌ ، وَإِذَا اسْتَفْرَغْتُمْ فَأَنْفِرُوا) .

٨٣٩ : أخرجه مسلم في الحج . باب : تحريم الصيد للمحرم . رقم : ١١٩٣ .

(الأبواء) اسم موضع بين مكة والمدينة ، سببت بذلك لقبه السبيل بها . (بودان) موضع بين الأبواء والجنفة . (ما في وجهه) أي من الكراهية والحزن . (حرم) محرمين ، ويمنع علينا أخذ الصيد .

٨٤٠ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب .. رقم : ١١٩٨ .

(فاسق) من الفسق وهو الخروج ، ووصفت بذلك لخروجها عن حكم غيرها بالإيذاء والإفساد وعدم الانتفاع . (الغراب) وهو طائر أسود في ظهره وبطنه بياض . (الحدأة) وهي نوع من الطيور . وهي أحسبها . (العقور) الجناح الذي يمرض للناس وبعضهم ، وأذن بقتل هذه الدواب لضرها وإيذاها للناس .

٨٤١ : (والمرسلات) أي سورة والمرسلات . (الرتب) لم يحف ريقه من قراءتها . (فابتدرناها) أسرعنا إلى أخذها وقتلها .

٨٤٢ : أخرجه مسلم في السلام ، باب : استحباب قتل الزوغ ، رقم : ٢٢٣٩ .

(الزوغ) دابة لها قوائم تعدو في أصول الحشيش ، وقيل : هي سام أرس ، التي تكوي في الحدران والقفوف . (فويسق) تصغير فاسق ، وهو تصغير للتصغير .

٨٤٣ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : تحريم مكة وصيدها وخلعها وهجرها وقتلها . وفي الإمارة ، باب : المباينة بعد فتح مكة على الإسلام .. رقم : ١٣٥٣ .

٨٤٤ : عَنِ ابْنِ بُحَيْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَحْتَجِمُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُحْرَمٌ ، يَلْحَمِي جَمَلِي ، فِي وَسْطِ رَأْسِي .

٨٤٥ : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرَمٌ .
 ٨٤٦ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَتِّينَ : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ وَالْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ اخْتَلَفَا بِالْأَبْوَاهِ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ : يَغْتَسِلُ الْمُحْرَمُ رَأْسَهُ ، وَقَالَ الْمِسْوَرُ : لَا يَغْتَسِلُ الْمُحْرَمُ رَأْسَهُ ، فَأُرْسَلَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ إِلَى أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ ، فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ بَيْنَ الْقَرْيَتَيْنِ ، وَهُوَ يُسْتَرُّ بِثَوْبٍ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : مَنْ هَذَا ؟ فَقُلْتُ : أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَتِّينَ . أُرْسَلَنِي إِلَيْكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ ، أَسَأَلُكَ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلُ رَأْسَهُ وَهُوَ مُحْرَمٌ ؟ فَوَضَعَ أَبُو أَيُّوبَ يَدَهُ عَلَى الثَّوْبِ فَطَاطَاهُ حَتَّى بَدَأَ لِي رَأْسَهُ . ثُمَّ قَالَ لِلْإِنْسَانِ يَصُبُّ عَلَيْهِ : أَصِيبْ ، فَصَبَّ عَلَيَّ رَأْسِي . ثُمَّ حَرَكَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ فَأَقْبَلَ بِيَهُمَا وَأَدْبَرَ . وَقَالَ : هَكَذَا رَأَيْتُهُ ﷺ يَفْعَلُ .

٨٤٧ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمُخْفَرُ . فَلَمَّا تَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ : إِنَّ ابْنَ خَطْلٍ مَتَمَّنَّ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ . فَقَالَ : (أَقْتُلُوهُ) .

٨٤٤ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : جواز الحجامة للمحرم ، رقم : ١٢٠٣ .
 (يلحى جمل) اسم موضع بين مكة والمدينة ، وهو إلى المدينة أقرب . (احتجم) من الحجامة ، وهي شق العرق ومص الدم منه .

٨٤٦ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : جواز غسل المهرم بدنه ورأسه ، رقم : ١٢٠٥ .
 (الأبواه) اسم موضع بين مكة والمدينة . (القرينين) هما جانبان البناء الذي على رأس البئر ، وتوضع خشبة البكرة عليهما . (فطاطاه) خفضه وأزاله عن رأسه .

٨٤٧ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : جواز دخول مكة بغير إحرام . رقم : ١٣٥٧ .
 (المخفر) زرد يسج من البزق على قدر الرأس . أو ما غطى الرأس من السلاح . وقيل : حلق يفضح بها المسلح ويستتر بها وجهه غير عينيه . (رجل) هو أبو هريرة الأسلمي رضي الله عنه . (ابن خطل) واسمه عبد الله . أمر بقتله : لأنه أسلم فبعث رسول الله ﷺ ليجمع الزكاة . وبعث معه رجلاً من الأنصار يقتله في الطريق وارثد مشركاً . واتخذ قتيين ، أي مغنيتين . تغنيان له بهجاء رسول الله ﷺ .

٨٤٨ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :
 أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ ، جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَتْ : إِنَّ أُمَّي
 نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ ، فَلَمْ تَحُجَّ حَتَّى مَاتَتْ . أَفَأَحُجُّ عَنْهَا ؟ قَالَ : (نَعَمْ . حُجِّي عَنْهَا . أَرَأَيْتِ لَوْ
 كَانَ عَلَى أَمْلِكِ دِينَ أُكْتِتَ قَاضِيَتَهُ ؟ أَنْصُرُوا اللَّهَ . فَاللَّهُ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ) .
 ٨٤٩ : عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : حُجَّ لِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا ابْنُ سَبْعِ
 سِنِينَ .

٨٥٠ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حَجَّتِهِ ، قَالَ لِأُمِّ سَيَانَ
 الْأَنْصَارِيَّةِ : (مَا مَتَلَكَ مِنَ الْحَجِّ) . قَالَتْ : أَبُو فَلَانٍ . نَعِي زَوْجَهَا . كَانَ لَهُ نَاصِحَانِ حَجَّ
 عَلَّ أَحَدِهِمَا . وَالْآخَرِ سِنِي أَرْضًا لَنَا . قَالَ : (فَإِنَّ عُمْرَةَ فِي رَمَضَانَ تَقْضِي حَجَّتَهُ مَعِي) .

٨٥١ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَقَدْ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِنْتِي عَشْرَةَ غَزَوَاتٍ . قَالَ : أُرْوِعُ
 سَعِيمَةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَوْ قَالَ : يُحَدِّثُنَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . فَأَعْجَبَنِي وَأَتَقَنِي : (أَنَّ
 لَا تَسَافِرُ امْرَأَةٌ سَعِيرَةً يَوْمَيْنِ لَيْسَ مَعَهَا زَوْجُهَا أَوْ ذُو مَحْرَمٍ ، وَلَا صَوْمُ يَوْمَيْنِ : الْفِطْرُ وَالْأَضْحَى .
 وَلَا صَلَاةٌ بَعْدَ صَلَاتَيْنِ : بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَقْرُبَ الشَّمْسُ ، وَبَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ .
 وَلَا تَشْدُ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ : مَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَمَسْجِدِي ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى) .
 ٨٥٢ : عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى شَيْخًا يَهَادِي بَيْنَ آبَتَيْهِ ، قَالَ : (مَا
 بَالَ هَذَا) . قَالُوا : نَذَرْنَا أَنْ يَمْشِيَ . قَالَ : (إِنَّ اللَّهَ عَنْ تَعْلِيْبٍ هَذَا نَفْسَهُ لَعَنِي) . وَأَمْرُهُ أَنْ يَرْكَبَ .
 ٨٥٣ : عَنْ عُمَةَ بِنْتِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : نَذَرْتُ أُخِي أَنْ يَمْشِيَ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ ،
 وَأَمَرْتَنِي أَنْ أُسْتَقْبِلَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَاسْتَقْبَلْتُهُ ، فَقَالَ ﷺ : (لَتَمْشِيَ وَلَتَرْكَبَ) .

٨٤٨ : (أَوَكْتِتَ ..) أَي وَهَذَا الْحَجُّ الْمَنْفُورُ دِينَ اللَّهِ تَعَالَى ، فَيَقْضَى بِهِ أَحَقُّ بِالْقَضَاءِ .

٨٥٠ : (تَقْضِي حَجَّتَهُ مَعِي) أَي يَدُلُّ لَهَا بِهَا نَوَابِحَ حَجَّةٍ مَعِي .

٨٥١ : أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الْحَجِّ . بَابُ : سَفَرِ الْمَرْأَةِ مَعَ مَحْرَمٍ إِلَى حَجِّ وَفِيهِ ، رَقْمٌ : ١٣٤٠ .

٨٥٢ : أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي النَّفْرِ ، بَابُ : مَنْ نَذَرَ أَنْ يَمْشِيَ إِلَى الْكِعْبَةِ ، رَقْمٌ : ١٦٤٢ .

(يَهَادِي) يَمْشِي بَيْنَهُمَا مَعْتَمِدًا عَلَيْهِمَا . (مَا بَالَ هَذَا) مَا شَأْنُهُ يَمْشِي هَكَذَا .

٨٥٣ : أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي النَّفْرِ ، بَابُ : مَنْ نَذَرَ أَنْ يَمْشِيَ إِلَى الْكِعْبَةِ ، رَقْمٌ : ١٦٤٤ .

(أُخِي) هِيَ أُمُّ جِيَانِ بِنْتُ عَامِرِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا .

٣٥ - أبواب فضائل المدينة

٨٥٤: عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مِنْ كَذَا إِلَى كَذَا ، لَا يُقَطَعُ شَجَرُهَا ، وَلَا يُحَدَّثُ فِيهَا حَدَثٌ ، مَنْ أَحَدَّثَ فِيهَا حَدَثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ) .

٨٥٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : (حَرَمٌ مَا بَيْنَ لَابَتِي الْمَدِينَةِ عَلَى لِسَانِي) . قَالَ : وَأَيُّ النَّبِيِّ ﷺ بَنِي حَارِثَةَ ، فَقَالَ : (أَرَأَيْكُمْ يَا بَنِي حَارِثَةَ قَدْ خَرَجْتُمْ مِنَ الْحَرَمِ) . ثُمَّ التَّمَّتْ فَقَالَ : (بَلْ أَنْتُمْ فِيهِ) .

٨٥٦ : عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَا عِنْدَنَا شَيْءٌ إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ وَهَدْيِهِ الصَّحِيفَةُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (الْمَدِينَةُ حَرَمٌ ، مَا بَيْنَ عَائِثٍ إِلَى كَذَا ، مَنْ أَحَدَّثَ فِيهَا حَدَثًا ، أَوْ آوَى مُحَدِّثًا ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ . وَقَالَ : ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ . لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ . وَمَنْ تَوَلَّى قَوْمًا يَبْغِي إِيذَنَ مَوْلَاهِ ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ . لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ) .

٨٥٤ : أخرجه مسلم في الحج . باب : فضل المدينة ودعاء النبي ﷺ فيها بالبركة . رقم : ١٣٦٦ .
(حرم) محرم . (من كذا إلى كذا) من غير إلى أحد . وغير جبل بقرب المدينة . (حدث) عمل مخالف للكتاب والسنة .

٨٥٥ : (لابتي) ثنية لابة وهي الحرة . وهي الأرض ذات الحجارة السوداء . (بني حارثة) بطن من الأوس . كانوا يسكنون غربية مشهد حمزة رضي الله عنه .

٨٥٦ : (عائث) هو غير . (آوى) محذواً أجاز جانباً وحماه من خصمه . (صرف ولا عدل) توبة ولا فدية . أو نافلة ولا فريضة . (ذمة) عهد وأمان . (نطلى) اتخذهم أولياءه ونصراه . (مواليه) حلفائه أو الذين أعطوا من الرق .

٨٥٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أُمِرْتُ بِقَرِيَّةٍ تَأْكُلُ الْقُرْمَى ، يَقُولُونَ يُرْبُوبُ ، وَهِيَ الْمَدِينَةُ . تَنِي النَّاسَ كَمَا يَنِي الْكَبِيرُ حَيْثُ الْحَدِيدِ) .

٨٥٨ : عَنْ أَبِي حَمِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ ثُبُوكَ . حَتَّى أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ . فَقَالَ : (هَذِهِ طَابَةٌ) .

٨٥٩ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (بِرَبِّكَوْنِ الْمَدِينَةِ عَلَى خَيْرٍ مَا كَانَتْ ، لَا يَفْشَاهَا إِلَّا الْعَوَافِ - يُرِيدُ عَوَافِي السَّبَاعِ وَالطَّيْرِ - وَآخِرُ مَنْ يُحْشَرُ رَاعِيَانِ مِنْ مُزْنَةٍ . يُرِيدَانِ الْمَدِينَةَ . يَنْعَقَانِ بَيْنَهُمَا فَيَجِدَانِهَا وَحْشًا . حَتَّى إِذَا بَلَغَا نِيَّةَ الْوُدَاعِ حَزْرًا عَلَى وَجْهِهِمَا) .

٨٦٠ : عَنْ سُبَيَانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (تُفْتَحُ الْيَمَنُ . فَيَأْتِي قَوْمٌ يُسُونُ . فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ . وَتُفْتَحُ الشَّامُ . فَيَأْتِي قَوْمٌ يُسُونُ . فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ . وَتُفْتَحُ الْعِرَاقُ . فَيَأْتِي قَوْمٌ يُسُونُ ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ) .

٨٥٧ : أخرجه مسلم في الحجج . باب : المدينة تنفي شرارها . رقم : ١٣٨٢ .

(أمرت بقريّة) أمرت بافجرة إليها والنزول فيها وسكانها . (تأكل القرية) يغب أهلها أهل سائر البلاد . وتكون مركز جيوش الإسلام . تنطلق منها كتاب الفتح . ويحب إليها الغنائم والأرزاق . (يقولون يرْبُوب) يسبها المنافقون يرْبُوب . واللاتق بها أن نسي المدينة . ويربب اسمها في الجاهلية . من التريب وهو الملامة والتوبيخ . ولذلك كرهه ﷺ . (تنفي الناس) تخرج الأشرار من بينهم . (الكبير) ما يفتخ به الحداد في النار . (حيث الحديد) وسخه وشواتبه .

٨٥٩ : أخرجه مسلم في الحجج . باب : في المدينة حين يتركها أهلها . رقم : ١٣٨٩ .

(على خير ما كانت) من العمارة وكثرة شمار وحسن المنظر . (يفشاهما) يسكنها ويأتي إليها . (العواف) جمع عافية . وهي التي تطلب القوت والرزق من الدواب والطيور . (ينعقان) يصيحان . (وحشا) خالية ليس فيها أحد . (نية الوداع) عقبة عند حرم المدينة من جهة الشام . سميت بذلك لأن الحاج من المدينة كان يمشي معه المدعون إليها . (حزرا على وجوههما) سقطا ميتين .

٨٦٠ : أخرجه مسلم في الحجج . باب : الترفيب في المدينة عند فتح الأمصار . رقم : ١٣٨٨ .

(يسون) يسوقون إليهم ودوابهم وراجلين من المدينة .

٨٦١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (إِنَّ الْإِيمَانَ لِيَارِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ ، كَمَا تَارِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا) .

٨٦٢ : عَنْ سَدْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (لَا يَكِيدُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَحَدٌ إِلَّا أَنْعَامَ ، كَمَا يَنْبَغُ الْمَلْحُ فِي الْمَاءِ) .

٨٦٣ : عَنْ أَسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَطْرَمٍ مِنْ أَطْرَامِ الْمَدِينَةِ ، فَقَالَ : (هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى ، إِنْ لَأَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ يَوْمِنَاكُمْ كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ) .

٨٦٤ : عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُغْبُ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ ، لَهَا يَوْمَئِذٍ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ ، عَلَى كُلِّ بَابٍ مَلَكٌ)

٨٦٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (عَلَى أَنْفَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ ، لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونَ وَلَا الدَّجَالُ) .

٨٦٦ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيْطَرُهُ الدَّجَالُ ، إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ ، لَيْسَ لَهُ مِنْ نِقَابِهَا نَقَبٌ إِلَّا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ صَافِينَ يَحْرُسُونَهَا ، ثُمَّ تَرْجِفُ الْمَدِينَةَ بِأَهْلِهَا ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ ، فَيُخْرِجُ اللَّهُ كُلَّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ) .

٨٦١ : أخرجه مسلم في الإيمان . باب : بيان أن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً . رقم : ١٤٧ .

(ليأرز) لينضم أهله ويجمعون . (جحرها) مسكنها الذي تأمن فيه وتستقر .

٨٦٢ : أخرجه مسلم في الحج . باب : من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله . رقم : ١٣٨٧ .

(يكيد) يدير لهم ما فيه ضرر بغير حق . (أنعام) ذاب . أي أهلكه الله تعالى ولم يمهله .

٨٦٣ : أخرجه مسلم في الفتن وأشراف الساعة ، باب : نزول الفتن كواقع القطر . رقم : ٢٨٨٥ .

(أطم) الحصون التي تبنى بالحجارة . وقيل : هو كل بيت مربع مطبق . (مواقع الفتن) مواضع حصولها وسقوطها . (خلال بيوتكم) بينها ونواحيها ، جمع خلل وهو الفرجة بين الشيئين . (كواقع القطر) مثل سقوط المطر الكثير الذي يعم الأنحاء والأماكن .

٨٦٤ : (رغب المسح الدجال) الخوف والذعر الذي ينتشر في الآفاق بسبب فتنه .

٨٦٥ : أخرجه مسلم في الحج . باب : صيانة المدينة من دخول الطاعون والدجال إليها . رقم : ١٣٧٩ .

(أنفاب) جمع نقب . مدخلها والطرق المؤدية إليها . (الطاعون) الوباء الذي يكثر بسببه الموت .

٨٦٦ : أخرجه مسلم في الفتن وأشراف الساعة ، باب : قصة الجساسة . رقم : ٢٩٤٣ .

(سيطرته) سيدخله . (رجف) تزلزل .

٨٦٧ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حَدِيثًا طَوِيلًا عَنِ الدَّجَالِ ، فَكَانَ يَمَآ حَدَّثَنَا بِهِ أَنْ قَالَ : (بَابُ الدَّجَالِ) ، وَهُوَ مُحْرَمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ بَقَابَ الْمَدِينَةِ ، يُزَلُّ بَعْضَ السَّبَاحِ الَّتِي بِالْمَدِينَةِ ، فَيُخْرَجُ إِلَيْهِ يَوْمَئِذٍ رَجُلٌ هُوَ خَيْرُ النَّاسِ ، أَوْ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ ، يَقُولُ : أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَالُ ، الَّذِي حَدَّثَنَا عَنْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَهُ . يَقُولُ الدَّجَالُ : أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا ثُمَّ أَحْيَيْتَهُ هَلْ تَشْكُونُ فِي الْأَمْرِ ؟ يَقُولُونَ : لَا . فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ ، يَقُولُ حِينَ يُحْيِيهِ : وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي الْيَوْمَ ، يَقُولُ الدَّجَالُ : أَقْتَلُهُ فَلَا أَسْلُطُ عَلَيْهِ) .

٨٦٨ : عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيُّ النَّبِيِّ ﷺ قَائِمُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ ، فَجَاءَ مِنَ الْقَدِّ مَحْمُومًا ، فَقَالَ : أَقْلِي . فَأَبَى ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَقَالَ : (الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْتِي خَبَهَا ، وَيَنْصَعُ طَبِهَا) .

٨٦٩ : عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (اللَّهُمَّ اجْعَلْ بِالْمَدِينَةِ ضِعْفِي مَا جَعَلْتَ بِمَكَّةَ مِنَ الْبِرَّةِ) .

٨٦٧ : أخرجه مسلم في الفتن وأشراف الساعة . باب : في صفة الدجال وتحريم المدينة عليه . رقم : ٢٩٢٨ .

(السياح) جمع سبعة ، وهي الأرض التي لا تكاد تنبت لما يطلوها من الملوحة . (تشكون في الأمر) تزيانين في صدق . (يفقولون) القائل أتباعه من اليهود وأهل الضلال ، أو المراد جمع من حضر ، يقولون ذلك خوفاً منه لا تصديقاً به . (أشد بصيرة) أقوى يقيناً بأنك الدجال ، لأنه من علامته أن يحيي الميت . (فلا أسلط عليه) لا أستطيع قتله .

٨٦٨ : (محموم) من الحمى وهي المرض مع السخونة . (أقلى) من الإقالة وهي فسح ما أبرم من عقد أو عهد . (نتني خبها) تخرج أشرار الناس منها . (ينصع طبها) من التصع وهو الخلوص ، والنصع الخالص . (والمنى) يطيب هواؤها وينظف لمن رغب بالسكنى فيها .

٨٦٩ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : فضل المدينة ودعاء النبي ﷺ فيها بالبركة ، رقم : ١٣٦٩ . (البركة) كثرة الخير . والمراد البركة الدنيوية في سعة الرزق وهنأة العيش .

٨٧٠ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :
 لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَعِكَ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ . فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ
 إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَى يَقُولُ :

كُلُّ أَمْرِي مُصَبِّحٌ فِي أَهْلِهِ وَالْمَوْتُ أَدْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِي
 وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَفْلَحَ عَنْهُ الْحُمَى يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ يَقُولُ :
 أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أُبَيِّنُ لَيْلَةً بِوَادٍ وَحَوْلِي إِذْخِرٌ وَجَلِيلٌ
 وَهَلْ أُرِدُّنَ يَوْمًا مِيَاهَ مَجْنَةَ وَهَلْ نِيدُونُ لِي شَامَةً وَطَفِيلٌ
 وَقَالَ : اللَّهُمَّ الْعَنْ شَيْبَةَ بِنَ رَبِيعَةَ . وَعَثْبَةَ بِنَ رَبِيعَةَ . وَأُمِّيَةَ بِنَ خَلْفٍ . كَمَا أَخْرَجُونَا مِنْ
 أَرْضِنَا إِلَى أَرْضِ الْوَبَاءِ . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحَبِّتَنَا مَكَّةَ أَوْ
 أَشَدَّ . اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَفِي مَدَنَانَا . وَصَحْحَانَا لَنَا . وَانْقَلِحْ حَمَاهَا إِلَى الْمُحَقَّقَةِ) . قَالَتْ :
 وَقَدِيمَتَا الْمَدِينَةِ وَهِيَ أَوْبَا أَرْضِ اللَّهِ . قَالَتْ : فَكَانَ بَطْحَانٌ يَجْرِي بَحْلًا . تَعْنِي مَاءَ آجِنَا .

٨٧ : أخرجه مسلم في الحج . باب : التزيين في سكنى المدينة والصر على لأولائها . رقم : ١٣٧٦ .
 (وعك) أصابه الوبك وهو الحمى . (أخذته الحمى) اشتدت عليه . (أدنى) أقرب . (شراك نعله)
 سبر النعل الذي يكون على وجهها . (أفلق) كفف . (عقيرته) رفع الصوت مع البكاء أو الغناء . (ليت شعري)
 ليتني أشعر . (إذخر) نوع من الخشيش . (جليل) نوع من النبات . (مياه مجنة) ماء عند عكاظ قريباً من
 مكة . (بيدون) يظهرن . (شامة وطفيل) جبلان على نحو ثلاثين ميلاً من مكة . وقيل : هما عين ماء .
 (وقال) بلال رضي الله عنه . (الوباء) المرض العام . (المحقة) ميقات أهل الشام وصر والمغرب الآن .
 ونسبى رابع . (بطحان) واد في صحراء المدينة . (بحل) هو ما يجري على وجه الأرض . وقيل : هو الذي
 لا يزال فيه الماء . (آجنا) متغير الطعم واللون .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٣٦ - كِتَابُ الصَّوْمِ

٨٧١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : (الصَّيَامُ جَنَّةٌ ، فَلَا يَزِفْتُ وَلَا يَجْهَلُ ،
 وَإِنْ أَمَرُوا قَاتِلَهُ أَوْ شَاتَمَهُ ، فَلْيُقْبَلْ إِلَى صَائِمٍ - مَرَّتَيْنِ - وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، خَلُوفُ فَمِّ الصَّائِمِ
 أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ ، يَبْرُكُ طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ وَشَهْوَتُهُ مِنْ أَجْلِ ، الصَّيَامِ لِي وَأَنَا
 أَجْرِي بِهِ ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا) .

٨٧٢ : عَنْ سَهْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (إِنْ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرَّيَّانُ ،
 يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ ، يُقَالُ أَيْنَ الصَّائِمُونَ ، فَيَقُومُونَ
 لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ ، فَإِذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ ، فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ) .

٨٧٣ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ :
 (مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، نُودِيَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ : يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ ، فَمَنْ كَانَ مِنْ
 أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ ، وَمَنْ كَانَ

٨٧٤ : أخرجه مسلم في الصيام . باب : حفظ اللسان للصائم . وباب : فضل الصيام . رقم : ١١٥١
 (الصيام) هو لغة : الإمساك ، وشرعاً : الإمساك عن الأكل والشرب والجماع وما هو ملحق بها من
 طلوع الفجر الصادق إلى غروب الشمس .

(جنة) وقاية وسترة من الوقوع في المعاصي التي تكون سبباً في دخول النار ، أو وقاية من دخول النار ،
 لأنه إمساك عن الشهوات والنار قد حفت بها . وأيضاً : الأعمال الصالحة تكفر الذنوب . (يرفت) من
 الرقت ، وهو الكلام الفاحش . ويطلق أيضاً على الجماع وهل مقدماته وهل ذكره مع النساء . (لا يجهل)
 لا يفعل شيئاً من الجهالة كالعباط والسفه والسخرية . (مرتين) يكرر ذلك مرتين . (الخلوف) تغير طعم القم
 وروحه . (يترك) أي يقول الله تعالى : يترك الخ . (شهوته) شهوة الجماع وغيرها . (الصيام) أي عمل خالص
 من أجل ليس فيه رياء . (أجرى به) جزاء غير محدود . يتناسب مع كرم الله سبحانه وقضله .

٨٧٥ : أخرجه مسلم في الصيام . باب : فضل الصيام . رقم : ١١٥٢ .

(الريان) صيغة مبالغة من الري وهو نقبض المطش .

٨٧٦ : أخرجه مسلم في الزكاة . باب : من جمع الصدقة وأعمال البر . رقم : ١٠٢٧ .

(أنفق زوجين) عمل صفتين من أعمال البر . (من أهل الصلاة) المكثرين لصلاة التطوع . وكذلك

من أهل الصيام دُعِيَ مِنْ بَابِ الرَّيَّانِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ .
 فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : يَا أُمَّي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا عَلَيَّ مِنْ دُعِيٍّ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ
 ضُرُورَةٍ ، فَهَلْ يَدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا ؟ قَالَ : (نَعَمْ) ، وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ) .
 ٨٧٤ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (إِذَا جَاءَ رَمَضَانَ فَتَحَتْ
 أَبْوَابُ الْجَنَّةِ) .

وَعَنْهُ - فِي رِوَايَةٍ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ فَتَحَتْ أَبْوَابُ
 السَّمَاءِ ، وَغُلِقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ ، وَسَلَّيَتِ الشَّيَاطِينُ) .

٨٧٥ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (إِذَا رَأَيْتُمُوهُ
 فَصُومُوا ، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدِرُوا لَهُ) . يَعْنِي : لِإِهْلَالِ رَمَضَانَ .

٨٧٦ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (مَنْ لَمْ يَدْعُ قَوْلَ
 الزُّورِ وَالْعَمَلِ بِهِ ، فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدْعَ طَعَامَهُ وَمَشْرَبَهُ) .

٨٧٧ : وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
 (قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أُجْزِي بِهِ ، وَالصِّيَامُ
 جُنَّةٌ ، وَإِذَا كَانَ يَوْمَ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرْفُثُ وَلَا يَصْحَبُ ، فَإِنْ سَاءَ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقْتُلْ :

من ذكر من أهل الأعمال الأخرى - فالمراد : الملازمون لها المكثرون منها زيادة عن الواجبات . (بأي أنت
 وأمي) أنت مفدى بها . (من ضرورة) من مضرة . أي قد سعد من دعي من الأبواب جميعاً ، ودعوته
 منها جميعاً أن يخير في الدخول من أيها شاء . وهذا مزيد تكريم وفضل .

٨٧٤ : أخرجه مسلم في الصيام . باب : فضل شهر رمضان . رقم ١٠٧٩ .

(فتحت) المراد حقيقة الفتح . وقيل هو كناية عن كثرة الطاعات . (أبواب السماء) المراد بالسما
 الجنة . لأنها يصعد منها إلى الجنة . لأنها فوق السماء وسفحها عرش الرحمن . (سلسلت الشياطين) شددت
 بالسلاسل . ومنعت من الوصول إلى بيتها من إفساد المسلمين بالقدر الذي كانت تمنعه في غير رمضان .

٨٧٥ : (رأيتموه) رأيت هلال الشهر . رمضان أولاً وضوال ثانياً . (غم عليكم) ستر وغطى بالغم أو غيره . (فاقدروا
 له) قدروا له تمام العلة ثلاثين يوماً .

٨٧٦ : (الزور) الكذب والميل عن الحق والعمل بالباطل والتهمة . (العمل به) العمل بمقتضاه مما نهى الله عنه .
 (فليس لله حاجة) أي إن الله تعالى لا يلتفت إلى صيامه ولا يفعله .

٨٧٧ : أخرجه مسلم في الصيام ، باب : فضل الصيام . رقم ١١٥١ .

(كل عمل ابن آدم له) أي يمكن أن يدخله حظ النفس . (يصخب) من الصخب وهو الخصام

إِذَا أَمَرُوا صَائِمًا . وَالَّذِي نَفَسَ مُحَمَّدٌ بِيَدِهِ ، لَخُلُوفُ فَمِّ الصَّائِمِ أُطِيبَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ . لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا : إِذَا أَفْطَرَ فَرَحٌ ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ .

٨٧٨ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (مَنْ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ ، فَإِنَّهُ أَغْضَى لِلْبَصْرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلْيَلْبَسِ بِالصَّوْمِ ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ) .
٨٧٩ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (الشَّهْرُ يَسْعُ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً ، فَلَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ) .

٨٨٠ : عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ آتَى مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا ، فَلَمَّا مَضَى سَبْعَةٌ وَعِشْرُونَ يَوْمًا عَدَا ، أَوْ رَاحَ ، فَقِيلَ لَهُ : إِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ شَهْرًا ؟ قَالَ : (إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ سَبْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا) .

٨٨١ : عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (شَهْرَانِ لَا يَنْقُصَانِ ، شَهْرَا عِيدٍ : رَمَضَانَ وَذُو الْحِجَّةِ) .

والصباح . (إذا أفطر فرح) . زوال جوعه وعطشه حيث أبيع له المطر . وهذا أمر طبيعي للإنسان الذي فطر على الحاجة للطعام والشراب ، والسرور إذا حصلت له حاجته . وقيل : يفرح بإتمام صومه وعبادته . (فرح بصومه) . يقبل صومه وترتب الجزاء الوافر عليه .

٨٧٨ : (الباءة) هي في اللغة الجماع ، والتقدير : من استطاع منكم الجماع لقدنره على مؤن الكاح . وقيل : المراد بالباءة هنا مؤن الزواج . (أغضى للبصر) أدعى إلى غض البصر . (أحصن للفرج) أدعى إلى إحصان الفرج أي حفظه من الزنا . (وجاء) قاطع للشهوة .

٨٧٩ : أخرجه مسلم في الصيام . باب : وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال . رقم : ١٠٨٠ .
(سبع وعشرون) أي يكون هكذا أحياناً . (العدة) عدة أيام شعبان .

٨٨٠ : (آل من نسائه) حلف لا يدخل عليهن . (غدا) من الغدو وهو الذهب أول النهار . (راح) من الرواح وهو الذهب آخر النهار . وقد يراد به مطلق الذهب في أي وقت . (فقيل له) القائل هي عائشة رضي الله عنها .

٨٨١ : أخرجه مسلم في الصيام . باب : معنى قوله ﷺ : شهرا عيد لا ينقصان . رقم : ١٠٨٩ .
(لا ينقصان) قيل في معناه أقوال . وتعلل أحسنها ما ذكره البخاري عن إسحق : أنها تامان في الأجر والثواب وإن نقصا في العدد . (شهرا عيد) رمضان يعقبه عيد الفطر . وذو الحجة يكون عيد الأضحى خلال أيامه .

٨٨٢ : عَنْ ابْنِ عَمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : (إِنَّا أُمَّةٌ أَمِّيَّةٌ ، لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسُبُ ، الشُّهُرُ هَكَذَا وَهَكَذَا) . يَعْنِي مَرَّةً تِسْعَةً وَعِشْرِينَ ، وَمَرَّةً ثَلَاثِينَ .

٨٨٣ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (لَا يَتَقَدَّمَنَّ أَحَدُكُمْ رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْمَهُ ، فَلْيَصُمْ ذَلِكَ الْيَوْمَ) .

٨٨٤ : عَنْ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ - ﷺ - إِذَا كَانَ الرَّجُلُ صَائِمًا ، فَحَضَرَ الْإِفْطَارَ ، فَتَمَّ قَبْلَ أَنْ يُفْطِرَ ، لَمْ يَأْكُلْ لَيْلَةً وَلَا يَوْمَهُ حَتَّى يُجْسِي ، وَإِنْ قَسَّ بِنِ صِرْمَةِ الْأَنْصَارِيِّ كَانَ صَائِمًا ، فَلَمَّا حَضَرَ الْإِفْطَارَ أُنِيَ امْرَأَتُهُ فَقَالَ لَهَا : أَعِنْدِكَ طَعَامٌ ؟ . قَالَتْ : لَا ، وَلَكِنْ أَنْطَلِقُ فَأَطْلُبُ لَكَ ، وَكَانَ يَوْمُهُ بِعَمَلٍ ، فَفَلَيْتَهُ عَيْنَاهُ ، فَجَاءَتْهُ امْرَأَتُهُ ، فَلَمَّا رَأَتْهُ قَالَتْ : خَبَيْتُ لَكَ ، فَلَمَّا انْتَصَفَ النَّهَارَ غَضِبِي عَلَيْهِ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَتَرَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ : «أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ» . فَفَرَحُوا بِهَا فَرَحًا شَدِيدًا ، وَنَزَلَتْ : «وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَبَيِّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ» .

٨٨٢ : أخرجه مسلم في الصيام . باب : وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال . رقم : ١٠٨٠ .

(أمة) جماعة العرب . (أمية) لا تقرأ ولا تكتب . نسبة إلى الأم ، أي على الحالة التي ولدنا عليها الأمهات . (لا نكتب) قليل فينا من يكتب . (ولا نحسب) لا نعرف حساب النجوم وتسييرها . فلم تكلف في مواقيت عبادتنا ما يحتاج فيه إلى معرفة حساب ولا كتابة .

٨٨٣ : أخرجه مسلم في الصيام . باب : لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين ، رقم : ١٠٨٢ .

(يصوم صومه) كان له صوم نفل متعاد فوافق ذلك اليوم : أو كان عليه قضاء أو نذر فصامه .

٨٨٤ : (كان أصحاب محمد) أي وهو معهم . أول ما افترض الله تعالى الصيام . (فعلت عيناه) كتابة عن النوم . (غيبية لك) حرماناً لك . يقال خاب الرجل إذا لم يبل ما طلبه . (غضبي عليه) من الغشيان - وهو تعطيل القوى المحركة والأوردة الحساسة ، لضعف القلب بسبب وجع شديد ، أو برد ، أو جوع مفرط ، وهو نوع من الإغماء . (أحل) أبيع وخص به . (الرفث إلى نساءكم) الإفشاء اليهن بالجماع . (ونزلت) أي تنمة الآية . (الخيط الأبيض) بياض الصبح الصادق ، أول ما يبدو معترضاً في الأفق كالخيط الممدود . و(الخيط الأسود) ما يمتد معه من غيش الليل سواده .

٨٨٥ : عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَمَّا تَزَلْتُ : وَحَتَّى يَبَيِّنَ لَكُمْ الْخَلِيطُ الْأَيْضُ مِنَ الْخَلِيطِ الْأَسْوَدِ . عَمَدْتُ إِلَى عِقَالِ أَسْوَدَ وَإِلَى عِقَالِ أَبِيصَ ، فَجَعَلْتُهُمَا تَحْتَ وَسَادَتِي ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ فِي اللَّيْلِ فَلَا يَسْتَيْنُ لِي ، فَفَدَدْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ ، قَالَ : (أَمَّا ذَلِكَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَيَبَاضُ النَّهَارِ) .

٨٨٦ : عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : تَسَحَّرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ ، قُلْتُ : كَمْ كَانَ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالسَّحُورِ ؟ قَالَ : قَدَرُ حَسِينِ آيَةٍ .

٨٨٧ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (تَسَحَّرُوا ، فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً) .

٨٨٨ : عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا يُنَادِي فِي النَّاسِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ : (إِنَّ مِنْ أَكْلٍ فَلَيْمٌ ، أَوْ فَلَيْصُمٌ . وَمَنْ لَمْ يَأْكُلْ فَلَا يَأْكُلْ) .

٨٨٩ : عَنْ عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُذِكُّهُ الْقَجْرُ ، وَهُوَ جُنُبٌ مِنْ أَهْلِهِ ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ .

٨٩٠ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْبَلُ وَيُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ ، وَكَانَ أَمْلَكُكُمْ لِإِزْبِهِ .

٨٨٥ : أخرجه مسلم في الصيام ، باب : بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر ، رقم : ١٠٩٠ .
(عقال) الحبل الذي يعقل به البعير . (يستين) يظهر . (فدوت) ذهبت أول النهار . (ذلك) المذكور في الآية .

٨٨٧ : أخرجه مسلم في الصيام ، باب : فضل السحور وتأكيده استحبابه ، رقم : ١٠٩٥ .

(تسحروا) من السحور ، والأمر للندب . (بركة) دينوية في التقوى على صيام النهار . وأخرؤية بمزيد الأجر والثواب . (السحور) بضم السين ، هو تناول الطعام أو الشراب وقت السحر ، وهو ما قبل طلوع الفجر . (السحور) بفتح السين ، اسم لما يتناول في ذلك الوقت .

٨٨٨ : أخرجه مسلم في الصيام ، باب : من أكل في عاشوراء فليكن بقية يومه ، رقم : ١١٣٥ .

٨٨٩ : أخرجه مسلم في الصيام ، باب : صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب ، رقم : ١١٠٩ .
(وهو جنب من أهله) أي وفد أصابته جنابة من جماع إحدى زوجاته .

٨٩٠ : أخرجه مسلم في الصيام ، باب : بيان أن القبلة في الصوم ليست محرمة ... ، رقم : ١١٠٦ .

(بباشة) من المباشرة ، وهي الملامسة : وأصله من لمس بشرة الرجل بشرة المرأة ، وقد ترد بمعنى الوطء في الفرج وخارجها عنه ، والمراد هنا غير الجماع . (أملككم لإزبه) أفقرى منكم في ضبط نفسه ، والأمن من

٨٩١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (إِذَا نَسِيَ فَأَكَلَ وَشَرِبَ فَلَيْسَ صَوْمَهُ . فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ) .

٨٩٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلَكْتُ . قَالَ : (مَا لَكَ) . قَالَ : وَقَعْتُ عَلَى أَمْرَائِي وَأَنَا صَائِمٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (هَلْ تَجِدُ رِقَبَةً تَعْصِمُهَا) . قَالَ : لَا . قَالَ : (فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَابِعَيْنِ) . قَالَ : لَا . فَقَالَ : (فَهَلْ تَجِدُ إِطْعَامَ سِتِّينَ يَسْكِينًا) . قَالَ : لَا . قَالَ : فَمَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ . فَبَيْنَمَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ أَبِي النَّبِيِّ ﷺ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ . وَالعَرَقُ المِكْتَلُ ، قَالَ : (أَيْنَ السَّائِلُ) . فَقَالَ : أَنَا . قَالَ : (خُذْ هَذَا فَصَدِّقْ بِهِ) . فَقَالَ الرَّجُلُ : أَعَلَى أَفْقَرِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَوَاللَّهِ مَا بَيْنَ لَابِتَيْهَا ، يُرِيدُ الحَرَتَيْنِ ، أَهْلُ بَيْتِ أَفْقَرٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي . فَصَحَّكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ ثُمَّ قَالَ : (أَطْعِمُهُ أَهْلَكَ) .

٨٩٣ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَحْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ ، وَأَحْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ .

٨٩٤ : عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَقَالَ لِرَجُلٍ : (أَنْزِلْ فَأَجِدْ لِي) قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الشَّمْسُ ؟ قَالَ : (أَنْزِلْ فَأَجِدْ لِي) . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ الشَّمْسُ ؟ قَالَ : (أَنْزِلْ فَأَجِدْ لِي) . فَتَزَلَّ فَجَدَحَ لَهُ فَشَرِبَ ، ثُمَّ رَمَى يَدَيْهِ هَاهُنَا ، ثُمَّ قَالَ : (إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ أَقْبَلَ مِنْ هَاهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ) .

الوقوف فيما يتولد عن المباشرة من الإزالة ، أو ما تجر إليه من الجماع . والإرب الحاجة ، ويطلق على العوض .

٨٩١ : أخرجه مسلم في الصيام . باب : أكل الناسي وشربه وجماعه لا يفطر . رقم : ١١٥٥ .

(فليست صومه) طيبين مسكاً لأنه لم يفطر أصلاً . (أطعمه الله وسقاه) أي بغير قصد منه ولا حيلة .

٨٩٢ : أخرجه مسلم في الصيام ، باب : تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان . . . رقم : ١١١١ .

(هلكت) فطت ما يتوجب الهلاك والعقوبة . (وقعت على امرأتي) جامعها . (رقية) عبداً مملوكاً أو

أمة . (تعصمها) تحرها من الرق . (فككت) جلس يتنظر . (الحرتين) مثنى حرة ، وهي أرض ذات حجارة

سواء ، والمدينة بين حرتين . (أنيابه) هي الأسنان الملاصقة للرباعيات ، وهو علامة شدة ضحكك ﷺ .

وكان ذلك منه تعجباً من حال الرجل ، وسوراً من حسن توجهه وتلفعه للوصول إلى مقصوده .

٨٩٤ : أخرجه مسلم في الصيام ، باب : بيان وقت انقضاء الصبح وخروج النهار . رقم : ١١٠١ .

(لرجل) هو بلال رضي الله عنه . (فاجدح) اخلط السريق بالماء ، أو اللين بالماء . وحركه حتى أفطر

عليه . (الشمس) انظر الشمس ، أو : هذه الشمس ، فإن ضوءها ما زال ساطعاً . (رمى يديه ها هنا)

أشار بيده إلى جهة المشرق . (أفطر الصائم) دخل وقت إبطاره .

٨٩٥ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّ حَمْرَةَ بِنَ عَمْرِو الْأَسْلَمِيَّ ، قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : «أَصُومُ فِي السَّفَرِ ؟» . وَكَانَ كَثِيرَ الصَّيَامِ ، فَقَالَ : (إِنْ شِئْتَ فَصُمْ وَإِنْ شِئْتَ فَافْطِرْ) .

٨٩٦ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ فِي رَمَضَانَ فَصَامَ ، حَتَّى بَلَغَ الْكَيْدِيَّةَ أَفْطَرَ فَأَفْطَرَ النَّاسُ .
٨٩٧ : عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ فِي يَوْمٍ حَارًّا ، حَتَّى يَصْعَ الرَّجُلُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ . وَمَا فِيْنَا صَائِمٌ إِلَّا مَا كَانَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبْنِ رِوَاةٍ .

٨٩٨ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَرَأَى رِجَالًا وَرِجَالًا قَدْ ظَلَّلَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : (مَا هَذَا) . فَقَالُوا : صَائِمٌ ، فَقَالَ : (لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ) .

٨٩٩ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
كُنَّا نَسَافِرُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمْ يَبِبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ ، وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ .
٩٠٠ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ صَامَ عَنْهُ وَرِثَهُ) .

٨٩٥ : أخرجه مسلم في الصيام ، باب : التخيير في الصوم والقطر في السفر ، رقم : ١١٢١ .

٨٩٦ : أخرجه مسلم في الصيام ، باب : جواز الصوم والقطر في شهر رمضان للمسافر .. ، رقم : ١١١٣ .

٨٩٧ : أخرجه مسلم في الصيام ، باب : التخيير في الصوم والقطر في السفر ، رقم : ١١٢٢ .

(إلا ما كان من النبي ﷺ وابن رِوَاةٍ) أي ما وجد منها ، فإنها كانتا صائمين .

٨٩٨ : أخرجه مسلم في الصيام ، باب : جواز الصوم والقطر في شهر رمضان للمسافر .. ، رقم : ١١١٥ .

(رجاماً) قوماً مزحجين ، أي يضايق بعضهم بعضاً في موضع . (رجلاً) قيل : هو أبو إسرائيل الطامري .

(البر) الطاعة والعبادة والإحسان والخير . (الصوم في السفر) إذا بلغ بالصائم هفا المبلغ من المشقة .

٨٩٩ : أخرجه مسلم في الصيام ، باب : جواز الصوم والقطر في شهر رمضان للمسافر .. ، رقم : ١١١٨ .

٩٠٠ : أخرجه مسلم في الصيام ، باب : قضاء الصيام عن الميت ، رقم : ١١٤٧ .

(عليه صيام) واجب ، من قضاء أو نذر أو كفارة . (ولي) كل قريب له ولو كان غير وارث .

٩٠١ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمٌ شَهْرٍ ، أَفَأَقْضِيهِ عَنْهَا ؟ قَالَ : (نَعَمْ) ، قَالَ : فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى).

٩٠٢ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
بِيرْتَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ صَائِمٌ ، فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ
قَالَ : (أَنْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا) . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَوْ أُنْسَيْتَ ؟ قَالَ : (أَنْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا) .
قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ عَلَيْكَ نَهَارًا ، قَالَ : (أَنْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا) . فَتَزَلَّ فَجَدَحَ ، ثُمَّ قَالَ :
(إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ أَقْبَلْ مِنْ هَاهُنَا ، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ) . وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ قِبَلَ الْمَشْرِقِ . [ر : ١٨٣٩]

٩٠٣ : عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (لَا يَزَالُ النَّاسُ يُجَيِّرُ مَا عَجَلُوا الْفِطْرَ) .
٩٠٤ : عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ : أَفْطَرْنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ
عَمْرٍ ، ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ .

٩٠٥ : عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ مَعْرُوفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ :
أَرْسَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِدَّةَ عَاشُورَاءَ إِلَى قُرَى الْأَنْصَارِ : (مَنْ أَصْبَحَ مُنْطَبِرًا فَلَيْتَمُ
بِقِيَّةِ يَوْمِهِ ، وَمَنْ أَصْبَحَ صَائِمًا فَلَيْتَمُ) . قَالَتْ : فَكُنَّا نَصُومُهُ بَعْدُ ، وَنُصُومُ صَبِيئَاتِنَا ، وَتَجَعَّلُ
لَهُمُ اللَّعْبَةُ مِنَ الْعَيْنِ ، فَإِذَا بَكَى أَحَدُهُمْ عَلَى الطَّعَامِ أَعْطَيْنَاهُ ذَلِكَ حَتَّى يَكُونَ عِنْدَ الْإِفْطَارِ .

٩٠١ : أخرجه مسلم في الصيام ، باب : قضاء الصيام عن الميت ، رقم : ١١٤٨ .
(فدين الله) حق الله تعالى . (أحق أن يقضى) أهل بالقضاء والوفاء .

٩٠٢ : (إن عليك نهاراً) أي ما زلت في النهار ، لأن صومه لم يذهب بعد .

٩٠٣ : أخرجه مسلم في الصيام ، باب : فضل الحور وتأكيده استحبابه .. ، رقم : ١٠٩٨ .
(لا يزال ..) أي يبقون في سعة وراحة إذا هم أظفروا عقب تحقق الغروب ، لأنه أرقق بهم وأقوى لهم
على العبادة ، وكذلك يحصل لهم مزيد من الأجر والثوبة لتسكهم بسنة رسول الله ﷺ .

٩٠٥ : أخرجه مسلم في الصيام ، باب : من أكل في عاشوراء فليكف بقية يومه ، رقم : ١١٣٦ .
(عِدَّةُ عَاشُورَاءَ) صبيحة اليوم العاشر من محرم . (فليتيم بقية يومه) فليستك عن الفطر بقية يومه .

٩٠٦ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (لَا تُوَاصِلُوا ، فَأَيُّكُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُوَاصِلَ فَلْيُوَاصِلْ حَتَّى السَّحْرِ) .

٩٠٧ : عَنْ أَبِي مُرَيْزَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوِصَالِ فِي الصَّوْمِ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ : إِنَّكَ تُوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : (وَأَيُّكُمْ يَبْقَى ، إِنْ آيَتُ بَطْعِمِي رَبِّي وَبَسَقِينَ) . فَلَمَّا أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا عَنِ الْوِصَالِ ، وَأَصَلَ بِهِمْ يَوْمًا ، ثُمَّ يَوْمًا ، ثُمَّ رَأَوْا الْهَلَالَ ، فَقَالَ : (لَوْ تَأَخَّرَ لَزِدْتَكُمْ) . كَالْتَكْوِيلَ لَهُمْ حِينَ أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا .

وَعَنْهُ فِي رِوَايَةٍ قَالَ : (إِنْ آيَتُ بَطْعِمِي رَبِّي وَبَسَقِينَ ، فَاتَّكَلَفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ) .

٩٠٨ : عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

أَخَى النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ ، فَرَارَ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ ، فَرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مَبْتَدَلَةً ، فَقَالَ لَهَا : مَا شَأْنُكِ ؟ . قَالَتْ : أَخُوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا . فَجَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ ، فَصَتَعَ لَهُ طَعْمًا ، فَقَالَ : كُلْ ، قَالَ : فَإِنِّي صَائِمٌ ، قَالَ : مَا أَنَا بِأَكْلِي حَتَّى تَأْكُلَ ، قَالَ : فَأَكَلْ ، فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُومُ ، قَالَ : نَمْ ، فَنَامَ ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقُومُ ، فَقَالَ : نَمْ ، فَلَمَّا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ ، قَالَ سَلْمَانُ : قُمْ الْآنَ ، فَصَلِّ ، فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ : إِنْ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقٌّ ، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقٌّ ، وَلِلْهَيْكَلِ عَلَيْكَ حَقٌّ ، فَاعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ ، فَأَى النَّبِيُّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (صَدَقَ سَلْمَانُ) .

٩٠٦ : (لا تواصلوا) أي لا تابعوا الصوم ليلاً ونهاراً دون أن تظفروا في الليل (حتى السحر) قيل الصبح ، أي وليظفر قبل طلوع الفجر .

٩٠٧ : أخرجه سلم في الصيام ، باب : النهي عن الوصال في الصوم ، رقم : ١١٠٣ .

(أبو) لأهم فهموا من النهي التنزيه لا التحريم . (رأوا الهلال) الظاهر أنه هلال شوال . (لزدتكم) أي في الوصال إلى أن تمجروا عنه فتطلبوا التخفيف بتركه . (كالتكويل لهم) أي خاطبهم بهذا على وجه الزجر لهم والتحذير من التشديد على أنفسهم في دين الله تعالى . (فاكفوا) تكلفوا . (ما تطيقون) ما تقدرين عليه دون مشقة .

٩٠٨ : (مبتدلة) لاسية ثياب البذلة وهي الممته ، أي تاركة لباس الزينة . (حاجة في الدنيا) أي ونها زينة المرأة لزوجها ، وهو لا يأبه لذلك . (ذني حتى) صاحب حتى . وكانت هذه الزيارة وهذا الحوار قبل أن يفرض الحجاب على المسلمات .

٩٠٩ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى تَقُولَ لَا يُفْطِرُ ، وَيُفْطِرُ حَتَّى تَقُولَ لَا يَصُومُ ، فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرٍ إِلَّا رَمَضَانَ ، وَمَا رَأَيْتُهُ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شَعْبَانَ .

٩١٠ : وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُ شَهْرًا أَكْثَرَ مِنْ شَعْبَانَ ، فَإِنَّهُ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ ، وَكَانَ يَقُولُ : (خَلُّوا مِنْ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُ حَتَّى تَمَلُّوا) . وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَا دُوِمَ عَلَيْهِ وَإِنْ قُلْتِ ، وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً دَلِمَ عَلَيْهَا .

٩١١ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَقَدْ سَلَّ ، عَنْ صِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : مَا كُنْتُ أَحِبُّ أَنْ أَرَاهُ مِنَ الشَّهْرِ صَائِمًا إِلَّا رَأَيْتُهُ ، وَلَا مَفْطِرًا إِلَّا رَأَيْتُهُ ، وَلَا مِنْ اللَّيْلِ قَائِمًا إِلَّا رَأَيْتُهُ ، وَلَا نَائِمًا إِلَّا رَأَيْتُهُ ، وَلَا مَسِيئَةً حَزَّةً وَلَا حَرِيرَةً أَلَيْنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَا نَيْمَةً مِسْكَةً وَلَا عَيْرَةً أَطِيبَ رَائِحَتَهُ مِنْ رَائِحَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٩١٢ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ، أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ . فَقُلْتُ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : (فَلَا تَفْعَلْ ، صُمْ وَأَفْطِرْ ، وَتَمِّمْ وَتَمِّمْ ، فَإِنَّ لِحَسْبِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنْ لَعْنَتِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنْ لِرِزْوَانِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنْ لِحَسْبِكَ أَنْ تَصُومَ كُلَّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَثْنَاءِهَا ، فَإِنَّ ذَلِكَ صِيَامٌ

٩٠٩ : أخرجه مسلم في الصيام ، باب : صيام النبي ﷺ في غير رمضان ، رقم : ١١٥٦ .
(تقول لا يفطر) تكرر متابعة صومه الأيام بحيث تصح نظر أنه لا يفطر ، وكذلك متابته الفطر .

(استكمل صيام شهر) صامه كاملاً أو أكثره .
٩١٠ : أخرجه مسلم في الصيام ، باب : صيام النبي ﷺ في غير رمضان ، رقم : ٧٨٢ .
(يصوم شعبان كله) أي كان يصوم أكثره ، والعرب تطلق الكل على الأكثر . (تطيقون) تستطيعون
المداومة عليه بدون ضرر . (لا يمل حتى تملوا) لا يقطع عنكم الثواب والفضل حتى تنقطعوا عن العمل الصالح .

٩١١ : (حزة) واحدة الخرز وهو في الأصل لسم دابة ، ثم سمي الثوب المتخذ من وبرها بذلك ، وهو المقصود هنا .
(عيرة) نوع جيد من أخلاط الطيب .

٩١٢ : أخرجه مسلم في الصيام ، باب : النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به .. ، رقم : ١١٥٩ .
(بحسبك) كافيك .

الدَّهْرُ كُلَّهُ . فَشَدَّدْتُ فَنُدِدَ عَلَيَّ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِيَّيْ أَجِدُ قُوَّةَ ؟ قَالَ : (فَصُمْ صِيَامَ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَلَا تَرُدَّ عَلَيْهِ) . قُلْتُ : وَمَا كَانَ صِيَامَ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ؟ قَالَ : (نَصَفَ الدَّهْرَ) . فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ بَعْدَمَا كَبِرَ : يَا لَيْتَنِي قَبِلْتُ رُحْمَةَ النَّبِيِّ ﷺ .

وَعَنَتُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فِي رَوَايَةٍ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا ، وَلَا يَبْرَأُ إِذَا لَاقَى) . قَالَ : مَنْ لِي بِهَذِهِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ ؟ قَالَ : وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (لَا صَامَ مِنْ صَامِ الْأَبْدِ) . مَرَّتَيْنِ .

٩١٣ : عَنِ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

دَخَلَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَيَّ أُمَّ سَلِيمَ ، فَأَتَنِي بِشَرِّ وَسْنَنِ ، قَالَ : (اعْبُدُوا سَتَكُمُ فِي سِقَاتِهِ ، وَتَمْرُكُمُ فِي وَعَائِهِ ، فَأَيُّ صَائِمٍ) . ثُمَّ قَامَ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ النَّيْتِ فَصَلَّى غَيْرَ الْمَكْتُوبَةِ ، فَدَعَا لِأُمَّ سَلِيمَ وَأَهْلِ بَيْتِهَا ، فَقَالَتْ أُمَّ سَلِيمَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لِي خُوْبِيصَةٌ ، قَالَ : (مَا هِيَ) . قَالَتْ : خَادِمُكَ أَنَسُ ، فَمَا تَرَكَ خَيْرَ آخِرَةٍ وَلَا دُنْيَا إِلَّا دَعَا لِي بِهِ ، قَالَ : (اللَّهُمَّ ارْزُقْهُ مَالًا ، وَوَلَدًا ، وَبَارِكْ لَهُ) . فَأَيُّ لَيْلٍ أَكْتَرِ الْأَنْصَارِ مَالًا . وَحَدَّثَنِي أَبِي أُمَيَّةَ : أَنَّهُ دُونَ لِعَلْمِي مَقْدَمَ حَجَّاجِ الْبَصْرَةِ بَضْعَ وَعِشْرُونَ وَمِائَةً .

٩١٤ : عَنِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ سَأَلَ رَجُلًا ، وَعِمْرَانُ يَسْمَعُ ، فَقَالَ : (يَا أَبَا فَلَانٍ ، أَمَا صُنْتَ سَرَرَ هَذَا الشَّهْرِ) . قَالَ الرَّجُلُ : لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : (فَإِذَا أَفْطَرْتَ فَصُمْ يَوْمَيْنِ) . وَعَنَتُهُ فِي رَوَايَةٍ قَالَ : (مِنْ سَرَرَ شَعْبَانَ) .

(قبلت رخصة النبي) أي وأخذت بالأخف من أول الأمر . (لاق) المدو . (لا صام) لم يكتب له ثواب الصيام . (الأبد) الدهر ، والمراد هنا : تابع الصيام مدة عمره ، ولم يفطر إلا الأيام التي يحرم صومها ، كالمبدين وأيام التشريق .

٩١٣ : (سقاته) وهاء من جلد يوضع فيه الماء ، وربما وضع فيه غيره . (ناحية) جانب . (خوبصة) تصغير خاصة ، ومعناه : الذي يبخس بجمعتك ، وصغره لصخره . (الصلي) أي من ولدي غير أخواني وأسياطي ، والحفيد ولد الابن ، واليسيط ولد البنت . (مقدم الحجاج) بن يوسف التميمي إلى البصرة سنة خمس وسبعين من الهجرة ، وكان عمر أنس رضي الله عنه عندها أكثر من ثمانين سنة ، وقد عاش بعدها إلى سنة ثلاث وتسعين ، وقد قارب المائة سنة ، رضي الله عنه وأرضاه . (بضع) ما بين ثلاث إلى تسع .

٩١٤ : أخرجه مسلم في الصيام ، باب : استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر . رقم : ١١٦١ . (سرر) آخر الشهر ، سمي بذلك لاستمرار القمر فيه ، أي استارته . وقيل : هو وسط الشهر ، وسرر كل شيء وسطه ، والمراد الأيام البيض : الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر .

٩١٥ : عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ؟

قَالَ : نَعَمْ .

٩١٦ : عَنْ جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَهِيَ صَائِمَةٌ ، فَقَالَ : (أَصُمْتِ أُمْسِ) . قَالَتْ : لَا ، قَالَ : (تُرِيدِينَ أَنْ تَصُومِي عَذَا) . قَالَتْ : لَا ، قَالَ : (فَأَفْطِرِي) .

٩١٧ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا سَأَلَتْ : هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْتَصِمُ مِنَ الْأَيَّامِ شَيْئًا ؟ قَالَتْ : لَا ، كَانَ عَمَلُهُ رِيحَةً ، وَأَيْبُكُمْ يُطِيقُ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُطِيقُ .

٩١٨ : عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا :

لَمْ يُرَخَّصْ فِي أَيَّامِ الشَّرِيقِ أَنْ يُصَمْنَ ، إِلَّا لِيَنْ لَمْ يَجِدْ الْهَدْيَ .

٩١٩ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ تَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ،

وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُهُ ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ ، فَلَمَّا فَرَضَ رَمَضَانَ تَرَكَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ ، فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ . [ر : ٧٦٤]

٩٢٠ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ ، فَرَأَى الْيَهُودَ تَصُومُ

يَوْمَ عَاشُورَاءَ ، فَقَالَ : (مَا هَذَا) . قَالُوا : هَذَا يَوْمٌ صَالِحٌ ، هَذَا يَوْمٌ نَجَّى اللَّهُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ عَدُوِّهِمْ ، فَصَامَهُ مُوسَى . قَالَ : (فَأَنَا أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْكُمْ) . فَصَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ .

٩١٥ : أخرجه مسلم في الصيام ، باب : كراهة صيام يوم الجمعة منفرداً ، رقم : ١١٤٣ .

٩١٧ : (ريضة) دائماً لا يقطع . (يطيق) يقطع ويقدر عليه .

٩١٨ : (لم يجد الهدى) لم يجد ما يذبحه عن دم الإحصار أو التسع .

٩٢٠ : أخرجه مسلم في الصيام ، باب : صح يوم عاشوراء ، رقم : ١١٣٠ .

(يوم صالح) وقع فيه خير وصلاح . (أحق بموسى) أفل بالفرح والابتهاج بنجائه .

٣٧ - كتاب صلاة التراويح

٩٢١ : عَنْ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ لَيْلَةً مِنْ جَنُوبِ اللَّيْلِ ، فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ ، وَصَلَّى رِجَالُ بِصَلَاتِهِ ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا ، فَأَجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ فَصَلُّوا مَعَهُ ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا ، فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ ، فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةَ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ ، حَتَّى خَرَجَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ ، فَلَمَّا فَضِيَ الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ ، فَتَشَبَّهَ ، ثُمَّ قَالَ : (أَمَا بَعْدُ ، فَإِنَّهُ لَمْ يُخْفَ عَلَيَّ مَكَانُكُمْ ، وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ فَتَعْجِزُوا عَنْهَا) . قُتُوْبِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ .

باب : فضل ليلة القدر .

٩٢٢ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أُرُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَنَامِ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَرَى رَأْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّبًا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ) .

٩٢٣ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

أَعْتَقْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ مِنْ رَمَضَانَ ، فَخَرَجَ صَبِيحَةَ عِشْرِينَ فَخَطَبَنَا ، وَقَالَ : (إِنِّي أَرَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ، ثُمَّ أَنْسَيْتُهَا ، أَوْ : نُسِيَهَا ، فَاتْلَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ فِي الْوَتْرِ ، وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنِّي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ ، فَمَنْ كَانَ أَعْتَكَفَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلْيَرْجِعْ) . فَرَجَعْنَا وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَرَعَةً ، فَجَاءَتِ سَحَابَةٌ فَمَطَرَتْ حَتَّى سَالَ سَقْفُ الْمَسْجِدِ ، وَكَانَ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ ، وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فَارْتَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ فِي الْمَاءِ وَالطِّينِ ، حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ الطِّينِ فِي جَبْهَتِهِ .

٩٢٢ : أخرجه مسلم في الصيام ، باب : فضل ليلة القدر والحث على طلبها ، رقم : ١١٦٥ .

(السبع الأواخر) أي من رمضان . (تواطأت) توافقت . (متحربها) قاصدها وطلبها .

٩٢٣ : (أريت) أعلمت بيقينها المهدد . (نسيتها) أنساني الله تعالى علم تعددها . (فالتلمسوها) اطلبوها وتحروها .

(الوتر) أوتار الليالي ، وهي المفردة منها . (قرعة) قطعة رقيقة من السحاب .

- ٩٢٤ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : (الْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ رَمَضَانَ ، لَيْلَةَ الْقَدْرِ ، فِي تَاسِعَةِ تَبْقَى ، فِي سَابِعَةِ تَبْقَى ، فِي خَامِسَةِ تَبْقَى) .
- ٩٢٥ : وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فِي رِوَايَةٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (هِيَ فِي الْعَشْرِ ، هِيَ فِي تِسْعٍ بَعْضِينَ ، أَوْ فِي سَبْعٍ يَتَقَرَّنَ) . يَعْنِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ .
- ٩٢٦ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرَ شَدَّ مِزْرَهُ ، وَأَحْبَبَ لَيْلَهُ ، وَأَبْقَطَ أَهْلَهُ .

-
- ٩٢٤ : (تاسعة تبقى) وهي ليلة الحادي والعشرين، لأن المصنف المقطوع بوجوده بعد العشرين من رمضان تسعة أيام ، لاحتمال أن يكون الشهر تسعة وعشرين يوماً .
- ٩٢٥ : (سبع بعضين) أي ليلة التاسع والعشرين . (سبع يبقين) وتكون في ليلة الثالث والعشرين . وفي نسخة : (بعضين) فتكون ليلة السابع والعشرين .
- ٩٢٦ : أخرجه مسلم في الاجتهاد ، باب : الاجتهاد في العشر الأواخر من شهر رمضان ، رقم : ١١٧٤ . (شد مزره) هو كناية عن الاستعداد للعبادة والاجتهاد لها زيادة عن المعتاد . وقيل : هو من أَلْطَفَ الكتابات عن اعتزال النساء وترك الجماع . والمترز الإزار ، وهو ما يلبس من الثياب أسفل البدن . (أبْقَطَ أهله) نبهن للعبادة وحسن عليها .

٣٨ - كتاب الاعتكاف

١ - باب : الإعتكاف في العشر الأواخر ، والإعتكاف في المساجد كلها .

٩٢٧ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَكَبَّفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ ، ثُمَّ أَتَكَفَّفَ أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ .

٩٢٨ : وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَدْخُلَ عَلَى رَأْسِهِ ، وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَأَرْجَلُهُ . وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِلْحَاجَةِ إِذَا كَانَ مُتَكَبِّفًا .

٩٢٩ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : كُنْتُ تَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَتَكَفَّفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ؟ قَالَ : (فَأَوْفِ بِتَذْرِكَ) .

٩٣٠ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَتَكَبَّفَ ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي أَرَادَ أَنْ يَتَكَبَّفَ ، إِذَا أُخِيئَةٌ ، وَجِيَاءٌ عَائِشَةَ ، وَجِيَاءٌ حُفَصَةَ ، وَجِيَاءٌ زَيْنَبَ ، فَقَالَ : (الْبِرُّ تَقْوَلُونَ يَهْنُ) . ثُمَّ أَنْصَرَفَ فَلَمْ يَتَكَبَّفَ ، حَتَّى أَتَكَفَّفَ عَشْرًا مِنْ شَوَّالٍ .

٩٢٧ : أخرجه مسلم في الاعتكاف ، باب : اعتكاف العشر الأواخر من رمضان ، رقم : ١١٧٢ .

(أزواجه من بعده) أي بعد وفاته ﷺ . وهو دليل استمرار حكم الاعتكاف حتى النساء . شريطة أن لا يختلطن بالرجال . ولا يضيّق بأخيبتين على المصلين . وقال أبو حنيفة رحمه الله تعالى : يصح اعتكافها في مسجد بينها . وهو الموضع الذي تتخذه في بيها خاصة لصلاتها .

٩٢٨ : أخرجه مسلم في الحيف . باب : جواز غسل الخائض رأس زوجها وزجيلة . . . رقم : ٢٩٧ .
(فأرجله) فأسرجه .

٩٣٠ : أخرجه مسلم في الاعتكاف ، باب : متى يدخل من أراد الاعتكاف في معتكفه . رقم : ١١٧٣ .

(جِيَاءُ) الجِيَاءُ خِيَمَةٌ مِنْ وَبَرٍ أَوْ صَوْفٍ . تَنْصَبُ عَلَى عَمُودَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ . (الْبِرُّ تَقْوَلُونَ) أي أنظفون أنه أريد بهذه الأخبية الطاعة والخير .

٩٣٥ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :

كَانَ عَتِيبَةُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَهْدًا إِلَى أَخِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ ابْنَ وَليدَةَ زَمْعَةَ مِثِي فَأَقْبَضَهُ ، قَالَتْ : فَلَمَّا كَانَ عَامَ الْفَتْحِ أَخَذَهُ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَالَ : ابْنُ أُخِي ، قَدْ عَهَدَ إِلَيَّ فِيهِ ، فَتَمَّ عَهْدُ بْنُ زَمْعَةَ فَقَالَ : أُخِي وَأَبْنُ وَليدَةَ أَبِي ، وَوَلِدَ عَلَى فِرَاشِهِ ، فَتَسَاوَأَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ سَعْدُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ابْنُ أُخِي ، كَانَ قَدْ عَهَدَ إِلَيَّ فِيهِ . فَقَالَ عَهْدُ بْنُ زَمْعَةَ : أُخِي وَأَبْنُ وَليدَةَ أَبِي ، وَوَلِدَ عَلَى فِرَاشِهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (هُوَ لَكَ يَا عَهْدُ بْنُ زَمْعَةَ) . ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْفَاحِشِ الْحَجَرُ) . ثُمَّ قَالَ لِسَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ . زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ : (أُخْتَجِي مِنْهُ) . لِمَا رَأَى مِنْ شَبهِهِ بِعَتِيبَةَ ، فَمَا رَأَاهَا حَتَّى لَبِيَ اللَّهُ .

٩٣٦ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ قَوْمًا قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ قَوْمًا يَأْتُونَنَا بِاللَّحْمِ

لَا نُدْرِي : أَذَكَرُوا أَسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ أَمْ لَا ؟ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (سَمُّوا اللَّهَ عَلَيْهِ وَكَلِمَهُ) .

٩٣٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ ، لَا يُبَالِي الْمَرْءُ مَا أَخَذَ مِنْهُ . أَمِنَ الْحَلَالُ أَمْ مِنَ الْحَرَامِ) .

٩٣٨ : عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ وَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا : كُنَّا تَاجِرَيْنِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ

اللَّهِ ﷺ ، فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّرْفِ . فَقَالَ : (إِنْ كَانَ يَدَا بَيْدٍ فَلَا بَأْسَ ، وَإِنْ كَانَ نِسَاءً فَلَا يَصْلُحُ) .

٩٣٥ : أخرجه مسلم في الرضاع . باب : الولد للفراش وولي الشبهات . رقم : ١٤٥٧ .

(ابن وليدة زمعة) الوليدة الجارية والأمة وإن كانت كبيرة . والولد المشاع فيه هو عبد الرحمن بن زمعة . وزمعة بن فيس والد سودة رضي الله عنها . زوج النبي ﷺ . (ولد على فراشه) أي من امرأة كانت موطوءة له . (فساوفا) ذهب إليه يسوق كل منهما الآخر ليرافعا عنده . (الولد للفراش) الولد تابع لصاحب الفراش . وهو من كانت المرأة موطوءة له حين الولادة . (للعاهر الحجر) للزاني الخبيثة والحرامان ولا حق له في الولد . والعرب تكفي عن حرمان الشخص بقولها : له الحجر وله التراب .

٩٣٨ : (الصرف) بيع الفد بعضه ببعض . كالذهب بالذهب أو بالنقصة . وثلثه بيع الصلوات الوقية كذلك . (يداي) يقض كل من المتعاقدين البدن من الآخر في المجلس . (نساء) متأخرا .

٩٣٩ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ : أَنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ رضي الله عنه اسْتَأْذَنَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ ، وَكَأَنَّهُ كَانَ مَشْغُولًا ، فَرَجَعَ أَبُو مُوسَى ، فَفَرَعَ عُمَرُ فَقَالَ : أَلَمْ أَسْمَعْ صَوْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ، إِذْذَنُوا لَهُ . قِيلَ : قَدْ رَجَعَ ، فَدَعَاهُ ، فَقَالَ : كُنَّا نُؤَمِّرُ بِذَلِكَ . فَقَالَ : تَأْتِينِي عَلَى ذَلِكَ بِالْبَيْتَةِ ، فَانْطَلِقْ إِلَى مَجْلِسِ الْأَنْصَارِ فَسَأَلَهُمْ ، فَقَالُوا : لَا يَشْهَدُ لَكَ عَلَى هَذَا إِلَّا أَصْحَرْنَا أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ ، فَذَهَبَ بِأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَخِي هَذَا عَلِيٌّ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ أَلِهَاتِي الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ . بَعْثِي الْخُرُوجَ إِلَى تِجَارَةٍ .

٩٤٠ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَسُطَّ لَهُ فِي رِزْقِهِ ، أَوْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ ، فَلْيَبِيعْ رَحِمَهُ) .

٩٤١ : عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ مَنَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْضَ شَعِيرٍ ، وَهَالَةً سِخَّةً ، وَلَقَدْ رَهَنَ النَّبِيُّ ﷺ دِرْعًا لَهُ بِالْمَدِينَةِ عِنْدَ يَهُودِيٍّ ، وَأَخَذَ مِنْهُ شَعِيرًا لِأَهْلِهِ ، وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ : (مَا أَسَى عِنْدَ آلِ مُحَمَّدٍ ﷺ صَاعٌ بُرٌّ ، وَلَا صَاعٌ حَبٌّ ، وَإِنْ عِنْدَهُ لَيَسَعُ نِسْوَةٌ) .

٩٤٢ : عَنِ الْمَقْدَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا فَطُغَ ، خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ) .

٩٤٣ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا ، سَمَحًا إِذَا بَاعَ ، وَإِذَا اشْتَرَى ، وَإِذَا اقْتَضَى) .

٩٣٩ : (بذلك) بالرجوع حين لم يؤذن للمستأذن . (بالية) بمن يشهد مملك على ذلك .

٩٤٠ : أخرجه سلم في البر والصلة . باب : صلة الرحم وتحريم قطيعتها . رقم : ٢٥٥٧ .

(يسط) يبيع . (ينسأ) يؤخر . (أثره) بقية عمره . (فليبيع رحمه) فليبر بأقاربه .

٩٤١ : (هالة) ما أذيب من الدهن أو الشحم . (سبخة) متفربة الرائحة من طيل الزمن . (لأهله) لأزواجه . (يقول) قيل : القائل هو أنس رضي الله عنه . وقيل : هو النبي ﷺ .

٩٤٢ : (طغ) في أي زمن مضى . (أن يأكل من عمل يده) من كسبه ونتيجة صنع يده .

٩٤٣ : (سمحاً) جواداً متساهلاً ، يوافق على ما طلب منه . (اقتضى) طلب الذي له على غيره .

٩٤٤ : عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (لَقَّتِ الْمَلَائِكَةُ رُوحَ رَجُلٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، قَالُوا : أَعْلَيْتَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا ؟ قَالَ : كُنْتُ أَمْرُ فِتْيَانِي أَنْ يُنْظَرُوا الْمَعِيرَ وَيَتَجَاوَزُوا عَنِ الْمُوسِرِ ، قَالَ : فَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُ) .

٩٤٥ : عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَمَرَّقَا ، أَوْ قَالَ : حَتَّى يَتَمَرَّقَا ، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَّا بُرُوكَ لهُمَا فِي بَيْعِهِمَا ، وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا مُحِضَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا) .

٩٤٦ : عَنْ أَبِي سَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا نُزُقُّ نَمْرَ الْجَمْعِ ، وَهُوَ الْخِلْطُ مِنَ النَّمْرِ ، وَكُنَّا نَبِيعُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (لَا صَاعَيْنِ بِصَاعٍ ، وَلَا دِرْهَمَيْنِ بِدِرْهَمٍ) .

٩٤٧ : عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ أَبِي اشْتَرَى عَبْدًا حَجَامًا فَأَمَرَ بِسَحَاجِهِ فَكُفِّرَتْ ، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ نَمَنِ الْكَلْبِ ، وَنَمَنِ الدَّمِ ، وَنَهَى عَنِ الْوَأَشْمَةِ وَالْمُوشُومَةِ ، وَآكَلِي الرِّبَا وَمُوكِلِهِ ، وَلَعَنَ الْمُصَوِّرَ .

٩٤٨ : أخرجه مسلم في المساقاة ، باب : فضل إنظار المسر ، رقم : ١٥٦٠ .
(لقت) استقبلت عند الموت لتقبضها . (فتيان) جمع فتى وهو الأجير والخادم . (ينظروا) من الإنظار وهو الإمهال . (تجاوزوا) يتسامحوا في الاقتضاء والاستيفاء .

٩٤٥ : أخرجه مسلم في البيوع ، باب : الصلح في البيع والبيان ، رقم : ١٥٣٢ .
(بيعان) المتبايعان وهما البائع والمشتري . (بالخيار) فسا حق الخيار في أن يبضيا البيع أو يقضاه . (لم يتمرقا) من مجلس العقد . (بيتا) بين كل منهما للآخر ما يحتاج إلى بيانه من عيب ونحوه في المبيع أو الثمن . (كذبا) في الأوصاف . (محضت) من اشق ، وهو نقصان ودهاب البركة .

٩٤٦ : أخرجه مسلم في المساقاة ، باب : بيع الطعام مثلاً بمثل ، رقم : ١٥٩٥ .
(زرق تمر) تعطى من تمر الصدقة . (الخلط) المخلوط من أنواع متفرقة . (لا تبيعوا صاعين بصاع) .

٨٤٧ : (بحاجته) جمع محجم وهو الآلة التي يحجم بها . (فسأته) عن سبب كسرهما . (نمن الكلب) ييمه وأخذ نمه . لأنه ينجس . (نمن الدم) أجرة الحمامة ، ويدخل فيه بيع الدم في هذه الأيام . (الواشمة) فاعلة الرشم . وهو أن يفرز الجلد بإبرة ، ثم يحشى بكحل أو نيلة . فيزرق أثره أو ينقصر . (الموشومة) التي يفعل بها الرشم . (آكل الربا) أخذه . (موكله) معطيه . (المصور) لما له روح من حيوان أو إنسان . والنص عام في الرزم والنحت وما يسمى الآن تثبيت ظل ، وهو حرام بالإجماع إلا لضرورة .

٩٤٨ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (الْحَلْفُ مَنْقَعَةٌ لِلسَّلَامَةِ ، مَمْحَقَةٌ لِلرِّكَاتِ) .

٩٤٩ : عَنْ حَبَابٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنْتُ قِيًّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَكَانَ لِي عَلَى النَّاصِرِ ابْنِ وَائِلِ دَيْنٌ ، فَأَتَيْتُهُ أَنْقَاصَاهُ ، قَالَ : لَا أُعْطِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ . قُلْتُ : لَا أَكْفُرُ حَتَّى يُبَيِّنَ لَكَ اللَّهُ ثُمَّ نَبَيْتُ . قَالَ : دَعْنِي حَتَّى أَمُوتَ وَأُبْعَثَ ، فَسَأُوْقُ مَالًا وَوَلَدًا فَأَقْفِيكَ . فَزَلْتُ : «أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآبَائِنَا وَقَالَ لِأَوْتَيْنِ مَالًا وَوَلَدًا . أَطْلَعَ الْعَيْبَ أَمْ أَخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدَاهُ .

٩٥٠ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : إِنَّ حَبَاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعَهُ ، قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : فَدَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ ، فَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خُبْرًا وَمَرَقًا ، فِيهِ دَبَّاءٌ وَقَدِيدٌ ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَّبِعُ الدَّبَّاءَ مِنْ حَوْلِي الْقِصْعَةَ ، قَالَ : فَلَمْ أَزَلْ أُحِبُّ الدَّبَّاءَ مِنْ يَوْمِئِذٍ .

٩٥١ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ ، فَأَبْطَأَ بِي جَمَلِي وَأَعْيَا ، فَأَتَى عَلِيَّ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَالَ : (جَابِرُ) . قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : (مَا شَأْنُكَ) . قُلْتُ : أَبْطَأَ عَلِيَّ جَمَلِي وَأَعْيَا فَتَخَلَّفْتُ ، فَزَلَّ يَحْتَجُّهُ بِبِخَجِنِهِ ، ثُمَّ قَالَ : (أَرْكَبُ) .

٩٤٨ : أخرجه مسلم في المساقاة . باب : النهي عن الحلف في البيع . رقم : ١٦٠٦ .
(الحلف) : البيوع ، والمراد بها هنا الكاذبة . (محفقة) : مروجفة . (محفقة) : مذهبة . (للبركة) : الزيادة والنماء من الله تعالى .

٩٤٩ : أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم . باب : سؤال اليهود النبي ﷺ عن الروح . رقم : ٢٧٩٥ .
(قيًّا) : حدادا . (انقاصاه) : أطلب منه ديني . (أفرايت) : أبليك علم هذا وأخبرت به . (عهدا) : هل أعطاه الله تعالى ميثاقاً بذلك ، أم قدم هو عملاً صالحاً يرجو ثوابه .

٩٥٠ : أخرجه مسلم في الأشربة . باب : جواز أكل المرق واستحباب أكل البقطين . رقم : ٢٠٤١ .
(مرقا) : كل طعام طبخ بماء . (دياء) : القرع والبقطين . (قديد) : لحم مجفف . (حوالي) : جوانب .

٩٥١ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها . باب : استحباب تحية المسجد بركعتين . وباب : استحباب الركعتين في المسجد لمن قدم من سفر . وفي الرضاع . باب : استحباب نكاح ذات الدين . وفي المساقاة . باب : بيع البعير واستئثاره ركوبه . وفي الإمارة . باب : كراهة الطريق وهو الدخول ليلًا لمن ورد من سفر . رقم : ٧١٥ .

(غزاة) : غزوة . والراجع أنها غزوة الفتح . (أعيا) : تعب وعجز عن المشي . (يحتج) : يجذبه . (محفقة)

فَرَكِبْتُ ، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ أَكْمَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : (تَزَوَّجْتَ) . قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ :
 (بَكَرًا أَمْ نَيْبًا) . قُلْتُ : بَلْ نَيْبًا ، قَالَ : (أَفَلَا جَارِبَةٌ تَلَاعِبُهَا وَتَلَاعِبُكَ) . قُلْتُ : إِنْ لِي أَعْوَاتٌ ،
 فَأَحْبَبْتُ أَنْ أُتَزَوَّجَ أَمْرَأَةً تَجْمَعُهُنَّ وَتَسْطِطُهُنَّ ، وَتَقُومُ عَلَيْهِنَّ ، قَالَ : (أَمَا إِنَّكَ قَادِمٌ ، فَإِذَا
 قَدِمْتَ فَالْكَيْسَ الْكَيْسِ) . ثُمَّ قَالَ : (أَنْتَبِعُ جَمَلَكَ) . قُلْتُ : نَعَمْ ، فَأَشْتَرَاهُ مِنِّي بِأُوقِيَّةٍ ،
 ثُمَّ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلِي ، وَقَدِمْتُ بِالْقَدَاةِ ، فَجِئْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ فَوَجَدْنَاهُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ ،
 قَالَ : (الْآنَ قَدِمْتُمْ) . قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : (فَدَعُ جَمَلَكَ ، فَادْخُلْ ، فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ) .
 فَدَخَلْتُ فَصَلَّيْتُ ، فَأَمَرَ بِإِبِلَاءِ أَنْ يَرْنَ لِي أُوقِيَّةٌ ، فَوَزَنَ لِي بِإِبِلَاءِ فَارْجَحَ فِي الْبَيْرَانِ ، فَأَتَلَقْتُ
 حَتَّى وَلَيْتُ ، فَقَالَ : (أَدْعُ لِي جَابِرًا) . قُلْتُ : الْآنَ يَزِدُّ عَلَيَّ الْجَمَلَ ، وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَنْصَحُ
 إِلَيَّْ مِنْهُ ، قَالَ : (خُذْ جَمَلَكَ وَلكَ ثَمْتَهُ) .

٩٥٢ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّهُ كَانَ رَجُلٌ اسْمُهُ تَوَّاسٌ ،
 وَكَانَتْ عِنْدَهُ إِبِلٌ هَيْمٌ ، فَدَهَبَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَاشْتَرَى تِلْكَ الْإِبِلَ مِنْ شَرِيكِهِ لَهُ ،
 فَجَاءَهُ إِلَيْهِ شَرِيكُهُ ، فَقَالَ : بِمَتَى تِلْكَ الْإِبِلُ . فَقَالَ : مِمَّنْ بَعَثَهَا ؟ . قَالَ : مِنْ شَيْخٍ كَذَا وَكَذَا ،
 فَقَالَ : وَنَحْنُ ، ذَلِكَ وَاللَّهِ ابْنُ عُمَرَ ، فَجَاءَهُ فَقَالَ : إِنْ شَرِيكِي بَاعَكَ إِبِلًا هَيْمًا وَلَمْ يَعْرِفَكَ .
 قَالَ : فَاسْتَفْهَمَهَا ، قَالَ : فَلَمَّا دَهَبَ يَسْتَأْفِئُهَا ، فَقَالَ : دَعْنَهَا ، رَضِينَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ :
 (لَا عَدْوَى) .

عصا في رأسها اعرجاج ، يلتقط بها الراكب ما يسقط منه . (أكمه) أمنه . (نَيْبًا) هي التي سبق لها أن
 تزوجت ، والبيكر هي التي لم تزوج بعد . ويطلق كل منهما على الذكر والأنثى . (جارية) أي بكراً .
 (تلاعيبها) لصفرها على الغالب . (الكيس الكيس) الزم الكيس ، وهو القطعة وشدة المحافظة على الشيء .
 فد امره ﷺ باستعمال الكيس ، وإن رفض بأهله عندما يقدم عليهن ، فيحذر ويتقي عند مجامعة زوجته .
 فربما لطول غيبته وامتداد غرته أصابها وهي حائض . أو أنقل عليها في ذلك . معنى الكيس الرشد .
 وقيل : الجسامع . (بالقداة) صبيحة اليوم . (فارجح) زاد لي عن استحفاقي . (وليت) أدرت . (أبصح
 إلي منة) أي من رد جملي علي بعد أن أخضت ثمته من رسول الله ﷺ .

٩٥٢ : (هيم) جمع أهيم وهو العطشان الذي لا يروى . والمؤنث هيماء . وقيل : الهيم من الهيام ، وهو داء يعصب
 الإبل . فيسخر جلودها وينحل جسمها ويصيبها شره للماء . وقيل : هو داء يكون معه الحرجب . (لا عدوى)
 هي انتقال المرض من المصاب به إلى غيره . والمعنى : لا تأثير لها في حقيقة الأمر لأن الأمر بقضاء الله
 وفدوره . وإن كنا مأمورين باتخاذ الأسباب . ولا يتعارض هذا مع فعل ابن عمر رضي الله عنه وقوله ، لسرو
 حاله رضي الله عنه وعلو شأنه في التوكل على الله عز وجل .

٩٥٣ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : حَجَمَ أَبُو طَيْبَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ ، وَأَمَرَ أَهْلَهُ أَنْ يُخَفُّوا مِنْ خَرَاجِهِ .

٩٥٤ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أَحْتَجِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَعْطَى الَّذِي حَجَمَهُ ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا لَمْ يُعْطِهِ .

٩٥٥ : عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّهَا اشْتَرَتْ نُزْرُقَةَ فِيهَا تَصَاوِيرُ ، فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْهُ ، فَعَرَفَتْ فِي وَجْهِهِ الْكِرَاهِيَةَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ ، مَاذَا أَدْبَيْتُ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (مَا بَالُ هَذِهِ الشُّرْقَةِ) . قُلْتُ : اشْتَرَيْتُهَا لِكَ لِيُعْتَمِدَ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدهَا . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعَذَّبُونَ ، يُقَالُ لَهُمْ : أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ) . وَقَالَ : (إِنَّ أَلْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ) .

٩٥٦ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَتَمْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَكُنْتُ عَلَى بَكْرٍ صَبَّبَ لِعُمَرَ ، فَكَانَ يُعْلِنِي فَيَتَقَدَّمُ أَمَامَ الْقَوْمِ ، فَيَزْجِرُهُ عُمَرُ وَيُرْدهُ ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ ، فَيَزْجِرُهُ عُمَرُ وَيُرْدهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعُمَرَ : (بَغِيهِ) . قَالَ : هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : (بَغِيهِ) . فَبَاعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، تَصْنَعُ بِهِ مَا شِئْتَ) .

(٩٥٧) : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَجُلًا ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ يُخَدِّعُ فِي الْبَيْعِ ، فَقَالَ : (إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ لَا خِيَالَةَ) .

٩٥٣ : (أهله) مالكيه وأسياده . (خراجه) ما فرضه عليه سيده ليؤديه كل يوم .

٩٥٥ : أخرجه مسلم في اللباس والزينة . باب : تحريم تصوير صورة الحيوان . رقم : ٢١٠٧ . (نزرقة) كساء مخطط . وقيل هي سادة صغيرة . (ما بال) ما شأنها . ولا وضعت . (توسدها) يجعلها سادة لك . (هذه الصور) لذات الروح . وأصحابها المصورون لها . (خلقتهم) صورتم على هيئة خلق الله تعالى .

٩٥٦ : (بكر) ولد الناقة أول ما يركب . (صبب) نفور لم يذلل .

٩٥٧ : أخرجه مسلم في البيوع . باب : من يخدع في البيع ، رقم : ١٥٣٣ . (رجلا) هو حيان بن مقدري رضي الله عنه . (لا خيالة) لا خديعة .

٩٥٨ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (يَغْزُوا جَيْشُ الْكُفَّةِ . فَإِذَا كَانُوا بِيَدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ يُخْصَفُ بِأَوْلِيهِمْ وَأَحْرِهِمْ) . قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ يُخْصَفُ بِأَوْلِيهِمْ وَأَحْرِهِمْ ، وَفِيهِمْ أَسْوَاقُهُمْ ، وَمَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ ؟ قَالَ : (يُخْصَفُ بِأَوْلِيهِمْ وَأَحْرِهِمْ ، ثُمَّ يُعْتُونَ عَلَى نِيَّاتِهِمْ) .

٩٥٩ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي السُّوقِ ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، فَالْتَمَسْتُ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَالَ : إِنَّمَا دَعَوْتُ هَذَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (سَمُوا بِأَسْمِي . وَلَا تَكُونُوا بِكُنْيَتِي) .

٩٦٠ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ النَّوْصِيِّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَائِفَةِ النَّهَارِ . لَا يَكْلُمُنِي وَلَا أَكْلُمُهُ ، حَتَّى أَتَى سُوقَ بَنِي قَيْنِقَاعَ ، فَجَلَسَ بَيْنَهُمَا بَيْتَ طَائِفَةٍ . فَقَالَ : (أَلَمْ لَكُمُ الْكُفَّ . أَلَمْ لَكُمُ الْكُفَّ) . فَحَسَنَتْ شَيْئًا ، فَظَنَنْتُ أَنَّهَا تَلْبَسُهُ سِخَابًا أَوْ تَعْلَهُ ، فَجَاءَ يَشْتَدُّ حَتَّى عَاقَفَهُ وَقَلَهُ . وَقَالَ : (اللَّهُمَّ أَحِبَّهُ وَأُحِبَّ مِنْ يُحِبُّهُ) .

٩٦١ : عَنْ أَبِي عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّهُمْ كَانُوا يَشْتَرُونَ الطَّعَامَ مِنَ الرُّكْبَانِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَيَبِعَتْ عَلَيْهِمْ مِنْ يَبِعُهُمْ أَنْ يَبِيعُوهُ حَيْثُ اشْتَرَوْهُ ، حَتَّى يَقْلُوهُ حَيْثُ يَبِيعُ

٩٥٨ : أخرجه مسلم في الفتن وأشراف الساعة . باب : الخسف يا جيش الذي يؤم البيت . رقم : ٢٨٨٤ .
(بيداء) الصحراء التي لا شيء فيها . (يُخْصَف) تغور بهم الأرض . (أَسْوَاقُهُمْ) أهل أسواقهم الذين يبيعون ويشترون ولم يقصدوا الغزو . (يعنون) يوم القيامة . (عل نياتهم) يحاسب كل منهم بحسب قصده .

٩٥٩ : أخرجه مسلم في الآداب . باب : النهي عن التكني بأبي القاسم ، رقم : ٢١٣١ .
(باسمي) أي سما محمدًا . (بكنتي) أي لا تكفوا أبا القاسم . والجهمور على جواز ذلك . وأن النهي للتزوية . أو هو منسوخ .

٩٦٠ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة . باب : فضائل الحسن والحسين رضي الله عنهما . رقم : ٢٤٢١ .
(طائفة النهار) قطعة من . (بيناه) الموضع المنع أمام البيت . (ألم) اسم يشار به للسكان البعيد . أي يوجد هناك في البيت . (لكم) معناه الصغير بلغة تميم . ومراده ﷺ الحسن بن علي رضي الله عنهما . (سخابًا) فلاة من حزر أو طيب أو قرفل . وقيل عبر ذلك . (يشدد) يسرع .

٩٦١ : أخرجه مسلم في البيوع . باب : بطلان المبيع قبل القبض . رقم : ١٥٢٧ .
(الركبان) الجماعة من أصحاب الإبل في السفر . جمع راكب . ثم أطلق على كل راكب دابة . (حيث اشتراه) مكان شراؤه . (حيث يبيع الطعام) الأماكن التي يباع فيها الطعام عادة وهي الأسواق .

الطعام . وَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُبَاعَ الطَّعَامُ إِذَا اشْتَرَاهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ .

٩٦٢ : عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ :

لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : قُلْتُ : أَخْبِرْنِي عَنْ صِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي التُّورَةِ ، قَالَ : أَجَلٌ ، وَاللَّهُ إِنَّهُ لَمَوْصُوفٌ فِي التُّورَةِ بِبَعْضِ صِفَتِهِ فِي الْقُرْآنِ : وَبِأَيُّهَا النَّبِيُّ أَنَا أُرْسَلُكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا . وَحِرْزًا لِلْأُمِّيِّينَ ، أَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي ، سَمِيْتُكَ الْمُتَوَكَّلُ ، لَيْسَ بَقَطٌّ وَلَا غَلِيظٌ ، وَلَا سَخَابٌ فِي الْأَسْوَاقِ ، وَلَا يَدْفَعُ بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ ، وَلَكِنْ يَغْفُو وَيَغْفُرُ ، وَلَنْ يَغْفِيَهُ اللَّهُ حَتَّى يُقِيمَ بِهِ الْمِلَّةَ الْعُوجَاءَ ، بِأَنْ يَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَيَفْتَحَ بِهَا أَعْيُنًا عَمِيًّا ، وَأَذَانًا صَمًّا ، وَقُلُوبًا غَلْفًا .

٩٦٣ : عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

تَوَلَّى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنَ حَرَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ ، فَاسْتَعْتُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى غَرْمَاتِهِ أَنْ يَصْعُوا مِنْ دِينِهِ ، فَطَلَبَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ فَلَمْ يَفْعَلُوا ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ : (أَذْهَبْ فَصَنَّفْ تَمْرَكَ أَصْنَافًا ، الْعُجْوَةَ عَلَى حِدَةٍ ، وَعَدْقَ زَيْدٍ عَلَى حِدَةٍ ، ثُمَّ أُرْسِلْ إِلَيَّ) . فَفَعَلْتُ ، ثُمَّ أُرْسَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَجَلَسَ عَلَى أَعْلَاهُ أَوْ فِي وَسْطِهِ ، ثُمَّ قَالَ : (كِلِ لِقَوْمٍ) . فَكَلِمَتُهُمْ حَتَّى أَوْفَيْتُهُمُ الَّذِي لَمْ يَبِيءُوا وَبِيءُوا تَمْرِي كَأَنَّهُ لَمْ يَنْقُصْ مِنْهُ شَيْءٌ .

٩٦٤ : عَنْ الْقَدَامِ بْنِ مَعْدٍ يَكْرِبُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (كَيْلُوا طَعَامَكُمْ

بِأَرْكَكُمْ) .

(بتوفيه) يقبضه .

٩٦٢ : (شاهدنا) ألتك بتصديقهم وعل الكافرين بتكذيبهم . (مبشراً للمؤمنين . نذيراً) للكافرين / الأحراب :

٤٥ / (حزراً للأُمِّيِّين) حصناً للعرب . (المتوكل) المتعبد على الله تعالى (بفظ) صيغ الخلق . (غليظ) شديد في القول . (سخاب) يرفع صوته على الناس . (يقبض به الملة العوجاء) يفتي الشرك ويثبت التوحيد . (عمياً) لا نصر الحنن . (صمماً) لا تسمع دعوة الخير . (غلفاً) غطتها ظلمة الشرك .

٩٦٣ : (غرماته) جمع غريم . وهو من له دين على غيره . ويطلق على الغارم وهو من كان عليه دين لغيره . (أن يصعوا من دينه) أن يتركوا منه شيئاً . (فصنف تمرَكَ أَصْنَافًا) اعزل كل نوع منه على حدة . (العجوة) نوع من أجود التمر بالمدينة . (عدق زيد) نوع من التمر رديء .

٩٦٤ : (كيلوا طعامكم عند شرائه أو بيعه . (بيارك لكم) لامتثال أمر الشارع بكيه حتى لا يحصل شك أو مزاحمة ، وبفضل التسمية عند كياله ، ولدعائه ﷺ بالبركة في مد المدينة وصاعها

٩٦٥ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : (أَنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَدَعَا لَهَا ، وَحَرَّمَتْ الْمَدِينَةَ كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمَ مَكَّةَ ، وَدَعَوَتْ لَهَا فِي مَدْهَا وَصَاعِيهَا مِثْلَ مَا دَعَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِمَكَّةَ) .

٩٦٦ : عَنْ أَبِي عَمْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : رَأَيْتُ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ الطَّعَامَ مُجَازَافَةً ، يُضْرَبُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيعُوهُ حَتَّى يُوْوُوهُ إِلَى رِحَالِهِمْ .

٩٦٧ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ طَعَامًا حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ . قِيلَ لِأَبْنِ عَبَّاسٍ : كَيْفَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : ذَلِكَ دَرَاهِمُ بَدْرَاهِمٍ ، وَالطَّعَامُ مُرْجَأٌ .

٩٦٨ : عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : يُخْبِرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (أَلَذَّ بُّ بِالذَّهَبِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالذُّبُّ بِالذُّبِّ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالتَّشْمِيرُ بِالتَّشْمِيرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالتَّشْعِيرُ بِالتَّشْعِيرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ) .

٩٦٩ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ ،

٩٦٥ : أخرجه سلم في الحج . باب : فضل المدينة ودعاء النبي ﷺ فيها بالبركة . رقم : ١٣٦٠ .

(حرم مكة) جعل لها حرمة بأمر الله عز وجل ، وحرمتها تحريم قطع جمرها وقتل صيدها ونحوه .

٩٦٦ : (مجازفة) بلاكيل ولا وزن ولا تقدير . (يضربون) تأديباً وتعزيراً . (أن يبيعوه) كي لا يبيعوه . (يووو) يقبضوه ويغفلوه . (رحالهم) منازلهم .

٩٦٧ : أخرجه سلم في البيوع . باب : بطلان بيع المبيع قبل القبض . رقم : ١٥٢٥ .

(كيف ذلك) ما حال هذا البيع حتى نهى عنه . (دراهم بدراهم) تقديره : أن يشتري من إنسان طعاماً بدرهم إلى أجل . فإذا باعه منه أو من غيره بدرهمين مثلاً قبل أن يقبضه فلا يجوز . لأنه في التقدير : بيع درهم بدرهم والطعام غائب . كأنه باعه درهمه الذي اشتري به الطعام بدرهمين . وهو ربا لا يجوز . (مرجأ) مؤخر .

٩٦٨ : أخرجه سلم في المساقاة . باب : الصرف وبيع الذهب بالورق نقداً . رقم : ١٥٨٦ .

(هَاء هَاء) يقول أحدهما : هاء يعني خذ . ويقول الآخر : هاء . يعني هات . والمراد أنهما يتقاضيان في المجلس قبل التفرق .

٩٦٩ : أخرجه سلم في البيوع . باب : تحريم بيع حبل الحبلية . رقم : ١٥١٥ .

(حاضر) المقيم في البلد . (لباد) قادم من البادية أو القرى . وصوره البيع له : أن يقدم بلسه ليبيها بسر يومها ، فيقول له الحاضر : اركمها عندي لأبيها لك على التدرج بشن أغل ، وقيل : معناه : لا بصير

وَلَا تَتَاجَرُوا ، وَلَا يَبِّعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أُخِيهِ ، وَلَا يَخْتَبُ عَلَى خِطْبَةِ أُخِيهِ ، وَلَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتُكْفَمَا فِي إِثَانِهَا) .

٩٧٠ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ غَلَامًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ ، فَاحْتَجَّ ، فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : (مَنْ يَشْتَرِي مِنِّي) . فَاشْتَرَاهُ نَعِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بِكَذَا وَكَذَا ، فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ .

٩٧١ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ حَبْلِ الْحَبَلَةِ ، وَكَانَ سَعًا يَتَابِعُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ : كَانَ الرَّجُلُ يَتَنَاقَشُ الْحَزُورَ إِلَى أَنْ تَنْتَجِ النَّاقَةُ . ثُمَّ تَنْتَجِ الْبُيُوتَ فِي نَطْفِهَا . ٩٧٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (مَنْ اشْتَرَى عَنَّا مَصْرَاةً فَاحْتَلَبَهَا ، فَإِنَّ رَضِيهَا أُنْسَكَهَا ، وَإِنْ سَخَطَهَا فِي حَلْتِهَا صَاعٌ مِنْ ثَمَرٍ) .

٩٧٣ : وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (إِذَا زَنَتِ الْأُمَةُ فَتَبَيَّنَ زَنَاها فَلْيَجْلِدْهَا وَلَا يُتْرَبْ ، ثُمَّ إِنْ زَنَتِ فَلْيَجْلِدْهَا وَلَا يُتْرَبْ ، ثُمَّ إِنْ زَنَتِ الثَّالِثَةَ فَلْيَيْمِمْهَا وَلَوْ بِحَبْلِ مِنْ شَعْرٍ) .

له مسأراً في بيع أو شراء . (تاجشوا) من التجش . وهو أن يزيد في ثمن السلعة وهو لا يرغب في شرائها ، وإنما ليجدع غيره ويغره . (خطبة أخيه) وصورته : أن يخطب رجل امرأة وتظهر الرضا ، ويصفا على مهر ولم بين إلا القصد . فيأتي آخر ويخطب ويزيد في المهر . أو غير ذلك من وسائل الإغراء . (لنكماً ما في إثانها) تلقب ما في إثناء أختها في إثانها ، والمعنى : لتستأثر بخير زوجها وحدها وتزعم غيرها نصيباً منه .

٩٧٠ : أخرجه مسلم في الزكاة ، باب : الابتداء في النفقة بالنفس ثم بأهله . وفي الأيمان ، باب : جواز بيع المدبر ، رقم : ٩٩٧ .

(عن دبر) أي قال له : أنت حر بعد ميثي . (فدفعه إليه) أعطى مدبره ثمنه .

٩٧١ : أخرجه مسلم في البيوع ، باب : تحريم بيع حبل الحبلية ، رقم : ١٥١٤ .

(حبل الحبلية) أي أن يبيع شيئاً . ويحمل أجل دفع الثمن : أن تلد الناقة ويكبر ولدها ويولد ، أو المراد : بيع ما يولد حبل الناقة . وهو : إما بيع معلوم ومجهول ، وإما بيع إلى أجل مجهول ، وكل منهما ممنوع شرعاً . لأنه من الفرر ، وما يؤدي إليه من المنازعة .

٩٧٢ : مصراة ترك حلبها حتى اجتمع اللبن في ضرعها . (سخطها) لم يرض بها على عيبها . (حلبتها) بلد ما حلب منها .

٩٧٣ : أخرجه مسلم في الحدود ، باب : رجم البيد أهل البتة في الزنا ، رقم : ١٧٠٣ .

(أمة) المملوكة . (فتبين) ثبت بالينة أو الإقرار أو الحمل . (يترب) لا يورثها ولا يقرعها ويلوؤها على الزنا بعد الجلد .

٩٧٤ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (لَا تَلْقُوا الرُّكْبَانَ وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِيَادٍ) . قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ : مَا قَوْلُهُ : (لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِيَادٍ) . قَالَ : لَا يَكُونُ لَهُ سِمَارًا .

٩٧٥ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ ، وَلَا تَلْقُوا السَّلَعَ حَتَّى يَهْطَ بِهَا إِلَى السُّوقِ) .

٩٧٦ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُرَابَاةِ وَالْمُرَابَاةُ : بَيْعُ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ كَيْلًا ، وَبَيْعُ الزَّيْبِ بِالكَرْمِ كَيْلًا .

٩٧٧ : عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

أَنَّهُ التَّمَسُّ صَرْفًا بِمِائَةِ دِينَارٍ . قَالَ : فَدَعَانِي طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ . فَتَرَاوَسْنَا حَتَّى اصْطَرَفَ مِنِّي . فَأَخَذَ الذَّهَبَ بِقَلْبِهَا فِي يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ : حَتَّى يَأْتِيَ خَازِنِي مِنَ الْعَابَةِ ، وَعُمَرُ يَسْمَعُ ذَلِكَ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ لَا تَفَارِقُهُ حَتَّى تَأْخُذَ مِنْهُ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ) .

٩٧٤ : أخرجه مسلم في البيوع . باب : تحريم بيع الحاضر للبادي . رقم : ١٥٢١ .

(لا تلقوا الركبان) لا تستقبلوا حمنة النضائع ونشتروها منهم قبل وصولهم للأسواق .

(سيماراً) دلالاً ، وهو في الأصل : القيم بالأمر والحفاظ له ، ثم استعمل في متولي البيع والشراء لغيره ويأخذ على ذلك أجرة .

٩٧٥ : (لا تلقوا السلع) لا تستقبلوا جالهي المبيعات . (يهبط بها إلى السوق) يصل بها جالها إلى سوق البلد .

٩٧٦ : أخرجه مسلم في البيوع . باب : تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في الغرابيا . رقم : ١٥٢٢ .

(التمر) الرطب على النخيل . (الكرم) غير العنب . والمراد العنب نفسه .

٩٧٧ : أخرجه مسلم في المساقاة . باب : الصرف وبيع الذهب بالورق نقداً . رقم : ١٥٨٦ .

(صرف) انصرف بيع أحد التقدين بالآخر . (الغابة) هي في الأصل : الشجر المتكاثف الملتف . سببت

بذلك لأنها تغيب ما فيها . والمراد هنا غابة المدينة . وهي موضع قريب من عواليها . (هاء وهاء) يقول أحدهما : هاء يعني أخذ . ويقول الآخر : هاء . يعني هات ، والمراد أنهما يتقاضيان في المجلس قبل التفريق .

٩٧٨ : عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ ، وَالْفِضَّةَ بِالْفِضَّةِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ ، وَيَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ ، وَالْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ ، كَيْفَ شِئْتُمْ) .

٩٧٩ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ ، وَلَا تَشْفُوا بَعْضًا عَلَى بَعْضٍ ، وَلَا تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ ، وَلَا تَشْفُوا بَعْضًا عَلَى بَعْضٍ ، وَلَا تَبِيعُوا مِنْهَا غَائِبًا بِنَاجِزٍ) .

٩٨٠ : عَنْ أَبِي صَالِحٍ الرَّيَّانِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى : أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ ، وَالدِّرْهَمُ بِالدِّرْهَمِ ، فَقُلْتُ لَهُ : فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ لَا يَقُولُهُ ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : سَأَلْتُهُ ، فَقُلْتُ : سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ، أَوْ وَجَدْتَهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ قَالَ : كُلُّ ذَلِكَ لَا أَقُولُ ، وَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنِّي ، وَلَكِنِّي أَخْبَرْتَنِي أَسْمَاءُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : (لَا رَبِيًّا إِلَّا فِي النَّسِيَةِ) .

٩٨١ : عَنْ أَبِي الْيَمَّالِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ : سَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ وَزَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ الصَّرْفِ ، فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَقُولُ : هَذَا خَيْرٌ مِنِّي ، فَكِلَاهُمَا يَقُولُ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالْوَرِقِ دَيْنًا .

٩٧٨ : أخرجه مسلم في المساقاة ، باب : النهي عن بيع الورق بالذهب دينا . رقم : ١٥٩٠ .

(سواء بسواء) متساويين في الوزن . (كيف شئتم) متساويا أو متفاضلاً .

٩٧٩ : أخرجه مسلم في المساقاة ، باب : الربا ، رقم : ١٥٨٤ .

(مثلاً بمثل) متماثلين ومتساويين في الوزن . (الورق) الفضة .

(تشفوا) من الإشفاف وهو التفضيل . (غائباً) مؤجلاً . (بناجز) بحاضر .

٩٨٠ : أخرجه مسلم في المساقاة ، باب : بيع الطعام مثلاً بمثل ، رقم : ١٥٩٦ .
(الدینار بالدينار) يباع به متساويا . (لا يقوله) لا يشترط المساواة في ذلك . (كل ذلك لا أقول) أي لم يكن السماع ولا الوجدان . (النسيئة) التأخير ، وهو أن يكون أحد البديلين حاضراً والآخر مؤجلاً .

٩٨١ : أخرجه مسلم في المساقاة ، باب : النهي عن بيع الورق بالذهب دينا ، رقم : ١٥٨٩ .

(بالورق) بالفضة . (ديناً) أي أحدهما غير حاضر في المجلس .

٩٨٢ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (لَا تَبِعُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَبْدُو صَلَاحَهُ ، وَلَا تَبِعُوا الثَّمَرَ بِالثَّمْرِ) .

وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي بَيْعِ الْعَرَبِيَّةِ بِالرُّطْبِ أَوْ بِالثَّمْرِ ، وَلَمْ يُرَخَّصْ فِي غَيْرِهِ .

٩٨٣ : عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ الثَّمْرِ حَتَّى يَطِيبَ ، وَلَا يَبِيعَ شَيْءٌ مِنْهُ إِلَّا بِالْذِّبْنَارِ وَالذَّرْهَمِ ، إِلَّا الْعَرَابَا .

٩٨٤ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَابَا فِي خَمْسَةِ أَوْسُقٍ ، أَوْ دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ .

٩٨٥ : عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّاسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَّبِعُونَ الثَّمَارَ ، فَأَدَّأ جَدُّ النَّاسِ وَخَصَّرَ تَقَاضِيهِمْ ، قَالَ الْمُبْتَاعُ : إِنَّهُ أَصَابَ الثَّمَرَ الدَّمَانَ ، أَصَابَهُ مِرَاضٌ ، أَصَابَهُ قُشَامٌ ، عَاهَاتٌ يَحْتَجُونَ بِهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمَّا كَثُرَتْ عِنْدَهُ الْخُصُومَةُ فِي ذَلِكَ : (فَأَمَّا لَأَ ، فَلَا تَتَّبِعُوا حَتَّى يَبْدُو صَلَاحَ الثَّمْرِ) . كَالْمَشُورَةِ يُشِيرُ بِهَا لِكَثْرَةِ خُصُومِيهِمْ .

٩٨٦ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَبَاعَ الثَّمَرَةُ حَتَّى تُشْفَعَ . فَقِيلَ : مَا تُشْفَعُ ؟ قَالَ تَحْمَارٌ وَتَصْفَارٌ وَيُؤْكَلُ مِنْهَا .

٩٨٢ : أخرجه مسلم في البيوع ، باب : تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في العرابا ، رقم : ١٥٣٩ .

(يدلو صلاحه) يظهر نضجه ، فيحمر أو يصفر - على حسب - ويؤكل منه . (التمر) الرطب على النخيل . (رخص) أذن وأباح ، من الرخصة وهي شرواً : ما شرع من الأحكام استثناء من منع عام ، لغرض يتفق معه الإتيان بالحكم المشروع أولاً . (العرية) هي : أن يبيع الرطب على الشجر ، يخرضه من التمر .

٩٨٣ : أخرجه مسلم في البيوع ، باب : النهي عن بيع التمار قبل بدو صلاحها .. ، وباب : النهي عن المحاقلة والمزانة .. ، رقم : ١٥٣٦ .

(يطيب) أكله بدو صلاحه .

٩٨٤ : أخرجه مسلم في البيوع ، باب : تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في العرابا . رقم : ١٥٤١ .

(أوسق) جمع وسق وهو في الأصل الحنظل ، والمراد وعاء معين يبع ستين صاعاً .

٩٨٥ : (جد الناس) قطعوا ثمر النخيل . (تقاضيم) طلب ديونهم . (الدمان) فساد الطلع ونعفته ، فيخرج قلب الثمرة أسود . (مراض) اسم لجمع الأمراض . (قشام) مرض يصيب ثمر النخيل فلا يصير رطباً . (عاهات) جمع عاعة وهي الآفة والمرض . (فأما لا) فإن لا تركوا هذه الميابة . (كالمشورة) يشير عليهم بذلك .

٩٨٧ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَارِ حَتَّى تُزْهِمَ . فَقِيلَ لَهُ : وَمَا تُزْهِمُ ؟ قَالَ : حَتَّى تَحْمَرَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَرَأَيْتَ إِذَا مَتَعَ اللَّهُ الثَّمْرَةَ ، بِمَ يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ مَالَ أُخِيهِ) .

٩٨٨ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَمْعَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْرٍ فَجَاءَهُ بِتَمْرٍ جَنِيْبٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَكُلْ تَمْرَ خَيْرٍ هَكَذَا) . قَالَ : لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا لَنَأْخُذُ الصَّاعَ مِنْ هَذَا بِالصَّاعَيْنِ ، وَالصَّاعَتَيْنِ بِالثَّلَاثَةِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (لَا تَفْعَلْ) ، بَعِ الْجَمْعَ بِاللِّتْرَاهِمِ ، ثُمَّ اتَّبِعْ بِاللِّتْرَاهِمِ جَنِيْبًا) .

٩٨٩ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُحَاقَلَةِ ، وَالْمُخَاصَرَةِ ، وَالْمَلَامَةِ ، وَالْمُنَابَذَةِ ، وَالْمَزَابَةِ .

٩٩٠ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : قَالَتْ هِنْدُ أُمُّ مَعَاوِيَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : إِنَّ أَبَا سَفِيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ ، فَهَلْ عَلَيَّ جَنَاحٌ أَنْ أَخَذَ مِنْ مَالِهِ سِرًّا ؟ . قَالَ : (خُدِّي أَنْتِ وَبَنُوكَ مَا يَكْفِيكَ بِالْمَعْرُوفِ)

٩٨٧ : أخرجه مسلم في المساقاة . باب : وضع الجوانح ، رقم : ١٥٥٥ .

(منع الله الثمرة) بأن تلفت بأقّة من الآفات . (بم يأخذ ..) يستحل ، أي إذا تلفت الثمرة لا يبقى للمشتري في مقابلة ما بذله شيء ، فيأخذه البائع بدون بدل بذله .

٩٨٨ : أخرجه مسلم في المساقاة ، باب : بيع الطعام مثلاً بمثل ، رقم : ١٥٩٣ .

(رجلاً) قيل : هو سواد بن غزّية ، وقيل : مالك بن صعصعة رضي الله عنهما . (جنيب) نوع جيد من أنواع التمر . (الجمع) التمر الرديء ، أو الخليط من التمر .

٩٨٩ : (المحاقلة) بيع الخنطة في سبيلها بحنطة صافية . (المخاصرة) بيع الثمار والحبوب وهي خضر قبل أن يبدو نضجها . (الملامسة) من اللبس وهي : أن يبيعه شيئاً على أنه من له فقد تم البيع . (المنابذة) من النبذ وهو الإلقاء ، وهي : أن يجعل إلقاء السلعة إيجاباً للبيع أو إيجاباً له . (المزابنة) بيع التمر اليابس بالرطب ، وبيع الزبيب بالمنب كلاً .

٩٩٠ : (شحيح) يجمل مع الحرص . (جناح) إثم . (سرّاً) أي دون علمه وإذنه . (بالمعروف) حسب عادة الناس في نفقة أهلك وأمثال أولادك .

٩٩١ : عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الشُّعْمَةَ فِي كُلِّ مَالٍ لَمْ يَنْسَمِ ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُلُودُ ، وَصُرِفَتِ الطَّرُقُ ، فَلَا شُعْمَةَ .

٩٩٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

قَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : (هَاجَرَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِسَارَةَ ، فَدَخَلَ بِهَا قَرْيَةً فِيهَا مَلِكٌ مِنَ الْمُلُوكِ ، أَوْ جَبَّارٌ مِنَ الْجَبَّارَةِ ، فَقِيلَ : دَخَلَ إِبْرَاهِيمُ بِامْرَأَةٍ هِيَ مِنْ أَحْسَنِ النِّسَاءِ . فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ : أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ مَنْ هَذِهِ الَّتِي مَعَكَ ؟ قَالَ : أُخْتِي ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهَا فَقَالَ : لَا تُكْذِبِي حَدِيثِي ، فَإِنِّي أَخْبَرْتُهُمْ أَنَّكَ أُخْتِي ، وَاللَّهِ إِنْ عَلَى الْأَرْضُ مُؤْمِنٌ غَيْرِي وَغَيْرِكَ ، فَأَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ فَعَامَ إِلَيْهَا . فَقَامَتْ تَوْصًا وَتَصَلَّى ، فَقَالَتْ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ آمَنْتُ بِكَ وَبِرَسُولِكَ وَأُحْصِنْتُ فَرَجِي إِلَّا عَلَى زَوْجِي فَلَا تَسَلْطُ عَلَيَّ الْكَافِرَ ، فَمَطَّ حَتَّى رَكَضَ بِرِجْلِهِ) .

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ رَاوِي الْحَدِيثِ : إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : (قَالَتْ : اللَّهُمَّ إِنْ بُمْتُ يُقَالُ هِيَ قَتَلْتُهُ ، فَأَرْسِلْ ، ثُمَّ قَامَ إِلَيْهَا فَقَامَتْ تَوْصًا وَتَصَلَّى وَتَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ آمَنْتُ بِكَ وَبِرَسُولِكَ وَأُحْصِنْتُ فَرَجِي إِلَّا عَلَى زَوْجِي ، فَلَا تَسَلْطُ عَلَيَّ هَذَا الْكَافِرَ ، فَمَطَّ حَتَّى رَكَضَ بِرِجْلِهِ) .

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : (قَالَتْ : اللَّهُمَّ إِنْ بُمْتُ يُقَالُ هِيَ قَتَلْتُهُ ، فَأَرْسِلْ فِي النَّائِيَةِ ، أَوْ فِي النَّائِيَةِ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا أُرْسَلْتُمْ إِلَيَّ إِلَّا شَيْطَانًا ، أَرْجِعُوهَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ ، وَأَعْطُوهَا آجَرَ ، فَرَجَعَتْ إِلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقَالَتْ : أُشْعِرْتِ أَنَّ اللَّهَ كَبَتَ

٩٩١ : أخرجه مسلم في المساقاة ، باب : الشعمة ، رقم : ١٦٠٨ .

(الشعمة) من شعفت الشيء إذا ضمت إلى غيره ، سميت بذلك لما فيها من ضم نصب إلى نصب ، وهي أن يبيع أحد الشركاء في دار أو أرض نصيبه لغير الشركاء ، فلشركاء أخذ هذا النصيب بمقدار ما باعه . (وقعت الحدود) صارت مقسومة وحددت الأقسام . (صرفت الطرق) ميرت وبيت .

٩٩٢ : (هاجر) سافر بها . (جبار) ملك ظالم باغ . (لا تكذبي حدِيثِي) لا تعطي خلاف ما قلت . (أختي) ولم يقل له زوجتي ، لأنه ربما حمل ذلك على قتله لتخلص له . (إن على الأرض) ليس على الأرض . (فأرسل بها إليه) أي وهو مطمئن إلى أن الله تعالى سبحانه منه . (أحصنت فرجي) حفظته . (فمط) ضاق نفسه وكاد يمتنق حتى سمع له غيط ، وهو تردد النفس صاعداً إلى الخلق حتى يسلمه من حوله . (ركض برجله) حركها وضربها على الأرض . (شيطاناً) منترداً من الجن . (آجر) هي هاجر أم إسماعيل عليه السلام . (كبت الكافر) أذله وأخزاه وردة خاسئاً .

الْكَافِرَ وَأَخْلَمَ وَوَلِدَةً).

٩٩٣: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَيُوشِكُنَّ أَنْ يَنْزَلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا مُقْطِعًا، فَيَكْبِرُ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخَنَازِيرَ، وَيَضَعُ الْجُزْأَةَ، وَيَقْبِضُ الْمَالَ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ).

٩٩٤: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ أَمَّاهُ رَجُلٌ قَال: يَا أَبَا عَبَّاسٍ، إِبْنِي إِنْسَانٌ، إِنَّمَا مَعِيثِي مِنْ صَنْعَةٍ بِيَدِي، وَإِنِّي أَصْعُ هَذِهِ النَّصَاوِرَ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا أُحَدِّثُكَ إِلَّا مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: (مَنْ صَوَّرَ صُورَةَ فَإِنَّ اللَّهَ مَعْدَبُهُ حَتَّى يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ يَنْفُخُ فِيهَا أَبَدًا). فَرَبَّأَ الرَّجُلُ رَبْوَةً شَدِيدَةً وَأَصْفَرَ وَجْهَهُ، فَقَالَ: وَيْحَكَ، إِنْ آبَيْتَ إِلَّا أَنْ تَصْعَ، فَعَلَيْكَ بِهَذَا الشَّجَرِ، كُلُّ شَيْءٍ لَيْسَ فِيهِ رُوحٌ.

٩٩٥: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (قَالَ اللَّهُ: ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ أَعْطَى بِي ثُمَّ غَدَرَ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْقَى مِنْهُ وَمِمَّ يَعْطِيهِ أَجْرَهُ).

(أختم وليدة) أعطى أمة للخدمة، والوليدة الجارية للخدمة كبيرة كانت أم صغيرة.

٩٩٣: أخرجه مسلم في الإيمان، باب: نزول عيسى بن مريم حاكماً بشريعة نبينا محمد ﷺ، رقم: ١٥٥. (ليوشكن) ليقرن وليسرعن. (مقطاً) عادلاً. (يضع الجزية) يرفضها، ولا يقبل من الناس إلا الإسلام، وإلا قتلهم. (يقبض) يكثر ويستغني كل واحد من الناس بما في يده.

٩٩٤: أخرجه مسلم في اللباس والزينة، باب: تحريم تصوير صورة الحيوان... رقم: ٢١١٠. (صنعة يدي) عمل يدي. (وليس ينفخ) لا يستطيع النفخ أبداً فيستر عليه العذاب. (رباً) علا نفسه وضاق صدره، أو دعر وامتلأ حوقاً. (ويحك) كلمة ترحم.

٩٩٥: (أعطى بي) عاهد باسمي وحلف. (غدر) نقض العهد ولم يف به. أو لم يبر بفسمه. (باع حراً) وهو يعلم أنه حر. (فاستوقى منه) العمل الذي استأجره من أجله.

٩٩٦: عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ: (إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْخَنْزِيرِ وَالْأَصْنَامِ). قَبِيلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ، فَإِنَّمَا يُطْلَى بِهَا السُّنُّ، وَيُدَهَّنُ بِهَا الْجُلُودُ، وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ؟ قَالَ: (لَا، هُوَ حَرَامٌ). ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: (قَاتِلِ اللَّهُ الْيَهُودَ إِنَّ اللَّهَ لَمَّا حَرَّمَ شُحُومَهَا جَمَلُوهُ، ثُمَّ بَاعُوه، فَأَكَلُوا نَمْتَهُ).

٩٩٧: عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ نَمَنِ الْكَلْبِ، وَمَهْرِ الْبَيْعِيِّ، وَحَلْوَانِ الْكَاهِنِ.

٩٩٦: أخرجه مسلم في المساقاة، باب: تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام، رقم: ١٥٨١.

(يطلى) يدهن. (يستصبح بها الناس) يجلونها في مصابيحهم يستضيئون بها. (شحومها) شحم الميتة، أو شحم البقر والغنم، كما أخبر تعالى بقوله: «وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَّتَانِ عَلَيْهِمُ شُحُومُهُمَا»، / الأنعام: ١٤٦ / . (جملوه) أذابوه واستخرجوا دهنه.

٩٩٧: أخرجه مسلم في المساقاة، باب: تحريم نمن الكلب وحلوان الكاهن ..، رقم: ١٥٦٧.

(نمن الكلب) يبعه وأخذ نمته. (مهر البيه) ما نأخذه الزانية على زناها، وقد كانوا في الجاهلية يكرهون إمامهم على الزنا والاكتساب به، فأنكر الإسلام ذلك ونهى عنه، قال الله تعالى: «وَلَا تَكْرُمُوا فَتِيَابِكُمْ عَلَى الْبَغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ نَحْصًا لِيَتَّبِعُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا». / النور: ٣٣ / . فتياكم: إيمانكم. نحصاً: نعتفاً. (حلوان الكاهن) ما يعطى للكاهن أجرة على كهنته، وأصل الحلوان في اللغة العطية، والكاهن هو الذي يدعي علم ما يحدث في المستقبل ويغير عنه.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٤٠ - كتاب السلم

٩٩٨ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ ، وَالنَّاسُ يُسَلِّفُونَ فِي الثَّمَرِ الْعَامَ وَالْعَامَيْنِ ، فَقَالَ : (مَنْ سَلَفَ فِي تَمْرٍ ، فَلْيَسِلْفْ فِي كَبَلٍ مَعْلُومٍ ، وَوَزْنِ مَعْلُومٍ) .

وَعَنْهُ فِي رِوَايَةٍ : (إِنْ أَحَلَّ مَعْلُومٌ) .

٩٩٩ : عَنْ ابْنِ أَبِي أُوَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : إِذَا كُنَّا نُسَلِّفُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ : فِي الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالزَّرْبِيِّ وَالشُّمْرِ .

وَعَنْهُ فِي رِوَايَةٍ قَالَ : كُنَّا نُسَلِّفُ نَيْبَطَ أَهْلِ الشَّامِ فِي الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالزَّرْبِيِّ ، فِي كَبَلٍ مَعْلُومٍ ، إِلَى أَحَلِّ مَعْلُومٍ . قِيلَ لَهُ : إِلَى مَنْ كَانَ أَصْلُهُ عِنْدَهُ ؟ قَالَ : مَا كُنَّا نَسْأَلُهُمْ عَنْ ذَلِكَ .

٩٩٨ : أخرجه مسلم في المساقاة ، باب : السلم ، رقم : ١٦٠٤ .

(يسلفون) من السلف ، وهو : بيع على موصوف في الذمة بيد يعطي عاجلاً . وسي سلفاً لتقديم رأس المال ، ويسمى أيضاً سلفاً ، لأنه يشترط فيه تسليم رأس المال في مجلس العقد .

٩٩٩ : (نبيط) أهل الزراعة . سما بذلك لاهتمامهم إلى استخراج الماء واستناباه من البياض ونحوها . (أصله) عنده أصل الثمر السلم فيه . وهو الحرث .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٤١ - كتاب الشفعة

١٠٠٠ : عَنْ أَبِي رَافِعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ :
أَنَّهُ جَاءَ إِلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : يَا سَعْدُ أَتَبِعُ مَنِّي فِي دَارِكَ ،
فَقَالَ سَعْدٌ : وَاللَّهِ مَا أَتْبَاعُهُمَا ، فَقَالَ الْمَوْرُ : وَاللَّهِ لَتَبْتَاعَهُمَا ، فَقَالَ سَعْدٌ : وَاللَّهِ لَا أَزِيدُكَ
عَلَى أَرْبَعَةِ آلَافٍ مُنْجَمَةٍ ، أَوْ مَقْطَعَةٍ ، قَالَ أَبُو رَافِعٍ : لَقَدْ أُعْطِيتُ بِهَا خَمْسِمِائَةَ دِينَارٍ ،
وَلَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (الْجَارُ أَحَقُّ بِسَفِيهِ) . مَا أُعْطِيتُكُمَا بِأَرْبَعَةِ آلَافٍ وَأَنَا أُعْطِيتُ
بِهَا خَمْسِمِائَةَ دِينَارٍ . فَأَعْطَا مَا أَبَاهُ .

١٠٠١ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :
قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ لِي جَارَيْنِ ، فَأَلِي أَيُّهُمَا أَهْدِي ؟ قَالَ : (إِلَى أَقْرَبِيهِمَا مِنْكَ يَا بَا) .

١٠٠٠ : (ابن مني) اشتر مني . (بيتي في دارك) بيتي الكائنين في دارك . والمراد بالبيت الفرقة . (منجمة) مؤجلة .
تعطى شيئاً فشيئاً . (سفيه) ما قرب من داره . ويقال : الصغب أيضاً .

٤٢ - كتاب الإجارة

١٠٠٢ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَقْبَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَمَعِيَ رَجُلَانِ مِنَ الْأَشْجَرِيِّينَ ، قُلْتُ : مَا عَمِلْتُمْ أَنْهُمَا يَطْلُبَانِ الْعَمَلَ ، قَالَ : (رَبٌّ - أَوْ - لَا - نَسْتَعْمِلُ عَلَى عَمَلِنَا مِنْ أَرَادَهُ) .

١٠٠٣ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا رَضِيَ النَّاسَ) . قَالَ أَصْحَابُهُ : وَأَنْتَ ؟ قَالَ : (نَعَمْ) ، كُنْتُ أُرْعَاهَا عَلَى قَرَارِيطَ لِأَهْلِ مَكَّةَ) .

١٠٠٤ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : (مَثَلُ الْمُسْلِمِينَ وَالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ، كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ قَوْمًا ، يَعْمَلُونَ لَهُ عَمَلًا يَوْمًا إِلَى اللَّيْلِ ، عَلَى أَجْرٍ مَعْلُومٍ ، فَعَمِلُوا لَهُ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ ، فَهَالُوا : لَا حَاجَةَ لَنَا إِلَى أَجْرِكَ الَّذِي شَرَطْتَ لَنَا ، وَمَا عَمَلْنَا بِاطِلٍ ، فَحَالَ لَهُمْ : لَا تَفْعَلُوا ، أَكْمَلُوا بَيْتَهُ عَمَلِكُمْ ، وَخُدُوا أَجْرَكُمْ كَامِلًا ، فَأَبَوْا وَتَرَكُوا ، وَأَسْتَأْجَرَ أُجَيْرَيْنِ بَعْدَهُمْ ، فَحَالَ لَهُمَا : أَكْمِلَا بَيْتَهُ يَوْمِكُمَا هَذَا ، وَلَكُمَا الَّذِي شَرَطْتَ لَهُمْ مِنَ الْأَجْرِ ، فَعَمِلُوا ، حَتَّى إِذَا كَانَ حِينَ صَلَاةِ الْعَصْرِ قَالَا : لَكَ مَا عَمَلْنَا بِاطِلٍ ، وَلَكَ الْأَجْرُ الَّذِي جَمَعْتَ لَنَا فِيهِ . فَحَالَ لَهُمَا : أَكْمِلَا بَيْتَهُ عَمَلِكُمَا ، مَا بَقِيَ مِنَ النَّهَارِ شَيْءٌ بَعِيرٌ ، فَأَتَيَا ، وَأَسْتَأْجَرَ قَوْمًا أَنْ يَعْمَلُوا لَهُ بَيْتَهُ يَوْمَهُمْ ، فَعَمِلُوا بَيْتَهُ يَوْمَهُمْ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ ، وَأَسْتَكْمَلُوا أَجْرَ الْقَرِيبَيْنِ كِلَيْهِمَا ، فَذَلِكَ مَثَلُهُمْ وَمَثَلُ مَا قِيلُوا مِنْ هَذَا النَّوْرِ) .

١٠٠٢ : (ما عملت) جهدت أن أردما عن هذا الطلب ، وفي رواية (ما عملت) لم يكن عندي علم بهذا ، أي ولو عملت به لا أتيت بها . (العمل) الإمارة والولاية . (أَرَادَهُ) طلبه . لأن طلبه دليل حرصه على ما ليمن من ورائها . فينبغي الاحتراز منه .

١٠٠٣ : (قَرَارِيطَ) جمع قيراط وهو جزء من القدر ، وقيل : قَرَارِيطُ اسم موضع قرب جباد بمكة .

١٠٠٤ : (وما عملنا باطل) أبطناهُ وكأنه لم يكن . (النَّوْرُ) نور الهداية إلى الحق .

١٠٠٥ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ : (أَتَقَلَّقُ ثَلَاثَةً رَهْطٌ مِمَّنْ كَانَ قَلْبُكُمْ ، حَتَّى أَوْوُوا الْمَيْتَ إِلَى غَارٍ فَدَخَلُوهُ ، فَاتَّحَدَرَتْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ فَسَدَتْ عَلَيْهِمُ الْغَارَ ، فَقَالُوا : إِنَّهُ لَا يُنَجِّيْكُمْ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ إِلَّا أَنْ تَدْعُوا اللَّهَ بِصَالِحِ أَعْمَالِكُمْ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ : اللَّهُمَّ كَانَ لِي أَبُوَانٌ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ ، وَكُنْتُ لَا أُغْنِي قَلْبَهُمَا أَهْلًا وَلَا مَالًا ، فَنَاءَ فِي يِ طَلَبِ شَيْءٍ يَوْمًا ، فَلَمْ أُرِحْ عَلَيْهِمَا حَتَّى نَامَا ، فَحَلَبْتُ لَهُمَا غَبُوقَهُمَا فَوَجَدْتُهُمَا نَائِمَيْنِ ، وَكَرِهْتُ أَنْ أُغْنِي قَلْبَهُمَا أَهْلًا أَوْ مَالًا ، فَلَبِثْتُ وَالْقَدْحُ عَلَى بَدَنِ أَنْتَظِرُ أَسْتَيْقَظَهُمَا حَتَّى بَرَقَ الْفَجْرُ ، فَاسْتَيْقَظَا فَشَرِبَا غَبُوقَهُمَا ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ أَيْثَاءَ وَجْهِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ ، فَانْفَرَجَتْ شَيْئًا لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : وَقَالَ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ كَانَتْ لِي بِنْتُ عَمْرٍو كَانَتْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ ، فَأَرَدْتُهَا عَنْ نَفْسِي فَأَمْتَعْتُ مِنِّي ، حَتَّى أَلَمْتُ بِهَا سِتَّةَ مِنْ السَّنِينَ ، فَجَاءَنِي فَأَعْطَيْتُهَا عَشْرِينَ وَمِائَةَ دِينَارٍ عَلَى أَنْ تَحْلِيَ بِنِي وَبَيْنَ نَفْسِي ، فَفَعَلْتُ حَتَّى إِذَا قَدَرْتُ عَلَيْهَا قَالَتْ : لَا أُحِلُّ لَكَ أَنْ تَنْصُصَ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَمِيٍّ ، فَتَمَحَّرَجْتُ مِنَ الْوُفُوعِ عَلَيْهَا ، فَانْتَصَرَفْتُ عَنْهَا وَهِيَ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ وَتَرَكْتُ الذَّهَبَ الَّذِي أُعْطَيْتُهَا ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ أَيْثَاءَ وَجْهِكَ فَافْرِجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ ، فَانْفَرَجَتْ الصَّخْرَةُ غَيْرَ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ مِنْهَا ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : وَقَالَ الثَّالِثُ : اللَّهُمَّ إِنِّي اسْتَأْجَرْتُ أُجْرَاءَ فَأَعْطَيْتُهُمْ أُجْرَهُمْ غَيْرَ رَجُلٍ وَاحِدٍ تَرَكَ الَّذِي لَهُ وَذَهَبَ ، فَشَرَّتْ أُجْرُهُ حَتَّى كَثُرَتْ مِنْهُ الْأَمْوَالُ ، فَجَاءَنِي بَعْدَ حِينٍ ، فَقَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ أَدِّ إِلَيَّ أُجْرِي ، فَفَعَلْتُ لَهُ : كُلُّ مَا تَرَى مِنْ أُجْرِكَ ، مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالنَّعَمِ وَالرَّقِيقِ . فَقَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَسْتَهْزِئْ بِي ، فَفَعَلْتُ : إِنِّي

١٠٠٥ : أخرجه مسلم في الذكر والدعاء .. ، باب : قصة أصحاب الغار الثلاثة .. ، رقم : ٢٧٤٣ .

(رهط) ما دون العشرة من الرجال ولا يكون فيهم امرأة . ولا واحد له من لفظه . (أوووا الميت) التجزؤا إلى موضع ليبتوا فيه . (أغنى) من الغبوق وهو شرب المشي . (فناء) (في) بعد . (أرجع) (أرجع) . (برق الفجر) ظهر الضياء . (أينفاء وجهك) طلبا لمرضاةك . (فأردتها عن نفسها) كتابة عن طلب الجماع . (ألمت بها سنة) زلت بها سنة من سي القسط فأخرجتها . (لا تنصص الخاتم إلا بحميه) لا تزل البكارة إلا بحلال وهو الكاح . (الرقيق) المملوك . يطلق على الواحد وجمع . والذكر والأنثى .

لَا اسْتَهْرَى بِكَ ، فَأَخَذَهُ كُلَّهُ فَاسْتَأْفَهُ فَلَمْ يَبْرُكْ مِنْهُ شَيْئًا ، اللَّهُمَّ فَإِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ آتِيَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ ، فَأَنْفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ فَخَرَجُوا بِشُورٍ .

١٠٠٦ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

اتَّطَلَّقَ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي سَفَرٍ سَافَرُوها ، حَتَّى نَزَلُوا عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ ، فَاسْتَصَافُوهُمْ فَأَبَوْا أَنْ يُصَيِّمُوهُمْ ، فَلَدَغَ سَيْدُ ذَلِكَ الْحَيِّ فَمَعَا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ لَا يَنْفَعُهُ شَيْءٌ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَوْ أَنْتُمْ هُوَ لَإِذَا الرَّهْطُ الَّذِينَ نَزَلُوا ، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ بَعْضِهِمْ شَيْءٌ ، فَأَتَوْهُمْ فَقَالُوا : يَا أَيُّهَا الرَّهْطُ ، إِنْ سَيَدْنَا لَدَغَ ، وَسَيَدْنَا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ لَا يَنْفَعُهُ ، فَهَلْ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْكُمْ مِنْ شَيْءٍ ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : نَعَمْ ، وَاللَّهِ إِنِّي لِأَرِي ، وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَصَفْنَاكُمْ فَلَمْ تُصَيِّمُونَا ، فَمَا أَنَا بِرَاقٍ لَكُمْ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جِعْلًا ، فَصَالِحُوهُمْ عَلَى قَطِيعٍ مِنَ النَّعْمِ ، فَأَنْطَلَقَ يُبْتَغِي عَلَيْهِ وَيَقْرَأُ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ » . فَكَانَتْ نَشِيطَةً مِنْ عَقَالٍ ، فَأَنْطَلَقَ يَمْشِي وَمَا بِهِ قَلْبَةٌ . قَالَ : فَأَوْفُوهُمْ جِعْلَهُمُ الَّذِي صَالِحُوهُمْ عَلَيْهِ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : أَقِيمُوا ، فَقَالَ الَّذِي رَقَى : لَا تَفْعَلُوا حَتَّى نَأْتِيَ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ لَهُ الَّذِي كَانَ ، فَتَنْظَرُ مَا يَأْمُرُنَا ، فَقَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرُوا لَهُ ، فَقَالَ : (وَمَا يَدْرِيكُ أَنَهَا رَقِيَّةٌ) . ثُمَّ قَالَ : (قَدْ أَصَبْتُمْ ، أَقِيمُوا ، وَأَضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ سَهْمًا) . فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

١٠٠٧ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ عَسَبِ الْفَحْلِ .

١٠٠٦ : أخرجه مسلم في السلام . باب : جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار ، رقم : ٢٢٠١ .
(فاستصافوهم) طلبوا منهم الضيافة . (لدغ) ضربت حية أو عقرب . (الرهط) ما دون العشرة من الرجال .
(لأرى) من (رقية) ، وهي كل كلام استشفي به من وجع أو غيره . (جعلًا) أجرة . (فصالحوهم) انفقوا معهم . (قطيع) طائفة من النعم . (ينتل) من التفل وهو الفخ مع قليل من الصاقي . (نشيط من عقال) فك من جبل كان مشدوداً به . (قلبة) علة . (وما يدريك أنها رقية) ما الذي أعلمك أنها رقية بها . (اضربوا لي معكم سهماً) اجعلوا لي منه نصيباً .

١٠٠٧ : (عسب الفحل) بيع ماء الذكر من الإبل أو البقر ، أو أخذ أجرة على ضرابه . أي تلقيحه .

٤٣ - كتاب الأحوال

١٠٠٨ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (مَطْلُ النِّعَى ظُلْمٌ ، فَإِذَا أَتَيْتُمْ أَحَدَكُمْ عَلَى مَلَى فَلْيَتَّبِعْ) .

١٠٠٩ : عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ أَتَى بِمِثَارَةٍ ، فَسَأَلُوا : صَلَّى عَلَيْهَا ، قَالَ : (هَلْ عَلَيْكَ دَيْنٌ) . قَالُوا : لَا ، قَالَ : (فَهَلْ تَرَكَ شَيْئًا) . قَالُوا : لَا ، فَصَلَّ عَلَيْهِ . ثُمَّ أَتَى بِمِثَارَةٍ أُخْرَى ، فَسَأَلُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى عَلَيْهَا ، قَالَ : (هَلْ عَلَيْكَ دَيْنٌ) . قِيلَ : نَعَمْ ، قَالَ : (فَهَلْ تَرَكَ شَيْئًا) . قَالُوا : ثَلَاثَةَ دَنَابِيرَ ، فَصَلَّ عَلَيْهَا . ثُمَّ أَتَى بِالثَّالِثَةِ ، فَسَأَلُوا : صَلَّى عَلَيْهَا ، قَالَ : (هَلْ تَرَكَ شَيْئًا) . قَالُوا : لَا ، قَالَ : (فَهَلْ عَلَيْكَ دَيْنٌ) . قَالُوا ثَلَاثَةَ دَنَابِيرَ ، قَالَ : (صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ) . قَالَ أَبُو قَتَادَةَ : صَلَّى عَلَيْهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَعَلَى دَيْتِهِ ، فَصَلَّ عَلَيْهِ .

١٠٠٨ : أخرجه مسلم في المساقاة ، باب : تحريم مطل النعي وصحة الحوالة ، رقم : ١٥٦٤ .
(مطل) المطل السويق وعدم القضاء . (النعي) التمكن من قضاء ما عليه . (ظلم) محرم ومدموم .
(أنع) أحيل . (ملى) واجد لا يقضي به الدين .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٤٤ - كتاب الكفالة

١٠١٠ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ : أَبْلَغَكَ أَنْ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : (لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ) . فَقَالَ : قَدْ حَالَفَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ فِي ذَارِي .

١٠١١ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (لَوْ قَدْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ قَدْ أُعْطِيَتْكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا) . فَلَمْ يَجِبْ مَالُ الْبَحْرَيْنِ حَتَّى فُيْضَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَلَمَّا جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أَمَرَ أَبُو بَكْرٍ فَنَادَى : مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ عِدَةٌ ، أَوْ ذِينَ قَلْبَانَا ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِي كَذَا وَكَذَا ، فَحَقِّي لِي حَبِيبَةٌ ، فَمَدَدْتَهَا ، فَأَذَا هِيَ حَمْسُمِائَةٍ وَقَالَ : خُذْ مِنْهَا .

١٠١٠ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : مؤاخاة النبي ﷺ بين أصحابه ، رقم : ٢٥٢٩ .
(لا حلف) لا تعاهد على مثل ما كانوا يتعاهدون عليه في الجاهلية مما يتعارض مع الإسلام . (حالف)
أتى بينهم وعاهد على التعاون والنصرة في الحق .

١٠١١ : أخرجه مسلم في الفضائل ، باب : ما سئل رسول الله ﷺ شيئاً نطق فقال لا ، رقم : ٢٣١٤ .
(مال البحرين) ما فرض على أهلها من جزية . (هكذا وهكذا وهكذا) أي ملء كفيه ثلاث مرات
(عدة) وعد بعهده . (حبيبة) ملء الكفين .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٤٥ - كتاب الوكالة

١٠١٢ : عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَاهُ غَنَمًا بِقِسْمِهَا عَلَى صَحَابِيهِ ، فَبَيَّعَ عَتُودٌ ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ :
(صَحَّحَ بِهِ أَنْتَ) .

١٠١٣ : عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ كَانَتْ لَهُمْ غَنَمٌ تَرَعَى بِسَلْعٍ ، فَأَبْصُرَتْ جَارِيَةً
لَنَا بِشَاةٍ مِنْ غَنَمِنَا مَوْتًا ، فَكَسَرَتْ حَجَرًا فَذَبَحَتْهَا بِهِ ، فَقَالَ لَهُمْ : لَا تَأْكُلُوا حَتَّى أَسْأَلَ النَّبِيَّ
ﷺ ، أَوْ أُرْسِلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ بَسْأَلِهِ ، وَأَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ، أَوْ أُرْسِلَ ، فَأَمَرَهُ
بِأَكْلِهَا .

١٠١٤ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَجُلًا أَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَتَّخَاضَهُ فَأَغْلَطَ ،
فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (دَعُوهُ ، فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا) . ثُمَّ قَالَ :
(أَعْطُوهُ سِنًا بِمِثْلِ سِنِهِ) . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا نَجِدُ إِلَّا أَمْثَلَ مِنْ سِنِهِ ، فَقَالَ : (أَعْطُوهُ ، فَإِنَّ
مِنْ خَيْرِكُمْ أَحْسَنَكُمْ قَضَاءً) .

١٠١٢ : أخرجه مسلم في الأضاحي ، باب : من الأضحية ، رقم : ١٩٦٥ .
(عتود) الصغير من ولد المعز إذا قوي ، وقيل : هو ما أتى عليه حول .

١٠١٣ : (سَلْع) جبل في المدينة . (جارية) خادمة . (موتًا) إشراقًا على الموت .

١٠١٤ : أخرجه مسلم في المساقاة ، باب : من استلف شيئًا ففضى خيرًا منه ، رقم : ١٦٠١ .

(أغْلَطَ) شدد في المطالبة وأثقل بالقول . (فهم به) فصدوه ليؤذوه باللسان أو باليد . (مقالًا) صورة الطلب
رفقًا للحجة . (أَمْثَلَ) أفضل . (قضاء) وهاء للمحق الذي عليه .

١٠١٥ : عَنِ الْمُسَوِّبِ بْنِ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ حِينَ جَاءَهُ ، وَقَدْ هَوَّارَنِ مُسْلِمِينَ ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَيِّئَهُمْ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ ، فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ : إِمَّا السَّيِّءَ وَإِمَّا الْمَالَ ، وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ بِهِمْ) . وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْتَظَرَهُمْ بِضَعِّ عَشْرَةِ لَيْلَةٍ حِينَ قَتَلَ مِنَ الطَّائِفِ ، فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ غَيْرُ رَادٍ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ ، قَالُوا : فَإِنَّا نَخْتَارُ سَيِّئًا ، قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمُسْلِمِينَ ، فَأَتَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ آهْلُهُ ، ثُمَّ قَالَ : (أَمَا بَعْدُ ، فَإِنِ اخْتَوَانَكُمْ هَوْلَاءِ قَدْ جَاؤُونَا تَائِبِينَ ، وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْ أَرُدَّ إِلَيْهِمْ سَيِّئَهُمْ ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَطِيبَ بِذَلِكَ قَلْبُكُمْ ، وَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نَعْمِلَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوْلَى مَا يُبِيهِ اللَّهُ عَلَيْنَا قَلْبُكُمْ) . فَقَالَ النَّاسُ : قَدْ طَيَّبْنَا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَهُمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِنَّا لَا نَدْرِي مَنْ أَيْدِنَ مِنْكُمْ فِي ذَلِكَ يَمَنْ لَمْ يَأْذَنْ ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عِرْفَاؤَكُمْ أَمْرَكُمْ) . فَرَجَعَ النَّاسُ ، فَكَلَّمَهُمْ عِرْفَاؤُهُمْ ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ : أَنَّهُمْ قَدْ طَيَّبُوا وَأَذِنُوا .

١٠١٦ : عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

وَكَلَّنِي رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ ، فَأَنَانِي آتٍ ، فَجَعَلَ يَحْتَوِي مِنَ الطَّعَامِ ، فَأَخَذْتُهُ وَقُلْتُ : وَاللَّهِ لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : إِيَّيْ مُحَمَّدٍ وَعَلَيَّ عِيَالٌ وَلِي حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ ، قَالَ : فَحَلَّيْتُ عَنْهُ ، فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَا قَعَلُ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ) . قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، شَكَأ حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ ، وَعِيَالًا ، فَرَحِمْتُهُ

١٠١٥ : (وفد) الذين يقصدون الأمراء لزيارة وغير ذلك نياحة عن قومهم . (هوازن) قبيلة من خزاعة . (سبيهم) أخذ منهم من النساء والأولاد . (أصدقه) الذي يوافق الحقيقة والواقع . (الطائفتين) المال أو السي . (استأنتت بهم) انتظرت وتربعت . (بضع) من ثلاث إلى تسع . (قتل) رجع . (يطيب بذلك) يرد السي . (جاءنا) رضا نفسه ويطيب قلبه . (حظه) نصيبه من السي . (ضيء) من التيء وهو ما يحصل للمسلمين من أموال الكفار من غير حرب ولا جهاد ، وأصل التيء الرجوع ، فكان المال في الأصل حق المؤمنين المسلمين . فرجع إليهم بعد ما حازه الكفارون بغير استحقاق . (يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم) جمع عريف وهو الذي يعرف أمر القوم وأحوالهم ، والغرض من ذلك التقصي عن حالهم وضرورة الغاية من استجابة نوصهم .

١٠١٦ : (آت) اسم فاعل من أتى . وأصله آتني فحذفت الياء لالتقاء الساكنين . (يحتو) يأخذ بكفيه . (علي عيال) نفقة عيال وهم الزوجة والأولاد ومن في نفقة المرء . (أسيرك) سبي أسيراً لأنه ربطه بحبل . وكانت عادة العرب أن تربط الأسير إذا أخذته بحبل . (البارحة) أقرب ليلة مضت .

فَحَلَّيْتُ سَيْلَهُ ، قَالَ : (أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ ، وَسَيَعُودُ) . فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَعُودُ ، لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : (إِنَّهُ سَيَعُودُ) . فَرَصَدْتُهُ ، فَجَاءَ بِحُثُومِ الطَّعَامِ ، فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ : لِأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : دَعْنِي فَإِنِّي مُحْتَاجٌ وَعَلَى عِيَالٍ ، لَا أَعُودُ ، فَرَجِمْتُهُ فَحَلَّيْتُ سَيْلَهُ ، فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ) . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ شَكَأَ حَاجَةً شَدِيدَةً وَعِيَالًا ، فَرَجِمْتُهُ فَحَلَّيْتُ سَيْلَهُ ، قَالَ : (أَمَا إِنَّهُ كَذَبَكَ ، وَسَيَعُودُ) . فَرَصَدْتُهُ الثَّلَاثَةَ ، فَجَاءَ بِحُثُومِ الطَّعَامِ ، فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ : لِأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ، وَهَذَا آخِرُ ثَلَاثِ مَرَّاتٍ تَزَعُمُ أَنْهُ لَا تَعُودُ ، ثُمَّ تَعُودُ . قَالَ : دَعْنِي أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ يُنْفَعُكَ اللَّهُ بِهَا ، قُلْتُ مَا هُوَ ؟ قَالَ : إِذَا أُوْتِيَ إِلَى فِرَاشِكَ ، فَأَقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ : «اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ» . حَتَّى تَخِمَ الْآيَةَ ، فَإِنَّكَ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ ، وَلَا يَقْرَبَنَّكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ ، فَحَلَّيْتُ سَيْلَهُ ، فَأَصْبَحْتُ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ) . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، زَعَمَ أَنَّهُ يُعَلِّمُنِي كَلِمَاتٍ يُفَعِّلُنِي اللَّهُ بِهَا فَحَلَّيْتُ سَيْلَهُ ، قَالَ : (مَا هِيَ) . قُلْتُ : قَالَ لِي : إِذَا أُوْتِيَ إِلَى فِرَاشِكَ ، فَأَقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مِنْ أَوَّلِهَا حَتَّى تَخِمَ : «اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ» . وَقَالَ لِي : لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ ، وَلَا يَقْرَبَنَّكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ - وَكَانُوا أَحْرَصَ شَيْءٍ عَلَى الْخَيْرِ - فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (أَمَا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ ، نَعَلَمُ مَنْ تُخَاطَبُ مِنْذُ ثَلَاثِ نَيَالٍ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ) . قَالَ : لَا ، قَالَ : (ذَلِكَ شَيْطَانٌ) .

(فرصدته) ترقبته . (آية الكرسي) الآية التي يذكر فيها كرسي الرحمن جل وعلا . وهي قوله تعالى : «اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ» . إلى آخر الآية / البقرة : ٢٥٥ / .

(وكانوا) أي الصحابة يحرصون على تعلم الخير . فأخذونه حينما صدر . ويبدلون في سبيله كل شيء من منافع الدنيا . (قد صدقتك) أعجبك بما بوافق الواقع والحق . (وهو كذوب) من شأنه ويخلفه كثرة الكذب .

١٠١٧: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَ بِلَالٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِتَمْرٍ بَرْنِيٍّ ، قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : (مِنْ أَيْنَ هَذَا) . قَالَ بِلَالٌ : كَانَ عِنْدَنَا تَمْرٌ رَدِيٌّ ، فَبِعْتُ مِنْهُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ ، لَطُطِمَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ : (أَوْهَ أَوْهَ ، عَيْنَ الرَّبَا عَيْنَ الرَّبَا . لَا تَفْعَلْ ، وَلَكِنْ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَشْتَرِيَ فَبِعِ التَّمْرَ بِبَيْعِ آخَرَ ، ثُمَّ اشْتَرِ بِهِ) .

١٠١٨: عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جِيءَ بِالتُّعَيْمَانِ ، أَوْ ابْنِ التُّعَيْمَانِ ، شَارِبًا ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ كَانَ فِي الْبَيْتِ أَنْ يَضْرِبُوهُ ، قَالَ : فَكُنْتُ أَنَا فِيمَنْ ضَرَبَهُ ، فَضْرَبْتَاهُ بِالنَّعَالِ وَالْحَرِيدِ .

١٠١٧: أخرجه مسلم في المساقاة ، باب : بيع الطعام مثلاً بمثل - رقم : ١٥٩٤ .

(برني) نوع من التمر أصغر مدور . وهو من أجود التمر . (أوه) كلمة تقال عند الشكاية والحزن .
وقالها ﷺ تالماً من هذا الفعل . أو لسوء الفهم لمعنى الربا . (عين الربا) أي هذا البيع نفس الربا حقيقة .
(بيع آخر) بعقد آخر . بأن يكون مقابلة دراهم مثلاً . ولا يكون مقابل التمر الجيد . (اشتر به) اشتر بالتمن التمر الجيد .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٤٦ - كتاب المزارعة

١٠١٩ : عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا ، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ ، أَوْ إِنْسَانٌ ، أَوْ بَيْهَمَةٌ ، إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ) .

١٠٢٠ : عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ رَأَى سِكَّةً وَشَيْئًا مِنْ آلَةِ الْحَرْثِ ، فَقَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (لَا يَدْخُلُ هَذَا بَيْتَ قَوْمٍ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الذَّلَّةَ) .

١٠٢١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (مَنْ أَسْلَكَ كَلْبًا ، فَإِنَّهُ يَنْقُصُ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قِيرَاطًا ، إِلَّا كَلَبَ حَرْثًا أَوْ مَاشِيَةً) .

وَعَنْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي رِوَايَةٍ : (إِلَّا كَلَبَ غَنَمًا أَوْ حَرْثًا أَوْ صَيْدًا) .

وَعَنْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى : (إِلَّا كَلَبَ صَيْدًا أَوْ مَاشِيَةً) .

١٠٢٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (بَيْنَمَا رَجُلٌ رَاكِبٌ عَلَى بَقْرَةٍ لَقِئَتْ إِلَيْهِ ، فَقَالَتْ : لَمْ أُخْلَقْ لِهَذَا ، خُلِقْتُ لِلْحِرَاثَةِ ، قَالَ : آمَنْتُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، وَأَخَذَ الذُّئْبُ شَاةَ قَتِيبِهَا الرَّاعِي ، فَقَالَ الذُّئْبُ : مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ ، يَوْمَ لَا رَاعِيَ لَهَا غَيْرِي ،

١٠١٩ : أخرجه مسلم في المساقاة ، باب : فضل الغرس والزرع ، رقم : ١٥٥٣ .

(غرس) الغرس للشر والزرع لغیره . (بهيمه) كل ذات قوائم أربع من دواب البحر والبر . وكل حيوان لا يميز فهو بهيمه .

١٠٢٠ : (سكته) الحديدية التي تحرث بها الأرض . (آلة الحرث) آلات الزراعة . (هذا) إشارة إلى السكته والآلة . (أدخله الذل) وذلك إذا أفلبوا على الزراعة بحيث شغلهم عن الجهاد والقيام بما لزمهم من واجبات دينية .

١٠٢١ : أخرجه مسلم في المساقاة ، باب : الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخه ، رقم : ١٥٧٥ .

(أسلك كلبًا) اقتناه واحتفظ به . (من عمله) من أجر عمله الصالح . (حرث أو ماشية) لحفظ الزرع والماشية من الإبل والبقرة والغنم وغيرها . (صيد) من أجل الصيد .

١٠٢٢ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، رقم : ٢٣٨٨ .

(آمنت به) بتكلم البقرة وإن كان الناس يستفربونه ويتعجبون منه . (يوم السبع) يوم يأخذها حيوان أشد اقتراساً مني . (فياكل منها حاجته ويترك الباقي) فلا يكون له راع غيري . (وقيل في معناه غير ذلك) .

- قال: آمَنْتُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ . قال الراوي عن أَبِي هُرَيْرَةَ : وَمَا هُمَا بِيَوْمَيْدٍ فِي الْقَوْمِ .
- ١٠٢٣ : عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَتِ الْأَنْصَارُ لِلنَّبِيِّ ﷺ : أَقِيمْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا التَّخِيلَ . قَالَ : (لَا) . فَهَالُوا : تَكْفُونَا الْمُؤَنَةَ ، وَتُشْرِكُكُمْ فِي الثَّمَرَةِ ، قَالُوا : سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا .
- ١٠٢٤ : عن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا أَكْثَرَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مُزْدَرَعًا ، كُنَّا نَكْرِي الْأَرْضَ بِالنَّاحِيَةِ مِنْهَا مَسْمَى لِسَيْدِ الْأَرْضِ ، قَالَ : فَمِمَّا يُصَابُ ذَلِكَ وَتَسَلَّمَ الْأَرْضُ ، وَمِمَّا يُصَابُ الْأَرْضُ وَيَسَلَّمَ ذَلِكَ ، فَهَيْتَا ، وَأَمَّا الذَّهَبُ وَالْوَرِقُ فَلَمْ يَكُنْ يَوْمَيْدٍ .
- ١٠٢٥ : عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَامِلٌ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا مِنْ تَمْرٍ أَوْ زَوْجٍ ، فَكَانَ يُعْطِي أَزْوَاجَهُ مِائَةَ وَسَقٍ ، ثَمَانُونَ وَسَقٍ تَمْرٍ وَعِشْرُونَ وَسَقٍ شَعِيرٍ ، فَصَمَّ عَمْرُ خَيْبَرَ ، فَخَبِرَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يُقَطِّعَ لَهُنَّ مِنَ الْمَاءِ وَالْأَرْضِ ، أَوْ يُمَضِّيَ لَهُنَّ ، فَصِنَّهُنَّ مَنِ اخْتَارَ الْأَرْضَ وَمِنْهُنَّ مَنْ اخْتَارَ الْوَسَقَ ، وَكَانَتْ عَائِشَةُ اخْتَارَتِ الْأَرْضَ .
- ١٠٢٦ : عن عَمْرٍو رحمه الله تعالى قَالَ : قُلْتُ لَطَاوُسٍ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى : لَوْ تَرَكْتَا الْمُخَابِرَةَ ، فَاتَّهَمَ يَزْعُمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْهُ ؟ قَالَ : أَيُّ عَمْرٍو ، إِنِّي أُعْطِيهِمْ وَأَغْنِيهِمْ ، وَإِنْ أَعْلَمَهُمْ أَخْبَرْتَنِي - يعني ابن عباس رضي الله عنهما - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَنْهَ عَنْهُ ، وَلَكِنْ قَالَ : (أَنْ يَمْتَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهِ خَرْجًا مَعْلُومًا) .

- (في القوم) أي لم يكونا حاضرين . وهذه شهادة من ﷺ بصدق إيمانها .
- ١٠٢٣ : (تكفوننا المؤنة) تقومين بما يحتاج إليه من عمل كالسقي وغيره . والقاتل هم الأنصار . (قالوا) أي المهاجرين والأنصار . (سعدنا وأطعنا) امتثالاً لا أمر به رسول الله ﷺ .
- ١٠٢٤ : أخرجه مسلم في البيوع ، باب : كراه الأرض بالطعام ، رقم : ١٥٤٨ . (مزدراعاً) مكاناً للزرع . (بالتاحية منها) بما يخرج في جزء منها . (مسمى) معين . (لسيد الأرض) مالكها . (يصاب ذلك) أي الجزء المعين لملك الأرض . قد يصاب بأفة تلف غلته . (الورق) الفضة .
- ١٠٢٥ : أخرجه مسلم في المساقاة ، باب : المساقاة والعاملة بجزء من الثمر والزرع ، رقم : ١٥٥١ . (يقطع لمن) يعطين نصيباً من الماء والأرض . (بعضي لمن) يجرى لمن قسمتين من الثمر وغيره على ما كان في حياة رسول الله ﷺ .
- ١٠٢٦ : أخرجه مسلم في البيوع ، باب : الأرض تمنح ، رقم : ١٥٥٠ . (المخابرة) هي العمل في الأرض ببعض ما يخرج منها ، ولبفر من العامل ، مأخوذة من الخبرة وهي التصيب . (تمنح) يعطي بدون مقابل . (خرجاً) أجرة .

١٠٢٧ : عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : لَوْلَا آخِرُ الْمُسْلِمِينَ ، مَا قَتَحْتُ قَرْبَةَ إِلَّا قَسَمْتُهَا بَيْنَ أَهْلِهَا ، كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ .

١٠٢٨ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (مَنْ أَعْمَرَ أَرْضًا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ فَهِيَ أَحَقُّ) .

١٠٢٩ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :

أَجَلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، لَمَّا ظَهَرَ عَلَى خَيْبَرَ ، أَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا ، وَكَانَتْ الْأَرْضُ حِينَ ظَهَرَ عَلَيْهَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ﷺ وَلِلْمُسْلِمِينَ ، وَأَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا ، فَسَأَلَتْ الْيَهُودُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيُقَرِّمَهُمْ بِهَا أَنْ يَكْفُوا عَمَلَهَا ، وَلَهُمْ يَصِفُ الشَّعْرَ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (تُقَرُّكُمْ بِهَا عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا) . فَهَرَوْا بِهَا حَتَّى أَجْلَاهُمْ عُمَرُ إِلَى نَيْمَاءَ وَأَرِيحَاءَ .

١٠٣٠ : عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجِ بْنِ رَافِعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ عَمِّهِ طَهْبِيرِ بْنِ رَافِعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَقَدْ نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَمْرِ كَانَ بِنَا رَافِعًا ، قُلْتُ : مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَهَوَّ حَقٌّ ، قَالَ : دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : (مَا تَصْنَعُونَ بِمَحَاقِلِكُمْ) . قُلْتُ : نُوَاجِرُهَا عَلَى الرَّبِيعِ ، وَعَلَى الْأَوْسُقِ مِنَ الشَّعْرِ وَالشَّعِيرِ ، قَالَ : (لَا تَفْعَلُوا ، أَرَزَعُوهَا ، أَوْ أَرِزَعُوهَا ، أَوْ أُسْكُوْهَا) . قَالَ رَافِعٌ : قُلْتُ : سَمِعْنَا وَطَاعَةً .

١٠٢٧ : (آخِرُ الْمُسْلِمِينَ) من يأتي بعدكم من المسلمين . (أهلها) الغائمين الذين فتحوها .

١٠٢٩ : أخرجه مسلم في المساقاة ، باب : المساقاة والمعاملة بجزء من الشجر والزرع . رقم : ١٥٥١ .

(ظهر) غلب وانصر . (فه ورسوله) وللمسلمين وذلك أن خيبر فتح بعضها صلحاً وبعضها عنوة . فالذي فتح عنوة كان حقه لله تعالى ورسوله ﷺ . وأربعة أحماسه للمسلمين الغائمين . والذي فتح صلحاً كان لليهود ثم صار للمسلمين بعقد الصلح . (نيماء) موضع على طريق المدينة من الشام . (أريحاء) قرية من بلاد الشام .

١٠٣٠ : (كان بنا رافعاً) ذا رفق ونيسر . (بمحاقلكم) بمزارعكم . (أزرعوها) أي بأنفسكم .

١٠٣١ : عَنْ نَافِعٍ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى :

أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا كَانَ يُكْرِي مَزَارِعَهُ ، عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُمَانَ ، وَصَدْرًا مِنْ إِمَارَةِ مُعَاوِيَةَ . ثُمَّ حَدَّثَ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَلِيفٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ ، فَذَهَبَ ابْنُ عُمَرَ إِلَى رَافِعٍ ، فَذَهَبَتْ مَعَهُ ، فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : قَدْ عَلِمْتُ أَنَا كُنَّا نُكْرِي مَزَارِعَنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِمَا عَلَى الْأَرْبَعَاءِ ، وَبَنِيهِ مِنْ النَّبِيِّ .

وَعَنْهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : كُنْتُ أَعْلَمُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْأَرْضَ تُكْرَى ، ثُمَّ خَشِيَ عَبْدُ اللهِ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَخَذَتْ فِي ذَلِكَ شَيْئًا لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُهُ ، فَتَرَكَ كِرَاءَ الْأَرْضِ .

١٠٣٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَوْمًا يُحَدِّثُ ، وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ : (أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَبَّةِ اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ فِي الزَّرْعِ ، فَقَالَ لَهُ : أَلَسْتَ فِيمَا شِئْتَ ؟ قَالَ : بَلَى ، وَلِكِنِّي أُحِبُّ أَنْ أُرْزَعَ ، قَالَ : قَبِّدْ ، قَبَادِرَ الطَّرْفِ بِنَاتِهِ وَأَسْتَوَاؤُهُ وَأَسْتِحْصَادُهُ ، فَكَانَ أَشْأَلُ الْجِبَالِ ، يَقُولُ اللهُ : دُونَكَ يَا ابْنَ آدَمَ ، فَإِنَّهُ لَا يُشْبِعُكَ شَيْءٌ) . فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ : وَاللَّهِ لَا عَجْدَهُ إِلَّا قَرَشِيًّا أَوْ أَنْصَارِيًّا ، فَإِنَّهُمْ أَصْحَابُ زَرْعٍ ، وَأَمَّا نَحْنُ فَلَسْنَا بِأَصْحَابِ زَرْعٍ ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ .

١٠٣١ : أخرجه مسلم في البيوع . باب : كراء الأرض . رقم : ١٥٤٧ .

(الأربعاء) جمع ربيع وهو النهر الصغير ، أي على ما يخرج على جوانبها ووسطها . (البن) ساق الزرع بعد ديباسه .

(أخذت في ذلك) أي حكم بما هو ناسخ لما كان يعلمه من الجواز . (لم يكن يعلمه) أي ولم يطلع هو على ما حكم به رسول الله ﷺ آخرًا .

١٠٣٢ : (فيما شئت) من المشتيات والنعيم . (قبادر الطرف بناته) أي أسرع بناته وسبق طرفه . والطرف امتداد لحظ الإنسان حيث أدرك . وقيل حركة العين . (استواؤه) قيامه على سوطه قوياً شديداً . (استحصاده) أسرع يسه وصار وقت فله . (لا عجده) أي لا يكون ذلك الرجل الذي اشتمى الزرع .

٤٧ - كتاب المساقاة، الشرب،

١٠٣٣ : عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أُنِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَدْحٍ فَشَرِبَ مِنْهُ ، وَعَنْ بَيْبِهِ غَلَامٌ أَصْفَرُ الْقَوْمِ ، وَالْأَشْيَاحُ عَنْ بَسَارِهِ ، وَقَالَ : (يَا غَلَامُ ، أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَهُ الْأَشْيَاحُ) . قَالَ : مَا كُنْتُ لِأَوْثَرِ بَعْضِلِي مِنْكَ أَحَدًا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَعْطَاهُ يَأَهُ .

١٠٣٤ : عَنْ الزُّهْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ : حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهَا حُلِيَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَاةٌ دَاجِنٌ ، وَهِيَ فِي دَارِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، وَشِيبٌ لَيْبَهَا بِمَاءٍ مِنَ الْبُئْرِ الَّتِي فِي دَارِ أَنَسٍ ، فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقَدْحَ فَشَرِبَ مِنْهُ ، حَتَّى إِذَا نَزَعَ الْقَدْحَ مِنْ فِيهِ ، وَعَلَى بَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ ، وَعَنْ بَيْبِهِ أُعْرَابِيٌّ ، فَقَالَ عُمَرُ ، وَخَافَ أَنْ يُعْطِيَهُ الْأُعْرَابِيَّ : أَعْطِ أَبَا بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ عِنْدَكَ ، فَأَعْطَاهُ الْأُعْرَابِيَّ الَّذِي عَلَى بَيْبِهِ ، ثُمَّ قَالَ : (الْأَيْمَنُ فَالْأَيْمَنُ) .

١٠٣٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (لَا يَسْتَمِعُ فَضْلُ الْمَاءِ يُسْتَمِعُ بِهِ الْكَلَامُ) .

وَعَنْهُ فِي رِوَايَةٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (لَا تَسْتَمِعُوا فَضْلَ الْمَاءِ لِتَسْتَمِعُوا بِهِ فَضْلَ الْكَلَامِ) .

١٠٣٣ : أخرجه مسلم في الأشربة ، باب : استحباب إدارة الماء واللين ونحوهما عن عيينة بن يزيد ، رقم : ٢٠٣٠ .
(غلام) هو الفضل بن عباس رضي الله عنهما . (الأشياخ) وهم خالد بن الوليد رضي الله عنه ، جمع شيخ وهو من طمن في السن . (لأوثر) لأقدم على نفسي . (بعضلي) بما فضل لي .

١٠٣٤ : أخرجه مسلم في الأشربة ، باب : استحباب إدارة الماء واللين ونحوهما عن عيينة بن يزيد ، رقم : ٢٠٢٩ .
(داجن) هي التي تأنف البيوت وتعلف فيها . (شيب) خلط . (الأيمن فالأيمن) أعطوا الأيمن ثم من على يمينه .

١٠٣٥ : أخرجه مسلم في المساقاة ، باب : تحريم بيع فضل الماء الذي يكون بالفلاة .. ، رقم : ١٥٦٦ .
معى الحديث : أن يشق إنسان بئراً بفلاة ، ويكون حول البئر عشب ، وليس هناك ماء غيره . ولا يتوصل إلى رمي العشب إلا إذا كانت المواشي ترد ذلك الماء ، فإذا منهم من الماء أدى ذلك إلى منعهم من رمي العشب ، وليس ذلك له .

١٠٣٦ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (مَنْ حَلَفَ عَلَى بَيْنَيْنِ يَتَطَعُ بِهِمَا مَالَ أَمْرِي ، هُوَ عَلَيْهِمَا فَاجِرٌ ، نَبِيَّ اللَّهِ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ) . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : «إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا . الْآيَةَ . فَجَاءَ الْأَشْعَثُ فَقَالَ : مَا حَدَّثَكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؟ فِي أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةَ ، كَانَتْ لِي بُرْءٌ فِي أَرْضِ ابْنِ عَمْرِو لِي ، فَقَالَ لِي : (شُؤدُكَ) . قُلْتُ : مَا لِي شُؤدٌ ، قَالَ : (فِيمِنَّةٌ) . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِذَا يَحْلِفُ ، فَذَكَرَ النَّبِيَّ ﷺ هَذَا الْحَدِيثَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ذَلِكَ تَصَدِيقًا لَهُ . (١٠٣٧) : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُرَكِّبُهُمْ وَلَهُمْ عَذَابُ أَلِيمٌ : رَجُلٌ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مَاءٍ بِالطَّرِيقِ فَمَتَّعَهُ مِنْ ابْنِ السَّبِيلِ ، وَرَجُلٌ بَاعَ إِمَامًا لَا يَبِيعُهُ إِلَّا لِدُنْيَا ، فَإِنِ اعْطَاهُ مِنْهَا رَضِيَ وَإِنِ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا سَخِطَ ، وَرَجُلٌ أَقَامَ سِلْعَتَهُ بَعْدَ الْعَصْرِ فَقَالَ : وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ ، لَقَدْ أُعْطِيتُ بِهَا كَذَا وَكَذَا ، فَصَدَّقَهُ رَجُلٌ) . ثُمَّ قرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ : «إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا .

١٠٣٨ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : (بَيْنَا رَجُلٌ يَشْفِي ، فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ ، فَتَرَكَ بُرْءًا فَشَرِبَ مِنْهَا ، ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا هُوَ بِكَلْبٍ يَلْهَثُ ، يَأْكُلُ التُّرَى مِنَ الْعَطَشِ ، قَالَ :

١٠٣٦ : أخرجه مسلم في الإيمان . باب : وعيد من اقتطع حق مسلم ببين فاجرة بالنار . رقم : ١٣٨ .

(على بين) على متعلق بين . وهو المهلوف عليه . (يقطع بها) يأخذ قطعة بسبب بينه . (هو عليها فاجر) كاذب في الإقدام عليها . (يشترون) يستبدلون . (بعهد الله) بما عاهدهم الله عليه من الصفق والوفاء والأمانة وغير ذلك . (ثمنًا قليلًا) عرضاً حقيقاً من أعراض الدنيا . (الآية) وتنسبها : «أولئك لا خلاق لهم في الآخرة ولا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكهم ولهم عذاب أليم» . آل عمران : ٧٧ . / (خلاق) نصب . (يزكهم) يطهرهم ويشي عليهم .

١٠٣٧ : أخرجه مسلم في الإيمان . باب : بيان غلظ تحريم إسبال الإزار . رقم : ١٠٧ .

(ابن السبيل) المسافر . (باع إماماً) عاهد الخليفة أو الحاكم الأعظم . (لدنيا) ليحصل شيئاً من متاع الدنيا . (أعطيت بها) دفعت قيمتها لبايعها . (فصدقه رجل) واشترأها بذلك الثمن الذي حلف عليه . (الآية) آل عمران : ٧٧ .

١٠٣٨ : أخرجه مسلم في السلام . باب : فضل ساقى البهائم المحترمة وإطعامها . رقم : ٢٢٤٤ .

(يلهث) يرقم نفسه بين أضلاعه ، أو يخرج لسانه ، من شدة العطش . (الترى) التراب الذي ،

لَقَدْ بَلَغَ هَذَا بِمِثْلِ الَّذِي بَلَغَ فِي ، فَتَلَا حُفَّهُ ثُمَّ أَشْكَهُ بِيَدِهِ ، ثُمَّ رَقِيَ فَسَمِيَ الْكَلْبَ ، فَتَكَرَّرَ اللَّهُ لَهُ فَفَقَّرَ لَهُ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَإِن لَنَا فِي الْبَهَائِمِ أَجْرًا ؟ قَالَ : (فِي كُلِّ كَيْدٍ رَطْبٌ . أَجْرٌ) .

١٠٣٩ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (وَالَّذِي تَفْسِي بِيَدِي ، لَأَذُودَنَّ رِجَالًا عَنْ حَوْصِي ، كَمَا تُذَادُ الْغَرِيْبَةُ مِنَ الْإِبِلِ عَنِ الْحَوْصِ) .

١٠٤٠ : وَعَنْهُ ﷺ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ : رَجُلٌ حَلَفَ عَلَى سِلْعَةٍ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا أَكْثَرَ مِمَّا أُعْطِيَ ، وَهُوَ كَاذِبٌ ، وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى بَيْتَيْنِ كَاذِبِيَّةٍ بَعْدَ الْمَضَرِّ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ ، وَرَجُلٌ مَتَعَ فَضْلَ مَاءٍ ، يَقُولُ اللَّهُ : الْيَوْمَ أُمْنَعُكَ فَضْلِي كَمَا مَنَعْتُكَ فَضْلًا مَا لَمْ تَسْمَلْ بِذَلِكَ) .

١٠٤١ : عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ ﷺ قَالَ : (إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ) .

وقيل : بعض الأرض . (وإن لنا في البهائم لأجرًا) أي يكون لنا في سقي البهائم والإحسان لها أجر . (في كل كيد) في الإحسان إلى كل ذي كيد . (رطبة) حية .

١٠٣٩ : أخرجه مسلم في الفضائل ، باب : إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته ، رقم : ٢٣٠٢ . (لأذودن) لأطردن ولأدفعن . (رجالاً) أناساً . (حوصي) في الجنة . (الغريبة) الناقة الغريبة من الإبل فإنها تفرط إذا أرادت الشرب مع إبل الراعي .

١٠٤١ : (حصى) هو موضع فيه الكلاب والعشب ، يحمله الإمام من الناس ، فلا يرمى فيه أحد ولا يقربه ، والمعنى : لا يحصى شيء من الأرض إلا ما يرصد لرمي خيل الجهاد وإبلها وإبل الزكاة وما في معنى هذا .

١٠٤٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (الْحَبْلُ لِرَجُلٍ أُجْرٌ ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ : فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أُجْرٌ ، فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَأَطَالَ بِهَا فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ أَوْ الرُّوضَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٍ ، وَلَوْ أَنَّهَا وَلَوْ أَنَّهَا أَنْقَطَعَ طِيلُهَا ، فَاسْتَنْتَ شَرْفًا أَوْ شَرْفَيْنِ ، كَانَتْ آثَارَهَا وَأَرْوَاهَا حَسَنَاتٍ لَهُ ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ ، وَلَمْ يُرِدْ أَنْ يَسْتَبِي كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ ، فَهِيَ لِذَلِكَ أُجْرٌ . وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغْنِيًا وَتَعْمُقًا ، ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا ، وَلَا ظَهْرُهَا ، فَهِيَ لِذَلِكَ سِتْرٌ . وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِخْرًا وَرِيَاءً وَبِرَاءَةً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ ، فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ وَزْرٌ) . وَسَيَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ الْحُمْرِ ، فَقَالَ : (مَا أَنْزَلَ عَلَيَّ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَائِذَةُ : وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ . وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ) .

١٠٤٢ : (أجر) ثواب . (ستر) لحاله وبقوه . (وزر) إثم وثقل . (سبيل الله) أعددها للجهاد . (أطال بها في مرج) شدها بحبل طويل ، يربط طرفه برجلها والطرف الآخر يترك نرمي ، وهو الطيل . والمرج الأرض الواسعة ذات الكلال والماء . (روضة) أرض ذات خضرة . (فاستنت) أفلتت وصرحت . (شرفاً) ما ارتفع من الأرض . (أرواها) جمع روث وهو ما تلقى الندوب من فضلات . (ولم يرد أن يستبي) أي لم يقصد سبها ، ومع ذلك يكون له هذا الأجر ، فلو قصد هذا لكان أجره أعظم . (تغنياً) استثناء عن الناس يطلب نتائجها . (تعمقاً) عن سؤاها بما يصله عليها ويكسبه على ظهورها . (حق الله في رقابها) أي يؤدي زكاتها إن كان أحدنا للتجارة . (ولا ظهورها) أي لا يحمل عليها فوق ما تطيق ، ولا يمتنع عن الإعانة بركوبها ، أو الحمل عليها في سبيل الله تعالى وهو الجهاد . (فخراً) لأجل التضامن بها . (رياء) مرادة للناس . (نواه) معادة . (الجامعة) العامة الشاملة . (الفائذة) المنفردة في معناها . (مِثْقَالِ) وزن . (ذرة) النملة الصغيرة . (ويحل ما يرى في شعاع الشمس من الماء ، ويمكن تفسيرها بما يعرف الآن : أنها الجزء الذي لا يتجزأ . / الزلزلة : ٧ - ٨ / .

١٠٤٣ : عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ :

أَصَبْتُ شَارِقًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي مَعْمٍ يَوْمَ بَدْرٍ ، قَالَ : وَأَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَارِقًا أُخْرَى ، فَأَنْخَعْتُهُمَا يَوْمًا عِنْدَ بَابِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُحْمِلَ عَلَيْهِمَا إِذْخِرًا لِأَيِّمِهِ ، وَمَعِيَ صَانِعٌ مِنْ بَنِي قَيْنَعَانَ ، فَاسْتَمِينَ بِهِ عَلِيٌّ وَلَيْمَةَ فَاطِمَةَ ، وَحَمْرَةَ ابْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَشْرَبُ فِي ذَلِكَ الْبَيْتِ مَعَهُ قَيْئَةً ، فَقَالَتْ : أَلَا يَا حَمْرُ لِلشَّرَفِ النَّوَاءِ . فَتَارَ إِلَيْهِمَا حَمْرَةٌ بِالسَّبْعِ ، فَجَبَّ أَسْنِمَتُهُمَا وَبَقِيَ خَوَاصِرُهُمَا ، ثُمَّ أَخَذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا . قُلْتُ لِأَبْنِ شِهَابٍ : وَمِنْ السَّامِ ؟ قَالَ : فَذَجَبَّ أَسْنِمَتُهُمَا فَذَهَبَ بِهَا . قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : فَظَنَرْتُ إِلَى مَنْظَرِ أَطْعَمِي ، فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ ، فَأَخْبَرْتُهُ الْخَبَرَ ، فَحَرَجَ وَمَعَهُ زَيْدٌ ، فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ ، فَدَخَلْتُ عَلَى حَمْرَةَ ، فَتَقَبَّضْتُ عَلَيْهِ ، فَرَفَعْتُ حَمْرَةَ بَصَرَهُ وَقَالَ : هَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عِبِيدٌ لِأَبَائِي . فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقَهِّمُهُ حَتَّى خَرَجَ عَنْهُمْ ، وَذَلِكَ قَبْلَ تَحْرِيمِ الْحَمْرِ .

١٠٤٤ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُقَطَعَ مِنَ الْبَحْرَيْنِ ،

فَقَالَتْ الْأَنْصَارُ : حَتَّى تَقَطَعَ لِإِخْوَانِنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِثْلَ الَّذِي تَقَطَعَ لَنَا ، قَالَ : (سَتَرُونَ بَعْدِي أُنْرَةً ، فَأَصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي) .

١٠٤٥ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

(مَنْ آتَبَعَ نَحْلًا بَعْدَ أَنْ تُؤَبَّرَ فَصَمَرَتْهَا لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ ، وَمَنْ آتَبَعَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ فَسَأَلَهُ لِلَّذِي بَاعَهُ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ) .

١٠٤٣ : (قبة منية . (الآ) أداة عرض وتبينه . (حمز) حمزة . منادى مرخم - والترخيم حذف آخر الكلمة لسهولة النطق . (للشرف) جمع شارف ، وهي الناقة المسنة . (النواء) جمع نواوية وهي السنية . (فجب) قطع . (أسنمتها) جمع سنام وهو أعلى ظهر الجير . (بقر) شق . (أكبادهما) جمع كبد . (تقبض عليه) أظهر النبط عليه ، ولتقبض أشد الغضب . (يقهقه) رجوع إلى ورواه .

١٠٤٤ : (يقطع من البحرين) يخصص لهم جزءاً من المال الذي يجبي منها . وقيل : الظاهر أنه أراد أن يقطع لهم قطة من أرضها . (أُنْرَةً) استناراً ، والمضى : يفضل غيركم نفسه عليكم في أمور الدنيا . ولا يجمل لكم منها نصيباً .

١٠٤٥ : أخرجه مسلم في البيوع ، باب : من باع نخلاً عليها تمر ، رقم : ١٥٤٣ .

(يشترط المتاع) أي يشترط المشتري في العقد أن الثمرة له . والتأثير هو التلقيح .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٤٨ - كتاب الاستفسار من أداء الديون السجدة والخمس

١٠٤٦ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (مَنْ أَخَذَ أَمَالَ النَّاسِ يُرِيدُ آدَاءَهَا أَدَّى اللَّهُ عَنْهُ ، وَمَنْ أَخَذَ يُرِيدُ إِتْلَافَهَا أَتْلَفَهُ اللَّهُ) .

١٠٤٧ : عَنْ أَبِي ذَرِّبَظِيحٍ قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمَّا أَبْصَرَ - بَعْنِي أَحَدًا - قَالَ : (مَا أَحَبُّ أَنَّهُ يُحَوَّلَ لِي ذَهَبًا ، بِمَكْتُ عِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، إِلَّا دِينَارًا أَرْضَدُهُ لِدَيْنِي) .
 ثُمَّ قَالَ : (إِنَّ الْأَكْثَرِينَ هُمُ الْأَقْلُونَ ، إِلَّا مَنْ قَالَ بِالْمَالِ هَكَذَا وَهَكَذَا - وَأَشَارَ أَبُو شِهَابٍ بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَعَنْ يَمِينِهِ ، وَعَنْ شِمَالِهِ - وَقَلِيلٌ مَا هُمْ) . وَقَالَ : (مَكَانَكَ) . وَتَقَدَّمَ غَيْرَ بَعِيدٍ فَسَمِعْتُ صَوْتًا ، فَأَرَدْتُ أَنْ آتِيَهُ ، ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَهُ : (مَكَانَكَ حَتَّى آتِيَكَ) . فَلَمَّا جَاءَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الَّذِي سَمِعْتُ ، أَوْ قَالَ : الصَّوْتُ الَّذِي سَمِعْتُ ؟ قَالَ : (وَهَلْ سَمِعْتُ) . قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : (أَنَا تَائِبٌ جَزِيلٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقَالَ : مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ) . قُلْتُ : وَإِنْ فَصَلَ كَذَا وَكَذَا ، قَالَ : (نَعَمْ) .

١٠٤٦ : (يريد أداؤها) قاصداً أن يردّها إلى المقرض . (أدى الله عنه) يسر له ما يؤدي منه من فضله ، وأرضى غريمه في الآخرة إن لم يستطع الرّواة في الدنيا . (إتلافها) لا يقصد قضاءها . (أتلفه الله) أذهب ما له في الدنيا ، وعاقبه على الدّين في الآخرة .

١٠٤٧ : (فوق ثلاث) لبال . (أَرْضَدُهُ لِدَيْنِي) أعده لِرّواة دين علي . (الْأَكْثَرِينَ) مالا في الدنيا . (الْأَقْلُونَ) ثواباً في الآخرة ، إذا لم يُؤدوا حقيق المال الذي في أيديهم . (قال بالمال هكذا وهكذا) أنفقه في كل جهة من جهات الخير . (قليل ما هم) قليلون من الناس هم الذين يفتلون ذلك . (مكانك) الزم مكانك . (كذا وكذا) كتابة عن أفعال سيئة صرح بها في رواية أخرى ، كالزنا والسرقة .

١٠٤٨ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ ضَعِي ، فَقَالَ : (صَلِّ رَكْعَتَيْنِ) . وَكَانَ لِي عَلَيْهِ دَيْنٌ ، فَضَّائِي وَزَادَنِي .

١٠٤٩ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : (مَا مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَأَنَا أَوْلَى بِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، أَقْرَبُوا إِنْ شِئْتُمْ : «النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ» . فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا فَلْيَرِثْهُ عَصَبَتُهُ مَنْ كَانُوا ، وَمَنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضِيَاعًا فَلْيَأْتِنِي ، فَأَنَا مَوْلَاهُ) .

١٠٥٠ : عَنْ الْغُبَيْرَةِ بِنْتِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ : عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ وَوَادَ الْبَنَاتِ ، وَمَنْعَ وَهَاتٍ . وَكَرِهَ لَكُمْ : قِيلَ وَقَالَ ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ) .

١٠٤٩ : (إن شئت) إن أردتم دليلاً على ما أقول فاقروا هذه الآية . / الأحزاب : ٦ . / (عصته) قرابة الوارثين ، والعصبة في اصطلاح علم الفرائض : اسم لمن يرث جميع المال إذا انفرد ، أو الفاضل من المال بعد أخذ ذوي السهام نصيبهم . (ضياعاً) عيالاً محتاجين يضيعون إن تركوا . (فليأتني) ذلك الضياع أو صاحب الدين . (مولاه) ولي المتفق ، أتيل أمره ، فأقرب دينه وأكثر عياله .

١٠٥٠ : أخرجه سلم في الأفضية ، باب : النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة .. ، رقم : ٥٩٣ .
(عقوق الأمهات) أصل العقوق القطع ، أطلق على الإساءة للأُم وعصم الإحسان إليها لما في ذلك من قطع حرمةها ، ونقص الأمهات بالذكور ، وإن كان يستوي في ذلك الآباء والأمهات ، لأن الحرمة عليهن أكثر في الغالب . (وواد البنات) دفنهن ومن أحياء . (ومنع وهات) منع الواجبات من الحقيق ، وأخذ ما لا يحل لكم من الأموال ، أو طلب ما ليس لكم فيه حق .

٤٩ - كتاب الخصومات

١٠٥١ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : سَمِعْتُ رَجُلًا قَرَأَ آيَةَ ، سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ خِلَافَهَا ، فَأَخَذْتُ يَدِي ، فَأَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : (كَيْلَا كَمَا مَحْسِنٌ لَا يَخْتَلِفُوا ، فَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ اختلفوا فهلكوا) .

١٠٥٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : اسْتَبَّ رَجُلَانِ : رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ ، قَالَ الْمُسْلِمُ : وَالَّذِي أَصْطَفَى مُحَمَّدًا عَلَى الْعَالَمِينَ ، قَالَ الْيَهُودِيُّ : وَالَّذِي أَصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ ، فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ يَدَهُ عِنْدَ ذَلِكَ فَلَطَمَ وَجْهَ الْيَهُودِيِّ ، فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمْرِ الْمُسْلِمِ ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ الْمُسْلِمَ ، فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ فَأَخْبَرَهُ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (لَا تُخَبِّرُونِي عَلَى مُوسَى ، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعُقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَأَصْحَقُ مَعَهُمْ ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ ، فَإِذَا مَوْسَى بَاطِشٌ جَانِبَ الْعَرْشِ ، فَلَا أَدْرِي : أَمَا كَانَ يَمُنُّ صِدْقٌ فَأَفَاقَ قَبْلِي ، أَوْ كَانَ مِمَّنْ اسْتَنَى اللَّهُ) .

١٠٥١ : (آية) قيل : هي من سورة الرحمن . (محسن) مصيب في قراءته . (يختلفوا) أي في القرآن ، ولا يجادلوا فيه . (اختلفوا) في كتبهم . (هلكوا) سبوا لأنفسهم الملاك ، لأن اختلافهم جرهم إلى التحريف والتبديل حسب أهوائهم ، فكان ذلك سبباً لخصوماتهم وزعاجهم ، وحلول العذاب فيهم .

١٠٥٢ : أخرجه مسلم في الفضائل ، باب : من فضائل موسى عليه السلام ، رقم : ٢٢٧٣ . (استب) من السب وهو الشتم والتأذي بالكلام وغيره . (رجل من المسلمين) قيل : هو أبو بكر رضي الله عنه . (رجل من اليهود) قيل هو فنحاص ، وقيل غيره . (اصطفى) من الصفة ، وهي الخالص من الشيء . (تخبرني) تفضلني تفضيلاً فيه انتقاص لغيري من الأنبياء . (يصعقون) يمزقون صرعى ، مسمى عليهم من الفزع أو ميتين . (يفيق) يبعث ، أو يذهب عنه أثر الصنع ويصحو . (باطش) متعلق بتأنيده منه بقوة ، والبطش الأخذ القوي الشديد . (استنى الله) بقوله تعالى : ه فصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله / الزمر : ٦٨ / : أي ظم يصعق .

١٠٥٣ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ يَهُودِيًّا رَضَّ رَأْسَ جَارِيَةٍ بَيْنَ حَجْرَيْنِ ، قِيلَ : مَنْ فَعَلَ هَذَا بِكَ ، أَفْلَانٌ ، أَفْلَانٌ ؟ حَتَّى سُمِّيَ الْيَهُودِيُّ ، فَأَوْتَمَّتْ بِرَأْسِهَا ، فَأَخَذَ الْيَهُودِيُّ فَأَعْتَرَفَ ، فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَرَضَ رَأْسَهُ بَيْنَ حَجْرَيْنِ .

١٠٥٤ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ ، وَهَوَّيَهَا فَاجِرٌ ، لِيَقْتَلِعَ بِهَا مَا لَمْ أَمْرِي مُسْلِمٌ ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ) . قَالَ : فَقَالَ الْأَشْعَثُ : فِي وَاللَّهِ كَانَ ذَلِكَ ، كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ أَرْضٌ فَجَحَلَنِي ، فَقَدَّمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَلَيْكَ يَبْنَةُ) . قُلْتُ : لَا ، قَالَ : فَقَالَ لِلْيَهُودِيِّ : (أَخْلِفْ) . قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِذَا يَحْلِفُ وَيَذْهَبُ بِمَالِي ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : «إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا إِلَى آخِرِ الْآيَةِ» . [ر : ١٠٣٦]

٥٠ - كتاب في اللقطة

- ١٠٥٥ : عَنْ أَبِي بِن كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : وَجَدْتُ صُرَّةً عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا مِائَةٌ دِينَارٍ ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : (عَرَفْتَهَا حَوْلًا) . فَعَرَفْتُهَا حَوْلًا ، فَلَمْ أُجِدْ مَنْ يَعْرِفُهَا ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقَالَ : (عَرَفْتُهَا حَوْلًا) . فَعَرَفْتُهَا فَلَمْ أُجِدْ ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ ثَلَاثًا ، فَقَالَ : (أَحْفَظُ وَعَاءَهَا ، وَعَدَدَهَا ، وَوِكَاءَهَا ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا ، وَإِلَّا فَاسْتَمْتِعْ بِهَا) .
- ١٠٥٦ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (إِنِّي لَأَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِي ، فَأَجِدُ الثَّمَرَ سَاقِطَةً عَلَى فِرَاشِي ، فَأَرْفَعُهَا لِأَكْلِهَا ، ثُمَّ أَخْشَى أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً فَأَلْفِيهَا) .

١٠٥٥ : أخرجه مسلم في أوائل كتاب اللقطة ، رقم : ١٧٢٣ .

(عرفها) من التعريف ، أي بينها للناس ، كأن ينادي في المجتمعات : من ضاع له شيء فيطلبه عندي . (حولًا) سعة حسب عادة الناس وعرفهم في مثل هذه الأمور . (وكاءها) الخيط الذي يربط به رأس الصرة أو الكيس . (فإن جاء صاحبها فأردها إليه . (وإلا) وإن لم يجرى صاحبها . (فاستمتع بها) انتفع بها بعد أن تتملكها على أن ترد قيمتها لصاحبها إن جاء بعد .

١٠٥٦ : أخرجه مسلم في الزكاة ، باب : تحريم الزكاة على رسول الله ﷺ ، رقم : ١٠٧٠ .
(فألقيا) فأرميا ولا آكلها .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٥١ - كتاب الظالم

١٠٥٧: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :
 (إِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ حِسُوا بِقَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، قِيَّاصُونَ مَطَالِمَ كَانَتْ بَيْنَهُمْ
 فِي الدُّنْيَا حَتَّى إِذَا تَقَرُّوا وَهَدَّبُوا ، أُذِنَ لَهُمْ بِدُخُولِ الْجَنَّةِ ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ،
 لَأُحَدِّثُكُمْ بِمَسْكِنِهِ فِي الْجَنَّةِ أَذْلَ بِمَنْزِلِهِ كَانَ فِي الدُّنْيَا .

١٠٥٨: عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ :
 (إِنَّ اللَّهَ يُدْنِي الْمُؤْمِنَ ، فَيَضَعُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ وَيَسْتَرُهُ ، يَقُولُ : أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا : أَتَعْرِفُ ذَنْبَ
 كَذَا ؟ يَقُولُ : نَعَمْ أَيُّ رَبِّ ، حَتَّى إِذَا قَرَّرَهُ بِذُنُوبِهِ ، وَرَأَى فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ هَلَكَ ، قَالَ : سَتَرْتَهَا
 عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا ، وَأَنَا أُغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ ، فَيُعْطَى كِتَابَ حَسَنَاتِهِ . وَأَمَّا الْكَافِرُ وَالْمُنَافِقُ ،
 فَيَقُولُ الْأَشْهَادُ : «هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَّبُوا عَلَى رَبِّهِمْ آلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ» .

١٠٥٩: وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (الْمُسْلِمُ أَخُو
 الْمُسْلِمِ ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ

١٠٥٧: (حيسوا) أوقروا . (قنطرة) كل شيء ينصب على طرفي واد أو جانبي نهر ونحوه . (قيصاصون) من القصاص ،
 والمعنى : يتراضون فيما بينهم ويتسامحون ، عما كان لبعضهم من تبعات على بعض . (تقوا وهذبوا) خلصوا
 من جميع الآثام ، ولم يبق على أحدهم أية تيمة ، من التقية وهي تمييز الجيد من الرديء ، والتهديب وهو
 التخلص . (أذل) أكثر دلالة وأعرف .

١٠٥٨: أخرجه مسلم في التوبة ، باب : قبيل توبة القاتل وإن كثرت قتله ، رقم : ٢٧٦٨ .

(يدني) يقرب . (كنفه) ستره وحفظه . (هلك) باستحقاقه العذاب على ذنوبه . (الأشهاد) جمع شاهد
 وشيد ، وهم الرسل والملائكة والمؤمنين من الإنس والجن . (كذبوا على ربهم) بنسبة الشريك له الولد . وأن
 الله تعالى لا يبعثهم بعد موتهم ، سبحانه وتعالى عن ذلك علواً كبيراً . (لعنة الله) الطرد من رحمته والعذاب
 الدائم في جهنم . (الظالمين) المشركين والكافرين ومن على شاكلتهم . / هود : ١٨ / .

١٠٥٩: أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب ، باب : تحريم الظلم ، رقم : ٢٤٨٠ .

(يسلمه) يتركه إلى الظلم . (كان في حاجة أخيه) سعى في فضائلها . (كان الله في حاجته) أعانه

مُسَلِّمٌ كُرْبَةً فَرَجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَاتِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ صَبَرَ مُسْلِمًا سَرَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) .
 ١٠٦٠ : عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَنْصُرْ أَهْلَكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا) . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا نَصْرُهُ مَظْلُومًا ، فَكَيْفَ نَنْصُرُهُ ظَالِمًا ؟ قَالَ : (تَأْخُذُ فَوْقَ يَدَيْهِ) .

١٠٦١ : عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) .
 ١٠٦٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : (مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَحَدٍ مِنْ عِرْضِهِ أَوْ شَيْءٍ فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ ، قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا ، إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أُخِذَ مِنْهُ بِقَدَرٍ مَظْلَمَتِهِ ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِهِ صَاحِبِهَا فَحُمِلَ عَلَيْهِ) .

١٠٦٣ : عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (مَنْ ظَلَمَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئًا طَوَّفَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ) .

١٠٦٤ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (مَنْ أَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئًا بِغَيْرِ حَقٍّ ، خُصِفَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ) .

الله تعالى سهل له قضاء حاجته . (كربة) مصيبة من مصائب الدنيا . توفقه في الغم وتأخذ بنفسه .

١٠٦٠ : (تأخذ فوق يديه) تمنحه من الظلم .

١٠٦١ : أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب ، باب : تحريم الظلم ، رقم : ٢٥٧٩ .
 (ظلمات) عمل فاعله في الدنيا ، فيحجب عن رحمة الله تعالى ورويته يوم القيامة .

١٠٦٢ : (له مظلمة) أي قد ظلم أحداً بقول أو فعل . (عرضه) جانبه الذي يصوره ويحامي عنه ، من نفسه وحبسه . (فليتحلله) يطلب منه الصفح والمسامحة ، أو يؤدي إليه مظلمته . (فحمل عليه) ألقي على الظالم عقوبات سيئات المظلم .

١٠٦٣ : أخرجه مسلم في المساقاة ، باب : تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها ، رقم : ١٦١٠ .
 (ظلم) أخذ بغير حق . (طوفه) كلف أن ينقل أعضاها ما غصب من سبع أرضين ، وجعل في عنقه مثل الطرق حتى يقضى بين الناس ، ويحل غير ذلك .

١٠٦٤ : (خصف به) غارت به الأرض وجعل ذلك في عنقه كالطريق .

١٠٦٥ : عَنْ جِلَّةَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى قَالَ : كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فِي بَعْضِ أَهْلِ الْعِرَاقِ ، فَأَصَابَنَا سَنَةٌ ، فَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَرْزُقُنَا التَّمْرَ ، فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَمْرُؤًا يَقُولُ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْإِقْرَانِ ، إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ أَخَاهُ .

١٠٦٦ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (إِنْ أَبْغَضَ الرَّجَالُ إِلَى اللهِ الْأُلْدَ الْخَصْمَ) .

١٠٦٧ : عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا وَرَجُلٍ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ : أَنَّهُ سَمِعَ خَصْمَةً يَبِابَ حُجْرَتِهِ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ ، فَقَالَ : (إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، وَإِنَّهُ بَيْنِي وَالْخَصْمَ ، فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَوْلَى مِنْ بَعْضٍ ، فَأَحْسِبُ أَنَّهُ صَدَقَ ، فَأَقْضِي لَهُ بِذَلِكَ ، فَمَنْ قَضَيْتَ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ ، فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ ، فَلْيَأْخُذْهَا أَوْ فَلْيَتْرُكْهَا) .

١٠٦٨ : عَنْ عُثْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قُلْنَا لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنَّكَ تَبْتَعُنَا ، فَتَنْزِلُ بِقَوْمٍ لَا يَفْقَرُونَ ، فَسَأرَى فِيهِ ؟ قَالَ لَنَا : (إِنْ نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ ، فَأَمِيرٌ لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلضَّعِيفِ فَاقْبَلُوا ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا ، فَخُذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَّعِيفِ) .

١٠٦٥ : أخرجه مسلم في الأشربة ، باب : نهي الأكل مع جماعة عن قران تمرتين ونحوهما ، رقم : ٢٠٤٥ .
(سنة) غلاء وجدب . (يرزقنا) يعطينا ويطعمنا . (الإقْران) أن يأكل تمرتين تمرتين .

١٠٦٦ : أخرجه مسلم في العلم ، باب : في الألد الخصم ، رقم : ٢٦٦٨ .
(الألد الخصم) المصعب عن الحق ، المولى بالخصومة والمهاجر بها ، والألد في اللغة الأعمج .

١٠٦٧ : أخرجه مسلم في الأفضية ، باب : الحكم بالظاهر واللحن بالحجة ، رقم : ١٧١٣ .
(بشر) لا أعلم الغيب ويطاوع الأمور إلا ما أطلعني الله تعالى عليه ، ويطرأ علي ما يطرأ على البشر من أعراض لا تلحق في كوني رسلاً ، كالغضب والتأثر بظاهر الكلام . (الخصم) المتخاصمون . (أبلغ) أفصح بيان حجة . (بذلك) بما ظهر لي من الحجة . (قطعة من النار) أي فهي حرام مآل أخذه إلى النار .

١٠٦٨ : أخرجه مسلم في القطة ، باب : الضيافة ونحوها ، رقم : ١٧٢٧ .
(لا يقرؤنا) لا يقدمون لنا ضيافة . (بما ينبغي) بما يقدم عادة . (فخذوا منهم) ما كان ينبغي أن يقدم ، قهراً عنهم ، وذلك في حق الضيف المضطر إلى ضيافة ، كما لو كان في مكان لا يتاح فيه الأضياف ، أو كان مقطوعاً ، وأما غير المضطر فضيافته سنة مؤكدة .

١٠٦٩ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (لَا يَمْتَعُ جَارُ جَارِهِ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَهُ فِي جِدَارِهِ) . ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ : مَا لِي أَرَاكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ ، وَاللَّهِ لَأُرْضِعَنَّ بِهَا بَيْنَ أَكْتافِكُمْ .

١٠٧٠ : عَنْ أَبِي سَيِّدٍ الْخُدْرِيِّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (إِنَّا نَكُمُ وَالْجُلُوسَ عَلَى الطَّرَفَاتِ) . قَالُوا : مَا لَنَا بِدُّ ، إِنَّمَا هِيَ مَجَالِسُنَا تَتَحَدَّثُ فِيهَا . قَالَ : (فَإِذَا أُيِّمُ إِلَّا الْمَجَالِسَ ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا) . قَالُوا : وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ ؟ قَالَ : (غَضُّ الْبَصَرِ ، وَكَفُّ الْأَذَى ، وَرَدُّ السَّلَامِ ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ) .

١٠٧١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَضَى النَّبِيُّ ﷺ : إِذَا تَشَاجَرُوا فِي الطَّرِيقِ بِسَبَّةٍ أَدْرَعُ .

١٠٧٢ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ التُّهْمِ وَالْمَلْتَةِ .

١٠٧٣ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (مَنْ قَتَلَ دُونَ مَا لَيْهِ فَهُوَ شَيْدٌ) .

١٠٦٩ : أخرجه مسلم في المساقاة ، باب : غرز الخشب في جدار الجار ، رقم : ١٦٠٩ .
(يغرز خشبه) يضع خشب سقف يبه أو غيرها . (عنها معرضين) تاركين لهفة السنة وهذا الفضل .
(لأوين بها) بهذه المقالة . (بين أكتافكم) أي لأحملكنم على فعل هذا كارهين .

١٠٧٠ : أخرجه مسلم في اللباس والزينة . باب : النهي عن الجلوس في الطرقات ... رقم : ٢١٢١ .
(إياكم) أحفركم . (بد) غنى عنه . (المجالس) الجلوس في تلك المجالس . (حقهها) ما يليق بها من آداب . (غض البصر) خفض النظر عن يمر في الطريق من النساء وغيرهن مما يشير الفتنة . (كعب الأذى) عدم التعرض لأحد بقبل أو فعل يتأذى به .

١٠٧١ : أخرجه مسلم في المساقاة ، باب : قدر الطريق إذا اختلفوا فيه ، رقم : ١٦١٣ .
(تشاجروا) تخاصم أصحاب الطريق . (بسبة أدرع) يجمل اتساعها ما بين البناء والبناء سبحة أدرع ، حتى لا تضرب بالمارة . وتسمح بمرور الأحمال ووسائل الركوب .

١٠٧٢ : (النهي) أخذ الشيء من أحد عياناً وظهراً . (الملتة) القوة في تقطيع الأعضاء . كجذع الأنف والأذن وفوق العين ونحوها ، إلا إذا كان ذلك قصاصاً .

١٠٧٣ : أخرجه مسلم في الإيمان . باب : الدليل على أن من فسد أخذ مال غيره ... رقم : ١٤١ .
(دونه) ماله) مدافعاً من يريد أخذ ماله ظلماً . (شيد) له أجر الشهيد عند الله تعالى . ولكنه يفسل ويكمن ويصل عليه . ولا يعامل معاملة الشهيد من هذه الناحية .

١٠٧٤ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ ، فَأَرْسَلَتْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ مَعَ خَادِمٍ
 بِقِصْعَةٍ فِيهَا طَعَامٌ ، فَضَرَبَتْ يَدَيْهَا فَكَسَّرَتِ الْقِصْعَةَ ، فَضَمَّهَا وَجَعَلَ فِيهَا الطَّعَامَ ، وَقَالَ :
 (كُلُوا) . وَحَبَسَ الرَّسُولُ وَالْقِصْعَةَ حَتَّى فَرَّغُوا ، فَدَفَعَ الْقِصْعَةَ الصَّحِيحَةَ وَحَبَسَ الْمَكْسُورَةَ .

١٠٧٤ : (بعض نسائه) هي عائشة رضي الله عنها . (إحدى أمهات المؤمنين) هي صفية . وقيل غيرها . رضي الله
 عنهن . (بقصعة) إناء من معدن وقيل : صحفة يشبع ما فيها عشرة .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٥٢ - كتاب الشركة

١ - باب : الشَّرِكَةِ فِي الطَّعَامِ وَالنَّهْدِ وَالْعَرُوسِ .

١٠٧٥ : عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

خَسَّتْ أَرْوَادُ الْقَوْمِ وَأَمْلَقُوا ، فَأَتَوْنَا النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي نَحْرِ إِبِلِهِمْ فَأَذِنَ لَهُمْ ، فَلَقِيَهُمْ عُمَرُ فَأَخْبَرُوهُ فَقَالَ : مَا بَقَاؤُكُمْ بَعْدَ إِبِلِكُمْ ، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا بَقَاؤُهُمْ بَعْدَ إِبِلِهِمْ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (نَادِ فِي النَّاسِ ، فَيَأْتُونَ بِفَضْلِ أَرْوَادِهِمْ) . فَبَسَطَ لِذَلِكَ نِطْعًا وَجَعَلُوهُ عَلَى النَّطْعِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَعَا وَبَرَكَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ دَعَاهُمْ بِأَوْعِيَتِهِمْ ، فَأَحْتَى النَّاسُ حَتَّى فَرَعُوا ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ) .

١٠٧٦ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (إِنْ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أُرْمِلُوا فِي الْغَزْوِ ، أَوْ قُلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ ، جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ ، ثُمَّ أَقْسَمُوا بَيْنَهُمْ فِي إِيَّاهُ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ ، فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ) .

(١) (الهد) هو أن يخرج كل من الرضاه نفقة سفره . وتوضع النفقات كلها ويخلط بعضها ببعض ، ويتفق الجميع منها وإن تفاوتوا في الأكل .

١٠٧٥ : (أملقوا) افتقروا . (نطع) جلود يضم بعضها إلى بعض وينبط . (برك) دعا بالبركة . (فاحتى) أحط بكمي .

١٠٧٦ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل الأشعريين رضي الله عنهم . رقم : ٢٥٠٠ . (أرملوا) من الإرمال وهو فناء الزاد وقلة الطعام ، أصله من الرمل كأنهم لصقوا بالرمل من القلة . (في إناه واحد) أي اقتسموا بمكيال واحد ، حتى لا يتميز بعضهم عن بعض . (بالسوية) متساوين . (فهم مني وأنا منهم) طريقي وطريقتهم واحدة في التعاون على البر والتقوى وطاعة الله عز وجل ، ولذلك لا أحمل عنهم .

١٠٧٧ : عَنْ رَافِعِ بْنِ خَلِيعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِبَيْتِ الْحَلِيفَةِ ، فَأَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ ، فَأَصَابُوا إِبِلًا وَعِغْمًا ، قَالَ : وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أُخْرِيَاتِ الْقَوْمِ ، فَجَلُّوا وَدَبَّحُوا وَنَصَبُوا الْقُدُورَ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْقُدُورِ فَأُكْحِنَتْ ، ثُمَّ قَسَمَ ، فَمَدَلَ عَشْرَةَ مِنْ النَّظْمِ بِعَيْرٍ ، فَتَدَّ مِنْهَا بِعَيْرٍ ، فَطَلَبُوهُ فَأَعْيَاهُمْ ، وَكَانَ فِي الْقَوْمِ خَيْلٌ بَسِيرَةٌ ، فَأَهْوَى رَجُلٌ مِنْهُمْ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ اللَّهُ ، ثُمَّ قَالَ : (إِنْ لَهَيْتُ الْبَهَائِمَ أَوْابِدَ كَأَوْابِدِ الْوَحْشِ ، فَمَا عَلَيْكُمْ مِنْهَا فَأَضَعُوا بِهَا مَكْدَلًا) . قُلْتُ : إِنَّا نَرْجُو أَوْ نَخَافُ الْعُلُوَّ عَدَاً وَبَلَسَتْ مَتَا مَدَى ، أَفْتَدِيحُ بِالْقَصَبِ ؟ قَالَ : (مَا أَنْهَرَ الدَّمَ ، وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكَلُوهُ ، لَيْسَ السِّنُّ وَالظُّفْرُ ، وَسَأَحْدَثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ : أَمَا السِّنُّ فَتَطْمُ ، وَأَمَا الظُّفْرُ فَمَدَى الْحَبَسَةِ) .

١٠٧٨ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (مَنْ أَعْتَقَ شَقِيبًا مِنْ مَمْلُوكِيهِ فَلَعَلِّي خَلَّصَهُ فِي مَالِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ ، قَوْمَ الْمَمْلُوكِ قِيَمَةً عَدْلًا ، ثُمَّ اسْتَسْمِيَ غَيْرَ مَشْفُوقٍ عَلَيْهِ) .

١٠٧٧ : أخرجه مسلم في الأوصالي ، باب : جواز الذبح بكل ما أنهر الدم ، رقم : ١٩٦٨ .

(بذي الحليفة) اسم مكان في تهامة ، وهو غير ذي الحليفة الذي هو ميقات أهل المدينة . (فأصابوا) أي غيبة من أعدائهم . (أخريات القوم) أوراخهم . وكان يفعل ذلك ليحمل المقطع منهم . (فأكحنت) قلت أو أميلت وأريق ما فيها . (فمد) نفر وذهب شاردًا على وجهه . (فأعياهم) فأعجزهم وأنهم ولم يصلوا إليه . (بسيرة) قليلة . (فأهوى) قصد . (فحبسه الله) أوقفه وصنعه من الشريد . (أوابد) جمع أبدة وهي التي تفرق من الإنس ونوحشت . (مدى) جمع مدية وهي السكن . (بالقصب) قطع القصب وقشوره . (أنهر) أسال وأجرى . (فعظم) أي لا يقطع وإن كان يجرح ويديم . فلا يكون الذبح به شرعياً . (مدى الحبسة) من عاداتهم الذبح بها ، فإنهم يدمون مذابح الشاة بأظفارهم حتى ترهب نفسها خفقاً .

١٠٧٨ : أخرجه مسلم في العتق ، باب : ذكر سعاية العبد . وفي الأيمان ، باب : من أعتق شركاً .. ، رقم : ١٥٠٣ . (خلصه) أذاه قية الباقي من ماله ليخلصه من الرق كلياً . (استسمي) أزم العبد بالعمل ليكسب قية نصيب الشريك الآخر ليفك بقية رقبته من الرق . (غير مشفوق عليه) أي لا يشدد عليه في الاكساب إذا عجز .

١٠٧٩ : عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا ، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا ، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ ، فَقَالُوا : لَوْ أَنَا خَرَقْنَا فِي نَهْيِنَا خَرَقًا ، وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا ، فَإِنْ يَتْرُكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا ، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَّوْا وَنَجَّوْا جَمِيعًا) .

١٠٨٠ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ ، وَذَهَبَتْ بِهِ

أُمُّ زَيْنَبُ بِنْتُ حُمَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ يَا بَعِي ، فَقَالَ : (هُوَ صَغِيرٌ) .

فَمَسَحَ رَأْسَهُ وَدَعَا لَهُ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ إِلَى السُّوقِ ، فَيَشْتَرِي

الطَّعَامَ ، فَيَلْقَاهُ ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، فَيَقُولَانِ لَهُ : أَشْرِكْنَا ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ دَعَا لَكَ بِالْبَرَكَةِ ، فَيُشْرِكُهُمْ ، فَرُبَّمَا أَصَابَ الرَّاحِلَةَ كَمَا هِيَ ، فَيَبِيعُ بِهَا إِلَى الْمَتْرَلِ .

١٠٧٩ : (القائم على حدود الله) المستقيم مع أوامر الله تعالى ، ولا يتجاوز ما مع الله تعالى منه ، والأمر بالمعروف
الناهي عن المنكر . (الواقع فيها) التارك للمعروف المرتكب للمنكر . (استهموا) اقرعوا ليأخذ كل منهم سهمًا
أي نصيبًا . (أخذوا على أيديهم) منعهم من خرق السفينة .

١٠٨٠ : (أصاب الراحلة كما هي) أي يربحها بشاهاها .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٥٣ - كتاب الرهن

١٠٨١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (الظَّهْرُ يُرَكَّبُ بِتَفَقُّهِ إِذَا كَانَ مَرَهُونًا ، وَلَكِنَّ الدَّرَّ يُشْرَبُ بِتَفَقُّهِ إِذَا كَانَ مَرَهُونًا ، وَعَلَى الَّذِي يَرْكَبُ وَيَشْرَبُ التَّفَقُّهُ) .

١٠٨٢ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى : أَنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمُدْعَى عَلَيْهِ .

١٠٨١ : (الظهر) أي الدواب التي يركب ظهرها ، وهذه الرواية تفسر لرواية : (الرهن) أي المرهون . (يركب بتفقه) يركبه المرتهن وينفق عليه . فيكون ركوبه بمقابلة تفقته . (لبن الدر) أي الدارة وهي ذات الصرع ، يؤخذ لبنها بمقابلة التفقه عليها .

٥٤ - كِتَابُ الْعِتْقِ

١٠٨٣ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْتَقَ أَمْرًا مُسْلِمًا ، اسْتَفْتَدَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ عَضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ) .

١٠٨٤ : عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

سَأَلْتُ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : (إِيمَانٌ بِاللَّهِ ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ) . قُلْتُ : فَأَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : (أَعْلَامًا نَمْنَا ، وَأَنْفُسًا عِنْدَ أَهْلِهَا) . قُلْتُ : فَإِنَّ لَمْ أَفْعَلْ ؟ قَالَ : (تَعِينُ صَانِعًا ، أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقٍ) . قَالَ : فَإِنَّ لَمْ أَفْعَلْ ؟ قَالَ : (تَدْعُ النَّاسَ مِنَ الشَّرِّ ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَلُّقُ بِهَا عَلَى نَفْسِكَ) .

١٠٨٥ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاءَ لَهُ فِي عِبْدٍ ، فَكَانَ لَهُ مَا يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ ، قَوْمَ الْمُبْدِيَةِ الْعَدْلُ ، فَأَعْطَى شِرْكَاءَهُ حِصَصَهُمْ ، وَعَتَّقَ عَلَيْهِ ، وَإِلَّا فَعَدَّ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ) .

١٠٨٦ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (إِنَّ اللَّهَ يُجَاوِزُ لِي عَنْ أُمَّتِي مَا وَسَّوَسَتْ بِهِ صُدُورُهَا ، مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَكَلِّمْ) .

١٠٨٣ : أخرجه مسلم في العتق ، باب : فضل العتق . رقم : ١٥٠٩ .

(استفد) نجى وخلص . (بكل عضو منه) من العتق . (عضو منه) من العتق .

١٠٨٤ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال . رقم : ٨٤ .

(الرقاب) جمع رقبة ، وهي العبد المملوك . ذكرنا أم أمي . (أفضل) أكثر ثواباً في العتق . (أنفسها) التي يرغبها مالكوها أكثر من غيرها . (تصنع لأخرق) تساعد من لا يحسن الصناعة .

١٠٨٥ : أخرجه مسلم في أول العتق . وفي الأيمان . باب : من أعتق شركاء له في عبد ، رقم : ١٥٠١ .

(شركاء) نصيباً وسبباً . (بقية العدل) يتقرب الرجل العادل ، لا زيادة فيها ولا نقص . (ما عتق) المقدار الذي عتقه صاحب الشقص .

١٠٨٦ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : يجاوز الله عن حديث النفس والخواطر ... رقم : ١٢٧٧ .

(يجاوز) عفا ولم يواظب . (ما وسوست به صدورها) ما ينظر بالبال من شر .

١٠٨٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : أَنَّهُ لَمَّا أَقْبَلَ يُرِيدُ الْإِسْلَامَ ، وَمَعَهُ غُلَامُهُ ، ضَلَّ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ صَاحِبِهِ ، فَأَقْبَلَ بَعْدَ ذَلِكَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ جَالِسٌ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : (يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، هَذَا غُلَامُكَ فَمَا أَتَاكَ) . فَقَالَ : أَمَا إِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّهُ حُرٌّ ، قَالَ : فَهُوَ حِينَ يَقُولُ :

بَا لَيْلَةَ مِنْ طَوْلِهَا وَعَنَايَهَا عَلَى أَنَّهَا مِنْ دَارَةِ الْكُفْرِ نَجَّتِ

١٠٨٨ : عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ أَعْتَقَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِائَةَ رَقَبَةٍ ، وَحَمَلَ عَلَى مِائَةِ بَعِيرٍ ، فَلَمَّا أَسْلَمَ حَمَلَ عَلَى مِائَةِ بَعِيرٍ ، وَأَعْتَقَ مِائَةَ رَقَبَةٍ ، قَالَ : فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ أَشْيَاءَ كُنْتُ أَصْنَعُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، كُنْتُ أَنْحَثُ بِهَا ؟ بَعِي أَنْبَرَزَ بِهَا ، قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : (أَسَلَّمْتُ عَلَى مَا سَلَفَ لَكَ مِنْ خَيْرٍ) .

١٠٨٩ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَعَارَ عَلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُونَ ، وَأَنْعَامُهُمْ نَسَى عَلَى الْمَاءِ ، فَقَتَلَ مَقَاتِلَهُمْ ، وَسَيَّ ذَرَارِيَهُمْ ، وَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ جُورِيَّةً .
١٠٩٠ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَا زِلْتُ أُحِبُّ بَنِي عِمْرٍ مُنْذُ ثَلَاثٍ ، سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ فِيهِمْ ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ : (هُمْ أَشَدُّ أُمَّيَ عَلَى الدَّجَالِ) . قَالَ : وَجَاءَتْ صَدَقَاتُهُمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : (هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِيَا) . وَكَانَتْ سَيِّئَةً مِنْهُمْ عِنْدَ عَائِشَةَ فَقَالَ : (أَعْتَقِيهَا فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلِ) .

١٠٨٧ : (ضلل) ناه كل واحد منهما وذهب إلى ناحية . (عنايتها) نعيها وشقها . (دائرة) دار .

١٠٨٨ : (حمل على مائة بعير) أي في الحج أو في القتال والجهاد ، أي أعطاهما لمن يركبها . (أنبرز بها) أطلب البر والإحسان إلى الناس ، والتضرب إلى الله تعالى .

١٠٨٩ : أخرجه مسلم في الجهاد السير - باب : جواز الإغارة على الكفار الذين يلغتهم دعوة الإسلام ، رقم : ١٧٣٠ . (غارون) غافلون ، أي أخذهم على غرة وبعثة . (أنعامهم) هي الإبل والبقر والغنم ، وأكثر ما تطلق على الإبل . (مقاتلتهم) البالغين الذين هم على استعداد للقتال . (سبي ذراريهم) أخذهم سبياً ، ووزعهم على الغنائم بعد أن ضرب عليهم الرق . والذراري جمع ذرية وهي هنا النساء والأولاد غير البالغين . (أصاب يومئذ جورية) أي كانت في السبي .

١٠٩٠ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل غفار وأسلم ... رقم : ٢٥٢٥ . (منذ ثلاث) أي منذ سمعت عنهم هذه الخصال الثلاث . (سيئة) أمة مملوكة .

١٠٩١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : (لَا يَقْبَلُ أَحَدُكُمْ : أَطْعَمَ رَبِّكَ وَصَىٰ رَبِّكَ ، أَسَىٰ رَبِّكَ ، وَلَقَبَلُ : سَيِّدِي مَوْلَايَ ، وَلَا يَقْبَلُ أَحَدُكُمْ : عَيْبِي أَمِي ، وَيَقْبَلُ : قَتَايَ وَقَتَايَ وَعَلَامِي) .

١٠٩٢ : وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِذَا أَلَىٰ أَحَدُكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ ، فَإِنْ لَمْ يُجِئْهُ مَعَهُ ، فَلْيَتَاوَلْهُ لُقْمَةً أَوْ لُقْمَتَيْنِ ، أَوْ أَكْلَةً أَوْ أَكْلَتَيْنِ ، فَإِنَّهُ وَلِيٌّ عِلَاجَهُ) .

١٠٩٣ : وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَحْتَبِيبِ الْوَجْهَ) .

باب : ما يجوز من شروط المكاتب ، ومن اشترط شرطاً ليس في كتاب الله

١٠٩٤ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا :

أَنَّ بَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا جَاءَتْ تَسْتَعِينُنِي فِي كِتَابِيهَا ، وَلَمْ تَكُنْ قَفَسَتْ مِنْ كِتَابِيهَا شَيْئًا ، قَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ : أَرْجِعِي إِلَىٰ أَهْلِكَ ، فَإِنْ أَحْبَبُوا أَنْ أَقْضِيَ عَنْكَ كِتَابَتِكَ ، وَيَكُونَ وَلَاؤُكَ لِي فَعَلْتُ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ بِرَبِيرَةَ لِأَهْلِهَا فَأَبَوْا ، وَقَالُوا : إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَحْتَبِيبَ عَلَيْكَ فَلْتَفْعَلْ ، وَيَكُونَ وَلَاؤُكَ لَنَا ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (أَبَايَ ، فَأَعْتِقِي ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ) . قَالَ : ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : (مَا بَالُ أَنْاسٍ يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، مَنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَيْسَ لَهُ ، وَإِنْ شَرَطَ مِائَةَ مَرَّةٍ ، شَرَطَ اللَّهُ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ) .

١٠٩١ : أخرجه مسلم في الألفاظ من الأدب وغيرها . باب : حكم إطلاق لفظ العبد والأمة ... رقم : ٢٢٤٩

١٠٩٢ : (أكلة) لقمة . (ولي علاجه) تولى صنعه وبيعه .

١٠٩٣ : أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب . باب : النهي عن ضرب الوجه . رقم : ٢٦١٢ .

١٠٩٤ : أخرجه مسلم في العتق . باب : إيمان الولاء لمن أعتق . رقم : ١٥٠٤ .

(تحتب عليك) تطلب التراب عند الله تعالى ولا يكون لها الولاء .

٥٥ - كتاب الهبة وفضلها

١٠٩٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ ، لَا تَحْفَرْنَ حَارَةً لِجَارَتِهَا ، وَلَا فُرْسِينَ شَاوٍ) .

١٠٩٦ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ لِعُرْوَةَ ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى : ابْنُ أُخْتِي - إِنْ كُنَّا نَنْتَظِرُ إِلَى الْهَلَالِ ، ثُمَّ الْهَلَالِ ، ثَلَاثَةَ أَهْلَةٍ فِي شَهْرَيْنِ ، وَمَا أَوْقَدْتَ فِي أُبْيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَارًا . قُلْتُ : يَا خَالَئَةَ ، مَا كَانَ يُبَيْشِكُمْ ؟ قَالَتِ الْأَسْوَدَانِ : التَّمْرُ وَالْمَاءُ ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، كَانَتْ لَهُمْ مَتَانِعٌ ، وَكَانُوا يَمْتَحُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْبَابِهِمْ فَيَسْتَمِينَا

١٠٩٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (لَوْ دُعِيتُ إِلَى ذِرَاعٍ ، أَوْ كِرَاعٍ ، لَأَجَبْتُ ، وَلَوْ أُهْدِيَتْ لِي ذِرَاعٌ أَوْ كِرَاعٌ لَقَبِلْتُ) .

١٠٩٥ : أخرجه مسلم في الزكاة ، باب : الحث على الصدقة ولو بالقليل . رقم : ١٠٣٠ .

(لا تحفرن) لا تستغفرن شيئاً تقدمه هبة فتنتع منها . والهة في اللغة : إيهال الشيء لغيره بما يتبعه . سواء كان مالاً أم غيره . يقال : وهبه الله مالا حلالاً وولداً صالحاً وعقلاً سليماً . وشراً : هي تخليك المال بلا عرض ، وفي معناها الهدية . مع ملاحظة تكريم المجهوب له . (فرس شاة) ما دق الرغ من يدها . وقيل هو عظم قليل اللحم ، والمقصود البالغة في الحث على الإهداء ولو في الشيء اليسير ؛ ويخص النساء بالخطاب لأنهن يقبلن عليهن استصغار الشيء اليسير والتباهي بالكلية وأشياء ذلك .

١٠٩٦ : أخرجه مسلم في الزهد والرقائق ، رقم : ٢٩٧٢ .

(وما أوقدت ..) كناية عن طبخ شيء من اللحم أو سواء . (يبيشكم) يبيشكم من الطعام . (الأسودان) غلب التمر على الماء فقيل أسودان . وكان الغالب في نمر المدينة الأسود . (متانِع) جمع متيحة . وهي الشاة أو الناقة ، التي تعطى للغير ليحلبها ويتضع بلبنها ثم يردّها على صاحبها . وقد تكون عطية مؤبدة بعينها ومتانفها كالحبوة . (يمتحون) من المتح وهو العطاء .

١٠٩٧ : (ذراع) اليد من كل حيوان . (كراع) ما استدف من ساق الحيوان .

١٠٩٨ : عَنْ أَنَسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَنْفَجْنَا أَرْبَابًا بِحَرِّ الظَّهْرَانِ ، فَسَمِيَ الْقَوْمُ فَلَعَبُوا ، فَأَدْرَكْتُمَهَا فَأَخَذْتُمَهَا ، فَأَتَيْتُ بِهَا أَبَا طَلْحَةَ فَلَذِبَحَهَا ، وَبَعَثَ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : بِوَرِكَيْهَا أَوْ فَخِذَيْهَا ، فَفَعِلَهُ . وَفِي رِوَايَةٍ : وَأَكَلَ مِنْهُ .

١٠٩٩ : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أَهْدَتْ أُمُّ حَفِيدٍ ، خَالَتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقِطًا وَتَمْنَا وَأَصْبًا ، فَأَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْأَقِطِ وَالسَّمْنِ ، وَتَرَكَ الصَّبَّ تَقْدِيرًا . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَأَكَلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا مَا أُكِلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

١١٠٠ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُنِيَ بِطَعَامٍ سَأَلَ عَنْهُ : (أَهْدِيَّةٌ أَمْ صَدَقَةٌ) . فَإِنْ قِيلَ صَدَقَةٌ ، قَالَ لِأَصْحَابِهِ : (كُلُوا) . وَلَمْ يَأْكُلْ ، وَإِنْ قِيلَ هَدِيَّةٌ ، ضَرَبَ يَدَيْهِ ﷺ فَأَكَلَ مَعَهُمْ .

١١٠١ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أُنِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِلَحْمٍ ، فَقِيلَ : نُصَدِّقْ عَلَى بَرِيرَةَ ، قَالَ : (هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ) .

١١٠٢ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ نِسَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُنَّ حِزْبَيْنِ : فَحِزْبٌ فِيهِ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ وَصَفِيَّةُ وَسُودَةُ ، وَالْحِزْبُ الْآخَرُ أُمُّ سَلَمَةَ وَسَائِرُ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ قَدْ عَلِمُوا حُبَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَائِشَةَ ، فَإِذَا كَانَتْ عِنْدَ أَحَدِهِمْ هَدِيَّةً ، يُرِيدُ أَنْ يُهْدِيَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ آخَرَهَا ، حَتَّى إِذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ ، بَعَثَ صَاحِبُ الْهَدِيَّةِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ ، فَكَلَّمَ حِزْبَ أُمِّ سَلَمَةَ ، فَقُلْنَ لَهَا : كَلِّمِي رَسُولَ

١٠٩٨ : أخرجه مسلم في الصبد والذبايح ، باب : إباحة الأرب ، رقم : ١٩٥٣ .
(أنفجنا) أمرناه من مكانه . (بمر الظهران) موضع قريب من مكة . (ظفيرا) تعبوا . (بوركها) ما فوق الفخذ .

١٠٩٩ : أخرجه مسلم في الصبد والذبايح ، باب إباحة الصب . رقم : ١٩٤٦ ، ١٩٤٧ .
(أصبًا) جمع صب وهو دويبة تشبه الخردقون ، ومنها ما هو أكبر منه . (تقدرا) كراهية وتقذرا منه .

١١٠٠ : أخرجه مسلم في الزكاة . باب : قبول النبي ﷺ الهدية ورده الصدقة ، رقم : ١٠٧٧ .

١١٠٢ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة . باب : في فضل عائشة رضي الله عنها ، رقم : ٢٤٤٧ .
(حزبين) ثنية حزب وهو الطائفة والجماعة .

الله ﷺ بِكَلِمِ النَّاسِ ، فَيَقُولُ : مَنْ أَرَادَ أَنْ يُهْدِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَدِيَةً ، فَلْيَهْدِهَا إِلَيْهِ حَيْثُ كَانَ مِنْ ثُبُوتِ نِسَابِهِ ، فَكَلَّمَتْهُ أُمُّ سَلَمَةَ بِمَا قُلْنَ لَهَا فَلَمْ يَقُلْ لَهَا شَيْئًا ، فَسَأَلَتْهَا ، فَقَالَتْ : مَا قَالَ لِي شَيْئًا ، فَقُلْنَ لَهَا : فَكَلَّمِيهِ ، فَقَالَتْ : فَكَلَّمْتُهُ حِينَ دَارَ إِلَيْهَا أَيْضًا فَلَمْ يَقُلْ لَهَا شَيْئًا ، فَسَأَلَتْهَا فَقَالَتْ : مَا قَالَ لِي شَيْئًا ، فَقُلْنَ لَهَا : كَلَّمِيهِ حَتَّى يُكَلِّمَكَ ، فَدَارَ إِلَيْهَا فَكَلَّمَتْهُ ، فَقَالَ لَهَا : (لَا تُؤَدِّبِي فِي عَائِشَةَ ، فَإِنَّ الرُّوحَ لَمْ يَأْتِيَنِي وَأَنَا فِي ثَوْبِ أُمِّرَأَةٍ إِلَّا عَائِشَةَ) . قَالَتْ : فَقَالَتْ : أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ أَذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . ثُمَّ إِنَّهُنَّ دَعَوْنَ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَقُولُ : إِنَّ نِسَاءَكَ يَشُدُّنَكَ اللَّهُ الْعَدْلُ فِي بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ، فَكَلَّمَتْهُ فَقَالَ : (يَا بَيْتَهُ ، أَلَا تُحِبِّينَ مَا أُحِبُّ) . قَالَتْ : بَلَى ، فَرَجَعَتْ إِلَيْهِنَّ فَأَخْبَرْتِهِنَّ ، فَقُلْنَ : أَرْجِعِي إِلَيْهِ فَأَبَتْ أَنْ تَرْجِعَ ، فَأَرْسَلْنَ رَبِّبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ ، فَآتَتْهُ فَأَعْلَطَتْ ، وَقَالَتْ : إِنَّ نِسَاءَكَ يَشُدُّنَكَ اللَّهُ الْعَدْلُ فِي بِنْتِ ابْنِ أَبِي قُحَافَةَ ، فَرَفَعَتْ صَوْتَهَا حَتَّى تَنَاطَلَتْ عَائِشَةَ وَهِيَ قَاعِدَةٌ فَسَبَّهَا ، حَتَّى إِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَسْطُرُ إِلَى عَائِشَةَ هَلْ تَكَلِّمُ ، قَالَ : فَكَلَّمْتُ عَائِشَةَ تُرَدُّ عَلَيَّ رَبِّبَةَ حَتَّى أَسْكَنْتَهَا ، قَالَتْ : فَظَفَرْتُ بِرَأْسِ عَائِشَةَ إِلَى عَائِشَةَ ، وَقَالَ : (إِنَّهَا بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ) .

١١٠٣ : عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَرُدُّ الطَّيِّبَ .

١١٠٤ : عَنِ الثَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أَعْطَانِي أَبِي عَطِيَّةً ، فَقَالَتْ عَمْرَةَ بِنْتُ رَوَاحَةَ : لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : إِبْنِي أَعْطَيْتَ أَبِي مِنْ عَمْرَةَ بِنْتِ رَوَاحَةَ عَطِيَّةً ، فَأَمَرْتَنِي أَنْ أَشْهِدَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : (أَعْطَيْتَ سَائِرَ وَلَدِكَ بِمِثْلِ هَذَا) . قَالَ : لَا ، قَالَ : (فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ) . قَالَ : فَرَجَعَ فَرَدَّ عَطِيَّتَهُ .

(يشدرك الله العدل) يسألك بالله العدل ، بأن نسوي بينهن في كل شيء من الهبة وغيرها ، وهذا مما لا يملك أحد ولا يكلف به ، وإنما يؤمر بالعدل في الأفعال والأمرور المادية . (تناولت عائشة) تعرضت لها بالقول . (فسبها) نالتها بالكلام ضمن الحدود الشرعية . (إنها بنت أبي بكر) إنها شريفة عاقلة عارة كآبائها .

١١٠٣ : (الطيب) ما يتطيب به من العطور والأدهان .

١١٠٤ : أخرجه مسلم في المبات ، باب : كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة ، رقم : ١٦٢٣ .

١١٠٥ : عَرَا بِنْتُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (الْعَائِدُ فِي هَيْبَةٍ كَالْكَلْبِ ، يَمِيءُ ثُمَّ يَمُودُ فِي قَيْبِهِ) .

١١٠٦ : عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّهَا أَعْتَمَتْ وَلِيدَةً ، وَلَمْ تَسْتَأْذِنْ النَّبِيَّ ﷺ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُهَا الَّذِي يَدُورُ عَلَيْهَا فِيهِ قَالَتْ : أَشَعَرْتُ بِأَرْسُولِ اللَّهِ ، أَيُّ أَعْتَمْتُ وَلِيدَتِي ؟ قَالَ : (أَوْ فَمَلَّتْ) . قَالَتْ : نَعَمْ ، قَالَ : (أَمَا إِنَّكَ لَوْ أُعْطِيتَ أَخْوَالِكَ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكَ) .

١١٠٧ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَفْرَجَ بَيْنَ نِسَائِهِ ، فَأَيْتَهُنَّ خَرَجَ سَهْمًا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ ، وَكَانَ يَقْسِمُ لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا ، غَيْرَ أَنْ سَوَّدَةَ بِنْتُ زَمْعَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا لِعَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، تَتَّبَعِي بِذَلِكَ رِضَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

١١٠٨ : عَنْ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَقْيَبَ ، وَلَمْ يُعْطِرْ مَخْرَمَةَ مِنْهَا شَيْئًا ، فَقَالَ مَخْرَمَةُ : يَا نَبِيَّ أَنْتَ لِقَ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَنْتَ لَقْتُ مَعَهُ ، فَقَالَ : أَدْخُلْ فَأَذَعُهُ لِي ، قَالَ : فَدَعَوْتُهُ لَهُ فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْهَا ، فَقَالَ : (نَحْبَانَا هَذَا لَكَ) . قَالَ : فَنَظَرَ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : (رَضِيَ مَخْرَمَةُ) .

١١٠٥ : أخرجه مسلم في المباحات ، باب : تحريم الرجوع في الصدقة والهبة ... ، رقم : ١٦٢٢ .
(العائد في هبته) الذي يرجع في عطيته . (يعود في فيه) بلعقه بعد أن ألقاه ، وهو مبالغة في قبح الرجوع بالهبة .

١١٠٦ : أخرجه مسلم في الزكاة ، باب : فضل النفقة والصدقة على الأقرنين ... ، رقم : ٩٩٩ .
(وليدة) أمة . (يدور عليها فيه) يبيت عندها . (أشعرت) أعلمت .
(أعظم لأجرك) أكثر ثواباً لك .

١١٠٧ : (أفزع بين نسائه) من القرعة وهي أن يختار كل من المتقارعين شيئاً ميبأً فيسمى اسمه ، أي نصيبه ، ونوض في وهاء منقلبة ثم يستخرج منها واحد فنخرج سهمه كان هو صاحب القرعة . (تتبعني) تطلب . (بذلك) يبيتها يومها وليلتها . (رضا سروره) .

١١٠٨ : أخرجه مسلم في الزكاة ، باب : إعطاء من سأل بفحش وغلظة ، رقم : ١٠٥٨ .
(أقيبة) جمع قباه وهو ثوب بلس . (رضي مخرمة) أي هل رضيت .

١١٠٩ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :
 أُنِيَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَيْتَ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهَا ، وَجَاءَ عَلِيُّ
 فَذَكَرَتْ لَهُ ذَلِكَ ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (إِنِّي رَأَيْتُ عَلَى بَابِهَا سِتْرًا مَوْشِيًا) . فَقَالَ :
 (مَا لِي وَلِلدُّنْيَا) . فَأَتَاهَا عَلِيُّ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهَا ، فَقَالَتْ : لِيَأْمُرَنِي فِيهِ بِمَا شَاءَ ، قَالَ : (تُرْسِلُ
 بِهِ إِلَى فُلَانٍ ، أَهْلُ بَيْتِي بِهِمْ حَاجَةٌ) .
 ١١١٠ : عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَهْدَى إِلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَلَّةَ سِيرَاءَ ، فَلَبِسْتُهَا ، فَرَأَيْتُ
 الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ ، فَسَقَمْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي .

١١١١ : عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :
 كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ثَلَاثِينَ وَمِائَةً ، فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
 (هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ طَعَامٌ) . فَأَذَا مَعَ رَجُلٍ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ أَوْ نَحْوَهُ ، فَمَجِنٌ ، ثُمَّ جَاءَ
 رَجُلٌ مُشْرِكٌ ، مُشْعَانٌ طَوِيلٌ ، بَعَثَ يَسْأَلُهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (يَسْأَلُ أُمَّ عَطِيَّةَ ، أَوْ قَالَ :
 أُمَّ هَيْبَةَ) . قَالَ : لَا ، بَلْ يَسْأَلُ ، فَأَشْتَرِي مِنْهُ شَاةً ، فَصَبَّغْتُ ، وَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَوَادِ الْبَطْنِ أَنْ
 يُشَوَّى ، وَأَيْمُ اللَّهِ ، مَا فِي الثَّلَاثِينَ وَالْمِائَةِ إِلَّا قَدْ حَزَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ حَزَّةٌ مِنْ سَوَادِ بَطْنِيهَا ، إِنْ كَانَ
 شَاهِدًا أَعْطَاهَا إِيَّاهُ ، وَإِنْ كَانَ غَائِبًا خَبَأَ لَهُ ، فَجَعَلَ مِنْهَا فَصْعَتَيْنِ ، فَأَكَلُوا أَجْمَعُونَ وَشَبِعْنَا ،
 فَفَضَّلَتِ الْقَصْعَتَانِ ، فَحَمَلْنَاهُ عَلَى الْبَعِيرِ ، أَوْ كَمَا قَالَ .

١١٠٩ : (موشيا) متوشياً ومخطوطاً بألوان شتى . (ما لي وللدنيا) ليس لي حاجة يزخرق الدنيا .

١١١٠ : أخرجه مسلم في اللباس والزينة ، باب : تحريم استعمال إناث الذهب ... ، رقم : ٢٠٧١ .
 (حلة) ثوبان من جنس واحد . (سيرة) ذات خطوط بمخالطها شيء من الحرير . (نسائي) زوج
 وأمه وبنت عمه حمزة وزوجة أخيه غنبل ، رضي الله عنهم أجمعين .

١١١١ : أخرجه مسلم في الأشربة ، باب : إكرام الضيف وفضل إيثاره ، رقم : ٢٠٥٦ .
 (مشعان) طويل جداً فوق الطويل المألوف في الرجال . (سواد البطن) ما في البطن من كبد وغيره ،
 وقيل : هو الكبد . (وأيام الله) من ألقاظ القسم ، وقيل : جمع يمين ، ومعناها : أيمن الله قسي .

١١١٢ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَدِمْتُ عَلَى أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ ، فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَاسْتَبْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قُلْتُ : إِنَّ أُمَّي قَدِمَتْ وَهِيَ رَاغِبَةٌ ، أَفَأَصِلُ أُمَّي ؟ قَالَ : (نَعَمْ ، صِلِي أُمَّكَ) .

١١١٣ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمِيرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَنْ شَهِدَ لَكُمْ عَلَى ذَلِكَ ، قَالُوا : أَبُو عَمْرٍ ، فَدَعَاهُ ، فَشَهِدَ لَأَعطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَبِيًّا بَيْنَيْنِ وَحَجْرَةَ ، فَقَضَى مَرْوَانَ بِشَهَادَتِهِ لَهُمْ .

١١١٤ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَضَى النَّبِيُّ ﷺ بِالْعُمَرَى ، أَنَّهَا لِي وَهَبَتْ لَهٗ .

١١١٥ : عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَيْمَنَ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، وَعَلَيْهَا دِرْعٌ قَطْرٌ ، ثُمَّ خَمْسَةَ دَرَاهِمَ ، فَقَالَتْ : أَرْفَعُ بِصِرْكَ إِلَى جَارِيَتِي أَنْظُرَ إِلَيْهَا ، فَإِنَّمَا تُرْهِمِي أَنْ تَلْبَسَهُ فِي الْبَيْتِ ، وَقَدْ كَانَ لِي مِنْهُنَّ دِرْعٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَمَا كَانَتْ أَمْرًا تُعِينُ بِالْمَدِينَةِ إِلَّا أَرْسَلْتُ إِلَيْهَا تَسْتَعِيرُهُ .

١١١٢ : أخرجه مسلم في الزكاة ، باب : فضل النفقة والصدقة على الأقرنين .. ، رقم : ١٠٠٣ .
(راغبة) أي في الإسلام ، وقيل : عنه : أي كارهة له .

١١١٣ : (بني صبيح) الروي الصحابي المشهور . (مولي ابن جدعان) الذي اشتراه في الجاهلية وأعتقه . (حجرة) موضع مفرد في الدار .

١١١٤ : أخرجه مسلم في الحجاب ، باب : العمري ، رقم : ١٦٢٥ .
(فضي) حكم . (بالعمري) بصحتها ، والعمري أن يقول رجل لآخر : أعمرتك داري ، أي جطبا لك مدة عمري . (لمن وهبت له) أي على التأييد ، لا ترجع إلى الواهب أو ورثته .

١١١٥ : (أبي) هو أيمن الحبشي المخزومي المكي . (درع) قميص المرأة . (قطر) نوع من غليظ الثياب القطعية ، فيه بعض الخشونة ، وفي نسخة : (درع قطرن) . (ترهيم) تأنف وتكبر . (تقين) تترين لرفاهها .

باب : فضل المنيحة

١١١٦ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْمَدِينَةَ مِنْ مَكَّةَ ، وَلَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ ، يَعْنِي شَيْئًا ، وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ أَهْلَ الْأَرْضِ وَالْعَقَارِ ، فَجَاسَتْهُمُ الْأَنْصَارُ عَلَى أَنْ يُعْطَوْهُمْ نِمَارَ أَمْوَالِهِمْ كُلَّ عَامٍ ، وَيَكْفُوهُمْ الْعَمَلَ وَالْمَوْزُونَ ، وَكَانَتْ أُمُّهُ أُمَّ أَنْسٍ أُمَّ سَلِيمٍ ، كَانَتْ أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، فَكَانَتْ أُعْطَتْ أُمَّ أَنْسٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِدَاقًا ، فَأَعْطَاهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ أُمَّ أَيْمَنَ مَوْلَاتِهِ أُمَّ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ .

وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَمَّا فَرَّغَ مِنْ قَتْلِ أَهْلِ خَيْبَرَ ، فَانْصَرَفَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، رَدَّ الْمُهَاجِرُونَ إِلَى الْأَنْصَارِ مَتَاعَهُمْ الَّتِي كَانُوا مَسْحُومًا مِنْ نِسَابِهِمْ ، فَزَدَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أُمِّهِ عِدَاقَهَا ، وَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمَّ أَيْمَنَ مَكَانَهُنَّ مِنْ حَائِلِهِ .

١١١٧ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَرْبَعُونَ

حَصَلَةً ، أَغْلَاهُنَّ مَنِيحَةُ الْعَنْزِ ، مَا مِنْ عَامِلٍ يَعْمَلُ بِحَصَلَةٍ مِنْهَا : رَجَاءَ نَوَابِهَا ، وَتَصَدِيقَ مَوْعُودِهَا ، إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهَا الْجَنَّةَ) .

١١١٦ : أخرجه مسلم في الجهاد والسير ، باب : رد المهاجرين إلى الأنصار مناتهم ... ، رقم : ١٧٧١ .

(نمار أموالهم) يقاسونهم عليها . (الموزونة) في الزراعة من السقي وغيره . (عدياقا) هو النخلة ، والمراد نمرها . (قتل أهل خيبر) قتالهم . (حائله) بستانه .

١١١٧ : (حصلة) صفة . (منيحة العنز) أنثى العنز تعطى ليتضع لبيها ثم ترد . (تصديق موعودها) مصدقاً بما وعد الله تعالى عليها من الأجر .

٥٦ - كتاب الشهادات

١١١٨ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ : نَسَبُ شَهَادَةِ أَحَدِهِمْ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ شَهَادَتُهُ) .

١١١٩ : عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (أَلَا أُتَيْتُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ) . ثَلَاثًا ، قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : (الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ - وَجَلَسَ وَكَانَ مَتَكِنًا ، فَقَالَ - أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ) . قَالَ : فَمَا زَالَ يُكْرَرُ مَا حَتَّى قُلْنَا : لَيْتَهُ سَكَتَ .

١١٢٠ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يقرأُ فِي الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ : (رَحِمَهُ اللَّهُ ، لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً ، أَسْقَطْتَهُنَّ مِنْ سُورَةٍ كَذَا وَكَذَا) .

وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي رِوَايَةٍ قَالَتْ : تَهَجَّدَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِي ، فَسَمِعْتُ صَوْتُ عِبَادٍ يُصَلُّونَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ : (يَا عَائِشَةُ ، أَسَوْتُ عِبَادِ هَذَا) . قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : (اللَّهُمَّ ارْحَمْ عِبَادًا) .

١١١٨ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة . باب : فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ، رقم : ٢٥٣٣ .
(قربي) أهل قربي وهم أصحابي ، والقرن مائة سنة . أو أهل زمان واحد ، سمو بذلك لاقترانهم في الوجود ، وقيل غير ذلك . (يلونهم) يأتيون بعدهم قريبين منهم . (تسبق ..) كناية عن التسرع في الشهادة والحلف ، والحرس عليها ولو لم يطلب إليها ، وهو عنوان قلة الورع والمبالاة في الدين .

١١١٩ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : بيان الكبائر وأكبرها ، رقم : ٨٧ .
(أتيتكم) أخبركم . (أكبر الكبائر) أشنعها وأكثرها إثمًا . (ثلاثًا) كرر الجملة ثلاث مرات .
(الكبائر) جمع كبيرة ، وهي كل فعل قبيح نهى عنه الشرع وشدد النهي عنه وأعظم أمره . (عقوق) هو كل فعل يتأذى به الولدان تأذيًا شديدًا . وهو ليس من الأفعال الواجبة شرعًا ، أصله من القوق وهو القطع ، لأن العاق يقطع ما بينه وبينها من صلة . (الزور) الكذب والباطل .

١١٢٠ : (أسقطتهن) نسيتهن . (عباد) بن بشر . (تهجد) من المحجد ، وهو الصلاة في الليل بعد النوم ، ويطلق المحجد على النوم وتركه .

حديث الإفك

١١٢١ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُخْرَجَ سَفَرًا أَفْرَعُ بَيْنَ أَزْوَاجِهِ فَأَيُّبُهُنَّ خَرَجَ سَمِيهَا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ ، فَأَفْرَعُ بَيْنَنَا فِي غَزَاؤِ غَزَاهَا ، فَخَرَجَ سَمِيهَا فَخَرَجْتُ مَعَهُ ، بَعْدَ مَا أُنزِلَ الْحِجَابُ ، فَأَنَا أُحْمَلُ فِي هَوْدَجٍ وَأُنزَلُ فِيهِ ، فَمَرْنَا حَتَّى إِذَا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَتِهِ تَلَّكَ وَقَهَلَ ، وَدَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ ، أَدْنَى لَيْلَةٍ بِالرَّحِيلِ ، فَفُتُّ حِينَ أَذْنَوْنَا بِالرَّحِيلِ ، فَمَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ ، فَلَمَّا قَضَيْتُ شَأْنِي ، أَقْبَلْتُ إِلَى الرَّحْلِ ، فَلَمَسْتُ صَدْرِي ، فَأَذَا عَقْدِي لِي مِنْ جَزَعٍ أَظْفَارٍ قَدْ انْقَطَعَ ، فَرَجَعْتُ فَأَلْتَمَسْتُ عِقْدِي فَحَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ ، فَأَقْبَلَ الَّذِينَ يَرْحَلُونَ لِي ، فَأَحْتَمَلُوا هَوْدَجِي فَرَحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِي الَّذِي كُنْتُ لُرُكْبُ ، وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ ، وَكَانَ النِّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِيفَا لَمْ يَقْلُنَّ ، وَلَمْ يَنْشَبُنِ اللَّحْمُ ، وَإِنَّمَا بَأْكُلُنِ الْعُلُقَةَ مِنَ الطَّعَامِ ، فَلَمْ يَسْتَكْرِ الْقَوْمُ حِينَ رَفَعُوهُ بِقَلِّ الْهَوْدَجِ فَأَحْتَمَلُوهُ ، وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ ، فَبَعَثُوا الْجَمَلَ وَسَارُوا ، فَوَجَدْتُ عِقْدِي بَعْدَ مَا اسْتَمَرَّ الْجَيْشُ ، فَحَفْتُ مَنَزَلَهُمْ وَلَيْسَ فِيهِ أَحَدٌ ، فَأَمَنْتُ مَنَزِلِي الَّذِي كُنْتُ بِهِ ، فَظَلَمْتُ أَنَّهُمْ سَيَقِيدُونَنِي فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ عَلَيَّ عَيْتَانِي قَيْمَتُ ، وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُطَّلِّبِ السُّلَمِيُّ ثُمَّ الذُّكْوَانِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ ، فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنَزِلِي ، فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ فَأَنَابَنِي ، وَكَانَ بَرَانِي قَبْلَ الْحِجَابِ ، فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ ، حِينَ أَنَا خَ رَاحِلَتَهُ ، فَوَطِئْتُ يَدَهَا فَرَكَيْتُهَا ، فَانْطَلَقَ يَقُودُ فِي الرَّاحِلَةِ ، حَتَّى أَتَيْتَا الْجَيْشَ بَعْدَ مَا نَزَلُوا مُعْرَبِينَ فِي نَحْرِ الظُّهَيْرَةِ ،

١١٢١ : (أفرع بين نسائه) من الفرعة وهي أن يختار كل من المتفارعين شيئاً معيناً فيسبى سبمه ، أي نصيبه ، وتوضع في وعاء مغلق ثم يستخرج منها واحد فنخرج سبمه كان هو صاحب الفرعة .

(أزول الحجاب) فرض على زوجات النبي ﷺ وحمل النساء الحجابات . (فضل) رجع . (أذن) أعلم . (جاوزت الجيش) خرجت من معسكرهم وابتعدت . (شأني) حاجتي التي خرجت من أجلها . (عقد) ما يوضع في العنق من الحلي والزينة . (جزع أظفار) خرز في سواده بياض كالعرق ، نسبة إلى بلدة باليمن يُقَالُ بِهِ مَنِيَا . (فالتست) طلت . (فحبسني ابتغاه) أخربني طلبه واليحث عنه . (لم يمشهن اللحم) لم يخط جسمهن ، أي لم يكن سجنات . (العلقة) القليل من الطعام الذي يسد الجوع . (لم يستكر القوم) لم يشعروا بخفة الوزن ، ولم يتخلف عليهم وجودها فيه وعدمه . (استمر) ذهب وصفي . (فأمت منزلي) قصدت مكاني الذي كنت فيه . (باسترجاعه) بقوله : إنا لله وإنا إليه راجعون . (فوطئ يدها) وضع قدمه على يد الراحلة ليسهل الركوب عليها . (معربين) من التمريس وهو النزول ، ويطلب على النزول في آخر الليل . (نحر الظهر) النحر : أعلى الصدر أو أوله ، ونحر كل شيء أوله أو أعلاه ، والمراد بنحر الظهر وقت

فَهَلَكَ مَنْ هَلَكَ ، وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى الْإِفْكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي إِبْنِ سُلُوفَ ، فَهَدَيْتَا الْمَدِينَةَ ، فَاشْكَيْتُ بِهَا شَرًّا ، بَيْضُونَ مِنْ قَوْلِ أَصْحَابِ الْإِفْكَ ، وَبِرَيْبِي فِي وَجْهِ : أَنِّي لَا أَرَى مِنْ الشَّيْءِ ﷺ اللَّطْفَ الَّذِي كَتَبْتُ أَرَى مِنْهُ جِئْنَ أَمْرُصُ ، إِنَّمَا يَدْخُلُ فَيْسَلَمُ ، ثُمَّ يَقُولُ : (كَيْفَ نِيَكُمْ) . لَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ حَتَّى نَهَيْتُ ، فَخَرَجْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحَ قَبْلَ الْمَنَاصِعِ ، مُتَبَرِّزًا ، لَا نَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تَتَّخِذَ الْكُفَّ قَرِيبًا مِنْ يُونْتَا . وَأَمْرُنَا أَمْرُ الْقَرَبِ الْأَوَّلِي فِي الْبَرِّيَّةِ ، أَوْ فِي الشَّرْوِ ، فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحَ بِنْتُ أَبِي رَهْمٍ نَسِيئِي ، فَعَمَّرْتُ فِي مِرْطَهَا ، قَالَتْ : نِعَسَ مِسْطَحُ ، فَهَلَّتْ لَهَا : بِنْسَ مَا قَلْتِ ، أَسْتَبِينَ رَجُلًا شَهِدَ بَدْرًا ، قَالَتْ : يَا هَتَاهُ أَلَمْ تَسْمِعِي مَا قَالُوا ، فَأَخْبَرْتَنِي بِقَوْلِهِ أَهْلُ الْإِفْكَ ، فَأَزْدَدْتِ مَرَمًا إِلَى مَرَضِي ، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي ، دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ ، قَالَتْ : (كَيْفَ نِيَكُمْ) . قَالَتْ : أَفَدَنْ لِي إِلَى أَبِيي ، قَالَتْ : وَأَنَا حِينَئِذٍ أُرِيدُ أَنْ أَسْتَبِينَ الْخَبَرَ مِنَ الْخَبْرَيْنِ ، فَأَذِنَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَنْبَتُ أَبِيي ، فَهَلَّتْ لِأُمِّي : مَا يَتَحَدَّثُ بِهِ النَّاسُ ؟ قَالَتْ : يَا بِنْتِي ، هُوَ بِي عَلَى نَفْسِكَ الشَّانَ ، فَوَاللَّهِ لَقَلَّمَا كَانَتْ امْرَأَةٌ قَطُ وَصِيئَةً ، عِنْدَ رَجُلٍ يُجِيبُهَا ، وَلَهَا ضَرَائِرُ ، إِلَّا أَكْثَرْنَ عَلَيْهَا . قَالَتْ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَلَقَدْ يَتَحَدَّثُ النَّاسُ بِهَذَا ؟ قَالَتْ : قَبْتُ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ ، لَا يَرَوْنَ لِي دَمْعُ ، وَلَا أَكْجَلُ بَنَوْمٍ ، ثُمَّ أَصْبَحْتُ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَسَامَةَ بْنَ

اشتداد الحر وبلوغ الشمس منهاها في الارتفاع . (فهلك من هلك) نسب بالهلاك لشفه بالحدث في شأني . (تولى الإفك) تصدى له وتصدر الحديث عنه ، والإفك البتان والكذب ، والمراد اقترافهم على أم المؤمنين رضي الله عنها الوقوع في الفاحشة . (فاشكيت) مرضت . (ببيضون) يشيعون ، من الإفاضة وهي الوضعة والتكثير . (بريبي) يشككني ويوهمني حصول أمر . (نيكم) إشارة للمؤث . (بشيء من ذلك) الذي يقوله أهل الإفك . (نهيت) برئت من مرضي ولم يرجع لي كمال الصحة . (المناصع) مواضع خارج المدينة ، كانوا يخرجون إليها لقضاء حاجتهم . (مترزنا) الموضع الذي تبرز فيه ، من البراز وهو اسم لما يخرج من الإنسان من فضلات . وقد يطلق على الموضع الذي يبرز فيه . (الكف) جمع كيف ، وهو الساتر . سمي به المكان المتخذ لقضاء الحاجة ، لأن قاضي الحاجة يستتر به . (البرية) الصحراء خارج المدينة . (التزه) طلب الزاعة ، أي البعد عن البيوت لإلقاء الفضلات . (مرطها) كساء من صوف أو غيره يتنحف به أو يوترز . (يا هتاه) يا هذه ، نداء للبعد ، خاطبها بذلك لبعدها عما يخوض فيه الناس .

(إلى أبيي) أن آلي أبيي . (أستبين الخبر) أحصل على حقيقته . (وصيئة) جميلة حسنة ، من الروضة وهي الحسن . (ضرائر) جمع ضرة ، وهي من كانت تشاركها في زوجها زوجة أخرى أو زوجات ، سميت بذلك لأنها تنضرر بغيرها بالغيرة والقسم ونحو ذلك . (أكثرن عليها) القول في عيبها ونقصها . (رئًا) يقطع . (لأكحل

رَبِّدُ ، حِينَ اسْتَلَبْتُ الْوَحْيُ ، يَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِيهِ ، فَأَمَّا أُسَامَةُ فَأَشَارَ عَلَيَّ بِالَّذِي يَعْلَمُ فِي نَفْسِهِ مِنَ الْوُدِّ لَهُمْ ، فَقَالَ أُسَامَةُ : أَهْلُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَلَا نَعْلَمُ وَاللَّهِ إِلَّا خَيْرًا ، وَأَمَّا عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ ، وَسَلِّ الْجَارِيَةَ تَصَدَّقْكَ ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيرَةَ ، فَقَالَ : (يَا بَرِيرَةُ ، هَلِ رَأَيْتِ فِيهَا شَيْئًا يَرِيْبُكَ) .
 فَقَالَتْ بَرِيرَةُ : لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، إِنْ رَأَيْتِ مِنْهَا أَمْرًا أَعْصِمُهُ عَلَيْهَا أَكْثَرَ مِنْ أَنَّنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ ، تَنَامُ عَنِ الْعَجِينِ ، فَتَأْتِي الدَّاجِرِينَ فَتَأْكُلُهُ . فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَوْمِهِ ، فَاسْتَعْتَدَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بِنْتِ سَلُولٍ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (مَنْ يَغْذُرْنِي مِنْ رَجُلٍ بَلَغَنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِي ، فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا ، وَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا ، وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي) . فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنَا وَاللَّهِ أَغْدُرُكَ مِنْهُ : إِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ ضَرَبْنَا عُنُقَهُ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا مِنَ الْخَزْرَجِ أَمَرْنَا فَفَعَلْنَا فِيهِ أَمْرًا . فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ ، وَهُوَ سَيْدُ الْخَزْرَجِ ، وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلًا صَالِحًا ، وَلَكِنْ أَحْتَمَلْتَهُ الْحَمِيَّةَ ، فَقَالَ : كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ لَا تَقْتُلُهُ ، وَلَا تَقْدِرُ عَلَى ذَلِكَ . فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ الْحَضِرِيِّ فَقَالَ : كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ ، وَاللَّهِ لَتَقْتُلَهُ ، فَإِنَّكَ مُتَافِقٌ مُجَادِلٌ عَنِ الْمُنَاقِبِينَ . فَقَارَ الْحَيَّانُ :
 الْأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ ، حَتَّى هَمُّوا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَيْتَرِ ، فَتَزَلَّ فَحَفَضَهُمْ ، حَتَّى سَكَنُوا وَسَكَتَ ، وَبَكَتْ يَوْمِي لَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلَا أُكْتَحِلُ يَوْمٌ ، فَأَضْبَحَ عِنْدِي أَبُو أَيُّوبَ ، قَدْ بَكَتْ لَيْلَتَيْنِ وَيَوْمًا ، حَتَّى أَظُنُّ أَنَّ الْبِكَاءَ فَالِقُ كِبْدِي . قَالَتْ : قَبِينَا هُمَا جَالِسَانِ عِنْدِي وَأَنَا أَبْكِي ، إِذِ اسْتَأْذَنَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَذِنْتُ لَهَا ، فَجَلَسَتْ تَبْكِي مَعِي ، قَبِينَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَلَسَ وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مِنْ يَوْمٍ قِيلَ فِيَّ مَا قِيلَ قَبْلَهَا ، وَقَدْ مَكَثَ شَهْرًا لَا يُوْحَى إِلَيْهِ فِي شَأْنِي شَيْءٌ ، قَالَتْ : فَتَشَهَّدَ ، ثُمَّ قَالَ : (يَا عَائِشَةُ ، فَإِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا ،

يوم) استشارة لعدم النجس من كثرة الهم والحزن . (استلثت الرجل) أبطأ نزوله وتأخر . (الود) الثقة بهم والحمية لهم وحسن الصلة . (قيل ذلك) قيل أن يقول ما قاله الآن ، ولا تعني نفي الصلاح عنه بعده ، وإنما تعني أنه لم يسبق منه موقف يتعلق بالحمية لقومه . (احتملكه الحمية) أغضب التعصب لقومه وحمله على الجهالة . (هموا) تناهضوا للزجاج وقصدوا المحاربة . (فحفضهم) تطفف بهم حتى سكنوا . (فالق) من تلق إذا شق .

فَإِنْ كُنْتَ بَرِيَّةً فَسَيُرِيكَ اللَّهُ ، وَإِنْ كُنْتَ أَلْمَمْتَ بِشَيْءٍ فَاسْتَشْفِرِي اللَّهَ وَتَوْبِي إِلَيْهِ ، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ ثُمَّ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ . فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَتَهُ قَلَّصَ دَمْعِي حَتَّى مَا أَحْسَرُ مِنْهُ قَطْرَةً ، وَقُلْتُ لِأَبِي : أَجِبْ عَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : وَاللَّهِ مَا أُدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قُلْتُ لِأُمِّي : أَجِيبِي عَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيمَا قَالَ ، قَالَتْ : وَاللَّهِ مَا أُدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَتْ : وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السُّنَنِ لَا أَفْرَأُ كَثِيرًا مِنَ الْقُرْآنِ ، قُلْتُ : إِي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّكُمْ تَسْمِعُكُمْ مَا يَتَحَدَّثُ بِهِ النَّاسُ ، وَوَقَرَّ فِي أَنْفُسِكُمْ وَصَدَقْتُمْ بِهِ ، وَلَئِنْ قُلْتُ لَكُمْ إِي بَرِيَّةً ، وَاللَّهِ يَعْلَمُ إِي لَبْرِيَّةً ، لَا تُصَدِّقُونِي بِذَلِكَ ، وَلَئِنْ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرٍ ، وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَيُّ بَرِيَّةً ، لَتُصَدِّقَنِي ، وَاللَّهِ مَا أُجِدُّ لِي وَلَكُمْ مَثَلًا إِلَّا أَبَا يُوسُفَ إِذْ قَالَ : فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهِ الْمُتَعَانِ عَلَى مَا تَصِفُونَ . ثُمَّ نَحَوْتُ عَلَى فِرَاشِي ، وَأَنَا أَرْجُو أَنْ يَبْرِئَنِي اللَّهُ ، وَلَكِنْ وَاللَّهِ مَا ظَلَمْتُ أَنْ يَنْزِلَ فِي شَأْنِي وَحَيًّا ، وَأَنَا أَحْزَنُ فِي نَفْسِي مِنْ أَنْ يُتَكَلَّمَ بِالْقُرْآنِ فِي أَمْرِي ، وَلَكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ بَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يَبْرِئَنِي اللَّهُ ، فَوَاللَّهِ مَا رَأَمَ مَجْلِسُهُ ، وَلَا خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ ، حَتَّى أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ ، فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبَرَحَاءِ ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَلَّرُ مِنْهُ مِثْلَ الْجَمَانِ مِنَ الْعَرِقِ فِي يَوْمٍ شَاتٍ ، فَلَمَّا سُرِّيَ عَن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَضْحَكُ ، فَكَانَ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ لِي : (يَا عَائِشَةُ ، أَحْمَدِي اللَّهَ ، فَقَدْ بَرَأَكَ اللَّهُ) . فَصَالَتْ لِي أُمِّي : قُومِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قُلْتُ : لَا وَاللَّهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ ، وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : وَإِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ . الْآيَاتِ ، فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ هَذَا فِي بَرَاءَتِي ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى سِطْحِ بْنِ أُنَانَةَ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ : وَاللَّهِ لَا أَنْفِقُ عَلَى سِطْحِ شَيْئًا أَبَدًا ، بَعْدَ مَا قَالَ لِعَائِشَةَ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى :

(ألمت) فعلت ذنباً ليس من عادتك ، من الإلمام وهو النزول النادر غير المتكرر . (قلص) انقبض وارتفع . (وقر) ثبت واستقر . (ما تصفون) ما تذكرون عني مما يعلم الله تعالى برائي عنه . / يوسف : ١٨ . (ما رام مجلسه) ما فارقه ولا قام منه . (البرحاء) العرق الشديد ، من البرح وهو شدة الحر ، أو الكرب ، أو غير ذلك من الشدائد . (ليتحدرو) ينزل ويقطر . (الجمان) اللؤلؤ ، واحده جمامة . (سري) كشف وأزيل . (عصبة) جماعة من العشرة إلى الأربعين .

«وَلَا يَأْتِي أَوْلُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ - إِلَى قَوْلِهِ - أَلَا نَجِدُونَ أَنَّ بَغْفَرَ اللَّهِ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ .
 قَالَ أَبُو بَكْرٍ : بَلَى وَاللَّهِ إِنِّي لِأَحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لِي ، فَرَجَعَ إِلَى سِنطِحِ الَّذِي كَانَ يُجْرِي عَلَيْهِ .
 وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْأَلُ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ عَنْ أَمْرِي ، قَالَ : يَا زَيْنَبُ ، مَا عَلِمْتُ ،
 مَا رَأَيْتِ . قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَحْمِي سَمِيَّ وَبَصْرِي ، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا إِلَّا خَيْرًا .
 قَالَتْ : وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِي ، فَمَصَّهَا اللَّهُ بِالْوَرَعِ .
 ١١٢٢ : عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَى رَجُلٌ عَلَى رَجُلٍ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : (وَبَلِّغْ ،
 قَطَطْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ ، قَطَطْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ) . مِرَارًا ، ثُمَّ قَالَ : (مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَادِحًا
 أَخَاهُ لَا مَحَالَةَ ، فَلْيَقُلْ : أَحِبُّ فَلَانًا ، وَاللَّهِ حَيِّبُهُ ، وَلَا أَرْكِي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا ، أَحْبَبُهُ كَذَا
 وَكَذَا ، إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْهُ) .

١١٢٣ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَرَّضَهُ يَوْمَ أُحُدٍ ، وَهُوَ ابْنُ
 أَرْبَعِ عَشْرَةَ سَنَةً ، فَلَمْ يُجْزِهِ . ثُمَّ عَرَّضَنِي يَوْمَ الْخَنْدَقِ ، وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ ، فَأَجَازَنِي .

(الآيات) التور : ١١ - ٢٠ . (يأتلي) يحلف . (أولوا الفضل) أصحاب الإحسان والصدقة . (السعة)
 البجوحة في العيش والمال . / التور : ٢٢ . / (تساميني) تضاهيني بمماها ومكاتها عند النبي ﷺ ، من
 السمر وهو العلو والارتفاع . (فمصمها) حفظها وسعها من الخوض في الباطل . (الورع) شدة المحافظة على
 الدين .

١١٢٢ : أخرجه مسلم في الزهد والرفائق ، باب : النهي عن المدح إذا كان فيه إغراء ، رقم : ٣٠٠٠ .

(أنتي) مدح . (وبلغ) الويل الحزن والمهلك ، ويستعمل بمعنى التضعف والتعجب . (قططت عنق
 صاحبك) تسببت بهلاكه . لأنه ربما أخذه العجب بسبب مدحك له . (مِرَارًا) أي كرر قوله مرارًا .
 (لا محالة) لا بد منه أئبة . (أحسب) أظن . (حبيبه) كافيته . (لا أركي على الله أحدًا) لا أقطع له ،
 ولا أجزم على عاقبة أحد بخير أو غيره .

١١٢٣ : أخرجه مسلم في الإمامة ، باب : بيان سن البلوغ ، رقم : ١٨٦٨ .

(عرض) استعرض مع الجيش . (ظلم بجزه) لم يأذن له بالخروج للمركة لصغره ، أو لم يقدر له عطاء
 كبيره لأنه لم يعتبره من المقاتلين .

١١٢٤: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَرَّضَ عَلَى قَوْمٍ الْيَمِينَ ، فَاسْرَعُوا ، فَأَمَرَ أَنْ يُسَمَّ بَيْنَهُمْ فِي الْيَمِينَ : أَيْسَمٌ يَحْلِفُ .

١١٢٥: عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : (مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْمُتْ) .

١١٢٤: (فأسرعوا) إلى الحلف . (يسم) يقرع . (أيسم يحلف) قبل الآخر .

١١٢٥: (حالفا) يريد أن يحلف . (ليصمت) ليصمت ولا يحلف أصلا .

٥٧ - كِتَابُ الصَّلَاحِ

١ - باب : ما جاء في الإصلاح بين الناس .

١١٢٦ : عَنْ أُمِّ كَلثُومَ بِنْتِ عَفَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
(لَيْسَ الْكُذَّابُ الَّذِي يُصَلِّحُ بَيْنَ النَّاسِ . فَيَسِي خَيْرًا أَوْ يَقُولُ خَيْرًا) .

١١٢٧ : عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ أَهْلَ قِبَاةٍ أَقْتَلُوا حَتَّى تَرَامُوا بِالْحِجَارَةِ ،
فَأَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ ، فَقَالَ : (أَذْهَبُوا بِمَا تُصَلِّحُ بَيْنَهُمْ) .

١١٢٨ : عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :

اعْتَصَرَ النَّبِيُّ - ﷺ - فِي ذِي الْقَعْدَةِ ، فَأَتَى أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يَدْعُوهُ يَدْخُلُ مَكَّةَ ، حَتَّى
فَاصَاهُمْ عَلَى أَنْ يُعِيمَ بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، فَلَمَّا كَتَبُوا الْكِتَابَ كَتَبُوا : هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالُوا : لَا نَقْرُهَا ، فَلَوْ نَعَلِمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا مَنَّاعُ . لَكِنْ أَنْتَ مُحَمَّدٌ
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : (أَنَا رَسُولُ اللَّهِ ، وَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) . ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ : (أَمْعُ : رَسُولُ
اللَّهِ) . قَالَ : لَا وَاللَّهِ لَا أَمْنُوكَ أَبَدًا ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكِتَابَ ، فَكَتَبَ : (هَذَا مَا قَاضَى
عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، لَا يَدْخُلُ مَكَّةَ سِلَاحًا إِلَّا فِي الْقُرَابِ ، وَأَنْ لَا يَخْرُجَ مِنْ أَهْلِهَا بِأَحَدٍ
إِنْ أَرَادَ أَنْ يَتَّبِعَهُ ، وَأَنْ لَا يَمْنَعَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ أَرَادَ أَنْ يُعِيمَ بِهَا) . فَلَمَّا دَخَلَهَا وَمَضَى الْأَجَلُ ،
أَتَوْا عَلِيًّا فَقَالُوا : قُلْ لِصَاحِبِكَ أَخْرُجْ عَنَّا فَقَدْ مَضَى الْأَجَلُ ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَتَبِعْتَهُمْ
أَبْنَةُ حَمْرَةَ : يَا عَمَّ يَا عَمَّ ، فَتَنَاوَلَهَا عَلِيٌّ ، فَأَخَذَ بِيَدَيْهَا ، وَقَالَ لِغَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ : دُونَكَ

١١٢٦ : أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب . باب : تحريم الكذب وبيان المباح منه ، رقم : ٢٦٠٥ .

(يعني خيراً) من نهي الحديث إذا رفعه وبلغه على وجه الإصلاح وطلب الخير .

١١٢٨ : أخرجه مسلم في الجهاد والسير ، باب : صلح الحديبية في الحديبية ، رقم : ١٧٨٣ .

(القراب) شيء يخرز من الجلد ، يضع فيه الرابك سلاحه ونحوه ويلفقه في الرجل وقيل : عمد السيف .

(فكتب) أي أمر علياً رضي الله عنه فكتب ، كقولك : ضرب الأمير ، أي أمر بالضرب . (ابنة حمزة) هي

أمامة ، وقيل : عذارة ، وأما سلمى بنت عيسى . (يا عم) نادته بذلك لأنه أخوأبياً من الرضاع . (دونك)

أَبْنَةُ عَمَلِكِ أَحْمَلِيًّا ، فَاتَّخَصَمَ فِيهَا عَلِيُّ وَزَيْدٌ وَجَعْفَرٌ ، فَقَالَ عَلِيُّ : أَنَا أَحَقُّ بِهَا ، وَهِيَ ابْنَةُ عَمِّي ، وَقَالَ جَعْفَرٌ : ابْنَةُ عَمِّي وَحَالَتُهَا تَحْتِي ، وَقَالَ زَيْدٌ ابْنَةُ أُخِي ، فَصَضَى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ لِجَالَتِيهَا ، وَقَالَ : (الْمَخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ) . وَقَالَ لِعَلِيِّ : (أَنْتَ مَنِي وَأَنَا مِنْكَ) . وَقَالَ لَجَعْفَرٍ : (أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخَلْقِي) . وَقَالَ لَزَيْدٍ : (أَنْتَ أُخُونَا وَمَوْلَانَا) .

١١٢٩ : عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ ، وَالْحَسَنُ ابْنُ عَلِيٍّ إِلَى جَنْبِهِ ، وَهُوَ يَقْبَلُ عَلَى النَّاسِ مَرَّةً وَعَلَيْهِ أُخْرَى ، وَيَقُولُ : (إِنَّ أَبِي هَذَا سَيِّدٌ ، وَلَعَلَّ اللَّهُ أَنْ يُصَلِّحَ بَيْنَ بَنِي قَسْتَبِينَ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ) .

١١٣٠ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - صَوْتَ حُصُومٍ بِالْبَابِ ، عَلَيْهِ أَصْوَاتُهُمْ ، وَإِذَا أَحَدُهُمَا يَسْتَوْضِعُ الْآخَرَ وَيَسْتَرْفِقُهُ فِي شَيْءٍ ، وَهُوَ يَقُولُ : وَاللَّهِ لَا أَفْعَلُ ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : (أَيْنَ الْمَتَأَلِي عَلَى اللَّهِ لَا يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ) . فَقَالَ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَلَهُ أَيُّ ذَلِكَ أَحَبُّ .

أي خذها . (فاتخصم) احتلفوا فيمن تكون عنده . (تحتي) زوجتي . (ابنة أخي) في الإسلام ، لأنه ﷺ أخي بين زيد وحمة رضي الله عنهما . (أنت مني وأنا منك) أي في النسب والمحبة وغيرها . (مولانا) عيقنا الذي تتولى أمره ويتولى أمرنا .

١١٢٩ : (ابني) المراد ابن ابنته . ويطلق على ولد الولد أنه ابن .

١١٣٠ : أخرجه مسلم في المساقاة . باب : استحباب الوضوء من الدين . رقم : ١٥٥٧ .

(يستوضع) يطلب منه أن يضع ويحط عنه شيئاً من دينه . (يسترفقه) يطلب منه أن يرفق به في الاستيفاء والمطالبة . (المتألي) الخالف المبالغ في البين . (المعروف) الخير والإحسان . (وله أي ذلك أحب) لخصمي ما رغب وأحب من الخط أو الرفق .

٥٨ - كتاب الشروط

١١٣١ : عَنْ عُمَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَحَقُّ الشُّرُوطِ أَنْ تُوَفَّوْا بِهِ مَا اسْتَحَلَّمْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ) .

١١٣٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُمَا قَالَا : إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ أتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أُنْشِدُكَ اللَّهَ إِلَّا قَضَيْتَ لِي بِكِتَابِ اللَّهِ ، قَالَ الْحَضَمُ الْآخَرُ ، وَهُوَ أَقْبَهُ مِنْهُ : نَعَمْ ، فَأَقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ ، وَأَنْتَ ذَنْ لِي ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (قُلْ) . قَالَ : إِنَّ أُنْبِيَّ كَانَ عَيْفًا عَلَى هَذَا ، فَزَوَّيْتُ بِأَمْرَائِي ، وَإِنِّي أَخْبِرْتُ أَنْ عَلَى أُنْبِي الرَّجْمِ ، فَأَقْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِائَةِ شَاةٍ وَوَلِيدَةٍ ، فَسَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ ، فَأَخْبَرُونِي : أَنَّمَا عَلَى أُنْبِي جِلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِبُ عَامٍ ، وَأَنْ عَلَى أَمْرَأَةٍ هَذَا الرَّجْمِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا قَضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ ، الْوَلِيدَةُ وَالنِّعَمُ رَدٌّ ، وَعَلَى ابْنِكَ جِلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِبُ عَامٍ ، أَغْدُ يَا أُنْبُسُ إِلَى أَمْرَأَةٍ هَذَا ، فَإِنِ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمِهَا) . قَالَ : فَعَدَّأَ عَلَيْهَا فَاعْتَرَفَتْ ، فَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرُجِمَتْ .

١١٣١ : أخرجه مسلم في النكاح ، باب : الوفاء بالشروط في النكاح ، رقم : ١٤١٨ .
(أحق الشروط) أولاها بالوفاء به . (ما استحلتم به الفروج) ما كان سببا في حل التمتع بها ، وهي الشروط المتفق عليها في عقد الزواج ، إذا كانت لا تخالف ما ثبت في الكتاب والسنة ، ولا تتعارض مع أصل شرعي .

١١٣٢ : (أهل العلم) الصحابة الذين كانوا يفتون في عهده ﷺ . (رد) ترد عليك . (عيبا) أجيرا . (وليدة) جارية بملاوكة . (اغد) فصل أمر من الضد وهو الذهاب . (اعترفت) بالزنا . (فارجمها) أقم عليها حد الرجم ، وهو الرمي بالحجارة حتى الموت .

١١٣٣ : عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : لَمَّا دَفَعَ أَهْلُ خَيْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ، فَأَمَّ عُمَرُ خَطِيبًا فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَامِلٌ يَهُودَ خَيْبَرَ عَلَى أَمْوَالِهِمْ ، وَقَالَ : (نَبْرُكُمْ مَا أَفْرَكُمْ اللَّهُ) . وَإِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ خَرَجَ إِلَى مَالِهِ هُنَاكَ ، فَعُدِيَّ عَلَيْهِ مِنَ اللَّيْلِ ، فَدَعَيْتُ بَدَاهُ وَرَجَلَاهُ ، وَلَيْسَ لَنَا هُنَاكَ عَدُوٌّ غَيْرُهُمْ ، هُمْ عَدُونَا وَنَهْمُنَا ، وَقَدْ رَأَيْتُ إِجْلَاهُمْ ، فَلَمَّا أَجْمَعَ عُمَرُ عَلَى ذَلِكَ أَتَاهُ أَحَدُ بَنِي أَبِي الْحَضِيِّ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، أُنَجِّرْجَا وَقَدْ أَفْرَتْنَا مُحَمَّدٌ ﷺ ، وَعَامَلْنَا عَلَى الْأَمْوَالِ ، وَشَرَطَ ذَلِكَ لَنَا . فَقَالَ عُمَرُ : أَطْنَنْتَ أَبِي نَسِيْتَ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : (كَيْفَ بَكَ إِذَا أُخْرِجْتَ مِنْ خَيْبَرَ تَعْدُو بِكَ قُلُوبَكَ لَيْلَةً بَعْدَ لَيْلَةٍ) . فَقَالَ : كَانَتْ هَذِهِ هَزِيلَةً مِنْ أَبِي الْقَاسِمِ ، قَالَ : كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ ، فَأَجْلَاهُمْ عُمَرُ ، وَأَعْطَاهُمْ قِسْمَةً مَا كَانَ لَهُمْ مِنَ الثَّمَرِ ، مَالًا وَإِبِلًا وَعُرُوضًا مِنْ أَقْتَابٍ وَجِبَالٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ .

١١٣٤ : عَنِ الْمُسَوَّبِيِّ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَمَرْوَانَ رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى ، بَصَدَقَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَدِيثَ صَاحِبِهِ ، قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ ، حَتَّى كَانُوا بِبَيْضِ الطَّرِيقِ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (إِنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ بِالْفَنِيمِ ، فِي خَيْبَلٍ يَقْرَأُ طَلِيمَةً ، فَخَلَعُوا ذِمَّتَ الْيَمِينِ . فَوَاللَّهِ مَا شَرَّ بَيْتٍ خَالِدٌ حَتَّى إِذَا هُمْ بِقَفْرَةِ الْجَيْشِ ، فَأَتَقَلَّقُ يَرْكُضُ نَصِيرًا يَقْرَأُ شِعْرًا ، وَسَارَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالنَّبِيَّةِ الَّتِي يُهَيِّطُ عَلَيْهِمْ مِنْهَا ، بَرَكْتَ بِوَ رَاجِلَتِهِ ، فَقَالَ النَّاسُ : حَلَّ حَلًّا ، فَالْحَتُّ ، فَقَالُوا خَلَّتِ الْقَصْوَاءُ ، خَلَّتِ الْقَصْوَاءُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (مَا خَلَّتِ الْقَصْوَاءُ ، وَمَا ذَلِكَ لَهَا بِمَجْلَى ، وَلَكِنْ حَبَسَهَا حَابِسُ الْفِيلِ) . ثُمَّ قَالَ : (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ،

١١٣٣ : (فدع) من الفدع وهو ميل المفاصل وزوالها عن بعضها . (ماله هناك) أرضه ونحله في خيبر . (فعدى عليه) ظلموا وتعدوا عليه . (نهمتا) الذين تنههم بالتعدي . (إجلاهم) إخراجهم من بلدهم . (بني أبي الحقيق) وهم من زعماء اليهود ورؤسائهم . (قلوبك) الناقة الصارة على السير ، وقيل : أنى الإبل أول ما تركب . (هزيلة) تصغير هزلة ، واحدة الهزل وهو ضد الجد . (عروضاً) أمتعة . (أقتاب) جمع قتب ، وهو ما يوضع حول سنام البعير تحت الراكب

١١٣٤ : (الفنيم) واد بين مكة ومرحلتان . (طليمة) مقعدة الجيش . (قفرة الجيش) الضار الأسود الذي أثاره حوافر خيل الجيش . (يركض) من الركض وهو الضرب بالرجل على الدابة لاستعمالها في السير . (بالنيبة) هي الطريق في الجبل ، وقيل : هي موضع بين مكة والمدينة من طريق الهدبية . (حل حل) صوت تزرع به الدابة لتحمل على السير . (فألحت) لزمت مكانها ولم تنبت . (خلأت) حزن وتصبعت . (القصواء) من القصور وهو قطع طرف الأذن ، سميت به ناقة رسول الله ﷺ لأن طرف أذنها كان مقطوعاً . (مجلت) بعبادة . (حبسها) منعها من السير ودخول مكة . (حابس الفيل) الله تعالى الذي حبس

لَا يَسْأَلُونَنِي خُطَّةً يُعْظَمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أُعْطِيَهُمْ بِآيَاهَا). ثُمَّ زَجَرَهَا فَوَبَّتْ ، قَالَ : فَدَلَّ عَنْهُمْ حَتَّى نَزَلَ بِأَفْصَى الْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى نَمْدٍ قَلِيلِ الْمَاءِ ، يَبْرِضُهُ النَّاسُ تَبْرُضًا ، فَلَمْ يَلْتَهُ النَّاسُ حَتَّى نَزَحُوهُ ، وَشَكِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَطَشُ ، فَأَتَرَعَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَحْمَلُوهُ فِيهِ ، فَوَاللَّهِ مَا زَالَ يَجِيئُ لَهُمْ بِالرَّيِّ حَتَّى صَدَرُوا عَنْهُ ، فَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَ بُدْبَيْلُ بْنُ وَرْقَاءِ الْخَزَاعِيُّ فِي نَفَرٍ مِنْ قَوْمِهِ مِنْ خِزَاعَةَ ، وَكَانُوا عِيَّةَ نَضْحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَيْمَانَةَ ، فَقَالَ : إِنِّي تَرَكْتُ كَعْبَ بْنَ لُؤَيٍّ وَعَامِرَ بْنَ لُؤَيٍّ نَزَلُوا أَعْدَادَ مِيَاهِ الْحُدَيْبِيَّةِ ، وَمَعَهُمُ الْعُوذُ الْمَطَائِلُ ، وَهُمْ مَقَاتِلُوكَ وَصَادُوكَ عَنِ الْبَيْتِ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِنَّا لَم نَجِي لِقِتَالِ أَحَدٍ ، وَلَكِنَّا جِئْنَا مُعْتَمِرِينَ ، وَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ نَهَكْتُمُ الْحَرْبَ ، وَأَضْرَبَتْ بِهِمْ ، فَإِنْ شَاءُوا مَا دَدْتُهُمْ مَدَّةً ، وَيَحْمَلُوا بَيْنِي وَبَيْنَ النَّاسِ ، فَإِنْ أَطَهَرُ : فَإِنْ شَاءُوا أَنْ يَدْخُلُوا فِيمَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ فَعَلُوا ، وَإِلَّا فَقَدْ جَمَعُوا ، وَإِنْ هُمْ أَبَوْا ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَقَاتِلَنَّهُمْ عَلَى أَمْرِي هَذَا حَتَّى تَفْرُدَ سَالِفَتِي ، وَلَيَسْفِدَنَّ اللَّهُ أَمْرَهُ). فَقَالَ بُدْبَيْلٌ : سَأَلْتُهُمْ مَا تَقُولُ ، قَالَ : فَأَنْطَلَقَ حَتَّى أَتَى قُرَيْشًا ، قَالَ : إِنَّا قَدْ جِئْنَاكُمْ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ ، وَسَمِعْنَا يَقُولُ قَوْلًا ، فَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ نَعْرِضَهُ عَلَيْكُمْ فَعَلْنَا ، فَقَالَ سَمْعُهَاؤُمْ : لَا حَاجَةَ لَنَا أَنْ نُخْبِرَنَا عَنْهُ بِشَيْءٍ ، وَقَالَ ذُووُ الرَّأْيِ مِنْهُمْ : هَاتِي مَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ ، قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا ، فَحَدَّثْتُهُمْ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَصَامَ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ : أَيُّ قَوْمٍ ، أَلَسْتُمْ بِالْوَالِدِ؟ قَالُوا : بَلَى ، قَالَ : أَوَلَسْتُمْ بِالْوَالِدِ؟

القبيل حين جيء به لهدم الكعبة . (خطبة) حالة وفضية . (يعظمون فيها حرمت الله) يكفون فيها عن القتال تعظيماً لحرم الله تعالى . (فدلل عنهم) ولي راجعاً . (الحديبية) اسم مكان قريب من مكة . (نمد) حفرة فيها ماء قليل . (يبرضه ..) يأخذونه قليلاً قليلاً . (فلم يلبثه ..) لم يتركوه يثب ويقم . (نزحوه) لم يقفوا منه شيئاً . (يجيش) يغور . (بالري) ما يرويه من الماء . (صدروا عنه) رجعوا عنه . (عية نضح) محل نضحه موضع سره وأمانته ، والعية في الأصل ما يوضع فيه الثياب لحفظها ، والنضح الخلوص من الثواب . (أعداد) جمع عِدْ وهو الماء الذي لا انقطاع له ، والمراد الكثرة . (العرذ) الترق التي ولدت حديثاً فهي ذات لبن . (المطائل) الترق التي معها أولادها ، وأصله الأمهات التي معها أطفالها ، والمراد من قوله : (معهم العرذ المطائل) أنهم خرجوا معهم بذوات الألبان ، يتزودون من آيائها ، ولا يرجعون حتى يناجزوا رسول الله ﷺ ويمضوا من الدخول إلى مكة . (صادوك) مانعك . (نهكهم) أضغفت قوتهم وأموالهم وهزلتهم . (ماددتهم مدة) جعلت بيني وبينهم مدة صلح وهدنة . (أظهر) خلبت عليهم . (جموا) استراحوا من جهد الحرب . (تفرد سالفتي) يفصل مقدم عنتي ، أي حتى أقتل . (بالوالد) مثل الولد في الشفقة والحب . (بالولد) مثل

قَالُوا : بَلَى ، قَالَ : فَهَلْ تَهْمُونَنِي ؟ قَالُوا : لَا ، قَالَ : أَلَسْتُمْ تَمْلِكُونَ أَيَّ اسْتَفْتَرْتُمْ أَهْلَ عَمَّاظِرٍ ، فَلَمَّا بَلَّحُوا عَلَيَّ جِشْتَكُمْ بِأَهْلِي وَوَلَدِي وَمَنْ أَطَاعَنِي ؟ قَالُوا : بَلَى ، قَالَ : فَإِنَّ هَذَا قَدْ عَرَّضَ لَكُمْ خُطَّةَ رُسُدٍ ، أَقْبِلُوهَا وَدَعُونِي أَبِيهِ ، قَالُوا : آتِيهِ ، فَأَنَاهُ : فَجَعَلَ بِكَلِمِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ نَحْوًا مِنْ قَوْلِهِ لِيُدْبِرَ ، فَقَالَ عُرْوَةُ عِنْدَ ذَلِكَ : أَيُّ مُحَمَّدٍ ، أَرَأَيْتَ إِنْ اسْتَأْصَلْتَ أَمْرَ قَوْمِكَ ، هَلْ سَمِعْتَ بِأَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ اجْتَنَحَ أَهْلَهُ قَبْلَكَ ، وَإِنْ نَكُنِ الْأُخْرَى ، فَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَرَى وَجُوهَهَا ، وَإِنِّي لَأَرَى أَشْرَابًا مِنَ النَّاسِ خَلِيفًا أَنْ يَفِرُّوا وَيَدْعُوكَ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ : أَمَّصُصُ بِيظِرَ اللَّاتِ ، أَنْخُنُ نَفْرُ عَنْهُ وَيَدْعُهُ ؟ فَقَالَ : مَنْ ذَا ؟ قَالُوا : أَبُو بَكْرٍ ، قَالَ : أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ . لَوْلَا بَدَّ كَانَتْ لَكَ عِنْدِي لَمْ أَجْرِكَ بِهَا لِأَجْنَتِكَ ، قَالَ : وَجَعَلَ بِكَلِمِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَكَلَّمْنَا نَكَلَمُ أَخَذَ بِلِحْيَتِهِ ، وَالْمُعِيرَةُ بِنُ شُعْبَةَ قَائِمَةً عَلَى رَأْسِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَمَعَهُ السِّبْفُ وَعَلَيْهِ الْمَغْفَرُ ، فَكَلَّمْنَا أَهْوَى عُرْوَةَ بِيَدِهِ إِلَى لِحْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ ضَرَبَ يَدَهُ بِسُغْلِ السِّبْفِ ، وَقَالَ لَهُ : أَخْرَجْتَكِ عَنِ لِحْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَرَفَعَ عُرْوَةَ رَأْسَهُ ، فَقَالَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : الْمُعِيرَةُ بِنُ شُعْبَةَ ، فَقَالَ : أَيُّ عُدْرُ ، أَلَسْتُ أَسْعَى فِي عُدْرَتِكَ ، وَكَانَ الْمُعِيرَةُ صَاحِبَ قَوْمًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَتَلَهُمْ ، وَأَخَذَ أَمْوَالَهُمْ ، ثُمَّ جَاءَ فَاسَلَمَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (أَمَّا الْإِسْلَامُ فَأَقْبِلُ ، وَأَمَّا الْمَالُ فَلَسْتُ مِنْهُ فِي شَيْءٍ) . ثُمَّ إِنَّ عُرْوَةَ جَعَلَ يَرْمُقُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ بِعَيْنَيْهِ ، قَالَ : قَوْلَ اللَّهِ مَا تَنَحَّمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَحَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ ، فَذَلِكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ ، وَإِذَا أَمْرُهُمْ أُتْدِرُوا أَمْرُهُ ، وَإِذَا نَوْصًا كَادُوا بِقَتْلُونِ عَلَى وَصُوِيهِ ، وَإِذَا نَكَلَمُ خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ ، وَمَا يُجِدُونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ ، فَرَجَعَ عُرْوَةُ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ : أَيُّ قَوْمٍ ، وَاللَّهِ لَقَدْ وَفَدْتُ عَلَى الْمُلُوكِ ، وَوَفَدْتُ عَلَى قَبِصَرٍ وَكَيْسَرِي وَالنَّجَاشِيِّ ، وَاللَّهِ إِنْ رَأَيْتَ مَلِكًا قَطُّ

الولد في التصح الولده . (بلحوا) امتعوا . (اجتناح) أهلك واستأصل . (أشوبا) أخلطوا . (خليفة) حقيقا . (اممصص بيطر اللات) البطر قطعة لحم بين جانبي فرج المرأة ، وقيل غير ذلك ، وكان من عادة العرب : أن يقولوا لمن يسبهون أو يستهينون : اممصص بيطر أمه ، فاستطاع أبو بكر رضي الله عنه ذلك في اللات لتعظيمهم إياها ، قصد المبالغة في سبه ، واللات اسم لصنم من أصنام قريش أو أنصابهم . (بد كانت لك) نعمة لك علي . (لم أجرك بها) لم أكاذبك عليها . (المغفر) ما يوضع على الرأس تحت الخوذة من زبد منسج ، ويسدل على الوجه ليحبه من ضربات السلاح . (عدر) يا عدر ، وهو صيغة مبالغة من العدر . (يرمق)

بُعْظُهُمْ أَصْحَابَهُ مَا يُعْظَمُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ مُحَمَّدًا ، وَاللَّهِ إِنْ تَنَحَّمُ حَمَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ فَذَلِكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدُهُ ، وَإِذَا أَمَرَهُمْ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ ، وَإِذَا تَوَصَّأ كَادُوا بِقَتْلُونِ عَلَى وَصْوِيهِ ، وَإِذَا تَكَلَّمْتُمْ خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ ، وَمَا يُحِدُونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ ، وَإِنَّهُ قَدْ عَرَضَ عَلَيْكُمْ خُطَّةٌ رَشِدٌ فَأَقْبَلُوهَا ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ : دَعُونِي آتِيهِ ، فَقَالُوا آتِيهِ ، فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (هَذَا فُلَانُ ، وَهُوَ مِنْ قَوْمِ بُعْظَمُونَ الْبِدَنُ ، فَأَبْعَثُوهَا لَهُ) . فَبِعِثَتْ لَهُ ، وَأَسْتَقْبَلَهُ النَّاسُ يُبَلِّغُونَ ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، مَا يَنْبَغِي لِهَؤُلَاءِ أَنْ يُصَلُّوا عَنِ النَّبِيِّ ، فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ قَالَ : رَأَيْتُمُ الْبِدَنَ فَمَا قَدَلْتُمْ وَأَشْرَعْتُمْ . فَمَا أَرَى أَنْ يُصَلُّوا عَنِ النَّبِيِّ ، فَتَمَّ رَجُلٌ مِنْهُمْ ، يُقَالُ لَهُ مِكْرَزُ بْنُ حَفْصٍ ، فَقَالَ : دَعُونِي آتِيهِ ، فَقَالُوا آتِيهِ ، فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (هَذَا مِكْرَزُ ، وَهُوَ رَجُلٌ فَاجِرٌ) . فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَيَسْأَلُهُ هُوَ بِكَلِمَةٍ إِذْ جَاءَ سَيْلُ بْنُ عَمْرٍو . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَمَّا جَاءَ سَيْلُ بْنُ عَمْرٍو : (لَقَدْ سَأَلْتُ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ) . فَقَالَ سَيْلُ بْنُ عَمْرٍو : هَاتِي أَكْتُبْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابًا ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ الْكَاتِبَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) . قَالَ سَيْلُ : أَمَّا الرَّحْمَنُ فَوَاللَّهِ مَا أَذْرِي مَا هُوَ ، وَلَكِنْ أَكْتُبُ بِأَتَمِّكَ اللَّهُمَّ كَمَا كُنْتُ تَكْتُبُ ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ : وَاللَّهِ لَا نَكْتُبُهَا إِلَّا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (أَكْتُبْ بِأَتَمِّكَ اللَّهُمَّ) . ثُمَّ قَالَ : (هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ) . فَقَالَ سَيْلُ : وَاللَّهِ لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا صَدَدْنَاكَ عَنِ النَّبِيِّ وَلَا قَاتَلْنَاكَ ، وَلَكِنْ أَكْتُبُ : مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (وَاللَّهِ إِنْ لَرَسُولُ اللَّهِ وَإِنْ كَذَّبْتُمُونِي ، أَكْتُبُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) . قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَذَلِكَ يَقُولُهُ : (لَا يَسْأَلُونِي خُطَّةَ بُعْظَمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أَعْطَيْتُهُمْ بِأَبَاهَا) . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : (عَلَيَّ أَنْ تُحْلُوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ النَّبِيِّ قَطُوفٌ بِهِ) . فَقَالَ سَيْلُ : وَاللَّهِ لَا تَتَحَدَّثُ الْعَرَبُ أَنَا أَخِذْنَا ضَعْفَةً ، وَلَكِنْ ذَلِكَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ ، فَكُتِبَ ،

يلفظ . (تسخم) أخرج حمامة ، وهي ما يخرج من الصدر إلى الفم . (ابتدروا أمره) أسرعوا في تلبية وتنفيذه . (يحذرون) من الإحذاد وهو شدة النظر ، أي لا يتأملونه ولا يدمعن النظر إليه . (إن رأيت) ما رأيت . (رجل) هو الحليس بن علقمة الحارثي . (بعظمون البدن) أي لا يستحلونها ولا يتعدون عليها ، والبدن جمع بدنة وهي ما يهدى للحرم من الإبل أو البقر . (فابعثها له) أثبروها أمامه . (ضخطة) مفاجأة وقهراً .

فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ : وَعَلَى أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِكَ مِنْ رَجُلٍ ، وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ إِلَّا رَدَدْتَهُ إِلَيْنَا . قَالَ الْمُسْلِمُونَ :
 سُبْحَانَ اللَّهِ . كَيْفَ بُرِّدُ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ جَاءَ مُسْلِمًا . قَبِينَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ أَبُو جَنْدَلٍ
 ابْنَ سُبْحَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَيْفٍ فِي قُبُورِهِ . وَقَدْ خَرَجَ مِنْ أَسْفَلِ مَكَّةَ حَتَّى رَمَى بِنَفْسِهِ بَيْنَ أَظْهُرِ
 الْمُسْلِمِينَ . فَقَالَ سُبْحَانَ : هَذَا يَا مُحَمَّدُ أَوْلَى مَا أَقَابَيْكَ عَلَيْهِ أَنْ تَرُدَّهُ إِلَيْنَا . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :
 (إِنَّا لَمْ نَقْضِ الْكِتَابَ بَعْدُ) . قَالَ : فَوَاللَّهِ إِذَا لَمْ أَصَالِحْكَ عَلَى شَيْءٍ أَبَدًا . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :
 (فَأَجْرُهُ لِي) . قَالَ : مَا أَنَا بِمُجْبِرٍ لَكَ . قَالَ : (بَلَى فَاغْلُظْ) . قَالَ : مَا أَنَا بِفَاعِلٍ . قَالَ يَكْرَهُ :
 بَلَى قَدْ أَجْرَنَاهُ لَكَ . قَالَ أَبُو جَنْدَلٍ : أَيُّ مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ ، أُرِدُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ جِئْتُ مُسْلِمًا ،
 أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ لَقِيتُ ؟ وَكَانَ قَدْ عَذَّبَ عَذَابًا شَدِيدًا فِي اللَّهِ .

قَالَ : فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : أَلَسْتُ نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا ؟ قَالَ :
 (بَلَى) . قُلْتُ : أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُّوْنَا عَلَى الْبَاطِلِ ؟ قَالَ : (بَلَى) . قُلْتُ : فَلِمَ نُعْطِي الدِّيَّةَ
 فِي دِينِنَا إِذَا ؟ قَالَ : (إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ . وَلَسْتُ أُعْصِيهِ ، وَهُوَ نَاصِرِي) . قُلْتُ : أَوْ لَيْسَ كُنْتُ
 تُحَدِّثُنَا أَنَّا سَأَلْنَا النَّبِيَّ فَنَطُوفُ بِهِ ؟ قَالَ : (بَلَى) ، فَأَخْبَرْتُكَ أَنَّا تَأْتِيهِ الْعَامُ . قَالَ : قُلْتُ :
 لَا . قَالَ : (فَأَنَّكَ آتِيهِ وَمَطُوفٌ بِهِ) . قَالَ : فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ : يَا أَبَا بَكْرٍ ، أَلَيْسَ هَذَا
 نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا . قَالَ : بَلَى ، قُلْتُ : أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُّوْنَا عَلَى الْبَاطِلِ ؟ قَالَ : بَلَى ، قُلْتُ :
 فَلِمَ نُعْطِي الدِّيَّةَ فِي دِينِنَا إِذَا ؟ قَالَ : أَيْبَاهَا الرَّجُلُ ، إِنَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَيْسَ يَعْصِي رَبَّهُ ،
 وَهُوَ نَاصِرُهُ ، فَاسْتَمْسِكَ بِعَرْزِهِ ، فَوَاللَّهِ إِنَّهُ عَلَى الْحَقِّ ، قُلْتُ : أَلَيْسَ كَانَ يُحَدِّثُنَا أَنَّا سَأَلْنَا
 النَّبِيَّ وَنَطُوفُ بِهِ ؟ قَالَ : بَلَى ، فَأَخْبَرْتُكَ أَنَّكَ تَأْتِيهِ الْعَامُ ؟ قُلْتُ : لَا ، قَالَ : فَأَنَّكَ آتِيهِ
 وَمَطُوفٌ بِهِ . قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : فَمَعِلْتُ لِذَلِكَ أَعْمَالًا ، قَالَ : فَلَمَّا فَرَعَ مِنْ قَفِيصَةِ الْكِتَابِ ،
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ : (فَوَمُوا فَاَنْحَرُوا ثُمَّ أَحْلَقُوا) . قَالَ : فَوَاللَّهِ مَا قَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ
 حَتَّى قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَلَمَّا لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ دَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ ، فَذَكَرَ لَهَا مَا لَقِيَ
 مِنَ النَّاسِ ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، أَنْجِبْ ذَلِكَ ، أَخْرَجَ لَا تَكَلِّمُوا أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً ،
 حَتَّى تَنْحَرُوا بِلَدْنِكَ ، وَتَدْعُوا حَالِقَكَ فَيَحْلِقَكَ . فَخَرَجَ فَلَمْ يَكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ ،

(رسف) بمشي مشياً بطيئاً بسبب القيود (الدنية) النقيصة والمذلة . (بغزه) ما يكون للإبل بمنزلة
 الركاب للفرس ، والمعنى : تمسك بأمره ولا تخالفه . (قضية الكتاب) كتابة العهد والإشهاد عليه .

نَحَرُّ بَدَنَهُ ، وَدَعَا حَالِقَهُ فَحَلَقَهُ ، فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَامُوا فَتَنَحَّرُوا وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَحْلِقُ بَعْضًا ، حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ بَعْضًا عَمًا ، ثُمَّ جَاءَهُ نِسْوَةٌ مُؤْمِنَاتٌ ، فَأَنزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ - حَتَّى بَلَغَ - بَعْضَهُنَّ الْكُوفَرِيَّةُ . فَطَلَّقَ عُمَرُ يَوْمَئِذٍ امْرَأَتَيْنِ ، كَانَتَا لَهُ فِي الشَّرِكِ فَتَزَوَّجَ إِحْدَاهُمَا مَعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ ، وَالْأُخْرَى صَفْوَانَ ابْنَ أُمَيَّةَ ، ثُمَّ رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ فَجَاءَهُ أَبُو بَصِيرٍ . رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ وَهُوَ مُسْلِمٌ ، فَارْسَلُوا فِي طَلَبِهِ رَجُلَيْنِ ، فَقَالُوا : الْعَهْدُ الَّذِي جَعَلْتُمْ لَنَا ، فَدَفَعَهُ إِلَى الرَّجُلَيْنِ . فَخَرَجَا بِهِ حَتَّى بَلَغَا ذَا الْحُلَيْفَةِ ، فَتَزَلُّوا يَأْكُلُونَ مِنْ ثَمَرِ لَهْمٍ ، فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ : وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى سَيْفَكَ هَذَا يَا فُلَانُ جَيِّدًا ، فَاسْتَلْتَهُ الْآخَرُ . فَقَالَ : أَجَلٌ . وَاللَّهِ إِنَّهُ لَجَيِّدٌ . لَقَدْ جَرَّبْتُ بِهِ ، ثُمَّ جَرَّبْتُ . فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ : أَرِنِي أَنْظُرَ إِلَيْهِ ، فَأَمَّا كُنْتُمْ مِنْهُ ، فَضَرَبَهُ حَتَّى بَرَدَ . وَفَرَّ الْآخَرُ حَتَّى أَتَى الْمَدِينَةَ ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ يَبْكُودُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَاهُ : (لَقَدْ رَأَى هَذَا دَعْرًا) . فَلَمَّا أَنْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : قِيلَ وَاللَّهِ صَاحِبِي وَإِنِّي لَمَقْتُولٌ ، فَجَاءَهُ أَبُو بَصِيرٍ : فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، قَدْ وَاللَّهِ أَوْفَى اللَّهُ دِمَّتَكَ ، قَدْ رَدَدْتَنِي إِلَيْهِمْ ، ثُمَّ أَجَانِي اللَّهُ مِنْهُمْ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (وَيَلِ أُمُّهُ ، مَسْرَعَرُ حَرْبٍ ، لَوْ كَانَ لَهُ أَحَدٌ) . فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ عَرَفَ أَنَّهُ سَيُرَدُّهُ إِلَيْهِمْ ، فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى سَيْفَ الْبَحْرِ ، قَالَ : وَبَنَفَلْتُ مِنْهُمْ أَبُو جَنْدَلٍ بْنُ سُبَيْلٍ ، فَلَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ ، فَجَعَلَ لَا يَخْرُجُ مِنْ قُرَيْشٍ رَجُلٌ قَدْ اسْلَمَ إِلَّا لَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ ، حَتَّى اجْتَمَعَتْ مِنْهُمْ

(يقتل بعضنا) من شدة الإزدحام على البحر والحلق . (غما) حرًا على عدم المبادرة للاشتغال . (فامتحنوهن) فامتحروهن . (بعضهم الكوفري) بعضهم : جمع عصاة وهي ما يتصمم به من عقد الزواج ، والكوفري جمع كافرة . والمراد المشركة ، والمعنى : لا تقيسوا على نكاحهن ، ولا تتسكبا بالزوجة بيكمن وبينهن . / المنتحة : ١٠ / . (رجلين) هما خنيس بن جابر ومولى له يقال له كثر . والذي أرسلهما في طلبه الأخس بن شريق . (العهد الذي جعلت لنا) أي تطاليت بالوفاء بالعهد الذي أعطيت لنا ، وهو أن ترد إلينا من جاءك منا ولو كان مسلما . (فلان) هو خنيس . (فاستله) أخرجه من عنده . (الآخر) صاحب السيف . (فأمكته منه) أعطاه إياه بيده حتى تمكن منه . (برد) كتابة عن أنه مات ، لأن البرودة تلزم عن الموت . (دعرا) فرعا وحقا . (وإني لمقتول) سيقتلني إن لم تردو عني . (قد والله أوفى الله دمتك) ليس عليك عتاب منهم فيما صنعت أنا . (ويل أمه) الويل العذاب ، وهي كلمة أصلها دعاء عليه ، ولكنها استعملت هنا للتعجب من عمله . (مسرعر حرب) محرك لها وموقد لنارها . (المسرع في الأصل العود الذي تحرك به النار . لو كان له أحد) لو وجد معه أحد يصبره وبعاضده . (سيف البحر) ساحله .

عِصَابَةٍ، قَوْلُهُ مَا يَسْمَعُونَ بِعِيرٍ خَرَجَتْ لِقُرَيْشٍ إِلَى الشَّامِ إِلَّا اعْتَرَضُوا لَهَا ، فَتَقَلَّبُوهُمُ وَأَخَذُوا أُمُومَهُمْ ، فَأَرْسَلَتْ قُرَيْشٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ تَنَاصِدُهُ بِاللَّهِ وَالرَّحِمِ : لَمَّا أُرْسِلَ : فَمَنْ أَنَاهُ فَهُوَ آمِنٌ ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : «هُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ - حَتَّىٰ بَلَغَ - الْحِمَةَ حِمَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ» . وَكَانَتْ حِمَّتُهُمْ أَنَّهُمْ لَمْ يُقْرِؤْا أَنَّهُ نَبِيُّ اللَّهِ وَلَمْ يُقْرِؤْا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، وَحَالُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْبَيْتِ .

١١٣٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (إِنَّ لِلَّهِ رِئْعَةً وَرِئْعِينَ أَمْثِلًا ، يَاثَةً إِلَّا وَاحِدًا ، مِنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ) .

(عصاة) جماعة ، أربعون فدا دون . (عير) بغير عير ، وهي القافلة من الإبل المحملة بالضائع والأموال . (تناصده) نأله وتطلب منه بالحاج . (الرحم) القرابة ، أي يسألونه بحق الله تعالى وبحق القرابة بينهم وبينه . (بطن مكة) داخل مكة وهي الحديبية ، لأنها من الحرم . (أظفركم عليهم) خولكم النصر والغلبة عليهم . (الحمية) الأفة ، فتعزكم من دخول المسجد الحرام . / الفتح : ٢٤ - ٢٦ / . رتمة الآيات : «وَكَانَ

اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَعِيرًا . هُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْمَهْدِي مَعْكُوفًا أَنْ يَبْلُغَ مَحَلَّهُ وَلَوْلَا رِجَالُ مُؤْمِنُونَ وَنِسَاءُ مُؤْمِنَاتٌ لَمْ تَعْلَمُوهُمْ أَنْ تَطَّوُّوهُمْ فَتَصِيحُّكُمْ مِنْهُمْ مَعْرَةٌ بَعِيرٌ عَلِيمٌ لِيُذْخِلَ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ لَوْ تَزَيَّلُوا لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا . إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّةَ حِمَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَى وَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا . (صندوقكم) متعزكم . (المهدي) ما يهدى للحرم من الإبل وغيرها . (مَعْكُوفًا) محبوسًا وممنوعًا . (محله) مكانه الذي يذبح فيه عادة وهو الحرم . (تطوؤهم) تقبلوهم مع الكفار . (معرة) إثم وحر . (تزيلا) تميزوا عن الكفار . (سكينة) وقاره وطمأنينته . (ألزمهم) جعلها ملازمة لهم وبتيمم . (كلمة التقوى) الإخلاص والتوحيد والوفاء بالمهد . (أحق بها) من غيرهم .

١١٣٥ : أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والثوية ، باب : في أسماء الله تعالى فضل من أحصاها ، رقم : ٢٦٧٧ .

(أحصاها) عدّها جميعها ولم يقتصر على بعض منها ، وقيل : حفظها ، وقيل غير ذلك .

٥٩ - كتاب الوصايا

١١٣٦ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (مَا حَقُّ أَمْرِي مُسْلِمٍ ، لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ ، بَيْتَ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ) .

١١٣٧ : عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، نَحْنُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أَخِي جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ ، قَالَ : مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ مَوْتِهِ دِرْهَمًا ، وَلَا دِينَارًا ، وَلَا عَبْدًا ، وَلَا أَمَةً ، وَلَا شَيْئًا ، إِلَّا بَقَلْتَهُ الْبَيْضَاءَ ، وَمَيْلَاحَهُ ، وَأَرْضًا جَعَلَهَا صَدَقَةً .

١١٣٨ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَوْصَى ؟ قَالَ : لَا ، قُلْتُ : كَيْفَ كَسِبَ عَلَى النَّاسِ الْوَصِيَّةَ ، أَوْ أَمَرُوا بِالْوَصِيَّةِ ؟ قَالَ : أَوْصَى بِكِتَابِ اللَّهِ .

١١٣٩ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : (أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَاحِبُ حَرِيصٍ ، تَأْمَلُ الْبَيْتَ ، وَتَحْتَشِي الْفَقْرَ ، وَلَا تُنْمَلُ ، حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ ، قُلْتَ : لِفُلَانٍ كَذَا ، وَلِفُلَانٍ كَذَا ، وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ) .

١١٣٦ : أخرجه مسلم في أول كتاب الوصية ، رقم : ١٦٢٧ .

(ماحق) لا ينبغي له وليس من حقه . (شيء يوصي فيه) مال يمكن أن يوصي بجزء منه .
١١٣٧ : (نحن) كل من كان من قبل الزوجة كآبها وأخيا ، وقد يطلق على زوج البنت . (أمة) مملوكة .
(جعلها صدقة) تصدق بها على سبيل الوقف .

١١٣٨ : أخرجه مسلم في الوصية ، باب : ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه ، رقم : ١٦٣٤ .
(أوصى بكتاب الله) أي أوصى بالعمل بما فيه ، والالتزام بمقتضاه .

١١٣٩ : أخرجه مسلم في الزكاة ، باب : بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح ، رقم : ١٠٣٢ .
(صحيح) ليس بك مرض أو علة تقطع أملك في الحياة . (شحيح) من شئتك انشع ، وهو الخلل مع الحرص . (تأمل) تطمع وترجو . (تحتشي الفقر) تخافه وتحب له حساساً . (تمهل) تؤخر . (بلغت الحلقوم) قارت الروح الحلق ، والمراد شعرت بقرب الموت . (لفلان كذا) أخذت توصي وتصدق .
(وقد كان لفلان) وقد أصبح مالك ملكاً لغيرك وهم وراثتك .

١١٤٠ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : «وَأَنْزِلْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ» . قَالَ : (يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - ائْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ، يَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ، وَيَا صَفِيَّةَ عَمَةَ رَسُولِ اللَّهِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ، وَيَا فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ ، سَلِّبِي مَا شِئْتَ مِنْ مَالِي ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا) .
 ١١٤١ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ عُمَرَ تَصَدَّقَ بِمَالِهِ لَهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَ يُقَالُ لَهُ نَمْعٌ ، وَكَانَ تَحْلًا ، فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي اسْتَفْذْتُ مَالًا ، وَهُوَ عِنْدِي نَفِيسٌ ، فَارْذَنْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (تَصَدَّقْ بِأَصْلِهِ ، لَا بِبَيْعٍ وَلَا بِوَهَبٍ وَلَا بِوَرَثٍ ، وَلَكِنْ يُنْفَقُ لِرَمَاهِ) . فَتَصَدَّقَ بِهِ عُمَرُ ، فَصَدَقَهُ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَفِي الرِّقَابِ ، وَالْمَسَاكِينِ ، وَالضُّعْفِ ، وَأَبْنِ السَّبِيلِ ، وَلِذِي الْقُرْبَى ، وَلَا جَنَاحَ عَلَى مَنْ وَرَيْهِ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ بِالْمَعْرُوفِ ، أَوْ يُوَكِّلَ صَدِيقَهُ غَيْرَ مَتَمَوْلٍ بِهِ .

١١٤٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤْبَقَاتِ) . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَا هُنَّ ؟ قَالَ : (الشُّرْكَ بِاللَّهِ ، وَالسُّحْرُ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَأَكْلُ الرِّبَا ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الرُّحْفِ ، وَقَذْفُ

١١٤٠ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : في قوله تعالى : وأنذر عشيرتك الأقربين ، رقم : ٢٠٤ .
 (عشيرتك) قومك وقبيلتك . (الأقربين) وهم بنو هاشم وبنو المطلب /الشعراء/ ٢١٤ . / (ائتروا أنفسكم) أنفدوها من النار بالإيمان والعمل الصالح . (لا أغني عنكم) لا أنفكم شيئاً ، ولا أستطيع أن أدفع عنكم عذاب الله عز وجل إن لم تؤمنوا .

١١٤١ : (نمع) أرض تلقاه المدينة ، كانت لعمير رضي الله عنه . (استفذت) حصلت وملكت . (نفيس) جيد ، وسمي نفيساً لأنه يأخذ بالنفس .

١١٤٢ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : بيان الكيثر وأكبرها ، رقم : ٨٩ .
 (اجتنبوا) ابتعدوا . (المؤبقات) المهلكات . (السحر) هو في اللغة : عبارة عما لطف وخفي سببه ، وبمعنى : صرف الشيء عن وجهه ، ويستعمل بمعنى الخداع . والمراد هنا : ما يفعل المشعوذون من تحيلات وتعميه ، تأخذ بأبصار المشاهدين ، وتوهمهم الإتيان بحقيقة أو تغييرها . (بالحق) كاقْتُلْ قَتَاصًا . (التولي يوم الرحف) الفرار عن القتال يوم ملاقات الكفار ، والرحف في الأصل الجماعة الذين يرحفون إلى العدو ، أي يمشون إليهم بمشقة ، مأخوذ من زحف الصبي إذا مشى على مقعدته . (قذف) هو الإتهام

المُحَصَّنَاتِ الْمُؤَيَّنَاتِ الْغَافِلَاتِ .

١١٤٣ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (لَا يَنْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا ، مَا تَرَكَتْ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمَوْوَنَةِ عَامِلِي ، فَهِيَ صَدَقَةٌ) .

١١٤٤ : عَنْ عُمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ حَيْثُ حُوصِرَ ، أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ ، وَقَالَ : أَنْشَدُكُمْ اللَّهَ ، وَلَا أَنْشُدُ إِلَّا أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ ، أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (مَنْ حَضَرَ رُومَةَ فَلَهُ الْجَنَّةُ) . فَحَضَرْتُهَا ، أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ قَالَ : (مَنْ حَضَرَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ فَلَهُ الْجَنَّةُ) . فَجَهَرْتُه ، قَالَ : فَصَدَّقُوهُ بِمَا قَالَ .

١١٤٥ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :

خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَهْمٍ مَعَ تَعِيمِ الدَّارِيِّ وَعَدِيِّ بْنِ بَدَأٍ ، فَمَاتَ السَّهْمِيُّ ، وَرَضِيَ بَارِضٍ لَيْسَ بِهَا مُسْلِمٌ ، فَلَمَّا قَدِمَا بِرِكَابِهِ قَدَلُوا جَامًا مِنْ فِضَّةٍ مُحْوَصًا مِنْ ذَهَبٍ ، فَأَحْلَفَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ وَجَدَ الْجَامَ بِمَكَّةَ ، فَقَالُوا : ابْتِغَاهُ مِنْ تَعِيمِ وَعَدِيِّ ، فَقَامَ رَجُلَانِ مِنْ أَوْلِيَائِهِ ، فَحَلَفَا : لَشَهَادَتِنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتَيْهِمَا ، وَإِنَّ الْجَامَ لِصَاحِبِهِمْ . قَالَ : وَيَقِيمُ نَزَلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ :

وَبِأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ

والرعي بالزنا . (المحصنات) جمع محصنة ، وهي المغيبة التي حفظت فرجها ، وصانها الله من الرنا . (الغافلات) البريات اللواتي لا يفتنن إلى ما يمين به من الصجور .

١١٤٣ : أخرجه مسلم في الجهاد والسير ، باب : قول النبي ﷺ : « لا نورث ما تركنا صدقة » ، رقم : ١٧٦٠ . (مؤونة عاملي) نفقة عاملي ، من قم على وقف أو أجبر أو وكيل .

١١٤٤ : (من حضر رومة) اشترى بئر رومة ووسعها وبنى حولها ، فنب حفرها إليه ، وهذه البئر كانت لبيدي بيع مائها للمسلمين كل قربة بدرهم ، فاشتراها عثمان رضي الله عنه وأوقفها للمسلمين على أن له أن يشرب منها كما يشربون . (جيش العسرة) جيش غزوة تبوك ، وسمي جيش العسرة لأنها كانت زمن عسر ومشقة .

١١٤٥ : (تعييم .. عدلي) كانا نصرانيين عندما حدثت القصة المذكورة في الحديث ، وتعييم أسلم بعد ذلك رضي الله عنه ، وأما عدلي فلم يسلم . (جاما) كأساً . (مخوصا) مقوفاً فيه خطوط دقيقة طويلة كالخوص ، وهو ورق النخل . (أولياؤه) من أولياء السهمي ، والرجلان هما : عمرو بن العاص والأخر قيل : هو المطلب بن أبي وداعة رضي الله عنهما .

(شهادة بينكم) ليشهد بينكم . (حضر أحدكم الموت) حضرته أسبابه . (ذوا عدل) عادلين .

مِنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْسِبُوهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ فَيقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنْ أَرْتُمَا لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذَا لَمِنَ الْآثِمِينَ . فَإِنْ عُرِيَ عَلَىٰ أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا فَآخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأُولِيَانِ فَيَقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا وَمَا اعْتَدَيْنَا إِنَّا إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ . ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَا أَوْ يَحْتَفُوا أَنْ تَرُدَّ إِيمَانٌ بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاسْمَعُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ / المائدة: ١٠٦-١٠٨ .

(منكم) من المسلمين . (من غيركم) من غير المسلمين . (ضربتم في الأرض) سافرتم . (أصابتكم مصيبة الموت) نزلت فيكم أسبابه . (تحسبونهما) توفقونهما . (ارتبتم) شككتم أنها غانا (لا نشترى به) لا نعتاض بالقسم . (ثمنا) عوضاً نأخذهُ من أعراض الدنيا . (ولو كان ذا قرى) ولو كان المشهود عليه قريباً ما فإثنا لا نحايه . (عثر) اطلع بعد حلفهما . (إثماً) فعل ما يوجب الإثم من خيانة أو كذب في الشهادة . (يقومان مقامهما) في توجيه اليمين عليهما . (من الذين استحق عليهم) من الذين جني عليهم وهم أهل الميت وعشيرته . (الأوليان) أي هما الأحفان بالشهادة لقرابتهما ومعرفةتهما الذين يستحقون الوصية . (ذلك) الذي تقدم من بيان الحكم . (أدنى) أقرب أن يأتي الشهادة أو الأوصياء . (على وجهها) حقيقتها التي تحملوها عليها ، من غير تحريف ولا خيانة . (ترد إيمان) تكرر إيمان بشهود آخرين ، فيفتضحوا بظهور كذبهم .

٦٠- كتاب الجهاد والسير

١- باب : فضل الجهاد والسير .

١١٤٦ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : ذُنْبِي عَلَى عَمَلِي يَغْدِلُ الْجِهَادَ ، قَالَ : (لَا أُجِدُهُ) . قَالَ : (هَلْ تَسْتَطِيعُ إِذَا خَرَجَ الْمُجَاهِدُ أَنْ تَدْخُلَ مَنْجِدَكَ ، فَتَقُومَ وَلَا تَقْرَ ، وَتَصُومَ وَلَا تُفْطِرَ) . قَالَ : وَمَنْ يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ .

١١٤٧ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ) . قَالُوا : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : (مُؤْمِنٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشُّعَابِ ، يَتَّقِي اللَّهَ ، وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ) .

١١٤٨ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : (مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَاللَّهِ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ ، كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ ، وَتَوَكَّلَ اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِهِ بِأَنْ يَتَوَقَّاهُ : أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ ، أَوْ يُرْجِعَهُ سَلَامًا مَعَ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ) .

١١٤٦ : أخرجه مسلم في الإمامة ، باب : فضل الشهادة في سبيل الله تعالى ، رقم : ١٨٧٨ .
(لا أجده) لا أجد عملاً يعدل الجهاد . (تفتقر) تنقطع . والمعنى : أن المجاهد في عبادة ما دام في خروجه ، فلا يقابله إلا من استمر في العبادة من صيام أو قيام أو غير ذلك .

١١٤٧ : أخرجه مسلم في الإمامة ، باب : فضل الجهاد والرباط ، رقم : ١٨٨٨ .

(شئب) هو انفراج بين جبلين ، والمراد العزلة والانفراد عن الناس .

١١٤٨ : (أعلم بمن يجاهد في سبيله) الله أعلم بنية إن كانت خالصة لإعلاء كلمته ، (كمثل الصائم القائم) من حيث الأجر والمنزلة ، لأنه مثله في حبس نفسه عن شهواتها . (توكل) ضمن وتكفل . على وجه الفضل منه سبحانه . (مع أجر) وحده إذا لم توجد غنيمة . (أو غنيمة) إن وجدت ، مع تحقق الأجر .

١١٤٩ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : (مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ ، وَصَامَ رَمَضَانَ ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ ، جَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أَوْ جَلَسَ فِي أَرْضِهِ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا) . فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَفَلَا تُبَشِّرُ النَّاسَ ؟ قَالَ : (إِنَّ فِي الْجَنَّةِ يَا مَعْ دَرَجَةً ، أُعِدَّتْهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، فَإِذَا سَأَلْتُمْ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ ، فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ ، وَأَعْلَى الْجَنَّةِ - أَرَاهُ - فَوْقَ عَرْشِ الرَّحْمَنِ ، وَمِنْهُ تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ) .

١١٥٠ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (لَعْدُوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا) .

١١٥١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (لَقَابُ قَوْمٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا تَطَّلِعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَتَقْرُبُ . وَقَالَ : لَعْدُوَةٌ أَوْ رَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِمَّا تَطَّلِعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَتَقْرُبُ) .

الْحُورِ الْعِينِ وَصِفَتُهُنَّ

١١٥٢ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (لَوْ أَنَّ أُمَّرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَطَّلَعَتْ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ لِأَضَاءَتِ مَا بَيْنَهُمَا ، وَلَمَلَأَتْهُ رِيحًا ، وَلَتَصَيَّفَهَا عَلَى رَأْسِهَا

١١٤٩ : (الفرديوس) هو البستان الذي يجمع ما في الباتين كلها ، من شجر وزهر ونبات . (أوسط الجنة) أفضلها وخيرها . (أراه) أظنه . وهذا من كلام يحيى بن صالح شيخ البخاري ، أي أظنه قال : (فوق ..) (تفجر) تنشق .

١١٥٠ : أخرجه مسلم في الإمارة ، باب : فضل العدة والروحة في سبيل الله تعالى ، رقم : ١٨٨٠ .

(لعدوة) زمن ما بين طلوع الشمس إلى الزوال . (روحة) زمن ما بين الزوال إلى الليل . والمعنى : قضاء مثل هذا الوقت في سبيل الله أكثر ثوابًا من التصق بالدنيا وما فيها ، أو غير لمن فعل ذلك مما لو ملك الدنيا وما فيها .

١١٥١ : أخرجه مسلم في الإمارة ، باب : فضل العدة والروحة في سبيل الله ، رقم : ١٨٨٢ .

(لقاب قوس) قدر طولها . أو ما بين الوتر والقوس . والمعنى : فضل استعماله في سبيل الله تعالى ، يجازى عليه منزلة في الجنة . هي خير من الدنيا وما فيها .

١١٥٢ : (ما بينهما) ما بين السماء والأرض . (ريحًا عطرًا) . (لتصيفها) حمارها . وهو ما يطفى به الرأس .

خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا) .

١١٥٣ : عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أَقْرَابًا مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ إِلَى بَنِي عَامِرٍ فِي سَعِينِ ، فَلَمَّا قَدِمُوا : قَالَ لَهُمْ خَالِي : أَتَقَدَّمُكُمْ ، فَإِنْ آمَنُوا بِحَتَّى أُلْفَهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَإِلَّا كُنْتُمْ مِنِّي قَرِيبًا ، فَتَقَدَّمْ فَأَمَوْهُ ، فَيَسِمَا يُحَدِّثُهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَوْمَرُوا إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ فَطَعَنَهُ فَأَنفَذَهُ ، فَقَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، فَزُتْ وَرَبُّ الْكُفْبَةِ ، ثُمَّ مَالُوا عَلَى بَقِيَّةِ أَصْحَابِهِ فَقَتَلُوهُمْ إِلَّا رَجُلًا عَرَجَ صَعِدَ الْجَبَلَ . فَأَخْبَرَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : أَنَّهُمْ قَدَ لَقُوا رَبَّهُمْ ، فَرَضِي عَنْهُمْ وَأَرْضَاهُمْ ، فَكُنَّا نَقْرَأُ : أَنْ بَلَّغُوا قَوْمَنَا . أَنْ قَدَ لَقِينَا رَبَّنَا ، فَرَضِي عَنَّا وَأَرْضَانَا . ثُمَّ نَسِخَ بَعْدُ ، فَدَعَا عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا . عَلَى رِعْلٍ ، وَذَكَوَانَ ، وَبَنِي لِحْيَانَ . وَبَنِي عُصْبَةَ ، الَّذِينَ عَصَوْا اللَّهَ تَعَالَى وَرَسُولَهُ ﷺ .

١١٥٤ : عَنْ جُنْدُبِ بْنِ سُمَيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي بَعْضِ الْمَشَاهِدِ وَقَدَ دَمِيَتْ إِصْبَعُهُ ، فَقَالَ : (هَلْ أَنْتِ إِلَّا أَضْعُ دَمِيَّتِي ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيَتْ) .

١١٥٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَا يُكَلِّمُ أَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَاللَّهِ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِهِ ، إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَاللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ ، وَالرِّيحُ رِيحُ الْمَسْكِ) .

١١٥٣ : أخرجه مسلم في الإمامة ، باب : ثبوت الجنة للشهيد ، رقم : ٦٧٧ .

(بني سليم) الصحيح أنهم مبعوث إليهم ، والمبعوثون هم رجال من الأنصار ، كانوا يتعلمون القرآن ويأخذون العلم ، ويكونون قوة للمسلمين إذا نزلت فيهم نازلة أو دعا داعي الجهاد ، بعثهم رسول الله ﷺ إلى أهل نجد يدعوهم إلى الإسلام ، فلما نزلوا بئر معونة قتلهم عامر بن الطفيل ومعه أحياء من بني سليم ، وهم رعل وذكوان وبنو لحيان وعصبة ، قتلهم . (أومؤوا) أشاروا . (فأنفذه) أصابه بجرحة نفذت من جوفه إلى الجانب الآخر من بدنه . (فزوت) ربحت . (نقرأ) أي نزل المذكور قرآناً في حقهم ثم نسخت ثلاثه . (أربعين صباحاً) في قوت صلاة الصبح .

١١٥٤ : أخرجه مسلم في الجهاد والسير ، باب : ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين ، رقم : ١٧٩٦ .

(المشاهد) المغازي . (دميئت) جرحت وظهر منها الدم .

١١٥٦ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

غَابَ عَمِّي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْقَالِ بَلْرُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، غِثْتُ عَنْ أَوْلِي الْقَالِ فَاتَلَّتُ الْمُشْرِكِينَ ، لَئِنِ اللَّهُ أَشْهَدَنِي فَقَالَ الْمُشْرِكِينَ لَبْرَيْنَ اللَّهُ مَا أَصْنَعُ . فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ ، وَأَنْكَفَتِ الْمُسْلِمُونَ ، قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَدْتُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ ، بِعِي أَضْحَابَهُ ، وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ ، بِعِي الْمُشْرِكِينَ . ثُمَّ تَقَدَّمَ فَاسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ ، فَقَالَ : يَا سَعْدُ ابْنَ مُعَاذِ الْجَنَّةِ وَرَبِّ النَّضْرِ ، إِنِّي أَجِدُ رِيحَهَا مِنْ دُونِ أُحُدٍ ، قَالَ سَعْدُ : فَمَا اسْتَطَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا صَنَعَ . قَالَ أَنَسُ : فَوَجَدْنَا بِهِ بَعْضًا وَمَتَابِينَ : ضَرْبَةٌ بِالسَّيْفِ أَوْ لَعْنَةٌ بِرِمْحٍ أَوْ رَمِيَةٌ بِسَهْمٍ ، وَوَجَدْنَاهُ قَدْ قُتِلَ وَقَدْ مَثَلَ بِهِ الْمُشْرِكُونَ ، فَمَا عَرَفَهُ أَحَدٌ إِلَّا أُخْتَهُ بِبَنَاتِهِ . قَالَ أَنَسُ : كُنَّا نَرَى ، أَوْ نَنْظُنُّ : أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَشْبَاهِهِ : «مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ» . إِلَى آخِرِ الْآيَةِ .

وقال : إِنَّ أُخْتَهُ ، وَهِيَ نَسَى الرَّبِيعَ ، كَسَرَتْ نَيْتَهُ أَمْرًا ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْقِصَاصِ ، فَقَالَ أَنَسُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ : لَا تُكْسِرُ نَيْتَهَا ، فَرَضُوا بِالْأَرْضِ وَتَرَكَوا الْقِصَاصَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ) .

١١٥٧ : عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

نَسَخْتُ الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ ، فَفَقَدْتُ آيَةً مِنْ سُورَةِ الْأَخْرَابِ ، كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا . فَلَمْ أَجِدْهَا إِلَّا مَعَ خَزَنَةِ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ الَّذِي جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهَادَتَهُ

١١٥٦ : أخرجه مسلم في القسام . باب : إثبات القصاص في الأسنان وما في معناها . رقم : ١٦٧٥ . والإمارة ،

باب : ثبوت الجنة للشهيد . رقم : ١٩٠٣ .

(انكسفت المسلمون الهزمو) . (الجنة) أريد الجنة وهي مطلوب . (أجد) أشم . (من دون أحد) عند أحد ، ويحتمل أنه وجد ريحها حقيقة كرامة له ، ويحتمل أنه أراد أن الجنة تكسب في هذا الموضع فاشتاق لها . (بعضًا) من ثلاثة إلى تسعة . (بينانه) أصابعه ، أو أطراف أصابعه . (نيتة) مفرد ثيابا وهي مقدم الأسنان . (بالقصاص) وهو كسر سنها ، مماثلة بين الجنابة والعقوبة . (الأرض) دية الجراحة أو الأطراف . (لأبره) لأبر قسه ، وحقق رغبته . لا يعجز من صدقه وإخلاصه .

١١٥٧ : (الصحف) جمع صحيفة ، وهي قطعة من ورق أو غيره . كتبت عليها بعض آيات القرآن أو سورة . (المصاحف) جمع مصحف ، وهو الكراسة أو مجمع الصحف . (فقدت آية) أي لم أجدها مكتوبة في

شَهَادَةَ رَجُلَيْنِ ، وَهُوَ قَوْلُهُ : «مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ» .

١١٥٨ : عَنْ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أُمِّي النَّبِيُّ ﷺ رَجُلٌ مُنْعَنٌ بِالْحَدِيدِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَقَاتِلْ وَأَسْلِمْ ؟ قَالَ : (أَسْلِمَ ثُمَّ قَاتِلْ) . فَاسْلَمْ ثُمَّ قَاتِلْ فَتَقَاتِلْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (عَمِلَ قَلِيلًا وَأَجَرَ كَثِيرًا) .

١١٥٩ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

أَنَّ أُمَّ الرَّبِيعِ بِنْتَ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، وَهِيَ أُمُّ حَارِثَةَ بْنِ سُرَّاقَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنْتِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَتْ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، أَلَا تُحَدِّثُنِي عَنْ حَارِثَةَ - وَكَانَ قَتْلَ يَوْمِ بَدْرٍ ، أَصَابَهُ سَهْمٌ غَرَبٌ - فَإِنَّ كَانَ فِي الْجَنَّةِ صَبْرَتُ ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ ، أَجْتَدْتُ عَلَيْهِ فِي الْبُكَاءِ ؟ قَالَ : (يَا أُمَّ حَارِثَةَ ، إِنَّهَا جَنَّانٌ فِي الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ ابْنَكَ أَصَابَ الْفِرْدَوْسَ الْأَعْلَى) .

١١٦٠ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : الرَّجُلُ يُعَاتِلُ لِلْمَغْتَمِ ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلدُّخْرِ ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانَهُ ، فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؟ قَالَ : (مَنْ قَاتِلٌ لَتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ فِي الْعُلَمَاءِ ، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) .

١١٦١ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا رَجَعَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ : وَوَضَعَ السَّلَاحَ وَأَغْتَسَلَ ، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ وَقَدْ عَصَبَ رَأْسَهُ الْعَبَارُ ، فَقَالَ : وَضَعْتَ السَّلَاحَ ، فَوَاللَّهِ مَا وَضَعْتَهُ . فَقَالَ رَسُولُ

الصحف . (شهادة رجلين) أي قبلها بدل شهادة رجلين . قال العيني : وسبب كون شهادته بشهادتين أنه ﷺ كلم رجلاً في شيء فأنكره . فقال خزيمية : أنا أشهد ، قال ﷺ : (أنتشهد ولم تستشهد) . قال : نحن نصدقك على خبر النساء ، فكيف بهذا ؟ فأضفى شهادته وجعلها بشهادتين ، وقال له : (لا تعد) . وهذا من خصائصه رضي الله عنه .

١١٥٨ : (رجل) هو الأصرم : عمرو بن ثابت الأشملي رضي الله عنه . (منع) وجهه مضطرب .

١١٥٩ : (تحدثني) تخبرني . (غرب) لا يدري من رمى به . (اجتهدت) بذلت وسعي وطاقتي . (أصاب) كان نصيبه . (الفردوس الأعلى) أفضل مكان في الجنة ، والفردوس هو البستان الذي يجمع ما في البساتين من شجر وزهر ونبات .

١١٦٠ : أخرجه مسلم في الإمارة ، باب : من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا .. ، رقم : ١٩٠٤ .

(رجل) قيل : هو لاحق بن ضميرة الباهلي رضي الله عنه . (للمغتم) أي من أجل الغنمة . (للدكر) الشهرة

بين الناس . (ليرى مكانه) مرته في الشجاعة .

١١٦١ : (عصب رأسه العبار) ركبته وعلق به كالصباية .

الله ﷺ : (فأين) . قال : ها هنا ، وأومأ إلى بي قريظة . قالت : فخرج إليهم رسول الله ﷺ .
 ١١٦٢ : عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : (يضحك الله إلى رجلين ، يقتل أحدهما الآخر ، يدخلان الجنة ، يُقاتل هذا في سبيل الله فيقتل ، ثم يتوب الله على القاتل فيستشهد) .

١١٦٣ : عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : أتيت رسول الله ﷺ وهو يجير بعد ما أفتحوها ، فقلت : يا رسول الله ، أسهم لي ، فقال بعض بني سعيد بن العاص : لا تسهم له يا رسول الله ، فقال أبو هريرة : هذا قاتل ابن قوقل ، فقال ابن سعيد بن العاص : وأعجباً لو بر ، نذل علينا من قديم ضأن ، ينني علي قتل رجل مسلم ، أكرمه الله على يدي ، ولم يهني على يدي .

١١٦٤ : عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كان أبو طلحة لا يصوم على عهد النبي ﷺ من أجل العزو ، فلما قبض النبي ﷺ لم أره مفطراً إلا يوم فطر أو أضحي .

١١٦٥ : وعنه رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : (الطاعون شهادة لكل مسلم) .

(فأين) أي فأين أخرج . (أومأ) أشار .

١١٦٢ : أخرجه مسلم في الإمامة ، باب : بيان الرجلين يقتل أحدهما الآخر بدخول الجنة ، رقم : ١٨٩٠ . (يضحك الله) كناية عن الرضا والقبول وإجزاء العطاء ، وهو مثل ضربه لهذا الصنيع ، الذي هو مكان التعجب عند البشر ، أو : هو ضحك بليق به سبحانه وتعالى ، وليس كضحك البشر . (يتوب الله على القاتل) بدخوله في الإسلام .

١١٦٣ : (أسهم لي) اجعل لي نصيباً في جملة المفتحين . (بعض بني سعيد) هو أبان بن سعيد . (ابن قوقل) هو النعمان بن مالك بن ثعلبة ، ولقب ثعلبة قوقل . (لوبر) دوية غيراه على قدر السنور ، من دواب الجبال ، وقال ذلك له احتقاراً وتخصيراً لشأنه . (تملى علينا) انحدر ونزل من مكان عال . (قديم ضأن) القادمين منها ، وضأن اسم موضع . (ينني علي) ييب علي . (قتل رجل) أي قتلت رجلاً . (أكرمه الله على يدي) صار شهيداً بواسطتي لأي لم أكن مسلماً حينئذ .

١١٦٤ : (لا يصوم) تطوعاً ، ليقوى على الجهاد ، وقد كان فارس رسول الله ﷺ ورضي الله عنه .

١١٦٥ : أخرجه مسلم في الإمامة ، باب : بيان الشهداء ، رقم : ١٩١٦ .

١١٦٦ : عَنْ سَبِيلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى عَلَيْهِ : وَلَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . قَالَ : فَبَاءَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْحُومٍ وَهُوَ يُبْلِغُهَا عَلِيَّ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَوْ اسْتَطِيعَ الْجِهَادُ لَجَاهَدْتُ ، وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى رَسُولِهِ ﷺ ، وَفَخَذَهُ عَلَى فَخِذِي ، فَتَقَلَّتْ عَلَيَّ حَتَّى خِفتُ أَنْ تُرَضَّ فَخِذِي ، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : «غَيْرِ أُولِي الضَّرَرِ» .

١١٦٧ : عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْخَنْدَقِ ، فَأِذَا الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْمِرُونَ فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ عَيْدٌ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ لَهُمْ ، فَلَمَّا رَأَى مَا بِهِمْ مِنَ النَّصَبِ وَالْجُوعِ ، قَالَ : (اللَّهُمَّ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشَ الْآخِرَةِ . فَأَغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ) . فَسَأَلُوا مُجِيبِينَ لَهُ :

نَحْنُ الَّذِينَ بَاتِعُوا مُحَمَّدًا . عَلَى الْجِهَادِ مَا بَيْنَنَا أَبَدًا

وَعَنَهُ فِي رِوَايَةٍ قَالَ :

جَعَلَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يَحْمِرُونَ الْخَنْدَقَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ وَيَقْتُلُونَ التُّرَابَ عَلَى مَوْتِهِمْ ، وَيَقُولُونَ :

نَحْنُ الَّذِينَ بَاتِعُوا مُحَمَّدًا . عَلَى الْإِسْلَامِ مَا بَيْنَنَا أَبَدًا

وَالَّتِي ﷺ يُجِيبُهُمْ ، وَيَقُولُ : (اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ . فَبَارِكْ فِي الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ) .

١١٦٦ : (القاعدون) عن الجهاد . (علها) عليها ، أي يقرؤها عليه ليكتبها . (ترض) من الرض وهو الدق والجرش . (سري عنه) كشف وأزيل ما يجده من نقل الوحي . (أولي الضرر) أصحاب الضرر من عسى أو مرض مزمن أو غيره .

١١٦٧ : أخرجه مسلم في الجهاد والسير ، باب : غزوة الأحزاب وهي الخندق ، رقم : ١٨٠٥ . (غداة) وقت الضحوة . (النصب) التعب . (العيش) المعثر والباقي . (متوهم) ظهورهم .

١١٦٨ : عَنِ الرَّبَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ يُنْقَلُ التُّرَابَ وَقَدْ وَارَى التُّرَابُ بَيَاضَ بَطْنِهِ ، وَهُوَ يَقُولُ : (لَوْلَا أَنْتَ مَا أَهْتَدَيْتَنَا ، وَلَا نَصَدَقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا ، فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْنَا ، وَكَبَّتِ الْأَقْدَامُ إِنْ لَا تَيْنَا ، إِنْ الْأَكْلِ قَدْ بَقِيَ عَلَيْنَا ، إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةَ آيَاتِنَا) .

١١٦٩ : عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي غَزَاةٍ ، فَقَالَ : (إِنَّ أَقْوَامًا بِالْمَدِينَةِ خَلَفْنَا ، مَا سَلَكْنَا شَيْبًا وَلَا وَاوِيًا إِلَّا وَهُمْ مَعَنَا فِيهِ ، حَسِبُهُمُ الْعُدُنُ) .

١١٧٠ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، بَعَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا) .

١١٧١ : عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا ، وَمَنْ خَلَّفَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجْرِي فَقَدْ غَزَا) .

١١٧٢ : عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ بَيْتًا بِالْمَدِينَةِ غَيْرَ بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ إِلَّا عَلَى أَرْوَاجِهِ ، فَقِيلَ لَهُ ، فَقَالَ : (إِنِّي أَرْحَمُهَا ، قُتِلَ أَخُوهَا مَعِي) .

١١٦٨ : أخرجه مسلم في الجهاد والسير ، باب : غزوة الأحزاب وهي الخندق ، رقم : ١٨٠٣ .
(واری) ستر وأغشى . (السكينة) الطمأنينة والأمن . (لافتيا) الكفار . (الأل) الذين . (بقوا) ظلما وتعلوا . (فتنة) شركا . (أيينا) امتعنا .

١١٦٩ : (شعبًا) طريقًا في الجبل . (معا فيه) بقلوبهم وبيتهم ، فهم معنا في الأجر والثواب . (حسبهم) منهم من الخروج . (العدن) من مرض أو عدم ثقة أو غير ذلك .

١١٧٠ : أخرجه مسلم في الصيام ، باب : فضل الصيام في سبيل الله لمن يطيقه .. ، رقم : ١١٥٣ .
(في سبيل الله) أي وهو في الجهاد ، أو مخلصًا لله تعالى فيه . (سبعين خريفًا) مسافة سير سبعين سنة .

١١٧١ : أخرجه مسلم في الإمارة ، باب : فضل إعانة الغازی في سبيل الله .. ، رقم : ١٨٩٥ .
(جهز غازیًا) هيا له ما يحتاجه في سفره وغزوه ، والغزو الجهاد . (فقد غزا) كتب له أجر الغزو وإن لم يغر ، لأنه ساعد عليه . (خلف غازیًا) قام مقامه في قضاء حاجات أهله حال غيبته . (يجري) بإحسان وأمانة وإخلاص .

١١٧٢ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل أم سلمة أم أنس بن مالك .. ، رقم : ٢٤٥٥ .
(لم يكن يدخل بيتًا) أي يكثر الدخول إليه ، وكانت خالة أمه من الرضاع . (فقيل له) فسل عن سبب كثرة دخوله . (أرحمها) أرق لها وأعطف عليها . (أخوها) حرام بن ملحان ، قتل يوم بدر معونة . (معي) مع عسكري نصرته للدين .

١١٧٣ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ أُنِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَابِتَ بْنِ قَيْسٍ ، وَقَدْ حَسَرَ عَنْ فَعْدَيْهِ وَهُوَ يَتَحَنَّنُ ، فَقَالَ : يَا عَمُّ ، مَا بِحَبْسِكَ أَنْ لَا تُجِئِي ؟ قَالَ : الْآنَ يَا أُمَّنَ أَخِي ، وَجَعَلَ يَتَحَنَّنُ ، يُعْنِي مِنَ الْحَنَوطِ ، ثُمَّ جَاءَ فَجَلَسَ ، فَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ انْكِشَافًا مِنَ النَّاسِ ، فَقَالَ : هَكَذَا عَنْ وَجْهِهَا حَتَّى نَضَارِبَ الْقَوْمَ ، مَا هَكَذَا كَمَا نَفَعَلُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، بِنِسَاءٍ مَا عَوَدْتُمْ أَقْرَانَكُمْ .

١١٧٤ : عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (مَنْ يَأْتِنِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ) .
يَوْمَ الْأَحْزَابِ ، قَالَ الزُّبَيْرُ : أَنَا ، ثُمَّ قَالَ : (مَنْ يَأْتِنِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ) . قَالَ الزُّبَيْرُ : أَنَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (إِنْ لِكُلِّ نَهْيٍ حَوَارِيًّا ، وَحَوَارِيٍّ الزُّبَيْرُ) .

١١٧٥ : عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : (الْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ : الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ) .

١١٧٦ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (الْبِرْكَةُ فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ) .

١١٧٣ : (حسر) كشف . (يتحنن) يستعمل الحنوط . وهو عطر مركب من أنواع الطيب ، يطيب به الميت غالباً . (بحسبك) يؤخرك . (انكشافاً) أي فذكر أنس في حديثه نوعاً من الانهزام . (هكذا عن وجوهنا) افسحوا لنا . (نضارب القوم) نقاتلهم . (ما هكذا كنا نفعل) ما كان الصف ينصرف عن موضعه خلال القتال . (بشما عودتم أقرانكم) نظراءكم في القوة ، والمراد توبيخ المهزيمين على ما عودوا عليه نظراءهم من العدو أن يفروا من أمامهم ، فيطمعوا فيهم .

١١٧٤ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل طلحة والزبير ، رضي الله عنهما ، رقم : ٢٤١٥ .
(القوم) المراد بنو قريظة من اليهود . (حوارياً) خاصة من أصحابه ، وخالصاً من أنصاره .

١١٧٥ : أخرجه مسلم في الإمامة ، باب : الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة ، رقم : ١٨٧٣ .
(معقود) ملازم لها ، كأنه مربوط فيها . (نواصيها) جمع ناصية وهي الشعر المسترسل على الجهة .
(الخبر) العاجل وهو الربيع والغنيمية ، والآجل وهو الثواب عند الله عز وجل . (الأجر) الثواب في الآخرة .
(المغنم) الغنيمية في الدنيا .

١١٧٦ : أخرجه مسلم في الإمامة ، باب : الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة ، رقم : ١٨٧٤ .
(البركة) للزيادة والتمام والخير .

١١٧٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (مَنْ أَحْبَسَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، إِيمَانًا بِاللَّهِ ، وَتَصَدِيقًا بِوَعْدِهِ ، فَإِنَّ شِبَعَهُ وَرَبَّهُ وَرَوْثَهُ وَبَوَلَّهُ فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) .

١١٧٨ : عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي حَائِطِنَا فَرَسٌ يُقَالُ لَهُ اللَّحِيفُ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : اللَّحِيفُ .

١١٧٩ : عَنْ مُعَاذِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنْتُ رَدَفَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى جِمَارٍ يُقَالُ لَهُ عُمَيْرٌ ، فَقَالَ : (بَا مُعَاذُ ، هَلْ تَدْرِي حَقَّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ ، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ) . قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : (فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ ، وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا . وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا) . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَفَلَا أُبَشِّرُ بِهِ النَّاسَ ؟ قَالَ : (لَا تُبَشِّرُهُمْ فَيَتَكَلَّبُوا) .

١١٨٠ : عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ فَرَجٌ بِالْمَدِينَةِ ، فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَسًا تَنَا يُقَالُ لَهُ مَنْدُوبٌ ، فَقَالَ : (مَا رَأَيْتُمْ مِنْ فَرَجٍ ، وَإِنْ وَجَدْتُمْ لِحَبْرًا) .

١١٨١ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ : فِي الْفَرَسِ ، وَالْمَرْأَةِ ، وَالْذَّارِ) .

١١٧٧ : (احبس) حبأ وأعد . (في سبيل الله) بنية الجهاد . (إيمانا بالله) امتثالاً لأمره . (تصديقاً بوعده) الذي وعده به من الثواب على ذلك . (ربه) ما يرويه من الماء . (روثه) فضلاته . (في ميزانه) أي يوضع نواب هذه الأشياء في كفة حسانه .

١١٧٨ : (حائطنا) هو البستان من النخل إذا كان له جدار . (الحيف) ومعناه طويل الذنب .

١١٧٩ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة ، رقم : ٣٠ . (ردف) راكباً خلفه . (خفير) من العفرة وهي حمرة يجالطها يياض . (من لا يشرك به شيئاً) أي وقد عبده حتى عبادته بالتزام أمره واجتناب نهيهِ . (فيتكلموا) على ذلك ولا يجتهدون في الخير والطاعة .

١١٨٠ : (فرج) خوف من علو . (من شيء) يوجب الفرج . (لحبراً) واسع الجري .

١١٨١ : (الشؤم) التشاؤم ، والمعنى : إذا وجد التشاؤم فإنما يوجد في هذه الثلاثة : (الفرس) في جسدها ونفوسها ، أو عدم الفزوع عليها . (المرأة) إذا كانت سليطة اللسان أو غير قائمة . (الذار) إذا كانت ضيقة ، أو قريبة

١١٨٢ : عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَعَلَ لِلْفَرَسِ سَمَيْنِ وَلِصَاحِبِهِ سَهْمًا .

١١٨٣ : عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّهُ قَالَ لَهُ رَجُلٌ : أَفَرَزْتُمْ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَوْمَ حُنَيْنٍ ؟ قَالَ : لَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ لَمْ يَغِرْ ، إِنَّ هَوَازِنَ كَانُوا قَوْمًا رُمَاءَ ، وَإِنَّا لَمَّا لَقِينَاهُمْ حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ فَأَنْهَرْتُمُوهُمُ ، فَأَقْبَلَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى الْفَنَائِمِ وَاسْتَقْبَلُونَا بِالسَّهَامِ ، فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَغِرْ ، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ وَإِنَّهُ لَعَلَّ بَعْضِيهِ الْبَيْضَاءِ ، وَإِنَّ أَبَا سُفْيَانَ أَخِيذَ يَلْبِغِيهَا وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ : (أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ) .

١١٨٤ : عَنِ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَاقَةٌ تُسَمَّى الْقَضَاءَ ، لَا تُسَبِّحُ قَالَ الرَّوَايُ : أَوْ لَا تَكَادُ تُسَبِّحُ ، فَجَاءَ أُعْرَابِيٌّ عَلَى قَعُودٍ فَسَبَّحَهَا ، فَشَتَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ حَتَّى عَرَفَهُ ، فَقَالَ : (حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَرْتَفِعَ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ) .

١١٨٥ : عَنِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ قَسَمَ مَرُوطًا بَيْنَ نِسَاءِ مِنْ نِسَاءِ الْمَدِينَةِ ، فَبَيَّ مِرْطًا جَيِّدًا ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ مَنْ عِنْدَهُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، أَعْطِ هَذَا ابْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي عِنْدَكَ ، يُرِيدُونَ أُمَّ كُلْتُمُ بِنْتِ عَلِيٍّ ، فَقَالَ عُمَرُ : أُمَّ سَلِيطٍ أَحَقُّ . وَأُمَّ سَلِيطٍ مِنْ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ ، مِمَّنْ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . قَالَ عُمَرُ : فَإِنَّهَا كَانَتْ تَزْفُرُ لَنَا الْقُرْبَ يَوْمَ أُحُدٍ .

١١٨٦ : عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ مَعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كُنَّا نَفْزُوعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَسَبَّ الْقَوْمَ ، وَحَمَدُوهُمْ ، وَتَرَدُّ الْجَرْحَى وَالْقَتْلُ إِلَى الْمَدِينَةِ .

١١٨٢ : (جعل) من الغنيمة . (سجين) نصيبين .

١١٨٣ : (هوازن) قبيلة كبيرة من العرب . (رماء) ماهرين في رماية النبل . (أخذ بلجامها) يكفها عن الإسراع ، واللجام ما يوضع في فم الفرس للتمكن منها .

١١٨٤ : (قعود) ما صار يركب من الإبل . (فتش) صعب . (عرف أثر ذلك في وجوههم) (وضعه) خضفه وأذله .

١١٨٥ : (مروطا) جمع مرط وهو كساء من صوف أو حرير . (تزفر) تحمّل ، وقيل : تحرز وتخييط .

١١٨٧ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ سَهْرًا ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ ، قَالَ : (لَيْتَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِي صَالِحًا بَحْرُسِي اللَّيْلَةِ) . إِذْ سَمِعْنَا صَوْتَ سِلَاحٍ ، فَقَالَ : (مَنْ هَذَا) . فَقَالَ : أَنَا سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ جِئْتُ لِأَحْرُسَكَ ، وَنَامَ النَّبِيُّ ﷺ .

١١٨٨ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (تَمَسَّ عَيْدُ الدِّينَارِ ، وَعَيْدُ الدَّرَاهِمِ وَعَيْدُ الْخَمِيصَةِ ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ ، تَمَسَّ وَأَنْتَكَسَ ، وَإِذَا شَيْكَ فَلَا أَنْتَقَشَ ، طَوَى لِيَمْدِي أَخِيذُ بَعَانًا قَرَسِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أَشَعَّتْ رَأْسُهُ ، مُعَبَّرٌ قَدَمَاهُ ، إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ ، إِنْ أَسْتَأَذَنَ لَمْ يُؤْذَنَ لَهُ ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ) .

١١٨٩ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ أُخْدَعُهُمْ ، فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ رَاجِعًا وَبَدَأَ لَهُ أَحَدٌ ، قَالَ : (هَذَا جَبَلٌ يُجِينَا وَنُحِيَهُ) .

١١٩٠ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، أَكْثَرْنَا ظِلًّا الَّذِي

١١٨٧ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : في فضل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ، رقم : ٢٤١٠ . (سهر) أي كان يسهر الليل حذر أن يتأله عدو .

١١٨٨ : (تمس) سقط على وجهه ، أو شئ وهلك . (عيد الدينار) مجاز عن الحرص عليه وتحمل الذلة من أجله ، فن بالغ في طلب شيء وانصرف عمله كله إليه صار كالعابد له . (القطيفة) دثار مخمل ، والدثار ما يلبس فوق الشعار ، والشعار ما لابس الجسد من الثياب . (الخميصة) كساء أسود مربع له خطوط . (أعطى) من المال . (رضي) عن الله تعالى وعمل العمل الصالح . (انتكس) انقلب على رأسه ، وهو دعاء عليه بالخيبة والخسران . (شيك) أصابته شوكة . (للا انتقش) فلا قدر على إخراجها بالمشاقش ولا خرجت ، والمراد : إذا أصيب بأقل أذى فلا وجد معيناً على الخلاص منه . (طوى) من الطيب ، أي كانت له حياة طيبة وجزاء طيب . (بعان) لجام . (أشعت) متفرق الشعر غير مسرح . (إن كان في الحراسة) جعل في مقدمة الجيش ليحرسه من العدو . (كان في الحراسة) قام بها راضياً . (الساق) مؤخرة الجيش .

١١٩٠ : أخرجه مسلم في الصيام ، باب : أجر المفطر في السفر إذا تولى العمل ، رقم : ١١١٩ . (أكثرنا ظلاً..) يريد أنه لم يكن لهم أختية يستظلون بها ، لما كانوا عليه من القلة ، فكان بعضهم يضع يده على رأسه يثني بها الشمس ويستظل ، وبعضهم يضع كساءه يستظل به ، ولا يوجد ما هو فوق

يَسْتَنْظِلُ بِكِسَابِهِ ، وَأَمَّا الَّذِينَ صَامُوا فَلَمْ يَمْعَلُوا شَيْئًا ، وَأَمَّا الَّذِينَ أَطْفَرُوا فَبَقُوا الرُّكَّابَ وَأَمْتَهُنَا وَعَاجِلُهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (ذَهَبَ الْمُطْفَرُونَ الْبِرَمَ بِالْأَجْرِ) .

١١٩١ : عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (رَبَاطٌ يَوْمٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا ، وَمَوْضِعٌ سَوَاطِئُ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا ، وَالرَّوْحَةُ يَرُوحُهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أَوْ الْعَدْوَةُ ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا) .

١١٩٢ : عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ : رَأَى سَعْدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ لَهُ فَضْلًا عَلَى مَنْ دُونَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (هَلْ تُنْصَرُونَ وَتُرْزَقُونَ إِلَّا بِضَعْفَائِكُمْ) .

١١٩٣ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (يَا أَيُّ زَمَانٍ يَغْزُو بِقَامٍ مِنَ النَّاسِ ، يُقَالُ : فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ ؟ يُقَالُ : نَعَمْ ، فَيُفْتَحَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ يَا أَيُّ زَمَانٍ ، يُقَالُ : فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ ؟ يُقَالُ : نَعَمْ ، فَيُفْتَحَ ، ثُمَّ يَا أَيُّ زَمَانٍ ، يُقَالُ : فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ صَاحِبَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ يُقَالُ : نَعَمْ ، فَيُفْتَحَ) .

ذلك . (فلم يعملوا شيئاً) لمجرهم . (الركاب) الإبل التي يسار عليها . أثاروها إلى الماء للسقي وغيره . (امتنهنوا وعاجلها) خدموا الصائمين ، فتناولوا السقي والطبخ ، وهبئوا العلف ، وضربوا الأبنية والخيام . (بالأجر) أخذوا الأجر الكامل الأوفر ، لتعدي نفعهم لغيرهم ، بينما كان للصائمين أجر صيامهم وحده ، لأن نفعهم كان قاصراً عليهم .

١١٩١ : أخرجه مسلم في الإمامة ، باب : فضل الغلوة والروحة في سبيل الله ، رقم : ١٨٨١ .
الرباط هو ملازمة المكان الذي بين المسلمين والكفار لحراسة المسلمين ، أي أقيموا على الجهاد .
(الغلوة) زمن ما بين طلوع الشمس إلى الزوال . (الروحة) زمن ما بين الزوال إلى الليل ، والمعنى : قضاء مثل هذا الوقت في سبيل الله أكثر ثواباً من التصديق بالدنيا وما فيها ، أو خير لمن فعل ذلك مما لو ملك الدنيا وما فيها .

١١٩٢ : (رأى) ظن . (فضلاً) زيادة منزلة ، بسبب شجاعته وغناه ونحو ذلك . (بضعاثكم) بركتكم ودعائهم .
لصفاء ضمايرهم وقلة تعلمهم بزخرف الدنيا ، فيقلب عليهم الإخلاص في العبادة ، ويستجاب دعاؤهم .
١١٩٣ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : فضل الصحابة ثم الذين يلونهم .. ، رقم : ٢٥٣٢ .
(فنام) جماعة ، ولا واحد له من لفظه . (فافتح) عليكم بركته .

١١٩٤ : عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ ، حِينَ صَفَّفَا لِقُرَيْشٍ وَصَفَّوْنَا : (إِذَا أَكْبَبُوكُمْ فَعَلَيْكُمْ بِالْبَلْبَلِ) .

١١٩٥ : عَنْ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّصِيرِ مِمَّا آفَاهُ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ ، مِمَّا لَمْ يُوَجِّهْ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ بِحَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ ، فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاصَّةً ، وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً سَنِيَّةً ، ثُمَّ يُجْعَلُ مَا بَقِيَ فِي السَّلَاحِ وَالْكَرَاعِ ، عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ .

١١٩٦ : عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُعْطِي رَجُلًا بَعْدَ سَعْدٍ ، سِعْمَةً يَقُولُ : (أَزِمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي) .

١١٩٧ : عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَقَدْ فَتَحَ الْفَتْوحَ قَوْمٌ ، مَا كَانَتْ حِلْيَةُ سَيُوفِهِمْ اللَّذَّهَبَ وَلَا الْفِصَّةَ ، إِنَّمَا كَانَتْ حِلْيَتُهُمُ الْعَلَابِيُّ وَالْأَلَكُ وَالْحَدِيدُ .

١١٩٨ : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ فِي قُبَّةٍ : (اللَّهُمَّ إِنِّي أَنْشُدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ ، اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ لَمْ تَعْبُدْ بَعْدَ الْيَوْمِ) . فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ فَقَالَ :

١١٩٤ : (أَكْبَبُوكُمْ) دنوا منكم وقاربوكم . (فعلبيكم بالبلل) فارموم بها ، وهي السهام العربية .

١١٩٥ : أخرجه مسلم في الجهاد والسير ، باب : حكم النبي ، رقم : ١٧٥٧ .

(آفاه) من النبي وهو ما حصل للمسلمين من أموال الكفار من غير قتال . (يوجف) من الإيجاف وهو الإسراع في السير . (ركاب) الإبل التي يسار عليها . (خاصة) اختص بها ولم يشاركه فيها أحد . (الكراع) الخيل . (عنة في سبيل الله) استعداداً للجهاد، والمنة كل ما يعد لحوادث الدهر من سلاح وغيره . ١١٩٦ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : في فضل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ، رقم : ٢٤١١ . (بعد سعد) بن أبي وقاص رضي الله عنه ، أي يمثل ما فداه به . (فدائك أبي وأمي) هذا القول لإظهار كامل البر والحمية ، وليس المراد به تقديم المخاطب على الوالدين واحترامهما والبر بهما .

١١٩٧ : (قوم) المراد الصحابة رضي الله عنهم ومن كان معهم في الفتح . (حلية سيوفهم) ما تزين به . (العلابي) الجلود غير المدبوغة . (الألوك) الرصاص ، ولم يكن الصحابة يزينون سلاحهم بالذهب وغيره ، لاستفنائهم بسبب الإيمان عن هيبه المظاهر .

١١٩٨ : (قبة) بيت صغير من الخيام ، وكل بناء مدور . (أنشدك) أسألك . (إن شئت) هلاك المؤمنين . (لم تعبد بعد اليوم) لأنه لا يبقى من يدعو إلى الله عز وجل ، وهوى شوكه الباطل .

حَسْبُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَدْ أَلْحَحْتَ عَلَيَّ رَبِّكَ ، وَهُوَ فِي الدُّرُجِ ، فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ :
سَيَهَيِّزُ الْجَمْعَ وَيُؤَلِّقُونَ الذَّبِيرَ . بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمُ وَالسَّاعَةُ أَذَى وَأَمْرُهُ . فِي رِوَايَةٍ :
وَذَلِكَ يَوْمَ بَدْرٍ .

١١٩٩ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ
فِي قَيْصِرٍ مِنْ حَرِيرٍ ، مِنْ حِكْمَةٍ كَانَتْ يِهَيِّمًا .

وَعَنْهُ فِي رِوَايَةٍ : أَنَّهُمَا شَكَرَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - بِنَعْيِ الْقَمَلِ - فَأَرْخَصَ لَهُمَا فِي الْحَرِيرِ .

١٢٠٠ : عَنْ أُمِّ حَرَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا :

أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّيِّ يَغْزُونَ الْبَحْرَ قَدْ أُوجِبُوا) . قَالَتْ
أُمُّ حَرَامٍ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا فِيهِمْ ؟ قَالَ : (أَنْتِ فِيهِمْ) . ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (أَوَّلُ
جَيْشٍ مِنْ أُمَّيِّ يَغْزُونَ مَدِينَةَ قَيْصَرَ مَغْضُورٌ لَهُمْ) . قُلْتُ : أَنَا فِيهِمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : (لَا) .

١٢٠١ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (تَقَاتِلُونَ
الْيَهُودَ ، حَتَّى يَخْتَبِيَ أَحَدُهُمْ وَرَاءَ الْحَجَرِ ، يَقُولُ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَأَيْتُ قَاتِلَهُ) .

١٢٠٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى
تَقَاتِلُوا الْيَهُودَ ، حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ وَرَاءَهُ الْيَهُودِيُّ : يَا مُسْلِمُ ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَأَيْتُ قَاتِلَهُ) .

(حسبك) يكفبك . (ألححت) بالفت في الدعاء وأطلت فيه ودلوت عليه . (سيهزم الجمع) سيفرق
جمعهم ويتلاشى . (يؤلقون الذبير) يديرون ظهورهم ، أي يفرون منهزمين . (أذى) أشد وأظف ، من
الداية وهي الأمر الشديد الذي لا يهتدى له . (أمر) أعظم بلية وأشد مرارة عليهم . / القمر : ٤٦ .

١١٩٩ : أخرجه مسلم في اللباس والزينة ، باب : إباحة لبس الحرير للرجل إذا كان به حكمة ، رقم : ٢٠٧٦ .
(رخص) من الرخصة وهي تشريع حكم تسليلاً واستثناء لعذر . (حكمة) داء يكون بالجلد .

١٢٠٠ : (أوجبوا) لأنفسهم دخول الجنة بمجاهدته في سبيل الله تعالى .

١٢٠٢ : أخرجه مسلم في القتن وأشرطة الساعة ، باب : لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل ، رقم : ٢٩٢٢ .
(لا تقوم الساعة) المراد تأكيد أن هذا الأمر واقع لا محالة ، وربما كان قريباً ، وليس المراد أنه من
علامات قيام الساعة ، والساعة القيامة ولازلها .

١٢٠٣ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (لَا تَقْرُمُ السَّاعَةَ حَتَّى تَقَاتِلُوا التُّرِكَ ، صِيغَارَ الْأَعْيُنِ ، حُمْرَ الْوُجُوهِ ، ذَلْفَ الْأَنْوْفِ ، كَأَنَّ وُجُوهُهُمْ الْجَبَانُ الْمَطْرُقَةُ ، وَلَا تَقْرُمُ السَّاعَةَ حَتَّى تَقَاتِلُوا قَوْمًا يَمَالُهُمُ الشَّعْرُ) .

١٢٠٤ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ ، فَقَالَ : (اللَّهُمَّ مَثِرَةَ الْكِنَابِ سَرِيعَ الْحِسَابِ ، اللَّهُمَّ أَهْزِمِ الْأَحْزَابَ ، اللَّهُمَّ أَهْزِمْهُمْ وَزَلْزِلْهُمْ) .

١٢٠٥ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ الْيَهُودَ دَخَلُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا : السَّأْمُ عَلَيْكَ ، فَلَمَعَتْهُمْ ، فَقَالَ : (مَا لَكَ) . قُلْتُ : أَوْ لَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا ؟ قَالَ : (فَلَمْ تَسْمَعِي مَا قُلْتُ : وَعَلَيْكُمْ) .

١٢٠٦ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَدِمَ طُفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو النَّدَوِيُّ وَأَصْحَابُهُ ، عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ دَوْسًا عَصَتْ وَأَبَتْ ، فَأَدْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا ، فَيُقِيلَ : هَلَكْتَ دَوْسٌ ، قَالَ : (اللَّهُمَّ أَهْدِ دَوْسًا وَأْتِ بِهِمْ) .

١٢٠٣ : أخرجه مسلم في الفتن وأشراف الساعة ، باب : لا تهتم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل ، رقم : ٢٩١٢ .
(ذلف الأنوف) في أنوفهم فطس وقصر ، مع استواء الأرنبة وغلظها .

(الجان) جمع بين وهو الترس . (المطرقة) أليست الأطرقة من الجلود ، وهي الأختية ؛ جمع طراق ، وهي جلدة تقدر على قدر الترس وتلتصق عليها . شبه وجوههم بالترس لبطها وتدويرها ، وبالطرقة لغلظها وكثرة لحمها ، وتور وجاتها .

١٢٠٤ : أخرجه مسلم في الجهاد والسير ، باب : كراهة تمني لقاء العدو ، وباب : استحباب الدعاء بالصر عند لقاء العدو ، رقم : ١٧٤٢ .

(أهزم الأحزاب) أكرمهم وبدد هملهم ، والأحزاب قريش وغلظان ومن ناصرهما . (زلزلم) اجعلهم غير مستقرين ، لا يثبتون عند اللقاء ، بل تليش عقولهم وترتمد أقدامهم .

١٢٠٥ : أخرجه مسلم في السلام ، باب : النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم ، رقم : ٢١٦٥ . (السأم) معناه الموت . (فلمعتهم) أي قالت عائشة ؛ فلعت هؤلاء اليهود بسبب قولهم . (مالك) أي شيء حصل لك حتى لمعتهم .

١٢٠٦ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل غفار وأسلم وجهينة .. ، رقم : ٢٥٢٤ . (دوس) قبيلة من قبائل اليمن . (فقيلا) قال ذلك من حضر المجلس ، لظنه أن رسول الله ﷺ سيدعو عليهم . (هلكت دوس) استمحت الهلاك إذا دعا عليها رسول الله ﷺ .

١٢٠٧ : عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

اللَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ : (لَأَعْطِيَنَّ الرَّابَةَ رَجُلًا يَبْتَغِ اللَّهَ عَلَى يَدَيْهِ) . فَضَامُوا يَرْجُونَ لِذَلِكَ أَنَّهُمْ يُعْطَى ، فَدَدُوا وَكُلَّهُمْ يَرْجُونَ أَنْ يُعْطَى ، قَالَ : (أَيْنَ عَلِيٌّ) . قِيلَ : بِشَكِيِّ عَيْنَيْهِ ، فَأَمَرَ فَدَعِيَ لَهُ ، فَصَبَّ فِي عَيْنَيْهِ ، فَبَرَأَ مَكَانَهُ حَتَّى كَانَهُ لَمْ يَكُنْ بِهِ فَيْءٌ ، قَالَ : نَعَابِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا ؟ قَالَ : (عَلَى رَسُولِكَ ، حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ بِكَ رَجُلٌ وَاحِدٌ خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ) .

١٢٠٨ : عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَقِئْنَا كَانَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ .

إِذَا خَرَجَ فِي سَفَرٍ - إِلَّا يَوْمَ الْحَبِيسِ .

١٢٠٩ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْثٍ ، وَقَالَ لَنَا :

(إِنَّ لَقَيْتُمْ فَلَانًا وَفَلَانًا - لِرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ سَهَاهُمَا - فَحَرِّقُوهُمَا بِالنَّارِ) . قَالَ : ثُمَّ أُتِينَاهُ نُودَعُهُ حِينَ أَرَدْنَا الْخُرُوجَ ، قَالَ : (إِنِّي كُنْتُ أَمَرْتُكُمْ أَنْ تَحْرَقُوا فَلَانًا وَفَلَانًا بِالنَّارِ ، وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذِّبُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ ، فَإِنْ أَخَذْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا) .

١٢١٠ : عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ حَقٌّ

مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِالْمَعْصِيَةِ ، فَأَذَا أَمْرٌ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا تَسْمَعْ وَلَا طَاعَةَ) .

١٢٠٧ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، رقم : ٢٤٠٦ .

(الرابية) العلم . (ضاموا يرجون) ضام كل من الصحابة راجباً أن تعطى الرابة له . (لذلك) لبتح

على يديه . (على رسلك) اتند في السير . (بساحتهم) الساحة المكان المشع بين دور الحمى ونحوه . (رجل)

المراد : ما يعم الذكر والأنثى . (حمر النعم) الإبل الحمراء ، وكانت أنفس الأموال عند العرب .

١٢٠٨ : (قلما) قل فعل ماض دخلت عليه ما ، ومعناه : قليل .

١٢٠٩ : (بعث) جيش ، وكان أميرهم حمزة بن عمرو الأسلمي . (فَلَانًا وَفَلَانًا) هما هبار بن الأسود ورفيفه .

اللدان نخسا بغير زيب بنت رسول الله ﷺ عند هجرتها فحافت فأسقطت حملها ومرضت من ذلك .

١٢١٠ : (حق) واجب للإمام على الرعية - طلالا أنه إمام عدل .

١٢١١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ) . وَيَقُولُ : (مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ ، وَمَنْ يُطِيعِ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي ، وَمَنْ يَعْصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي ، وَإِنَّمَا الْإِمَامُ جَنَّةٌ ، يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ وَيَتَّقَى بِهِ ، فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَعَدَلَ فَإِنَّ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرًا ، وَإِنْ قَالَ بِغَيْرِهِ فَإِنَّ عَلَيْهِ مِنْهُ) .

١٢١٢ : عَنْ أَبِي عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : رَجَعْنَا مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ ، فَمَا أَجْتَمَعَ مِنَّا اثْنَانِ عَلَى الشَّجَرَةِ الَّتِي بَابِعْنَا تَحْتَهَا ، كَانَتْ رَحْمَةً مِنَ اللَّهِ . قِيلَ لَهُ : عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَابِعْتُمْ ، عَلَى الْمَوْتِ ؟ قَالَ : لَا ، بَلْ بَابِعْتُمْ عَلَى الصَّبْرِ .

١٢١٣ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَمَّا كَانَ زَمَنُ الْحَرَّةِ أَتَاهُ آتٌ فَقَالَ لَهُ : إِنَّ أَبْنَ حَنْظَلَةَ يُبَايِعُ النَّاسَ عَلَى الْمَوْتِ ، فَقَالَ : لَا أَبَايِعُ عَلَى هَذَا أَحَدًا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

١٢١٤ : عَنْ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ثُمَّ عَدَلْتُ إِلَى ظِلِّ الشَّجَرَةِ ، فَلَمَّا خَفَّ النَّاسُ قَالَ : يَا أَبْنَ الْأَسْوَجِ

١٢١١ : (الآخرون) في الدنيا . (السابقون) في الآخرة . (الأمير) أمير السرية ، أو ولاة الأمور مطلقاً . (الإمام) الحاكم الأعلى القائم بشؤون الأمة . (جنة) ستره ووقاية ، لأنه يمنع العدو من أذى المسلمين ، ويمنع الناس من أذى بعضهم بعضاً . (يقاتل من ورثته) يقاتل معه الكفار والبيعة وسائر أهل الفساد . (يتق به) يحس به ويتقوى ، وقيل : يرجع إليه في الرأي والتدبير . (بغيره) أمر بغير تقوى الله تعالى وعده . (فإن عليه منه) فإن الوبال الحاصل منه عليه لا على الأمور .

١٢١٢ : (المقبل) الذي بعد عام صلح الحديبية . (فا اجتمع منا اثناذ) ما وافق منا رجلان أنها هي التي بايعنا تحتها . بل خفي مكانها علينا . قال النووي : سبب خطائها أن لا يفتن الناس بها ، لا جرى تحتها من الخير ونزول الرضوان والسكينة وغير ذلك ، فلو بقيت ظاهرة معلومة لحيفت نظم الأعراب والجهال إياها ، وعيادتهم إياها ، فكان خطاؤها رحمة من الله تعالى . [شرح مسلم : الإمارة ، باب : استحباب مبايعة الإمام الجيش ..] (كانت رحمة من الله) أي كانت موضع رحمة الله تعالى ومحل رضوانه لتزول القرآن بذلك .

١٢١٣ : أخرجه مسلم في الإمارة ، باب : استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال ، رقم : ١٨٦١ . (زمن الحره) وهي الواقعة التي كانت في المدينة زمن يزيد بن معاوية ، والحره كل أرض ذات حجارة سود ، والمراد حره شرقي المدينة . (ابن حنظلة) عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر الذي يعرف أبوه بفصيل اللاتكة .

١٢١٤ : أخرجه مسلم في الإمارة ، باب : استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال ، رقم : ١٨٦٠ . (خف الناس) قل الذين كانوا يبايعونه ﷺ .

أَلَا تَبَإِعُ) . قَالَ : قُلْتُ : قَدْ بَآبَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : (وَأَيْضًا) . فَبَآبَعْتُهُ الثَّانِيَةَ . قَبِلَ لَهُ : يَا أَبَا مُسْلِمٍ ، عَلَى أَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تَبَآبِعُونَ يَوْمَئِذٍ ؟ قَالَ : عَلَى الْمَوْتِ .

١٢١٥ : عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنَا وَأَخِي فَقُلْتُ : بَآبِعْنَا عَلَى الْهِجْرَةِ ، فَقَالَ : (مَضَتْ الْهِجْرَةُ لِأَهْلِهَا) . فَقُلْتُ : عَلَامَ تَبَآبِعْنَا ؟ قَالَ : (عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ) .
 ١٢١٦ : عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَقَدْ أَتَانِي الْيَوْمَ رَجُلٌ ، فَسَأَلَنِي عَنْ أَمْرٍ مَا دَرَيْتُ مَا أَرَدَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : أَرَأَيْتَ رَجُلًا مُؤَدِّيًا نَشِيطًا ، يُخْرَجُ مَعَ أَمْرَانَا فِي الْمَغَارِي ، يَبْعِرُ عَلَيْنَا فِي أَشْيَاءٍ لَا نَحْصِيهَا ؟ فَقُلْتُ لَهُ : وَاللَّهِ مَا أَذْرِي مَا أَقُولُ لَكَ ، إِلَّا أَنَا كَمَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَكَيْفَ أَنْ لَا يَبْعِرَ عَلَيْنَا فِي أَمْرٍ إِلَّا مَرَّةً حَتَّى تَفْعَلَهُ ، وَإِنْ أَحَدَكُمَا لَنْ يَزَالَ يَجْرِي مَا أَتَى اللَّهَ ، وَإِذَا شَكَّ فِي نَفْسِهِ شَيْءٌ سَأَلَ رَجُلًا فَشَفَاهُ مِنْهُ ، وَأَوْشَكَ أَنْ لَا يَجِدُوهُ ، وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، مَا أَذْكَرُ مَا غَبَرَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا كَالثَّلْبِ ، شُرِبَ صَفْوُهُ وَبَقِيَ كَدْرُهُ .

١٢١٧ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا ، أَنْتَظَرَ حَتَّى مَالَتْ الشَّمْسُ ، ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ خَطِيبًا قَالَ : (أَيُّهَا النَّاسُ ، لَا تَتَمَتَّوْا لِقَاءَ الْعُلُوِّ ، وَسَلُّوْا اللَّهُ الْعَافِيَةَ ، فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمُ قَاصِرِيْرُوا ، وَأَعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ . ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ مَنَّرِ الْكِتَابِ ، وَمُجْرِي السَّحَابِ ، وَهَازِمِ الْأَحْزَابِ ، أَهْرِمْتُهُمْ وَأَنْصَرْنَا عَلَيْهِمْ) .

(أيضًا) مرة أخرى .

١٢١٥ : أخرجه مسلم في الإمامة ، باب : المباينة بعد فتح مكة على الإسلام والجهاد ، رقم : ١٨٦٣ .
 (مضت الهجرة) ثبت حكمها وانتهى . (لأهلها) الذين هاجروا قبل الفتح .

١٢١٦ : (مؤدِّيًا) ذا أداة للحرب كاملة ، وقيل : معناه قويًا متمكنًا . (نَشِيطًا) يخف ويسرع للأمر الذي يريد فعله . (يَبْعِرُ عَلَيْنَا) يشدد علينا ، من العزم وهو الأمر الجازم الذي لا تردده فيه . (لا نحصيا) لا نطيعها . (شك في نفسه شيء) شكك نفسه في شيء وتردد فيه أجازت أم لا . (فشفاه منه) أزال مرض تردده عنه بإجابته له بالحق . (أوشك أن لا يجدهوه) كاد أن لا يجدهوا من يقضي بحسب ويشفي القلوب من الشبه والشكوك . (غير) مضى أو بقي ، من العبور وهو من الأضداد ، يستعمل في المضي والبقاء . (كالثلب) الماء المتدفق في الموضع المنخفض . (صفوه) الماء الصافي منه . (كدره) المخطئ منه .

١٢١٧ : (بعض أيامه) غزواته . (لقي فيها) العدو والحرب . (مالت) زالت . (الأحزاب) قبائل الشرك .

١٢١٨ : عَنِ الْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ قَالَ لِلزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : هَا هُنَا أَمْرُكَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَرْتَكِرَ الرَّأْيَةَ .

١٢١٩ : عَنْ يَعْلَى بْنِ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ ثَبُوكَ ، فَحَمَلْتُ عَلَى بَكْرِ ، فَهَوَّأْتُنِي أَعْمَالِي فِي نَفْسِي ، فَاسْتَأْجَرْتُ أُجَيْرًا ، فَاقَاتَلَ رَجُلًا ، فَغَضَّ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ ، فَاتَّزَعَّ بَدَنُهُ مِنْ فِيهِ وَنَزَعَ نَيْبَتَهُ ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَهْدَرَهَا ، فَقَالَ : (أَبْدَعُ بَدَنُ الْبَيْتِ تَقَضَّمَهَا كَمَا يَقَضَّمُ الْفَحْلُ) .

١٢٢٠ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (بُغْتُ بِجَمَاعِ الْكَلِمِ ، وَصُرْتُ بِالرَّعْبِ ، فَيَنَا أَنَا نَائِمٌ أُتَيْتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ فَوُضِعَتْ فِي يَدِي) . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَقَدْ ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنْتُمْ تَسْتَلُونَهَا .

١٢٢١ : عَنْ أسماءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : صَنَعْتُ سَفْرَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ ، حِينَ أَرَادَ أَنْ يَهْجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، قَالَتْ : قَلِمٌ نَجِدٌ لِسَفْرَتِي ، وَلَا لِسِقَاتِي مَا تَرِبُطُهُمَا بِهِ ، قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ : وَاللَّهِ مَا أُجِدُّ شَيْئًا أُرِبُطُ بِهِ إِلَّا نَطَّاقِي ، قَالَ : فَشَقِيهِ بِأَتْنَيْنِ قَارِبَيْطِيهِ : بِوَأَجِدِ السَّمَاءَ وَبِالْآخِرِ السُّفْرَةَ ، فَفَعَلْتُ ، فَلِذَلِكَ سُمِّيَتْ : ذَاتُ النَّطَّاقَيْنِ .

١٢١٨ : (هاهنا) وأشار به إلى الحجون، وهو جبل في مكة . (تركز) ثبت بالأرض .

١٢١٩ : أخرجه مسلم في القسامة . باب : الضئال على نفس الإنسان أو عضوه . رقم : ١٦٧٤ .

(فحملت على بكر) أعطيت رجلاً بكرًا ليركبه ويقاتل عليه . والبكر : الفعي من الإبل .

(أوتق أعصابي) أفرأها اعتيادًا عليه . (تنبته) أسقطها ، وانبثية مقدم الأسنان . (فأهدر) . أبطها ولم يحمل فيها دية . (تقضمها) من التقضم . وهو الأكل بأطراف الأسنان . (التحل) ذكر الإبل .

١٢٢٠ : أخرجه مسلم في أوائل كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، رقم : ٥٢٢ .

(جموع الكلم) بالكلمات الجموع . والكلمة الجامعة هي الموجزة لفظًا المتشعبة معنى ، وهذا يشمل القرآن والسنة . لأن كلاً منها يقع فيه المعاني الكثيرة بالألفاظ القليلة . (بالرعب) بالخوف . (أتيت) جامعني بها جاؤ . (تستلونها) تستخرجونها من مواضعها .

١٢٢١ : (سفرة) طعام يتخذها المسافر . وأكثر ما يحمل في جلد مستدير . فقل اسم الطعام إلى الجلد وسمي به . (النطاق) وعاء من الجلد يوضع فيه الماء . (نطاق) ما تشد به المرأة وسطها . (باتنين) بشقين .

١٢٢٢ : عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ ، عَلَى إِكْرَافٍ عَلَيْهِ قِطِيعَةٌ ، وَأَرْدَفَ أَسَامَةَ وَرَأَاهُ .

١٢٢٣ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ مِنْ أُعْلَى مَكَّةَ عَلَى رَاحِلَيْهِ ، مُرِدِّفًا أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ ، وَمَعَهُ بِلَالٌ ، وَمَعَهُ عُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ مِنَ الْحَبَشِيِّ ، حَتَّى أَنَاخَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَ بِمِفْتَاحِ الْبَيْتِ فَفَتَحَ ، وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ أَسَامَةُ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ ، فَمَكَثَ فِيهَا نَهَارًا طَوِيلًا ، ثُمَّ خَرَجَ ، فَاسْتَبَقَ النَّاسُ . وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَوَّلَ مَنْ دَخَلَ ، فَوَجَدَ بِلَالًا وَرَأَى الْبَابَ قَائِمًا ، فَسَأَلَهُ أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ فَأَشَارَ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَسَيِّتُ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى مِنْ سَجْدَةٍ .

١٢٢٤ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ .

١٢٢٥ : عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكُنَّا إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى وَادٍ ، هَلَلْنَا وَكَبَّرْنَا أَرْفَعَتْ أَصْوَاتُنَا ، فَقَالَ الَّذِي ﷺ : (يَا أَيُّهَا النَّاسُ ارْبُعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَحَمَّ وَلَا غَائِبًا ، إِنَّهُ مَعَكُمْ إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ ، تَبَارَكَ اسْمُهُ وَتَعَالَى جَدُّهُ) .

١٢٢٢ : أخرجه مسلم في الجهاد والسير ، باب : في دعاء النبي ﷺ وصوره على أذى المنافقين ، رقم : ١٧٩٨ . (إكراف) ما يشد على الحمار كالسرج للفرس . (قطيعة) دثار مخمل ، والدثار ما يلبس فوق ما يلبس البدن من الثياب . (أردف) أركب وراءه .

١٢٢٣ : (الحبشية) هم الذين يقومون بحجابة الكعبة ، أي يتولون حفظها ، وفي أيديهم مفتاحها . (نهارًا طويلًا) أي زمانًا طويلًا من النهار .

١٢٢٤ : أخرجه مسلم في الإمارة ، باب : النهي أن يسافر بالمصحف إلى أرض الكفار ، رقم : ١٨٦٩ . (بالقرآن) أي المكتوب في المصحف لا المحفوظ في الصدور . وهذا إذا خيف عليه أن يناله العدو لقتل الجيش المسلم ونحو ذلك ، وإلا فلا مانع منه .

١٢٢٥ : أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة ، باب : استحباب خفض الصوت بالذكر ، رقم : ٢٧٠٤ . (اربعوا) ارتقوا . (أصم) من لا يسمع . (تبارك) تقدس وتزه وكثر خبره . (تعال) جده) تعاطف غناه وعلت عظته .

١٢٢٦ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كُنَّا إِذَا صَحِدْنَا كَبْرًا ، وَإِذَا نَزَلْنَا سَبْحًا .

١٢٢٧ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِذَا مَرَضَ الْعَبْدُ ، أَوْ سَافَرَ ، كَتَبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَمَكُلُ مُقِيمًا صَحِيحًا) .

١٢٢٨ : عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ مَا أَعْلَمُ ، مَا سَارَ رَاكِبٌ بِلَيْلٍ وَحْدَهُ) .

١٢٢٩ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَأْذَنَهُ فِي الْجِهَادِ ، فَقَالَ : (أَسَمِيَّ وَالِدَاكَ) . قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : (فَقِيَمًا فَجَاهِدْ) .

١٢٣٠ : عَنْ أَبِي بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ، وَالنَّاسُ فِي مَبِيئِهِمْ ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَسُولًا : (أَنْ لَا يَبْقَيْنَ فِي رِقَبَةٍ بَعِيرٍ قِلَادَةً مِنْ وَتَرٍ - أَوْ قِلَادَةً - إِلَّا قَطَعْتُمْ) .

١٢٣١ : عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (لَا يَحْلُونَ رَجُلٌ بِأَمْرَأَةٍ ، وَلَا تُسَافِرُنَّ أَمْرَأَةً إِلَّا وَمَعَهَا مَحْرَمٌ) . فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَكْتَبْتَ فِي غَزْوَةٍ كَذَا وَكَذَا ، وَخَرَجْتَ أَمْرَأَتِي حَاجَةً ، قَالَ : (أَذْهَبْ ، فَحُجِّجْ مَعَ أَمْرَأَتِكَ) .

١٢٣٧ : (مثل ما كان يعمل) مثل ثواب عمله الذي كان يعمله .

١٢٣٨ : (ما في الوحدة) الانفراد . (ما أعلم) من المخاطر .

١٢٣٩ : أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب ، باب : بر الوالدين وأنها أحق به ، رقم : ٢٥٤٩ .

(رجل) هو جماعة بن العباس بن مرداس . (قِيَمًا فجاهد) ابذل جهلك في إرضائها وبرها ،

فيكتب لك أجر الجهاد في سبيل الله تعالى .

١٢٣٠ : أخرجه مسلم في اللباس والزينة ، باب : كراهة قلادة الوتر في رقة البعير ، رقم : ٢١١٥ .

(قلادة) ما يعلق في العنق من جرس أو نعل أو غيره . (وتر) القوس ، وكانوا يقلقونها ذلك من

العين ، فأمرؤا بقطعها ، إيماناً بأنها لا ترد من قضاء الله تعالى شيئاً . قال مالك : أرى ذلك من العين .

أي أظن أن النبي مختص بمن فعل ذلك بسبب ضرر العين ، وأما من فعله لغير ذلك من زينة أو غيرها

فلا بأس . [فتح] .

١٢٣١ : أخرجه مسلم في الحج . باب : سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره . رقم : ١٣٤١ .

(محرم) هو كل من يحرم عليها التزوج منه حرمة مؤبدة . وكروه مالك رحمه الله تعالى سفرها مع ابن

زوجها وإن كان ذا محرم منها على التأيد ، لفساد الناس .

١٢٣٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (عَجِبَ اللَّهُ مِنْ قَوْمٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فِي السَّلَاسِلِ) .

١٢٣٣ : عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَرَّ بِِي النَّبِيُّ ﷺ بِالْأَبْوَاءِ أَوْ بَوْدَانَ ، وَسُئِلَ عَنْ أَهْلِ الدَّارِ بَيْتُونَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، فَيَصَابُ مِنْ نِسَائِهِمْ وَذَرَارِيِّهِمْ ، قَالَ : (مِنْ مَنَّهُمْ) . وَحَمِيَّتُهُ يَقُولُ : (لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ تَعَالَى وَلِرَسُولِهِ - ﷺ) .

١٢٣٤ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ امْرَأَةً وَجِدَتْ فِي بَعْضِ مَغَازِي النَّبِيِّ ﷺ مَقْتُولَةً ، فَأَنْكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَتْلَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ .

١٢٣٥ : عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : لَمَّا بَلَغَهُ أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَرَّقَ قَوْمًا ، قَالَ : لَوْ كُنْتُ أَنَا لَمْ أَحْرِقْهُمْ ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : (لَا تُعَذَّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ) . وَقَتَلْتَهُمْ ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ) .

١٢٣٦ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (قَرَصَتْ نَمْلَةٌ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ، فَأَمَرَ بِرِقِيَّةِ النَّمْلِ فَأَحْرَقَتْ ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ : أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ أَحْرَقَتْ أُمَّةً مِنَ الْأُمَّمِ نَحْبُ) .

١٢٣٢ : (عجب الله) رضي عن ذلك وأتاب عليه . (في السلاسل) هو مجاز عن دخولهم في الإسلام مكرهين ، ثم يحسن حالهم ، فيكون ذلك سبب دخولهم الجنة .

١٢٣٣ : أخرجه مسلم في الجهاد والسير ، باب : جواز قتل النساء والصبيان في البيات من غير نعد ، رقم : ١٧٤٥ . (بالأبواء أو بودان) موضعان بين مكة والمدينة . (بيتون) يغار عليهم في الليل ، فلا يعرف رجل من امرأة . (فيساب) بالقتل وغيره . (هم منهم) أي من المشركين ، فلا حرج في إصابتهم إذا كانوا مختطفين معهم ، ولا يمكن الوصول إلى قتل الكبار إلا بقتلهم ، وليس المراد إباحة قتلهم بطريق القصد إليهم .

١٢٣٤ : أخرجه مسلم في الجهاد والسير ، باب : تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب ، رقم : ١٧٤٤ .

١٢٣٦ : أخرجه مسلم في السلام ، باب : النهي عن قتل النمل ، رقم : ٢٢٤١ . (برقية النمل) موضع اجتماعه . (أمة) الجيل من كل حي . (تسبح) تنزه وتقدس ، قال الله تعالى : (وإن من شيء إلا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم إنه كان حليماً غفوراً / الإسراء : ٤٤) . (تفقهون) تفهمون .

١٢٣٧ : عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
 قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ) . وَكَانَ بَيْنَا
 فِي خَتَمٍ يُسَمَّى كَعْبَةَ الْيَمَانِيَةِ ، قَالَ : فَأَنْطَلَقْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةِ فَارِسٍ مِنْ أَحْمَسَ ، وَكَانُوا
 أَصْحَابَ خَيْلٍ ، قَالَ : وَكُنْتُ لَا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ ، فَضَرَبَ فِي صَدْرِي حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ
 أَصَابِعِهِ فِي صَدْرِي وَقَالَ : (اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ ، وَأَجْمَلْهُ هَادِيًا مُهْدِيًا) . فَأَنْطَلَقَ إِلَيْهَا فَكَسَرَهَا وَحَرَّقَهَا ،
 ثُمَّ بَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُخْبِرُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ جَرِيرٍ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، مَا جِئْتُكَ
 حَتَّى تَرَسْتُهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَحْوَفُ ، أَوْ أُجْرَبُ . قَالَ : قَبَارِكُ فِي خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا خَمْسَ
 مَرَّاتٍ .

١٢٣٨ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (هَلَكَ كِسْرَى ، ثُمَّ لَا يَكُونُ
 كِسْرَى بَعْدَهُ ، وَفَيْصَرُ لِيَهْلِكَنَّ ثُمَّ لَا يَكُونُ فَيْصَرُ بَعْدَهُ ، وَلْتَقَسَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ) .
 وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمَى النَّبِيُّ ﷺ الْحَرْبَ خُدَعَةً .

١٢٣٧ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل جرير بن عبد الله رضي الله عنه ، رقم : ٢٤٧٦ .
 (تريحني) تريح قلبي وذمعي من الضلال بسببه . (ذو الخلصة) بيت أصنام كانت تعبدها دوس
 وختم وبجيلة ومن كان يلاذهم . (أحمس) قبيلة من العرب . (أجوف) مجوف ، أي خال عن كل ما
 يكون في البطن ، والمراد أنه فتي بالكلية . (أجرب) أي مغلط بالقطران من الجرب ، أي إنها اسودت
 من الإحراق .

١٢٣٨ : أخرجه مسلم في الجهاد والسير ، باب : جواز الخداع في الحرب ، رقم : ١٧٤٠ . وفي الفتن وأشراف
 الساعة ، باب : لا تقوم الساعة حتى يجر الرجل بغير الرجل ، رقم : ٢٩١٨ .
 (هلك) مات . (كسرى) لقب ملك الفرس . (فيسر) لقب ملك الروم . (كنوزهما) جمع كنز
 وهو المال المدفون ، والمال الذي يجمع ويدخر . (خدعة) المرة الواحدة من الخداع ، معناه : استعمل
 الحيلة في الحرب ما أمكنك ، فإذا أعيتك الحيل فقاتل . وقيل : معناه : أن من خلع فيها مرة واحدة
 عطب وهلك ولا عودة له .

١٢٣٩ : عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الرَّجَالِ يَوْمَ أُحُدٍ - وَكَانُوا خَمْسِينَ رَجُلًا - عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَبْرِ قَالَ : (إِنْ رَأَيْتُمُونَا نَحْفَطُ الطَّيْرَ فَلَا تَبْرَحُوا مَكَانَكُمْ هَذَا حَتَّى أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ ، وَإِنْ رَأَيْتُمُونَا هَرَمْنَا الْقَوْمَ وَأَوْطَأْنَاهُمْ ، فَلَا تَبْرَحُوا حَتَّى أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ) . فَهَزَمُوهُمْ ، قَالَ : فَأَنَا وَاللَّهِ رَأَيْتُ النِّسَاءَ يَشْتَدِدْنَ ، قَدْ بَدَتْ خَلَاحِلُهُنَّ وَأَسْوَقُهُنَّ ، رَأَيْتُ رِجَالَهُنَّ . قَالَ أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ : الْغَيْمَةَ أَيَّ قَوْمٍ الْغَيْمَةَ ، ظَهَرَ أَصْحَابَكُمْ فَمَا تَنْتَظِرُونَ ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَبْرِ : أُنْسِيئُمْ مَا قَالَ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالُوا : وَاللَّهِ لَتَأْتِيَنَّ النَّاسَ فَلَغَيْبٍ مِنَ الْغَيْمَةِ ، فَلَمَّا أَتَوْهُمْ صَرَفَتْ وُجُوهُهُمْ فَأَقْبَلُوا مُتَهَرِّمِينَ ، فَذَلِكَ إِذْ يَدْعُوهُمْ الرَّسُولُ فِي أَخْرَاهُمْ ، فَلَمْ يَبْنِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرَ أَتَمِّي عَشْرَ رَجُلًا ، فَأَصَابُوا مِنَّا سِتِينَ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ أَصَابَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ بَدْرٍ أَرْبَعِينَ وَمِائَةً ، سِتِينَ أَسِيرًا وَسِتِينَ قَيْلًا . قَالَ أَبُو سَفْيَانَ : أَيُّ الْقَوْمِ مُحَمَّدٌ ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَتَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُجِيبُوهُ ، ثُمَّ قَالَ : أَيُّ الْقَوْمِ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ قَالَ : أَيُّ الْقَوْمِ ابْنُ الْخَطَّابِ ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ : أَمَا هَؤُلَاءِ فَقَدْ قُتِلُوا ، فَمَا مَلَكَ عَمْرُؤُكُمْ نَفْسَهُ ، فَقَالَ : كَذَبْتَ وَاللَّهِ يَا عَدُوَّ اللَّهِ ، إِنَّ الَّذِينَ عَدَدْتَ لِأَحْيَاءِ كُلِّهِمْ ، وَقَدْ بَيَّكَ لَكَ مَا بَسُوؤُكَ . قَالَ : يَوْمَ يَوْمٍ بَدْرٍ ، وَالْحَرْبُ سِجَالٌ ، إِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ فِي الْقَوْمِ مُثَلَّةً ، لَمْ أَمْرُهَا وَلَمْ تَسُوْنِي ، ثُمَّ أَخَذَ بِرِجْلَيْهِ : أَعْلَى هَيْبَلٍ ، أَعْلَى هَيْبَلٍ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (أَلَا أُجِيبُونَهُ) . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا نَقُولُ ؟ قَالَ : (قُولُوا : اللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلُّ) . قَالَ : إِنَّ لَنَا الْعُرَى وَلَا عُرَى لَكُمْ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (أَلَا أُجِيبُونَهُ) . قَالَ : قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا نَقُولُ ؟ قَالَ : (قُولُوا : اللَّهُ مَوْلَانَا وَلَا مَوْلَى لَكُمْ) .

١٢٣٩ : (الرجالة) جمع رجل . وهو الذي يقاتل على رجليه . (نحفظنا الطير) من الخطف وهو استلاب الشيء وأخذه بسرعة ، معناه : إن قتلنا وأكلت لحمنا الطير فلا تتركوا أماكنكم ، وقيل : هو مثل براد به الغزبية . (أوطأناهم) شتبا عليهم بعد أن وقعوا قتل على الأرض . (النساء) نساء المشركين . (يشتدندن) يعددن . (خلاخلهن) جمع خلخال وهو ما يوضع في الرجل من الحلل . (الغيمه) الزمورها وحوزوها . (أي قوم) يا قوم . (ظهر) غلب . (صرفت وجوههم) قلبت وحولت إلى الموضع الذي جاؤوا منه . (أخراهم) جماعتهم المتأخرة . (سجال) مرة هؤلأه ومرة هؤلأه . (مثلة) وهي قطع الأنوف وبقر البطون ونحو ذلك .. (يرتجز) من الرجز وهو نوع من أوزان الشعر . (هبل) اسم صنم كان في الكعبة . (العرى) نأيت الأعر ، اسم صنم كان لقريش . (مولانا) ناصرنا .

١٢٤٠ : عَنْ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

خَرَجْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ ذَاهِبًا نَحْوَ الْعَابَةِ ، حَتَّى إِذَا كُنْتُ بِنَيْبَةِ الْعَابَةِ لَقِيَنِي غُلَامٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ ، قُلْتُ : وَيَحْكُ مَا بَكَ ؟ قَالَ : أُحِذْتُ لِقَاحُ النَّبِيِّ ﷺ ، قُلْتُ : مَنْ أَخَذَهَا ؟ قَالَ : غَطَفَانُ وَفَزَارَةُ ، فَصَرَخْتُ ثَلَاثَ صَرَخَاتٍ أَسْمَعَتْ مَا بَيْنَ لَابِتْيَا : يَا صَبَاحًا يَا صَبَاحًا ، ثُمَّ أَنْدَقْتُ حَتَّى أَقَاهُمْ وَقَدْ أَخَذَوْهَا ، فَجَعَلْتُ أَرْمِيهِمْ وَأَقُولُ :

أَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ ، وَالْيَوْمَ يَوْمَ الرُّصَعِ

فَاسْتَعَفَذْتَهَا مِنْهُمْ قَبْلَ أَنْ يَشْرَبُوا ، فَأَقْبَلْتُ بِهَا أَسْوَفَهَا ، فَلَقِيَنِي النَّبِيُّ ﷺ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ الْقَوْمَ عَطَاشٌ ، وَإِنِّي أُعْجِلْتَهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا سِقْيَهُمْ ، فَأَبَيْتَ فِي أَرْهَمِ ، فَقَالَ : يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ : مَلَكَتْ فَاسْجِحْ ، إِنَّ الْقَوْمَ يُقْرُونَ فِي قَوْمِهِمْ .

١٢٤١ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (فَكُوا الْعَابِيَّ ،

بِعَنِي : الْأَسِيرَ ، وَأَطْعِمُوا الْجَائِعَ ، وَعُودُوا الْمَرِيضَ) .

١٢٤٢ : عَنْ أَبِي جَحِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قُلْتُ لِعَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : هَلْ عِنْدَكُمْ

شَيْءٌ مِنَ الرَّوْحِيِّ إِلَّا مَا فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ قَالَ : وَالَّذِي قَلَعَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ ، مَا أَعْلَمُهُ إِلَّا

١٢٤٠ : أخرجه مسلم في الجهاد والسير ، باب : غزوة ذي قرد وغيرها ، رقم : ١٨٠٦ .

(الغابة) موضع من المدينة على طريق الشام ، والغابة في الأصل الأشجار الكثيفة اللطيفة . (بنية)

هي الطريق في الجبل أو بين الجبلين ، وقيل المرتفع منه . (ويحك) كلمة ترحم ، عكس ويل فهي كلمة

عذاب . (لقاح) هي الإبل الحلوب ، الواحلة لقوح . (غطفان وفزارة) قبيلتان من العرب ، وكان على

رأس المغربين حمينة بن حصن الفزاري . (لابتيا) لابني المدينة ، واللابة الحرة ، وهي أرض ذات حجارة

سود . (يا صباحاه) كلمة يقولها المستغيث ، وكأنه يتنادي الناس مستغيثاً بهم في وقت الصباح . (اندفعت)

أسرعت في السير . (الرضع) جمع راضع ، قيل : هو الذي رضع اللؤم من ثدي أمه وغذي به ، والمعنى :

اليوم يوم هلاك التام ، وقيل غير ذلك . (ملكنت) قدرت عليهم . (فأسجح) فارق ، من الإسجاج

وهو حسن الصوف . (يقرون) يضافون ، والمعنى : أنهم وصلوا إلى قومهم وهم يضيفونهم ويساعونهم ،

فلا فائدة من البعث في أترهم .

١٢٤١ : (فكروا) خلصوا . (العابني) الأسير ، وكل من وقع في ذل واستكافة وخضوع . (الجائع) من آدمي وغيره .

(عودوا) من العيادة وهي زيارة المريض .

١٢٤٢ : (قلع الحبة) شقها في الأرض حتى نبتت ثم تثر . (برأ) خلق . (النسمة) النفس .

فَمَا يُعْطِيهِ اللَّهُ رِجَالًا فِي الْقُرْآنِ ، وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ . قُلْتُ : وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ قَالَ :
الْعُقْلُ ، وَفِكَالُ الْأَسِيرِ ، وَأَنْ لَا يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ .

١٢٤٣ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رِجَالَ مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتَذُنُّ فَلْتَرْكُ لِأَبْنِ أُخْتِنَا عَبَّاسٍ فِدَاءَهُ . فَقَالَ : (لَا تَدْعُونَ مِنْهَا دِرْهَمًا) .

١٢٤٤ : عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أُنِيَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَهُوَ فِي سَفَرٍ ، فَجَلَسَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ يَتَحَدَّثُ ثُمَّ انْفَتَلَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (أَطْلَبُوهُ وَأَقْتُلُوهُ) .
فَقَتَلَهُ فَنَفَلَهُ سَلْبَهُ

١٢٤٥ : عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : يَوْمَ الْخَيْمِيسِ وَمَا يَوْمَ الْخَيْمِيسِ ، ثُمَّ بَكَى حَتَّى حَضَبَ دَمْعُهُ الْحَصْبَاءَ ، فَقَالَ : أَشَدُّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعَهُ يَوْمَ الْخَيْمِيسِ ، فَقَالَ : (أَتَوْنِي بِكِتَابٍ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَصِلُوا بَعْدَهُ أَبَدًا) . فَتَنَازَعُوا ، وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيِّ تَنَازُعٌ ، فَقَالُوا : هَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : (دَعُونِي ، فَأَلْذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونَنِي إِلَيْهِ) . وَأَوْصَى عِنْدَ مَوْتِهِ بِثَلَاثٍ : (أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُمْ أَجِيزُهُمْ) .
وَنَسِيتُ الثَّلَاثَةَ .

(الصحيفة) الورقة المكشوفة وكانت معلقة بسيفه . (العقل) الدية . (فكالك الأسير) ما يخلص به من الأسر .

١٢٤٣ : (لأبن أختنا) فهم أنحوال أبيه عبد المطلب . (فداءه) المال الذي يفندي به نفسه من الأسر .

١٢٤٤ : انظر مسلم : الجهاد والسير ، باب : استحقاق القاتل سلب القتل ، رقم : ١٧٥٤ .
(عين) جاسوس . (انفتل) انصرف . (قتله) أي سلمة بن الأكوع رضي الله عنه . (فضله) أعطاه ،
والنفل ما بشرطه الإمام لن يقوم بعمل ذي خطر . (سلبه) هوكل ما يكون مع المقتول من مركب أو سلاح
أو متاع .

١٢٤٥ : أخرجه مسلم في الوصية ، باب : ترك الوصية لمن ليس له شيء ، يوصي فيه ، رقم : ١٦٣٧ .

(حضب) بلل ورطب . (الحصباء) الحصى الصغيرة . (هجر) أي يتكلم بما لا يعرف لشدة وجعه ،
وفي نسخة (أهجر) بهزة استفهام أي أنكرو بعض الحاضرين على من قال لا تكبروا ، وقال : لا تجملوا
كلامه ككلام من خلط وهذى . (أجيزوا الوفد) أعطوه جائزته ، وهي العطية المستحقة ، والوفد قوم
يجمعون ويردون البلاد ، أو يقصدون الأمراء ، لزيارة أو شأن . (الثالثة) أي التي أوصى بها ، وقيل :
هي القرآن ، وقيل : تجهيز جيش أسامة بن زيد رضي الله عنهما .

١٢٤٦: عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فِي النَّاسِ ، فَأَتَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ ، فَقَالَ : (إِنِّي أَنْذِرُكُمْ هُوَ ، وَمَا مِنْ نَهْرٍ إِلَّا قَدْ أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ ، لَقَدْ أَنْذَرَهُ نوحٌ قَوْمَهُ ، وَلَكِنْ سَأُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقْلَهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ : تَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَعْوَرٌ ، وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرٍ) .

١٢٤٧: عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (اَكْتُبُوا لِي مَنْ تَلَفَطَ بِالْإِسْلَامِ مِنَ النَّاسِ) . فَكُنَّا لَهُ أَلْفًا وَخَمْسِمِائَةَ رَجُلٍ ، قُلْنَا نَحْنُ وَنَحْنُ أَلْفٌ وَخَمْسِمِائَةٌ ، فَلَقَدْ رَأَيْتُنَا أَبْتَلِيْنَا ، حَتَّى إِذَا الرَّجُلُ لَيْصَلُ وَحَدَهُ وَهُوَ خَائِفٌ .

١٢٤٨: عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّهُ كَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِالْمَرْصَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ .

١٢٤٩: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : ذَهَبَ قَرَسٌ لَهُ فَأَخَذَهُ الْعَدُوُّ ، فَظَهَرَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ فَرَدَّ عَلَيْهِ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَأَبَى عَبْدٌ لَهُ فَلَحِقَ بِالرُّومِ ، فَظَهَرَ عَلَيْهِمُ الْمُسْلِمُونَ ، فَرَدَّهُ عَلَيْهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ .

١٢٥٠: عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ذَبْحًا بِيَمِينَةٍ لَنَا ، وَطَحْنَتْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ ، فَقَالَ أَنْتَ وَنَفَرٌ ، فَصَاحَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : (يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ ، إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَّ سُورًا ، فَحَيِّ هَلَا بِكُمْ) .

١٢٤٧: أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : الاستمرار بالإيمان للخائف ، رقم : ١٤٩ .

(قُلْنَا) كان هذا القول عند حفر الخندق . (ابتلينا) من الابتلاء وهو الاختيار والامتحان ، ومراده ما أصاب المسلمين بعد رسول الله ﷺ من الفتن .

١٢٤٨: (ظهر) غلب . (بالمَرْصَةِ) التي تكون لدى من غلب ، وهي البقعة الواسعة بغير بناء .

١٢٤٩: (العدو) الكفار من أهل الحرب . (ظهر) غلب . (أبى) هرب .

١٢٥٠: (بيمينة) مصغر بيمه وهي ولد الضأن ذكرًا أم أنثى . (نفر) جماعة من الرجال من ثلاثة إلى عشرة ، وقيل إلى سبعة . (سورًا) هو الطعام الذي يدعى إليه الناس . (حَيِّ هَلَا بِكُمْ) فأقبلوا أهلًا بكم .

١٢٥١ : عَنْ أُمِّ خَالِدِ بْنِ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَعَ أَبِي وَعَلِيٍّ قَبِيصَ أَصْفَرٍ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (سَنَةِ سَنَةٍ) . وَهِيَ بِالْحَبَشِيِّ حَسَّةٌ ، قَالَتْ : فَذَهَبْتُ أَلْبَسْتُهَا ثِيَابَ النَّبِيِّ ، فَزَبَرَنِي أَبِي ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (دَعَهَا) . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَبِي وَأَخْلَتِي ، ثُمَّ أَبِي وَأَخْلَتِي ، ثُمَّ أَبِي وَأَخْلَتِي) .

١٢٥٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَامَ فِيْنَا النَّبِيُّ ﷺ فَذَكَرَ الْغُلُولَ فَمَطَّمَهُ وَعَظَّمَ أَمْرَهُ ، قَالَ : (لَا أَلْفِينَ أَحَدَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَةٍ شَاءَ لَهَا ثَغَاءٌ ، وَعَلَى رَقَبَةٍ قَرَسٌ لَهَا حَمْحَمَةٌ ، يَقُولُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اغْنِيْ ، فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ لَكَ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا ، قَدْ أَبْلَغْتُكَ ، وَعَلَى رَقَبَةٍ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ ، يَقُولُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اغْنِيْ ، فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ ، وَعَلَى رَقَبَةٍ صَايَتْ يَقُولُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اغْنِيْ ، فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ ، أَوْ عَلَى رَقَبَةٍ رِقَاعٌ تُخْفِقُ ، يَقُولُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اغْنِيْ ، فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ) .

١٢٥٣ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ عَلَى قَعْلِ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ يُعَالِ لَهُ كِرْكِرَةٌ فَمَاتَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (هُوَ فِي النَّارِ) . فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ فَوَجَدُوا عِبَادَةً قَدْ غَلَّهَا .

١٢٥٤ : عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّهُ قَالَ لِأَبْنِ حَفْصِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

أَتَذْكُرُ إِذْ تَلَقَّيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَأَنْتَ وَأَبْنُ عَبَّاسٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَحَمَلْنَا وَتَرَكَتْ .

١٢٥١ : (فزبرني) سهرقي . (أبلي) من أبلت الثوب إذا جعلته عتيقاً ، وأخلفتي بمعناه ، والمعنى : عيشي وخرقي ثيابك وارتقيا ، وهكذا . وفي نسخة (وأخلفتي) من الخلف وهو العوض والبدل ، أي : اكسي خلفه بعد بلاءه .

١٢٥٢ : أخرجه مسلم في الإمامة ، باب : غلظ تحريم الغلول ، رقم : ١٨٣١ .
(فذكر الغلول) تعرض لذكوره وبيان حكمه . (عظم أمره) شدد في الإنكار على فاعله . (لا ألفين) لا أجدن . (ثغاء) صوت الغنم . (حمحمة) صوت الفرس إذا طلب اللطف . (لا أملك لك شيئاً) من المظفرة ، لأن الشفاعة أمرها إلى الله تعالى . (رغاء) صوت البعير . (صامت) بالذهب والفضة ونحوهما . (رقاع) جمع رقعة وهي الخرقعة . (تخفق) تتحرك .

١٢٥٣ : (نقل) العيال وما ينقل حمله من الأمتعة . (هو في النار) يعذب فيها يوم القيامة على قدر ذنبه ، ثم يخرج منها إن كان مات على الإسلام .

١٢٥٤ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : فضائل عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما ، رقم : ٢٤٢٧ . (وتركتك) لأنه ليس من بني عبد المطلب ، وقد حمل واحداً أمامه وواحداً خلفه .

١٢٥٥ : عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : دَعَبْنَا تَلَقَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَعَ الصَّبِيَانِ إِلَى نَيْبَةِ الْوَدَاعِ .

١٢٥٦ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مَقْفَلَهُ مِنْ عُسْفَانَ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَاحِلِهِ ، وَقَدْ أُزِدَتْ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُجَيْمٍ ، فَعَمَّرَتْ نَاقَتَهُ فَصَرَعا جَمِيعًا ، فَاقْتَضَمَ أَبُو طَلْحَةَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ ، قَالَ : (عَلَيْكَ الْمَرْأَةُ) . فَغَلَبَ نُونًا عَلَى وَجْهِهِ وَأَتَاهَا فَأَلْقَاهُ عَلَيْهَا ، وَأَصْلَحَ لَهُمَا مَرْكَبُهُمَا فَرَكِبَا ، وَاكْتَفَمْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا أَشْرَقْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ ، قَالَ : (أَيُّونَ تَأْتِيُونَ ، عَابِدُونَ ، لِرَبِّتَا حَامِلُونَ) . فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ ذَلِكَ ، حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ .

١٢٥٧ : عَنْ كَعْبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ ضَحَى دَخَلَ الْمَسْجِدَ ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ .

١٢٥٥ : (تلقى) نستقبله عند رجوعه من نوبك . (نيبة الوداع) التي من جهة نوبك في طريق الذهاب من المدينة إلى الشام . وكانوا إذا ودعوا مسافرًا خرجوا معه إليها . والنية الطريق في الجبل ، وقيل : ما ارتفع من الأرض .

١٢٥٦ : (مقفله) مرجمه . (عسفان) موضع على مرحلتين من مكة . (فصرعا) وقعا . (فاقتضم) من قضم في الأمر إذا رمى نفسه فيه من غير روية . (عليك المرأة) الزمها فأصلح شأنها . (اكتفمنا) أحطنا به . (أيون) راجعون .

١٢٥٧ : (ضحى) وقت ارتفاع النهار . (يجلس) للناس عند قدمه ليلسوا عليه .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٦١ - أبواب الخمس

١٢٥٨ : عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : بَيْنَا أَنَا جَالِسٌ فِي أَهْلِ حَيْثُ مَتَعَ النَّهَارُ . إِذَا رَسُولُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَاتِنِي . فَقَالَ : أُحِبُّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ . فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ حَتَّى أَدْخَلَ عَلَيَّ عُمَرَ . فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى رِمَالِ سَرِيرٍ ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فِرَاشٌ . مَتَكَيْ عَلَى وَسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ . فَلَمْتُ عَلَيْهِ نَمَّ جَلَسْتُ . فَقَالَ : يَا مَالِ ، إِنَّهُ قَدِيمٌ عَلَيْنَا مِنْ قَوْمِكَ أَهْلُ أُنْيَاتٍ ، وَقَدْ أَمَرْتُ فِيهِمْ بِرَضِخٍ ، فَأَقْبِضْهُ فَأَقْبِضَهُ بَيْنَهُمْ ، فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَوْ أَمَرْتُ بِهِ غَيْرِي ، قَالَ : أَقْبِضْهُ أَيُّهَا الرَّءُ ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَهُ أَنَا هُ حَاجِبُهُ يَرْفَأُ ، فَقَالَ : هَلْ لَكَ فِي عُثْمَانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ بِشَأْنُونَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَأَذِنَ لَهُمْ فَدَخَلُوا فَسَلَّمُوا وَجَلَسُوا ، ثُمَّ جَلَسَ يَرْفَأُ بَسِيرًا ، ثُمَّ قَالَ : هَلْ لَكَ فِي عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَأَذِنَ لَهُمَا فَدَخَلَا فَسَلَّمَا فَجَلَسَا ، فَقَالَ عَبَّاسٌ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا ، وَهَذَا بِحَصْبَانِ فِيمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مِنْ بَنِي النَّضِيرِ ، فَقَالَ الرَّهْطُ ، عُثْمَانُ وَأَصْحَابُهُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَقْضِ بَيْنَهُمَا ، وَأَرِحْ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخَرِ ، قَالَ عُمَرُ : تَيْدُكُمْ ، أَنْشُدْكُمْ بِالْفِ الَّذِي بِأَذْنِيهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (لَا نُورَ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً) . يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَفْسَهُ ؟ قَالَ الرَّهْطُ : قَدْ قَالَ ذَلِكَ ، فَأَقْبَلَ عُمَرَ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ ، فَقَالَ : أَنْشُدْكُمْ بِالْفِ ، أَنْتَ لِمَانَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ قَالَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : قَدْ قَالَ ذَلِكَ ، قَالَ عُمَرُ : فَأَيُّ أَحَدُكُمْ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَصَّ

١٢٥٨ : (متع النهار) ارتفع وطاق ارتفاعه ، وذلك قبل الزوال . (رمال سرير) ما يسج من ورق النخل ليضطجع عليه . (أدم) جلد . (يا مال) مرحم يا مالك . والترجم : حذف آخر الاسم تخفيفاً . (برضخ) عطية قليلة غير مقدرة . (هل لك في عثمان ..) هل لك إذن فيما وردية في دخولهم . (تيدكم) اسم فعل بمعنى اصبروا واتصموا . (أنشُدكم) أسألکم . (هذا الأمر) هذه المسألة . وهي العمل

رَسُولُهُ ﷺ فِي هَذَا النَّبِيِّ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا غَيْرَهُ ، ثُمَّ قَرَأَ : «وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ - إِلَى قَوْلِهِ - قَدِيرٌ» . فَكَانَتْ هَذِهِ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَاللَّهُ مَا أَحْتَازَهَا دُونَكُمْ ، وَلَا اسْتَأْذَرَ بِهَا عَلَيْكُمْ ، فَذُ اعْطَاكُمْوهَا وَبَيَّنَّهَا فِيكُمْ ، حَتَّى بَيَّنَّ مِنْهَا هَذَا الْمَالُ ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبْقِي عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً سَتَيْبٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ بِجَمَلٍ مَالِ اللَّهِ ، فَعَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ حَيَاتَهُ ، أَنْشَدَكُمْ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمُونَ ذَلِكَ ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ : أَنْشَدَكُمَا بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمَانِ ذَلِكَ ؟ قَالَ عُمَرُ : ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا وَوَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَصَبَّحَا أَبُو بَكْرٍ ، فَعَمِلَ فِيهَا بِمَا عَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ : إِنَّهُ فِيهَا لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ ، ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ أَنَا بَكْرٍ ، فَكُنْتُ أَنَا وَوَلِيُّ أَبِي بَكْرٍ ، فَصَبَّحْنَا سَتَيْنِ مِنْ إِمَارَتِي . أَعْمَلُ فِيهَا بِمَا عَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا عَمِلَ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ : إِنَِّّي فِيهَا لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ ، ثُمَّ جِئْتَنِي نُكَلْمَانِي ، وَكَلِمَتُكُمَا وَاحِدَةٌ وَأَمْرُكُمَا وَاحِدٌ ، جِئْتَنِي يَا عَبَّاسُ تَسْأَلُنِي نَصِيحَكَ مِنْ ابْنِ أُخِيكَ ، وَجِئْتَنِي هَذَا - يُرِيدُ عَلِيًّا - يُرِيدُ نَصِيحَ أَمْرَاتِيهِ مِنْ أَبِيهَا ، فَقُلْتُ لَكُمَا : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (لَا نُورُثُ ، مَا تَرَكْنَا صِدْقَةً) . فَلَمَّا بَدَأَ لِي أَنْ أَدْفَعَهُ إِلَيْكُمَا ، قُلْتُ : إِنْ شِئْتُمَا دَفَعْتُمَا إِلَيْكُمَا ، عَلَى أَنْ عَلَيْكُمَا عَهْدُ اللَّهِ وَمِيثَاقُهُ : لَتَعْمَلَانِ فِيهَا بِمَا عَمِلَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَبِمَا عَمِلَ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ ، وَبِمَا عَمِلْتُ فِيهَا مِنْذُ وَلَيْتِي ، فَقُلْتُمَا : أَدْفَعْهَا إِلَيْنَا ، فَبِذَلِكَ دَفَعْتُمَا إِلَيْكُمَا ، فَأَنْشَدَكُم بِاللَّهِ هَلْ دَفَعْتُمَا إِلَيْهَا بِذَلِكَ ؟ قَالَ الرَّهْطُ : نَعَمْ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ وَعَبَّاسٍ ، فَقَالَ : أَنْشَدَكُم بِاللَّهِ ، هَلْ دَفَعْتُمَا إِلَيْكُمَا بِذَلِكَ ؟ قَالَا : نَعَمْ ، قَالَ : فَتَلْتَمِسَانِ مِنِّي قَضَاءَ غَيْرِ ذَلِكَ ، فَوَاللَّهِ الَّذِي يَأْذَنِي تَقَوْمَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَا أَقْضِي فِيهَا قَضَاءَ غَيْرِ ذَلِكَ ، فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهَا فَادْفَعَاهَا إِلَيَّ ، فَأَبِي أَخْضِصْهَا مَا .

في نزلة رسول الله ﷺ . (قرأ) أي عمر رضي الله عنه . وثمة الآية : «وَمَا أُوجِعْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْرٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» /الحشر: ٦/ . (آفاه) من النبي . وهو ما يقضيه المسلمون من أعبائهم بدون قتال . (أوجعتم) من الإيجاف وهو السير السريع . (ركاب) الإبل التي يركب عليها . أي فما حصلتموه بالقتال . ولكن الله تعالى سلط رسوله عليهم وهزمهم . (ما احتازها دونكم) ما جمعها واستأثر بها وحده . بل كان لكم منها نصيب . (استأثر) استبد وتخصص . (بها فيكم) فرقها عليكم . (هذا المال) الذي هو نصيب رسول الله ﷺ . (ولي) وصيه الذي يتولى أموره من بعده . (بار) محسن صادق وقي ، من البر وهو الإحسان . (ختلسان) تطلبان .

١٢٥٩ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ أَخْرَجَ نَعْلَيْنِ جَرْدَاوَيْنِ لهُمَا قِبَالَيْنِ . فَحَدَّثَتْهُنَّ : أَنَّهُمَا نَعْلَا النَّبِيِّ ﷺ .

١٢٦٠ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا أَخْرَجَتْ كِسَاءً مَلْبَدًا ، وَقَالَتْ : فِي هَذَا تَرُوحُ النَّبِيُّ ﷺ . وَفِي رِوَايَةٍ : أَنَّهَا أَخْرَجَتْ إِزَارًا غَلِيظًا مِمَّا يُصْنَعُ بِالْيَمَنِ ، وَكِسَاءً مِنْ هَذِهِ الَّتِي يَدْعُونَهَا الْمَلْبَدَةَ .

١٢٦١ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ قَدَحَ النَّبِيِّ ﷺ أَنْكَسَرَ ، فَاتَّخَذَ مَكَانَ الشَّعْبِ سَيْلَةً مِنْ فِضَّةٍ .

١٢٦٢ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : وَوُلِدَ لِرَجُلٍ مِمَّا غَلَامٌ فَسَمَاهُ الْقَاسِمَ ، فَقَالَتْ الْأَنْصَارُ : لَا تَكْنِيكَ أَبَا الْقَاسِمِ وَلَا تُنْعِمُكَ عَيْنًا ، فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَوُلِدَ لِي غَلَامٌ ، فَسَمَيْتُهُ الْقَاسِمَ ، فَقَالَتْ الْأَنْصَارُ : لَا تَكْنِيكَ أَبَا الْقَاسِمِ وَلَا تُنْعِمُكَ عَيْنًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (أَحْسَسْتُ الْأَنْصَارُ ، سَمُوا بِأَسْمِي وَلَا تَكْتُمُوا بَيْكُنِّي ، فَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ) .

١٢٦٣ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (مَا أُعْطِيكُمْ وَلَا أَمْتُمْكُمْ إِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ أَمْعُ حَيْثُ أَمِرْتُ) .

١٢٥٩ : (جرداوين) ثنية جرداء مؤنث أجرد ، أي البالي بحيث صار مجرداً عن الشعر . (قبالان) ثنية قبالة ، وهو الزمام الذي بين الإصبع الوسطى واليمنى ، أو ما يشد به سير العجل .

١٢٦٠ : (كساء) هو الثوب الذي يلبس . (ملبداً) مرفقاً ، أو الملبد الكساء الغليظ الذي يركب بعضه على بعض . (إزاراً) ما يلبس على أسافل البدن .

١٢٦١ : (قدح) إناء يشرب به . (الشعب) الصدع والشق .

١٢٦٢ : أخرجه مسلم في الآداب ، باب : النهي عن التكنية بأبي القاسم .. ، رقم : ٢١٣٣ .

(ولا نعلمك عيناً) لا نفر عينك بذلك ولا نكرمك ولا ندعك تسرو وتفرح به .

(سموا بأسمي) أي سموا أولادكم محمداً . (لا تكتنوا بكنيتي) لا يكتنوا أحدكم بأبي القاسم ، والكنية كل مركب إضافي يصدر بأب أو أم ، وهي من أقسام العلم عند علماء العربية ، والجمهور من الفقهاء على جواز التكنية بأبي القاسم ، وأن الحديث إما منسوخ وإما خاص بذلك الرجل .

١٢٦٣ : (إنما أنا ..) أي توزيع العطاء وتعيين مقاديره من الله سبحانه وتعالى ، وأنا أخزن الأموال ثم أقسمها بين مستحقها كما أمر الله عز وجل .

١٢٦٤ : عَنْ خَوْلَةَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّصُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقٍّ ، فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) .

١٢٦٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : (عَزَا نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ، فَقَالَ لِقَوْمِهِ : لَا يَتَّبِعُنِي رَجُلٌ مَلَكَ بُضْعَ أَمْرَأَةٍ ، وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَتَّبِعَ بِهَا وَلَمَّا بَيْنَ يَدَيْهَا ، وَلَا أَحَدٌ بَنَى يُونَا وَمَ يَرْفَعُ سُقُوفَهَا ، وَلَا أَحَدٌ اشْتَرَى عَنَّمَا أَوْ خِلْفَاتٍ ، وَهُوَ يَنْتَظِرُ وِلَادَهَا ، فَفَرَا ، فَدَنَا مِنَ الْقَرِيْبَةِ صَلَاةَ الْعَصْرِ ، أَوْ قَرِيْبًا مِنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ لِلشَّمْسِ : إِنَّكَ مَأْمُورَةٌ وَأَنَا مَأْمُورٌ ، اللَّهُمَّ أَحْسِنْهَا عَلَيَّ . فَجَبَسَتْ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ . فَجَمَعَ الْغَنَائِمَ فَجَاءَتْ - بَعِيَ النَّارَ - لَنَا كُلُّهَا فَلَمْ نَطْعَمَهَا ، فَقَالَ : إِنَّ فِيكُمْ غُلُولًا ، فَلْيَأْبِغِي مِنْ كُلِّ قَبِيْلَةٍ رَجُلًا . فَلَزَقَتْ يَدَ رَجُلٍ بِيَدِهِ ، فَقَالَ : فِيكُمْ الْغُلُولُ ، فَجَاؤُوا الْغُلُولُ ، فَلْيَأْبِغِي قَبِيْلَتَكَ . فَلَزَقَتْ يَدَ رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ بِيَدِهِ ، فَقَالَ : فِيكُمْ الْغُلُولُ ، فَجَاؤُوا بِرَأْسٍ مِثْلِ رَأْسِ بَقْرَةٍ مِنَ الذَّعْبِ ، فَوَضَعُوهَا . فَجَاءَتْ النَّارُ فَكَلَّتْهَا ، ثُمَّ أَحَلَّ اللَّهُ لَنَا الْغَنَائِمَ ، رَأَى ضَعْفَنَا وَعَجَزْنَا ، فَأَحَلَّهَا لَنَا) .

١٢٦٦ : عَنْ أَبِي عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً فِيهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو قَبْلَ نَجْدٍ ، فَمَاتُوا إِلَّا كَثِيْرَةً . فَكَانَتْ سِبَاهُمُ اثْنِيْ عَشَرَ بَعِيْرًا ، أَوْ : أَحَدَ عَشَرَ بَعِيْرًا ، وَثَلَاثًا بَعِيْرًا بَعِيْرًا .

١٢٦٤ : (يتخوضون) من الخوض وهو المشي في الماء وتحريكه . والمراد هنا التخليط في المال وتحصيله من غير وجهه كيما يمكن .

١٢٦٥ : أخرجه مسلم في الجهاد والسير . باب : تحليل الغنائم لهذه الأمة خاصة . رقم : ١٧٤٧ .

(ملك بضع المرأة) عقد عليها عقد زواجه وأصبح يملك أن يجامعها ، ويطلق البضع على الجماع وعلى الفرج . (بيني بها) يدخل عليها وتزف إليه . (خلفات) جمع خلفه وهي الناقة الحامل . (مأمورة) بالغروب . (مأمور) بالقتال قبل الغروب . وكانت ليلة السبت ، ومحرم عليهم القتال يوم السبت وليلته . (احسبنا علينا) امتعنا من الغروب . (نطعمها) أتي تحرقها . (غلولاً) خيانة في الغنيمة ، أي إن أحداً أخذ منها بغير حق . (رأى ضعفنا وعجزنا) قلة ما لنا من سد حاجات الجهاد ، فرحمنا بحلها لنا .

١٢٦٦ : أخرجه مسلم في الجهاد والسير ، باب : الأضال . رقم : ١٧٤٩ .

(سرية) قطعة من الجيش يبلغ أفضاها أربع مائة ، وفي الاصطلاح : كل جيش لم يكن فيه رسول الله ﷺ . (قبل نجد) ناحية نجد وجهتها . (سباهم) جمع سبه وهو النصب . (ثلثوا) أي أعطاهم أمير السرية من الغنيمة قبل قسمتها ، وأقره على ذلك رسول الله ﷺ ، من الثقل وهو الزيادة .

١٢٦٧ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيمُ غَيْمَةً بِالْجَهْرَانَةِ ، إِذْ قَالَ لَهُ رَجُلٌ : أَعْدِلْ ، فَقَالَ لَهُ : (لَقَدْ شَقِيتُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ) .

١٢٦٨ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَصَابَ جَارِيَتَيْنِ مِنْ سَيِّحَتَيْنِ ، فَوَضَعَهُمَا فِي بَعْضِ بُيُوتِ مَكَّةَ ، قَالَ : فَمَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سَيِّحَتَيْنِ ، فَجَعَلُوا يَسْعَوْنَ فِي السُّكَّكَ ، فَقَالَ عُمَرُ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ، أَنْظِرْ مَا هَذَا ؟ فَقَالَ : مَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّيِّحِ ، قَالَ : أَذْهَبَ فَأَرْسِلَ الْجَارِيَتَيْنِ .

١٢٦٩ : عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا وَأَقِيفُ فِي الصَّفِّ يَوْمَ بَدْرٍ ، فَظَنَرْتُ عَنْ بَيْتِي وَبَيْتِهَا ، فَإِذَا أَنَا بِعَلَامَتَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ ، حَدِيثَةَ أَسْتَأْنِبُهَا ، نَمِثْتُ أَنْ أَكُونَ بَيْنَ أَضْلَعٍ مِنْهَا ، فَفَعَمَزَنِي أَحَدُهُمَا فَقَالَ : يَا عَمَّ هَلْ تَعْرِفُ أَبَا جَهْلٍ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، مَا حَاجَتُكَ إِلَيْهِ يَا ابْنَ أُخِي ؟ قَالَ : أَخْبَرْتُ أَنَّهُ سَبَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَنْ رَأَيْتُهُ لَا بِفَارِقِ سَوَادِي سَوَادَهُ حَتَّى يَمُوتَ الْأَعْجَلُ بِنَا ، فَتَمَجَّجْتُ لِذَلِكَ ، فَفَعَمَزَنِي الْآخَرُ ، فَقَالَ لِي بِمَلَهَا ، فَلَمْ أَنْشَبْ أَنْ نَظَرْتُ إِلَى أَبِي جَهْلٍ يَجُولُ فِي النَّاسِ ، قُلْتُ : أَلَا ، إِنَّ هَذَا صَاحِبُكُمَا الَّذِي سَأَلْتُمَانِي ، فَابْتَدَرَاهُ بِسَيْتَيْهِمَا ، فَضَرَبَاهُ حَتَّى قَتَلَاهُ ، ثُمَّ أَنْصَرَفَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَاهُ ، فَقَالَ : (أَيْكُمَا قَتَلَهُ) . قَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا : أَنَا قَتَلْتُهُ ، فَقَالَ : (هَلْ مَسَحْتُمَا سَيْتَيْكُمَا) . قَالَ : لَا ، فَظَنَرَ فِي السَّيْفَيْنِ ، فَقَالَ : (كِلَاكُمَا قَتَلَهُ ، سَلَبَهُ لِمَاذِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ

١٢٦٧ : أخرجه مسلم في الزكاة . باب : ذكر الخوارج وصفاتهم . رقم : ١٠٦٣ .

(بالجهرانة) اسم موضع خارج الحرم . (رجل) قيل . هو ذو الخويصرة حرقوص بن زهير ، رأس الخوارج . قتل مع من قتل منهم يوم النهروان .

١٢٦٨ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : نذر الكافر وما يفعل فيه إذا أسلم ، رقم : ١٦٥٦ . (أصاب) خرج في نصيبه . (جارييتين) متى جارية وهي المرأة المملوكة ، وتطلق على البنت الصغيرة . (سيحيتين) ما أخذ من النساء والفرية من العدو في غزوة حنين . (فن) أطلقهم بدون مقابل . (يسعون) يمشون . (السكك) الطرق .

١٢٦٩ : أخرجه مسلم في الجهاد والسير . باب : استحقاق القاتل سلب القاتل ، رقم : ١٧٥٢ . (حديثه أستاذتها) أي صغيرين . (أضلع) أشد وأقوى . (فعمزني) جسي بيده . (والفعر أيضاً) الإشارة بالعين أو الحاجب ونحوهما . (سوادي) شخصي . (الأعجل منا) الأقرب أجلاً . (فابتدراه) أسرعاً في ضربه وسبقاه . (فظنر في السيفين) ليرى مقدار عمق دخولهما في جسم المقتول . وأبهما أقوى

الجموح). وَكَانَا مَعَاذَ بْنِ عَفْرَاءَ وَمَعَاذَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْجَمُوحِ .

١٢٧٠ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (إِنِّي أُعْطِي قُرَيْشًا أَنَا لَعْنُهُمْ ، لِأَنَّهُمْ حَدِيثٌ عِنْدَ بَجَاهِلِيَّةٍ) .
١٢٧١ : وَعَنْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ ، قَالُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، حِينَ أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مِنْ أَمْوَالِ هَزَازِنَ مَا أَفَاءَ ، فَطَفِقَ يُعْطِي رِجَالًا مِنْ قُرَيْشِ الْمِائَةِ مِنَ الْأَيْلِ ، فَقَالُوا : يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَدْعُنَا ، وَسَيُوفِنَا نَقْطُرَ مِنْ دِيَارِهِمْ . قَالَ أَنَسٌ : فَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَقَالَتِهِمْ ، فَأَرْسَلَ إِلَى الْأَنْصَارِ فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمَ ، وَلَمْ يَدْعُ مَعَهُمْ أَحَدًا غَيْرَهُمْ ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا جَاءَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : (مَا كَانَ حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ) . قَالَ لَهُ فَهَأُوذُهُمْ : أَمَا ذُووُ آرَائِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئًا ، وَأَمَا أَنَا سَمِعْنَا حَدِيثًا مِنْ أَسْنَانِهِمْ ، فَقَالُوا : يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يُعْطِي قُرَيْشًا ، وَيَبْرُكُ الْأَنْصَارَ ، وَسَيُوفِنَا نَقْطُرَ مِنْ دِيَارِهِمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِنِّي أُعْطِي رِجَالًا حَدِيثَ عَهْدِهِمْ بِكُفْرٍ ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالْأَمْوَالِ ، وَتَرْجِعُوا إِلَى رِجَالِكُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَوَاللَّهِ مَا تَقْبَلُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا تَقْبَلُونَ بِهِ) . قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ رَضِينَا ، فَقَالَ لَهُمْ : (إِنَّكُمْ سَرَوْنَ بَعْدِي أُمَّةً شَدِيدَةً قَاصِرُونَ حَتَّى تَلْقُوا اللَّهَ تَعَالَى وَرَسُولَهُ ﷺ عَلَى الْحَوْضِ) . قَالَ أَنَسٌ : فَلَمْ نَصْبِرْ .

تأثيراً في إزهاق روحه .

١٢٧٠ : أخرجه مسلم في الزكاة ، باب : إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام ، رقم : ١٠٥٩ .
(أنالغهم) أطب الفهم وأجلبهم إلى الإسلام الحق . (حديث عهد) قرب العهد بالكفر ، ولم يحض على إسلامهم زمن يتمكن فيه الإيمان في قلوبهم .
١٢٧١ : (هوازن) هم القبيلة التي قاتلت المسلمين في غزوة حنين . (أفاء) من الفيء والمراد هنا الغنينة . (ضلف) أخذ وشرع . (نقطر من ديارهم) أي لم يحض زمن على مقاتلتنا لهم على الشرك . (أدم) جلد مدبوع . (أثرة) استبداد بالأموال وحرمانكم منها . (ظلم نصير) على الأثرة كما أمرنا رسول الله ﷺ .

١٢٧٢ : عَنْ جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

أَنَّهُ بَيْنَا هُوَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ النَّاسُ ، مُقْبِلًا مِنْ حُنَيْنٍ ، عَلِقَتْ رَسُولُ اللَّهِ الْأَعْرَابُ بِأَلْوَانِهِ ، حَتَّى أَضْطَرُّوا إِلَى شَمْرَةٍ فَخَطَفَتْ رِدَائَهُ ، فَوَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ فَقَالَ : (اَعْلُوْنِي رِدَائِي ، فَلَوْ كَانَ عَدَدَ هَذِهِ الْعِصَاءِ نَعْمًا لَنَسَنُهُ بَيْنَكُمْ ، ثُمَّ لَا تَجْلُوْنِي بَحِيلًا ، وَلَا كَذُوبًا ، وَلَا جَبَانًا) .

١٢٧٣ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنْتُ أُمْسِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

نَهْرًا نِيَّ غَلِيظَ الْحَاشِيَةِ ، فَأَذْرَكُهُ أُعْرَابِيٌّ فَجَذَبَهُ جَذْبَةً شَدِيدَةً ، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ النَّبِيِّ قَدْ أَثْرَتْ بِهِ حَاشِيَةُ الرِّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَذْبَتِهِ ، ثُمَّ قَالَ : مُرِّي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ ، فَأَلْتَفْتُ إِلَيْهِ فَضَحِكَ ، ثُمَّ أَمَرَ لهُ بِعَطَاءٍ .

١٢٧٤ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

لَمَّا كَانَ يَوْمَ حُنَيْنٍ ، أَثَرْتُ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَسًا فِي الْقِسْمَةِ ، فَأَعْطَنِي الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ مِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ ، وَأَعْطَنِي عَيْنَةً مِثْلَ ذَلِكَ ، وَأَعْطَنِي أَنَسًا مِنْ أَشْرَافِ الْعَرَبِ ، فَأَتَرَهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي الْقِسْمَةِ ، قَالَ رَجُلٌ : وَاللَّهِ إِنْ هَذِهِ الْقِسْمَةُ مَا عَدِلَ فِيهَا ، وَمَا أُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ . فَقُلْتُ : وَاللَّهِ لِأَخْبِرَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَبَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : (فَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ يَعْدِلِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، رَحِمَ اللَّهُ مُوسَى ، قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرِ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ) .

١٢٧٢ : (اضطروه) أُلْجِزُوهُ . (سرة) شجره هازهر أصفر . (العصاه) شجر عظيم الشوك .

١٢٧٣ : أخرجه مسلم في الزكاة ، باب إعطاء من سأل بفحش وغلظة ، رقم : ١٠٥٧ .

(برد) نوع من الثياب . (بحراني) نسبة إلى بحرمان ، بلد في اليمن . (الحاشية) الجانب ، وحاشية الثوب جانبه ، وكذلك الحاشية من كل شيء . (فجذبه) شده . (صفحة) صفحة كل شيء وجهه وجانبه وناحيته ، ومثله الصفح . (عاطق) هو ما بين المنكب والعتق .

١٢٧٤ : أخرجه مسلم في الزكاة ، باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام ، رقم : ١٠٦٢ .

(أثر أناس) اختارهم ونخصهم بشيء عن غيرهم . (القسمه) أي قسمة الغنيمة . (رجل) قيل : هو معتب بن قشير ، وهو من المنافقين .

١٢٧٥ : عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :
 كُنَّا نُصِيبُ فِي مَغَازِينَا الْفَسَلَ وَالْعَيْبَ ، فَتَأْكُلُهُ وَلَا نَرُفَعُهُ .

١٢٧٥ : (لا نرفعه) لا نحمله للادخار ، وقيل : لا نرفعه إلى متولي قسمة الغنائم .

٦٢ - أبواب الجزية والموادعة

١٢٧٦ : عَنْ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ الْبَصْرَةِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسْمَةِ :
فَرَّقُوا بَيْنَ كُلِّ ذِي مَحْرَمٍ مِنَ الْمَجُوسِ ، وَلَمْ يَكُنْ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَخَذَ الْجِزْيَةَ مِنَ الْمَجُوسِ ،
حَتَّى شَهِدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسٍ هَجَرَ .

١٢٧٧ : عَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَهُوَ خَلِيفٌ لِبَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ ،
وَكَانَ شَهِيدًا بَلَدًا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ
يَأْتِي بِجِزْيَتِيَا ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ صَالِحَ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ ،
فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ ، فَسَمِعَتِ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ فَوَافَتِ صَلَاةَ الصُّبْحِ
مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمَّا صَلَّى بِهِمُ الْفَجْرَ أَنْصَرَفَ ، فَتَعَرَّضُوا لَهُ فَتَسَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ
رَأَاهُمْ ، وَقَالَ : (أَطْلَقَكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدْ جَاءَ بِشَيْءٍ) . قَالُوا : أَجَلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ ،
قَالَ : (فَأَبْشِرُوا وَأَمْلُوا مَا يَسُرُّكُمْ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ
يُبْسَطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا ، كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا ، وَتُهْلِكُكُمْ
كَمَا أَهْلَكْتَهُمْ) .

(الجزية) وهي جزء من المال يؤخذ على الرؤوس منهم كل سنة ، مقابل حمايتهم وإقرارهم في بلاد المسلمين .

١٢٧٦ : (فرقوا ..) أي بين من كانت بينهما زوجية من المحارم . (المجوس) وهم عبدة النار . (هجر) اسم بلد في البحرين ، يذكر فيصرف ، وهو الأكثر ، ويؤنث فيمنع من الصرف . [المصباح]

١٢٧٧ : أخرجه مسلم في أوائل كتاب الزهد والرقائق ، رقم : ٢٩٦١ .
(فوافت) من الموافاة ، أي أتوا وحضروا . (أجل) نم . (تسط) يوسع لكم فيها . (تنافسوها) من التناسس ، وهو الرغبة في الشيء والانفراد به ، مأخوذ من الشيء النفس الجيد في نوعه والذي يرغب فيه . (تهلككم) تحركم إلى الهلاك ، بسبب التنافس عليها والركون إليها والاشتغال بها عن الآخرة .

١٢٧٨ : عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَبِيبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

بَعَثَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النَّاسَ فِي أَقْنَاءِ الْأَمْصَارِ يُقَاتِلُونَ الْمُشْرِكِينَ ، فَاسْتَلَمَ الْهَرْمُزَانَ ، فَقَالَ : إِبْنِي مُشْتَبِرُكَ فِي مَعَارِيءِ هَذِهِ ، قَالَ : نَعَمْ ، مِثْلَهَا وَمِثْلُ مَنْ فِيهَا مِنَ النَّاسِ مِنْ عَدُوِّ الْمُسْلِمِينَ مِثْلُ طَائِرٍ : لَهُ رَأْسٌ وَلَهُ جَنَاحَانِ وَلَهُ رِجْلَانِ ، فَإِنْ كَمِيرَ أَحَدَ الْجَنَاحَيْنِ نَهَضَتِ الرَّجْلَانِ بِجَنَاحِ وَالرَّأْسُ ، فَإِنْ كَمِيرَ الْجَنَاحَ الْآخَرَ نَهَضَتِ الرَّجْلَانِ وَالرَّأْسُ ، وَإِنْ شَدَّ الرَّأْسَ ذَهَبَتِ الرَّجْلَانِ وَالْجَنَاحَانِ وَالرَّأْسُ ، فَالرَّأْسُ كِشْرَى ، وَالْجَنَاحُ قَيْصَرٌ ، وَالْجَنَاحُ الْآخَرُ فَارِسٌ ، فَمَرَّ الْمُسْلِمِينَ فَلْيَغْرَبُوا إِلَى كِشْرَى . قَالَ : فَتَدَبَّرْنَا عُمَرُ ، وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْنَا التُّعْمَانَ ابْنَ مَعْرُونَ ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِأَرْضِ الْمَدُونِ ، وَخَرَجَ عَلَيْنَا عَامِلُ كِشْرَى فِي أَرْبَعِينَ أَلْفًا ، فَتَمَّ تَرْجَمَانًا فَقَالَ : لِيُكَلِّمَنِي رَجُلٌ مِنْكُمْ ، فَقَالَ الْمُبِيرَةُ : سَلْ عَمَّا شِئْتَ ، قَالَ : مَا أَنْتُمْ ؟ قَالَ : نَحْنُ أَنْاسٌ مِنَ الْعَرَبِ ، كُنَّا فِي شِقَاءٍ شَدِيدٍ ، وَبَلَاءٍ شَدِيدٍ ، نَمَسُّ الْجِلْدَ وَالنَّوَى مِنَ الْجُوعِ ، وَنَلْبَسُ الْوَبْرَ وَالشَّعْرَ ، وَنَعْبُدُ الشَّجَرَ وَالْحَجَرَ ، فَيَبْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِينَ - تَعَالَى ذِكْرُهُ ، وَجَلَّتْ عَظَمَتُهُ - إِلَيْنَا نَيْبًا مِنْ أَنْفُسِنَا نَعْرِفُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ ، فَأَمَرَنَا نَيْبُنَا ، رَسُولُ رَبِّنَا ﷺ : أَنْ يُقَاتِلَكُمْ حَتَّى تَعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ أَوْ تُؤَدُّوا الْجِزْيَةَ ، وَأَخْبَرَنَا نَيْبُنَا ﷺ عَنْ رَسُولِهِ رَبِّنَا : أَنَّهُ مَنْ قُتِلَ مَيِّتًا صَارَ إِلَى الْجَنَّةِ فِي نَعِيمٍ لَمْ يَرِ يَمْلِكُهَا قَطُّ ، وَمَنْ بَنَى مَلِكًا رِقَابَتَكُمْ . فَقَالَ التُّعْمَانُ : رَبِّنَا أَشْهَدُكَ اللَّهُ بِمِثْلَهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قَلَمٌ يَنْدُمُكَ وَلَمْ يُحْرِكْ ، وَلِكِنِّي شَهِدْتُ الْقِتَالَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، كَانَ إِذَا لَمْ يُقَاتِلْ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ ، أَنْتَظَرَ حَتَّى تَهْبُ الْأُرُوحُ ، وَتَحْضُرَ الصَّلَوَاتُ .

١٢٧٨ : (أقناء) نواحي . (الأمصار) جمع مصر وهي البلد الكبير . (الهرمزان) أحد ملوك العجم . (شده) كسر . (كشرى) لقب ملك الفرس . (قيسر) لقب ملك الروم . (فارس) اسم للعجم المعروفين بهذا الاسم في ذلك الوقت . (ترجمان) هو الذي ينقل الكلام من لغة إلى أخرى . (النوى) عجم القمر . (الوبر) هو شعر الإبل . (قال التعمان) للمغيرة لما أنكر عليه تأخير القتال . (أشهدك) أحضرك . (مثلها) مثل هذه الواقعة . (يندمك) على التأتى والصبر وفيما لقيت مع من الشدة . (ولم يحرك) من الإجزاء وهو الذل والهوان . (تهب الأرواح) جمع ربح . (تحضر الصلوات) يعني بعد زوال الشمس وذهاب شدة الحر ، حتى يطيب القتال ويسهل على القتالين .

١٢٧٩ : عَنْ أَبِي حُسَيْنٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ تَبُوكَ ، وَأَهْدَىٰ مَلِكُ أَيْلَةَ النَّبِيِّ ﷺ بَغْلَةَ يَبْصَاءَ ، وَكَسَاهُ بُرْدًا ، وَكَتَبَ لَهُ بِبَحْرِهِمْ .
 ١٢٨٠ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرَحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ ، وَإِنْ رِيحَهَا تَوَجَّدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا) .

١٢٨١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
 لَمَّا قُتِبَتْ خَيْرٌ أُهْدِيَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَاةٌ فِيهَا سُمْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :
 (اجْمَعُوا إِلَيَّ مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنْ يَهُودٍ) . فَجُمِعُوا لَهُ ، فَقَالَ : (إِنْ سَأَلْتُمْ عَنْ شَيْءٍ فَعَلْ أَنْتُمْ صَادِقِينَ عَنْهُ) . فَقَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ : (مَنْ أَبُوكُمْ) . قَالُوا : فَلَانٌ ، فَقَالَ :
 (كَذَبْتُمْ ، بَلْ أَبُوكُمْ فَلَانٌ) . قَالُوا : صَدَقْتَ ، قَالَ : (فَعَلْ أَنْتُمْ صَادِقِينَ عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُ عَنْهُ) . فَقَالُوا : نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، وَإِنْ كَذَبْنَا عَرَفْتَ كَذِبَنَا كَمَا عَرَفْتَهُ فِي آيِنَا ، فَقَالَ لَهُمْ :
 (مَنْ أَهْلُ النَّارِ ؟) . قَالُوا : نَكُونُ فِيهَا سَيِّرًا ، ثُمَّ تَخَلَّفُونَا فِيهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (اخْسُوا فِيهَا ، وَاللَّهِ لَا تَخَلَّفُكُمْ فِيهَا أَبَدًا) . ثُمَّ قَالَ : (هَلْ أَنْتُمْ صَادِقِينَ عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُمْ عَنْهُ) .
 فَقَالُوا : نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، قَالَ : (هَلْ جَعَلْتُمْ فِي هَذِهِ الشَّاةِ سُمًّا) . قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : (مَا حَمَلَكُمْ عَلَىٰ ذَلِكَ) . قَالُوا : أَرَدْنَا إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا نَسْتَرْجِعُ ، وَإِنْ كُنْتَ نَبِيًّا لَمْ يَضُرَّكَ .

١٢٧٩ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : أحد جبل يحبنا ونحبه . وفي الفضائل ، باب : في معجزات النبي ﷺ ، رقم : ١٣٩٢ .

(أيلة) بلدة على ساحل البحرين مصر و مكة . (بردا) ثوبا مخططا . (كتب له ببكرهم) أقره النبي ﷺ ملكا عليهم ، مقابل ما التزمه من الجزية .

١١٨٠ : (معاهدا) ذبي من أهل العهد ، أي الأمان والميثاق . (لم يرح) لم يجد ريحها ولم يشمها . (مسيرة) سافة يستغرق سيرها هذه المدة .

١٢٨١ : (أهديت) المهدي امرأة يهودية اسمها زينب بنت الحارث ، أخت مرحب اليهودي الذي قتل يوم خيبر ، وقيل : قتل أيضا أبوها الحارث ، وعمها بشار ، وأخوها زبير ، وزوجها سلام بن مشكم . (اخسوا) ابعثوا وانظروا .

١٢٨٢ : عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
 أَنْطَلَقَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلِ وَمُحِبَّةُ بْنُ مَسْعُودٍ بْنُ زَيْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - إِلَى خَيْبَرَ ،
 وَهِيَ يَوْمَئِذٍ صُلْحٌ ، فَتَمَرَّقَا ، فَأَتَى مُحِبَّةُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلِ وَهُوَ يَتَشَحَّطُ فِي دَمِهِ قَتِيلًا ،
 فَذَقَتْهُ ثُمَّ قَدِمَ الْمَدِينَةَ ، فَأَنْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلِ وَمُحِبَّةُ وَحَوْبَةُ ابْنَا مَسْعُودٍ إِلَى النَّبِيِّ
 ﷺ ، فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَتَكَلَّمُ ، فَقَالَ : (كَبُرَ كَبْرٌ) . وَهُوَ أَخَذْتُ الْقَوْمَ ، فَكَتَبْتُ
 فَكَلَّمَا ، فَقَالَ : (تَخْلِفُونَ وَتَسْتَحْفُونَ قَاتِلَكُمْ ، أَوْ صَاحِبِكُمْ) . قَالُوا : وَكَيْفَ نَخْلِفُ وَكَيْفَ
 نَسْتَهْدُ وَكَيْفَ نَرَى ؟ قَالَ : (فَتَبْرَأُكُمْ يَهُودُ بَحْمَسِينَ) . قَالُوا : كَيْفَ نَأْخُذُ أَيْمَانَ قَوْمٍ كُفَّارٍ ،
 فَعَقَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ .

١٢٨٣ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُحِرَ ، حَتَّى كَانَ يُجِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ صَنَّ
 شَيْئًا وَلَمْ يَصْنَعْهُ .

١٢٨٢ : (يتشحط) يتخطب ويتمرغ ويضطرب . (تستحون) يبت حقكم عليه . (فتبرئكم) أي تبرأ إليكم من
 دعواكم . (بحمصين) يمينا بحمصونها . (فعقله) أدى دبه . (من عنده) من خالص ماله ، أو من بيت
 مال المسلمين المد لمصالحهم العامة .

١٢٨٣ : (سحر) السحر مرض من الأمراض وعارض من العلل ، يجوز على النبي ﷺ ، والذي ثبت أن هذا
 السحر لم يؤثر عليه في عقله ولم يغير عليه شيئاً من الوحي ، ولم يداخله شيء في أمر الشريعة بسببه ، وإنما
 شيء اعتراه وأثر على ظاهره ، فأصابه شيء من التخيل والوهم ، ثم لم يتركه الله تعالى على ذلك بل تداركه
 بعصته ، وأعلمه موضع السحر ، وعلمه استخراج حله منه ودفع أثره وأذبه ، ولهذا لم يعاقب الذي
 فعله ﷺ .

١٢٨٤ : عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي غَزْوَةِ بَنِي نَدِيمٍ ، وَهُوَ فِي قَبْرِ مِنْ أَدَمَ ، فَقَالَ : (أَعَدَدْتُمْ بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ : مَوْتِي ، ثُمَّ فَتَحَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ ، ثُمَّ مَوْتَانِ يَأْخُذُ فِيكُمْ كَقَمَاصِ الْعَنْمِ ، ثُمَّ اسْتِغَاثَةُ الْمَالِ حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مِائَةَ دِينَارٍ فَيَطْلُقُ سَاحِطًا ، ثُمَّ فَتَنَةٌ لَا يَتَّبِعُ بَيْتَ مِنَ الْعَرَبِ إِلَّا دَخَلَتْهُ ، ثُمَّ هُدْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ ، فَيَغْدِرُونَ فَيَأْتُونَكُمْ تَحْتَ تَمَائِينَ غَابَةِ ، تَحْتَ كُلِّ غَابَةٍ آتَانَا عَشْرَ أَلْفًا) .

١٢٨٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا لَمْ تَجْتَبُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا ؟ فَقِيلَ لَهُ : وَكَيْفَ تَرَى ذَلِكَ كَانِنَا يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؟ قَالَ : إِي وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ ، عَنْ قَوْلِ الصَّادِقِ الْمَدْفُوعِ ، قَالُوا : عَمَّ ذَلِكَ ؟ قَالَ : تَتَهَكُّ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ ﷺ ، فَيَشُدُّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قُلُوبَ أَهْلِ الذِّمَّةِ ، فَيَمْنَعُونَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ .

١٢٨٦ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، قَالَ أَحَدُهُمَا : يُنْصَبُ ، وَقَالَ الْآخَرُ : يُرَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، يُعْرَفُ بِهِ) .

١٢٨٤ : (قبة) كل بناء مدور . (أدم) جلد مديون . (أعددتم) من العلامات . (بين يدي الساعة) قدام قيامها ومن أشرطها القريبة منها . (موتان) موت كثير الوقوع ، بسبب طاعون أو نحوه . (كقصاص) داء يصيب العنم ، فيسيل من أنوفها شيء فضوت فجأة . (استغاثة المال) كثرته وزيادته عن الحد المتعار . (فتنة) قتال واضطراب في الأحوال . (هدنة) صلح . (بني الأصفر) هم الروم . (غاية) راية ، سميت بذلك لأنها غاية المنج ، إذا وقتت وقف وإذا مشيت مشى .

١٢٨٥ : انظر مسلم ، كتاب الفتن وأشرط الساعة ، باب : لا تقوم الساعة حتى يحسر القرات ، رقم : ٢٨٩٦ . (لم تجبوا) من الجباية ، أي لم تأخذوا من الجزية والمخراج . (هم ذلك) عن أي شيء ينشأ ذلك . (تتهك ذمة الله وذمة رسوله) يرتكب ما لا يحل من الجور والظلم وإتيان المعاصي . (يشد) يقويها ويترع منها مهاينكم . (ما في أيديهم) مما وجب عليهم من الجزية وغيرها .

١٢٨٦ : أخرجه مسلم في الجهاد والسير ، باب : تحريم الضرب ، رقم : ١٧٣٦ . (غادر) هو الذي يواعد على أمر ولا يفي به . (لواء) علامة يشتهر بها . (أحدهما) أي أحد الراويين .

٦٣ - كتاب بدء الخلق

١٢٨٧ : عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : جَاءَ نَفَرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : (يَا بَنِي تَمِيمٍ أُبَشِّرُوا) . قَالُوا : بَشِّرْنَا فَأَعْطِنَا ، فَتَعَبَّرَ وَجْهُهُ ، فَجَاءَهُ أَهْلُ الْبَيْتِ ، فَقَالَ : (يَا أَهْلَ الْبَيْتِ ، أَقْبِلُوا الْبُشْرَى إِذْ لَمْ يَقْبَلَهَا بَنُو تَمِيمٍ) . قَالُوا : قَبِلْنَا ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ يُحَدِّثُ بَدْءَ الْخَلْقِ وَالْعَرْشِ ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا عِمْرَانُ رَأَيْتَ كَيْفَ تَقْلُتُ ، لَيْتَنِي لَمْ أَقُمْ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي رِوَايَةٍ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ غَيْرُهُ ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ ، وَكَتَبَ فِي الذِّكْرِ كُلِّ شَيْءٍ ، وَخَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ) . قَتَادَى مُنَادٍ : ذَهَبَتْ نَاقَتُكَ يَا ابْنَ الْحُسَيْنِ ، فَأَنْطَلَقْتُ فَإِذَا هِيَ يَقْطَعُ دُونَهَا السَّرَابُ ، فَوَاللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ تَرَكْتُمَا .

١٢٨٨ : رَعَى أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : يَشْتَمُنِي ابْنُ آدَمَ ، وَمَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَشْتَمُنِي ، وَيُكَذِّبُنِي ، وَمَا يَنْبَغِي لَهُ . أَمَا شَتَمُهُ فَقَوْلُهُ : إِنْ لِي وَلَدًا ، وَأَمَا تَكْذِيبُهُ فَقَوْلُهُ : لَيْسَ يُعْبِدُنِي كَمَا بَدَأُنِي) .

١٢٨٧ : (أبشروا) من البشارة ، وأراد بها : ما يجازى به المسلمون وما نصير إليه عاقبتهم من الفوز بالجنة ، قال لم ذلك بعد أن عرفوا أصول العقائد وما يجب عليهم فعله ، وما يلزمهم تركه . (قالوا) من القائلين الأفرع ابن حابس . (فأعطنا) أي من المال . (أهل البيت) وهم الأشعريون قوم أبي موسى رضي الله عنهم . (تقلت) تشردت . (لم أقم) من مجلس رسول الله ﷺ إذ فاتني سماع ما تحدث به عن بدء الخلق والعرش . (عرشه) مخلوق لله تعالى ، هو أعلم به سبحانه . (على الماء) أي لم يكن تحته إلا الماء . (الذكر) اللوح المحفوظ . (يقطع دونها السراب) يحول بيني وبينها السراب ، وهو ما يرى نصف البار كأنه ماء وليس هناك شيء .

١٢٨٨ : (يشتمني) من الشتم وهو الوصف بما يقتضي النقص .

١٢٨٩: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ، فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ: إِنْ رَحِمْتِي غَلَبَتْ غَضَبِي).

١٢٩٠: عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الزَّمَانُ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَةِ يَوْمٍ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ، ثَلَاثَةٌ مُتَوَالِيَاتٌ: ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمُ، وَرَجَبُ مَضَرَ، الَّذِي بَيْنَ جَمَادَى وَشَعْبَانَ).

١٢٩١: عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي ذَرٍّ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ: (تَنْدِرِي أَيْنَ تَنْدَبِي). قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: (فَإِنَّهَا تَنْدَبُ حَتَّى تَسْجُدَ تَحْتَ الْعَرْشِ، فَتَسْأَلُنِ فَيُؤَدِّدُنَّ لَهَا، وَيُؤَيِّسُكَ أَنْ تَسْجُدَ فَلَا يَقْبَلُ مِنْهَا، وَتَسْأَلُنِ فَلَا يُؤَدِّدُنَّ لَهَا، يُقَالُ لَهَا: أَرْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ، فَتَطْلُعُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَالشَّمْسُ تَجْرِي يُقَالُ لَهَا: أَرْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ، فَتَطْلُعُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَالشَّمْسُ تَجْرِي

١٢٨٩: أخرجه مسلم في التوبة، باب: في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه، رقم: ٢٧٥١.

(قضى خلقه، وأحكمه، وأمضاه، وفرغ منه. كتب في كتابه) أمر القلم أن يكتب في اللوح المحفوظ. (فهو عنده) أي الكتاب. (إن رحمتي غلبت غضبي) أي تعلق رحمتي سابق وغالب تعلق غضبي، أو المراد: إن رحمتي أكثر من غضبي، لأنها وسعت كل شيء. والمراد بالرحمة إرادة الثواب وبالغضب إرادة العقاب، أو المراد بهما لأزمهما، فالمراد بالرحمة الثواب والإحسان، وبالغضب الانتقام والعقاب.

١٢٩٠: (الزمان) اسم لقليل الوقت وكثيره، والمراد به هنا السنة. (استدار كهيئته) عاد إلى أصل الحساب والوضع الذي اختاره الله ووضعه يوم خلق السماوات والأرض، وذلك أن العرب كانوا يؤخرون الهرم ليقاتلوا فيه، وهكذا يؤخرونه كل سنة فيستقل من شهر إلى شهر حتى جعلوه في جميع شهور السنة، فلما كانت تلك السنة كان قد عاد إلى زمنه المخصوص به. (حرم) محرومة لا يقاتل فيها إلا من اعتدى. (رجب مضر) نسب إلى مضر لأنها كانت تحافظ على تحريمه أشد من غيرها.

١٢٩١: أخرجه مسلم في الإيمان، باب: بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان، رقم: ١٥٩.

(تسجد تحت العرش) تشبيه بفرونها، وهي مفقودة لأمر الله تعالى وتسخيره، بانقياد الساجد من المكلفين، وهو يدخل إلى أسفل، ملئاً تمام انقياده وغاية خضوعه لأمره به جل وعلا. وتكون ذلك تحت العرش فلأن السموات والأرض وغيرهما من العوالم كلها تحت العرش، ففي أي موضع سقطت وغربت فهو تحت العرش. على أن هذا الكلام لا يفسر الظواهر الكونية، وإنما يشير إلى الأسرار الكامنة وراء الظواهر، والتي أودعها الله عز وجل هذه العوالم، فهي من الغيب الذي اختص الله تعالى بعلمه، وأطلع على شيء منه بعض من اصطفاها من خلقه، وعلى رأسهم خاتم النبيين ﷺ، ليخبروا بذلك من أرسلوا

لُسْتَقَرَّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ) .

١٢٩٢: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِكُرُونٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) .

١٢٩٣ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :

كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَى مَخِيلَةَ فِي السَّمَاءِ أَقْبَلَ وَأَدْبَرَ ، وَدَخَلَ وَخَرَجَ وَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ ، فَإِذَا أَمْطَرَتِ السَّمَاءُ سَرِيَّ عَنْهُ ، فَعَرَفْتُهُ عَائِشَةُ ذَلِكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (مَا أَدْرِي لَعَلَّهُ كَمَا قَالَ قَوْمٌ : وَقَلَّمَا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلًا أَوْ دَائِبًا) .

١٢٩٤ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ ، قَالَ : (إِنْ أَحْدَكُمُ يَجْمَعُ خَلْقَهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، ثُمَّ يَكُونُ عِلْقَةً يَمْلُ ذَلِكَ ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْعَةً يَمْلُ ذَلِكَ ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ مَلَكًا فَيُؤَمِّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ ، وَيَقَالُ لَهُ : أَحْسَبْ عَمَلَهُ ، وَرِزْقَهُ ، وَأَجَلَهُ ،

إِلَيْهِمْ ، اجْتِبَاءً لِنَصِيحَتِهِمْ ، وَتَمَحِصًا لِقِيَمَتِهِمْ ، وَتَشْيِئًا لِإِيمَانٍ مِنْ أَسْلَمَ قَلْبُهُ لَهُ تَعَالَى مِنْهُمْ ، وَلِذَا نَجِدُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ يَجْزِيهِمْ بِذَلِكَ ، لَا يَسْتَفْهِنُونَ عَنْهُ وَلَا يَتَوَضَّعُونَ ، وَإِنَّمَا يَصْلِفُونَ وَيَسْتَلِمُونَ وَيَفْضِلُونَ عِلْمَ مَا خَفِيَ عَنْهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ ، وَلَا يَكْفُرُونَ أَنْفُسَهُمْ هُنَا الْبَحْثُ فِيمَا سَكَتَ عَنْهُ الْكُتَابُ وَالسُّنَنُ ، وَلَا يَتَطَالَوْنَ إِلَى مَا أَدْرَكَتْ عَقُولُهُمْ أَنَّهُ فَوْقَ قَدْرِهِمْ وَطَائِفِهِمْ ، بَعْدَ أَنْ آمَنُوا بِاللَّهِ تَعَالَى رَبًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيًّا وَرَسُولًا . وَنَحْنُ مَعَاشِرَ الْمُؤْمِنِينَ الصَّادِقِينَ ، بَعْدًا مَا وَسَعِينَا ، لَا سِيَّامًا وَهَمَّ الرَّعِيلِ الْأَوَّلِ الْأَسْوَدِ الْحَسَنَةِ ، وَالنَّمُودَجِ الْإِيمَانِيِّ الْكَمَالِيِّ الصَّادِقِ ، سَدَّدَ اللَّهُ خَطَايَا وَحَفِظَنَا مِنْ نَزَعَاتِ الشَّيَاطِينِ . وَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ ﷺ ، مِنْ رُجُوعِ الشَّمْسِ وَطُلُوعِهَا مِنْ مَغْرِبِهَا ، هُوَ مِنَ الْعَلَامَاتِ الْكُبْرَى لِقُرْبِ قِيَامِ السَّاعَةِ ، كَمَا ثَبَتَ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ .

(لُسْتَقَرَّ لَهَا) لَحْدًا مِنْ مَسِيرِهَا كُلِّ يَوْمٍ حَسْبًا يَتَرَاءَى لِعَيْوَنَاتِنَا وَهُوَ الْمَغْرِبُ ، أَوْ لَحْدٌ مَعِينٌ يَنْتَهِي إِلَيْهِ دَوْرُهَا ، وَقَدْ ثَبَتَ أَنَّ الشَّمْسَ تَنْتَقِلُ انْتِقَالًا بَطْنِيًّا مَعَ دَوْرَانِهَا حَوْلَ نَفْسِهَا فِي فَلَكِهَا . (الْعَزِيزُ) الْغَالِبُ بِقُدْرَتِهِ عَلَى كُلِّ مَقْدُورٍ . (الْعَلِيمُ) الْهَاطِطُ عِلْمَهُ بِكُلِّ مَعْلُومٍ .

١٢٩٣ : أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَلَاةِ الْاسْتِسْقَاءِ ، بَابُ : التَّمَوُّدِ عِنْدَ رُؤْيَةِ الرِّيحِ وَالرَّمْحِ ، رَقْمٌ : ٨٩٩ .

(مَخِيلَةَ) سَحَابَةٌ يَخَالُ فِيهَا الْمَطَرُ . (سَرِيَّ عَنْهُ) كَشَفَتْ عَنْهُ مَا خَالَطَهُ مِنَ الْخَوْفِ وَالرَّجُلِ . (قَوْمٌ) هُمُ عَادُ قَوْمِ هُودٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ . (عَارِضًا) سَحَابًا عَرَضَ فِي أَسْفَلِ السَّمَاءِ . (الْأَحْقَافُ) : ٢٤ . وَتَشْيِئًا : وَقَالُوا هَذَا عَارِضٌ مُطْمَئِنٌّ بَلَى هُوَ مَا اسْتَنْجَلْتُمْ بِهِ رِيحٌ فَيَبِئُ عَذَابُ الْآلَمِ .

١٢٩٤ : أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الْقَدْرِ ، بَابُ : كَيْفِيَّةِ خَلْقِ الْآدَمِيِّ فِي بَطْنِ أُمِّهِ ، رَقْمٌ : ٢٦٤٣ .

(يَجْمَعُ خَلْقَهُ) يَضْمُ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ ، أَوْ الْمُرَادُ بِالْجَمْعِ : مَكَثُ الْبَرِيضَةِ فِي الرَّحِمِ بَعْدَ تَلْقِيحِهَا بِالنُّطْفَةِ . (عِلْقَةً) دَمًا غَلِيظًا جَامِدًا . (مُضْعَةً) قِطْعَةً لَحْمٍ قَدَرُ مَا يَمْضَخُ .

وَسَيُّ أَوْ سَعِيدٌ ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ ، فَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ لَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ
إِلَّا ذِرَاعٌ ، قَسِبَ عَلَيْهِ كِتَابُهُ ، قَبِعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ . وَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ
إِلَّا ذِرَاعٌ ، قَسِبَ عَلَيْهِ الْكِتَابُ ، قَبِعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ .

١٢٩٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ الْعَبْدَ
نَادَى جِبْرِيلَ : إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحْبِبْهُ ، فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ ، فَيُنَادِي جِبْرِيلُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ :
إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحْبِبُوهُ ، فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ ، ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ) .

١٢٩٦ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهَا سَمِعَتْ
رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ : (إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَنْزِلُ فِي الْعَتَمِ ، وَهِيَ السَّحَابُ ،
فَتَذْكُرُ الْأَمْرَ قَضِيَ فِي السَّمَاءِ ، فَتَسْرِقُ الشَّيَاطِينُ السَّمْعَ فَتَسْمَعُهُ ، فَتُجِيبُهُ إِلَى الْكُهَّانِ ،
فَيَكْذِبُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ) .

١٢٩٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (إِذَا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ،
كَانَ عَلَيَّ كُلُّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ الْمَلَأِيكَةِ ، يَكْتُمُونَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ ، فَإِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ
طَوَرُوا الصُّحُفَ ، وَجَاوَزُوا بِسَمْعِهِمُ الذِّكْرَ) .

١٢٩٨ : عَنْ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَسَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
(أَهْجُهُمْ - أَوْ هَاجِهِمْ - وَجِبْرِيلُ مَعَكَ) .

(شقي أو سعيد) حسب ما اقتضته حكمته وسقيت به كلمته ، وما علمه سبحانه مما سيكون من هذا المكلف
من أسباب السعادة أو الشقاوة . (فيسبق عليه) يغلّب عليه . (كتابه) الذي كتبه الملك وهو في بطن أمه .

١٢٩٥ : أخرجه مسلم في البر والوصلة والآداب ، باب : إذا أحب الله عبداً حبه إلى عباده . رقم : ٢٦٣٧ .
(القبول في الأرض) المحبة في قلوب من يعرفه من المؤمنين ، ويبقى له ذكر صالح وثناء حسن .
١٢٩٦ : (فترشق) تتخلس وتسمع مستخفية كالسارق . (فتجيبه) فتلقبه . (الكهان) جمع كاهن ، وهو الذي
يتعاطى الإخبار عن الكائنات في المستقبل ويدعي معرفة الأسرار .

١٢٩٨ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة . باب : فضائل حسان بن ثابت رضي الله عنه ، رقم : ٢٤٨٦ .
(اهجهم) أمر من هجا بهجو هجواً وهو تقيض الملح . (هاجهم) من المهاجاة ، أي جازهم بهجوم .
(معك) يؤيدك وينصرك .

١٢٩٩ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا : (يَا عَائِشَةُ ، هَذَا جِبْرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ) . فَقَالَتْ : وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، تَرَى مَا لَا أَرَى . تَرِيدُ النَّبِيَّ ﷺ .

١٣٠٠ : عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِجِبْرِيلَ : (أَلَا تَرَوُنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَرَوُنَا) . قَالَ : فَتَرَأْتِ : هُوَمَا تَنْزَلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا . الْآيَةَ .

١٣٠١ : عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ عَلِيَّ حَرْفًا ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَرِيدُهُ ، حَتَّى أَتَيْتُهُ إِلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ) .

١٣٠٢ : عَنْ يَعْلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ عَلَى الْمِنْبَرِ : وَنَادَوْا يَا مَالِ .

١٣٠٣ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهَا قَالَتْ :

لِلنَّبِيِّ ﷺ : هَلْ لَيْ عَلَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشَدَّ مِنْ يَوْمٍ أُحُدٍ؟ قَالَ : (لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْلِكَ مَا لَقِيتُ ، وَكَانَ أَشَدَّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْعَقَبَةِ ، إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَى أَبِي عَبْدِ بَالِيلِ بْنِ عَبْدِ

١٢٩٩ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : في فضل عائشة رضي الله عنها . رقم : ٢٤٤٧ .

١٣٠٠ : (تنزل) التنزل النزول على مهل ، وقد يطلق بمعنى النزول مطلقاً . (ما بين أيدينا وما خلفنا) ما قدامنا وما ورائنا من الأماكن والأزمان ، لا تنتقل من مكان إلى مكان إلا بأمره . ولا تنزل في زمان دون زمان إلا بمشيئة . (الآية) مريم : ٦٤ . وتسمتها : هُوَمَا بَيْنَ ذَلِكَ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَبِيًّا . أي : لا يفوته شيء ، ولا يجوز عليه الضلعة والسيان ، فأنت لنا أن تنقلب في ملكوته إلا بإذنه . وهو سبحانه لا يتركك يا محمد - ﷺ - ولا يقطع صلته عنك .

١٣٠١ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : بيان أن القرآن على سبعة أحرف ، رقم : ٨١٩ . (حرف) لفة أو لجة ، وقيل غير ذلك .

١٣٠٢ : أخرجه مسلم في الجمعة ، باب تخفيف الصلاة والخطبة ، رقم : ٨٧١ .

(يا مال) يحذف الكاف منه ترخيماً ، وهي قراءة شاذة ، تعتبر كحديث من حيث الاحتجاج في الفقه واللغة ، ولكن لا يقرأ بها في الصلاة ، ولا يتعبد بتلاوتها . والقراءة المتواترة : يَا مَالِكُ ، وَمَالِكُ اسم أحد الملائكة /الرغوف : ٧٧/ .

١٣٠٣ : أخرجه مسلم في الجهاد والسير ، باب : ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين والمنافقين ، رقم : ١٧٩٥ . (مالقيت) أي لقيت الكثير من الأذى . (يوم العقبة) أي كان ما لاقاه عندها ، وقيل : المراد

كَلَالٍ ، فَلَمْ يُجِئِي إِلَى مَا أَرَدْتُ ، فَأَنْطَلَقْتُ وَأَنَا مَهْمُومٌ عَلَّ وَجْهِي ، فَلَمْ أَسْتَقِنْ إِلَّا وَأَنَا بِقَرْنِ الثَّعَالِبِ ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي ، فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظَلَّتْنِي ، فَفَطَرْتُ فَإِذَا فِيهَا جِبْرِيْلُ ، فَأَدَانِي فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ ، وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ ، وَقَدْ بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ ، لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ ، فَأَدَانِي مَلَكُ الْجِبَالِ ، فَلَسَّمْ عَلَيَّ ، ثُمَّ قَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، قَالَ : ذَلِكَ فِيمَا شِئْتَ ، إِنَّ شِئْتَ أَنْ أَطْبِقَ عَلَيْهِمُ الْأَخْشَبِينَ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ ، لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا .

١٣٠٤ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : «فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى . فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى» : أَنَّهُ رَأَى جِبْرِيْلَ ، لَهُ سِتْرَةٌ جَنَاحَ .
١٣٠٥ : وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى» .
قَالَ : رَأَى زُرْفَقَاً أَخْضَرَ سَدًّا أَقْبَلَ السَّمَاءَ .

١٣٠٦ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَأَى رَبَّهُ قَدْ أَعْظَمَ ، وَلَكِنْ قَدْ رَأَى جِبْرِيْلَ فِي صُورَتِهِ ، وَخَلَقَهُ سَادًّا مَا بَيْنَ الْأَفْقَيْنِ .

بالعبية حمرة العبقة التي بنى ، وقيل : مكان مخصوص في الطائف ، ولعل هذا أول . (عل وجهي)
بأنحاء الجهة المواجهة لي . (يقرن الثعالب) اسم موضع بقرب مكة . وأصل القرن كل جبل صخري منقطع من جبل كبير ، والثعالب جمع ثعلب وهو الحيوان المشهور ، ولعله سمي الموضع بذلك لكثرة الثعالب فيه .
(ذلك) أي ذلك كما قال جبريل وكما سمعت منه . (الأخشبين) جبل مكة أي قيس ومقابلة قبيضان ، سمي بذلك لصلابتهما وغلظ حجارتهما ، يقال : رجل أخشب إذا كان صلب العظام قليل اللحم .
(أصلابهم) جمع صلب ، وهو كل ظهر له قنار .

١٣٠٤ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : في ذكر سدرة المنتهى ، رقم : ١٧٤ .
(قَاب قَوْسَيْنِ) قدر قوسين ، أو قدر ما بين الوتر والقوس ، أو ما بين طرفي القوس . (عبده) محمد ﷺ / النجم : ٩-١٠ / . (رَأَى) أي محمد ﷺ .
١٣٠٥ : (آيَات) دلائل وعلامات قدرته / النجم : ١٨ / . (زُرْفَقَاً) ثياباً خضراً مبسوطة . (أقْبَلَ السَّمَاءَ) أطرافها .
وانظر مسلم : الإيمان ، باب : في ذكر سدرة المنتهى ، رقم : ١٧٤ .
١٣٠٦ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : معنى قول الله عز وجل : «ولقد رآه نزلة أخرى» ، رقم : ١٧٧ .
(أعظم) دخل في أمر عظيم . (صورته) هيئة وحقيقته . (خلقه) خلقته التي خلق عليها .

١٣٠٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاسِهِ فَأَبَتْ ، قَبَّتْ غَضَبَانَ عَلَيْهِمَا ، لَعْنَتَهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تَنْصَبِحَ) .

١٣٠٨ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي مُوسَى رَجُلًا آدَمَ ، طَوَّالًا جَعْدًا ، كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ ، وَرَأَيْتُ عِيسَى رَجُلًا مَرْبُوعًا ، مَرْبُوعَ الْخَلْقِ إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ ، سَبَطَ الرَّأْسِ ، وَرَأَيْتُ مَالِكًا خَازِنَ النَّارِ ، وَالذُّجَّالَ ، فِي آيَاتٍ أَرَاهُنَّ اللَّهُ أَيَّاهُ : «فَلَا تَكُنْ فِي مِرْيَةٍ مِنْ لِقَائِهِ» .

١٣٠٩ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ ، فَإِنَّهُ يَبْعَثُ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْقَدَاقِ وَالْعَشِيِّ ، فَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ) .

١٣١٠ : عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (أَطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ ، وَأَطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ) .

١٣٠٧ : أخرجه مسلم في النكاح ، باب : تحريم امتناعها من فراش زوجها ، رقم : ١٤٣٦ .
(إلى فراشه) أي ليجامعها . (فأبوت) امتنعت من إجابته . (لعتها) دعت الله تعالى أن يطردها من رحمته ويبيدها من جنه ، أو يعلقها عقوبة شديدة .

١٣٠٨ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : الإسراء برسول الله ﷺ ، رقم : ١٦٥ .
(آدم) من الأدمية وهي في الناس السمرة الشديدة . (طوالاً) طويلًا . (جعداً) أي غير سبط الشعر ، والشعر الجعد هو ما فيه التواء وتقضب . وقال النووي : وأما الجعد في صفة موسى عليه السلام فالأول أن يحمل على جودة الجسم وهي اكتنازه واجتماعه ، لا جودة الشعر . (شنوة) اسم قبيلة . (مربوعاً) لا قصيراً ولا طويلاً . (مربوع الخلق) معتدل الخلقة مائلاً إلى الحمرة . (سبط الرأس) صدر الشعر . (والدجال) أي رؤيت الدجال . (آيات) علامات ودلائل . (إياه) أي النبي ﷺ ، ووضع إياه موضع إياي على سبيل الالتفات . (مرية) شك . (لقائه) أي لقاء موسى عليه السلام ، وقيل غير ذلك /السجدة: ٢٣/ .

١٣١٠ : (اطلعت) أشرفت عليها ليلة الإسراء أو في المنام ، ورواها الأنبياء حتى . (أكثر أهلها النساء) أي أكثر من يدخلها ، ثم يخرج منها .

١٣١١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِذْ قَالَ : (بَيْنَا أَنَا تَائِبٌ رَائِيئِي فِي الْجَنَّةِ ، فَإِذَا أَمْرَةٌ تَوَضَّأَ إِلَى جَانِبِ قَصْرِ ، فَقُلْتُ : لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ ؟ فَقَالُوا : لِعَمْرٍ بِنِ الْخَطَّابِ ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ ، فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا) . فَبَكَى عَمْرٌ وَقَالَ : أَعَلَيْكَ أَعَارِيَا رَسُولَ اللَّهِ .

١٣١٢ : وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَلِجُ الْجَنَّةَ صُورَتُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، لَا يَتَّصِفُونَ فِيهَا وَلَا يَمْتَسِحُّوْنَ وَلَا يَتَغَطُّوْنَ ، آتَيْتُهُمْ فِيهَا الذَّهَبَ ، أَمْسَاطُهُمْ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ، وَجَمَائِرُهُمُ الْأَثْوَى ، وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ ، وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ ، يُرَى مِخٌّ سَوْفَهُمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ مِنَ الْحُسْنِ ، لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ ، قُلُوبُهُمْ قَلْبُ رَجُلٍ وَاحِدٍ ، يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا) .

وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ فِي رِوَايَةٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، وَالَّذِينَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ كَأَشَدَّ كَوْنًا إِسَاءَةً . قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ ، لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ ، لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ ، كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا يُرَى مِخٌّ سَافِقًا مِنْ وَرَاءِ لَحْمِهَا مِنَ الْحُسْنِ ، يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا ، وَلَا يَتَّصِفُونَ ، وَلَا يَمْتَسِحُّوْنَ وَلَا يَتَغَطُّوْنَ ، آتَيْتُهُمُ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ ، وَأَمْسَاطُهُمُ الذَّهَبُ ، وَقُودُ جَمَائِرِهِمُ الْأَثْوَى - قَالَ أَبُو التَّيَّانِ : يَعْنِي الْعُودَ - وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ) .

١٣١١ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل عمر رضي الله عنه ، رقم : ٢٣٩٥ .
(توضأ) من الوضوء وهي الحسن والطهارة . أو من الوضوء . وتفعل ذلك لتزداد وضاء وحسناً .
(غيرته) وهي الحمية والأففة على أهله . (فوليت مدبراً) ذهب مرضاً عنها . (فبكى عمر) شكرًا لله عز وجل على ما أولاه من نعمه . وتنادى مع رسول الله ﷺ .
١٣١٢ : أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، باب : أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر ، وباب : في صفة الجنة وأهلها ونسيحهم فيها بكرة وعشيا ، رقم : ٢٨٣٤ .
(زمرة) جماعة . (تدخل) (على صورة القمر) أي في الإضاءة . (البدر) اسم للقمر حين يكتمل . (آتيتهم) أوتيهم . (جمائرم) جمع جمرة وهي البخرة ، سميت بذلك لأنها بوضع فيها الجمر ليقوح به ما يوضع فيها من البخور . (الأثوة) العود الهندى الذي يتبخر به . (رشحهم) عرفهم كالسك في طيب رائحته . (مخ سوفها) ما في داخل العظم من الساق . (قلب واحد) أي كقلب رجل واحد .
(بكرة وعشيا) أي في غالب أوقاتهم يتلذذون بما بهمهم الله تعالى من ذكره .
(على إبراهيم) أي يعلمهم وعقبيهم . (لا يسقمون) لا يمرضون .

١٣١٣ : عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (لَيْدُخْلُنْ مِنْ أُمَّيْ سَعْدُونَ أَلْفَا ، أَوْ سَبْعِمِائَةِ أَلْفٍ ، لَا يَدْخُلُ أَوْلَهُمْ حَتَّى يَدْخُلَ آخِرُهُمْ ، وَجُوهُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ) .

١٣١٤ : عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَهْدَيْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ جَبَّةً سُدُسًا ، وَكَانَ يَنْهَى عَنِ الْحَرِيرِ ، فَصَجِبَ النَّاسُ مِنْهَا ، فَقَالَ : (وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِي ، لَمَا دُبِلَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْ هَذَا) .

١٣١٥ : وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً ، يَسِيرُ الرَّكِيبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا) .

١٣١٦ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً ، يَسِيرُ الرَّكِيبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ سَنَةٍ ، وَأَقْرَبُوا إِنْ شِئْتُمْ : «وَوَظِلُّ مَنْتُودِهِ . وَقَابُ قَوْسٍ أَحَدِكُمْ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ أَوْ تَغْرَبُ») .

١٣١٧ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَتَرَاوَنَ أَهْلَ الْغُرُفِ مِنْ قُوَّتِهِمْ ، كَمَا تَتَرَاوَنَ الْكُوكَبُ اللَّذْرِيُّ الْعَايِرُ فِي الْأَفْقِ ، مِنَ الْمَشْرِقِ أَوْ الْمَغْرِبِ ، لِيَتَاضَلَ مَا بَيْنَهُمْ) . قالوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ تِلْكَ مَنَازِلُ الْأَنْبِيَاءِ لَا يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ ، قَالَ : (بَلَى) ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِي ، رِجَالٌ آمَنُوا بِاللَّهِ وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ) .

١٣١٣ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة ، رقم : ٢١٩ . (لا يدخل أولهم حتى يدخل آخرهم) أي يدخلون كلهم معاً صفًا واحدًا .

١٣١٤ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل سعد بن معاذ رضي الله عنه ، رقم : ٢٤٦٩ . (سندس) الديباج الرقيق ، والديباج ثياب من الحرير الخالص . (فصحب الناس منها) أعجبهم حسنها .

١٣١٦ : (ممدود) مبسوط في طول واتصال /الواقعة : ٣٠/ . (لقاب قوس) هو ما بين مقبضه وطرفه ، فيكون المعنى : أن مقدار ذلك من الجنة خير مما ذكر .

١٣١٧ : أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، باب : تراتي أهل الجنة أهل الغرف ، رقم : ٢٨٣١ . (يتراوون) يرون وينظرون ويتكفون لذلك . (أهل الغرف) أصحاب المنازل العالية ، والغرف جمع غرفة وهي العلية . (الفاير) الفاهب ، أو الباقي بعد انتشار ضوء الفجر . (الأفق) أطراف السماء . (لتفاضل ما بينهم) لبعد منازل أهل الغرف وعلو درجاتهم عن باقي أهل الجنة .

١٣١٨ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (الْحَمَى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ ، فَأَبْرُدُوهَا بِالْمَاءِ) .

١٣١٩ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (نَارُكُمْ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ) . قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ كَانَتْ لِكَافِيَةٍ ، قَالَ : (فُضِّلَتْ عَلَيْهِنَّ بِسَبْعَةٍ وَسِتِّينَ جُزْءًا ، كُلُّهُنَّ يَبْطُلُ حَرَّهَا) .

١٣٢٠ : عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (يُجَاءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ فِي النَّارِ ، فَيَدُورُ كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِرِحَاهُ ، فَيَجْتَمِعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْهِ فَيَقُولُونَ : أَيُّ فُلَانٍ مَا شَأْنُكَ ؟ أَلَيْسَ كُنْتَ تَأْمُرُنَا بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَانَا عَنِ الْمُنْكَرِ ؟ قَالَ : كُنْتُ أُمِرْتُكَ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ ، وَأَنْتُمْ كُنْتُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ) .

١٣٢١ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سُحِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حَتَّى كَانَ يُجَلِّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا يَفْعَلُهُ ، حَتَّى كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ دَعَا وَدَعَا ، ثُمَّ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (أَشْرَمْتُ أَنْ اللَّهُ أَتَانِي فِيمَا فِيهِ شَيْفَانِي ، أَتَانِي رَجُلَانِ : فَعَدَّ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي وَالْآخَرَ عِنْدَ رِجْلِي ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلْآخَرَ : مَا وَجَّعَ الرَّجُلُ ؟ قَالَ : مَطْبُوبٌ ، قَالَ : وَمَنْ

١٣١٨ : أخرجه مسلم في السلام ، باب : لكل داء دواء واستحباب التداوي ، رقم : ٢٢١٠ .

(فيح) في الصباح : فاحت النار فيحاً انتشرت . وهذا الوارد في الحديث نوع من الطب ووصف للدواء الذي لا يشك في حصول الشفاء به لمن نابه ووافق مزاجه ، والدواء يختلف باختلاف الأشخاص والأحوال ، ولذلك يرجع فيه إلى أصحاب الاختصاص الصادقين الصالحين ، ولا غشاة في ذلك من حديث الصادق المصدوق ﷺ .

١٣١٩ : أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، باب : في شدة حر نار جهنم ، رقم : ٢٨٤٣ .
(لكافية) في تعذيب أهل النار . (فضلت عليين) أي على نيران الدنيا ، وفي رواية (عليها) ولعلها أرفع لأن المفضل عليه مفرد ، والمعنى : أنها زادت في العدد والكمية .

١٣٢٠ : أخرجه مسلم في الزهد والرفاق ، باب : عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله ، رقم : ٢٩٨٩ .
(تندلق) تخرج وتنصب بسرعة . (أقتابه) جمع قتب وهي الأسماء والأحشاء . (برحاه) حبر الطاحون التي يديرها .

١٣٢١ : (أتاني) أخبرني . (أتاني) أي في المنام . (رجلان) أي ملكان في صورة رجلين . (مطبوب) مسحور .

طَبَّهُ ؟ قَالَ : لَيْدٌ بِنُ الْأَعْصَمِ ، قَالَ : فِيمَاذَا ؟ قَالَ : فِي مُشْطَرٍ وَمُشَاقَّةٍ وَجُفٍّ طَلَمَةٌ ذَكَرَ ، قَالَ : فَأَيْنَ هُوَ ؟ قَالَ : فِي بَيْتِ ذُرْوَانَ . فَخَرَجَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ رَجَعَ ، فَقَالَ لِمَايَسَةَ حِينَ رَجَعَ : (عَلَّهَا كَأَنَّهُ رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ) . فَقُلْتُ : أَسْتَخْرِجُهُ ؟ قَالَ : (لَا ، أَمَا أَنَا فَتَدَّ شِفَانِي اللَّهُ ، وَخَشِيتُ أَنْ يُبَيِّرَ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا) . ثُمَّ دُفِنْتُ الْبَيْتَ .

١٣٢٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (بَأْسَى الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ قَبُولُ : مَنْ خَلَقَ كَذَا ، مَنْ خَلَقَ كَذَا ، حَتَّى يَقُولَ : مَنْ خَلَقَ رَبِّكَ ؟ فَإِذَا بَلَغَهُ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ وَلَيْسَتْ) .

١٣٢٣ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُبَيِّرُ إِلَى الْمَشْرِقِ ، وَقَالَ : (هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَا هُنَا ، إِنَّ الْفِتْنَةَ هَا هُنَا ، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ) .
١٣٢٤ : عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (إِذَا اسْتَجَنَحَ اللَّيْلُ ، أَوْ كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ ، فَكَلِمُوا صِيَانَكُمْ ، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَتَشِيرُ حِينَئِذٍ ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنْ الْعِشَاءِ فَخَلُّوهُمْ ، وَأَعْلِقُوا بَابَكُمْ وَأَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ ، وَأَطْفُوا مِصْبَاحَكُمْ وَأَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ ، وَأَوْلِكُوا سِقَاطَكُمْ وَأَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ ، وَخَصَمُوا إِيَّامَكُمْ وَأَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ ، وَكَلِمُوا تَرَضُّوا عَلَيْهِ شَيْئًا) .

(مشاقفة) ما يخرج من الكنان حين يمضق ، والمشق جذب الشيء ليجتد ويطول . وقيل : المشاقفة ما يغزل من الكنان . (جف طلمة) وعاء الطلع ومشاقفه إذا جف . (بئر ذروان) بئر في المدينة في بستان لأحد اليهود . (رؤوس الشياطين) أي شبيه لها لفتح منظره . (شرًا) أي في إظهاره ، كذكر السحر وتعلمه . (دفنت البئر) طمت بالتراب حتى استوت مع الأرض .

١٣٢٢ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها ، رقم : ١٣٤ . (بلغمه) بلغ قوله : من خلق ربك . (فليستعذ بالله) من وسوسته بأن يقول : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم . (وليسه) عن الاسترسال معه في هذه الوسوسة .

١٣٢٣ : (الفتنة) مثار الفتنة . (قرن الشيطان) جانب رأسه . والمعنى : يبني رأسه إلى الشمس وقت شروقها فيكون الساجدون للشمس ممن يعبدونها كالساجدين له . وقيل : المراد بقرنه شبعته وأعوانه من الإنس .

١٣٢٤ : أخرجه مسلم في الأشربة ، باب : الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء ، رقم : ٢٠١٢ . (استجبح أنظلم) (جنع الليل) ظلامه ، وقيل : أول ما يظلم . (فكلموا صيانتكم) ضوموم وانسجم من الانتشار . (أولك ..) من الإيكاء وهو الشد ، والوكاء اسم ما يشد به لم القرية ونحوها . والسقاء ما يوضع فيه الماء أو اللبن ونحو ذلك . (عصر) من التخدير وهو التغطية . (تعرض عليه شياً) تجمل على عرض الإناء شيئاً كمود ونحوه ، امتثالاً لأمر الشارع .

١٣٢٥ : عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ صُرَدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
 كُنْتُ جَالِسًا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَجُلَانِ يَسْتَبَانِ ، فَأَحَدُهُمَا أَحْمَرٌ وَجْهُهُ
 وَاتَّصَحَتْ أَوْدَاجُهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (أَبَى لِأَعْلَمَ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا ذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ ، لَوْ قَالَ :
 أُعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ، ذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ) . فَقَالُوا لَهُ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : تَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ
 الشَّيْطَانِ . فَقَالَ : وَهَلْ فِي جُنُونٍ ؟ .

١٣٢٦ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (التَّائِبُ مِنَ الشَّيْطَانِ
 ، فَإِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ ، فَإِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا قَالَ : هَا ، ضَحِكَ الشَّيْطَانُ) .

١٣٢٧ : عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ
 اللَّهِ ، وَالْحُلُمُ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ حُلْمًا يَخَافُهُ فَلْيَبْصُرْ عَنْ بَسَارِهِ ، وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ
 مِنْ شَرِّهَا ، فَإِنَّهَا لَا تُصْرُهُ) .

١٣٢٥ : أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب ، باب : فضل من يملك نفسه عند الغضب .. ، رقم : ٢٦١٠ .
 (يسبان) يشتم كل منهما الآخر . (أوداجه) جمع وَدَج ، وهو عرق يكون على جانب العنق ،
 واتفقها كتابة عن شدة الغضب ودليل عليه . (ما يجد) أي ما فيه من الغضب . (هل في جنون) أي
 حتى أتعوذ؟ قال النووي رحمه الله تعالى في شرح مسلم : وأما قول هذا الرجل الذي اشتد غضبه :
 هل ترى في من جنون؟ فهو كلام من لم يفقه في دين الله تعالى ، ولم يتهدب بأنوار الشريعة المكرمة ،
 ونوم أن الاستمادة مختصة بالجنون ، ولم يعلم أن الغضب من نزغات الشيطان ، وهذا يبرج به الإنسان
 عن اعتدال حاله ، ويتكلم بالباطل ويفعل المذموم ، وينوي الحقد والبغض ، وغير ذلك من القاصح
 المترتبة على الغضب . ثم قال : ويحتمل أن هذا القائل .. كان من المناقذين أو من جفأة الأعراب ،
 والله أعلم .

١٣٢٦ : أخرجه مسلم في الزهد والرفائق ، باب : تشميت العاطس وكراهة التائب ، رقم : ٢٩٩٤ .
 (التائب) فتح التاء ، مع أخذ النفس ، وإخراج صوت أحياناً . (من الشيطان) أضيف إلى الشيطان
 لأنه هو الذي يدعو إلى إعطاء النفس شهواتها ، والتائب يكون مع ميل الإنسان إلى الكسل والنوم والتافل
 عن الطاعات . (ها) صوت التائب ، ويعني إذا بالغ في التائب . (ضحك الشيطان) فرحاً بالتغلب عليه .

١٣٢٧ : (الرؤيا) اسم لما يتخيله النائم ويراه في منامه . (الصالحة) الحسنة السالمة من التخليط ، وربما جاءت
 في اليقظة كما رآها في المنام . (الحلم) ما يراه النائم من أخلاط وتخيلات سيئة تحزنه وتدخل عليه الفم .
 (يخافه) يخاف ما رأى فيه من شروءه .

١٣٢٨ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَتَامِهِ فَتَوَضَّأْ فَلْيَسْتَنْزِ ثَلَاثًا ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَبِيتُ عَلَى خَيْشُومِهِ) .

١٣٢٩ : عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى الْمَبْرِ يَقُولُ : (أَقْتُلُوا الْحَيَاتِ ، وَأَقْتُلُوا ذَا الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتَرَ ، فَإِنَّهُمَا يَطْمِسَانِ الْبَصَرَ ، وَيَسْتَسْمِطَانِ الْحَبْلَ) .

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : قَبِينَا أَنَا أَطْلَارِدُ حَيَّةً لِأَقْتُلَهَا ، فَنَادَانِي أَبُو لَبَابَةَ : لَا تَقْتُلَهَا ، فَقُلْتُ : إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَمَرَ بِقَتْلِ الْحَيَاتِ . قَالَ : إِنَّهُ نَهَى بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ ، وَهِيَ الْعَوَامِرُ .

١٣٣٠ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (رَأْسُ الْكُفْرِ نَحْوُ الْمَشْرِقِ ، وَالْفَخْرُ وَالْمَخِيلَةُ فِي أَهْلِ الْمَخِيلِ وَالْإِبِلِ ، وَالْقَدَّادِينَ أَهْلُ الْوَبْرِ ، وَالسَّكِينَةَ فِي أَهْلِ الْقَمْرِ) .

١٣٢٨ : أخرجه مسلم في الطهارة ، باب : الإيثار في الاستنار والاستجمار ، رقم : ٢٣٨ .

(طليستر) من الاستنار ، وهو إخراج ما في الأنف بنفس . (خيشومه) هو الأنف ، وقيل : أصبى الأنف . والله تعالى - ورسوله - أعلم بحقيقة هذه البيوتة ، ونحن نؤمن بما قاله رسول الله ﷺ إيماناً جازماً ، ونحتفل ما أمرنا به ، مع تسليمنا أنه ﷺ قد خصه الله تعالى بعلوم وأسرار تقصر عن فهمها وإدراك كلها عقول عامة البشر .

١٣٢٩ : أخرجه مسلم في السلام ، باب : قتل الحيات وغيرها ، رقم : ٢٢٢٣ .

(ذا الطفتين) نوع من الحيات حيث في ظهره عطان أبيضان ، والطفية خوصة المقل ، وهو نوع من الشجر . (الأبتر) نوع من الحيات القصيرة الذنب . (يطمسان البصر) يحمران نوره . (يستسقطان الجبل) أي إذا نظرت إليهما الحامل أسقطت ولدها عرقاً وذعراً . (ذوات البيوتة) الحشرات التي تسكن في البيوت ، والمراد الحيات الطوال البيض ، يقال لها الجنان ، وقلما تضر . (العوامر) أي التي تصمر طويلاً .

١٣٣٠ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : تفاضل أهل الإيمان فيه ورجحان أهل اليمن فيه ، رقم : ٥٢ .

(نحو المشرق) أي يأتي من جهة المشرق . (الفخر) الإعجاب بالنفس . (الخيلاء) الكبر واحتقار غيره . (القدادين) جمع القداد وهو الشديد الصوت ، من فدا إذا رفع صوته ، وهو دأب أصحاب الإبل وعادتهم . (أهل الوبر) كناية عن سكان الصحاري ، والوبر شعر الإبل . (السكينة) التواضع والطمأنينة والوقار .

١٣٣١ : عَنْ عُمَةَ بْنِ عَمْرِو أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
أَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدَيْهِ نَحْوَ اليمينِ ، فَقَالَ : (الِإِيمَانُ يَمَانُهَا هَذَا ،
أَلَا إِنَّ الْقِسْوَةَ وَغَلَطَ الْقُلُوبِ فِي الْفُتَادَيْنِ ، عِنْدَ أُصُولِ أَذْنَابِ الْإِبِلِ ، حَيْثُ يَطْلُعُ قُرْنَا
الشَّيْطَانِ ، فِي رِبِيعةٍ وَمَضْرٍ) .

١٣٣٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : (إِذَا سَمِعْتُمْ صِيحَ الدَّبِيكَةِ
فَأَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ ، فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا ، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَيْبَ الْحِمَارِ فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ،
فَإِنَّهُ رَأَى شَيْطَانًا) .

١٣٣٣ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (فُتِدَتْ أُمَّةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يَدْرِي
مَا قَصَلَتْ ، وَإِنِّي لَا أَرَاهَا إِلَّا الْفَارَّ ، إِذَا وَضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الْإِبِلِ لَمْ تَشْرَبْ ، وَإِذَا وَضِعَ لَهَا
أَلْبَانُ الشَّاءِ شَرِبَتْ) . فَحَدَّثْتُ كَمَا قَال : أَنْتَ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُهُ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ
لِي مِرْرًا ، قَصَلْتُ : أَفَأَقْرَأُ التَّوْرَةَ ؟ .

١٣٣٤ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : فضائل أهل الإيمان فيه ووجعنا أهل الجن فيه ، رقم : ٥١ .
(عند أصول أذنب الإبل) أي إنهم يبعدون عن المدن لرعي إبلهم ، فيجهلون معالم دينهم . (قرنا
الشيطان) جانباً رأسه ، والمراد ظهور ما لا يحمد من الأمور ، والمزيد من تسلط الشيطان وانتشار الكفر .
أو المراد : أن الشيطان ينصب في محاذة الشمس عند طلوعها ، فتطلع بين جانبي رأسه ، فإذا سجد
عبدة الشمس لها عند الشروق كان السجود له . (ربيعة ومضر) بلد من الفدادين .
١٣٣٥ : أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة ، باب : استحباب الدعاء عند صياح الديك ، رقم : ٢٧٢٩ .
(نبي الحمار) صوته المنكر .

١٣٣٦ : أخرجه مسلم في الزهد والرفاق ، باب : الفار وأنه مسخ ، رقم : ٢٩٩٧ .
(فُتِدَتْ أُمَّةٌ) ذهبت طائفة منهم ، لا يعلم ما وقع لهم . (لا أراها) لا أظنها مسخها الله تعالى إلا لجنس
الفار . (لم تشرب) أي وقد كانت هذه الألبان محرمة على بني إسرائيل . (الشاء) الغنم ، جمع شاة .
(كعباً) هو كعب بن مانع المشهور بكعب الأحمار . (قال لي مرراً) أي كرر كعب سؤاله مرات .
(أفأقرأ التوراة) القائل أبو هريرة ، يرد على كعب ، أي : هل أنا أقرأ التوراة حتى أفضل منها ؟ لا أقول إلا
ما سمعت من رسول الله ﷺ . والظاهر من الحديث : أنه ﷺ قال ذلك اجتهاداً منه وظناً ، قبل أن
يخبر من الله تعالى أنه لم يجعل لمسخ تلاً ولا عقاباً ، كما ثبت عنه ﷺ ، وعليه : فهذه الحيوانات
كانت قبل أن يكون المسخ لبعض الأمم ، ومن مسخ منهم فرقة أم خنازير أو غيرها قد انقرض ولم يبق
له وجود . [انظر مسلم : القدر ، باب : بيان أن الأجل والأرزاق وغيرها لا تزيد ولا تنقص عما سبق
به القدر ، رقم : ٢٩٩٣]

١٣٣٤ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (إِذَا وَقَعَ الدُّبَابُ فِي شَرَابٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِئْهُ ثُمَّ لِيَتْرَعَهُ ، فَإِنَّ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءٌ وَالْأُخْرَى شِفَاءٌ) .

١٣٣٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (عُفِّرَ لِأَمْرَأَةٍ مُوسِمَةٌ ، مَرَّتْ بِكَلْبٍ عَلَى رَأْسِ رَكِيٍّ يَلْهَثُ ، قَالَ : كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ ، فَزَرَعَتْ خُضًّا ، فَأَوْتَقَتْهُ بِخِمَارِهَا ، فَزَرَعَتْ لَهُ مِنَ الْمَاءِ ، فَعُفِّرَ لَهَا بِذَلِكَ) .

١٣٣٤ : (فليغسئها) فليخطه وليدخله فيه . (داء) سبب المرض . (شفاء) سبب الشفاء من ذلك الداء الذي في إحدى الجناحين .

١٣٣٥ : (موسمة) زانية ، أو هي المجاهرة بالفضيحة . (ركي) يثر . (يلهث) يخرج لسانه من شدة العطش . (فأوتقتها) ربطته . (بخمارها) بغطاء رأسها .

٦٤ - كتاب الأنبياء

١٣٣٦ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ وَطَوَّلَهُ سِتُونَ فِرَاعًا ، ثُمَّ قَالَ : أَذْهَبَ فَسَلَّمَ عَلَى أَوْلِيكَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ ، فَاسْتَجِبَ مَا يُحْيُونَكَ ، تَحِيَّتِكَ وَتَحِيَّةَ ذُرِّيَّتِكَ ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ ، فَرَادَوْهُ : وَرَحْمَةُ اللَّهِ ، فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ ، فَلَمْ يَزَلِ الْخَلْقُ يَنْقُصُ حَتَّى الْآنَ) .

١٣٣٧ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

بَلَغَ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَقْدَمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ ، فَأَتَاهُ فَقَالَ : إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ ثَلَاثٍ لَا يَمْلِكُهُنَّ إِلَّا نَبِيٌّ : مَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ ، وَمَا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ ، وَمِنْ أَيِّ شَيْءٍ يَبْتَرَعُ الْوَالِدُ إِلَى أَبِيهِ ، وَمِنْ أَيِّ شَيْءٍ يَبْتَرَعُ إِلَى أَخُوهِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (خَيْرِنِي بَيْنَ أَيْنَا جَبْرَيْلُ) . قَالَ : فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : ذَلِكَ عِنْدَ الْيَهُودِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَمَّا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ فَأَنَّ تَخْشُرَ النَّاسِ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ ، وَأَمَّا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَرِبَادَةُ كَبِدِ حُوتٍ ، وَأَمَّا الشَّيْءُ فِي الْوَالِدِ : فَإِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَشِيَ الْمَرْأَةَ فَسَبَّهَا مَاؤُهُ كَانَ الشَّيْءُ لَهُ ، وَإِذَا سَبَّ مَاؤُهَا كَانَ الشَّيْءُ لَهَا) . قَالَ : أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ، ثُمَّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ الْيَهُودَ قَوْمٌ بُهتُ ، إِنْ عَلِمُوا بِإِسْلَامِي قَبْلَ أَنْ تَسْأَلَهُمْ يَهْتُونِي عِنْدَكَ ، فَجَاءَتِ الْيَهُودُ وَدَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ الْبَيْتَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَيُّ رَجُلٍ يَكْفُمُ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ) . قَالُوا : أَعْلَمْنَا ، وَأَبْنُ أَعْلَمِيْنَا ، وَأَخِيرُنَا ، وَأَبْنُ أَخِيرِنَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَفْرَأَيْتُمْ

١٣٣٦ : أخرجه مسلم في الجنة وصفة نبيها وأهلها ، باب : يدخل الجنة أقوام .. ، رقم ٧٨٤١ .

(تحييتك) أي ما يحيونك به هو تحييتك وتحية ذريتك من بعدك . (عل صورة آدم) عل هيئة في الطول والحسن والجمال ، والسلامة من النقائص والعيوب . (ينقص) من حيث الطول ، واستغر على القدر المألوف الآن .

١٣٣٧ : (أشراط الساعة) علامات . (آخفاً الآن) ، وأول وقت يقرب مني مما مضى . (تخشروا) تجمع . (زيادة كبد حوت) هي القطعة المنفردة المتصلة بالكبد ، وهي أطيبها وألذها . (غشي المرأة) جامعها . (ماؤه) منه . (بهت) جمع بهوت ، وهو كبير الجهان ، وهو أسوأ الكذب ، أي : كذابون وسارون لا يرجعون إلى

إِنْ أَسْلَمَ عَبْدُ اللَّهِ . قَالُوا : أَعَادَهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ ، فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ إِلَيْهِمْ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، فَقَالُوا : شَرْنَا ، وَأَبْنُ شَرْنَا ، وَوَقَعُوا فِيهِ .

١٣٣٨ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (لَوْلَا بَنُو إِسْرَائِيلَ لَمْ يَخْتَرِ اللَّهُمَّ ، وَلَوْلَا حَوَاءُ لَمْ نَخْنُ أَنْتَى زَوْجَهَا) .

١٣٣٩ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : (أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِأَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا : لَوْ أَنَّ لَكَ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ كُنْتَ تَفْتِنِي بِهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَقَدْ سَأَلْتُكَ مَا هُوَ أَهْوَنُ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ : أَنْ لَا تُشْرِكَ بِي ، فَأَيَّتِ إِلَّا الشُّرْكَ) .

١٣٤٠ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (لَا تَقْتُلْ نَفْسٌ ظَلَمًا ، إِلَّا كَانَ عَلَى آبِنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كَيْفَلٌ مِنْ دَمِهَا ، لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ) .

١٣٤١ : عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ جَحْشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَرَعَا يَقُولُ : (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَبِئْسَ لِلنَّارِ بَدِئًا) ، وَبِئْسَ لِلنَّارِ بَدِئًا ، فَفُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمٍ بِأَجْرٍ وَمَأْجُوجٌ مِثْلُ هَلْوَ . وَحَلَّقَ بِأَصْبَعِهِ الْإِبْهَامَ وَالَّتِي تَلِيهَا ، قَالَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ : قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنْهَلْتُكَ وَفِينَا الصَّالِحُونَ ؟ قَالَ : (نَعَمْ ، إِذَا كَثُرَ الْخَبْثُ) .

الحق . (ووقعوا فيه) أي ذموه وطمعوا فيه .

١٣٣٨ : أخرجه مسلم في الرضاع ، باب : لولا حواء لم تخن أنى زوجها الدهر ، رقم : ١٤٧٠ .

(يختار اللحم) يتن ، وقيل : سب ذلك : أنهم نهوا عن ادخار السلوى ، فادخروه فأتين ، والله أعلم . (لولا حواء) أي أنها بدأت بالخيانة ، وكانت حياتها في دعوتها آدم عليه السلام إلى الأكل من الشجرة التي نهى عن الأكل منها .

١٣٣٩ : أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم ، باب : طلب الكافر الفداء على الأرض ذهبًا ، رقم : ٢٨٠٥ . (فتفتني به) من الانتداء ، وهو خلاص نفسه من الملاك الذي وقع فيه . (صلب آدم) ظهره ، والصلب كل ظهر له قفار ، والمراد أنه أخذ عليه المهدي مثل خلق أبيه آدم . (فأبيت إلا الشرك) رفضت الأمر وأبيت بالشرك .

١٣٤٠ : أخرجه مسلم في القسامة ، باب : بيان إثم من سن القتل ، رقم : ١٦٧٧ .

(كفل) جزه ونصيب من إثم قتلها . (سن القتل) ابتدع القتل على وجه الأرض .

١٣٤١ : أخرجه مسلم في الفتن وأشراف الساعة ، باب : اقتراب الفتن وفتح ردم بأجوج ومأجوج ، رقم : ٢٨٨٠ . (وبئس) كلمة تستعمل للحنن والمهالك والمشقة . (ردم) سد . (حلقت بأصبعه الإبهام والتي تليها) يعني جعل الإصبع السابعة في أصل الإبهام وضمها حتى لم يبق بينهما إلا خصل يسير ، والمعنى : أنه لم يبق لمحي الشرا إلا اليسير من الزمن . (الخبث) التصوف والفجور والمعاصي .

١٣٤٢: عَنْ أَبِي سَمِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (رَبُّوهُ اللَّهُ تَعَالَى: يَا آدَمَ ، قَبُولُ: لَيْتَكَ وَسَعْدَيْكَ ، وَالْخَيْرَ فِي بَدَيْكَ ، قَبُولُ: أَخْرَجَ بَعَثَ النَّارَ ، قَالَ: وَمَا بَعَثَ النَّارَ؟ قَالَ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ سَعْمَانَةٌ وَسَعْمَةٌ وَسَعْمِينِ ، فَعِنْدَهُ يَسِيبُ الصَّغِيرُ ، وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا ، وَرَزَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى ، وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ) . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَأَيُّ ذَلِكَ الْوَاحِدُ؟ قَالَ : (أَبْشِرُوا ، فَإِنَّ مِنْكُمْ رَجُلًا وَمِنْ بَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ أَلْفًا . ثُمَّ قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، إِنْ أُرْجُوا أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ) . فَكَبَّرْنَا ، فَقَالَ : (أُرْجُوا أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ) . فَكَبَّرْنَا ، فَقَالَ : (أُرْجُوا أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ) . فَكَبَّرْنَا ، فَقَالَ : (مَا أَنْتُمْ فِي النَّاسِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ السُّودَاءِ فِي جِلْدِ نَوْرٍ أَيْضَ ، أَوْ كَشَعْرَةِ نَيْضَاءَ فِي جِلْدِ نَوْرٍ أَسْوَدَ) .

١٣٤٣: عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ حُفَاةٌ عُرَاةٌ غُرْلَاءٌ . ثُمَّ قَرَأَ : هَكَذَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نَعْمَلُهُ وَعَدَا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ) . وَأَوَّلُ مَنْ يَكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمَ ، وَإِنْ أَنَسًا مِنْ أَصْحَابِي يُؤْخَلُّ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ ، فَأَقُولُ : أَصْحَابِي أَصْحَابِي ، يَقُولُ : إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَيَّ أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ : وَكَأَنَّتُ عَلَيْهِمْ شَيْدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ - إِلَى قَوْلِهِ - (الْحِكْمَةُ) .

١٣٤٢: (ليتك) أنا ملازم طاعتك لزومًا بعد لزوم . (سعديك) أي ساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة ، وإسعادًا بعد إسعاد . (بعث النار) حزنها وأهلها . (فبعده) أي عند قول الله تعالى لآدم عليه السلام . (سكاري) جمع سكران ، وهو الذي غفل أثر الشراب عقله ، أي هم أنه بالسكاري من شدة الأهوال ، وليسوا سكارى حقيقه .

١٣٤٣: (محشورون) مجموعون يوم القيامة . (غرلاً) جمع أغرل وهو الذي لم يجتن ، والمعنى : أنهم يحشرون كما خلقوا ، لم يفقد منهم شيء ، وليس معهم شيء . (فاعلين) قادرين أن يفعل ما نشاء ، أو فاعلين ما وعدنا به / الأبياء: ١٠٤ / . (ذات الشمال) أي إلى النار . (مرتدين على أعقابهم) تاركين لأحكام الإسلام وشرائعه مهملين لها أو منكرين ، وليس لهم من الإسلام إلا الاسم والانتساب . (العبد الصالح) عيسى عليه السلام . (شيدًا) أشد على أعمالهم التي عملوها حين كنت بين أظهرهم . (إلى قوله) وتنتها : وَقَلْنَا نَرِفْتِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَيْدٌ . إِنْ نَعُدُّهُمْ فَإِنَّهُمْ عِيَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الرَّقِيبُ الْحَكِيمُ / المائدة: ١١٧ ، ١١٨ / . (توفيتي) أخفتني إليك . (الرقيب) الراعي والحظي .

١٣٤٤: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (رَفَعِي إِبْرَاهِيمَ أَبَاهُ أَرْدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَعَلَى وَجْهِهِ أَرْدَ قَرَّةٌ وَقَبْرَةٌ ، فَيَقُولُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ : أَلَمْ أَقُلْ لَكَ لَا تَعْبُدْنِي ، فَيَقُولُ أَبُوهُ : فَالْيَوْمَ لَا أَعْبُدُكَ ، فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ : يَا رَبُّ إِنَّكَ وَعَدْتَنِي أَنْ لَا تُخْزِيَنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ ، فَأَيُّ خِزْيٍ أَخْزَى مِنْ أَبِي الْأَبْعَدِ؟ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : إِنْ حَرَمْتُ الْجَنَّةَ عَلَى الْكَافِرِينَ ، ثُمَّ يُقَالُ : يَا إِبْرَاهِيمُ ، مَا نَحْتُ رِجْلَيْكَ ؟ فَيَنْظُرُ ، فَإِذَا هُوَ بِدَيْبِغٍ مَلْتَطِخٍ ، فَيُؤْخَذُ بِقَوَائِمِهِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ) .

١٣٤٥: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ؟ قَالَ : (أَنْفَاهُمْ) . فَقَالُوا : لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأُكَ ، قَالَ : (فَيُوسَفُ نَبِيُّ اللَّهِ ، ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ ، ابْنُ خَلِيلِ اللَّهِ) . قَالُوا : لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأُكَ ، قَالَ : (فَمَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ نَسَأُونَ؟ خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ ، إِذَا قَهَرُوا) .

١٣٤٦: عَنْ سَمُرَةَ بِنْتِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانًا ، فَأَتَيْتَا عَلَى رَجُلٍ طَوِيلٍ ، لَا أَكَادُ أَرَى رَأْسَهُ طَوِيلًا ، وَإِنَّهُ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ) .

١٣٤٧: عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (أَمَّا إِبْرَاهِيمُ فَأَنْظَرُوا إِلَى صَاحِبِكُمْ ، وَأَمَّا مُوسَى فَجَعَدُ آدَمَ ، عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ ، مَخْطُومٍ بِخَلْفِهِ ، كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَيْهِ أَنْحَدَرَ فِي الْوَادِي) .

١٣٤٤: (قرة) سواد الدخان ، و (غبرة) غبار ، ولا يرى أوحش من اجتماع الغبرة والسواد في الوجه ، ولعل المراد هنا : ما يمشى الوجه من شدة الكرب ، وما يطوه من ظلمة الكفر . (الأبعد) أي من رحمة الله تعالى . (بدْيِغٍ) الذئب ذكر الضبع الكثير الشعر ، أرى أباه على غير هيئته ومنظره ، ليسر إلى التبره منه . (ملتطخ) متلوث بالدم ونحوه .

١٣٤٥: أخرجه مسلم في الفضائل ، باب : من فضائل يوسف عليه السلام ، رقم : ٢٣٧٨ . (معادن العرب) أصولهم التي ينسبون إليها وينفخرون بها . (قهروا) فهموا وعلموا وعملوا . ١٣٤٧: (فانظروا إلى صاحبكم) يريد نفسه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، والمعنى : أنه شبه إبراهيم عليهما الصلاة والسلام ، فإذا نظر إليه فكأنما رآه إبراهيم عليه السلام . (فجعد آدم) مكتر اللحم ، أمر البشرية . (مخطوم) مزوم . (خلفية) هي الليفة .

١٣٤٨ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (اِخْتَنَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِينَ سَنَةً ، بِالْقُدُومِ) . وَعَنْهُ فِي رِوَايَةٍ : (بِالْقُدُومِ) مُخَفَّفَةً .
١٣٤٩ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَّا ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ ، يَسْتَبِينَ مِنْهُنَّ فِي ذَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . قَوْلُهُ : «إِنِّي سَعِيمٌ» . وَقَوْلُهُ : «بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا» . وَقَالَ : بَيْنَا هُوَ ذَاتَ يَوْمٍ وَسَارَةٌ ، إِذْ أَتَى عَلَى جَبَّارٍ مِنَ الْجَبَّارَةِ ، فَقِيلَ لَهُ : إِنَّ هَا هُنَا رَجُلًا مَعَهُ امْرَأَةٌ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ ، فَأَرْسَلْ إِلَيْهِ فَسَأَلُهُ عَنْهَا ، فَقَالَ : مَنْ هَذِهِ ؟ قَالَ : أُخْتِي ، فَأَتَى سَارَةَ فَقَالَ : يَا سَارَةُ لَيْسَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مُؤْمِنٌ غَيْرِي وَغَيْرِكَ ، وَإِنَّ هَذَا سَأَلَنِي فَأَخْبَرْتَهُ أَنَّكَ أُخْتِي ، فَلَا تَكْذُِبِي ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا ، فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ ذَهَبَ بِتَنَاقُلِهَا بِيَدَيْهِ فَأَخَذَ ، فَقَالَ : أَدْعِي اللَّهَ وَلَا أَضْرِكِي ، فَدَعَتِ اللَّهَ فَاطْلِقِي . ثُمَّ تَنَاوَلَهَا الثَّانِيَةَ فَأَخَذَ بِرِجْلِهَا أَوْ أَسَدُ ، فَقَالَ : أَدْعِي اللَّهَ لِي وَلَا أَضْرِكِي ، فَدَعَتِ فَاطْلِقِي ، فَدَعَا بَعْضَ حَبِيبِي ، فَقَالَ : إِنَّكُمْ لَمْ تَأْتُونِي بِإِنْسَانٍ ، إِنَّمَا أَتَيْتُمُونِي بِشَيْطَانٍ ، فَأَخَذَهَا هَاجِرًا ، فَأَتَتْهُ وَهُوَ بَصَلِي ، فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ : مَهْيَا ، قَالَتْ : رَدَّ اللَّهُ كَيْدَ الْكَافِرِ ، أَوْ الْفَاجِرِ ، فِي نَحْرِهِ ، وَأَخَذَهَا هَاجِرًا) . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : تِلْكَ أُمَّكُمْ ، يَا بَنِي مَاءِ السَّمَاءِ .

١٣٥٠ : عَنْ أُمِّ شَرِيكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْوَزْغِ . وَقَالَ : (كَانَ يُنْفِخُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ) .

١٣٤٨ : أخرجه مسلم في الفضائل ، باب : من فضائل إبراهيم الخليل ﷺ ، رقم : ٢٣٧٠ .
(اختن) قطع قلفة الذكر ، وهي الجلدة التي تغطي الحشفة قبل قطعها . (بالقودم) آلة يستعملها التجارون .

١٣٤٩ : أخرجه مسلم في الفضائل ، باب : من فضائل إبراهيم الخليل عليه السلام ، رقم : ٢٣٧١ .
(كذبات) أي فيما يظهر للناس وبالنسبة لفهم السامعين ، وهي ليست كذبًا في حقيقة الأمر لأنها من المعاريض . (ذات الله) أي لأجله . (سقيم) مريض ، قال ذلك لقومه حتى لا يخرج معهم ويبيح ليكسر الأصنام /الصفات: ٨٩/ ، و /الأنبياء: ٦٣/ . (فأخذ) اختن حتى ضرب برجله الأرض كأنه مصروع . (مهيا) كلمة يستفهم بها ، معناها : ما حالك وما شأنك . (تلك) أي هاجر عليها السلام . (بني ماء السماء) أراد بهم العرب ، لأنهم يعيشون بالمطر ، ويتبعون مواقع القطر في البوادي لأجل المواشي .

١٣٥٠ : أخرجه مسلم في السلام ، باب : استحباب قتل الوزغ ، رقم : ٢٢٣٧ .
(الوزغ) هو سام أبيض ، ويسبب العامة في دمشق أبا برص .

١٣٥١ : عَنْ أَبِي عِيَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ :

أَوَّلُ مَا أَخَذَ النَّسَاءُ الْمُنْتَقَى مِنْ قَبْلِ أُمِّ إِسْمَاعِيلَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَخَذَتْ مِنْتَقَا لَتُنْفَى أَرْضَهَا عَلَى سَارَةَ ، ثُمَّ جَاءَ بِهَا إِبْرَاهِيمُ وَبِأَنْبِيَاءِ إِسْمَاعِيلَ وَهِيَ تُرَضِعُهُ ، حَتَّى وَضَعَهَا عِنْدَ الْبَيْتِ ، عِنْدَ دَوْحٍ فَوْقَ رَمْزَمٍ فِي أَعْلَى الْمَسْجِدِ ، وَلَيْسَ بِمَكَّةَ بِوَمَيْدٍ أَحَدٌ ، وَلَيْسَ بِهَا مَاءٌ ، فَوَضَعَهَا هُنَاكَ ، وَوَضَعَ عِنْدَهُمَا جِرَابًا فِيهِ تَمْرٌ ، وَسِقَاءٌ فِيهِ مَاءٌ ، ثُمَّ قَفَى إِبْرَاهِيمُ مُنْتَقَاً ، فَدَعَتْهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ ، فَقَالَتْ : يَا إِبْرَاهِيمُ ، أَيْنَ تَذْهَبُ وَتَتْرُكُنَا هَذَا الْوَادِي ، الَّذِي لَيْسَ فِيهِ إِنْسٌ وَلَا نَهْيٌ ؟ فَقَالَتْ لَهُ ذَلِكَ مِرَارًا ، وَجَعَلَ لَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهَا ، فَقَالَتْ لَهُ : اللَّهُ الَّذِي أَمَرَكَ بِهَذَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَتْ : إِذَنْ لَا يَضِيْعُنَا ، ثُمَّ رَجَعَتْ ، فَأَتَقَلَّقَ إِبْرَاهِيمُ حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ حَيْثُ لَا يَرُونَهُ ، اسْتَقْبَلَ بِوَجْهِهِ الْبَيْتَ . ثُمَّ دَعَا بِهَوْلَاءِ الْكَلِمَاتِ ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ : رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ - حَتَّى بَلَغَ - بِشُكْرُونَ ، وَجَعَلْتَ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ تُرَضِعُ إِسْمَاعِيلَ وَتَشْرَبُ مِنْ ذَلِكَ الْمَاءِ ، حَتَّى إِذَا نَهَدَ مَا فِي السَّمَاءِ عَطِشَتْ وَعَطِشَ أَبْنَاهَا ، وَجَعَلْتَ تَنْظُرُ إِلَيْهِ يَتَلَوَّى ، أَوْ قَالَ يَتَلَبَّطُ ، فَأَنْطَلَقْتَ كَرَامِيَةً أَنْ تَنْظُرَ إِلَيْهِ ، فَوَجَدْتَ الصَّمَا أَقْرَبَ حَيْلٍ فِي الْأَرْضِ لِيَلِيَا ، فَقَامَتْ عَلَيْهِ ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَتْ الْوَادِي تَنْظُرُ هَلْ تَرَى أَحَدًا فَلَمْ تَرَ أَحَدًا ، فَهَبَّتْ مِنَ الصَّمَا حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ الْوَادِي رَفَعَتْ طَرَفَ ذِرْعَيْهَا ، ثُمَّ سَعَتْ سَعِي الْإِنْسَانِ الْمَجْهُودِ حَتَّى جَاوَزَتْ الْوَادِي ، ثُمَّ أَتَتْ الْمَرْوَةَ فَقَامَتْ عَلَيْهَا وَنَظَرَتْ هَلْ تَرَى أَحَدًا فَلَمْ تَرَ أَحَدًا ، فَهَعَلَتْ ذَلِكَ سَبْعَ بَرَّاتٍ . قَالَ أَبُو عِيَّاسٍ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (فَذَلِكَ سَعَى النَّاسِ بَيْنَهُمَا) . فَلَمَّا أَشْرَفَتْ عَلَى الْمَرْوَةِ سَمِعَتْ صَوْتًا ، فَقَالَتْ صَوِي - تُرِيدُ نَفْسَهَا - ثُمَّ تَسَمَعَتْ ،

١٣٥١ : (المنتقى) ما يند به الوسط . (لتنفي أرضها) أي لتجره على الأرض وتحمي أرضها على سارة . (دوحة) شجرة كبيرة . (جرباً) ما يتخذ من الجلد لترضع فيه الزوائد . (قفى) من التقفية وهي الإعراض والتولي ، يعني ولي رجلاً . (النبية) الطريق العالي في الجبل . (الكلمات) الدعوات ، أو الجفيل التي أنزلها الله تعالى في كتابه على محمد ﷺ ، وتسميها : «عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ وَارْزُقْهُمْ مِنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ» / إبراهيم : ٣٩ . (بواد) هو مكة . (المحرم) الذي يحرم التعرض له والتهاون به . (أفتلة) جمع فواد وهو القلب ، والمراد الناس أصحاب القلوب . (سعي إليهم) تقصم وتسكن إليهم . (يتلوى) يتسرع وينقلب ظهراً لبطن ويميناً وشمالاً . (يتلبط) يتسرع ويضرب بنفسه الأرض ، وقيل : يحرك لسانه وشفتيه كأنه يموت . (درعها) قميصها . (سعت) هزلت وأسرعت في خطاها . (المجهود) الذي أصابه الجهد وهو الأمر الشاق . (فذلك سعي الناس بينهما) أي سبب

فَسَمِعَتْ أَيْضًا ، فَقَالَتْ : قَدْ ائْتَمَعْتَ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ غَوَاثُ ، فَإِذَا هِيَ بِالْمَلِكِ عِنْدَ مَوْضِعِ زَمْزَمَ ، قَبَحَتْ بِعَيْبِهِ ، أَوْ قَالَ : بِمَجَاحِيهِ ، حَتَّى ظَهَرَ الْمَاءُ ، فَجَعَلَتْ نَحْوَهُ وَتَقُولُ يَدِيهَا هُكْدَا ، وَجَعَلَتْ تَعْرِفُ مِنَ الْمَاءِ فِي سِقَاتِهَا وَهِيَ يَقُودُ بَعْدَ مَا تَعْرِفُ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (بِرَحْمَةِ اللَّهِ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ ، لَوْ تَرَكَتْ زَمْزَمَ - أَوْ قَالَ : لَوْ لَمْ تَعْرِفْ مِنَ الْمَاءِ - لَكَانَتْ زَمْزَمُ عَيْنًا مَيِّتًا) . قَالَ : فَفَرَبَتِ وَأَرْضَعَتْ وَلَدَهَا ، فَقَالَ لَهَا الْمَلِكُ : لَا تَجْأَفُوا الضَّيْعَةَ ، فَإِنَّهَا مَا هِيَ بَيْتُ اللَّهِ ، بَيْتِي هَذَا الْعَلَامُ وَأَبُوهُ ، وَإِنَّ اللَّهَ لَا يُصِغُ أَهْلَهُ . وَكَانَ الْبَيْتُ مُرْتَفِعًا مِنَ الْأَرْضِ كَالرَّابِيَةِ ، تَأْتِيهِ السُّيُولُ ، فَتَأْخُذُ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ ، فَكَانَتْ كَذَلِكَ حَتَّى مَرَّتْ بِهِمْ رُفْقَةٌ مِنْ جُرْهُمَ ، أَوْ أَهْلَ بَيْتِ مِنْ جُرْهُمَ ، مُغْلِبِينَ مِنْ طَرِيقِ كَدَاءِ ، فَتَزَلُّوا فِي أَسْفَلِ مَكَّةَ ، فَرَأَوْا طَائِرًا عَائِقًا ، فَقَالُوا : إِنَّ هَذَا الطَّائِرَ لَيَكُونُ عَلَى مَاءٍ ، لَعَهْدُنَا بِهَذَا الْوَادِي وَمَا فِيهِ مَاءٌ ، فَأَرْسَلُوا جَرِيًّا أَوْ جَرِيَيْنِ فَإِذَا هُمُ بِالْمَاءِ ، فَرَجَعُوا فَاتَّخَبَرُوهُمْ بِالْمَاءِ فَأَقْبَلُوا ، قَالَ : وَأُمُّ إِسْمَاعِيلَ عِنْدَ الْمَاءِ ، فَقَالُوا : اتَّأَذِينِ لَنَا أَنْ نَتَزَلَ عِنْدَكَ ؟ فَقَالَتْ : نَعَمْ ، وَلَكِنَّ لَأَحَقَّ لَكُمْ فِي الْمَاءِ ، قَالُوا : نَعَمْ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (فَأَلْفَى ذَلِكَ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ وَهِيَ تُحِبُّ الْأَنْسَ) . فَتَزَلُّوا وَأَرْسَلُوا إِلَى أَهْلِيهِمْ فَتَزَلُّوا مَعَهُمْ ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِهَا أَهْلٌ آيَاتٍ مِنْهُمْ ، وَتَسَّبَ الْعَلَامُ وَتَعَلَّمَ الْعَرَبِيَّةَ مِنْهُمْ ، وَأَنْفَسَهُمْ وَأَعْجَبَهُمْ حِينَ سَبَّ ، فَلَمَّا أَذْرَكَ زَوْجَهُ أَمْرًا مِنْهُمْ ، وَمَاتَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ ، فَجَاءَ إِبْرَاهِيمَ بَعْدَ مَا تَزَوَّجَ إِسْمَاعِيلَ يُطَالِعُ تَرْكَةَ ، فَلَمْ يَجِدْ إِسْمَاعِيلَ ، فَسَأَلَ أَمْرَأَتَهُ عَنْهُ فَقَالَتْ : خَرَجَ يَبْتَغِي لَنَا ، ثُمَّ سَأَلَهَا عَنْ عَيْشِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ ، فَقَالَتْ : نَحْنُ بَشَرٌ ، نَحْنُ

مشروعية السمي بين الصفا والمروة ، لإحياء تلك الذكرى في النفوس ، لتشط في الاتجاه إلى الله عز وجل في كل حال . (صه) أي قالت لنفسها : اسكبي . (غواث) من الغوث ، أي إن كان غوث فأغثي . (بالملك) أي جبريل عليه السلام . (فيحث بقبه) البحث طلب الشيء في التراب ، وكأنه خسر بطرف رجله . (نحوه) يجمله كالحوض لئلا يذهب الماء . (تقول يدها) هو حكاية لفظها . (عائقا) هو الذي يبرد على الماء ويحوم حوله ولا يمضي عنه ، والعائق أيضا : الرجل الذي يعرف مواضع الماء من الأرض . (لعهدنا) لعرفتنا وصلنا . (جريا) رسولا ، ويطلق على الوكيل والأجير ، وسمي بذلك لأنه يجري مجرى مرسله ، أو لأنه يجري مسرعا في حوائجه . (ألفى ذلك) فوجد الجرمي . (الأنس) المزانة بالناس . (سب الغلام) نشأ إسماعيل عليه السلام . (أنفسهم) رغبهم فيه وفي مصاهرته . (يطالع تركه) يتفقد حال ما تركه هناك ، والتركة بمعنى للتركة ، والمراد بها أهله ، والمطالعة النظر في الأمور . (يبغني لنا) يطلب لنا الرزق ، وكان عيشه من الصيد . (هيتهم)

في ضيقٍ وشدةٍ ، فَسَكَتَ إِلَيْهِ ، قَالَ : فَأَذَا جَاءَ زَوْجِكِ فَأَقْرَنِي عَلَيْهِ السَّلَامَ ، وَقُولِي لَهُ بِعِيرٍ
عَتَبَةَ بَابِهِ ، فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ كَأَنَّهُ أَنَسَ شَيْئًا ، قَالَ : هَلْ جَاءَكُمْ مِنْ أَحَدٍ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ،
جَاءَنَا شَيْخٌ كَذَا وَكَذَا ، فَسَأَلْنَا عَنْكَ فَأَخْبَرْتُهُ ، وَسَأَلَنِي كَيْفَ عَيْشِنَا ، فَأَخْبَرْتُهُ أَنَا فِي جَهْدٍ
وَشِدَّةٍ ، قَالَ : فَهَلْ أَوْصَاكَ بِشَيْءٍ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ السَّلَامَ ، وَقَوْلِي :
غَيْرَ عَتَبَةَ بَابِكَ ، قَالَ : ذَلِكَ أَبِي ، وَقَدْ أَمَرَنِي أَنْ أَفَارِقَكَ ، الْحَيُّ بِأَمْرِكَ ، فَطَلَعَهَا ، وَتَرَوُجُ
بَيْنَهُمْ أُخْرَى ، فَلَبِثَ عَنْهُمْ إِبْرَاهِيمُ مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ أَنَاثَمَ بَعْدَ فَلَمَّ يَحْمَدُ ، فَدَخَلَ عَلَى أَمْرَاتِهِ
فَسَأَلَهَا عَنْهُ ، فَقَالَتْ : خَرَجَ يَتَّبِعُنِي لَنَا ، قَالَ : كَيْفَ أَنْتُمْ ؟ وَسَأَلَهَا عَنْ عَيْشِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ ،
فَقَالَتْ : نَحْنُ بِحَيْرٍ وَسَمَةٍ ، وَأَنْتِ عَلَى اللَّهِ . فَقَالَ : مَا طَعَامُكُمْ ؟ قَالَتْ : اللَّحْمُ . قَالَ :
فَمَا شَرَابُكُمْ ؟ قَالَتْ : الْمَاءُ . قَالَ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي اللَّحْمِ وَالْمَاءِ . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (وَلَمْ
يَكُنْ لَهُمْ يَوْمَئِذٍ حَبٌّ ، وَلَوْ كَانَ لَهُمْ دَعَا لَهُمْ فِيهِ) . قَالَ : فَهَمَا لَا يَحْمَلُو عَلَيْنَا أَحَدٌ بِغَيْرِ مَكَّةَ
إِلَّا لَمْ يُوَافِقَاهُ . قَالَ : فَأَذَا جَاءَ زَوْجِكِ فَأَقْرَنِي عَلَيْهِ السَّلَامَ ، وَمُرِّي بِئْتِ عَتَبَةَ بَابِهِ ، فَلَمَّا جَاءَ
إِسْمَاعِيلُ قَالَ : هَلْ أَنَاكُمْ مِنْ أَحَدٍ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، أَنَا شَيْخٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ ، وَأَنْتِ عَلَيْهِ ،
فَسَأَلَنِي عَنْكَ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَسَأَلَنِي كَيْفَ عَيْشِنَا فَأَخْبَرْتُهُ أَنَا بِحَيْرٍ ، قَالَ : فَأَوْصَاكَ بِشَيْءٍ ، قَالَتْ :
نَعَمْ ، هُوَ بِفَرَأَ عَلَيْكَ السَّلَامَ ، وَبِأَمْرِكَ أَنْ تُثَبِّتَ عَتَبَةَ بَابِكَ ، قَالَ : ذَلِكَ أَبِي وَأَنْتِ الْعَتَبَةُ ،
أَمَرَنِي أَنْ أُمْسِكَكَ ، ثُمَّ لَبِثَ عَنْهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ جَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ ، وَإِسْمَاعِيلُ يُبْرِي نَبْلًا لَهُ
تَحْتَ دَوْحَةٍ قَرِيبًا مِنْ زَمْرَمَ ، فَلَمَّا رَأَاهُ قَامَ إِلَيْهِ ، فَصَنَمَا كَمَا يَصْنَعُ الْوَالِدُ بِالْوَلَدِ وَالْوَلَدُ بِالْوَالِدِ ،
ثُمَّ قَالَ : يَا إِسْمَاعِيلُ ، إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي بِأَمْرٍ ، قَالَ : فَأَصْنَعُ مَا أَمَرَكَ رَبُّكَ ، قَالَ : وَتُعِينُنِي ؟
قَالَ : وَأَعِينُكَ ، قَالَ : فَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أُبَيِّهَا هَاهُنَا بَيْنَنَا ، وَأَشَارَ إِلَى أَكْمَةِ مُرْتَمِعَةٍ عَلَى مَا
حَوْلَهَا ، قَالَ : فَعِنْدَ ذَلِكَ رَفَعَا الْقَوَاعِدَ مِنَ اللَّيْلِ ، فَجَعَلَ إِسْمَاعِيلُ يَأْتِي بِالْحِجَارَةِ وَإِبْرَاهِيمُ
يَبْنِي ، حَتَّى إِذَا أَرْتَفَعَ الْبِنَاءُ ، جَاءَ بِهَذَا الْحَجَرِ فَوَضَعَهُ لَهُ فَقَامَ عَلَيْهِ ، وَهُوَ يَبْنِي وَإِسْمَاعِيلُ يُنَاوِلُهُ
لِلْحِجَارَةِ ، وَهُمَا يَقُولَانِ : «رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ» .

حالتهم . (عتبة بابه) هي أسكفة الباب ، وهي هنا كناية عن المرأة . (لا يحملو عليها أحد) لا يعتمد أحد
في طعامه على اللحم والماء فقط . (لم يوافقاه) أي لا يوافقان مزاجه ، ويشتمكي من بطنه ونحو ذلك ،
وأما في مكة فإن الدواومة على أكلها لا تحدث شيئاً ، وهذا من بركة إبراهيم عليه السلام .
(ربنا تقبل ..) /القرة: ١٢٧/

١٣٥٢ : عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ سَجْدٍ وَضِعَ فِي الْأَرْضِ أَوْلَى ؟ قَالَ : (السَّجْدُ الْحَرَامُ) . قَالَ : قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : (السَّجْدُ الْأَصْوَى) . قُلْتُ : كَمْ كَانَ بَيْنَهُمَا ؟ قَالَ : (أَرْبَعُونَ سَنَةً ، ثُمَّ إِنَّمَا أَدْرَسْتُكَ الصَّلَاةَ بَعْدَ فَصْلَةٍ ، فَإِنَّ الْفَضْلَ فِيهِ) .

١٣٥٣ : عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُمْ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ) . إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ .

١٣٥٤ : عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَوِّذُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ ، وَيَقُولُ : (إِنَّ أَبَاكُمَا كَانَ يُعَوِّذُ بِهَا إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ) : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ ، مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامِئَةٍ .

١٣٥٣ : (أول) أي للصلاة فيه . (الأصوى) سمي بذلك لبعد المسافة بينه وبين الكعبة أو لبعده عن الأقدار والخبائث فإنه مقدس مطهر ، وقيل : لأنه لم يكن وراءه موضع عبادة . (بعد) أي بعد دخول وقت الصلاة . (فصله) أي فصل ، والماء هاء السكت . (فإن الفضل فيه) أي في فضل الصلاة إذا حضر وقتها وفي أول الوقت .

١٣٥٣ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد ، رقم : ٤٠٧ . (صل على محمد) الصلاة من الله تعالى الرحمة المقرونة بالتنظيم ، وقيل : معناه : عظمه في الدنيا بإعلاء ذكره وإظهار دعوته وإيقاظ شريعته ، وفي الآخرة بتشفيقه في أمته وتضعيف أجره ومثوبته . (ذريته) نسبه . (بارك) من البركة وهي الزيادة والنماء ، وأصله من برك الجبر إذا أُنخض في موضع ولزبه ، وحليه يكون الحني : آدم له ما أعطيته من التشريف والكرامة . (حميد) محمود على كل حال ، صيغة مبالغة من الحمد . (مجيد) صيغة مبالغة من المجد ، وهو الشرف والعظمة .

١٣٥٤ : (يعوذ) من التعويذ وهو الالتجاء والاستجارة . (التامة) الكامة في فضلها وبركاتها وتفعها . (هامة) كل حشرة ذات سم ، وقيل : مخلوق بهم بسوء . (لامة) العين التي تصيب بسوء ، وتجمع الشر على الحميون . وقيل : هي كل داء وآفة تلم بالإنسان .

١٣٥٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (نَحْنُ أَحَقُّ بِالشُّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ : رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُنحِي الْمَوْتَى قَالَ أَوْ لَمْ تُؤْمِنِ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي . وَرَزَحَهُ اللَّهُ لُوطًا ، لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنِي شَدِيدٍ ، وَلَوْ لَيْتُ فِي السَّجَرِ طُولَ مَا لَيْتَ يُوسُفُ ، لَأَجَبْتُ الدَّاعِيَ) .

١٣٥٦ : عَنْ سَلَمَةَ بِنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيَّ نَفَرٍ مِنْ أَسْلَمَ يَسْتَفِيلُونَ ،

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَرْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ ، فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَأِيًا ، وَأَنَا مَعَ بَنِي فَلَانٍ) . قَالَ : فَأَمْسَكْتُ أَحَدَ الْفَرِيقَيْنِ بِأَيْدِيهِمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (مَا لَكُمْ لَا تَرْمُونَ) . فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ نَرْمِي وَأَنْتَ مَعَهُمْ ، قَالَ : (أَرْمُوا وَأَنَا مَعَكُمْ كُلَّكُمْ) .

١٣٥٧ : عَنِ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، لَمَّا نَزَلَ الْحَبِيرَ فِي

غَزْوَةِ تَبُوكَ ، أَمَرَهُمْ أَنْ لَا يَشْرَبُوا مِنْ بَرِّهَا ، وَلَا يَسْتَعْمُوا مِنْهَا ، فَقَالُوا قَدْ عَجَبْنَا مِنْهَا وَأَسْتَحْيَا ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَطْرَحُوا ذَلِكَ الْعَجِينَ ، وَيَهْرِقُوا ذَلِكَ الْمَاءَ .

١٣٥٨ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : زيادة طمأنينة القلب بظواهر الأدلة . وفي الفضائل ، باب : من

فضائل إبراهيم الخليل ﷺ ، رقم : ١٥١ .

(أحق) أولى بالسؤال عن كيفية الإحياء أو الشك فيه لو كان سؤاله شكاً ، ولكنه طلب المزيد من

اليقين والاطمئنان . (ليطمئن) ليصير علم اليقين عندي عين اليقين بالمشاهدة /البقرة: ٢٦٠/ .

(بأوي) يستند ويعتمد . (ركن شديد) قوي وعزيز يمنع به ويستنصر ، يشير بذلك ﷺ إلى قوله تعالى :

وَلَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةٌ أَوْ آوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ /هود: ٨٠/ . قال الضحى رحمه الله تعالى : وكأنه ﷺ

استغرب ذلك القول وعده نادراً ، إذ لا ركن أشد من الركن الذي كان يأوي إليه . وقال النووي

رحمه الله تعالى : يجوز أنه نسي الالتجاء إلى الله في حمايته الأضياف ، أو أنه التجأ إلى الله فيما يسه

وبين الله ، وأظهر للأضياف المنز وضيع الصدر . (الداعي) الذي دعاه إلى الخروج من السجن ،

ولأسرعت في الخروج ، يشير بذلك ﷺ إلى قوله تعالى : وَقَلَّمَا جَاءَهُ الرَّسُولُ بِالْبَيِّنَاتِ إِلَى رُكْنٍ

فَأَسْأَلُهُ مَا بِالِ الشُّرُوءِ اللَّائِي طَعَنَّ أُبْيَيْبِينَ /يوسف: ٥٠/ . وقوله ﷺ ذلك تواضع منه ، حيث إنه

وصف يوسف عليه السلام بشدة الصبر ، ولا يعني ذلك قلة صبره ﷺ ، أو أنه ﷺ يشير إلى الأخذ

بالأسهل فيما ليس فيه مصيبة .

١٣٥٩ : (يستفلون) يساقون في الرمي . (فلان) ابن الأدرع ، وقيل اسمه سلمة بن ذكوان .

١٣٥٧ : أخرجه مسلم في الزهد والرقائق ، باب : لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم ، رقم : ٢٩٨١ .

(يطرحوا) يلقوا . (يهريقوا) يريقوا . (من اعتجن بمائه) أي أمر من اعتجن بمائه أن يلقى عينيه .

١٣٦٣ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (خُفِّفَ عَلَى دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْقُرْآنَ ، فَكَانَ يَأْمُرُ بِدَوَابِهِ فَنُسْرَجُ ، يَقْرَأُ الْقُرْآنَ قَبْلَ أَنْ تُنْسَرَجَ دَوَابُّهُ ، وَلَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ عَمَلٍ يَلِيهِ) .

١٣٦٤ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ : (مَثَلُ وَمَثَلُ النَّاسِ ، كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا ، فَجَعَلَ الْقَرَأَشُ وَهَدْيَهُ الدُّوَابُ تَقَعُ فِي النَّارِ . وَقَالَ : كَانَتْ أُمَّرَأَتَانِ مَعَهُمَا أَبْنَاهُمَا ، جَاءَ الذُّبُّ فَذَهَبَ بِأَبْنِ إِحْدَاهُمَا ، فَقَالَتْ صَاحِبِيهَا : إِنَّمَا ذَهَبَ بِأَبْنِي ، وَقَالَتِ الْأُخْرَى : إِنَّمَا ذَهَبَ بِأَبْنِي ، فَتَحَاكَمَتَا إِلَى دَاوُدَ ، فَقَضَى بِهِ لِلْكُبْرَى ، فَخَرَجَتَا عَلَى سَلِيمَانَ أَيْمَنَ دَاوُدَ فَأَخْبَرَتْهُ ، فَقَالَ : أَتَوْنِي بِالسُّكَيْنِ تُشْفِقُهُ بَيْنَهُمَا ، فَقَالَتِ الصُّغْرَى : لَا تَفْعَلْ يَرْحَمَكَ اللَّهُ ، هُوَ أَبْنَاهُ ، فَقَضَى بِهِ لِلصُّغْرَى) .

١٣٦٥ : عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (خَيْرُ نِسَائِيَا مَرْبِمُ ابْنَةُ

عِمْرَانَ ، وَخَيْرُ نِسَائِيَا خَدِيجَةٌ) .

١٣٦٦ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (نِسَاءُ

قُرَيْشٍ خَيْرُ نِسَاءِ رِكَبِنِ الْأَيْلِ ، أَحْنَاهُ عَلَى طِفْلِهِ ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجِهِ فِي ذَاتِ يَدِي) .

١٣٦٣ : (خفف) سهل ويسر . (القرآن) قراءة الكتاب المنزل عليه والمكلف بالعمل به ، ويطلق القرآن على القراءة . (نسرَج) يوضع عليها السرج ، وهو ما يوضع على ظهر الفرس ونحوها تحت الراكب .

١٣٦٤ : أخرجه مسلم في الأفضية ، باب : بيان اختلاف المجتهدين ، رقم : ١٧٢٠ .

(مثل ومثل الناس) حاله وشأني في دعوتهم إلى الإسلام المنقذ لهم من النار ، مع حلمه وشأنهم في إقبالهم على ما تزين لهم أنفسهم من المحامد في الباطل . (تقع في النار) أي وهو يحاول دفعهم عنها . (هو ابنا) قالت ذلك حتى لا يشقه ، خوفًا عليه لأنه ابنا في الحقيقة .

١٣٦٥ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها ، رقم : ٢٤٣٠ . (خير نساها) أي نساء الدنيا في زمانها .

١٣٦٦ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل نساء قريش ، رقم : ٢٥٢٧ .

(ركب الإبل) هو كناية عن نساء العرب . (أحناه) أشفقه وأعطفه . (أرعاه) أكثر رعاية وصيانة .

(في ذات يده) ماله المضاف إليه .

١٣٦٧ : عَنْ عِبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ، وَكَذَبَتْهُ أُنْقَاها إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٍ مِنْهُ ، وَالْحَنَّةُ حَقٌّ ، وَالنَّارُ حَقٌّ ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ) .
١٣٦٨ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ : عِيسَى ، وَكَانَ فِي بَيْتِ إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ جُرَيْجٌ ، كَانَ يُصَلِّي ، جَاءَتْهُ أُمُّهُ فَدَعَتْهُ ، فَقَالَ : أَجِيبِي أَوْ أَسْأَلِي ، فَقَالَتْ : اللَّهُمَّ لَا تُمَيِّتْهُ حَتَّى تَرِيَهُ وَجُوهَ الْمَوْسَاتِ ، وَكَانَ جُرَيْجٌ فِي صَوْمَعَتِهِ ، فَتَمَرَّصَتْ لَهُ امْرَأَةٌ وَكَلَّمَتْهَ فَأَبَى ، فَأَنْتَ زَاعِيًا فَأَمَكْتَهُ مِنْ نَفْسِيهَا ، فَوَلَدَتْ غُلَامًا ، فَقَالَتْ : مِنْ جُرَيْجٍ ، فَأَتَوْهُ فَكَسَرُوا صَوْمَعَتَهُ وَأَنْزَلُوهُ وَسَبُّوهُ ، فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى ثُمَّ أَتَى الْغُلَامَ ، فَقَالَ : مَنْ أَبُوكَ يَا غُلَامُ ؟ قَالَ : الرَّاعِي ، قَالُوا : نَبِيِّ صَوْمَعَتِكَ مِنْ ذَهَبٍ ؟ قَالَ : لَا ، إِلَّا مِنْ طِينٍ . وَكَانَتْ امْرَأَةٌ تُرَضِعُ أَبْنَاءَ لَهَا مِنْ بَيْتِ إِسْرَائِيلَ ، فَتَمَرَّجًا رَجُلٌ رَاكِبٌ ذُو شَارِعَةٍ ، فَقَالَتْ : اللَّهُمَّ اجْعَلْ أُنْبِيَّ مِثْلَهُ ، فَتَرَكَ نَدْبِيًا وَأَقْبَلَ عَلَى الرَّاكِبِ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى نَدْبِيهَا بِمَحْضِهِ - قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِمَحْضِهِ - ثُمَّ مَرَّ بِأُمِّهِ ، فَقَالَتْ : اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ أُنْبِيَّ مِثْلَ هَذِهِ ، فَتَرَكَ نَدْبِيًا ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا ، فَقَالَتْ : لِمَ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ : الرَّاكِبُ جَبَّارٌ مِنَ الْجَبَابِرَةِ ، وَهَذِهِ الْأُمَّةُ يَقُولُونَ : سَرَفْتِ ، زَيْبْتِ ، وَلَمْ تَفْعَلِي .

١٣٦٧ : أخرجه مسلم في باب الإيمان ، باب : الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً ، رقم : ٢٨ .
(حق) امر ثابت وحاصل . (على ما كان من العمل) أي يكون دخوله الجنة على حسب ما قدم من أعمال في الدنيا ، فإن لم تكن له ذنوب يعاقب عليها بالنار كان من السابقين ، وإن كانت له ذنوب فأمره إلى الله تعالى ، إن شاء عفا عنه ، وإن شاء عاقبه ، ثم كانت نهايته إلى الجنة .

١٣٦٨ : أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب ، باب : تقديم بر الوالدين على التطوع بالصلاة ، رقم : ٢٥٥٠ .
(المهد) الفراش الذي يبيتُ للمسيح ليضع فيه وبنام ، والمراد هنا : حال الصغر قبل أوان الكلام .
(ذو شارة) ذو حسن وجمال ، وقيل : صاحب هيئة وملبس حسن ، ينبعج منه وينشأ إليه . (أمة) امرأة مملوكة . (لم ذلك) أي سألته عن سبب دعائه أن يكون مثل الأمة ولا يكون مثل الرجل . (ولم تفعل) والحال أنها بريئة لم تسرق ولم تزني ، وتنتظرن إلى الله تعالى أن يجبرها وأن يسبها .

١٣٦٩ : عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (رَأَيْتُ عِيسَى وَمُوسَى وَإِبْرَاهِيمَ ، فَأَمَّا عِيسَى فَأَحْمَرُ جَعْدٌ عَرِيضُ الصَّلْبِ ، وَأَمَّا مُوسَى فَأَدَمٌ جَسِمٌ سَبَطٌ ، كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ الزُّبُرِ) .
١٣٧٠ : وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

ذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا بَيْنَ ظَهْرِي النَّاسِ الْمَسِيحَ الدُّجَالَ ، فَقَالَ : (إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ ، أَلَا إِنَّ الْمَسِيحَ الدُّجَالَ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى ، كَأَنَّ عَيْنَهُ عَيْنَةُ طَائِفَةٍ ، وَأُرَانِي اللَّيْلَةَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ فِي النَّوَامِ ، فَإِذَا رَجُلٌ آدَمٌ ، كَأَحْسَنَ مَا يُرَى مِنْ أَدَمِ الرُّجَالِ تَضْرِبُ لَهُ بَيْنَ مَنكِبَيْهِ ، رَجُلٌ الشَّعْرُ ، يَقَطُرُ رَأْسُهُ مَاءً ، وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى مَنكِبَيْهِ رَجُلَيْنِ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ ، فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : هَذَا الْمَسِيحُ بْنُ مَرْيَمَ ، ثُمَّ رَأَيْتُ رَجُلًا وَرَأَمَةً جَعْدًا قَطَطًا ، أَعْوَرَ الْعَيْنِ الْيُمْنَى ، كَأَشْبَهُ مَنْ رَأَيْتُ بِأَبْنِ قَطَنِ ، وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى مَنكِبَيْهِ رَجُلٌ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ ، فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : الْمَسِيحُ الدُّجَالُ) .

وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ فِي رِوَايَةِ أُخْرَى قَالَ : لَا وَاللَّهِ ، مَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعِيسَى أَحْمَرٌ ، وَلَكِنْ قَالَ : (بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ ، فَإِذَا رَجُلٌ آدَمٌ ، سَبَطُ الشَّعْرِ ، يَهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ ، يَنْطَفُ رَأْسُهُ مَاءً ، أَوْ يَهْرَاقُ رَأْسُهُ مَاءً ، فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : ابْنُ مَرْيَمَ ، فَذَهَبَتْ أَلْتَمِيتُ ، فَإِذَا رَجُلٌ أَحْمَرُ جَسِمٌ ، جَعْدُ الرَّأْسِ ، أَعْوَرُ عَيْنِهِ الْيُمْنَى ، كَأَنَّ عَيْنَهُ عَيْنَةُ طَائِفَةٍ ، قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : هَذَا الدُّجَالُ ، وَأَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبْهًا ابْنُ قَطَنِ) .

١٣٦٩ : (فأحمر) أبيض مشرب بحمرة . (جعد) في شعره انتشاء . (آدم) فيه حمرة . (جسم) كبير اللحم ، وقيل : الجسمانة هنا باختيار الطول . (سبط) هو خلاف الجعد . (الزُّبُر) جنس طوال من السودان .
١٣٧٠ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : ذكر المسيح بن مريم والمسيح الدجال . وفي الفن وأسرار الساعة ، باب : ذكر الدجال وصفته وما معه ، رقم : ١٦٩ .

(بين ظهراني الناس) جالساً في وسط الناس ، ظاهراً لهم لا مستخفاً عنهم . (عينة طائفة) نائفة عن حد أختها ، من العطفو ، وهو أن يملو الماء ما وقع فيه ، والعينة الطائفة هي العبة الكبيرة التي خرجت عن أنحوتها . (لته) هي الشعر إذا جاوز شحم الأذنين ، سميت بذلك لأنها أملت بالمنكبين . (قططاً) شديد جمودة الشعر . (بابن قطن) هو عبد الغزي بن قطن بن عمرو الجاهلي الخزاعي ، وأمه حالة بنت حويلد أخت خديجة رضي الله عنها . (ينطف) ينطفئ . (يهراق) يسيل منه الماء .

١٣٧١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِأَبْنِ مَرْيَمَ ، وَالْأَنْبِيَاءُ أَوْلَادُ عِلَاتٍ ، كَيْسَ بَيْتِي وَبَيْتُهُ نَبِيٌّ) .

وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَالْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعِلَاتٍ ، أُمَّهَاتُهُمْ شَقَى وَوَيْبُهُمْ وَاحِدٌ) .

١٣٧٢ : وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (رَأَى عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ رَجُلًا يَسْرِقُ ، فَقَالَ لَهُ : أَسْرَقْتَ ؟ قَالَ : كَلَّا وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، فَقَالَ عِيسَى : آمَنْتُ بِاللَّهِ ، وَكَذَّبْتُ عَيْتِي) .

١٣٧٣ : عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (لَا تَطْرُقُونِي ، كَمَا أَطْرَقَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ ، قُولُوا : عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ) .

١٣٧٤ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (كَيْفَ أَتَمُّ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ ، وَإِمَامُكُمْ مِنْكُمْ) .

١٣٧١ : أخرجه مسلم في الفضائل ، باب : فضائل عيسى عليه السلام ، رقم : ٢٣٦٥ .

(أولى الناس) أخص الناس به وأقربهم إليه ، لأنه بشر به ، أولاً لأنه لا نبي بينهما ، فكأنهما في زمن واحد . (أولاد علات) هم الإخوة لأب واحد من أمهات مختلفة ، والمعنى : أن شرائعهم متفقة من حيث الأصول وإن اختلفت من حيث الفروع ، حسب الزمن ، وحسب العموم والخصوص . (شقى) مختلفة ومتعددة . (دينهم واحد) هو دين التوحيد ، وهذا يفيد أن النبى الحقيقى هو نبى العقيدة والإيمان ، وبه يكون التضاضل لا بالأبواء .

١٣٧٢ : أخرجه مسلم في الفضائل ، باب : فضائل عيسى عليه السلام ، رقم : ٢٣٦٨ .

(آمنت بالله) صدقت من حلف به . (كذبت عيني) أي ما ظهر لي من كون المأخوذ سرقة ، فإنه يحتمل أن يكون الرجل أخذ ما له فيه حق ، أو ما أذن له صاحبه في أخذه ، ونحو ذلك . وقيل : قاله عليه السلام مبالغة في تصديق الحالف بالله تعالى .

١٣٧٣ : (لا تطروني) من الإطراء وهو الإفراط في المدح ومجاورة الحد فيه ، وقيل : هو المدح بالباطل والكذب فيه . (كما أطرت النصارى ابن مريم) أي بدعواهم فيه الألوهية وغير ذلك .

١٣٧٤ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : نزول عيسى بن مريم حاكماً بشريعة نبينا محمد ﷺ ، رقم : ١٥٥ . (وإمامكم منكم) يصلح معكم بالجماعة والإمام من هذه الأمة ، تكروماً لها . أو المراد : أنه يحكم بينكم بشرعكم المستمد من كتاب الله تعالى وسنة نبيه محمد ﷺ .

١٣٧٥ : عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (إِنَّ مَعَ الدَّجَالِ إِذَا خَرَجَ مَاءً وَنَارًا ، فَأَمَّا الَّذِي يَرَى النَّاسَ أَنَهَا النَّارُ فَمَاءٌ بَارِدٌ ، وَأَمَّا الَّذِي يَرَى النَّاسَ أَنَّهُ مَاءٌ بَارِدٌ فَتَارٌ مُتَحَرِّقٌ ، فَمَنْ أَدْرَكَ مِنْكُمْ فَلْيَقُمْ فِي الَّذِي يَرَى أَنَهَا نَارٌ ، فَإِنَّهُ عَذَبٌ بَارِدٌ) .

١٣٧٦ : وَعَنْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : (إِنَّ رَجُلًا خَضِرَهُ الْمَوْتُ ، فَلَمَّا نَسَّ مِنَ الْحَيَاةِ أَوْصَى أَهْلَهُ : إِذَا أَنَا مُتٌ فَاجْتَمِعُوا لِي حَطَبًا كَثِيرًا ، وَأَوْقِدُوا فِيهِ نَارًا ، حَتَّى إِذَا أَكَلْتُ لَحْمِي وَخَلَصْتُ إِلَى عَظْمِي فَامْتَحِجْتِ ، فَخَذُوهَا فَاطْحِنُوهَا ، ثُمَّ أَنْظُرُوا يَوْمًا رَاخًا فَأَذْرُوهُ فِي الْمَاءِ ، فَفَعَلُوا ، فَجَمَعَهُ اللَّهُ فَقَالَ لَهُ : لِمَ فَعَلْتَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : مِنْ خَشْيَتِكَ ، فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ) .

١٣٧٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسْوِسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ ، كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ ، وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي ، وَسَيَكُونُ خُلَفَاءُ يَكْتُمُونَ) قَالُوا : فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ قَالَ : (فُوا بِيَعَةَ الْأَوَّلِ فَأَلَّوْا ، أَعْطَوْهُمْ حَقَّهُمْ ، فَإِنَّ اللَّهَ سَائِلُهُمْ عَمَّا أَسْتَرَعَاهُمْ) .

١٣٧٨ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : (لَتَبْسِمَنَّ سَنَنْ مَنْ قَلْبُكُمْ شَيْئًا بِشَيْرٍ ، وَذِرَاعًا بِفِرَاعٍ ، حَتَّى كَوْسَلَكُمْ جَحْرَ ضَبٍّ لَسَلَكْتُمُوهُ) . قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،

١٣٧٥ : أخرجه مسلم في الفتن وأشرط الساعة ، باب : ذكر الدجال وصفه وما معه ، رقم : ٢٩٣٤ ، ٢٩٣٥ .
(من أدرك منكم) أي خروج الدجال .

١٣٧٦ : (فامتاحت) احترقت ، من الامتاحت وأصله المحش وهو احتراق الجلد وظهور العظم . (راخًا) شديد الريح .

١٣٧٧ : أخرجه مسلم في الإمامة ، باب : وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول ، رقم : ١٨٤٢ .
(تسوسهم) تنزل أمورهم ، والسياسة القيام على الشيء بما يصلحه . (يكتُمون) أي يكون أكثر من حاكم واحد للمسلمين في زمن واحد . (فوا) من الوفاء . (بيعة الأول فالأول) أي إن الذي تولي الأمر ويبيع قبل غيره هو صاحب البيعة الصحيحة التي يجب الوفاء بها ، وبيعة الثاني باطلة بحرم الوفاء بها مطلقًا . (أعطوهم حقهم) أطعموهم في غير منصب . (سائلهم) محاسبهم بالخير والشر عن حال رعيتهم .
١٣٧٨ : (سنن) سبل ومناهج وعادات . (شيرًا بشير) كتابة عن شدة الموافقة لهم في عاداتهم ، رغم ما فيها من سوء وشر ، ومنصبة لله تعالى ومخالفة لشريعته . (جحر ضب) ثقب وحفرته التي يعيش فيها ، والضب دويبة تخبئ الحرفون تأكله العرب ، والشبيه لجحر الضب لشدة ضيقه وردائه ، وتنتز ريشه وعيشه ، وما أروع هذا التشبيه الذي صدق معجزة لرسول الله ﷺ ، فنحن نشاهد تقليد أجيال الأمة للأمم الكفرة في الأرض ، فيسأى عليه من أخلاق ذميمة وعادات هابسة ، تفوح منها رائحة اللعن ، وتخرج أنف الإنسانية في مستنقع

الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى ؟ قَالَ : (فَمَنْ) .

١٣٧٩ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : (بَلَّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً ، وَحَدِّثُوا عَنِّي بِبَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّوْبَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ) .

١٣٨٠ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ ، فَخَالِفُوهُمْ) .

١٣٨١ : عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (كَانَ يَمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ بِرِجْحٍ ، فَجَرَحَ ، فَأَخَذَ سِكِّينًا فَحَزَّ بِهَا يَدَهُ ، فَمَا رَقَا الدَّمُ حَتَّى مَاتَ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : بَادِرْني عَبْدِي بِنَفْسِهِ ، حَرَمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ) .

١٣٨٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (إِنَّ ثَلَاثَةً فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ : أَبُو رَصٍّ وَأَقْرَعٌ وَأَعْمَى ، بَدَأَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا ، فَأَتَى الْأَبْرَصَ فَقَالَ : أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : لَوْ نَحَسَنُ ، وَجِلْدٌ حَسَنٌ ، قَدْ قَدَّرَني النَّاسُ ، قَالَ : فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ ، فَأُعْطِيَ لَوْنًا حَسَنًا ، وَجِلْدًا حَسَنًا ، فَقَالَ : أَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : الْإِبِلُ - أَوْ قَالَ : الْبَقَرُ ، هُوَ شَكَّ فِي ذَلِكَ : أَنَّ الْأَبْرَصَ

من وحل الرذيلة والإثم ، وتندر بشر مستطير . (فمن) أي يكون غيرهم إذا لم يكونوا هم ، وهذا واضح أيضاً ، فإنهم المخطئون لكل شر ، والقنوة في كل رذيلة .

١٣٧٩ : (حدثوا عن بني إسرائيل) أي عما وقع لهم من الأمور الغريبة . (حرج) إثم أو ضيق . (كذب علي) نسب إلي شيئاً لم أقله . مما يحدث به عن بني إسرائيل أو غيرهم . (فليتوبوا) من التوبه وهو اتخاذ المباداة وهي المنزل .

١٣٨٠ : أخرجه مسلم في لباس والزينة ، باب : في مخالفة اليهود في الصبح ، رقم : ٢١٠٣ . (لا يصبغون) لا يغيرون لون الشيب . (فخالفهم) صبغ شيب شعر الرأس واللحية ، ولكن بغير السواد ، وأما الصبح بالسواد فقال بعض الفقهاء بحرمة لما ثبت في ذلك من أحاديث صحيحة ، وحملها بعضهم على الكراهة . واستثنى بعضهم صبغ المرأة من أجل زوجها خاصة . فقال بإباحة السواد لها .

١٣٨١ : (فجرح) لم يصر على الألم . (فحز) قطع . (فما رقأ) لم ينقطع الدم ولم يسكن . (بادرني عبدي بنفسه) استعجل الموت .

١٣٨٢ : أخرجه مسلم في أوائل كتاب الزهد ، والرفائق رقم : ٢٩٦٤ . (بدأ لله) أراد أن يظهر ما سبق في علمه . (يبتلهم) يخترهم . (ملكاً) أي بصورة إنسان . (هو شك)

وَالْأَفْرَعُ : قَالَ أَحَدُهُمَا الْإِبِلُ ، وَقَالَ الْآخَرُ الْبَقْرُ - فَأَعْطِي نَاقَةَ عُسْرَاءَ ، قَالَ : يَبَارِكُ لَكَ فِيهَا . وَأَيُّ الْأَفْرَعِ ؟ قَالَ : أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : شَعْرٌ حَسَنٌ ، وَيَذْهَبُ عَنِّي هَذَا ، قَدْ قَلْبِرَنِي النَّاسُ ، قَالَ : فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ ، وَأَعْطِي شَعْرًا حَسَنًا ، قَالَ : فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : الْبَقْرُ ، قَالَ : فَأَعْطَاهُ بَقْرَةً حَامِلًا ، وَقَالَ : يَبَارِكُ لَكَ فِيهَا . وَأَيُّ الْأَعْمَى ؟ قَالَ : أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : بَرْدُ اللَّهِ إِلَيَّ بَصْرِي ، فَأَبْصِرُ بِهِ النَّاسَ ، قَالَ : فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصْرَهُ ، قَالَ : فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : الْقَنَمُ ، فَأَعْطَاهُ شَاةً وَالِدًا ، فَأَنْبِغَ هَذَا نِ وَوَلَدًا هَذَا ، فَكَانَ لِهَذَا وَاوِدٌ مِنْ إِبِلٍ ، وَلِهَذَا وَاوِدٌ مِنْ بَقَرٍ ، وَلِهَذَا وَاوِدٌ مِنَ الْقَنَمِ ، ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورِيَّةٍ وَهَيْبِيَّةٍ ، فَقَالَ : رَجُلٌ مَسْكِينٌ ، تَقَطَّعَتْ يَدَا الْجِيَالِ فِي سَفَرِي ، فَلَا بَلَغَ الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بَكَ ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ وَالْمَالَ ، بَعِيرًا أَتَبَلَّغَ عَلَيَّ فِي سَفَرِي . فَقَالَ لَهُ : إِنَّ الْمَضُوقَ كَثِيرَةٌ ، فَقَالَ لَهُ : كَأَنِّي أَعْرِفُكَ ، أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصًا يَنْدُرُكَ النَّاسُ فَعَبِيرًا فَأَعْطَاكَ اللَّهُ ؟ فَقَالَ : لَقَدْ وَرِثْتُ لِكَابِرٍ عَنْ كَابِرٍ ، فَقَالَ : إِنْ كُنْتُ كَاذِبًا فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَيَّ مَا كُنْتُ . وَأَيُّ الْأَفْرَعِ فِي صُورِيَّةٍ وَهَيْبِيَّةٍ ، فَقَالَ لَهُ يَمِثْلُ مَا قَالَ لِهَذَا ، فَرَدَّ عَلَيْهِ يَمِثْلُ مَا رَدَّ عَلَيْهِ هَذَا ، فَقَالَ : إِنْ كُنْتُ كَاذِبًا فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَيَّ مَا كُنْتُ . وَأَيُّ الْأَعْمَى فِي صُورِيَّةٍ ، فَقَالَ : رَجُلٌ مَسْكِينٌ وَأَبْنُ سَبِيلٍ ، وَتَقَطَّعَتْ يَدَا الْجِيَالِ فِي سَفَرِي ، فَلَا بَلَغَ الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بَكَ ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ شَاةً أَتَبَلَّغَ بِهَا فِي سَفَرِي ، فَقَالَ : قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللَّهُ بَصْرِي ، وَقَبِيرًا قَدْ أَغْنَانِي ، فَخُذْ مَا شِئْتَ ، فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَلُكَ الْيَوْمَ بِشَيْءٍ أَخَذْتَهُ لِي ، فَقَالَ : أُمْسِكْ مَا لَكَ ، فَإِنَّمَا أُبْتَلِيكُمْ ، قَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ ، وَسَخِطَ عَلَى صَاحِبَيْكَ .

أي إسحق بن عبد الله راوي الحديث . (عشراء) الحامل التي أتى على حملها عشرة أشهر من يوم طرقت الفحل لها ، ويقال لها ذلك إلى أن تلد وبعدها تضع ، وهي من أنفاس الأموال عند العرب . (والدًا) ذات ولد ، أو حاملًا . (فأنبغ هذان) أي صاحب الإبل والبقرة ، وأنبغ من التاج وهو ما تضعه البهائم . (صورته وهيبته) أي التي كان عليها . (الجيال) الأسباب التي يتباطأها في طلب الرزق . (أتبلغ به) من البلغة وهي الكفاية . (لكابير عن كابير) وفي رواية شيبان : (وإنما ورثت هذا المال ككابراً عن كابير) أي ورثته عن أبائي وأجدادي حال كون كل واحد منهم كبيراً ورثت عن كبير . (ابن سبيل) منقطع في سفره . (لا أجهدك) لا أشتق عليك في منع شيء تطلبه مني أو تأخذ به .

١٣٨٣: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ قَتَلَ نِسْعَةً وَسِتِّينَ إِنْسَانًا ، ثُمَّ خَرَجَ يَسْأَلُ ، فَأَتَى رَاهِبًا فَسَأَلَهُ فَقَالَ لَهُ : هَلْ مِنْ نَوْبَةٍ ؟ قَالَ : لَا ، فَهَتَلَهُ ، فَجَعَلَ يَسْأَلُ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : أَنْتَ قُرْبَى كَذَا وَكَذَا ، فَأَدْرَكَهُ الْمَوْتُ ، فَنَاءَ بِصَدْرِهِ نَحْوَهَا ، فَأَخْتَصَّتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هُنِيئِ أَنْ تَقْرُبِي ، وَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هُنِيئِ أَنْ تَبَاعِدِي ، وَقَالَ : قِسُوا مَا بَيْنَهُمَا ، فَوُجِدَ إِلَى هُنِيئِ أَقْرَبَ بِشَيْرٍ ، فَضُفِرَ لَهُ) .

١٣٨٤ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

قَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : (أَشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عَقَارًا لَهُ ، فَوَجَدَ الرَّجُلُ الَّذِي أَشْتَرَى الْعَقَارَ فِي عَقَارِهِ جِرَّةً فِيهَا ذَهَبٌ ، فَقَالَ لَهُ الَّذِي أَشْتَرَى الْعَقَارَ : خُذْ ذَهَبَكَ مِنِّي ، إِنَّمَا أَشْتَرَيْتُ بَيْنَكَ الْأَرْضَ ، وَمَنْ أُنْبِعَ مِنْكَ الذَّهَبَ . وَقَالَ الَّذِي لَهُ الْأَرْضُ : إِنَّمَا بَيْتُكَ الْأَرْضَ وَمَا فِيهَا ، فَتَحَاكَمَا إِلَى رَجُلٍ ، فَقَالَ الَّذِي تَحَاكَمَا إِلَيْهِ : أَلَكُمَا وَلَدٌ ؟ قَالَ أَحَدُهُمَا : بِي غَلَامٌ ، وَقَالَ الْآخَرُ : بِي جَارِيَةٌ ، قَالَ : أَنْكِحُوا الْغَلَامَ الْجَارِيَةَ ، وَأَنْفِقُوا عَلَى أَنْفُسِهِمَا مِنْهُ وَتَصَدَّقَا) .

١٣٨٣: أخرجه مسلم في التوبة ، باب : قبول توبة القاتل وإن كثرت قتلته ، رقم : ٢٧٦٦ .

(يسأل) عن طريق التوبة والاستخار . (راهبًا) هو المقطع للعبادة . (فناء) مأل إلى تلك القرية التي توجه إليها للتوبة والعبادة فيها . (فأوحى) أمر أمر تكوين ، أي جعلها يتصد أو تقترب . (هذه) القرية المتوجه إليها . (هذه) القرية الخارج منها .

١٣٨٤: أخرجه مسلم في الأفضية ، باب : استحباب إصلاح الحاكم بين الخصمين ، رقم : ١٧٢١ .

(عقارًا) هو الأرض وما يتصل بها من مال ، وقبل المنزل والضياع . (أنبع) أشتري . (غلام) ولد ذكر . (جارية) ولد أنثى .

١٣٨٥ : عَنْ أَسَمَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

قِيلَ لَهُ : مَاذَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الطَّاعُونَ؟ قَالَ أَسَمَةُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (الطَّاعُونَ رَجْسٌ ، أُرْسِلَ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، أَوْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضِ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ) . قَالَ أَبُو الثَّغَرِيِّ : (لَا تَخْرُجْكُمْ إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ) .

١٣٨٦ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَتْ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الطَّاعُونَ ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ : (عَذَابٌ يَبْعَثُهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ ، وَأَنَّ اللَّهَ جَعَلَهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ ، لَيْسَ مِنْ أَحَدٍ يَبْعَثُ الطَّاعُونَ ، فِيمَكْتُكَ فِي بَلَدِهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا ، يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يُعْصِيهِ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ ، إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أُخْرٍ شَيْدٍ) .

١٣٨٧ : عَنْ أَبِي نَسْرٍ مَسْئُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَحْكُمِي نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ، ضَرَبَهُ قَوْمُهُ فَأَدَمَوْهُ ، وَهُوَ يَسْحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ : (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ) .

١٣٨٨ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : (بَيْنَا رَجُلٌ يَخْرُجُ إِزَارَهُ مِنَ الْخِيَلِ خُسْفٍ بِهِ ، فَهُوَ يَتَجَلَّجَلُ فِي الْأَرْضِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ) .

١٣٨٥ : أخرجه مسلم في السلام ، باب : الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها ، رقم : ٢٢١٨ .

(في الطاعون) في أمره وشأنه ، وهو مرض عام يصيب الكثير من الناس في زمن واحد أو متعاقب . (رجس) عذاب . (طائفة) جماعة . (فلا تقدموا عليه) لا تدخلوا الأرض التي انتشر فيها الطاعون . (فِرَارًا مِنْهُ) أي لأجل الفرار من الطاعون ، أما لو خرج لحاجة عرضت له فلا بأس فيه ، ولعل الحكمة في هذا الحديث عدم نقل المرض أو التعرض له عن طريق العدوى .

١٣٨٦ : (رحمة للمؤمنين) لأن من مات به كان شهيدًا كما ثبت في الصحيح . (محسبًا) يطلب من الله دفع البلاء عنه أو الأجر إن أصيب .

١٣٨٧ : أخرجه مسلم في الجهاد والسير ، باب : غزوة أحد ، رقم : ١٧٩٢ .

(يحكمي نبيًا) يشابهه ويصفه بحاله ، وقيل : المراد نبي من بني إسرائيل ، وقيل : نوح عليه السلام ، وقيل : النبي نفسه ﷺ . (فأدموه) أسالياه الدم .

١٣٨٨ : (الخيلاء) هي الكبر والبختر مع الإعجاب بالنفس . (يتجلجل) يتحرك في أعماق الأرض ، والجلجلة الحركة مع صوت .

٦٥ - كتاب المناقب

١٣٨٩ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (مَجْدُونَ النَّاسِ مَعَادُونَ ، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا قَهُّوا ، وَمَجْدُونَ خَيْرَ النَّاسِ فِي هَذَا الشَّانِ أَشَدَّهُمْ لَهُ كِرَاهِيَةً ، وَمَجْدُونَ شَرَّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ ، الَّذِي بَأْتِي هُوَ لَا يَبُوحُهُ ، وَيَأْتِي هُوَ لَا يَبُوحُهُ) .

١٣٩٠ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : (النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيْشٍ فِي هَذَا الشَّانِ ، مُسْلِمُهُمْ تَبَعٌ لِمُسْلِمِهِمْ ، وَكَافِرُهُمْ تَبَعٌ لِكَافِرِهِمْ . وَالنَّاسُ مَعَادُونَ ، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا قَهُّوا ، مَجْدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ أَشَدَّ النَّاسِ كِرَاهِيَةً لِهَذَا الشَّانِ حَتَّى يَبْعَ فِيهِ) .

١٣٩١ : عَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَقَدْ بَلَغَهُ : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، يُحَدِّثُ : أَنَّهُ سَيَكُونُ مَلِكٌ مِنْ قَحْطَانَ ، فَغَضِبَ مُعَاوِيَةُ ، فَقَامَ فَاتَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدُ ، فَإِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ رِجَالًا مِنْكُمْ يَتَحَدَّثُونَ أَحَادِيثَ لَيْسَتْ فِي كِتَابِ

(المناقب) جمع منقبة ، وهي الفعل الكريم الذي يفتخر به ويبنى على فاعله بالجمعيل .

١٣٨٩ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : خيار الناس ، رقم : ٢٥٢٦ .

(معادن) جمع متعدين وهو ما يستخرج من الجواهر ، ووجه التشبه أن المعادن تشتمل على جواهر مختلفة من نفيس وخسيس ، وكذلك الناس مختلفون في الشرف وكرم النفس والسلوك . (خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام) من كان منهم ذا شرف في الجاهلية ازداد شرفاً ورفعة بالإسلام . (قهوا) فهموا أصول الدين وأحكامه . (هذا الشأن) أي الإمارة والخلافة . (أشدهم له كراهية) أي الذي يكرهه ولا يطع فيه ، فإذا احتير له وأسند إليه ، أمانه الله تعالى عليه وسدد خطاه ووقفه . (ذا الوجهين) هو المناقب الذي يسمى بين الطائفتين ، ويأتي كلاً بوجه يختلف عما يأتي به الآخر .

١٣٩٠ : أخرجه مسلم في الإمارة ، باب : الناس تبع لقريش والخلافة في قریش ، رقم : ١٨١٨ .

(تبع لقريش) أي هم المقدمون في الإمارة ، وعلى الناس أن يطيعهم في ذلك . (حتى يبع فيه) أي يتولاه عن رغبة وحرص ، فتزول عنه الخبرية . أو المراد : أنه إذا ولي الأمر وهو لا يطع فيه ، وجب عليه أن يقوم بحقه قيام الراغب فيه ، دون إهمال أو تقصير .

اللَّهِ تَعَالَى . وَلَا تُؤْتِرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأُولَئِكَ جُمَاهُكُمْ ، فَأَيَّاكُمْ وَالْأَمَانِيَّ الَّتِي تُضِلُّ أَهْلَهَا ، فَأَيَّ سِيفِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ ، لَا يُعَادِيهِمْ أَحَدٌ إِلَّا كَبَّهَ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ ، مَا أَقَامُوا الدِّينَ) .

١٣٩٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (قُرَيْشٌ ، وَالْأَنْصَارُ ، وَجِهَةٌ ، وَمُزَيْنَةٌ ، وَأَسْلَمٌ ، وَأَشْجَعٌ ، وَغِفَارٌ ، وَمَوَالِيٌّ ، لَيْسَ لَهُمْ مَوْلَى دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ) .

١٣٩٣ : عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنْهُمْ أَتْنَانٌ) .

١٣٩٤ : عَنْ جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَشَيْتُ أَنَا وَعُمَانُ بْنُ عَفَانَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَطْعَمْتَ بَنِي الْمُطَّلِبِ وَتَرَكْتَنَا ، وَإِنَّمَا نَحْنُ وَمَنْ مِثْلُكَ بِمِثْلِهِ وَاحِدَةٌ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (إِنَّمَا تَبُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَّلِبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ) .

١٣٩٥ : عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ أَدْعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ - وَهُوَ يَطْلُمُ - إِلَّا كَفَرَ ، وَمَنْ أَدْعَى قَوْمًا لَيْسَ لَهُ فِيهِمْ نَسَبٌ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ) .

١٣٩١ : (الأمانى) جمع أمانة وهي ما يؤمله الإنسان ويرغب أن يحصل له في مستقبل الأيام . (الأمر) الخلافة والإمارة . (كبه الله) أذله وخذله وألقاه منكوساً في جهنم . (ما أقاموا الدين) أي نجح طاعتهم وعدم منازعتهم . طالما أنهم يقيمون شرع الله عز وجل ويلتزمون حدوده ، فإن قصروا في ذلك أو تجاوزوه جازت منازعتهم وسقطت طاعتهم .

١٣٩٢ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل غفار وأسلم وجهية ... ، رقم : ٢٥٢٠ . (موالي) أنصاري والمختصون في ، فقد بادروا إلى الإسلام والإيمان .

١٣٩٣ : أخرجه مسلم في الإمارة . باب : الناس تبع قريش والخلافة في قريش ، رقم : ١٨٢٠ . (لا يزال) يبقى ويستمر . (الأمر) الخلافة .

١٣٩٤ : (بمثلة واحدة) أي لأن الجميع من بني عبد مناف . ولكن عثمان رضي الله عنه من بني عبد شمس . وجبر رضي الله عنه من بني نوفل . (شيء واحد) في الاستحقاق لنصرتهم له ﷺ قبل إسلامهم وبعده .

١٣٩٥ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم ، رقم : ٦١ . (ادعى) انتسب . (كفر) أي كفر بالنعمة التي كانت لأبيه عليه ، وفعل ما يشبه أفعال أهل الكفر ، وإن استحل ذلك خرج عن الإسلام . (ادعى قوماً) انتسب إليهم . (نسب) قرابة . (فليتبوأ مقعده...) فليخذ منزله فيها .

١٣٩٦ : عَنْ وَائِلَةَ بِنْتِ الْأَسْمَعِ بْنِ أَبِي بَرْزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْفِرْيِ أَنْ يَدْعِيَ الرَّجُلُ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ ، أَوْ يُرِيَّ عَيْنَهُ مَا لَمْ تَرَهُ ، أَوْ يَقُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ) .

١٣٩٧ : عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ عَلَى الْمَيْتَرِ : (غَفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا ، وَأَسْلَمَ سَأَلَهَا اللَّهُ ، وَعَصْبَةُ عَصَتْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ) .

١٣٩٨ : عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنَّمَا بَابِعُكَ سُرَاقُ الْحَجِيجِ ، مِنْ أَسْلَمَ وَغَفَارَ وَمُزَيْنَةَ - وَأُخْبِيَةَ - وَجُهَيْنَةَ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَسْلَمَ وَغَفَارَ وَمُزَيْنَةَ وَجُهَيْنَةَ ، خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ ، وَبَنِي عَامِرٍ ، وَأَسَدٍ ، وَغَطَفَانَ ، خَابُوا وَخَسِرُوا) . قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُمْ خَيْرٌ مِنْهُمْ) .

١٣٩٩ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (أَسْلَمَ وَغَفَارَ وَشَيْءٌ مِنْ مُزَيْنَةَ وَجُهَيْنَةَ ، أَوْ قَالَ : شَيْءٌ مِنْ جُهَيْنَةَ أَوْ مُزَيْنَةَ خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ - أَوْ قَالَ : يَوْمَ الْقِيَامَةِ - مِنْ أَسَدٍ ، وَتَمِيمٍ ، وَهَوَازِنَ وَغَطَفَانَ) .

١٣٩٦ : (الفرى) جمع فرية وهي الكذب والبهت والاختلاق . (يدعي) يتسبب . (يري عينه) يدعي أنه رأى شيئاً في المنام وهو لم يره ، وعظم ذنبه لأنه كذب على الله تعالى ، لأنه ادعى الرؤيا الصادقة ، وهي من الله تعالى وجزء من النبوة ، بينما هو في الحقيقة لم يبل شيئاً من ذلك .

١٣٩٧ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : دعاء النبي ﷺ لغفار وأسلم ، رقم : ٢٥١٨ . (غفار) اسم قبيلة وكذلك أسلم وعصبة . (غفر الله لها) دعاء لم بالمغفرة ، أو هو إخبار عن وقوع المغفرة لم بالفعل . (سألها الله) من المسألة وهي ترك الحرب ، أي صنع بهم ما يوافقهم وسلمهم مما يكرهون ، حيث دخلوا في الإسلام من غير حرب . (عصت ..) أي فاستحقت اللعنة والعذاب ، وذلك لتفاهم القراء يوم يثر معونة .

١٣٩٨ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل غفار وأسلم وجُهينة .. ، رقم : ٢٥٢٢ . (خابوا وخسروا) أي هم أقل من هذا . (سراق الحجيج) كانوا يتهمون بفعل ذلك في الجاهلية ، فأراد رسول الله ﷺ بالثناء عليهم أن يحمو تلك التهمة عنهم ، وأن يعلم الناس أن ما سلف منهم مغفور لهم بدخولهم في الإسلام .

١٣٩٩ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل غفار وأسلم وجُهينة .. ، رقم : ٢٥٢١ .

١٤٠٠ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمْرُجَ رَجُلٌ مِنْ قَطَطَانَ ، يَسُوقُ النَّاسَ بَعْضَهُ) .

١٤٠١ : عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ ثَابَ مَعَهُ نَاسٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ حَتَّى كَثُرُوا ، وَكَانَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلٌ لَمَّابٌ ، فَكَمَعَ أَنْصَارِيًّا ، فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ غَضَبًا شَدِيدًا حَتَّى تَدَاعَوْا ، وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ : يَا لِلْأَنْصَارِ ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ : يَا لِلْمُهَاجِرِينَ ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : (مَا بَالُ دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ ؟ ثُمَّ قَالَ : مَا شَأْنُهُمْ) . فَأَخْبِرْ بِكَمَعَةِ الْمُهَاجِرِيِّ الْأَنْصَارِيَّ ، قَالَ : فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (دَعُوهَا فَإِنَّهَا حَيَّةٌ) . وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُبَيٍّ سَلُولٌ : أَقْدَأُ تَدَاعَوْا عَلَيْنَا ، لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزِمِينَ الْأَذَلَّ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَلَا يَمُوتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْحَيَّةُ ؟ لَعَبْدُ اللَّهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّهُ كَانَ يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ) .

قِصَّةُ خُرَاعَةَ

١٤٠٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (عَمْرُو بْنُ لُحَيْمٍ بْنُ قَمْعَةَ بْنِ خُرَيْفٍ أَبُو خُرَاعَةَ) . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (رَأَيْتُ عَمْرُو بْنَ عَامِرِ بْنِ لُحَيْمٍ الْخُرَاعِيَّ يَمْرُقُ قُصْبَهُ فِي النَّارِ ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَبَّ السَّوَابِ) .

١٤٠٠ : أخرجه مسلم في الفتن وأشراف الساعة . باب : لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل .. ، رقم : ٢٩١٠ . (رجل) قيل اسمه جهجاه . (قططان) قبيلة من قبائل العرب المشهورة . (يسوق الناس بعضاه) كتابة عن تسلطه على الناس وتسخيره لهم . كما يسوق الراعي الغنم .

١٤٠١ : أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب ، باب : نصر الأخ ظالمًا أو مظلومًا ، رقم : ٢٥٨٤ . (غزونا) قيل غزوة المريسع . وقيل غزوة بني المصطلق . ستة ست من الهجرة . (ثاب) اجتمع (لما) يلبغ بالحرب كما تصنع الحية ، وقيل مزاح . واسمه جهجاه بن قيس الغفاري ، وكان أكبر عمر بن الخطاب رضي الله عنه . (فكسع) من الكسع ، وهو ضرب دبر غيره بيده أو برجله ، وقيل هو ضرب المعز بالقدم . (أنصاريًا) هو سنان بن وبرة . (تداعوا) استفتاوا ونادى بعضهم بعضًا . (ما بال دعوى الجاهلية) ما حافا بينكم . وهي التناصر والتداعي بالآباء ، أي : لا تداعوا بما يل تداعوا بالإسلام الذي يؤلف بينكم . (ما شأنهم) ما جرى لهم (دعواها) اتزكوا هذه المقالة . (حيئة) بيعة منكرة وكربة مؤذبة . تثير الغضب والفتائل على الباطل .

١٤٠٢ : أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها . باب : النار يدخلها الجبارون .. ، رقم : ٢٨٥٦ . (فصبه) أمعاه ، وقيل : ما كان أسفل البطن من الأمعاء . (سب السواب) سن لهم هذه العادة ، والسواب جمع سائة وهي الناقة التي تترك فلا تترك ولا تصد عن ماء أو مرعى . يغلطن ذلك تقريبًا لأنهم .

فَصَّةُ إِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهَصَّةُ زَمْرَمَ

١٤٠٣ : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :

قَالَ أَبُو ذَرٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كُنْتُ رَجُلًا مِنْ غِفَارٍ ، بَلَّغْنَا أَنَّ رَجُلًا قَدْ خَرَجَ بِمَكَّةَ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ ، قُلْتُ لِأَخِي : أَنْطَلِقْ إِلَى هَذَا الرَّجُلِ كُلَّمَا وَأْتَيْتَ بِجَبْرِهِ ، فَأَنْطَلِقْ فَلْيَقِئَهُ ثُمَّ رَجِعْ ، قُلْتُ : مَا عِنْدَكَ ؟ قَالَ : وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا بِأَمْرٍ بِالْخَبَرِ وَبَنَى عَنِ الشَّرِّ ، قُلْتُ لَهُ : لَمْ تَشْفِنِي مِنَ الْخَبَرِ ، فَأَخَذْتُ حِرَابًا وَعَصَا ، ثُمَّ أَقْبَلْتُ إِلَى مَكَّةَ ، فَجَعَلْتُ لَا أَعْرِفُهُ ، وَأَكْرَهُهُ أَنْ أَسْأَلَ عَنْهُ ، وَأَشْرَبُ مِنْ مَاءِ زَمْرَمَ وَأَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ ، قَالَ : فَمَرَّ بِي عَلِيٌّ فَقَالَ : كَأَنَّ الرَّجُلَ غَرِيبٌ ؟ قَالَ : قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَأَنْطَلِقْ إِلَى الْمَنْزِلِ ، قَالَ : فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ ، لَا يَسْأَلُنِي عَنْ شَيْءٍ وَلَا أُخْبِرُهُ ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ غَدَوْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ لِأَسْأَلَ عَنْهُ ، وَكَيْسَ أَحَدٌ يُجِئُنِي عَنْهُ بِشَيْءٍ ، قَالَ : فَمَرَّ بِي عَلِيٌّ ، فَقَالَ : أَمَا نَالَ لِلرَّجُلِ يَعْرِفُ مَنَزَلَهُ بَعْدُ ؟ قَالَ : قُلْتُ : لَا ، قَالَ : أَنْطَلِقْ مَعِي ، قَالَ : فَقَالَ : مَا أَمْرُكَ ، وَمَا أَقْدَمَكَ هَذِهِ الْبَلَدَةَ ؟ قَالَ : قُلْتُ لَهُ : إِنْ كَسَمْتَ عَلِيَّ أَخْبَرْتُكَ ، قَالَ : فَأَبَى أَفْعَلُ ، قَالَ : قُلْتُ لَهُ : بَلَّغْنَا أَنَّهُ قَدْ خَرَجَ مَا هُنَا رَجُلٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ ، فَأَرْسَلْتُ أَخِي لِيُكَلِّمَهُ ، فَرَجَعَ وَلَمْ يَشْفِنِي مِنَ الْخَبَرِ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَلْقَاهُ ، فَقَالَ لَهُ : أَمَا إِنَّكَ قَدْ رَسَدْتَ ، هَذَا وَجْهِي إِلَيْهِ فَأَتَيْتَنِي ، أَذْخُلُ حَيْثُ أَذْخُلُ ، فَأَبَى إِنْ رَأَيْتَ أَحَدًا أَخَافُهُ عَلَيْكَ ، فَمَتُّ إِلَى الْحَائِطِ كَأَنِّي أَصْلِحُ نَعْلِي وَأَمَضُ أَنْتَ ، فَمَضَى وَمَضَيْتَ مَعَهُ حَتَّى دَخَلَ وَدَخَلْتُ مَعَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، قُلْتُ لَهُ : أَعْرِضْ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ ، فَعَرَضَهُ فَأَسَلَمْتُ مَكَابِي ، فَقَالَ لِي : (يَا أَبَا ذَرٍّ ، أَلَيْسَ هَذَا الْأَمْرُ ، وَأَرْجِعْ إِلَى بَلَدِكَ ، فَإِذَا بَلَغْتَ ظَهْرًا فَأَقْبِلْ) . قُلْتُ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، لِأَصْرَحَنَّ بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ ، فَجَاءَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَقَرَيْشُ فِيهِ ، فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ قُرَيْشِ ، إِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ

١٤٠٣ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل أبي ذر رضي الله عنه ، رقم : ٧٤٧٤ .

(جرايا) وعاء من جلد يوضع فيه زاد المسافر . (فجعلت لا أعرفه) أي تظاهر أنه لا يعرفه حتى لا تدري به قریش فیؤذوه ، أو : لم يعرفه من بين القوم . (غدوت) من الغدو وهو الذهاب أول النهار . (نال) آن ، أي ما جاء الوقت . (وجهي إليه) توجهي إليه . (ظهرونا) غلبنا وانتصارنا على المشركين . (الأصرخن) لأرفعن صوتي بإسلامي وكلمة الشهادة . (بين أظهرهم) بينهم .

وَرَسُولُهُ . قَالُوا : قُومُوا إِلَىٰ هَذَا الصَّابِي ، فَتَأْمُوا فَضْرِبْتُمْ لِأُمُوتَ ، فَأَذْرَكْنِي الْعَبَّاسُ فَأَكْتَبَ عَلَيَّ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا ، فَقَالَ : وَبَلَّغْتُمْ ، فَتَقَلُّونَ رَجُلًا مِنْ غِفَّارٍ ، وَمَنْجَرُكُمْ وَمَعْرُكُمْ عَلَىٰ غِفَّارٍ ، فَأَقْلَمُوا عَنِّي ، فَلَمَّا أَنْ أَصْبَحْتُ الْفَدْرَجْتُ ، فَقُلْتُ يَمْلُ مَا قُلْتُ بِالْأَمْسِ ، قَالُوا : قُومُوا إِلَىٰ هَذَا الصَّابِي ، فَصُحِّي فِي يَمْلُ مَا صُنِعَ بِالْأَمْسِ ، وَأَذْرَكْنِي الْعَبَّاسُ فَأَكْتَبَ عَلَيَّ ، وَقَالَ يَمْلُ مَقَالَتِي بِالْأَمْسِ . قَالَ : فَكَانَ هَذَا أَوَّلَ إِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ .

١٤٠٤ : عَنْ أَبِي عِيَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ : « وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ » . جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُوهُمْ قِبَالَ قِبَائِلٍ . ابْتِغَاءً : (يَا بَنِي فِهْرٍ ، يَا بَنِي عَدِيٍّ) . لِيُطْلِقُوا قُرَيْشَ .
١٤٠٥ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : اسْتَأْذَنَ حَسَّانُ النَّبِيِّ ﷺ فِي هِجَاةِ الْمُشْرِكِينَ ، قَالَ : (كَيْفَ بَنِي) . فَقَالَ حَسَّانُ : لِأَسَلْتُكَ مِنْهُمْ كَمَا تُلُّ الشُّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ .

١٤٠٦ : عَنْ جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (لِي خَمْسَةٌ أَسْمَاءُ : أَنَا مُحَمَّدٌ ، وَأَحْمَدُ ، وَأَنَا الْمَاجِي الَّذِي يَنْحُو اللَّهُ فِي الْكُفْرِ ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُخَشِّرُ النَّاسَ عَلَىٰ قَدَمِي ، وَأَنَا الْعَاقِبُ) .

١٤٠٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَلَا تَعْجَبُونَ كَيْفَ يَصْرِفُ اللَّهُ عَنِّي شَمَّ قُرَيْشٍ وَلَعْنَهُمْ ، يَشْتَمُونَ مُدْمَعًا وَيَلْعَنُونَ مُدْمَعًا ، وَأَنَا مُحَمَّدٌ) .

(الصابي) الفارق للدين قومه ، من صبا يصير إذا انتقل من شيء إلى شيء . (لأموت) أي ضربه ضرباً كاد يموت منه . (فأقلموا عني) كفوا عن ضربي .

١٤٠٤ : (أنذر) بلغهم الرسالة وحذرهم سوء العاقبة إن أعرضوا . (عشيرتك) قومك ، قريباً ومن تفرع منها . (الأقربين) الأقرب فالأقرب / الشعراء : ٢١٤ / .

١٤٠٥ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : فضائل حسان بن ثابت رضي الله عنه ، رقم : ٢٤٨٧ ، ٢٤٨٩ . (كيف بنسي) كيف تهجو قريباً مع اجتماعي معهم في النسب . (لأسلك منهم) لأخلصن نسبك من نسبي بحيث يخلص الهجاء بهم دونك . (كما تمل الشعرة) أي فلا تقطع ولا يتعلق بها شيء لتؤتمن .

١٤٠٦ : أخرجه مسلم في الفضائل ، باب : في أسائه ﷺ ، رقم : ٢٣٥٤ . (عمل قلمي) عمل أترني ، وقيل معناه : يسألون عن شريعتي لأنه لا نبي بعدي . (العاقب) الذي ليس بعده أحد من الأنبياء .

١٤٠٧ : (يصرف الله عني) أي لعنهم وشتهم فلا يصيبني ، لأنهم يلعنون ويشتمون غيري الذي يسى مدماً ، بيتا اسمي محمد ، ﷺ . وكان كفار قريش لشدة كراهتهم له ﷺ لا يسونه باسمه الدال على المدح ،

١٤٠٨ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ ، كَمَثَلِ بَنِي دَارَا ، فَأَحْمَلَهَا وَأَحْسَنَهَا إِلَّا مَوْضِعَ لَبْتِ ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَدْخُلُونَهَا وَيَتَمَجَّبُونَ وَيَقُولُونَ : لَوْلَا مَوْضِعُ اللَّبْتِ) .

١٤٠٩ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (إِنْ مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي ، كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بَيْتًا ، فَأَحْسَنَهُ وَأَحْمَلَهُ إِلَّا مَوْضِعَ لَبْتٍ مِنْ زَاوِيَةٍ ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَطْفُرُونَ بِهِ ، وَيَتَمَجَّبُونَ لَهُ وَيَقُولُونَ : مَلَأَ وَضِعَتْ هَذِهِ اللَّبْتُ ؟ قَالَ : فَأَنَا اللَّبْتُ ، وَأَنَا خَاتِمُ النَّبِيِّينَ) .

١٤١٠ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَلَّى وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ .
١٤١١ : عَنِ الْجُعَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ : رَأَيْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، ابْنَ أَرْبَعٍ وَسِتِّينَ ، جَلْدًا مُعْتَدِلًا ، فَقَالَ : قَدْ عَلِمْتُ : مَا مُتُّ بِهُ سَمِيًّا وَبَعِيرِي إِلَّا بِدَعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، إِنَّ خَاتَمِي دَخَبَتْ فِي إِبْرِي ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ ابْنَ أُخْتِي شَاكٍ ، قَادَعُكَ اللَّهُ لَهُ ، قَالَ : قَدَعَا لِي .

١٤١٢ : عَنْ عُبَيْدِ بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : صَلَّى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْعَصْرَ ، ثُمَّ خَرَجَ يَمْشِي ، فَرَأَى الْحَسَنَ يَلْعَبُ مَعَ الصَّبِيَّانِ فَمَحَمَلَهُ عَلَى عَاتِقِهِ ، وَقَالَ : يَا بِي ، شِبْهٌ بِالنَّبِيِّ لَا شِبْهٌ بِعَلِيٍّ ، وَعَلِيٌّ يَضْحَكُ .

فيعدلون إلى ضده فيقولون : مذم ، وهو ليس اسمه ولا معروفًا به ، فكان الذي يقع منهم مصروفًا إلى غيره بالبداعة ، فيحصل ضد فصدم ، ويرد الله تعالى كيدهم في نحرهم ، ليعتروا في غيظهم .

١٤٠٨ : أخرجه مسلم في الفضائل ، باب : ذكر كونه ﷺ خاتم النبيين ، رقم : ٢٢٨٧ .
(لولا موضع اللبنة) أي يوم بالتحصن لكان بناء الدار كاملاً ، وهكذا بيت ﷺ وشريته كمل البناء الإيماني والمهدي الرباني ، واكتمل للإنسانية النور الذي يضيء لها أسباب السعادة ، واكتملت مكارم الأخلاق ، ودعائم الحق والعدل .

١٤٠٩ : أخرجه مسلم في الفضائل ، باب : ذكر كونه ﷺ خاتم النبيين ، رقم : ٢٢٨٦ .
١٤١٠ : أخرجه مسلم في الفضائل ، باب : كم سن النبي ﷺ يوم قبض ، رقم : ٢٣٤٩ .
١٤١١ : أخرجه مسلم في الفضائل ، باب : إثبات خاتم النبوة وصفته ومحلها ، رقم : ٢٣٤٥ .
(جلدًا) قوياً صلماً . (معتدلاً) معتدل القامة مع كونه مصمراً . (شاك) مريض .
١٤١٢ : (شبه بالنبي لا شبهة بعلي) أي هو أكثر شبيهاً بالنبي ﷺ جلده ، من علي رضي الله عنه أبيه . (يضحك) أي مواظفاً له في قوله ، معبراً عن رضاه بذلك وسروره .

١٤١٣ : عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، وَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ يُشَبُّهُ ، قُلْتُ لِأَبِي جُحَيْفَةَ : صِفْهُ لِي ، قَالَ : كَانَ أَيْضًا قَدْ شِعِطَ ، وَأَمَرَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِثَلَاثِ عَشْرَةِ قَلُوصًا ، قَالَ : فَفُضَّ النَّبِيُّ ﷺ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهَا .

١٤١٤ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَسْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ ، قِيلَ لَهُ : أَرَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ شَيْخًا ؟ قَالَ : كَانَ فِي عَفْفَتِهِ شَعْرَاتٌ بِيضٌ .

١٤١٥ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ رَبْعَةً مِنَ الْقَوْمِ ، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ ، أَزْهَرَ اللَّوْنِ ، لَيْسَ بِأَيْضَ الْأَمْهَقِ وَلَا أَدَمَ ، لَيْسَ بِجَعْدٍ قَطَطٍ وَلَا سَطْرٍ رَجُلٍ ، أَنْزَلَ عَلَيْهِ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ ، فَلَبِثَ بِحِمَّةٍ عَشْرَ سِنِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ ، وَفُضَّ وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عَشْرُونَ شَعْرَةً بِيضًا .

وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فِي رِوَايَةٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَازِنِ وَلَا بِالْقَصِيرِ ، وَلَا بِالْأَيْضِ الْأَمْهَقِ ، وَلَيْسَ بِالْأَدَمِ ، وَلَيْسَ بِالْجَعْدِ الْقَطَطِ ، وَلَا بِالْسَطْرِ ، بَعَثَهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً ، فَأَقَامَ بِحِمَّةٍ عَشْرَ سِنِينَ ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ ، فَتَوَفَّاهُ اللَّهُ وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عَشْرُونَ شَعْرَةً بِيضًا .

١٤١٣ : أخرجه مسلم في الفضائل ، باب : شبه ﷺ ، رقم : ٢٣٤٣ .

(شعط) صار شعر رأسه : السواد مختلطاً بالبياض . (قلوصاً) هي الأثني من الإبل ، وقيل : هي طويلة القوائم ، وقيل : غير ذلك .

١٤١٤ : أخرجه مسلم في الفضائل ، باب : شبه ﷺ ، رقم : ٢٣٤٤ .

(شَيْخًا) هو في الأصل من أدرك الشيخوخة ، وهي غالباً عند الخمسين ، ويكثر عندها الشيب في الشعر غالباً ، وهذا المراد بالسؤال هنا ، أي هو يسأل : هل كان ﷺ كبير الشيب . (العففة) هي الشعر الذي ينبت تحت الشفة السفلى وفوق الفم ، ويكون قليلاً غالباً .

١٤١٥ : أخرجه مسلم في الفضائل ، باب : في صفة النبي ﷺ ومبعثه وسنه ، رقم : ٢٣٤٧ .

(أزهر اللون) أبيض مشرب بحمرة . (أَمْهَق) خائض البياض . (أدم) شديد السرة . (جعد) متكسر الشعر . (قطط) شديد الجمودة . (سط) مسترسل الشعر ، ضد الجعد . (رجل) منسرح الشعر . (فلث بحمّة عشر سنين) أي بعد الأمر بالجهر بالدعوة ، وبعد أن حسي الوحي وتتابع . (الباذن) المقرط الطول ، الظاهر على غيره ، الحارق لمن سواه .

١٤١٦ : عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَجْهًا .
وَأَحْسَنَهُمْ خَلْقًا ، لَيْسَ بِالطُّوِيلِ الْبَائِزِ ، وَلَا بِالْقَصِيرِ .

١٤١٧ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَأَلَ : هَلْ خَصَبَ النَّبِيُّ ﷺ ؟ قَالَ : لَا ، إِنَّمَا
كَانَ شَيْءٌ فِي صُدْغَيْهِ .

١٤١٨ : عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مَرْبُوعًا ، بَعِيدًا مَا
بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ ، لَهُ شَعْرٌ يَلْتَمِسُ شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ ، رَأَيْتُهُ فِي حَلَّةٍ حَمْرَاءَ ، لَمْ أَرِ شَيْئًا فَطُ أَحْسَنَ مِنْهُ .
وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فِي رِوَايَةٍ : أَنَّهُ قِيلَ لَهُ : أَكَانَ وَجْهُ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ السَّيْفِ ، قَالَ :
لَا ، بَلْ مِثْلَ الْقَمَرِ .

١٤١٩ : عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْهَاجِرَةِ إِلَى
الْبَطْحَاءِ ، فَتَرَضَّا ، ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ ، وَالْمَصْرَ رَكَعَتَيْنِ ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَتْرَةٌ .
وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فِي رِوَايَةٍ قَالَ : كَانَ يَمُرُّ مِنْ وَرَائِهَا الْمَرْأَةُ ، وَقَامَ النَّاسُ ، فَجَعَلُوا
يَأْخُذُونَ بِيَدَيْهِ قَيْسَحُونَ بِيهَا وَوَجْهَهُمْ ، قَالَ : فَأَخَذْتُ يَدَيْهِ فَوَضَعْتُهَا عَلَى وَجْهِهِ ، فَأِذَا هِيَ
أَبْرَدُ مِنَ التَّلْحِجِ ، وَأَطْيَبُ رَائِحَةً مِنَ الْمِلْكِ .

١٤٢٠ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (يُعْبَثُ مِنْ خَيْرِ
قُرُونِي آدَمَ ، قَرْنَا قَرْنَا ، حَتَّى كُنْتُ مِنَ الْقَرْنِ الَّذِي كُنْتُ فِيهِ) .

١٤١٦ : أخرجه مسلم في الفضائل ، باب : في صفة النبي ﷺ وأنه كان أحسن الناس وجهًا ، رقم : ٢٣٣٧ .
١٤١٧ : أخرجه مسلم في الفضائل ، باب : شبه ﷺ ، رقم : ٢٣٤١ .

(خصب) صبغ شعره بالحناء ونحوه . (شيء) أي من الشيب قليل . (صدغ) شئ الصدغ وهو
ما بين الأذن والعين ، ويسمى الشعر المتدل على صدغًا .
١٤١٨ : (مربوعًا) معتدل الطول . (بعيد ما بين المنكبين) عريض أعلى الظهر ، والمنكبان شئ منكب ، وهو ملتصق
العقد بالكف . (شحمة أذنه) ما لادن أسفل أذنه . (حلة) ثوبين من نوع واحد ، وتطلق على الثوب
الجيد الجديد . (مثل السيف) أي في البريق واللمعان والصفالة . (مثل القمر) الذي هو فوق السيف
في الإشراق ، إلى جانب الاستدارة في جمال .

١٤١٩ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : ستره المصلي ، رقم : ٥٠٣ .
(بالحاجرة) نصف النهار عند اشتداد الحر ، سميت بذلك لأنهم يهجرون البير عندها .

١٤٢٠ : (قرون) جمع قرن ، وهو الطبقة من الناس المجتمعين في عصر واحد . وقيل : هو مائة سنة ، وقيل غير
ذلك . (قرنا قرنا) أي تقيت من القرون وأفضلها ، حال كونها قرنا بعد قرن .

- ١٤٢١ : عَنْ أَبِي عُبَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْدُلُ شَعْرَهُ ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ رُؤُوسَهُمْ ، وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْدُلُونَ رُؤُوسَهُمْ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ بِشَيْءٍ ، ثُمَّ فَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ .
- ١٤٢٢ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ فَاحِشًا وَلَا مَصْحُحًا ، وَكَانَ يَقُولُ : (إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا) .
- ١٤٢٣ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ : مَا خَيْرُ رَسُولٍ اللَّهُ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا أَخَذَ أُبْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا ، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ ، وَمَا أَنْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ إِلَّا أَنْ تَنْتَهَكَ حُرْمَةَ اللَّهِ ، فَيَسْتَمِ اللَّهُ بِهَا .
- ١٤٢٤ : عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَا مَسَيْتُ حَرِيرًا وَلَا دِيْبَاجًا لَيْتَ مِنْ كَفِّ النَّبِيِّ ﷺ ، وَلَا نَحَيْتُ رِيحًا قَطُّ أَوْ عَرَفًا قَطُّ أَطْيَبَ مِنْ رِيحِ أَوْ عَرَفِ النَّبِيِّ ﷺ .

- ١٤٢١ : أخرجه مسلم في الفضائل ، باب : في سدل النبي ﷺ شعر رأسه إلى جانبه ، رقم : ٢٣٣٦ .
(يحب موافقة أهل الكتاب) لأهم أقرب إلى الحق من المشركين عبدة الأوثان ، وهذا فيما لا بد فيه من موافقة أحد الفريقين ، أما ما أمكن فيه مخالفة الجميع فالطلب مخالفتهم فيه ، كما ثبت في أحاديث كثيرة الأمر بمخالفة أهل الكتاب ، والنهي عن اتباع طريقتهم .
- ١٤٢٢ : أخرجه مسلم في الفضائل ، باب : كثرة حياته ﷺ ، رقم : ٢٣٢١ .
(فاحشًا) ناطقًا بالفحش . (مصححًا) متكلفًا في الفحش ، يعني : أنه لم يكن الفحش فيه خلقًا أصليًا ولا كسبيًا ، والفحش في الأصل الزيادة بالخروج عن الحد المألوف ، والمراد به هنا : سوء الخلق وبذاءة اللسان ونحو ذلك .
- ١٤٢٣ : أخرجه مسلم في الفضائل ، باب : مباحته ﷺ للأمام .. ، رقم : ٢٣٢٧ .
(أمرين) من أمور الدنيا ، ويمكن حمله على أمور الدنيا والدارين . (أثمًا) أي ما لم يؤذ الأيسر إلى مصيبة الله تعالى . (تنتهك حرمة الله) تتجاوز حدوده ومخالف أمره أو نهي . (فيستقم لله بها) يتنصر لله تعالى بمواظفة من ارتكبا بقوتها .
- ١٤٢٤ : أخرجه مسلم في الفضائل ، باب : طيب رائحة النبي ﷺ ولين مسه .. ، رقم : ٢٣٣٠ .
(ديباجًا) نوع من الثياب المصنوعة من الحرير الخالص . (عرفا) ريحا .

١٤٢٥ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْمَنْزَرَاءِ فِي خَيْرِنَهَا . وَفِي رِوَايَةٍ : وَإِذَا كَرِهَ شَيْئًا عَرَفَ فِي وَجْهِهِ .
 ١٤٢٦ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَا عَابَ النَّبِيُّ ﷺ طَعَامًا قَطُّ ، إِذْ أَشْتَبَاهُ أَكَلَهُ وَإِلَّا تَرَكَهُ .

١٤٢٧ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُحَدِّثُ حَدِيثًا ، لَوْ عَدَّ الْعَادُّ لِأَحْصَاءِ وَعَمَّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسْرَدِكُمْ .

١٤٢٨ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ عَنْ لَيْلَةَ أُسْرِي بِالنَّبِيِّ ﷺ مِنْ مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ : جَاءَ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ قَبْلَ أَنْ يُوْحَىٰ إِلَيْهِ ، وَهُوَ نَائِمٌ فِي مَسْجِدِ الْحَرَامِ ، فَقَالَ أَوْلَهُمْ : أَيُّهُمْ هُوَ ؟ فَقَالَ أَوْسَطُهُمْ : هُوَ خَيْرُهُمْ ، وَقَالَ آخِرُهُمْ : خُبُونَا خَيْرَهُمْ . فَكَانَتْ تِلْكَ ، فَلَمْ يَرَهُمْ حَتَّىٰ جَاؤُوا لَيْلَةَ أُخْرَىٰ يَمَسُّ بِرَىٰ قَلْبِهِ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ نَائِمَةٌ عِنْدَهُ وَلَا يَتَأَمُّ قَلْبَهُ ، وَكَذَلِكَ الْأَنْبِيَاءُ تَتَأَمُّ أَعْيُنُهُمْ وَلَا تَتَأَمُّ قُلُوبُهُمْ ، فَتَوَلَّاهُ جَبْرِيلُ ، ثُمَّ عَرَّجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ .

١٤٢٥ : أخرجه مسلم في الفضائل ، باب : كثرة حياؤه ﷺ ، رقم : ٢٣٢٠ .
 (المنزارة) البكر ، سميت بذلك لأن عذرتها وهي جلدة البكارة باقية . (خدرها) سترها ، وقيل : الخدر ستر يجعل للبكر في جانب البيت . والنشبه بالعدراء لكونها أكثر حياءً من غيرها ، والتقييد بقوله (في خدرها) مبالغة ، لأن العدراء يشتد حياؤها في العذوة أكثر من خارجها ، لأنها مظنة وقوع العاشرة والفعل بها . (عرف في وجهه) تغير وجهه ، ولم يواجه أحداً بما يكرهه ، فيعرف أصحابه كراهته لما حدث .

١٤٢٦ : أخرجه مسلم في الأشربة ، باب : لا ييب الطعام ، رقم : ٢٠٦٤ .
 (قط) هي ظرف زمان لاستفراق الماضي ، أي في أي زمن مضى واقطع .
 ١٤٢٧ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل أبي هريرة الدوسي رضي الله عنه ، رقم : ٢٤٩٣ .
 (لوعده العاد) أي لوعده كلمات حديثه . (الأحصاء) لقدر على الإحاطة بعدده لقلة كلماته . (يسرد) يستعمل بمتابعة الحديث .

١٤٢٨ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : الإسراء برسول الله ﷺ إلى السموات .. ، رقم : ١٦٢ .
 (ثلاثة نفر) هم من الملائكة . (أبيهم هو) أبيهم محمد ﷺ ، وقيل : كان نائماً بين عمه الحنزة وابن عمه جعفر رضي الله عنهما . (فكانت تلك) أي كانت تلك القصة ، ولم يقع شيء آخر مثلها حتى ليلة الإسراء . (فتولاه جبريل) تولى أمره وتيسر للعروج به . (عرج) صعد .

١٤٢٩ : عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَنَى النَّبِيِّ ﷺ يَأْنَاءُ ، وَهُوَ بِالزُّوْرَاءِ ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الْإِنْيَاءِ ، فَحَمَلَ الْمَاءَ بِنِعْ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ ، فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ . قِيلَ لِأَنَسٍ : كَمْ كُنْتُمْ ؟ قَالَ : ثَلَاثِينَ ، أَوْ زَهَاءَ ثَلَاثِينَ .

١٤٣٠ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا نَعُدُّ الْآيَاتِ بَرَكَةً ، وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَهَا مَحْوِيًّا ، كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ ، قَلَّ الْمَاءُ ، فَقَالَ : (اطْلُبُوا فَضْلَةً مِنْ مَاءٍ) . فَجَاءُوا بِإِنْيَاءٍ فِيهِ مَاءٌ قَلِيلٌ ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنْيَاءِ ثُمَّ قَالَ : (حَمِي عَلَى الطَّهْوَرِ الْمُبَارِكِ ، وَالْبِرَكَةِ مِنْ اللَّهِ) . فَلَقَدْ رَأَيْتُ الْمَاءَ بِنِعْ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَقَدْ كُنَّا نَسْمَعُ تَسْبِيحَ الْعُلَمَاءِ وَهُوَ يُوسِّكُلُ .

١٤٣١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (لَا تَقَوْمُ السَّاعَةَ حَتَّى تَقَاتِلُوا قَوْمًا يَغَالَهُمُ الشُّعْرُ ، وَحَتَّى تَقَاتِلُوا التُّرُكَ ، صِغَارَ الْأَعْيُنِ ، حُمْرَ الْوُجُوهِ ، ذُلْفَ الْأَنْوْفِ ، كَأَنَّ وُجُوهُهُمْ الْمَجَانُ الْمَطْرُقَةُ ، وَيَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ أَشَدَّهُمْ كَرَاهِيَةً لِهَذَا الْأَمْرِ حَتَّى يَقَعَ فِيهِ ، وَالنَّاسُ مَعَادُونَ ، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ . وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَى أَحَدِكُمْ زَمَانٌ ، لَأَنَّ بِرَانِي أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ مِثْلُ أَهْلِهِ وَمَالِهِ) .

١٤٢٩ : (الزوراء) اسم موضع في سوق المدينة تلك الأيام . (زهاء) مقدار .
١٤٣٠ : (الآيات) للمجرات وهي الأمور الخارقة للعادة . (بركة) فضلاً وتكرماً من الله تعالى ، والبركة الماء والزيادة . (سفر) قيل في الحديبية ، وقيل في خيبر . (محوياً) (محوياً) لأجل التخويف . (اطلبوا ..) ابحثوا عن شيء من ماء بني لذي واحد منكم . (حامي على الطهور) تعالوا وتطهروا بالماء . (المبارك) الذي نما وزاد بفضل الله تعالى ، فيه خير ونور . (كنا) على عهد رسول الله ﷺ .

١٤٣١ : أخرجه مسلم في الفضائل . باب : فضل النظر إليه ﷺ وتحميه . رقم : ٢٣٦٤ . وفي الفن وأشراط الساعة ، باب : لا تقوم الساعة حتى يجر الرجل قبر الرجل ، رقم : ٢٩١٢ .
(ذلف الأنوف) في أنوفهم فلس وقصر ، مع استواء الأرضية وغلظها . (المجان) جمع من وهو الترس . (المطرق) ألست الأطرقة من الجلود ، وهي الأغشية ، جمع طراق ، وهي جلعة تقدر على قدر الترس وتلتصق عليها . شبه وجوههم بالترس لبطها وتدويرها ، وبالمطرق : لغلظها وكثرة لحمها ، وتوهم وجانها . (لهذا الأمر) أي تولى الإمارة والحكم . (يقع فيه) يحمل عليه رغماً عنه برغبة من الأمة . (والناس معادن) يشبهون المعادن من حيث اختلاف جواهرها خاصة وحساسة ، والمعادن ما يستخرج من جواهر الأرض .

١٤٣٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : (لَا تَقَوْمُ السَّاعَةَ حَتَّى تَقَاتِلُوا حُرُوزًا وَكَرِيمَانَ مِنَ الْأَعَابِرِ ، حُمَرَ الْجَوْوِ ، فُلَسَّ الْأَنْوَفِ ، صِفَارَ الْأَعْيُنِ ، وَجُوهَهُمُ الْجَبَانُ الْمَطْرُقَةُ ، يَبْعَالُهُمُ الشَّرُّ) .

١٤٣٣ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (يَبُكُّ النَّاسَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ) . قَالُوا : فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ قَالَ : (لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَرَلُوهُمْ) .

١٤٣٤ : وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فِي رِوَايَةٍ قَالَ : سَمِعْتُ الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ يَقُولُ : (هَلَكَ أُمَّي عَلَى يَدَيِ غِلْمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ) . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : إِنْ شِئْتَ أَنْ أُحْسِبَ بَنِي فُلَانٍ وَبَنِي فُلَانٍ .

١٤٣٥ : عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

كَانَ النَّاسُ يُسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخَيْرِ ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةً أَنْ يُلْوَكَنِي ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ ؟ قَالَ : (نَعَمْ) . قُلْتُ : وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ ؟ قَالَ : (نَعَمْ) ، وَفِيهِ دَخْنٌ . قُلْتُ : وَمَا دَخْنُهُ ؟ قَالَ : (قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيٍ ، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ) . قُلْتُ : فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ ؟ قَالَ : (نَعَمْ) ، دُعَاءٌ إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا) . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، صِفْهُمْ لَنَا ؟ فَقَالَ : (هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا ، وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا) .

١٤٣٦ : (حُرُوزًا وكرمان) أي أهلها ، وخوز بلاد الأهواز وتستر ، وكرمان بين خراسان وبحر الهند . (فلس الأنوف) جمع أفلس من الفطاسة ، وهي افراش الأنف .

١٤٣٧ : أخرجه مسلم في الفتن وأشراف الساعة ، باب : لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بغير الرجل ... رقم : ٢٩١٧ . (يهلك الناس) أي بسبب طلبهم للملك من أهله تقع الفتن والحروب بينهم ، وينشط الناس وتضطرب أحوالهم . (هذا الحي) أي الغلمان المذكورون في الحديث بعده ، وهم بعض قريش لا كلهم . (اعتزلوهم) فلا تداخلوهم ولا تقاتلوا معهم .

١٤٣٨ : (الصادق) بنفسه . (المصدق) من عند الله تعالى ، والمصدق من عند الناس . (غلمة) جمع قلة للام . وهو هنا من طر شاره ، والمراد : أنهم لم يخبروا الأمور بعد ، فيكون منهم سفاقة وطيش وإصرار بالامة . (أحسبهم) أذكرهم بأسمائهم .

١٤٣٩ : أخرجه مسلم في الامارة ، باب : وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن ، رقم : ١٨٤٧ . (أسأله عن الشر) استوضحه عنه . (مخافة أن يلوكني) خوفاً من أن أقع فيه أو أفرك زمة (دخن) من الدخان . أي ليس خيراً خالصاً ، بل فيه ما يشوبه ويكدره . وقيل الدخن الامور المكروهة . (تعرف منهم وتنكر) أي ترى منهم أشياء موافقة للشرع ، وأشياء مخالفة له . (جلدتنا) من أنفسنا

قُلْتُ : فَمَا تَأْمُرُنِي إِذَا أَدْرَكْتَنِي ذَلِكَ ؟ قَالَ : تَلْزِمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ ، قُلْتُ : فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ ؟ قَالَ : (فَاعْتَرِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ تَلْمَحًا ، وَلَوْ أَنَّ نَعَصَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ ، حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ) .

١٤٣٦ : عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَأَنْ أُخْبِرَ مِنَ السَّمَاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُكْذِبَ عَلَيْهِ ، وَإِذَا حَدَّثْتُمْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ ، فَإِنَّ الْحَرْبَ خَدَعَةٌ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ ، حُدْنَاءُ الْأَسْنَانِ ، سَفَهَاءُ الْأَحْلَامِ ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ ، يَعْرِفُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَعْرِفُ السَّهْمُ مِنَ الرِّيَّةِ ، لَا يَجَاوِزُ إِيمَانَهُمْ حَتَا جِرْهُمُ ، فَأَبْنَاءُ لَيْتَمُوهُمْ فَأَقْتُلُوهُمْ ، فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا لِيَن قَتْلِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) .

١٤٣٧ : عَنْ خَبَابِ بْنِ الْأَرْتَرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : شَكَرْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بَرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ ، قُلْنَا لَهُ : أَلَا تَسْتَعِيرُ لَنَا ، أَلَا تَدْعُو اللَّهَ لَنَا ؟ قَالَ : (كَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ يُحْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ ، فَيَجْعَلُ فِيهِ ، فَيَجَاءُ بِالْمَشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُشَقُّ بِأَثْنَتَيْنِ ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ

وقتها ، وقيل : هم في الظاهر مثلنا ومعنا ، وفي الباطن مخالفون لنا في أمورهم وشؤونهم ، وجلدة الشيء ظاهره . (جماعة المسلمين) عامتهم التي تلتزم بالكتاب والسنة . (إمامهم) أميرهم العادل الذي اختاروه ونصوه عليهم . (نعص بأصل شجرة) أي حتى ولو كان الاعتزال بالنعص على أصل شجرة ، والنعص هو الأخذ بالأسان والشد عليها . والمراد بالمالعة في الاعتزال .

١٤٣٦ : أخرجه مسلم في الزكاة ، باب : التحريض على قتل الخوارج ، رقم : ١٠٦٦ .

(أخر) من الخروز وهو الوقوع والسقوط . (خدعة) يفتح الخاء وكسرهما وضمها ، أي تحويه وإخفائه وتلون ، وتكون بالتورية والتحريض وخلف الوعد والكذب ، والانتصار على التورية أو التعريض أفضل ، والمراد : أنه يلتزم ما سمعه في الرواية عن رسول الله ﷺ ، وإن حدث من عنده فإنه يجتهد برأيه ويلون في الكلام ما شاء ليقتع سامعه ، وليس المراد أنه يجادع في حديثه ، حاشاه رضي الله عنه . (حدنائه الأسنان) جمع حديث السن وهو الصغير . (سفهاء الأحلام) سفهاء العقول ، والسفهاء جمع سفه وهو الطائش تخفيف العقل . (من قول خير البرية) أي من خير ما تقوله البرية ، أو هو القرآن والسنة ، والبرية المخلوق . (يعرفون) يعرفون . (الريئة) الصيد الرومي . (لا يجاوز إيمانهم حناجرهم) أي لا يصل إلى قلوبهم ، والحناجر جمع حنجرة ، وهي رأس الحلقوم الذي يرى من خارج الحلق .

١٤٣٧ : (متوسد بردة) جعلها وسادة له . (تستعير) تطلب النصرة من الله تعالى .

دِينِهِ . وَتَمَشَّطُ بِأَشْنَابِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْيِهِ مِنْ عَظْمٍ أَوْ عَصَبٍ ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ ،
وَأَلَّهُ لِيَتَمَّ هَذَا الْأَمْرُ ، حَتَّى يَسِيرَ الرَّكَّابُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتِ ، لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ ،
أَوْ الذُّبَّ عَلَى غَنِيوِ ، وَلِكَيْكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ .

١٤٣٨ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَقَفَدَ نَابِتَ بْنَ قَيْسٍ ،
فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنَا أَعْلَمُ لَكَ عِلْمَهُ . فَأَتَاهُ فَوَجَدَهُ جَالِسًا فِي بَيْتِهِ ، مَسْكًا رَأْسَهُ ،
فَقَالَ : مَا شَأْنُكَ ؟ قَالَ : شَرٌّ ، كَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ قَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَدْ حَبَطَ عَمَلَهُ ،
وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ . فَأَتَى الرَّجُلُ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ كَذَا وَكَذَا . فَرَجَعَ الْمَرَّةَ الْآخِرَةَ يَبْشَارُو
عَظِيمَةً ، فَقَالَ : (أَذْهَبَ إِلَيْهِ ، فَقُلْ لَهُ : إِنَّكَ لَسْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ وَلَكِنْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ) .

١٤٣٩ : عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَرَأَ رَجُلٌ الْكُحْفَ ، وَفِي الذَّارِ الدَّابَّةُ ،
فَجَمَلَتْ تَغْيِرُ ، فَسَلَّمَ ، فَأِذَا ضَابَّةٌ ، أَوْ سَحَابَةٌ ، غَشِيَتْهُ ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : (أَقْرَأُ
فَلَانٌ ، فَأَتَاهَا السَّكِينَةُ لَزَّتْ الْقُرْآنَ ، أَوْ نَزَلَتْ لِلْقُرْآنِ) .

١٤٤٠ : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - دَخَلَ عَلَى أُعْرَابِيٍّ يَبْعُدُهُ ، قَالَ : وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ
إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَبْعُدُهُ قَالَ : (لَا بَأْسَ ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ) . فَقَالَ لَهُ : (لَا بَأْسَ
طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ) . قَالَ : قُلْتَ : طَهُورٌ ؟ كَلَّا ، بَلْ هِيَ حُمَّى تَقُورُ ، أَوْ تُشْرُ ، عَلَى شَيْخِ

(ليسن) من الإتمام والكمال . (هذا الأمر) وهو الإسلام (تستعملون) النتائج والفترات .

١٤٣٨ : (أفقد) أي لم يجده في القوم . (رجل) هو سعد بن عبادة ، وقيل غيره . (مسكاً رأسه) مطرقاً رأسه
إلى الأرض على هيئة الحزين . (كان يرفع صوته) لأنه كان خطيب النبي ﷺ وخطيب الأنصار .
(حبط) ذهب أجره وبطل .

١٤٣٩ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : نزول السكينة لقراءة القرآن ، رقم : ٧٩٥ .
(رجل) هو أسيد بن حضير رضي الله عنه . (سلم) دعا بالسلامة . (ضابئة) سحابة تغطي الأرض
كالدخان . (غشيت) أحاطت به . (أقرأ فلان) أي كان ينبئ أن تستمر بالقرأة وتغنم ما حصل لك من
نزول الرحمة . (السكينة) هي شيء من مخلوقات الله تعالى ، فيه طمأنينة ورحمة ، ومعه ملائكة
يستمعون القرآن .

١٤٤٠ : (أعرابي) قيل هو قيس بن أبي حازم . (لا بأس) لا شدة عليك ولا عذاب ، أي رفع الله عنك ذلك .
(طهور) تكفير للذنوب . (كلا) أي ليس كما قلت . (حمى) أي مرض مصحوب بالحر . (تقور)

كَبِيرٍ ، تُرِيرُهُ الْقُبُورَ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (فَتَمَّ إِذَا) .

١٤٤١ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

كَانَ رَجُلٌ نَصْرَانِيًّا فَاسْلَمَ ، وَقَرَأَ الْبَقْرَةَ وَالْإِمْرَانَ ، فَكَانَ يَكْتُبُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَعَادَ نَصْرَانِيًّا ، فَكَانَ يَقُولُ : مَا يَدْرِي مُحَمَّدٌ إِلَّا مَا كَتَبْتُ لَهُ ، فَأَمَانَةُ اللَّهِ فَذَقُوهُ ، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ ، فَقَالُوا : هَذَا فِعْلٌ مُحَمَّدٌ وَأَصْحَابِهِ لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ ، تَبَشُّوا عَنْ صَاحِبِنَا فَأَلْقَوْهُ ، فَحَفَرُوا لَهُ فَأَعْمَقُوا ، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ ، فَقَالُوا : هَذَا فِعْلٌ مُحَمَّدٌ وَأَصْحَابِهِ ، تَبَشُّوا عَنْ صَاحِبِنَا لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ فَأَلْقَوْهُ ، فَحَفَرُوا لَهُ وَأَعْمَقُوا لَهُ فِي الْأَرْضِ مَا اسْتَطَاعُوا ، فَأَصْبَحَ قَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ ، فَمَلِمُوا : أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ ، فَأَلْقَوْهُ .

١٤٤٢ : عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (هَلْ لَكُمْ مِنْ أُنْمَاطٍ) . قُلْتُ :

وَأَيُّ بَيِّنَاتٍ لَنَا الْأُنْمَاطُ ؟ قَالَ : (أَمَا إِنَّهُ سَيَكُونُ لَكُمْ الْأُنْمَاطُ) . فَأَنَا أَقُولُ لَهَا - بِنِعْمَةِ أُمَّرَأَتِهِ - أُخْرِي عَنِّي أُنْمَاطُكَ ، فَتَقُولُ : أَلَمْ يَقُلِ النَّبِيُّ ﷺ : (إِنَّمَا سَتَكُونُ لَكُمْ الْأُنْمَاطُ) . فَأَدْعُهَا .

١٤٤٣ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : انْتَلَقَ سَعْدُ بْنُ مَعَاذٍ ، رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ ، مُعْتَمِرًا ، قَالَ : فَتَزَلَّ عَلَى أُمِّيَّةَ بِنِ خَلْفِ أَبِي صَفْوَانَ ، وَكَانَ أُمِّيَّةَ إِذَا انْتَلَقَ إِلَى الشَّامِ فَمَرَّ بِالْمَدِينَةِ نَزَلَ عَلَى سَعْدٍ ، فَقَالَ أُمِّيَّةُ لِسَعْدٍ : أَنْتَظِرُ حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ وَعَقَلَ النَّاسُ انْتَلَقْتُ فَطُفْتُ ، فَيَبِئْسَ سَعْدُ يَطُوفُ إِذَا أَبُو جَهْلٍ ، قَالَ : مَنْ هَذَا الَّذِي يَطُوفُ بِالْكُفْبَةِ ؟ فَقَالَ سَعْدُ : أَنَا سَعْدُ ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ : تَطُوفُ بِالْكُفْبَةِ آيْنَا ، وَقَدْ آوَيْتُمْ مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ ، فَتَلَاحِيَا بَيْنَهُمَا ، فَقَالَ أُمِّيَّةُ لِسَعْدٍ : لَا تَرْفَعْ صَوْتَكَ عَلَى أَبِي الْحَكَمِ ، فَإِنَّهُ سِيدُ

يظهر حرها . (تزيرو) من أزاره إذا حملة على الزيارة وأجبره . (فتم إذا) أي لك ما أحببت ودرغبت به من الموت .

١٤٤١ : أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم ، رقم : ٢٧٨١ .

(ضاد) ارتد ورجع . (لفظة الأرض) رمته من القبر . (ليس من الناس) أي من فعلهم .

١٤٤٢ : أخرجه مسلم في اللباس والزينة ، باب : جواز اتخاذ الأنماط ، رقم : ٢٠٨٣ .

(أنماط) جمع نمط وهو بساط له خمل رفيع . (هل لكم من أنماط) قال ذلك ﷺ لجابر ، رضي الله عنه ، حين تزوج . (أف) من أين . (فأدعها) أتركها على حالها مفروشة .

١٤٤٣ : (فتلاحيا) تخاصبا وتنازعا وتسابا .

أهل الوادي ، ثم قال سعدُ : وَاللَّهِ لَئِن مَّتَّعَنِي أَنْ أُطَوِّفَ بِأَلَيْتٍ لَأَقَطَمَنَّ شَجَرَكَ بِأَلْثَامِ .
 قَالَ فَجَعَلَ أُمِيَّةٌ يَقُولُ لِسَعْدِ : لَا تَرْفَعْ صَوْتَكَ ، وَجَعَلَ يُسِيكُهُ ، فَغَضِبَ سَعْدٌ فَقَالَ : دَعْنَا
 عَنكَ ، فَأَرِنِي سَمِئْتُ مُحَمَّدًا ﷺ يَزْعُمُ أَنَّهُ قَاتِلُكَ ، قَالَ : أَيُّهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : وَاللَّهِ مَا
 يَكْذِبُ مُحَمَّدٌ إِذَا حَدَّثَ ، فَرَجَعَ إِلَى أَمْرَأَتِهِ ، فَقَالَ : أَمَا تَعْلَمِينَ مَا قَالَ لِي أَخِي الْيَبْرِيُّ ،
 قَالَتْ : وَمَا قَالَ ؟ قَالَ : زَعَمَ أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدًا يَزْعُمُ أَنَّهُ قَاتِلِي ، قَالَتْ : فَوَاللَّهِ مَا يَكْذِبُ مُحَمَّدٌ ،
 قَالَ : فَلَمَّا خَرَجُوا إِلَى بَدْرٍ ، وَجَاءَ الصَّرِيحُ ، قَالَتْ لَهُ أَمْرَأَتُهُ : أَمَا ذَكَرْتِ مَا قَالَ لَكَ أَخُوكَ
 الْيَبْرِيُّ ، قَالَ : فَأَرَادَ أَنْ لَا يَخْرُجَ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَهْلٍ : إِنَّكَ مِنْ أَشْرَافِ الْوَادِي سِيرَ يَوْمًا
 أَوْ يَوْمَيْنِ ، فَسَارَ مَعَهُمْ ، فَفَتَلَهُ اللَّهُ .

١٤٤٤ : عَنْ أَسَمَةَ بِنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

أَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ أُمُّ سَلَمَةَ ، فَجَعَلَ يُحَدِّثُ
 ثُمَّ قَامَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأُمِّ سَلَمَةَ : (مَنْ هَذَا) . أَوْ كَمَا قَالَ ، قَالَ : قَالَتْ : هُنَا دِحْيَةُ ،
 قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : أَيْمَنَ اللَّهُ مَا حَيَّيْتُهُ إِلَّا أَيَّاهُ ، حَتَّى سَمِعْتُ حُطْبَةَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ يَخْبِرُ جَبْرِيلَ ، أَوْ كَمَا
 قَالَ .

١٤٤٥ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ : (رَأَيْتُ النَّاسَ مُتَجَمِعِينَ فِي صَجِيدٍ ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ فَتَرَعَ ذُنُوبًا أَوْ ذُنُوبَيْنِ ، وَفِي بَعْضِ نَزْعِهِ
 ضَعْفٌ ، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ ، ثُمَّ أَخَذَهَا عُمَرُ ، فَاسْتَحَالَتْ بِيَدِهِ غَرْبًا ، فَلَمَّ أَرَّ عَتَقْرِيًّا فِي النَّاسِ
 يَغْفِرُ قَرِيْبَهُ ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطْنٍ) .

(أهل الوادي) أهل مكة . (أنه) أي النبي ﷺ يقتلك بواسطة أصحابه . (الصريح) صوت المتصرخ وهو
 المستحب .

١٤٤٤ : (أق النبي) أي وهو على غير صورته الأصلية . (أيم الله) من أفاض القسم ، وربما قطعت همزته . (كما قال)
 أي النبي ﷺ . (يخبّر عن جبريل) . (في رواية) : (يُخْبِرُ عَنْ جَبْرِيلَ) .

١٤٤٥ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل عمر رضي الله عنه ، رقم : ٢٣٩٣ .

(رأيت) في المنام . (صعيد) هو في اللغة وجه الأرض . (ذُنُوبًا) الدلو المثلء ماء . (غربًا) هو الدلو
 الكبير يسقى به البعير ، وهو أكبر من الذنوب ، وتفسير هذا ما حصل من طول خلافته ، وما كان
 فيها من ضح وخير . (عتقريًا) هو الحاذق في عمله ، وعتقري قومه سيدهم . (يغري فربه) يحمل عملاً
 مصلحاً وجيداً مثله ، ويقوى قوته .

(حتى ضرب الناس بعطن) العطن : ما بعد للشرب حول البئر من مبارك الإبل ، وضرب :
 أي ضربت الإبل بعطن ، بركت ، والعطن للإبل كالوطن للناس ، لكن غلب على بركتها حول الحوض

١٤٤٦ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :
 أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَذَكَرُوا لَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنْهُمْ
 وَأَمْرًا زَيْنًا ، قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ فِي شَأْنِ الرَّجْمِ) . قَالُوا :
 نَفَضْحَهُمْ وَيَجْلِدُونَ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ : كَذَبْتُمْ ، إِنَّ فِيهَا الرَّجْمَ ، فَأَتَوْا بِالتَّوْرَةِ فَفَشَرُوا مَا
 فَوَضَعَ أَحَدُهُمْ يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ ، فَقَرَأَ مَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا ، قَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ :
 أَرَضِعْ يَدَكَ ، فَرَفَعَ يَدَهُ فَأَذَا فِيهَا آيَةَ الرَّجْمِ ، قَالُوا : صَدَقَ يَا مُحَمَّدُ ، فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ ،
 فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرُجِمَا .

١٤٤٧ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَيْتُ الْقَمْرَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 شَيْئَيْنِ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (أَشْهَدُوا) .

١٤٤٨ : عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
 أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَعْطَاهُ دِينَارًا يَشْتَرِي لَهُ بِدِ شَاةٍ ، فَاشْتَرَى لَهُ بِدِ
 شَاتَيْنِ ، قَبَّاعَ إِحْدَاهُمَا بَدِينَارٍ ، وَجَاءَهُ بِدِينَارٍ وَشَاةٍ ، فَدَعَا لَهُ بِالْبَرْكََةِ فِي بَيْعِهِ ، وَكَانَ لَوْ اشْتَرَى
 التُّرَابَ لَرَبِحَ فِيهِ .

١٤٤٦ : أخرجه مسلم في الحدود ، باب : رجم اليهود أهل الذمة في الزنا ، رقم : ١٦٩٩ .
 (في شأن الرجم) في أمره وحكمه . (نفضحهم) نكشف مساوئهم .

١٤٤٧ : أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم ، باب : اشتقاق القمر ، رقم : ٢٨٠٠ .

٦٦ - كتاب فضائل الصحابة

لفضائل أصحاب النبي - ﷺ - رضي الله عنهم .
 وَمَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ ، أَوْ رَأَاهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَهُوَ مِنْ أَصْحَابِهِ .
 ١٤٤٩ : عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَتِ امْرَأَةٌ النَّبِيَّ ﷺ ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ ،
 قَالَتْ : أَرَأَيْتَ إِنْ جِئْتُ ، وَلَمْ أَجِدْكَ ؟ كَأَنِّي أَقُولُ : الْمَوْتُ ، قَالَ ﷺ : (إِنْ لَمْ يَجِدْنِي فَأَنْيِ
 أَبَا بَكْرٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

١٤٥٠ : عَنْ عَمَّارِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا مَعَهُ إِلَّا خَشَعَةٌ أُعْبِدُ
 وَأَمْرًا تَانًا ، وَأَبُو بَكْرٍ .

١٤٥١ : عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ - صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذْ أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ آخِذًا بِطَرْفِ نَوْبِهِ ، حَتَّى أَبْدَى عَنْ رُكْبَتَيْهِ ، فَقَالَ
 النَّبِيُّ ﷺ : (أَمَا صَاحِبِكُمْ فَهَذَا غَامِرٌ) . فَسَلَّمَ وَقَالَ : إِيَّيْكَ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ ابْنِ الْخَطَّابِ شَيْءٌ ،
 فَأَسْرَعْتُ إِلَيْهِ ثُمَّ نَدَيْتُ ، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَغْفِرَ لِي فَأَبَى عَلَيَّ ، فَأَقْبَلْتُ إِلَيْكَ ، فَقَالَ : (يَغْفِرُ اللَّهُ
 لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ) . ثَلَاثًا ، ثُمَّ إِذَا عَمَرَ نَدِمَ فَأَنَّى سُرِلَ أَبِي بَكْرٍ ، فَسَأَلَ : أَلَمْ يَأْبُو بَكْرٍ ؟ فَقَالُوا :
 لَا ، فَأَنَّى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ ، فَجَعَلَ وَجْهَهُ النَّبِيُّ ﷺ يَتَمَعَّرُ ، حَتَّى أَشْفَقَ أَبُو بَكْرٍ ، فَحَنَّنَا
 عَلَيَّ رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَاللَّهِ أَنَا كُنْتُ أَظْلَمَ ، مَرَّتَيْنِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (إِنْ أَرَادَ
 بَعْضِي إِلَيْكُمْ فَكَلِمَةٌ كَذَبَتْ ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ صَدَقَ . وَوَأَسَانِي بِنَفْسِي وَمَالِي ، فَهَلْ أَتَمُّ تَارِكُو لِي)

١٤٤٩ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، رقم : ٢٣٨٦ .
 (تقول الموت) تعرض بالموت وتعنيه ، أي كأنها تقول : لملك مت قبل أن أرجع ؟ ولم تصرح
 بذلك أدباً .

١٤٥٠ : (وما معه) من يؤمن به ويهتق الإسلام .

١٤٥١ : (أبدى) أظهر . (صاحبكم) يعني أبا بكر رضي الله عنه . (غامر) رمى بنفسه في الأمور الخطرة .
 (فأسرعت إليه) بالكلام اللطيف . (يتمعر) يتغير لونه من الضجر . (واسلني) من المواسة ، وهي التولية
 والسعي في إزالة الهم وتفريج الكرب .

صاحبي). مرتين ، فما أودني بعدها .

١٤٥٢ : عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ : أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : (عائشة). فَقُلْتُ : مِنَ الرِّجَالِ؟ فَقَالَ : (أبوها). قُلْتُ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : (عمر بن الخطاب). فعد رجلاً .

١٤٥٣ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (مَنْ جَرَّ نُوْبَهُ خِيَلًا ، لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنْ أَحَدَ شَيْءٍ نُوبِي يَسْتَرْخِي إِلَّا أَنْ أْتَاهَهُ ذَلِكَ مِنْهُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِنَّكَ لَتَنْصَعُ ذَلِكَ خِيَلًا) .

١٤٥٤ : عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ خَرَجَ ، قَالَ : قُلْتُ : لِأَلْزَمَنَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَلَا كُؤُنَ مَعَهُ يَوْمِي هَذَا ، قَالَ : فَجَاءَ الْمَسْجِدَ ، فَسَأَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالُوا : خَرَجَ وَوَجَّهَ هَاهُنَا ، فَخَرَجْتُ عَلَى إِثْرِهِ ، أَسْأَلُ عَنْهُ ، حَتَّى دَخَلْتُ بَيْتَ أَرِيَسَ ، فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ ، وَبَابُهَا مِنْ جَرِيدٍ ، حَتَّى قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاجَتَهُ قَوْمًا ، قُمْتُ إِلَيْهِ ، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى بَيْتِ أَرِيَسَ وَتَوَسَّطَ قَهْقَهَا ، وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ وَدَلَّاهُمَا فِي الْإِثْرِ ، فَلَمْتُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ انْصَرَفْتُ فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ ، قُلْتُ : لِأَكُؤُنَنَّ بَوَّابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْيَوْمَ ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَدَفَعَ الْبَابَ ، قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ فَقَالَ : أَبُو بَكْرٍ ، قُلْتُ : عَلَى رِسْلِكَ ، ثُمَّ ذَهَبْتُ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ ؟ فَقَالَ : (أَتَذْنُ لَهُ وَيَسْرُهُ بِالْحَيْتِ) . فَأَقْبَلْتُ حَتَّى قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ : أَدْخُلْ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ

١٤٥٢ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، رقم : ٢٣٨٤ .
(ذات السلاسل) أي الفزوة المسماة بذلك ، وهو اسم مكان ، وكانت الفزوة سنة سبع للهجرة ، وقيل : سميت كذلك لأن المشركين لربط بعضهم إلى بعض ، وقيل : لأن الأرض التي كانوا فيها ذات رمل يتعقد بعضه على بعض كالسلسلة . (فعد رجلاً) أي ذكر عدداً من الرجال الذين يحبهم ، منهم أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه .

١٤٥٣ : (جرنوبه خيلاء) أطال نوبه حتى جره على الأرض كثيراً . (يسترخي) يبيل على الأرض ، وقيل : سب استرخائه نعاله جسمه . (أتياهه ..) أتته إليه وأرفعه .

١٤٥٤ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل عثمان رضي الله عنه ، رقم : ٢٤٠٣ .
(إثره) عقبه . (أريس) هو بستان في المدينة قريب من قباء . (قها) حافظها . (على رسلك) تعجل ولا تعجل .

يُشْرِكُ بِالْحَيَّةِ ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَجَلَسَ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ فِي الْغَفِّ ، وَدَلَّ رَجُلَيْهِ فِي الْبَيْرِ كَمَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ ، وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ ، ثُمَّ رَجَعَتْ فَجَلَسَتْ ، وَقَدْ تَرَكْتُ أَحِيَّ بَتَوْصًا وَيَلْحَنِي ، قُلْتُ : إِنْ بُرِدَ اللَّهُ بِفُلَانٍ خَيْرًا - يُرِيدُ أَحَاهُ - بَاتَ بِهِ ، فَإِذَا إِنْسَانٌ يُحْرَكُ الْبَابَ ، قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، قُلْتُ عَلَى رِسْلِكَ ، ثُمَّ جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، قُلْتُ : هَذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَسْتَأْذِنُ ؟ قَالَ : (أُذِّنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْحَيَّةِ) . فَجِئْتُ قُلْتُ : أَدْخُلْ ، وَبَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحَيَّةِ ، فَدَخَلَ فَجَلَسَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْغَفِّ عَنْ يَسَارِهِ ، وَدَلَّ رَجُلَيْهِ فِي الْبَيْرِ ، ثُمَّ رَجَعَتْ فَجَلَسَتْ ، قُلْتُ : إِنْ بُرِدَ اللَّهُ بِفُلَانٍ خَيْرًا بَاتَ بِهِ ، فَجَاءَ إِنْسَانٌ يُحْرَكُ الْبَابَ ، قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : عُمَيْرُ بْنُ عَمَانَ ، قُلْتُ عَلَى رِسْلِكَ ، فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ ، قَالَ : (أُذِّنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْحَيَّةِ ، عَلَى بَلْوَى نَصِيغَةٍ) . فَجِئْتُ قُلْتُ لَهُ : أَدْخُلْ ، وَبَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحَيَّةِ ، عَلَى بَلْوَى نَصِيغَةٍ ، فَدَخَلَ فَوَجَدَ الْغَفَّ قَدْ مَلَأَ ، فَجَلَسَ وَجَاهَهُ مِنَ الشَّقِّ الْآخَرَ .

١٤٥٥ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (لَا تَسْجُرُوا أَصْحَابِي ، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَتَفَقَّ بِمِثْلِ أَحَدٍ ذَهَبًا ، مَا بَلَغَ مَدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيغَةً) .

١٤٥٦ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَعِدَ أَحَدًا . وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُمَانُ ، فَرَجَفَ بِهِمْ ، فَقَالَ :

(أخِي) كَانَ لِأَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْوَانٌ هُمَا : أَبُو رَهْمٍ ، وَأَبُو بَرْدَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . (بَلْوَى) بَلِيَّةٌ ، وَهِيَ الَّتِي صَارَ بِهَا شَيْدُ الدَّارِ ، عِنْدَمَا دَاهَمَهُ الثَّوَارُ الْأَثْمُونُ . (فَلَوْلَتْهَا قُبُورُهُمْ) أَيِ فُسِرَتْ جِلْسَتُهُمْ عَلَى نَتِجِ الْهَيْبَةِ بِمَا كَانَ مِنْ تَجَلُّوْرِ قُبُورِهِمْ بَعْدَ مَوْتِهِمْ ، وَكَوْنِ قَبْرِ عُمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعِيدًا عَنْهُمْ فِي الْبَيْعِ .

١٤٥٥ : أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ ، بَابُ : تَحْرِيمِ سَبِّ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، رَقْمٌ : ٢٥٤٠ . (مَا بَلَغَ مَدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيغَةً) الْمُرَادُ : أَنَّ الْقَلِيلَ الَّذِي أَتَفَقَّ أَحَدُهُمْ أَكْثَرَ ثَوَابًا مِنَ الْكَبِيرِ الَّذِي يَتَفَقَّ بِهِمْ ، وَسَبَبُ ذَلِكَ : أَنَّ إِتِفَاقَهُمْ كَانَ مَعَ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ ، لِضَيْقِ حَالِهِمْ ، وَأَنَّهُ كَانَ فِي نَصْرَتِهِ ﷺ وَحِمَايَتِهِ غَالِبًا . وَمِثْلُ إِتِفَاقِهِمْ فِي مَزِيدِ الْفَضْلِ وَكَثِيرِ الْأَجْرِ بَاقِي أَعْمَالِهِمْ مِنْ جِهَادٍ وَغَيْرِهِ ، لِأَنَّهُمْ الرَّحِيلُ الْأَوَّلُ الَّذِي شَقَّ طَرِيقَ الْحَقِّ وَالْهُدَايَةِ وَالخَيْرِ ، فَكَانَ لَهُمْ فَضْلُ السَّبْقِ الَّذِي لَا يَدَايِهِ فَضْلٌ ، إِلَى جَانِبِ شَرَفِ صَحْبَتِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَبَلَّغَهُمْ نَفْسَهُمْ وَأَرْوَاهِمُ رَيْحِيَّةً دَفَاعًا عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَنَصْرَةً لِدِينِهِ . وَالنَّصِيفُ : هُوَ النَّصْفُ . (فَرَجَفَ) اضْطَرَبَ ، وَدَلَّكَ مَعْجَرَةٌ .

(أَبْتِ أَحَدُ ، فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ وَصِدِّيقٌ ، وَشَهِيدَانِ) .

١٤٥٧ : عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : إِبْنِي لَوَافِقُ فِي قَوْمٍ ، فَدَعَا اللَّهُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَقَدْ وَضِعَ عَلَى سَرِيرِهِ ، إِذَا رَجُلٌ مِنْ خَلْقِي قَدْ وَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى مَنْكِبِي يَقُولُ : رَحِمَكَ اللَّهُ ، إِنْ كُنْتُ لِأَرْجُو أَنْ يَمْعَلَكَ اللَّهُ مَعَ صَاحِبِكَ ، لِأَبِي كَثِيرًا يَمَا كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (كُنْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، وَفَعَلْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، وَأَنْطَلَقْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ) . فَإِنْ كُنْتُ لِأَرْجُو أَنْ يَمْعَلَكَ اللَّهُ مَعَهُمَا ، فَالْتَفَتْ ، فَإِذَا هُوَ عَلَى ابْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

١٤٥٨ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (رَأَيْتِي دَخَلْتُ الْجَنَّةَ ، فَإِذَا أَنَا بِالرَّمِيصَاءِ ، أَمْرَأَةٌ أَبِي طَالِحَةَ ، وَتَمِيغَتْ خَشْفَةً ، فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا بِلَالٌ ، وَرَأَيْتُ قَصْرًا بِضَانِيهِ جَارِيَةٌ ، فَقُلْتُ : لِمَنْ هَذَا ؟ فَقَالُوا : لِعُمَرَ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَهُ فَأَنْظَرَنِي إِلَيْهِ ، فَذَكَرْتُ غَيْرَ تِلْكَ) . قَالَ عُمَرُ : يَا أَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَعَلَيْكَ آغَارٌ .

١٤٥٩ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ السَّاعَةِ ، فَقَالَ : مَتَى السَّاعَةُ ؟ قَالَ : (وَمَاذَا أَعْدَدْتُ لَهَا) . قَالَ : لَا شَيْءَ ، إِلَّا أَنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ ، فَقَالَ : (أَنْتَ مَعَ مَنْ أُحْبِيتِ) . قَالَ أَنَسٌ : (فَمَا فَرِحْنَا بِشَيْءٍ فَرِحْنَا بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : (أَنْتَ مَعَ مَنْ أُحْبِيتِ) . قَالَ أَنَسٌ : فَأَنَا (صِدِّيقٌ) صِغَةُ مِبَالغةٍ مِنَ الصِّدْقِ ، وَالْمُرَادُ بِهِ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . (شَهِيدَانِ) هُمَا عُمَرُ وَعِثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، وَقَدْ مَاتَا شَهِيدِينَ .

١٤٥٧ : أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ ، بَابُ : مِنْ فَضَائِلِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، رَقْمٌ : ٢٣٨٩ .

(وَضِعَ عَلَى سَرِيرِهِ) وَضِعَ عَلَى مَا يَوْضَعُ عَلَيْهِ الْمَيِّتَ قَبْلَ أَنْ يَدْفَنَ لِيَسْلُبَ ، وَيَسِيءَ الْعَشْرَ . (لِأَرْجُو أَنْ يَمْعَلَكَ اللَّهُ مَعَ صَاحِبِكَ) كُنْتُ أَتَوَقَّعُ أَنْ تَدْفَنَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

١٤٥٨ : (رَأَيْتِي) رَأَيْتُ نَفْسِي فِي الْمَنَامِ . (الرَّمِيصَاءُ) هِيَ أُمُّ سَلْمِ سَهْلَةَ بِنْتُ مِلْحَانَ ، أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، لَقِبَتْ بِذَلِكَ لِرَمِصِ كَانَتْ بَيْنَهَا . وَالرَمِصُ : وَسْخٌ أَيْضٌ جَامِدٌ يَنْجَسُ فِي مَوْقِ الْعَيْنِ . (خَشْفَةً) حَسًّا وَحَرَكَةً . (بِضَانِيهِ) مَا امْتَدَّ خَارِجَهُ مِنْ جَوَانِبِهِ ، وَقَدْ يُقَالُ لِلْقَصْرِ نَفْسُهُ فَنَاءً . (جَارِيَةٌ) هِيَ الشَّابَةُ وَالْقَتِيَّةُ مِنَ النِّسَاءِ . (غَيْرَتِكَ) مَعْلَمٌ غَارَ الرَّجُلُ عَلَى الْمَرْأَةِ : إِذَا ثَارَتْ نَفْسُهُ لِإِبْدَانِهَا زِينَتَهَا وَمَحَاسِنَهَا لِغَيْرِهِ ، أَوْ : لِإِنْصَرَفِهَا عَنْهُ إِلَى آخَرَ . وَهِيَ غَارَتْ : إِذَا ثَارَتْ نَفْسُهَا لِجُلِّ ذَلِكَ مِنْهُ .

١٤٥٩ : (رَجُلًا) قِيلَ : هُوَ ذُو الْخَوِصْرَةِ الْبِشَانِي . (مَتَى السَّاعَةُ) وَقْتُ قِيَامِ الْقِيَامَةِ . (أَعْدَدْتُ لَهَا) حَيَاتٌ مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ الَّتِي هِيَ أَحَقُّ بِالسُّؤَالِ عَنْهَا وَالْإِهْتِمَامِ بِهَا .

أحبُّ النبي ﷺ وأبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ بِحَيِّ إِثَابِهِمْ ، وَإِنْ لَمْ أَغْمَلْ بِبَيْتِهِ أَعْمَالِهِمْ .

١٤٦٠ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (لَقَدْ كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ رِجَالٌ ، يُكَلِّمُونَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونُوا نَبِيًّا ، فَإِنْ بَكَى مِنْ أُمَّيِّ مِثْمُمْ أَحَدٌ فَمَمَرٌ) .

١٤٦١ : عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّهُ جَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَصْرَ قَالَ لَهُ : يَا أَبَا عُمَرَ ، إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ فَحَدَّثْتَنِي ، هَلْ تَعْلَمُ أَنَّ عُثْمَانَ قَرَّ يَوْمَ أُحُدٍ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : تَعْلَمُ أَنَّهُ تَعَيَّبَ عَنْ بَدْرٍ وَلَمْ يَشْهَدْ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : تَعْلَمُ أَنَّهُ تَعَيَّبَ عَنْ بَيْعَةِ الرُّضْوَانِ فَلَمْ يَشْهَدْهَا؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ . قَالَ أَبُو عُمَرَ : تَعَالَى أَبِيبُ لَكَ ، أَمَّا فِرَارُهُ يَوْمَ أُحُدٍ ، فَأَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَفَا عَنْهُ وَغَفَرَ لَهُ ، وَأَمَّا تَعَيُّبُهُ عَنْ بَدْرٍ فَإِنَّهُ كَانَتْ تَحْتَهُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَتْ مَرِيضَةً ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِنَّ لَكَ أَجْرَ رَجُلٍ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا وَسَمِعَهُ) . وَأَمَّا تَعَيُّبُهُ عَنْ بَيْعَةِ الرُّضْوَانِ ، فَلَوْ كَانَ أَحَدٌ أَعْرَضَ بَطْنِ مَكَّةَ مِنْ عُثْمَانَ لَبِعْتَهُ مَكَانَهُ ، فَبِعَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُثْمَانَ ، وَكَانَتْ بَيْعَةُ الرُّضْوَانِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ عُثْمَانُ إِلَى مَكَّةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ الْيُمْنَى : (هَلِيوْ يَدُ عُثْمَانَ) . فَضَرَبَ بِهَا عَلَى يَدَيْهِ ، قَالَ : (هَلِيوْ لِعُثْمَانَ) . فَقَالَ لَهُ أَبُو عُمَرَ : أَذْهَبَ بِهَا الْآنَ مَعَكَ .

١٤٦٢ : عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا شَكَتُ مَا تَلْقَى مِنْ أَثَرِ الرَّحْمِيِّ ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ سَيًّا ، فَأَنْطَلَقَتْ فَلَمْ تَجِدْهُ فَوَجَدَتْ عَائِشَةَ فَأَخْبَرَتْهَا . فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ

١٤٦١ : (عفا عنه) أي في جملة من عفا عنهم من المسلمين بقوله تعالى : «وَالَّذِينَ تَزَوَّجْنَا مِنْكُمْ يَوْمَ النَّبِيِّ الْجَحَنَّمَ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ» /آل عمران : ١٥٥ . (نولوا) هربوا . (الجنمان) النبي ﷺ وأصحابه ، وقرش ومن معها ، والمراد اللقاء يوم أُحُد . (استزلم) وسوس لهم حتى أوقعهم في الخطيئة . (بعض ما كسبوا) بسبب ما ارتكبوه من ذنوب سابقة ، كتركهم أملاكهم . (أعز) أكثر عشيرة ومنعة . (بطن مكة) في مكة . (أذهب بها الآن معك) أي اقرن هذا الجواب بما كان عندك ، وحدث من شئت بذلك .

١٤٦٢ : أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة ، باب : التسيح أول النهار وعند النوم ، رقم : ٢٧٢٧ . (الرحمى) الطاحون . (سبي) ما يؤخذ من العدو في أرض المعركة من نساء ورجال وأولاد إذا جعلوا أرقاء . وقد تطلق عليهم وعلى الأموال .

عائشة بِمَجِيءِ فَاطِمَةَ ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْنَا وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا ، فَذَهَبَتْ لِأَقْرَبِ ، قَالَ : (عَلَى مَكَانِكُمْ) . فَقَعَدَ بَيْنَنَا ، حَتَّى وَجَدَتْ بَرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَى صَدْرِي ، وَقَالَ : (أَلَا أَعْلَمُكُمْ مَا خَيْرٌ مِمَّا سَأَلْتَنِي ، إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمْ ، تُكَبِّرَانِ أَوْ يَمًا وَتَلَايَيْنِ ، وَتُسَبِّحَانِ ثَلَاثًا وَتَلَايَيْنِ ، وَتُحَمِّدَانِ ثَلَاثًا وَتَلَايَيْنِ ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ خَادِمٍ) .

١٤٦٣ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

كُنْتُ يَوْمَ الْأَحْزَابِ جُعِلْتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي النَّسَاءِ ، فَتَنَزَّرْتُ فَإِذَا أَنَا بِالزُّبَيْرِ عَلَى فَرْسِهِ يَخْتَلِفُ إِلَى بَيْتِي فُرْطَةَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، فَلَمَّا رَجَعْتُ قُلْتُ : يَا أَبَتِ رَأَيْتَكَ تَخْتَلِفُ؟ قَالَ : أَوْ هَلْ رَأَيْتَنِي يَا بَنِي؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (مَنْ يَأْتِ بَنِي فُرْطَةَ قِيَابِي بِخَيْرِهِمْ) . فَانْطَلَقْتُ . فَلَمَّا رَجَعْتُ جَمَعُ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبُو بَرَّةٍ فَقَالَ : (فِذَالِكَ أَبِي وَأُمِّي) .

١٤٦٤ : عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَمْ يَتَّعِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ . فِي بَعْضِ

تِلْكَ الْأَيَّامِ الَّتِي قَاتَلَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، غَيْرَ طَلْحَةَ وَسَعْدٍ .

١٤٦٥ : عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَارِمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ : رَأَيْتُ بَدَّ طَلْحَةَ الَّتِي وَفَى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ قَدْ شَلَّتْ .

١٤٦٦ : عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَمَعُ لِي النَّبِيُّ ﷺ أَبُو بَرَّةٍ يَوْمَ أُحُدٍ .

(أخذنا مضاجعنا) اضطجعنا في فراشنا لننام .

١٤٦٣ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل طلحة والزبير رضي الله عنهما ، رقم : ٢٤١٦ . (في النسَاء) بين النساء . (يختلف) يذهب ويحيى . (فذلك أبي وأمي) أي أفدلك بهما .

١٤٦٤ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل طلحة والزبير رضي الله عنهما ، رقم : ٢٤١٤ . (بعض الأيام) أراد بها يوم أحد .

١٤٦٥ : (وفى بها ..) حماه بها لما أراد أحد المشركين أن يضربه . (شلت) استرخت وبطل عملها .

١٤٦٦ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : فضل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ، رقم : ٢٤١٢ . (جمع لي ..) قال له : فذلك أبي وأمي .

١٤٦٧ : عَنِ الْمُسَوِّبِ بْنِ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

إِنَّ عَلِيًّا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - خَطَبَ بِنْتُ أَبِي جَهْلٍ ، فَسَمِعْتُ بِذَلِكَ فَاطِمَةَ ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : يَزْعُمُ قَوْمُكَ أَنَّكَ لَا تَنْصَبُ لِسَاتِكَ ، وَهَذَا عَلِيٌّ نَاصِحٌ بِنْتُ أَبِي جَهْلٍ . فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَسَمِعْتُهُ حِينَ تَشَهَّدُ يَقُولُ : (أَمَّا بَعْدُ ، أَنْكَحْتُ أَبَا الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ ، فَحَدَّثَنِي وَصَدَّقَنِي ، وَإِنَّ فَاطِمَةَ بَضَعَهُ مِنِّي ، وَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَسُوَّهَا ، وَاللَّهُ لَا يَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ عِنْدَ رَجُلٍ وَاحِدٍ) . فَتَرَكَ عَلِيٌّ الْحَطْبَةَ .

وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَذَكَرَ صِهْرًا لَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ غَنَسٍ ، فَأَتَنِي عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ إِيَّاهُ فَأَحْسَنَ ، قَالَ : (حَدَّثَنِي فَصَدَّقَنِي ، وَوَعَدَنِي فَوَقَّى لِي) .

١٤٦٨ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ بَعَثًا ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمَ

أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ ، فَطَلَعْنَ بَعْضُ النَّاسِ فِي إِمَارَتِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (إِنْ تَطَعْتُمَا فِي إِمَارَتِي ، فَقَدْ كُنْتُمْ تَطَعْتُمَا فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ ، وَأَيْمُ اللَّهِ إِنْ كَانَ لَخَلِيفًا لِلْإِمَارَةِ ، وَإِنْ كَانَ لِيْن أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ ، وَإِنْ هَذَا لِيْن أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ) .

١٤٦٩ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : دَخَلَ عَلِيٌّ قَائِمًا ، وَالنَّبِيُّ ﷺ شَاهِدًا ،

وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ مُضْطَجِعَانِ ، فَقَالَ : إِنَّ هَذِهِ الْأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ . قَالَ : فَسُرَّ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَعْجَبَهُ ، فَأَخْبَرَ بِهِ عَائِشَةَ .

١٤٦٧ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : فضائل فاطمة بنت النبي ﷺ ، رقم : ٢٤٤٩ .

(بضعة) قطعة . (علو الله) هو أبو جهل . (صهرا له) هو أبو العاص بن الربيع زوج بنته زينب رضي الله عنهما ، والصهر يطلق على الزوج وعلى أقاربه وعلى أقارب المرأة أيضا .

١٤٦٨ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : فضائل زيد بن حارثة وأسامة بن زيد رضي الله عنهما .

رقم : ٢٤٢٦ .

(بثا) سرية ، وهي القطة من الجيش . (طلعن) قدح وتكلم فيها .

(بعض الناس) وكان أشدهم في هذا عياش بن أبي ربيعة المخزومي رضي الله عنه .

(إمارة أبيه) زيد بن حارثة رضي الله عنه في غزوة مؤتة . (وأيام الله) بين الله . (خليفا) جديرا لا تحابها .

١٤٦٩ : (دخل علي قائف) هو الذي يلحق القروع بالأصول بالشبه والعلامات ، والمراد به هنا يمجز المدلجي رضي

الله عنه ، وكان هذا قبل أن يفرض الحجاب ، أو بعده وكانت عائشة رضي الله عنها من وراء حجاب .

(شاهد) حاضر . (مضطجعان) نائمان وأقدامهما ظاهرة .

(فأخبر به عائشة) أي أخبرها بما قاله القائف ، لسروره الشديد به ﷺ ، تأكيداً لما قد سمعته إذ كانت

١٤٧٠ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ سَرَقَتْ ، فَقَالُوا : مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا النَّبِيَّ ﷺ ؟ فَلَمْ يَجِبْهُ أَحَدٌ أَنْ يُكَلِّمَهُ ، فَكَلَّمَهُ أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، فَقَالَ : (إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ قَطَعُوهُ ، لَوْ كَانَتْ فَاطِمَةُ لَقَطَعْتُ يَدَهَا) .

١٤٧١ : عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : حَدَّثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّهُ كَانَ بِأَخْذِهِ وَالْحَسَنَ ، فَيَقُولُ : (اللَّهُمَّ أَحِبَّهُمَا ، فَإِنِّي أَحِبُّهُمَا) .

١٤٧٢ : عَنْ أَبِي عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ أُخْتِهِ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا : (إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَجُلٌ صَالِحٌ) .

١٤٧٣ : عَنْ عَلْقَمَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ :

قَدِمْتُ النَّشَامَ ، فَصَلَّيْتُ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ قُلْتُ : اللَّهُمَّ يَسِّرْ لِي جَلِيسًا صَالِحًا ، فَأَتَيْتُ قَوْمًا فَجَلَسْتُ إِلَيْهِمْ ، فَإِذَا شَيْخٌ قَدْ جَاءَ حَتَّى جَلَسَ إِلَيَّ جَنِي ، قُلْتُ : مَنْ هَذَا؟ قَالُوا : أَبُو الدَّرْدَاءِ ، قُلْتُ : إِنِّي دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُسِّرَ لِي جَلِيسًا صَالِحًا ، فَيَسِّرْ لِي ، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مِمَّنْ أَنْتَ؟ قَالَ : مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ ، قَالَ : أَلَيْسَ فِيكُمْ ، أَوْ مِنْكُمْ ، صَاحِبُ السَّرِّ الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ غَيْرُهُ ، يَعْنِي حُدَيْفَةَ ، قَالَ : قُلْتُ : بَلَى ، قَالَ : أَلَيْسَ فِيكُمْ ، أَوْ مِنْكُمْ ، الَّذِي أَجَارَهُ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّ ﷺ ، يَعْنِي مِنَ الشَّيْطَانِ ، يَعْنِي عَمَّارًا ، قُلْتُ : بَلَى ، قَالَ : أَلَيْسَ فِيكُمْ ، أَوْ مِنْكُمْ ، صَاحِبُ السُّوَالِكِ ، أَوْ السَّرَارِ؟ قَالَ : بَلَى ، قَالَ :

حاضرة ، أو طئانه أنها لم تسمع ذلك ، وخاصة إذا كانت من وراء حجاب ، بل إن هذا يؤكد أنها كانت من وراء حجاب ، مما جعل النبي ﷺ يظن أنها لم تسمعه . أو المعنى : سر بذلك ﷺ فأعبرها بسروره ، والله أعلم .

١٤٧٣ : (صاحب السر) أراد به حذيفة رضي الله عنه ، وقد كان أعلمه رسول الله ﷺ بالمناقضين وأحوالهم وأطلعه على بعض ما يجري لهذه الأمة بعده ، وجعل ذلك سرًا بينه وبينه . (الذي أجاره الله) منعه وحماه ، والظاهر أن أبا الدرداء رضي الله عنه سمع هذا من رسول الله ﷺ .

(صاحب السرار) من السر ، والمراد عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، وكان رسول الله ﷺ لا يحجبه إذا جاء ، ولا يخفي عنه سره .

- كَتِفَ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقْرَأُ : «وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى . وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى» . قُلْتُ : «وَالذِّكْرِ وَالْأُنْبَى» . قَالَ : مَا زَالَ يِ هُوَ لَا حَتَّى كَادُوا يَسْتَرْ لُونِي عَنْ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .
- ١٤٧٤ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا ، وَإِنَّ أَمِينَنَا ، أَيْبَتَا الْأُمَّةِ ، أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ» .
- ١٤٧٥ : عَنْ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ ، يَقُولُ : (اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِرَأْسِهِ فَاجِبِهِ) .
- ١٤٧٦ : عَنْ أَبِي عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الْمُحْرِمِ يَقْتُلُ الذُّبَابَ ؟ فَقَالَ : أَهْلُ الْبَرَاءِ يَسْأَلُونَ عَنِ الذُّبَابِ ، وَقَدْ قَتَلُوا أَبْنَ أَيْبَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (هُمَا رِيحَانَتَايَ مِنَ الدُّنْيَا) .
- ١٤٧٧ : عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : ضَمَّنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَى صَدْرِهِ وَقَالَ : (اللَّهُمَّ عَلِّمْنِي الْحِكْمَةَ) . وَفِي رِوَايَةٍ : (عَلِّمْنِي الْكِتَابَ) .

- (يغشى) يغطي كل شيء بظلمته . (تجلى) بان وظهر بزوال الظلمة .
 (والذكر والأنبي) أي بدون : «وما خلق» . وهذا خلاف القراءة المتواترة ، والمشهور والمتواتر هو المتعمد . / الليل ١ - ٣ / . (قال) أي أبو البرداء رضي الله عنه . (هؤلاء) الظاهر أنه يقصد أصحابه ، أو من خلفه في القراءة . (يستزلوني) يميلوني أتركه وأتنازل عنه . (عن شيء سمع) وهو قوله : «وَالذِّكْرِ وَالْأُنْبَى» بدون قوله : «وَمَا خَلَقَ» . والظاهر أنها نزلت أولاً هكذا ، ثم نزل «وما خلق» ولم يسمها أبو البرداء وابن مسعود رضي الله عنهما ، كما قيل .
- ١٤٧٤ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : فضائل أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه ، رقم ٢٤١٩ . (أميناً) ثقة مرضياً . (أيتبا الأمة) هذه الأمة مخصوصة من بين الأمم .
- ١٤٧٥ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : فضائل الحسن والحسين رضي الله عنهما ، رقم : ٢٤٢٢ . (عاتقه) ما بين منكبه وعضقه ، والمنكب مجتمع العضد مع الكف .
- ١٤٧٦ : (ريحانتي) منى ريحانة ، وجه التشبيه أن الولد يشم ويقبل ، كما تشم الرياحين .
- ١٤٧٧ : (علمه الحكمة) وتطلق على العلم ، وعلى إتقان الأمور ووضع الشيء في محله .

١٤٧٨ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَمَى زَيْدًا وَجَعَفَرًا وَأَبْنَ رَوَاحَةَ لِلنَّاسِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ خَبَرُهُمْ ، فَقَالَ : (أَخَذَ الرَّأْيَةَ زَيْدٌ فَأَصِيبَ ، ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ فَأَصِيبَ ، ثُمَّ أَخَذَ ابْنُ رَوَاحَةَ فَأَصِيبَ) . وَعَيْنَاهُ تَدْرِفَانِ : (حَتَّى أَخَذَهَا سَيْفٌ مِنْ سَيْوفِ اللَّهِ ، حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ) .

١٤٧٩ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (اسْتَفْرَثُوا الْقُرْآنَ مِنْ أُزَيْمَةٍ : مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - فَبَدَأَ بِهِ - وَسَلِمِ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ ، وَمَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ) .

١٤٨٠ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا :

أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قِلَادَةً فَهَلَكَتْ ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي طَلَبِهَا ، فَأَدْرَكْتَهُمُ الصَّلَاةُ فَصَلُّوا بِغَيْرِ وُضُوءٍ ، فَلَمَّا أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ شَكَوُوا ذَلِكَ إِلَيْهِ ، فَتَزَلَّتْ آيَةُ التَّيْمِمِ ، فَقَالَ أَسِيدُ بْنُ حَضْرِيٍّ : جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا ، فَوَاللَّهِ مَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ قَطُّ ، إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ لَكَ مِنْهُ مَخْرَجًا ، وَجَعَلَ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ بَرَكَةً .

١٤٨١ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ يَوْمٌ بَعَثَ يَوْمًا قَدَّمَ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ ، فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ أَقْرَبَ قُرْبًا مَلَأَهُمْ ، وَقِيلَتْ سَرَوَاتُهُمْ وَجَرَّحُوا ، فَقَدَّمَهُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ فِي دُخُولِهِمْ فِي الْإِسْلَامِ .

١٤٧٨ : (نص) أخبر بجمته . (زيد) بن حارثة رضي الله عنه . (جعفر) بن أبي طالب رضي الله عنه . (تدريفان) يسيل منهما الدمع . (فتح ..) فكان نصر المسلمين وخلصهم على يديه ، وكان هذا في غزوة مؤتة على حدود بلاد الشام .

١٤٧٩ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل عبد الله بن مسعود وأمه رضي الله عنهما ، رقم : ٢٤٦٤ .
(استفروثوا ..) قراءة وتعلمًا .

١٤٨٠ : أخرجه مسلم في الحيض . باب : التيمم ، رقم : ٣٦٧ .

(قِلَادَةٌ) عقد ، وهو كل ما يعقد ويعلق في العنق . (فهلكت) ضاعت .

١٤٨١ : (يوم بعث) هو يوم قاتل فيه الأوس والخزرج في الجاهلية ، وبعثت مكان قريب من المدينة . (قدمه الله لرسوله) أي حتى تهاجروا هؤلاء لقبول الإسلام والإقبال عليه ، وشعروا بمزيد الحاجة إليه . (ملاهم) جماعتهم . (سرواتهم) خيارهم وأشرفهم ، جمع سراة ، وهو جمع سراة ، وهو السيد الشريف الكريم ، والسري أيضا الفخيس .

١٤٨٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ) .

١٤٨٣ : عَنْ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (الْأَنْصَارُ لَا يُجِيبُهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا يُبْفِضُهُمْ إِلَّا مُتَافِقٌ ، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللَّهُ ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللَّهُ) .

١٤٨٤ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : رَأَى النَّبِيُّ ﷺ الشَّامَةَ وَالصَّبِيَّانَ مُقْبِلِينَ مِنْ عُرْسِ قَتَامِ النَّبِيِّ ﷺ مُسْتَلًا فَقَالَ : (اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ) . قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .

١٤٨٥ : وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فِي رِوَايَةٍ ، قَالَ : جَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا ، فَكَلَّمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، إِنْ كُنْتُمْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ) . مَرَّتَيْنِ .

١٤٨٦ : عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَتِ الْأَنْصَارُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لِكُلِّ نَجْدٍ أَتْبَاعٌ ، وَإِنَّا قَدْ أَتَيْنَاكَ ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ أَتْبَاعَنَا مِثْلًا ، فَدَعَا بِهِ .

١٤٨٧ : عَنْ أَبِي حُسَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (إِنْ خَيْرَ دُورِ الْأَنْصَارِ دَارُ بَنِي الْحَارِثِ ، ثُمَّ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ ، ثُمَّ دَارُ بَنِي الْحَارِثِ ، ثُمَّ بَنِي سَاعِدَةَ ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ) . فَلَحِقْنَا سَعْدَ بْنَ عِبَادَةَ ، فَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ : أَلَمْ تَرَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ خَيْرَ الْأَنْصَارِ ، فَجَعَلْنَا خَيْرًا ؟ فَأَذْرَكَ سَعْدُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، خَيْرَ دُورِ الْأَنْصَارِ فَجَعَلْنَا آخِرًا ، فَقَالَ : (أَوْ لَيْسَ بِحَسْبِكُمْ أَنْ تَكُونُوا مِنَ الْحَارِثِ) .

١٤٨٢ : (لولا ...) المعنى : لولا أن الهجرة أمر ديني ، وعبادة مأمور بها ، ولها أجر وفضل ، لا نسبت وعدادت نفسي واحداً منكم . (امرأة من الأنصار) واحداً منهم .

١٤٨٣ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : الدليل على أن حب الأنصار وعلي رضي الله عنهم من الإيمان ، رقم : ٧٥٠ .

١٤٨٤ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل الأنصار رضي الله عنهم ، رقم : ٢٥٠٨ . (ملا) متصفاً قائماً . (مرار) مرات .

١٤٨٥ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل الأنصار رضي الله عنهم ، رقم : ٢٥٠٩ .

١٤٨٦ : (أتباعنا من) حلفاءنا وموالياتنا متصلين بنا ، يقال لهم الأنصار ، حتى يكون لهم ما كان لنا من العز والشرف ، وتناهم الوصبة بالأنصار والإحسان إليهم .

١٤٨٧ : أخرجه مسلم في الفضائل ، باب : في معجزات النبي ﷺ ، رقم : ١٣٩٢ .

(دور) أي قبائل . (خير) فضل بعض الأنصار على بعض . (بحسبكم) كافيكم .

١٤٨٨ : عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حَضْرِبٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ :
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَا تَسْتَمْعِلُنِي كَمَا اسْتَعْمَلْتَ فَلَانًا ؟ قَالَ : (سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أُثْرَةً ، فَأَصْبِرُوا حَتَّى
 تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ) . وَعَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فِي رِوَايَةٍ : (وَمَوْعِدُكُمْ الْحَوْضُ) .
 ١٤٨٩ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

أَنَّ رَجُلًا أَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَبِعَتْ إِلَى نِسَائِهِ ، فَقُلْنَا : مَا مَعَنَا إِلَّا
 الْمَاءُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (مَنْ بَضُمُ أَوْ يُضِيفُ هَذَا) . فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : أَنَا ،
 فَأُتِلِقَ بِهِ إِلَى أَمْرَاتِهِ ، فَقَالَ : أَكْرِمِي صَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَتْ : مَا عِنْدَنَا إِلَّا قُوَّةُ
 صِيَابِي ، فَقَالَ : هَيْيَ طَعَامَكَ ، وَأُصْبِحِي سِرَاجَكَ ، وَتَوْبِي صِيَانَكَ إِذَا أَرَادُوا عَشَاءً .
 فَهَيَّيْتُ طَعَامَهَا ، وَأُصْبِحْتُ سِرَاجَهَا ، وَتَوَمَّتْ صِيَانَهَا ، ثُمَّ قَامَتْ كَأَنَّهَا تُصْلِحُ سِرَاجَهَا
 فَأَطْفَأَتْهُ ، فَجَمَعَا بِرِيَابِهِ أَنْهَمَا بِأَكْلَانِ ، فَبَاتَا طَاوِئِينَ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 فَقَالَ : (ضَحِكَ اللَّهُ اللَّيْلَةَ ، أَوْ عَجِبَ ، مِنْ فَعَالِكُمَا) . فَأَنْزَلَ اللَّهُ : { وَيُؤْتِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ
 وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شَحْنَهُ فَاُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ } .

١٤٩٠ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مرَّ أَبُو بَكْرٍ وَالْعَبَّاسُ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا بِمَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ الْأَنْصَارِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَهُمْ يَبْكُونَ ، فَقَالَ : مَا يَبْكِيكُمْ ؟
 قَالُوا : ذَكَرْنَا مَجْلِسَ النَّبِيِّ ﷺ مِثًا ، فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ ، قَالَ : فَخَرَجَ

١٤٨٨ : أخرجه مسلم في الإمارة ، باب : الأمر بالصبر عند ظلم الولاة واستشارهم ، رقم : ١٨٤٥ .
 (تستملي) تعطيني عملاً على الصدقة ، أو متولياً على بلد . (أثرة) بفضل عليكم غيركم في
 الأموال . (الحوض) حوض النبي ﷺ في الجنة .

١٤٨٩ : أخرجه مسلم في الأثرية ، باب : إكرام الضيف وفضل إتياره ، رقم : ٢٠٥٤ .
 (رجل) هو أبو طلحة زيد بن سهل الأنصاري رضي الله عنه . (أصبجي) أوقدي ونوري . (بريانه)
 من الإراة ، أي يتظاهران بذلك . (ضحك) أي رضي . (يؤترون) يختارون ويفضلون . (خصاصة)
 حاجة . (يوق شح نفسه) خالف هواها وعلها على ما أمرته . بتوفيق الله وعونه . من الوقاية وهي
 الحفظ . والشح : الخلل والحرص . / الحشر : ٩ / .

١٤٩٠ : (مجلس النبي ﷺ) هنا أي جلوسنا معه ، وكان ذلك في مرضه ﷺ ، فحافوا أن يموت من مرضه

الَّتِي صَلَّى وَوَقَدْ عَصَبَ عَلَى رَأْسِهِ حَاشِيَةَ بُرْدٍ ، قَالَ : فَصَدَّ الْمَيْتَرُ ، وَلَمْ يَضْمَنْهُ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : (أَوْصِيكُمْ بِالْأَنْصَارِ ، فَإِنَّهُمْ كَرِيهِي وَعَيْبِي ، وَقَدْ قَضُوا الَّذِي عَلَيْهِمْ وَبَيَّ الَّذِي لَهُمْ ، فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَجَاوِزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ) .

١٤٩١ : عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :

خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَعَلَيْهِ مِلْحَفَةٌ مَتَّعُفًا بِهَا عَلَى مَنْكَبَيْهِ ، وَعَلَيْهِ عِصَابَةٌ دَسَاءُ ، حَتَّى جَلَسَ عَلَى الْمَيْتَرِ ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : (أَمَا بَعْدُ أَيُّهَا النَّاسُ ، فَإِنَّ النَّاسَ يَكْتُمُونَ ، وَيَقْبَلُ الْأَنْصَارُ حَتَّى يَكُونُوا كَالْمَلْحِ فِي الطَّعَامِ ، فَمَنْ وَلِيَ مِنْكُمْ أَمْرًا بَصُرَ فِيهِ أَحَدًا أَوْ نَفَعَهُ ، فَلْيَقْبَلْ مِنْ مُحْسِنِهِمْ ، وَتَجَاوَزْ عَنْ مُسِيئِهِمْ) .

١٤٩٢ : عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : (أَهْتَرُ الْعَرْشُ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ

مَعَاذٍ) .

١٤٩٣ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَيُّبَ : (إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي

أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ : لَمْ يَكُنْ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ) . قَالَ : وَسَأَلَنِي ؟ قَالَ : (نَعَمْ) . فَبَكَى .

يفقدوا جلسه ، فبكوا حزناً على ذلك . (حاشية برد) طرفه ، والبرد كساء مربع . (كرشي وعيبي) الكرش للحيوان المجتر بمنزلة المعلقة للإنسان ، والعية مستودع الثياب ، والمعنى : إنهم بطايتي وخاصيتي ، وموضع سري وأماتي . (قضوا الذي عليهم) أدوا ما عاهدوا عليه من النصرة وغيرها . (بقي الذي لهم) وهو دخول الجنة .

١٤٩١ : (ملحفة متعطفًا) مرتدياً إزاراً كبيراً كالمطف . (عصابة ..) عمامة تغير لونها من كثرة الطيب والدهن ، أو هي سوداء كلون الزيت الدمس . (تجاوز) يعف .

١٤٩٢ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل سعد بن معاذ رضي الله عنه ، رقم : ٢٤٦٦ . (العرش) هو في اللغة السرير ، فإن كان المراد السرير الذي وضع عليه فالمراد : أنه تحرك واضطرب لما له من فضيلة ، وإن كان المراد عرش الرحمن فالمراد : اهتزاز حملته سروراً واستبشاراً بقدومه .

١٤٩٣ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : استحباب قراءة القرآن على أهل الفضل والحقاق فيه . وفي فضائل الصحابة ، باب : من فضائل أي بن كعب وجماعة من الأنصار رضي الله عنهم ، رقم : ٧٩٩ . (لم يكن الذين كفروا) أي السورة التي تبدأ بهذه الجملة ، وهي سورة البينة . (وسألني) هل نص على ياسي . (فبكى) من شدة الفرح والسرور ، وقيل : خوفاً من تقصيره في شكر هذه النعمة .

١٤٩٤ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعَةً ، كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ : أَبِي ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، وَأَبُو زَيْدٍ ، وَزَيْدُ بْنُ نَابِثٍ . قُلْتُ لِأَنْسٍ : مَنْ أَبُو زَيْدٍ؟ قَالَ : أَحَدُ عُمُوَّتِي .

١٤٩٥ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

لَمَّا كَانَ يَوْمَ أَحُدٍ أَهْرَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو طَلْحَةَ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ مُجَوِّبٌ بِهِ عَلَيْهِ بِحَمَّةٍ لَهُ ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ رَجُلًا رَاسِيًا شَدِيدَ الْقَدِّ ، يَكْبُرُ يَوْمَئِذٍ قَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، وَكَانَ الرَّجُلُ يَمُرُّ مَعَهُ الْجَمْعَةَ مِنَ الثَّلَبِ ، فَيَقُولُ : (اِثْرَهَا لِأَبِي طَلْحَةَ) . فَاشْرَفَتِ النَّبِيُّ ﷺ يَنْظُرُ إِلَى الْقَوْمِ ، فَيَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، بَأبِي أَنْتَ وَأُمِّي ، لَا تَشْرَفْ بِصِبْكَ سَمِّ مِنْ سِيَاهِ الْقَوْمِ ، نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ . وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ سَلَمَةَ ، وَأَنْهَمَا لَمَشْتَرَتَانِ ، أَرَى خَدَمَ سَوْقِهِمَا ، تَنْفِرَانِ الْقَرِيبَ عَلَى مَتَوْنِهِمَا ، تَفْرِعَايِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ ، ثُمَّ تَرْجِعَانِ قَتْمَلَانِيهَا ، ثُمَّ تَجِيَانِ تَفْرِعَايِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ ، وَلَقَدْ وَجَعَ السَّيْفُ مِنْ يَدَيَّ أَبِي طَلْحَةَ ، إِمَّا مَرَّتَيْنِ وَإِمَّا ثَلَاثًا .

١٤٩٦ : عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لِأَحَدٍ يَحْتَشِي عَلَى الْأَرْضِ : إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، إِلَّا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ . قَالَ : وَفِيهِ نَزَلَتْ هَذِهِ

١٤٩٤ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل أبي بن كعب وجماعة من الأنصار رضي الله عنهم ، رقم : ٢٤٦٥ .

(جمع القرآن) حفظه غيبًا . (أبو زيد) قيل هو قيس بن السكن رضي الله عنه .

١٤٩٥ : أخرجه مسلم في الجهاد والسير ، باب : غزوة النساء مع الرجال ، رقم : ١٨١١ .

(بين يدي) قدام . (مجوب به عليه) مترس عليه بنفسه ، يقفه من ضربات المشركين ونبالهم . (بحمفة) ترس من الجلد ليس فيها خشب . (شديد القد) هو السير من جلد مديوخ ، والمعنى : أن وتر قومه شديد في النزاع والملك . (الجببة) الكنانة المملوطة بالنبيل . (نحري دون نحرِكَ) أُنْف بين يديك بحيث إذا جاء السهم يصيب نحري ولا يصيب نحرِكَ ، والنحر : الصدر وأسفل العنق .

(لمشترتان) من التشمير وهو رفع الإزار . (خدم) جمع خدمة وهي موضع الخللخال من الساق وهو ما فوق الكمين . (سوقهما) جمع ساق . (تنفران) من النفر وهو الوثب والإسراع في المشي . (القرب) أي تيبان وهما تحملان القرب . (متونهما) ظهورهما . (أفواه القوم) من الجرحى ومن فيهم رمق .

١٤٩٦ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل عبد الله بن سلام رضي الله عنه ، رقم : ٢٤٨٣ .

الآية : «وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى مِثْلِهِ» . الآية .

١٤٩٧ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

رَأَيْتُ رُؤْيَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ ، وَرَأَيْتُ كَأَنِّي فِي رَوْضَةٍ - ذَكَرَ مِنْ سَعَبَا وَخَضِرَتَا - وَسَطَهَا عَمُودٌ مِنْ حديدٍ ، أَسْفَلُهُ فِي الْأَرْضِ وَأَعْلَاهُ فِي السَّمَاءِ ، فِي أَعْلَاهُ عُرْوَةٌ ، قِيلَ لِي : أَرْقُهُ ، قُلْتُ : لَا أَسْتَطِيعُ ، فَأَتَانِي بِنِصْفٍ ، فَرَفَعَ يَدَيَّ مِنْ خَلْفِي ، فَرَفَعْتُ حَتَّى كُنْتُ فِي أَعْلَاهَا ، فَأَخَذْتُ بِالْعُرْوَةِ ، قِيلَ لِي : اسْتَمْسِكْ . فَأَسْتَيْقِظْتُ وَإِنِّهَا لِي فِي يَدِي ، فَقَصَصْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : (تِلْكَ الرُّوضَةُ الْإِسْلَامُ ، وَذَلِكَ الْمَمُودُ عَمُودُ الْإِسْلَامِ ، وَتِلْكَ الْعُرْوَةُ عُرْوَةُ الْوُثْقَى ، فَأَنْتَ عَلَى الْإِسْلَامِ حَتَّى تَمُوتَ) .

١٤٩٨ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : مَا عَزَّتْ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ مَا عَزَّتْ عَلَى خَدِيجَةَ ، وَمَا رَأَيْتُهَا ، وَلَكِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكَبِّرُ ذِكْرَهَا ، وَرُبَّمَا ذَبَحَ الشَّاةَ ، ثُمَّ يَطْعُمُهَا أَعْضَاءَ ، ثُمَّ يَتَّبِعُهَا فِي صَدَائِقِ خَدِيجَةَ ، فَرُبَّمَا قُلْتُ لَهُ : كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي الدُّنْيَا أَمْرًا إِلَّا خَدِيجَةَ ، فَيَقُولُ : (إِنَّهَا كَانَتْ ، وَكَانَتْ ، وَكَانَتْ ، وَكَانَ لِي مِنْهَا وَلَدٌ) .

(شاهد) هو عبد الله بن سلام رضي الله عنه . (الآية) وتامها : «عَلَى مِثْلِهِ قَامَنَ وَاسْتَكْبَرْتُمْ إِنْ

اللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ» / الأحقاف: ١٠ / .

(مثله) مثل ما في القرآن في المعنى . وهو ما في التوراة من المعاني المطابقة للقرآن في التوحيد والأخلاق وأسس التشريع ، والمعنى: شهد شاهد من بني إسرائيل عالم بالتوراة ، على كون هذا القرآن من عند الله تعالى .

١٤٩٧ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل عبد الله بن سلام رضي الله عنه ، رقم : ٢٤٨٤

(عروة) ما يستمسك به كالحلقة . (ارقه) ارفع واعل ، وانماه للكت . (منصف) هو الخادم

(وانها لفي يدي) أي العروة ، أي استيقظ قبل أن يتركها في المنام ، وهذا أفاد أنه أخذ الإسلام ولن يتركه . (عروة الوثقى) الإيمان والإسلام .

١٤٩٨ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها ، رقم : ٢٤٣٥ .

(ما عزت على خديجة) مثل العبرة التي غرتها منها شدة وقوة ، والغيرة : الحمية والأفة . (صدائقي)

جمع صديقة . (كانت وكانت) أي يذكر صفاتها وفضائلها .

١٤٩٩ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أُنِيَ جَبْرِيلُ الَّذِي عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَدِيهِ خَدِيجَةً قَدْ أَتَتْ ، مَعَهَا إِنَاءٌ فِيهِ إِدَامٌ أَوْ طَعَامٌ أَوْ شَرَابٌ ، فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ فَأَقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّهَا وَمِنِّي ، وَبَشِّرْهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ لَا صَحْبَ فِيهِ وَلَا نَصَبٍ .

١٥٠٠ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : أَسْتَأْذِنُ هَالَةَ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ ، أُخْتُ خَدِيجَةَ ، عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَعَرَفَ اسْتِئْذَانَ خَدِيجَةَ فَأَرْتَاعَ لِدُذَلِكَ ، فَقَالَ : (اللَّهُمَّ هَالَةَ) . قَالَتْ : فَعُرْتُ ، فَقُلْتُ : مَا تَذَكَّرُ مِنْ عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِزِ قُرَيْشٍ ، حَمْرَاءِ الشُّدْقِيِّينَ ، هَلَكْتَ فِي الدَّهْرِ ، قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهَا .

١٥٠١ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : جَاءَتْ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ ، قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا كَانَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ مِنْ أَهْلِ حَيَاءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ يَدُلُّوا مِنْ أَهْلِ حَيَاتِكَ ، ثُمَّ مَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَهْلُ حَيَاءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ يَعْرِضُوا مِنْ أَهْلِ حَيَاتِكَ ، قَالَ : (وَأَيْضًا ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ) . قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ أَبَا سَعْيَانَ رَجُلٌ مَيْسِكٌ ، فَقُلْ عَلَيَّ حَرَجٌ أَنْ أَطْعَمَ مِنْ اللَّذِي لَهُ عِيَانًا ؟ قَالَ : (لَا أَرَاهُ إِلَّا بِالْمَعْرُوفِ) .

١٤٩٩ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة . باب : فضائل خديجة رضي الله عنها . رقم : ٢٤٣٢ .

(صخب) هو الصوت المخلط المرتفع . (نصب) هو المشقة والنصب .

١٥٠٠ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة . باب : فضائل خديجة رضي الله عنها . رقم : ٢٤٣٧ .

(عرف استئذان خديجة) تذكره . لشبه صوتها بصوتها رضي الله عنهما . (فارتاع لذلك) تغير واعتز سرورًا بذلك . وأصل ارتاع من الروع وهو الفزع . وليس مرادًا هنا . وقد يكون المعنى : تغير حزنًا لتذكره فراقها . (اللهم هالة) أي اجعلها يا الله هالة ، أو : هي هالة . (حمرء الشدقيين) الشدق جانب النعم ، أرادت أنها عجوز كبيرة جدًا ، قد سقطت أسنانها من الكبر ولم يبق في فمها يبيض من الأسنان ، وإنما حمرة اللثا . (هلكت في الدهر) ماتت وذهبت في غابر الأيام ، ولم يبق لها وجود .

١٥٠١ : أخرجه مسلم في الأفضية ، باب : فضية هند ، رقم : ١٧١٤ .

(حياة) الخليفة من البربر أو الصوف على عمودين أو ثلاثة ، ويعبر به عن مسكن الرجل وداره .

(وأيضًا) أي وستريدين من ذلك عندما يتمكن الإيمان في قلبك ، فيزيد حبك لرسول الله ﷺ وأصحابه .

(ميسك) بخيل ، سمي بذلك لأنه يمسك ما في يده ولا يخرجه لأحد .

(لا أراه إلا بالمعروف) لا أرى ذلك جازئًا لك إلا بقدر الحاجة والضرورة دون زيادة .

١٥٠٢ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَقِيَ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو بْنَ نُفَيْلٍ بِأَسْفَلِ بَلَدْحَ ، قِيلَ أَنْ يَنْزِلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الْوَحْيُ ، فَطَلَمَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ سَفْرَةٌ ، فَأَتَى أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا ، ثُمَّ قَالَ زَيْدٌ : إِي لَسْتُ أَكُلُ مِمَّا تَذْبَحُونَ عَلَى أَنْصَابِكُمْ ، وَلَا أَكُلُ إِلَّا مَا ذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ . وَأَنَّ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو كَانَ يَبِيبُ عَلَى قُرَيْشٍ ذَبَائِحَهُمْ ، وَيَقُولُ : الشَّاةُ خَلَقَهَا اللَّهُ ، وَأَنْزَلَ لَهَا مِنَ السَّمَاءِ الْمَاءَ ، وَأَنْبَتَ لَهَا مِنَ الْأَرْضِ ، ثُمَّ تَذْبَحُونَهَا عَلَى غَيْرِ اسْمِ اللَّهِ . إِنْكَارًا لِذَلِكَ وَإِعْظَامًا لَهُ .

(١٥٠٣) : عَنْ أَبِي عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (أَلَا مَنْ كَانَ حَافِلًا فَلَا يَحْلِفُ إِلَّا بِاللَّهِ) . فَكَانَتْ قُرَيْشٌ يَحْلِفُ بِآبَائِهَا ، فَقَالَ : (لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ) .

(١٥٠٤) : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا لَشَاعِرٌ ، كَلِمَةُ لَيْبِدٍ : أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ ، وَكَأَدَ أَمِيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يَسْلِمَ) .

باب : مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ

مُحَمَّدٌ ، بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ بْنِ قُصَيِّ بْنِ كِلَابِ بْنِ مِرَّةَ ابْنِ كَعْبِ بْنِ لُؤَيِّ بْنِ غَالِبِ بْنِ فِهْرِ بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ بْنِ خَزِيمَةَ بْنِ مَدْرِكَةَ بْنِ إِبِلَاسِ بْنِ مِصْرَ بْنِ زُرَّارِ بْنِ مَعَدِّ بْنِ عَدْنَانَ .

١٥٠٥ : عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أَنْزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ ، فَكَمَكَتْ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً ، ثُمَّ أَمَرَ بِالهِجْرَةِ ، فَهَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَكَمَكَتْ بِهَا عَشْرَ سِنِينَ ، ثُمَّ تَوَفَّى ﷺ .

١٥٠٦ : (بلدح) واد في طريق التنعم إلى مكة . (سفرة) طعام يتخذه المسافر ، وأكثر ما يحمل في جلد مستدير . ولذلك أصبح يطلق لفظ سفرة على ما يوضع فيه الطعام أو عليه . (أنصابتكم) جمع نصب . وهو كل ما نصب وعظم من دون الله عز وجل . وقيل : هي حجارة كانت حول الكعبة يدبسون عليها للأضنام . (إنكارًا لها) أي منكرًا عليهم فعل ذلك . (إعظامًا له) أي أنه تعالى خالقها .

١٥٠٤ : (ليبد) بن ربيعة رضي الله عنه . (أن يسلم) أي قارب الإسلام في شمره المشعر بإيمانه . وإيمانه بالبعث في الجاهلية . ولكنه لم يسلم .

١٥٠٦ : عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ : سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَخْبِرْنِي بِأَشَدِّ شَيْءٍ صَنَعَهُ الْمُشْرِكُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي حِجْرِ الْكَعْبَةِ ، إِذْ أَقْبَلَ عُنُقَهُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ ، فَوَضَعَ نُوْبَهُ فِي عُنُقِهِ ، فَخَنَقَهُ خَنَقًا شَدِيدًا ، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى أَخَذَ بِمَنْكِبِهِ ، وَدَفَعَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ . الْآيَةَ . »

(١٥٠٧) : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَقَدْ سئل : مَنْ آذَنَ النَّبِيَّ ﷺ بِالْحِجْرِ لَيْلَةَ أَسْمَعُوا الْقُرْآنَ ؟ فَقَالَ : إِنَّهُ آذَنَتْ بِهِمْ شَجَرَةٌ .

(١٥٠٨) : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

أَنَّهُ كَانَ بِحِجْلِ مَعَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِدَاةً لِيُضَوِّبَهُ وَحَاجِيَهُ ، فَبَيْنَا هُوَ يَتِمُّهَا ، قَالَ : (مَنْ هَذَا) . فَقَالَ : أَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ ، فَقَالَ : (أَبْنِي أَحْجَارًا أَسْتَفِيضُ بِهَا ، وَلَا تَأْتِنِي بِعَظْمٍ وَلَا بِرَوْتٍ) . فَأَتَيْتُهُ بِأَحْجَارٍ أَحْمَلُهَا فِي طَرْفِ نُوْبِي ، حَتَّى وَضَعْتُ إِلَى حَنِيهِ ، ثُمَّ انْصَرَفْتُ ، حَتَّى إِذَا فَرَعْتُ مَشَيْتُ ، فَقُلْتُ : مَا بَالُ الْعَظْمِ وَالرُّوْتِ ؟ قَالَ : (هُمَا مِنْ طَعَامِ الْجِنِّ ، وَإِنَّهُ أَتَانِي وَقَدْ جِئْتُ نَصِيْبِي ، وَنِعْمَ الْجِنُّ ، فَسَأَلُونِي الزَّادَ ، فَدَعَوْتُ اللَّهَ لَهُمْ أَنْ لَا يَمْرُوا بِعَظْمٍ وَلَا بِرَوْتٍ إِلَّا وَجَدُوا عَلَيْهَا طَعَامًا) .

(١٥٠٩) : عَنْ أُمِّ خَالِدِ بْنِتِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَدِمْتُ مِنْ أَرْضِ الْحَبَشَةِ وَأَنَا جُوَيْرِيَةٌ فَكَسَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَمِيصَةً لَهَا أَعْلَامٌ ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ الْأَعْلَامَ بِيَدِهِ وَيَقُولُ : (سَاءَ سَنَاءَهُ) . يَعْنِي حَسَنٌ حَسَنٌ .

١٥٠٦ : (حجر الكعبة) وهو ما يسمى بحجر إسماعيل عليه السلام .
(الآية) وتنسبها : « وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ وَإِنْ يَكُ كَاذِبًا فَلْيَلْذِكُ كَذِبُهُ وَإِنْ يَكُ صَادِقًا يُصِيبْكُمْ بَعْضُ الَّذِي يَبْعَثُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ شَرُفٌ كَذَّابٌ » . / غافر : ٢٨ / .
١٥٠٧ : أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على الجنب ، رقم : ٤٥٠ .
(آذن) أعلم .

١٥٠٨ : (ما بال العظم والروت) أي نخعي عن الإتيان بها للاستنجاء . (وجدوا عليها طعاماً) حقيقة . (بخلق الله تعالى . أو أنها هي تكون طعاماً ، أو العظم طعام لهم . والروت علف للوحاشم ، كما ورد ، والله تعالى ورسوله أعلم .

١٥٠٩ : (جويرية) تصغير جارية ، وهي البنت الصغيرة . (خميصة) ثوب من خز أو صوف . (أعلام) خطوط

١٥١٠ : عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : مَا أُغْنَيْتَ عَنِّي عَمَلًا ، فَإِنَّهُ كَانَ يَحُوطُكَ وَيَنْفُسُ لَكَ ؟ قَالَ : (هُوَ فِي ضَحَضَاحٍ مِنْ نَارٍ ، وَأَوْلَا أَنَا لِكَانَ فِي أَلْتَرِكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ) .

١٥١١ : عَنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ ، وَذُكِرَ عِنْدَهُ عَنْهُ ، فَقَالَ : (لَمَلَهُ تَنْفَعُهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَيُجْعَلُ فِي ضَحَضَاحٍ مِنَ النَّارِ يَبْلُغُ كَمِّيهِ ، يَغْلِي مِنْهُ دِمَاغُهُ) .

حَدِيثُ الْإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ

١٥١٢ : عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (لَمَّا كَذَّبْتَنِي قُرَيْشٌ ، قُتُّ فِي الْحِجْرِ ، فَجَلَا اللَّهُ لِي بَيْتَ الْقُدَيْسِ ، فَطَلَّقْتُ أَخْبِرُهُمْ عَنْ آيَاتِهِ وَأَنَا أَنْظَرُ إِلَيْهِ) .

١٥١٣ : عَنِ مَالِكِ بْنِ سَعْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَهُمْ عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِي بِهِ : (بَيْنَمَا أَنَا فِي الْحَطْمِ ، وَرُبَّمَا قَالَ فِي الْحِجْرِ ، مُضْطَجِعًا ، إِذْ أَنَا نِيَّ آتٍ قَدَدٌ - قَالَ : وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : فَتَقَّ - مَا بَيْنَ هَذِهِ إِلَى هَذِهِ - قَالَ الرَّوَايُ : مِنْ ثَغْرَةٍ نَحَرُوهُ إِلَى شِعْرَتِهِ - فَاسْتَخْرَجَ قَلْبِي ، ثُمَّ أُنِيتُ بِطَلْسَمٍ مِنْ ذَهَبٍ مَمْلُوءٍ بِإِيمَانًا ، فَفُصِّلَ قَلْبِي ، ثُمَّ حُشِيَ ثُمَّ أُعِيدَ ، ثُمَّ أُنِيتُ بِدَابَّةٍ دُونَ الْبَعْلِ وَفَوْقَ الْحِمَارِ أَيْضًا - قَالَ الرَّوَايُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى : هُوَ الْبَرَّاقُ - يَضَعُ خَطْوَهُ

١٥١٠ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب ، رقم : ٢٠٩ .
(ما أغنيت) ماذا نفعت ، وأي شيء دفعته عنه . (عملك) أي طالب . (بحوطك) بصونك ويدافع عنك . (ضحضاح) هو الموضع القريب القمر ، والمهني : أنه خفف عنه شيء من العذاب . (الدرك) طبق من أطباق جهنم ، وأسفل كل شيء ذي عسق ، ويقال لما انخفض درك ، كما يقال لما ارتفع درج .

١٥١١ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب .. ، رقم : ٢١٠ .
(في ضحضاح ..) أي ليس في أسفل جهنم . (أم دماغه) أصل دماغه .

١٥١٢ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : ذكر المسيح بن مريم والمسيح الدجال ، رقم : ١٧٠ .
(الحجر) ما تحت ميزاب الرحمة ، المحاط بمجدار قصير . (فجلا) كشف الحجب بيني وبينه . (طلفت) أخذت وشرحت . (آياته) علاماته وأوضاعه وأحواله .

١٥١٣ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : الإسراء برسول الله ﷺ .. ، رقم : ١٦٤ .
(الحطم) هو الحجر . (ثغرة نحره) الفجوة التي بين الترقوتين أعلى الصدر وأسفل العنق . (شعرته) شعر

عِنْدَ أَفْضَى طَرَفِهِ ، فَحَمِلْتُ عَلَيْهِ ، فَأَنْطَلَقَ بِي جِبْرِيلُ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الَّتِي فَاسْتَفْتَحَ ، قَبِيلٌ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ ، قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ ، قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قِيلَ : مَرْحَبًا بِوَيْتِ الْمَسْجِيءِ جَاءَ فَفُتِحَ ، فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا فِيهَا آدَمُ ، فَقَالَ : هَذَا أَبُوكَ آدَمُ فَلَسْتُ عَلَيْهِ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَرَدَّ السَّلَامَ ، ثُمَّ قَالَ : مَرْحَبًا بِالْإِبْنِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ ، ثُمَّ صَعِدَ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ فَاسْتَفْتَحَ ، قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ ، قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ ، قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قِيلَ : مَرْحَبًا بِوَيْتِ الْمَسْجِيءِ جَاءَ فَفُتِحَ ، فَلَمَّا خَلَصْتُ إِذَا بِيَحْيَى وَعِيسَى ، وَهُمَا أَبْنَا الْخَالِقَةِ ، قَالَ : هَذَا بِيَحْيَى وَعِيسَى فَلَسْتُ عَلَيْهِمَا ، فَسَلَّمْتُ فَرَدًّا ، ثُمَّ قَالَ : مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ ، ثُمَّ صَعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ فَاسْتَفْتَحَ ، قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ ، قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ ، قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قِيلَ : مَرْحَبًا بِوَيْتِ الْمَسْجِيءِ جَاءَ فَفُتِحَ ، فَلَمَّا خَلَصْتُ إِذَا يُوسُفُ ، قَالَ : هَذَا يُوسُفُ فَلَسْتُ عَلَيْهِ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَرَدَّ ثُمَّ قَالَ : مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ ، ثُمَّ صَعِدَ بِي حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الرَّابِعَةَ فَاسْتَفْتَحَ ، قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ ، قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ ، قِيلَ : أَوْ قَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قِيلَ : مَرْحَبًا بِوَيْتِ الْمَسْجِيءِ جَاءَ فَفُتِحَ ، فَلَمَّا خَلَصْتُ إِلَى إِدْرِيسَ ، قَالَ : هَذَا إِدْرِيسُ فَلَسْتُ عَلَيْهِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَرَدَّ ثُمَّ قَالَ : مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ ، ثُمَّ صَعِدَ بِي ، حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الْخَامِسَةَ فَاسْتَفْتَحَ ، قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ ، قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ عليه السلام ، قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قِيلَ : مَرْحَبًا بِوَيْتِ الْمَسْجِيءِ جَاءَ ، فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا هَارُونُ ، قَالَ : هَذَا هَارُونُ فَلَسْتُ عَلَيْهِ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَرَدَّ ثُمَّ قَالَ : مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ ، ثُمَّ صَعِدَ بِي حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ السَّادِسَةَ فَاسْتَفْتَحَ ، قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ ، قِيلَ : مَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ ، قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قِيلَ : مَرْحَبًا بِوَيْتِ الْمَسْجِيءِ جَاءَ ، فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا مُوسَى ، قَالَ : هَذَا مُوسَى فَلَسْتُ عَلَيْهِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَرَدَّ ثُمَّ قَالَ : مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ ،

لَأَمْتِكَ ، قَالَ : سَأَلْتُ رَبِّي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ ، وَلَكِنْ أَرْضِي وَأَسَلِّمْ ، قَالَ : فَلَمَّا جَاوَزْتَ نَادَى مُنَادٍ : أَمَضِبْتُ قَرْبَيْتِي ، وَخَفَّفْتُ عَنْ عِبَادِي . [ر : ٣٠٣٥]

١٥١٤ : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَبْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ » . قَالَ : هِيَ رُؤْيَا عَيْنٍ ، أَرَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ . قَالَ : « وَالشَّجَرَةُ الْمَلْعُونَةُ فِي الْقُرْآنِ » . قَالَ : هِيَ شَجَرَةُ الرَّقُومِ .

١٥١٥ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَأَنَا بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ، فَزَلْنَا فِي بَيْتِ الْحَارِثِ بْنِ خَزْرَجٍ ، فَوَعَيْتُكَ فَتَمَرَّقَ شَعْرِي فَوَقَّ جُنَيْمَةً ، فَأَتَنِي أُمِّي أُمُّ رُومَانَ ، وَإِنِّي لَنِي أُزْجُو حَتَّى ، وَمَعِيَ صَوَاجِبٌ لِي ، فَصَرَّخْتُ لِي فَأَتَيْتَهَا ، لَا أَدْرِي مَا تُرِيدُ لِي فَأَخَذَتْ يَدِي حَتَّى أَوْقَفْتَنِي عَلَى بَابِ الدَّارِ ، وَإِنِّي لَأُنْجِحُ حَتَّى سَكَنَ بَعْضُ نَفْسِي ، ثُمَّ أَخَذَتْ شَيْئًا مِنْ مَاءٍ فَمَسَحَتْ بِهِ وَجْهِي وَرَأْسِي ، ثُمَّ أَدْخَلْتَنِي الدَّارَ ، فَإِذَا نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الْبَيْتِ ،

١٥١٤ : (فتنة) بلاءًا واختبارًا لإيمان الناس وتصديقهم . (الملعون) وصف بذلك لأنها طعام الملعونين ، أو لأن العرب تقول لكل طعام ضار ملعون . (في القرآن) المذكورة في القرآن بالوصف المنفر ، وجاء ذلك في قوله تعالى : « أَوَّلُكَ خَيْرٌ نَزَلًا أَمْ شَجَرَةُ الرَّقُومِ » . إِنَّا جَعَلْنَاهَا فِتْنَةً لِلظَّالِمِينَ . إِنَّمَا شَجَرَةُ تَخْرُجُ فِي أَصْلِ الْجَحِيمِ . طَلْعُهَا كَأَنَّهَا زُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ / الصَّافَات : ٦٢ - ٦٥ / . (نزلاً) رزقاً وضيافة . (فتنة) عذاباً . (للظالمين) الكافرين والفاشين . (تخرج) تثبت . (أصل الجحيم) قعر جهنم . (طلعها) نمرها . (كأنها ..) من حيث الكراهية ولبع المنظر . (الرقوم) من الرقم ، وهو اللحم الشديد والشرب المفرط . / الإسراء : ٦٠ / .

١٥١٥ : أخرجه مسلم في النكاح ، باب : تزويج الأب البكر الصغيرة ، رقم : ١٤٢٢ . (تزوجني) عقد علي عقد الزواج ، وكان ذلك قبل الهجرة بثلاث سنين . (فوعيت) أصابني الوعك ، وهو الحمى . (فتمرقق) تقطع ، وفي رواية : فتمرقق ، أي انتفخ . (فوق) سخر . (جنيمة) مصغر الجمة ، وهي ما سقط على المتكئين من شعر الرأس . (أم رومان) كنية أم عائشة رضي الله عنها ، واسمها زينب بنت عامر بن عويمر ، رضي الله عنها . (لأنجح) أنتفس نفساً عالياً ، وبطنني النفس من الإعياء ، والنهج تابع النفس من شدة الحركة أو فعل متعب . (خير طائر) قدمت على خير ، وقيل : على خير

فَقُلْنَ : عَلَى الْخَيْرِ وَالرَّحْمَةِ ، وَعَلَى خَيْرِ طَائِرٍ ، فَاسْتَمْتِنِي إِلَيْهِمْ ، فَاصْلَحْنَ مِنْ شَأْنِي ، قَلَمْ يَرْغَبِي إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَحِي ، فَاسْتَمْتِنِي إِلَيْهِ ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ بِنْتُ نِسْعِ سِنِينَ .

١٥١٦ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا : (أَرَيْتِكَ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ أَرَى أَنْتِ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ ، وَيُقَالُ : هَذِهِ أَمْرَاتُكَ ، فَانْكَشِفِي عَنْهَا ، فَإِذَا هِيَ أَنْتِ ، فَاقُولُ : إِنَّ بَيْتَكَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُنْمِئُهُ) .

هِجْرَةُ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ

١٥١٧ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ : لَمْ أَغْضِلْ أَبُوبَيَّ قَطُّ إِلَّا وَهِيَ بَيْنَ يَدَيَّ الْدِّينَ ، وَلَمْ يَمُرْ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا بَاتِنَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَرَفَ النَّهَارِ ، بِكُرَّةٍ وَعَشِيَّةٍ ، فَلَمَّا أَتَى الْمُسْلِمُونَ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا نَحْوَ أَرْضِ الْحَبَشَةِ ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ بَرَكَةَ الضَّمَادِ لَقِيَ أَبْنَ الدُّغَيْنَةَ ، وَهُوَ سَيِّدُ الْقَارَةِ ، فَقَالَ : أَيْنَ تَرِيدُ يَا أَبَا بَكْرٍ ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَخْرَجَنِي قَوْمِي ، فَأَرِيدُ أَنْ أَسْبِغَ فِي الْأَرْضِ وَأَعْبُدَ رَبِّي . قَالَ أَبْنُ الدُّغَيْنَةَ : فَإِنَّ مَثَلَكُ يَا أَبَا بَكْرٍ لَا يَخْرُجُ وَلَا يَخْرُجُ ، إِنَّكَ تَكْسِبُ الْمَعْدُومَ ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ ، فَأَنَا لَكَ جَارٌ ، أَرْجِعْ وَأَعْبُدْ رَبَّكَ بِبَيْتِكَ . فَرَجَعَ وَأَرْتَحَلَ مَعَهُ أَبْنُ الدُّغَيْنَةَ ،

حظ ونصيب . (فأصلحن من شأني) أي مشطها وزيئها . (فلم يرعني) لم يعاجني ، ويقال هنا في الشيء الذي لا يتوقع . فيأتي فجأة في غير زمانه ومكانه . (صحي) ظهراً ، ويروي (قد صحت) أي ظهر .

١٥١٦ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : في فضل عائشة رضي الله عنها ، رقم : ٢٤٣٨ .

(سرقه) قطعة حرير جيد . (ينمئه) ينفذه ويأمر به .

١٥١٧ : (لم أغضل أبوي) عرقتهما كذلك منذ أصبحت أغضل وأعي . (بينان الدين) (بينان الإسلام وبتدبان به . (بكورة وعشية) صباحاً ومساءً . (أتى المسلمون) أصحابهم أذى المشركين . (برك الضماد) موضع بأقاصي هجر ، وقيل باليمامة ، وهو موضع أيضاً باليمن . (الدغينة) ذكر في الفتح أنها هكذا عند الرواة ، وعند أهل اللغة : الدغنة . (القارة) قبيلة موصوفة بمجودة الرمي . (أسبغ) أسير وأذهب ، أصله من السج وهو الماء الجاري المبسط على الأرض . (تكسب المعدوم) تفوز بمعاونة الفقير ، وتبرع بالمال لمن عده ، وتعطي الناس ما لا يجدهون عند غيرك . (تحمل الكل) تكفل اليتيم وتحمل ثقل العجزة . (تقري الضيف) تحسن إليه وتكرمه . (نوائب الحق) ما ينزل بالإنسان من حوادث ومصائب ، جمع نائبة . (جار) مجير من يظلمك أو يعتدي عليك

صَافَ ابْنُ الدُّعَيْنَةِ عَيْتَةَ فِي أَشْرَافِ قُرَيْشٍ ، فَقَالَ لَهُمْ : إِنْ أَبَا بَكْرٍ لَا يَخْرُجُ مِنْهُ وَلَا يُخْرَجُ ،
 أَخْرَجُونَ رَجُلًا يَكْتِيبُ الْمَلُومَ ، وَيَصِلُ الرَّحِمَ ، وَيَحْتَمِلُ الْكُلَّ ، وَيَعْرِى الضَّيْفَ ، وَيُعِينُ
 عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ . فَلَمْ تُكْذِبْ قُرَيْشٌ بِجِوَارِ ابْنِ الدُّعَيْنَةِ ، وَقَالُوا لِابْنِ الدُّعَيْنَةِ : مَرُّ أَبَا بَكْرٍ
 فَلْيَعْبُدْ رَبَّهُ فِي دَارِهِ ، فَلْيَصِلْ فِيهَا وَلْيَقْرَأْ مَا شَاءَ ، وَلَا يُؤْذِنَا بِذَلِكَ وَلَا يَسْتَعْلِنَ بِهِ ، فَأَنَا نَحْنُ
 أَنْ يُفْنِيَ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا . فَقَالَ ذَلِكَ ابْنُ الدُّعَيْنَةِ لِأَبِي بَكْرٍ ، فَلَبِثَ أَبُو بَكْرٍ بِذَلِكَ بَعْدَ رَبِّهِ فِي
 دَارِهِ ، وَلَا يَسْتَعْلِنُ بِصَلَاتِهِ وَلَا يَقْرَأُ فِي غَيْرِ دَارِهِ ، ثُمَّ بَدَأَ لِأَبِي بَكْرٍ ، فَأَبْتَنَى مَسْجِدًا بِفَيْئِهِ
 دَارِهِ ، وَكَانَ يُصَلِّي فِيهِ ، وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، فَيَقْدِفُ عَلَيْهِ نِسَاءَ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤُهُمْ ، وَمَنْ يَجْعَلُونَ
 مِنْهُ وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا نِكَاهًا ، لَا يَمْلِكُ عَيْتَةَ إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ ، وَأَفْرَعُ ذَلِكَ
 أَشْرَافُ قُرَيْشٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، فَأَرْسَلُوا إِلَى ابْنِ الدُّعَيْنَةِ فَحَدِمَ عَلَيْهِمْ ، فَقَالُوا : إِنَّا كُنَّا أَجْرَنًا
 أَبَا بَكْرٍ بِجِوَارِكَ ، عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ ، فَقَدْ جَاوَزَ ذَلِكَ ، فَأَبْتَنَى مَسْجِدًا بِفَيْئِهِ دَارِهِ ،
 فَأَعْلَنَ بِالصَّلَاةِ وَالْقِرَاءَةِ فِيهِ ، وَإِنَّا قَدْ خَشِينَا أَنْ يُفْنِيَ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا ، فَأَتَاهُ ، فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ
 يَقْتَصِرَ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ فَفَلَّ ، وَإِنْ أَمَى إِلَّا أَنْ يُعْلِنَ بِذَلِكَ ، فَسَلَّهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْكَ
 ذِمَّتَكَ ، فَأَبَا قَدْ كَرِهَتْهَا أَنْ نُخْفِرَكَ ، وَلَكِنَّا مَهْرَبِينَ لِأَبِي بَكْرٍ الْإِسْتِمْلَانَ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَأَتَى
 ابْنَ الدُّعَيْنَةِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ : قَدْ عَلِمْتَ الَّذِي عَاقَدْتَ لَكَ عَلَيْهِ ، فَأَمَا أَنْ تَقْتَصِرَ عَلَى ذَلِكَ ،
 وَإِنَّمَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيَّ ذِمَّتِي ، فَإِنِّي لَا أَحِبُّ أَنْ تَسْمَعَ الْعَرَبُ أَبِي أَخْفِرْتُ فِي رَجُلٍ عَقَدْتَ لَهُ .
 فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَإِنِّي أُرَدُّ إِلَيْكَ جِوَارِكَ ، وَأَرْضِي بِجِوَارِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَاللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ بِمَكَّةَ ،
 فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْمُسْلِمِينَ : (إِنِّي أُرَيْتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ ، ذَاتَ نَحْلٍ بَيْنَ لَاتَيْتَيْنِ) . وَمِمَّا
 الْحَرَّتَانِ ، فَهَاجَرَ مِنْ هَاجِرٍ قَيْلِ الْمَدِينَةِ ، وَدَجَّعَ عَامَةً مِنْ كَانَ هَاجَرَ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ ،
 وَتَمَهَّرَ أَبُو بَكْرٍ قَيْلِ الْمَدِينَةِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (عَلَى رِسْلِكَ ، فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُؤْذَنَ لِي) .
 فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَهَلْ تَرْجُو ذَلِكَ بَابِي أَنْتَ ؟ قَالَ : (نَعَمْ) . فَحَسِبَ أَبُو بَكْرٍ نَفْسَهُ عَلَى رَسُولِهِ

(بدا) ظهر له أمر رغب فيه . (فناء داره) ما امتد من جوانبها . (فيقتطف عليه) يتداخرون ويزدحمون .
 (نكاه) كبر البكاه . (لا يملك عيبه) لا يستطيع منعها من البكاه . (فأفرع) أخاف . (أشرف)
 فرش) رؤسهم وزعامهم . (ذمتك) عهدك . (نخفرك) تنقض عهدك . (أريت) أعلمت . أو من الرؤيا
 في المنام . (الحرثان) تنبئة حرة . وهي أرض ذات حجارة سوداء كأنها احترقت بحر النار . (عامه) معظم .
 (على رسلك) اتند ولا تعجل .

الله ﷺ يَصْحَبُهُ ، وَعَلَفَ رَجُلَيْنِ كَانَتْ عِنْدَهُ وَرَقَ السَّمْرِ ، وَهُوَ الْخَبْطُ ، أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ .
 قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا : قَبِيحًا نَحْنُ يَوْمًا جُلُوسٌ فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
 فِي نَحْرِ الظُّهَيْرَةِ ، قَالَ قَائِلٌ لِأَبِي بَكْرٍ : هَذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مَقْتَنًا ، فِي سَاعَةٍ لَمْ يَكُنْ يَأْتِينَا
 فِيهَا ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : فِدَاهُ لَهْ أَبِي وَأُمِّي ، وَاللَّهِ مَا جَاءَ بِهِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا أَمْرٌ . قَالَتْ :
 فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَاسْتَأْذَنَ ، فَأُذِنَ لَهُ فَدَخَلَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ : (أَخْرِجْ مَنْ
 عِنْدَكَ) . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّمَا هُمْ أَهْلُكَ ، يَا بَنِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ ، قَالَ : (فَأَبِي قَدْ أُذِنَ لِي
 فِي الْخُرُوجِ) . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : الصَّحَابَةُ يَا بَنِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : (نَمْ) .
 قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَخَذُ - يَا بَنِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ - إِحْدَى رَجُلَتَيْ هَاتَيْنِ ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :
 (بِالْتَّمَنِ) . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَجَهَزْنَاهُمَا أَحْسَنَ الْجِهَازِ ، وَصَنَعْنَا لَهُمَا سَفْرَةَ فِي جِرَابٍ ، فَطَعَلَتْ
 أَشْيَاءَ بَشَتْ أَبِي بَكْرٍ قِطْعَةً مِنْ نِطَاقِهَا ، فَرَبَطَتْ بِهِ عَلَى فَمِ الْجِرَابِ ، فِذَلِكَ سُمِّيَتْ ذَاتَ النُّطَاقَيْنِ ،
 قَالَتْ ثُمَّ لَحِقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ بَغَارٍ فِي جَبَلٍ تَوْرٍ ، فَكَمَتَا فِيهِ ثَلَاثَ لَيَالٍ ، بَيَّتَ عِنْدَهُمَا
 عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، وَهُوَ غُلَامٌ شَابٌ ، ثَقِفَ لَقِينَ ، فِدَلِجٌ مِنْ عِنْدِهِمَا بِسَحْرِ ، فَيُصْبِحُ مَعَ
 قُرَيْشٍ بِمَكَّةَ كِتَابَتٍ ، فَلَا يَسْمَعُ أَمْرًا يُكْتَادَانِ بِهِ إِلَّا وَعَاهُ ، حَتَّى يَأْتِيَهُمَا بَحِيرٌ ذَلِكَ حِينَ يَخْتَلِطُ
 الظَّلَامُ ، وَيُرَوِّعُ عَلَيْهِمَا عَامِرُ بْنُ فَهْرَةَ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ مَنِحَةٌ مِنْ عَنَمٍ ، فَيُرِيحُهُمَا عَلَيْهِمَا حِينَ تَذْهَبُ
 سَاعَةٌ مِنَ الْعِشَاءِ ، قَبِيصَانِ فِي رِيسٍ ، وَهُوَ لَيْلٌ مُنْحَتُهُمَا وَرَضِيْفُهُمَا ، حَتَّى يَنْقُضَ بِهَا عَامِرُ بْنُ فَهْرَةَ
 بِغَلَسٍ ، يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ تِلْكَ اللَّيَالِي الثَّلَاثِ ، وَأَسْتَأْجِرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ

(السر) نوع من الشجر ، واحده سرة . (الخبط) ما يخبط بالعا ، فيسقط من ورق الشجر .
 (نحر الظهر) أول الزوال عند شدة الحر . (مقننًا) مغطيا رأسه . (أهلك) أي لا يوجد أحد يشك فيه ،
 إما هي زوجتك عائشة وأختها أسماء رضي الله عنهما . (الصحابة) أربد مصاحبتك . (أحس) من الحس ،
 وهو الإسراع . (الجهاز) ما يحتاج إليه في السفر . (سفرة) الزاد الذي يصنع للمسافر . (جراب) وعاء
 يحفظ فيه الزاد ونحوه . (فكتنا) فكتنا مخفين . (ثقف) حاذق فطن . (لقن) سريع الفهم ،
 حسن التلقي لما يسمعه ويعلمه . (فدلج) يخرج وقت السحر منصرفًا إلى مكة . (يكتادان به) يدبر
 بشأنها ، ويكره به لهما وبسبب لهما الشر والأذى . (وعاه) حفظه .
 (منحة) الناقة أو الشاة يعطى لينا . ثم جعلت كل عطية منحة ، وكذلك تطلق على كل شاة . (فيريحها)
 من الرواح . وهو السير في العشي . (رسل) اللبن الطري . (رضيفهما) هو اللبن الذي جعل فيه الرضفة ،
 وهي الحجارة المحماة . انذهب وخامته وقله ، وقيل : الرضيف الناقة الحلوبة . (ينقض) يصح بغيره .
 (بغلس) هو ظلام آخر الليل .

رَجُلًا مِنْ بَنِي الدَّلِيلِ ، وَهُوَ مِنْ بَنِي عَبْدِ بْنِ عَبْدِ ، هَادِيًا حَرِيَّتًا ، وَالْخَزْبِيَّتُ الْمَاهِرُ بِالْهَدَايَةِ ، قَدْ غَمَسَ جِلْفًا فِي آلِ الْعَاصِرِ بْنِ وَائِلِ السُّهْمِيِّ ، وَهُوَ عَلَى دِينِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ ، فَأَيَّاهُ قَدَفَمَا إِلَيْهِ رَاحِلَتَيْهِمَا ، وَوَاعَدَاهُ غَارَ نُورٍ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ ، فَأَنَاهَا بِرَاحِلَتَيْهِمَا صُحْحَ ثَلَاثٍ ، وَأَنْطَلَقَ مَعَهُمَا عَامِرُ بْنُ نُفَيْرَةَ ، وَالذَّلِيلُ ، فَأَخَذَ بِهِمْ طَرِيقَ السَّوَاهِلِ .

قال سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جَعْفَمٍ ، لِلنَّبَلِيِّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : جَاءَنَا رَسُولُ كُفَّارِ قُرَيْشٍ ، يَمْعَلُونَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ ، دِيَةَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ، لِمَنْ قَتَلَهُ أَوْ أَسْرَهُ ، قَبِينًا أَنَا جَالِسٌ فِي مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ قَوْمِي بَنِي مُدَلِّجٍ ، أَقْبَلَ رَجُلٌ مِنْهُمْ ، حَتَّى قَامَ عَلَيْنَا وَنَحْنُ جُلُوسٌ ، فَقَالَ يَا سُرَاقَةَ : إِي قَدْ رَأَيْتُ آيَةً أُسُودَةَ بِالسَّاحِلِ ، أَرَأَاهَا مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ ، قَالَ سُرَاقَةُ : فَعَرَفْتُ أَنَّهُمْ هُمْ ، فَقُلْتُ لَهُ : إِنَّهُمْ لَيْسُوا بِهِمْ ، وَلَكِنَّكَ رَأَيْتَ فَلَانًا وَفَلَانًا ، أَنْطَلَقُوا بِأَعْيُنِنَا ، ثُمَّ لَبِثْتُ فِي الْمَجْلِسِ سَاعَةً ، ثُمَّ قُمْتُ فَدَخَلْتُ ، فَأَمَرْتُ جَارِيَتِي أَنْ تَخْرُجَ بِفَرَسِي وَهِيَ مِنْ وَرَاءِ أَكْمَةٍ ، فَتَجِسِبَهَا عَلَيَّ ، وَأُخَذْتُ زُمْحِي ، فَخَرَجْتُ بِهِ مِنْ ظَهْرِ الْبَيْتِ ، فَحَطَطْتُ بِرُجْحِي الْأَرْضَ ، وَخَفَضْتُ عَلَيْهِ ، حَتَّى أَتَيْتُ قُرَيْبِي فَرَكَيْتُهَا ، فَرَفَعْتُا قُرْبُ يَ ، حَتَّى دَنَوْتُ مِنْهُمْ ، فَعَرَّزْتُ يَ قُرَيْبِي ، فَخَرَزْتُ عَنْهَا ، فَصَمْتُ فَأَهْوَيْتُ يَدِي إِلَى كِنَاتِي ، فَاسْتَخْرَجْتُ مِنْهَا الْأَزْلَامَ فَاسْتَفْسَمْتُ بِهَا : أَضْرُمُ أَمْ لَا ، فَخَرَجَ الَّذِي أَكْرَهُ ، فَرَكَيْتُ قُرَيْبِي ، وَعَصَيْتُ الْأَزْلَامَ ، قُرْبُ يَ حَتَّى إِذَا سَمِعْتُ قِرَاءَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ لَا يَلْتَفِتُ ، وَأَبُو بَكْرٍ يُكَيِّرُ الْإِلْتِفَاتَ ، سَاخَتْ يَدَا قُرَيْبِي فِي الْأَرْضِ ، حَتَّى بَلَغْنَا الرُّكْبَتَيْنِ ، فَخَرَزْتُ عَنْهَا ، ثُمَّ رَجَرْتُهَا فَتَبَسَّتْ ، فَلَمْ تَكُنْ تُخْرِجُ يَدَيْهَا ، فَلَمَّا اسْتَوَتْ قَائِمَةً ، إِذَا لِأُتْرُ يَدَيْهَا عِثَانٌ سَاطِعٌ

(أسودة) أشخاصاً . (أكمة) رابية مرتفعة عن الأرض . (من ظهر) من خلف . (فحططت بزجه) نكتت أسفله ، وفي نسخة (فحططت) خفضت أعلاه وجرت زجه على الأرض ، فحططتها به من غير قصد . (بزجه) الزج : الحديدية التي تكون في أسفل الرمح . (رفعتها) أسرعتها بها السير . (قرب ي) من القريب ، وهو نوع من السير ، دون العدو وفوق العادة ، وقيل : هو أن ترفع يديها معاً وتضعهما معاً . (الأزلام) سهام لا ريش لها ولا نعل ، مكتوب عليها : لا ، نعم ، فكانوا في الجمالية إذا أرادوا أمراً ضروبها ، فإن خرج [لا] نركوا ، وإن خرج [نعم] فعلوا . (فاستفسمت بها) من الاستفهام ، وهو طلب معرفة ما قسم . (الذي أكراه) أي لا تضرمه ولا تقدر عليهم . (عشان) الدخان من غير نار ، وفي نسخة (غبار) . (ساطع) منتشر .

في السَّاءِ مِثْلَ الدُّخَانِ ، فَاسْتَضَمَّتْ بِالْأَزْلَامِ ، فَخَرَجَ الَّذِي أَكْرَهُ ، فَادْبَيْتَهُمُ بِالْأَمَانِ فَوَقَعُوا ، فَرَكِبْتُ فَرَسِي حَتَّى جِئْتُهُمْ ، وَوَقَعَ فِي نَفْسِي حِينَ لَقَيْتُ مَا لَقَيْتُ مِنَ الْحَسَنِ عِنْتُمْ ، أَنْ يَسْطَهْرَهُ أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قُلْتُ لَهُ : إِنْ قَوْمَكَ قَدْ جَمَعُوا فِيكَ الدَّبِيَّةَ ، وَأَخْبَرْتَهُمْ أَخْبَارًا مَا يُرِيدُ النَّاسُ بِهَيْمَ ، وَعَرَضْتَ عَلَيْهِمُ الرَّادَّ وَالْمَتَاعَ ، فَلَمْ يَرِزْآبِي وَلَمْ يَسْأَلَانِي ، إِلَّا أَنْ قَالَ : (أَخْضِرْ عَنَّا) . فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَكْتُبَ لِي كِتَابَ أَمْنٍ ، فَأَمَرَ عَامِرَ بْنَ مُهَيَّبَةَ فَكَتَبَ فِي رُفْعِهِ مِنْ أَدِيمٍ ، ثُمَّ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

قال ابن شهاب : فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَقِيَ الزُّبَيْرَ ﷺ فِي رَكْبِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، كَانُوا تِجَارًا قَائِلِينَ مِنَ الشَّامِ ، فَكَسَا الزُّبَيْرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ ثِيَابَ بَيَاضٍ ، وَتَمَجَّعَ الْمُسْلِمُونَ بِالْمَدِينَةِ بِمَخْرَجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ ، فَكَانُوا يَغْدُونَ كُلَّ غَدَاةٍ إِلَى الْحَرَّةِ ، فَيَنْتَظِرُونَهُ حَتَّى يَرُدَّهُمْ حَرَّ الظُّهَيْرَةِ ، فَانْقَلَبُوا يَوْمًا بَعْدَ مَا أَطَالُوا أَنْتِظَارَهُمْ ، فَلَمَّا أَوْزَا إِلَى بَيْتِهِمْ ، أَوْقَى رَجُلٌ مِنْ يَهُودَ عَلَى أَطْمِ مِنْ أَطْمِيهِمْ ، لِأَمْرٍ يَنْظُرُ إِلَيْهِ ، فَهَضَرَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ مَبِيعِينَ يَزُولُ بِهِمُ السَّرَابُ ، فَلَمَّ بِمَلِكِ الْيَهُودِيِّ أَنْ قَالَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ : يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ ، هَذَا جَدُّكُمْ الَّذِي تَنْتَظِرُونَ ، فَتَارَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى السَّلَاحِ ، فَتَلَقَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِظَهْرِ الْحَرَّةِ ، فَمَدَدَلَّ بِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ ، حَتَّى نَزَلَ بِهِمْ فِي بَيْتِي عَمْرُو بْنُ عَوْفٍ ، وَذَلِكَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ مِنْ شَهْرِ رَجَبِ الْأَوَّلِ ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ لِلنَّاسِ ، وَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَائِنًا ، فَطَفِقَ مَنْ جَاءَ مِنَ الْأَنْصَارِ - مِمَّنْ لَمْ يَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يُحِييْ أَبَا بَكْرٍ ، حَتَّى أَصَابَتْ الشَّمْسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى ظَلَّلَ عَلَيْهِ بِرِدَائِهِ ، فَعَرَفَ النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ ، فَلَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي عَمْرُو بْنُ عَوْفٍ بِضَعِّ عَشْرَةِ لَيْلَةٍ ، وَأَسَّسَ الْمَسْجِدَ الَّذِي أُسَّسَ عَلَى التَّقْوَى ، وَصَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ ، فَسَارَ يَمْشِي مَعَهُ النَّاسُ حَتَّى بَرَكْتَ عِنْدَ مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ ، وَهُوَ يُصَلِّي فِيهِ يَوْمَئِذٍ رِجَالٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ،

(لم يبرزآبي) لم يأخذنا مني شيئا ولم يقبض من مالي . (كتاب أمن) موادة . (أديم) هو الجلد المذبوغ .

(أطم) حصن ، وقيل : بناء من حجر كالقصر . (مبيعين) عليهم ثياب بيض . (يزول بهم السراب) هو ما يرى في شدة الحر من بعد كآته ماء ، والمضي : يزول السراب عن النظر بسبب عروضه له ، أو يظهرون فيه تارة ويمضون أخرى . (جدكم) حظكم وصاحب دولكم الذي تتوقنون مجته . (الذي أسس على التقوى) بني من أجل عبادة الله عز وجل الخالصة ، وهو مسجد قباء . (عند مسجد الرسول)

وَكَانَ مَرِيدًا لِلنَّبِيِّ ، لِيَسْتَلِمَ وَسَهْلًا غَلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي حَجَرٍ أَسْعَدَ بَيْنَ زُرَّارَةٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ بَرَكْتَ بِهِ رَاحِلَتُهُ : (هَذَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ الْمَرْءُ) . ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْغَلَامَيْنِ فَسَاوَمَهُمَا بِالْمَرْبِدِ لِيَخْلِفَهُ مَسْجِدًا ، فَقَالَ : لَا ، بَلْ نَبَهُ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ أَنْ يَقْبَلَهُ مِنْهُمَا هَبَةٌ حَتَّى ابْتِاعَهُ مِنْهُمَا ، ثُمَّ بَنَاهُ مَسْجِدًا ، وَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْقُلُ مَعَهُمُ اللَّبَنَ فِي بَنِيَانِهِ وَيَقُولُ ، وَهُوَ يَنْقُلُ اللَّبَنَ : (هَذَا الْجَمَالُ لَا حِمَالُ خَيْرٌ ، هَذَا أَبْرُرُ رَبَّنَا وَأَطْهَرُ . وَيَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنَّ الْأَجْرَ أَجْرُ الْآخِرَةِ ، فَارْحَمْ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ) .

١٥١٨ : عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا :

أَنَّهَا حَمَلَتْ بَعْدَ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَتْ : فَخَرَجْتُ وَأَنَا مُمِيٌّ ، فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَتَزَلْتُ بَقِيَاءَ ، فَوَلَدْتُهُ بَقِيَاءَ . ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَوَضَعْتُهُ فِي حَجْرِهِ ، ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ فَمَضَعَهَا . ثُمَّ نَقَلَ فِي يَدِي . فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ رِبُونُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ حَتَكُهُ بِتَمْرَةٍ ، ثُمَّ دَعَا لَهُ وَبَرَكَ عَلَيْهِ ، وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ فِي الْإِسْلَامِ .

١٥١٩ : عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْفَارِ ، فَرَفَعْتُ رَأْيِي فَإِذَا أَنَا بِأَقْدَامِ الْقَوْمِ ، قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، لَوْ أَنَّ بَعْضَهُمْ طَاطَأَ بَصْرَةَ رَأْيَا ، قَالَ : (أَسَكْتُ يَا أَبَا بَكْرٍ ، أَتَانَا اللَّهُ نَالِيَهُمَا) .

أي في المكان الذي بني عليه فيما بعد مسجد الرسول ﷺ . (مریداً) هو الموضع الذي يجفف فيه النسر . (فساوَمَهُمَا) طلب منهما أن يبيعا المرید ویدکرا لئلا له . (لا حمال خیر) لا ما يحمل من خیر من النسر ونحوه .

١٥١٨ : أخرجه مسلم في الآداب ، باب : استحباب تحنيك المولود عند ولادته .. ، رقم : ٢١٤٦ . (متم) أتممت ملة الحمل الغالب وهي نعة أشبر . (حجره) حفن . (حنكه) مضغ تمر أو نحوها ثم دلكها بحنكه . (برك عليه) دعا له بالبركة ، وهي الزيادة في الخير . (ولد في الإسلام) أي بعد الهجرة في المدينة .

١٥١٩ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة . باب : من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه . رقم : ٢٣٨١ . (طاطأ بصره) أماله إلى تحت . (نالهما) بالعمولة والنصرة .

١٥٢٠ : عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَوَّلُ مَنْ قَدِمَ عَلَيْنَا مُصْعَبُ بْنُ عَمِيرٍ وَأَبْنُ أُمِّ مَكْحُومٍ ، وَكَانَا يُقْرَأَانِ النَّاسَ ، قَدِمَ بِلَالٌ وَسَعْدٌ وَعَمَارُ بْنُ يَاسِرٍ ، ثُمَّ قَدِمَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي عِشْرِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَمَا رَأَيْتُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَرِحُوا بِشَيْءٍ فَرَحَهُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، حَتَّى جَعَلَ الْإِمَاءُ يَقْلُنَ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَمَا قَدِمَ حَتَّى قَرَأْتُ : وَسَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى . فِي سُورَةِ الْمَقْصَلِ .

١٥٢١ : عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (ثَلَاثٌ لِلْمُهَاجِرِ بَعْدَ الصَّدْرِ) .

١٥٢٢ : عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (لَوْ آمَنَ بِي عَشْرَةٌ مِنَ الْيَهُودِ لَأَمَنَ بِي الْيَهُودُ) .

١٥٢٠ : (الإمام) جمع الأمة ، وهي المرأة المملوكة . (فما قدم حتى قرأت ..) أي كان قلوبهم بعد فترة من انتشار الإسلام في المدينة ، تمكن فيها البراء رضي الله عنه من قراءة هذه السور وحفظها . (في سود) من سور أخرى . (المفصل) هو السبع الأخير من القرآن ، وأوله سورة (ق) وهو الصحيح ، وقيل : الحجرات .

١٥٢١ : أخرجه مسلم في الحجج ، باب : جواز الإقامة بمكة للمهاجر .. رقم : ١٣٥٢ .
(ثلاث للمهاجر بعد الصدر) يرخص للمهاجر أن يقيم في مكة ثلاث ليال ، بعد أن يعود من منى ويطوف بالبيت طواف الركن ، وهو المراد بالصدر . وكانت الإقامة في مكة قبل فتحها حراماً على المهاجرين .

١٥٢٢ : أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم . باب : نزل أهل الجنة . رقم : ٢٧٩٣ .
(عشرة من اليهود) من أحبارهم وذعابهم . (لأمن بي اليهود) اتباعاً لهم .

٦٧ - كتاب المغازي

غزوة العشرة

١٥٢٣ : عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قِيلَ لَهُ : كَمْ غَزَا النَّبِيُّ ﷺ مِنْ غَزَوَاتٍ ؟ قَالَ : سِتْعَ عَشْرَةَ ، قِيلَ : كَمْ غَزَوْتَ أَنْتَ مَعَهُ ؟ قَالَ : سِتْعَ عَشْرَةَ ، قُلْتُ : فَأَيُّهُمْ كَانَتْ أُولَى ؟ قَالَ : الْمُشِيرُ أَوْ الْعَسِيرَةُ .

قِصَّةُ غَزْوَةِ بَدْرٍ

١٥٢٤ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : شَهِدْتُ مِنَ الْمَقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَشْهَدًا ، لِأَنَّ أَكُونَ صَاحِبَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا عَدِلَ بِهِ ، أَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَدْعُو عَلَى الْمُشْرِكِينَ ، فَقَالَ : لَا تَقُولُ كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى : أَذْهَبَ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَآيَاتِلَا ، وَلَكِنَّا نَقَاتِلُ عَنْ نَبِيِّنَا وَعَنْ شِئَانِكَ وَبَيْنَ يَدَيْكَ وَخَلْفَكَ . فَرَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ أَشْرَقَ وَجْهَهُ وَسَرَّهُ .

١٥٢٥ : عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : حَدَّثَنِي أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا : أَنَّهُمْ كَانُوا عِدَّةَ أَصْحَابِ طَالُوتَ ، الَّذِينَ جَاوَزُوا مَعَهُ النَّهْرَ ، بِضْعَةَ عَشَرَ وَثَلَاثِينَ . قَالَ الْبَرَاءُ : لَا وَاللَّهِ مَا جَاوَزَ مَعَهُ النَّهْرَ إِلَّا مُؤْمِنٌ .

١٥٢٣ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : بيان عدد عمر النبي ﷺ وزمانه في الجهاد والسير ، باب : عدد غزوات النبي ﷺ ، رقم : ١٢٥٤ .

(العشير ، والعشيرة ، والعسيرة) بمعنى واحد ، اسم موضع ناحية بينع ، والغزوة مشهورة (العشيرة) أكثر من العسيرة ، وكانت في السنة الثانية للهجرة ، ولم يلق فيها رسول الله ﷺ حرباً مع المشركين .

١٥٢٤ : (صاحبه) صاحب ذلك المشهد . (عدل به) من كل شيء يقابل به ويوزن من أمور الدنيا .

١٥٢٥ : (عدة) قدر عددهم . (جاوزوا معه النهر) تملوه . (بضعة) من ثلاثة إلى تسعة .

١٥٢٦ : عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (مَنْ يَنْظُرُ مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ) .
فَاتَّطَلَّقَ ابْنُ سَمُودٍ فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنَا عَمْرَاءَ حَتَّى بَرَدَ . قَالَ : أَأَنْتَ أَبُو جَهْلٍ ؟ قَالَ :
فَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ ، قَالَ : وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ ، أَوْ رَجُلٍ قَتَلَهُ قَوْمُهُ .

١٥٢٧ : عَنْ أَبِي طَلْحَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : إِنْ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ يَوْمَ بَدْرٍ بِأَرْبَعَةٍ
وَعِشْرِينَ رَجُلًا مِنْ صَادِقِي قُرَيْشٍ ، فَذَفَعُوا فِي طَوْيٍ مِنْ أَطْوَاهِ بَدْرٍ حَيْثُ مُخْبِثٌ ، وَكَانَ
إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِالرَّمْصَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ ، فَلَمَّا كَانَ بَدْرَ الْيَوْمِ الثَّلَاثِ أَمَرَ بِرَأْسِهِ فَشَدَّ عَلَيْهَا
رَحْلَهَا ، ثُمَّ مَشَى وَاتَّبَعَهُ أَصْحَابُهُ وَقَالُوا : مَا نَرَى يَنْطَلِقُ إِلَّا لِيَمْنَعُ حَاجَتِهِ ، حَتَّى قَامَ عَلَى شَفَةِ
الرِّكْمِيِّ ، فَجَعَلَ يَنَادِيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ : (يَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ ، وَيَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ ،
أَبَسْرُكُمْ أَنْتُمْ أَطَعْتُمْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، فَأَنَا قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدْنَا رَبَّنَا حَقًّا ، فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ
رَبُّكُمْ حَقًّا) . قَالَ : فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا نَكَلِّمُ مِنْ أَجْسَادٍ لَا أَرْوَاهُ لَهَا ؟ فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعُ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ) .

١٥٢٨ : عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ الرُّزَيْنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَ أَبُوهُ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ ، قَالَ : جَاءَ جَبْرِيلُ
إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : مَا تَعْدُونَ أَهْلَ بَدْرٍ فِيكُمْ ؟ قَالَ : (مِنْ أَفْضَلِ الْمُسْلِمِينَ) . أَوْ كَلِمَةً
نَحْوَهَا ، قَالَ : وَكَذَلِكَ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ .

١٥٢٩ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ بَدْرٍ : (هَذَا جَبْرِيلُ
أَخَذَ بِرَأْسِ قُرَيْبِهِ ، عَلَيْهِ أَدَاةُ الْحَرْبِ) .

١٥٢٦ : (برد) مات . (وهل فوق رجل) فتلكم لي إلا قتل قوم رجلاً منهم . فلا هو فخر لكم ولا هو عار علي .
وهو بهذا يهون على نفسه ما حل به من الهلاك .

١٥٢٧ : أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها . باب : عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه . رقم : ٢٨٧٥ .
(صاديد) جمع صنديد . وهو السيد الشجاع . (طوي) هي البئر التي بيت جدراها بالحجارة .
(خيث) غير طيب . (مخبت) من قوله أخبت . إذا اتخذ أصحاباً خيلاً . أي زاد خيته بإلقاء هؤلاء
المخبيين فيه . (ظهر) غلب . (بالرمصة) التي تكون لدى من غلب ، وهي البقعة الواصفة بغير بناء .
(شفة الركي) طرف البئر . (أنكم أظنتم) أي لو أنكم أظنتم .

١٥٢٨ : (أهل بدر) الذين حضروا غزوة بدر . (نحوها) كقولهم : من خيار المسلمين .

١٥٢٩ : (هنا جبريل ..) الله تعالى ورسوله أعلم بكيفية قتال الملائكة وأدوات حربهم وأفراسهم والحكمة من

١٥٣٠ : عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ :
 قَالَ الزُّبَيْرُ رضي الله عنه : لَقِيتُ يَوْمَ بَدْرٍ عَيْدَةَ بْنَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ وَهُوَ مُدْجِعٌ لَا يَرَى مِنْهُ
 إِلَّا عَيْنَاهُ ، وَهُوَ يَكْنَى أَبَا ذَاتِ الْكُرْشِ ، فَقَالَ أَنَا أَبُو ذَاتِ الْكُرْشِ ، فَحَمَلَتْ عَلَيْهِ بِالْمَعْرَةِ
 فَطَعَنَتْهُ فِي عَيْنِهِ فَمَاتَ . قَالَ هِشَامُ : فَأَخْبِرْتُ : أَنَّ الزُّبَيْرَ قَالَ : لَقَدْ وَصَفْتُ رَجُلِي عَلَيْهِ ،
 ثُمَّ تَمَطَّاتُ ، فَكَانَ الْجَهْدُ أَنْ نَزَعْتُهَا وَقَدْ أَتَتْهُ طَرْفَاهَا . قَالَ عُرْوَةُ : فَسَأَلَهُ يَا هَذَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم
 فَأَعْطَاهُ ، فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَخَذَهَا ، ثُمَّ طَلَبَهَا أَبُو بَكْرٍ فَأَعْطَاهُ ، فَلَمَّا قُبِضَ أَبُو بَكْرٍ
 سَأَلَهَا إِثْمَانُ عُمَرُ فَأَعْطَاهُ يَا هَذَا ، فَلَمَّا قُبِضَ عُمَرُ أَخَذَهَا ، ثُمَّ طَلَبَهَا عُثْمَانُ مِنْهُ فَأَعْطَاهُ يَا هَذَا ،
 فَلَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ وَقَعَتْ عِنْدَ آلِ عَلِيٍّ ، فَطَلَبَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ ، فَكَانَتْ عِنْدَهُ حَتَّى قُتِلَ .

١٥٣١ : عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ مَعْرُودٍ رضي الله عنه قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم غَدَاةَ نَبِيِّ عَلِيٍّ .
 وَجُورِيَّاتٍ يَضْرِبُنَّ بِالْدَفِّ . يَنْدُبُنَّ مَنْ قُتِلَ مِنْ آبَائِنَّ يَوْمَ بَدْرٍ ، حَتَّى قَالَتْ جَارِيَةٌ : وَفِينَا
 نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي غَدِّ . فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : (لَا تَقُولِي هَكَذَا ، وَقُولِي مَا كُنْتِ تَقُولِينَ) .

١٥٣٢ : عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . وَكَانَ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : أَنَّهُ
 قَالَ : (لَا تَدْخُلِ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ) . يُرِيدُ صُورَةَ التَّمَائِيلِ الَّتِي فِيهَا الْأَرْوَاحُ .

قاله ، مع أنهم قادرون على إهلاك الكافرين بجناح واحد من أجنحتهم ، وليس عليا إلا الإيمان
 بما أتانا به الخبر الصادق من كتاب أو سنة ، مما يقبله العقل ويفره المنطق السليم ، المنطلق من الإيمان
 بالله تعالى وقدرته وحكمته .

١٥٣٠ : (مدجج) مغظي بالسلاح فلا يظهر منه شيء . (بالمعزة) هي رمح فصبر عريض النصل . (تمطأت)
 مدت يدي مدا شديداً . (فكان الجهد) الشقة العظيمة في نزعها .

١٥٣١ : (دخل علي) وكان ذلك في ابتداء الأمر ، قيل أن يفرض الحجاب وتثبيت الأحكام . كما علمت .
 (غداة) صبيحة . (بني علي) البناء على المرأة وبها عبارة عن الدخول بها . (جوريات) جمع
 جورية ، تصغير جارية ، وهي بنت الصغيرة . (بندبن) من الندب . وهو ذكر الميت بأحسن أوصافه .
 وهو مما يبيع الشوق إليه واليكاء . (هكذا) أي أي أعلم ، في غد . لأن هذا مما لا يعلمه إلا
 الله عز وجل .

١٥٣٢ : (التماثيل) جمع تمثال . وهو مطلق صورة . (فيها الأرواح) أي صور ذوات الأرواح من إنسان وحيوان

١٥٣٣ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : تَأْتَمَّتْ حَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مِنْ خُتَيْبِ بْنِ خَدَافَةَ السَّهْمِيِّ ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا ، نُوْفِي بِالْمَدِينَةِ ، قَالَ عُمَرُ : فَلَقِيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَفْصَةَ ، فَقُلْتُ : إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ ، قَالَ : سَأَنْظُرُ فِي أَمْرِي ، فَلَيْتُ لِيَالِي ، قَالَ : قَدْ بَدَأَ لِي أَنْ لَا أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هَذَا . قَالَ عُمَرُ : فَلَقِيْتُ أَبَا بَكْرٍ ، فَقُلْتُ : إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ ، فَصَمَّتْ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا ، فَكُنْتُ عَلَيْهِ أَوْجَدُ مِثِّي عَلَى عُثْمَانَ ، فَلَيْتُ لِيَالِي ثُمَّ خَلَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَنْكَحَهَا إِيَّاهُ ، فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ : لَمَلَكْتُ وَجَدْتُ عَلَيَّ حِينَ عَرَضْتَ عَلَيَّ حَفْصَةَ فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ فِيمَا عَرَضْتَ ، إِلَّا أَنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ ذَكَرَهَا ، فَلَمْ أَكُنْ لِأَنْفِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَوْ تَرَكَهَا لَقَلْبَهَا .

١٥٣٤ : عَنْ أَبِي مسعود البَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (الآيَاتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، مَنْ قَرَأَهُمَا فِي لَيْلَةٍ كَفَّتَاهُ) .

١٥٣٥ : بَعَنَ الْمُقَدَّادُ بْنُ عَمْرٍو الْكِنْدِيَّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَكَانَ حَلِيفًا لِيَنِي زُهْرَةَ ، وَكَانَ مِنْ شَهِدِ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيْتُ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ فَأَقْتَلْتَا ، فَضَرَبَ إِحْدَى يَدَيْهِ بِالسَّيْفِ فَطَعَمَهَا ، ثُمَّ لَادَ مِنِّي بِشَجَرَةٍ فَقَالَ : أَسَلَمْتُ لِلَّهِ ، أَقْتَلُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَعْدَ أَنْ قَالَهَا ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (لَا تَقْتُلُهُ) .

فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ قَطَعَ إِحْدَى يَدَيْ ، ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ مَا قَطَعَهَا ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

١٥٣٣ : (تَأْتَمَّتْ) مات عنها زوجها ، والأيم كل من لا زوج لها ، ويطلق أيضاً على من لا زوجة له من الرجال .
 (نوفي بالمدينة) من جراحة أصابه يوم أحد . (لم يرجع إلي شيئاً) فلم يرد علي بقبول أو رفض .
 (أوجدني علي) أشد غيباً لا كان بينهما من مزيد المحبة . فكان غضبه لعدم قوله أشد . (ذكرها)
 أي بما يدل على أنه يرغب في زواجها .

١٥٣٤ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها . باب : فضل فاتحة وخواتم سورة البقرة - رقم : ٨٠٧ .
 (الآيَاتَانِ) هما من قوله تعالى : «أَمَّنَ الرَّسُولُ» إلى آخر السورة . (كفناه) حفظناه من الشر ووقناه من المكروه . وقيل : اغتناه عن قيام الليل . وذلك لما فيهما من معاني الإيمان والإسلام . والالتماء إلى الله عزوجل . والالتماء به والتوكل عليه . وطلب المغفرة والرحمة منه .

١٥٣٥ : أخرجه مسلم في الإيمان . باب : تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله . رقم : ٩٥ .
 (لاذ مني) تحبيل في الفرار مني . واستتر خلف الشجرة واعتصم بها .

(لَا تَقْتُلُهُ ، فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ ، وَإِنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قَالَ) .
 ١٥٣٦ : عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي أُسَارَى بَنِي إِسْرَائِيلَ : لَوْ
 كَانَ الْمُطْعِمُ بْنُ عَبْدِ حَيٍّ ، ثُمَّ كَلِمَتِي فِي هَذِهِ الشَّيْءِ . لَتَرَكْتُهُمْ لَهُ) .

حَدِيثُ بَنِي النَّضِيرِ

١٥٣٧ : عَنْ أَبِي عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : حَارَبَتِ النَّضِيرُ وَقَرِيفَةُ ، فَأَجَلَى
 بَنِي النَّضِيرِ وَأَقْرَأَ قَرِيفَةَ وَمَنْ عَلَيْهِمْ ، حَتَّى حَارَبَتِ قَرِيفَةَ ، فَهَتَّلَ رِجَالَهُمْ ، وَقَسَمَ بِنِسَاءِهِمْ
 وَأَوْلَادِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ ، إِلَّا بَعْضَهُمْ لَجِحُوا بِالنَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَمُوا ، وَأَجَلَى
 يَهُودَ الْمَدِينَةِ كُلَّهُمْ : بَنِي قَيْنَاعَ وَهُمْ رَهْطُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ . وَيَهُودَ بَنِي حَارِثَةَ ، وَكُلَّ يَهُودِ
 الْمَدِينَةِ .

١٥٣٨ : عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : حَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَحْلَ بَنِي النَّضِيرِ
 وَقَطَعَ ، وَهِيَ الْبُورِيَّةُ ، فَتَرَكْتُ : « مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْتَةٍ أَوْ تَرَكْتُمْهَا قَائِمَةً عَلَى أَسْوَلِهَا فَيَأْذَنُوا
 اللَّهُ » .

١٥٣٩ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : أُرْسِلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ عُمَانُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ،
 بِسَأَلِهِ لِيُخْبِرُنِي بِمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ فَكُنْتُ أَنَا أَرْدُهُنَّ ، فَقُلْتُ لَهُنَّ : أَلَا تَتَّقِينَ اللَّهَ ،
 (بِمَنْزِلِكَ) محفون الدم ، يفتل قاتله فصاصاً . (بمزلته) مهدر الدم ، تقتل فصاصاً لقتلك مسلماً .

١٥٣٦ : (المطعم بن عدي) هو الذي سعى في نقض الصحيفة التي علقها قريش على الكعبة . وفيها مقاطعة بني
 هاشم وبني المطلب . لأنهم نصروا النبي ﷺ . (كلمتي) طلب مني وتشفع أن أطلقهم . (النشئ) جمع
 نشئ . وهو ذو الرئحة الكريمة . والمراد هنا النش المعنوي . وهو كفرهم وضلالهم .

١٥٣٧ : أخرجه مسلم في الجهاد والسير . باب إجلاء اليهود من الحجاز . رقم : ١٧٦٦ .
 (حاربت) نقضت العهد وصارت محاربة . (النضير وقريظة) قبيلتان من قبائل اليهود . (من عليهم)
 أطلقهم ولم يأخذ منهم شيئاً . (حتى حاربت) نقضت العهد وأثارت حرباً ضد المسلمين . (بعضهم)
 بعض رجال قريظة . (رهط) جماعة .

١٥٣٨ : أخرجه مسلم في الجهاد والسير ، باب : جواز قطع أشجار الكفار وتحريقها . رقم : ١٧٤٦ .
 (ليتة) شجرة النخيل ، وقيل : مطلق شجرة . (أسوها) جندوها . (فأذن الله) تركها وقطعها
 بمشيئة الله تعالى ، أو المراد : هو الذي أباح لكم ذلك . /الحشر : ٥/ .

١٥٣٩ : أخرجه مسلم في الجهاد والسير ، باب : قول النبي ﷺ لا نورث ما تركنا فهو صدقة ، رقم : ١٧٥٨ .
 (بسأله) تخبرني بما آفاه الله) يطلعني منه أن يعطيني نصيبين مما ترك رسول الله ﷺ كبريات ،
 وهو السنن مما ترك .

أَلَمْ تَعْلَمَنَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ : (لَا نُورَثُ ، مَا تَرَكَتْنَا صَدَقَةٌ - يُرِيدُ بِذَلِكَ نَفْسَهُ - إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي هَذَا الْمَالِ) . فَأَتَتْهُ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى مَا أَخْبَرْتُهُمْ .

قَتَلَ كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ

١٥٤٠ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَصِيِّ اللَّهِ عَمَّا قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ ، فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ) . فَقَامَ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتَحِبُّ أَنْ أَقْتَلَهُ ؟ قَالَ : (نَعَمْ) . قَالَ : فَأَتَدْنُّ لِي أَنْ أَقُولَ شَيْئًا ، قَالَ : (قُلْ) . فَأَتَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ فَقَالَ : إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ سَأَلَنَا صَدَقَةً ، وَإِنَّهُ قَدْ عَنَانَا ، وَإِنِّي قَدْ أَتَيْتُكَ أَسْتَسَلِّفُكَ ، قَالَ : وَأَيْضًا وَأَلَّهُ تَسَلَّمْتُهُ ، قَالَ : إِنَّمَا قَدْ أَتَيْتُهَا ، فَلَا نَحِبُّ أَنْ نَدْعَهُ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى أَيِّ شَيْءٍ يَصِيرُ شَأْنُهُ ، وَقَدْ أَرَدْنَا أَنْ نُسَلِّفَنَا وَسَفَا أَوْ وَسَقَيْنَ . فَقَالَ : نَعَمْ ، أَرْهَوْنِي ، قَالُوا : أَيُّ شَيْءٍ تُرِيدُ ؟

قَالَ : أَرْهَوْنِي بِنِسَاءِكُمْ ، قَالُوا : كَيْفَ نَرْهُوكَ بِنِسَاءِنَا وَأَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ ، قَالَ :

فَأَرْهَوْنِي أَبْنَاءَكُمْ ، قَالُوا : كَيْفَ نَرْهُوكَ أَبْنَاءَنَا ، قَسِبُ أَحَدَهُمْ ، فَيَقَالُ : رَهْنُ بَوَسْتِي أَوْ وَسَقَيْنِ ، هَذَا عَارٌ عَلَيْنَا ، وَلَكِنَّا نَرْهُوكَ الْأُمَّةَ - قَالَ الرَّاوِي : بَعْنِي السَّلَاحَ - فَوَاعِدَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ ، فَجَاءَهُ لَيْلًا وَمَعَهُ أَبُو نَائِلَةَ ، وَهُوَ أَخُو كَعْبِ بْنِ الرُّضَاعَةِ ، فَدَعَاهُمْ إِلَى الْحِضْنِ ، فَزَلَّ إِلَيْهِمْ ، فَقَالَتْ لَهُ أَمْرَأَتُهُ : أَيْنَ تَخْرُجُ هَلِيهِ السَّاعَةَ ؟ قَالَ : إِنَّمَا هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ وَأَخِي أَبُو نَائِلَةَ ، قَالَتْ : أَسْمِعْ صَوْتَنَا كَأَنَّهُ يَقَطُرُ مِنْهُ الدَّمُ ، قَالَ : إِنَّمَا هُوَ أَخِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، وَرَضِيصِي أَبُو نَائِلَةَ ، إِنَّ الْكَرِيمَ لَوْ دُعِيَ إِلَى طَعْنَةٍ لَبَلَّ لِأَجَابٍ . قَالَ : وَيُدْخِلُ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ مَعَهُ رَجُلَيْنِ ، فِي رِوَايَةٍ : أَبُو عَبْسِ بْنِ جَبْرِ وَالْحَارِثُ بْنُ أَوْسٍ وَجَبَادُ بْنُ يَشْرِ . فَقَالَ : إِذَا مَا جَاءَ قَائِلِي قَائِلِي بِشِعْرِهِ فَأَعْتَهُ فَإِذَا رَأَيْتُمُونِي أَسْتَمَكْتُمْ مِنْ رَأْسِهِ فَلُونَكُمْ فَأَضْرِبُوهُ . وَقَالَ مَرَّةً : ثُمَّ أُسْمِكُمْ ، فَزَلَّ إِلَيْهِمْ مُتَوَشِّحًا وَهُوَ يَنْفُخُ مِنْهُ رِيحَ الطَّيِّبِ ، فَقَالَ : مَا رَأَيْتُمْ كَالْيَوْمِ رِيحًا ، أَيُّ أَطْيَبَ ، قَالَ : عِنْدِي أَعْطَرُ بِنِسَاءِ الْعَرَبِ وَأَكْمَلُ الْعَرَبِ . فَقَالَ : أَتَأْذَنُ لِي

١٥٤٠ : أخرجه مسلم في الجهاد والسير . باب : قتل كعب بن الأشرف طاعوت اليهود . رقم ١٨٠١ .

(من لكعب) من يذهب ويتصدى لقتله . (عنانا) أنبينا . (تلك) تصحرون منه . (قائل بشعره)

جاذب به . (متوشحًا) ملتبسًا بشو به وسلاحه . (ينفخ) ينفوح .

أَنْ أَتَمُّ رَأْسِكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَصَمَّ ثُمَّ أَتَمَّ أَصْحَابَهُ ، ثُمَّ قَالَ : أَتَأْذَنُ لِي ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَلَمَّا اسْتَمَكَّنَ مِنْهُ ، قَالَ : دُونَكُمْ ، فَظَلُّوهُ ، ثُمَّ اتَّوَا النَّبِيَّ ﷺ فَخَبَّرُوهُ .

قَتْلُ أَبِي رَافِعٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْحَقِيقِ

وَقَالَ : سَلَامٌ مِنْ أَبِي الْحَقِيقِ .

١٥٤١ : عَنْ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي رَافِعِ الْيَهُودِيِّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكٍ ، وَكَانَ أَبُو رَافِعٍ يُؤْذِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَيُغِيبُ عَلَيْهِ ، وَكَانَ فِي حِصْنٍ لَهُ بِأَرْضِ الْحِجَازِ ، فَلَمَّا دَنَا مِنْهُ ، وَقَدْ غَرَبَتِ الشَّمْسُ ، وَرَاحَ النَّاسُ بِسَرِحِهِمْ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ لِأَصْحَابِهِ : اجْلِسُوا مَكَانَكُمْ ، فَإِنِّي مُنْطَلِقٌ ، وَمُتَلَطِّفٌ لِلْبُؤَابِ ، لَعَلِّي أَنْ أَدْخُلَ ، فَأَقْبَلَ حَتَّى دَنَا مِنَ الْبَابِ ، ثُمَّ تَفَعَّ بِتَوْبِهِ كَأَنَّهُ يَقْضِي حَاجَةً ، وَقَدْ دَخَلَ النَّاسُ ، فَهَتَفَ بِوِ الْبُؤَابِ ، يَا عَبْدَ اللَّهِ : إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ أَنْ تَدْخُلَ فَادْخُلْ ، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُغْلِقَ الْبَابَ ، فَدَخَلْتُ فَكُنْتُ ، فَلَمَّا دَخَلَ النَّاسُ أُغْلِقَ الْبَابَ ، ثُمَّ عَلِقَ الْأَغْلِيقَ عَلَى وَرِيدٍ ، قَالَ : فَصَعْتُ إِلَى الْأَقَالِيدِ فَأَخَذْتُهَا ، فَصَنَعْتُ الْبَابَ ، وَكَانَ أَبُو رَافِعٍ يُسَمِّرُ عِنْدَهُ ، وَكَانَ فِي عِلَالِي لَهُ ، فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْهُ أَهْلُ سَمَرِهِ صَعِدْتُ إِلَيْهِ ، فَجَعَلْتُ كُلَّمَا فَتَحَتْ بَابًا أَغْلَقْتُ عَلَى مَنْ دَاخِلٍ ، قُلْتُ : إِنْ الْقَوْمَ نَذِرُوا بِي لَمْ يَخْلُصُوا إِلَيَّ حَتَّى أَقْتُلَهُ . فَاتَّيَبْتُ إِلَيْهِ ، فَأِذَا هُوَ فِي بَيْتٍ مُظْلِمٍ وَسَطَ عِيَالِهِ ، لَا أُدْرِي أَيْنَ هُوَ مِنَ الْبَيْتِ ، فَقُلْتُ : يَا أَبَا رَافِعٍ ، قَالَ : مَنْ هَذَا ؟ فَأَهْوَيْتُ نَحْوَ الصَّوْتِ فَأَضْرَبُهُ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ وَأَنَا دَيْهَشٌ ، فَمَا أَغْنَيْتُ شَيْئًا ، وَصَاحَ ، فَخَرَجْتُ مِنَ الْبَيْتِ ، فَأَمَكْتُ غَيْرَ نَعِيدٍ ، ثُمَّ دَخَلْتُ إِلَيْهِ ، فَقُلْتُ : مَا هَذَا الصَّوْتُ يَا أَبَا رَافِعٍ ؟ فَقَالَ : لِأَمْكِ الْوَيْلُ ، إِنْ رَجُلًا فِي الْبَيْتِ ضَرَبْتَنِي قَبْلَ السَّيْفِ ، قَالَ : فَأَضْرِبُهُ

١٥٤١ : (راح الناس بسرحتهم) رجعوا بمواشيهم التي ترمى . (تفجع) جمعه كالقناع ، فتعطى بئوه ليخفي شخصه حتى لا يعرف . (فهتف) فنادى . (عبد الله) لم يرد اسمه لأنه لم يعرفه . وإنما أراد المعنى الحقيقي وهو أنه عبد لله تعالى . (فكمنت) اختبأت . (الأغاليق) المفاتيح ، جمع علق وهو ما يطلق به الباب . (وند) خشية تجعل في الحائط ويبقى قسم منها بارزاً ليلق عليه المفاتيح ونحوها . (الأقاليد) المفاتيح . (يسمر عنده) يتحدثون عنده بعد المشاء . (علالى) جمع غلية ، وهي الفرقة . (نفروا بي) علموا ، من الإنذار ، وهو الإعلام بالشيء الذي يحذر منه . (لم يخلصوا) لم يصلوا . (فما أغنيت شيئاً) أي

صَرَبَهُ أُمَّتَهُ وَلَمْ أَقْلَهُ ، ثُمَّ وَضَعْتُ ظِبَّةَ السَّيْرِ فِي بَطْنِهِ حَتَّى أَخَذَ فِي ظَهْرِهِ ، فَعَرَفْتُ أَنِّي قَتَلْتُهُ ، فَجَعَلْتُ أَقْبَحَ الْأَبْوَابِ بَابًا بَابًا ، حَتَّى اتَّيَبْتُ إِلَى دَرَجَةِ لَهُ ، فَوَضَعْتُ رِجْلِي ، وَأَنَا أَرَى أَنِّي قَدِ اتَّيَبْتُ إِلَى الْأَرْضِ ، فَوَقَعْتُ فِي لَيْلَةٍ مُقْبِرَةٍ ، فَأَتَكَّرْتُ سَاعِي فَمَصَّيْتُا بِعِمَامَةٍ ، ثُمَّ انْطَلَقْتُ حَتَّى جَلَسْتُ عَلَى الْبَابِ ، فَقُلْتُ : لَا أَخْرُجُ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَعْلَمَ : أَقَتَلْتُهُ ؟ فَلَمَّا صَاحَ الْدَبْكُ قَامَ النَّاسِي عَلَى السُّورِ ، فَقَالَ : أَنُمِّي أَبَا رَافِعٍ تَاجِرَ أَهْلِ الْحِجَازِ ، فَأَنْطَلَقْتُ إِلَى أَصْحَابِي ، فَقُلْتُ النَّجَاءَ ، فَقَدْ قَتَلَ اللَّهُ أَبَا رَافِعٍ ، فَأَتَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَحَدَّثْتُهُ ، فَقَالَ : (أَبْطُ رِجْلَكَ) . بَسَطْتُ رِجْلِي فَمَسَحَهَا ، فَكَأَنِّي لَمْ أَشْكِيهَا قَطُّ .

غزوة أحد

١٥٤٢ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ : أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ ، فَأَيُّنَ أَنَا ؟ قَالَ : (فِي الْجَنَّةِ) . فَأَلْقَى نَمْرَاتٍ فِي يَدَيْهِ ، ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ .

١٥٤٣ : عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ وَمَعَهُ رَجُلَانِ يُغَايِلَانِ عَنْهُ ، عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بَيْضٌ ، كَأَشَدَّ الْبَيْتَالِ ، مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلَ وَلَا بَعْدَ .

١٥٤٤ : وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : تَنَلَّ لِي النَّبِيُّ ﷺ كِنَانَتَهُ يَوْمَ أُحُدٍ ، فَقَالَ : (أَرَأِمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي) .

لم أقتله ، فلم أفعل ما يجدي . (أنتخته) بالفت في جراحته . (ظبة) حرف حد السيف . (صاح الدبك) أي كان وجه الصبح . (النجاء) أسرعوا وانجوا بأنفسكم . (فكأنها لم أشكها) لم أشعر بألم منها وكأنها لم تصب بشيء .

١٥٤٢ : أخرجه مسلم في الإمامة . باب : ثبوت الحجة لشهيد ، رقم : ١٨٩٩ .
(رجل) قيل : هو عمير بن الحمام رضي الله عنه ، والظاهر أنه غيره ، لأن قصته كانت في بدر .

١٥٤٣ : أخرجه مسلم في الفضائل . باب : في قتال جبريل وميكائيل عن النبي ﷺ ، رقم : ٢٣٠٦ .
(رجلان) يعني جبريل وميكائيل عليهما السلام . كما هو عند مسلم .

١٥٤٤ : (نل .. كنانته) استخرج لي ما فيها من سهام لأرمي بها المشركين .

١٥٤٥ : عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : شَجَّ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ ، فَقَالَ : (كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ) . فَتَرَكْتُ : أَلَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ؟ .

١٥٤٦ : عَنْ أَبِي عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ مِنَ الرُّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِنَ الْفَجْرِ يَقُولُ : (اللَّهُمَّ الْعَنِ فُلَانًا وَفُلَانًا وَفُلَانًا) . بَعْدَ مَا يَقُولُ : (سَمِعَ اللَّهُ لِيْنَ حَمِيدَهُ ، رَبَّنَا وَكَأَنَّكَ الْحَمْدُ) . فَأَنْزَلَ اللَّهُ : أَلَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ - إِلَى قَوْلِهِ - فَأَنْهَمُ ظَالِمُونَ .

قَتْلُ حَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

١٥٤٧ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ الْخَيْسَارِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى : أَنَّهُ قَالَ لَوْ خَشِيَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَلَا تُحِبُّرْنَا بِقَتْلِ حَمْرَةَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِنْ حَمْرَةَ قَتَلَ طُعَيْمَةَ بِنْتُ عَدِيٍّ بْنِ الْخَيْسَارِ بَدْرًا ، فَقَالَ لِي مَوْلَايَ حَبِيبُ بْنُ مُطْعَمٍ : إِنْ قَتَلْتَ حَمْرَةَ بِعَمِّي فَأَنْتَ حَرٌّ ، قَالَ : فَلَمَّا أُنْخِرَ النَّاسُ عَامَ عَيْتَانَ ، وَعَيْتَانَ جَبَلٌ بِحِجَالِ أُحُدٍ ، بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ وَاِدٍ ، خَرَجْتُ مَعَ النَّاسِ إِلَى الْقِتَالِ ، فَلَمَّا أُنْصِطَفُوا لِلْقِتَالِ ، خَرَجَ سِبَاعٌ فَقَالَ : هَلْ مِنْ مَبَارِزٍ ، قَالَ : فَخَرَجَ إِلَيْهِ حَمْرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، فَقَالَ : يَا سِبَاعُ ، يَا أَبْنَ أُمَّ أُنْمَارٍ مَقْطَعَةَ الْبَطْوَرِ ، أُنْتَادُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﷺ ؟ قَالَ : ثُمَّ شَدَّ عَلَيْهِ ، فَكَانَ كَأَمْسِ الذَّاهِبِ ، قَالَ وَكَمَنْتُ لِحَمْرَةَ تَحْتَ صَخْرَةٍ ، فَلَمَّا دَنَا مِنِّي رَمَيْتُهُ بِحَرْبِي ، فَأَصْعَمَهَا فِي ثَنِيَّتِهِ حَتَّى خَرَجَتْ مِنْ بَيْنِ وَرِكَيِّ ، قَالَ : فَكَانَ ذَلِكَ الْعَهْدَ بِهِ ، فَلَمَّا

١٥٤٥ : أخرجه مسلم في الجهاد والسير ، باب : غزوة أحد . رقم : ١٧٩١ .

(يفلح) من الفلاح وهو الفوز بالبيعة من الخير . (شجوا) من الشج ، وهو الجرح في الرأس أو

الوجه . (ليس لك من الأمر شيء) ليس إليك من إصلاحهم ولا من عقابهم شيء .

١٥٤٦ : (إلى قوله) وتنتها : أو يُرَبِّبُ عَلَيْهِمْ أو يُعَدِّبُهُمْ فَأَنْهَمُ ظَالِمُونَ . والمعنى : ليس الحكم في العباد راجعاً إليك إنما هو لله عز وجل ، فإن شاء تاب عليهم وهذا من فضله ، وإن شاء عقابهم فهم مستحقون لذلك ، وأنت تنفذ فيهم ما أمرك الله تعالى به .

١٥٤٧ : (بحيال أحد) من ناحيته . (سباع) بن عبد العزى الخزاعي . (مقطعة البطور) جمع بطور وهو قطعة لحم بين شفري فرج المرأة - أي حربي فرجها - تكون طويلة لدى الأثني في البلدان الحارة تقطع . ويعني : أن أمه كانت تحتن النساء في مكة ، والعرب تقول ذلك في معرض الدم والشتم . (أنجاد الله) تعانده وتعاديه . (كأمس الذهاب) كناية عن قتله في الحال وإعدامه له . (كنت) اختصت . (ثنته) عانته ،

رَجَعَ النَّاسُ رَجَعَتْ مَعَهُمْ ، فَأَقَمْتُ بِمَكَّةَ حَتَّى فَتَانِيَا الْإِسْلَامَ ، ثُمَّ خَرَجْتُ إِلَى الطَّائِفِ ، فَأَرْسَلُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَسُولًا ، فَقِيلَ لِي : إِنَّهُ لَا يَبِيعُ الرَّسُلَ ، قَالَ : فَخَرَجْتُ مَعَهُمْ حَتَّى قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا رَأَى قَالَ : (أَنْتَ وَحِشِي) . قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : (أَنْتَ قَتَلْتَ حَمْرَةَ) . قُلْتُ : قَدْ كَانَ مِنَ الْأَمْرِ مَا بَلَغَكَ ، قَالَ : (فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُنَيِّبَ وَجْهَكَ عَنِّي) . قَالَ : فَخَرَجْتُ ، فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجَ مُسْلِمَةَ الْكَذَّابُ ، قُلْتُ : لِأَخْرَجَنِي إِلَى مُسْلِمَةَ ، لَعَلَّ أَقْتَلُهُ فَأَكْفَأُنِي بِهِ حَمْرَةَ ، قَالَ : فَخَرَجْتُ مَعَ النَّاسِ ، فَكَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ ، قَالَ : فَأَذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي ثَلَاثَةِ جِدَارٍ ، كَأَنَّهُ جَمَلٌ أَوْرَقٌ ، نَائِرُ الرَّأْسِ ، قَالَ : فَرَمَيْتُهُ بِحَرَبِي ، فَأَضَعَهَا بَيْنَ ثَدْيَيْهِ حَتَّى خَرَجَتْ مِنْ بَيْنِ كَتِفَيْهِ ، قَالَ : وَوَتِبَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَضْرَبَهُ بِالسِّيفِ عَلَى هَامَتِهِ .

١٥٤٨ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَشَدُّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ فَعَلُوا بِنَبِيِّهِ - يُشِيرُ إِلَى رَبَاعِيَتِهِ - أَشَدُّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى رَجُلٍ يَقْتُلُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) .

١٥٤٩ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : لَمَّا أَصَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا أَصَابَ يَوْمَ أُحُدٍ ، وَأَنْصَرَفَ عَنْهُ الْمُشْرِكُونَ ، خَافَ أَنْ يَرْجِعُوا ، قَالَ : (مَنْ يَذْهَبُ فِي إِرْهِمٍ) . فَاتَّقَدَبَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ رَجُلًا ، قَالَ : كَانَ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَالزُّبَيْرُ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا .

وقيل : ما بين السرة والعاة . (لا يبيع الرسل) لا يعيهم بأذى ولا ينالهم منه إزعاج . (فأكاف . به حمزة) أسأوى يقتله قتل حمزة ، رضي الله عنه ، وأكثر تلك بهذه . (ثلثة جدار) خال وتصدع فيه . (أورق) لونه مثل الرماد من غبار الحرب . (نائر الرأس) شعر رأسه منتشر . (رجل) هو عبد الله بن زيد بن عاصم المازني ابن نسيبة بنت كعب ، رضي الله عنهم ، وقيل غيره .

١٥٤٨ : أخرجه مسلم في الجهاد والسير ، باب : اشتداد غضب الله على من قتل رسول الله ﷺ ، رقم : ١٧٩٣ . (اشتد غضب الله) انتقامه وعقابه لمن قتل هذا الذنب المتناهي في السوء . (رباعيته) السن التي تلي الثانية من كل جانب ، والثانية إحدى السنين في مقدمة الأسنان .

١٥٤٩ : (إرهم) خلفهم وعقبهم . (فاتقده) من قولهم نديه لأمر فاتقده . أي دعاه فأجاب .

غزوة الخندق ، وهي الأحزاب

١٥٥٠ : عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : إِنَّا يَوْمَ الْخَنْدَقِ نَحْفِرُ ، فَمَرَضَتْ كُذْبَةُ شَدِيدَةً ، فَجَاؤُوا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا : هَذِهِ كُذْبَةٌ عَرَضَتْ فِي الْخَنْدَقِ ، فَقَالَ : (أَنَا نَازِلٌ) . ثُمَّ قَامَ وَبَطْنُهُ مَعْصُوبٌ بِحِجْرٍ ، وَلَيْسَتْ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ لَا نَذُوقُ ذَوْاقًا ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَعُولَ فَضَرَبَ فِي الْكُذْبَةِ ، فَقَادَ كَيْبًا أَهَيْلَ .

١٥٥١ : عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ : (نَغْرُوهُمْ وَلَا يَغْرُونَا) .

١٥٥٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ : (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ ، أَعْرَجْتُهُ ، وَنَصَرَ عَيْبَهُ ، وَعَلَبَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ ، فَلَا شَيْءَ بَعْدَهُ) .

١٥٥٣ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : نَزَلَ أَهْلُ قُرَيْظَةَ عَلَى حُكْمٍ سَعِيدٍ بْنِ مَعَاذٍ ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى سَعْدِ قَاتِي عَلَى حِمَارٍ ، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الْمَسْجِدِ قَالَ لِأَنْصَارٍ : (قُومُوا إِلَى سَيْدِكُمْ ، أَوْ خَيْرِكُمْ) . فَقَالَ : (هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكُمْ) . فَقَالَ : تَقْتُلُ مَقَاتِلَهُمْ ، وَتَسِي ذَرَارِيَهُمْ ، قَالَ : (فَقَضَيْتَ بِحُكْمِ اللَّهِ . وَرَبِّمَا قَالَ : بِحُكْمِ الْمَلِكِ) .

١٥٥٠ : (كذبة) قطعة صلبة من الأرض لا يؤثر فيها المعول . (معصوب) مربوط من شدة الجوع . (كيبًا) فتحت حتى صارت كالرمل . (أهيل) ينهال ، فيساقط من جوانبه ويسيل من لينة .

١٥٥١ : (نغروهم ولا يغرونا) أي نحن الذين نقوم بغزو قريش بعد هذا اليوم ، وهي لا تقوم بغزونا . وهذا ما وقع ، إذ سار إليهم رسول الله ﷺ وضع مكة .

١٥٥٢ : أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة ، باب : التوعد من شر ما عمل ، رقم : ٢٧٢٤ . (جده) المؤمن . (عبه) محملاً ﷺ . (الأحزاب) قريشا ومن ناصرها من القبائل . (فلا شيء بعده) كل شيء يفتى وهو الباقي سبحانه وتعالى .

١٥٥٣ : أخرجه مسلم في الجهاد والسير ، باب : جواز قتال من نقض العهد ، رقم : ١٧٦٨ . (نزولوا على حكمك) رضوا أن تحكم فيهم . (المقاتلة) البالغين الذين من شأنهم أن يقاتلوا . (تسي الذرية) يؤخذ النساء والصبيان سبيًا ، فيجعلون أرقاء وبيوعون على الغائمين المسلمين . (بحكم الملك) بالحكم الذي يريد الله تعالى .

غَزْوَةُ ذَاتِ الرَّقَاعِ

١٥٥٤ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ فِي الْخَوْفِ فِي غَزْوَةِ السَّابِغَةِ ، غَزْوَةِ ذَاتِ الرَّقَاعِ .

١٥٥٥ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ وَنَحْنُ سِتَةٌ نَفَرٌ ، بَيْنَنَا بَعِيرٌ نَعْتَقِيهِ ، فَتَقَيْتُ أَفْدَامَنَا ، وَتَقَيْتُ قَدَمَايَ وَسَقَعْتُ أَظْفَارِي ، وَكُنَّا نَلْفُ عَلَى أَرْجُلِنَا الْخَرْقَ ، فَسَمِيتُ غَزْوَةَ ذَاتِ الرَّقَاعِ ، لِمَا كُنَّا نَعْصِبُ مِنَ الْخَرْقِ عَلَى أَرْجُلِنَا .

١٥٥٦ : عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَسَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَكَانَ شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَوْمَ ذَاتِ الرَّقَاعِ صَلَّى صَلَاةَ الْخَوْفِ : أَنَّ طَائِفَةً صَفَّتْ مَعَهُ وَطَائِفَةٌ وَجَاهَ الْعُدُو ، فَصَلَّى بِأَبِي مَعَهُ رُكْعَةً ، ثُمَّ بَتَّ قَائِمًا ، وَأَتَمُّوا لِأَنْفُسِهِمْ ثُمَّ أَنْصَرَفُوا ، فَصَفُّوا وَجَاهَ الْعُدُو ، وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى فَصَلَّى بِهِمُ الرُّكْعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ مِنْ صَلَاتِهِ ثُمَّ بَتَّ جَالِسًا ، وَأَتَمُّوا لِأَنْفُسِهِمْ ، ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمْ .

١٥٥٧ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَيْتَ تَمِجْدٍ ، فَلَمَّا قَلَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَلَّ مَعَهُ ، فَأَذْرَكَهُمُ الْقَائِلَةُ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِصَاءِ ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْعِصَاءِ يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ ، وَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ شَجَرَةٍ فَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ . قَالَ جَابِرٌ : فَبَيْنَمَا نَوْمَةٌ ، ثُمَّ إِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُونَا فَبَجْتَاهُ ، فَأَذَا عِنْدَهُ أُعْرَابِيٌّ جَالِسٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ

١٥٥٤ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : صلاة الخوف ، رقم : ٨٤٣ .

(في الخوف) في حالة الخوف - فصل صلاة الخوف .

١٥٥٥ : أخرجه مسلم في الجهاد والسير - باب : غزوة ذات الرقاع - رقم : ١٨١٦ .

(نفر) ما دون المشرة من الرجال - وتطلق على الواحد منهم . (نعتقه) تركه بالثأب . (فتقت) تشفت . (نعصب) تلف ونشد .

١٥٥٦ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : صلاة الخوف ، رقم : ٨٤٧ .

(وجه) مواجههم ومحاذيهم .

١٥٥٧ : (بیت تمجد) ناحيتها ، وهي ما بين الحجاز إلى الشام ، ومنها المدينة والطائف . (فضل) رجع . (القائلة)

النوم وقت الظهيرة . (العصاء) شجر عظيم له شوك . (سرة) شجرة . (أعرابي) هو غوث بن الحارث .

(اخترط) سل .

سَنِي وَأَنَا نَائِمٌ ، فَاسْتَيْقَظْتُ وَهَوِيَ فِي يَدِي صَلَاتِي ، فَقَالَ لِي : مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي ؟ قُلْتُ : اللَّهُ ، فَمَا هُوَ ذَا جَالِسٍ . ثُمَّ لَمْ يُعَاقِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

غَزْوَةُ بَنِي الْمُصَلِّقِ ، وَهِيَ غَزْوَةُ الْمُرَيْجِ

١٥٥٨ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُصَلِّقِ ، فَأَصَبْنَا سَيِّئًا مِنْ سَهْمِ الْعَرَبِ ، فَاشْتَدَّتْ عَلَيْنَا الْعُرْبَةُ وَأَحْيَيْنَا الْعُرْلَ ، فَأَرَدْنَا أَنْ نَعْرَلَ ، وَقُلْنَا نَعْرَلُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا قَبْلَ أَنْ نَسْأَلَهُ ، فَسَأَلَنَاهُ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : (مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا ، مَا مِنْ نَسَمَةٍ كَانَتْهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا وَهِيَ كَانَتْهُ) .

غَزْوَةُ أَنْمَارٍ

١٥٥٩ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي غَزْوَةِ أَنْمَارٍ ، يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ ، مُتَوَجِّهًا قِبَلَ الْمَشْرِقِ ، مُتَطَوِّعًا .

(صلتا) مصلتا ، بارداً ومستوتياً .

(المريج) اسم موضع كان يوجد فيه ماء .

١٥٥٨ : أخرجه مسلم في الحجاج ، باب : حكم العزل . رقم : ١٤٣٨ .

(سيئاً) وهن النساء اللواتي أخذن أسرى من العدو ، وضرب عليهم إمام المسلمين الرق ، ووزعهم على الغاميين . (العزل) فعزل الذكر عن الفرج وقت الإنزال حتى لا ينزل فيه المني . دفعاً لحصول الولد المانع من بيع الأمهات . (أن لا تفعلوا) لا ضرر عليكم في تركه . والعزل جائز بشروطه . ولعل من أهمها : أن لا يكون الباعث عليه الفرار من المسؤولية وعناء التربية وخوف العقوبة . لأن هذا يتعارض مع روح الدين الإسلامي القائل : « وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِبْلَاقٍ نَحْنُ أَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ هـ / الإسراء : ٣١ / . (إبلاق) فقر . ويؤكد هذا ما جاء في الحديث : من أن ما قدره الله تعالى كائن لا محالة . ويدخل في معنى العزل استعمار موانع الحمل ، وهي بادرة ذات خطر كبير إذا اتسعت وانتشرت في العالم الإسلامي . لأن نتائجها تقليل النسل . وضعف الأمة واضمحلالها أمام أعداء الأمة المتكاثرة في أعدادها . وأخطر من ذلك دعوة تحديد النسل التي لا تمدو أن تكون فكرة هدامة في شكلها ومضمونها . تهدف إلى القضاء على الأمة من أسير السل . (نسمة) كل ذات روح .

١٥٥٩ : (راجلته) المركب من الإبل ، ذكرها كان أم أنثى .

غَزْوَةُ الْحُدَيْبِيَّةِ

وَقَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى : «لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ» / الفتح : ١٨ / .

١٥٦٠ : عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

تَمَلُّونَ أَنْتُمْ الْفَتْحَ فَفَتَحَ مَكَّةَ ، وَقَدْ كَانَ فَتْحُ مَكَّةَ فَتْحًا ، وَنَحْنُ نَعُدُّ الْفَتْحَ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ ، كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعِ عَشْرَةَ مِائَةً ، وَالْحُدَيْبِيَّةَ بَيْتٌ ، فَتَرَحَّانَاهَا فَلَمْ نَتْرُكْ فِيهَا قَطْرَةً ، قَبَّلَعَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَنَابَاهَا ، فَجَلَسَ عَلَى شَفِيرِهَا ، ثُمَّ دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ مَاءٍ فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ مَضَّصَ وَدَعَا ثُمَّ صَبَّهُ فِيهَا ، فَتَرَكْنَاهَا غَيْرَ بَعِيدٍ ، ثُمَّ إِنَّا أُصْدِرْنَا مَا شِئْنَا نَحْنُ وَرِكَابَاتِنَا .

١٥٦١ : عَنِ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ : (أَنْتُمْ

خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ) . وَكُنَّا أَلْفًا وَأَرْبَعِمِائَةٍ ، وَلَوْ كُنْتُ أَبْصِرُ الْيَوْمَ لِأَرْضِيكُمْ مَكَانَ الشَّجَرَةِ .

١٥٦٢ : عَنِ سُؤَيْدِ بْنِ السُّعْمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ : كَانَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ أَتَوْا بِسَوِيقٍ ، فَلَاكُوهُ .

(لقد رضي ..) نزلت في قصة الحديبية فيمن بايع رسول الله ﷺ على الموت حين دعاهم إلى ذلك ، وقد أشجع أن أهل مكة قتلوا عثمان رضي الله عنه ، الذي أرسله رسول الله ﷺ لفاوضهم في دخول مكة .

١٥٦٠ : (بيعة الرضوان) سميت ببيعة الرضوان لقوله تعالى فيها : «لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ» / الفتح : ١٨ / . وعدوها هي الفتح العظيم لأنها كانت مقدمة لفتح مكة ، بل كانت سبباً لانتشار الإسلام ودخول القبائل فيه ، إذ آمنوا من قريش ، وتفرغ النبي ﷺ لدعوتهم . كما كانت البيعة سبباً لرضوان الله عز وجل . (فترحانها) أخذنا ماءها شيئاً فشيئاً . (فتركناها غير بعيد) تركناها مدة من الزمن قليلة . (أصدرتنا) أخرجت لنا وأوجعت ماء عوضاً عن الذي نزع منها . (ما شئنا) القدر الذي نزع ونزبه لشرب وغيره . (ركابنا) هي الإبل التي يسار عليها ونحوها .

١٥٦١ : أخرجه مسلم في الإمارة ، باب : استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال - رقم : ١٨٥٦ .

١٥٦٢ : (فلاكوه) من اللوك ، وهو وضع الشيء وإدارته في الفم .

١٥٦٣ : عَنْ هُرَيْرِ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسِيرُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ، وَهَمُرُ بَعْضِهِمْ يَسِيرُ مَعَهُ لَيْلًا ، فَسَأَلَهُ هُرَيْرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنْ شَيْءٍ فَلَمْ يُجِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ ، فَقَالَ هُرَيْرُ بْنُ الْخَطَّابِ : نَكَرْتُكَ أُمَّكَ يَا هُمُرُ ، تَزُرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كُلُّ ذَلِكَ لَا يُجِيبُكَ ، قَالَ هُمُرُ : فَحَرَمْتُ بَيْعِي ثُمَّ تَقَدَّمْتُ أَمَامَ الْمُسْلِمِينَ ، وَخَشِيتُ أَنْ يَنْزَلَ فِي قُرْآنٍ ، فَمَا تَبَيَّنْتُ أَنْ تَهْتَفَ صَارِيحًا بِصُرْحِي ، قَالَ : قُلْتُ : لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ قَدْ نَزَلَ فِي قُرْآنٍ ، وَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : (لَقَدْ أَنْزَلْتُ عَلَى اللَّيْلَةِ سُورَةً ، لَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ . ثُمَّ قَرَأَ : وَإِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا) .

١٥٦٤ : عَنِ الْمُسَوِّبِ بْنِ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي بَعْضِ عَشْرَةِ يَأْتِيهِ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَلَمَّا أَلَى ذَا الْحَلِيفَةِ ، قَلَّدَ الْهَدْيَ وَأَشْرَعَهُ وَأَحْرَمَ مِنْهَا بِعُمَرَةَ ، وَبَعَثَ مَيْتَا لَهُ مِنْ خَزَاعَةَ ، وَسَارَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى كَانَ بِبَدِيرِ الْأَشْطَلِطِ أَنَاهُ عَيْتُهُ ، قَالَ : إِنْ قُرَيْشًا جَمَعُوا لَكَ جُمُوعًا ، وَقَدْ جَمَعُوا لَكَ الْأَحْيَائِشَ ، وَهُمْ مَقَاتِلُوكَ ، وَصَادُوكَ عَنِ الْبَيْتِ ، وَمَانِعُوكَ . فَقَالَ : (أَشِيرُوا إِلَيَّ يَا النَّاسُ عَلَيَّ ، أُرْوُونَ أَنْ أُبِيلَ إِلَى عِيَالِهِمْ وَدَرَارِي هَوْلَاءِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَصُدُّونَا عَنِ الْبَيْتِ ، فَإِنْ يَأْتُونَا كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ قَطَعَ عَيْنًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، وَإِلَّا تَرَكَتَهُمْ مَحْرُوبِينَ) . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، خَرَجْتَ عَائِدًا لِهَذَا الْبَيْتِ ، لَا تُرِيدُ قَتْلَ أَحَدٍ ، وَلَا حَرْبَ أَحَدٍ ، فَتَوَجَّهْ لَهُ ، فَمَنْ صَدَّنَا عَنْهُ قَاتَلْنَاهُ . قَالَ : (أَمْضُوا عَلَى أَسْمِ اللَّهِ) .

١٥٦٣ : (نكرتك أمك) فقدتك ، وهي كلمة تقولها العرب للفرج ، ولا تقصد معناها . (تزرت) أُلحمت وضيقت عليه حتى أخرجته . وفي رواية (تزرت) بتخفيف الزاي . (قرآن) يلومني على ما فعلت . (نشبت) لبث ، وحقيقة معناه : أنه لم يتلق بشيء غيره ولا اشتغل بسواه . (بصرخ لي) يتأفني . (سورة) هي سورة الفتح . (فتحنا لك) هيأنا لك ظفرًا ظاهرًا .

١٥٦٤ : (عينا) جاسوسًا ، واسمه بصر بن سفيان رضي الله عنه . (بغير الأشطاط) موضع قريب من الحديبية ، ربما اجتمع فيه الماء أحيانًا ، والبدير مجتمع الماء . (الأحيايش) هم الجماعة من الناس ليسوا من قبيلة واحدة . (أبيل إلى عيالمهم) هوكتابة عن الهجوم عليهم وقتالهم ، وأصل الميل الزوال عن الاستواء ، والعيال أهل بيت الرجل الذي يفتن عليهم . (فرلوي) جمع ذرية ، وهي نسل الإنسان . (فإن يأتونا) أي إن خرجوا لقتالنا . (قطع عينا) أي كنا كمن لم يبحث جاسوسًا وواجههم بالقتال ، وقيل : (قطع عينا) أي أهلك جماعة من أهل الكفر فتضعف قوتهم . (محروبين) مسلوبين منورين .

١٥٦٥ : عَنْ نَافِعٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ :

إِنَّ النَّاسَ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَسْلَمَ قَبْلَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ ، وَلَكِنْ عُمَرُ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ أَرْسَلَ عَبْدَ اللَّهِ إِلَى فَرَسٍ لَهُ عِنْدَ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، بَأْتِي بِهِ لِيُعَاتِلَ عَلَيَّ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَايِعُ عِنْدَ الشَّجَرَةِ ، وَعُمَرُ لَا يَبْذُرِي بِذَلِكَ ، فَبَايَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى الْفَرَسِ ، فَجَاءَهُ بِهِ إِلَى عُمَرَ ، وَعُمَرُ يَسْتَلِمُ لِلْفِتَالِ ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُبَايِعُ تَحْتَ الشَّجَرَةِ ، قَالَ : فَأَنْطَلِقَ ، فَذَهَبَ مَعَهُ حَتَّى بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَبِهِ الْيَبِي يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَسْلَمَ قَبْلَ عُمَرَ .

١٥٦٦ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، حِينَ أُعْتِمِرَ ، فَطَافَ طَافَتَا مَعَهُ وَصَلَّ فَصَلَّيْنَا مَعَهُ ، وَسَمِعَ بَيْنَ الصَّمَا وَالْمَرْوَةِ ، فَكُنَّا نَسْتَرُهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ لَا يَبْصِيهِ أَحَدٌ بِشَيْءٍ .

غَزْوَةُ ذَاتِ الْقَرَدِ

١٥٦٧ : عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَحْوَجِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

خَرَجْتُ قَبْلَ أَنْ يُؤَدَّنَ بِالْأُولَى ، وَكَانَتْ لِقَاحُ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - تَرْغِي بِيذِي قَرَدٍ ، قَالَ : فَلَقِيَنِي غُلَامٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَقَالَ : أُخِذْتُ لِقَاحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قُلْتُ : مَنْ أَخَذَهَا ؟ قَالَ غَطَفَانُ ، قَالَ : فَصَرَخْتُ ثَلَاثَ صَرَخَاتٍ : يَا صَبَاحَاهُ ، قَالَ : فَأَسْمَعْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْ الْمَدِينَةِ ، ثُمَّ أَنْدَقْتُ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أَدْرَكْتَهُمْ وَقَدْ أَخَذُوا يَسْتَقُونَ

١٥٦٥ : (يستلم) يلمس لأمه ، وهي الذرع والسلاح .

١٥٦٧ : أخرجه مسلم في الجهاد والسير ، باب : غزوة ذي قرد وغيرها ، رقم : ١٨٠٦ .

(بالأولى) أي بصلاة الصبح . (لِقَاح) هي الإبل الحلوب ، الواحدة لِقوح . (بيذي قرد) اسم مكان

فيه ماء ، على مسيرة ليلتين من المدينة ، بينها وبين خيبر على طريق الشام ، وكانت هذه الغزوة في ربيع الأول سنة ست للهجرة . والقرد في اللغة الصوف الرديء ، وما تساقط من الوبر والصوف .

(يا صباحاه) كلمة يقولها المستنبت ، وكأنه ينادي الناس مستنبتاً بهم في وقت الصباح . (لابتي المدينة)

اللاية الحرة ، وهي أرض ذات حجارة سود . (اندقعت) أسرعت في السير .

مِنَ الْمَاءِ ، فَجَعَلْتُ أَرْضِيهِمْ بَيْتِي ، وَكُنْتُ رَأِيًا ، وَأَقُولُ :

أَنَا أَيْنَ الْأَكْوَعِ وَالْيَوْمِ يَوْمَ الرُّضْعِ
وَأَرْجِزُ ، حَتَّى اسْتَقَدْتُ اللَّقَاحَ مِنْهُمْ ، وَاسْتَلَبْتُ مِنْهُمْ ثَلَاثِينَ بُرْدَةً . قَالَ : وَجَاءَ النَّبِيُّ
ﷺ وَالنَّاسُ ، فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، قَدْ حَمَيْتُ الْقَوْمَ الْمَاءَ وَهُمْ عِطَاشُ ، فَأَبَيْتُ إِلَيْهِمُ السَّاعَةَ ،
فَقَالَ : يَا أَيْنَ الْأَكْوَعِ ، مَلَكَتُ فَاسْجِحِ . قَالَ : ثُمَّ رَجَعْنَا وَبُرْدَتِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
عَلَى نَاقَتِي حَتَّى دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ .

غزوة خيبر

١٥٦٨ : عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى خَيْبَرَ ، فَبَرْنَا لَيْلًا ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ
لِعَامِرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : يَا عَامِرُ الْأَسْمِعْمَانُ مِنْ هُنَيْبَاتِكَ ؟ وَكَانَ عَامِرٌ رَجُلًا شَاعِرًا حَدَاةً ،
فَقَرَلْ يَخْدُو بِالْقَوْمِ يَقُولُ :

اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا أَهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا
فَاعْزِزْ فِدَاءَ لَكَ مَا أَنْقَيْنَا وَثَبْتَ الْأَقْدَامَ إِنْ لَأَقَيْنَا
وَأَلْقَيْنَ سَكِينَةً عَلَيْنَا إِنْ أَدَا صَبِيحَ بِنَا أَيْنَا
وَبِالصَّبَاحِ عَوَّلُوا عَلَيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (مَنْ هَذَا السَّائِقُ) . قَالُوا : عَامِرُ بْنُ الْأَكْوَعِ ، قَالَ : (بِرَحْمَتِهِ

(الرضع) جمع راضع ، قيل : هو الذي رضع اللب من ثدي أمه وغذي به ، والمعنى : اليوم يوم هلاك
التمام ، وقيل غير ذلك . (أرجيز) أقول شعراً من بحر الرجز . (استلبت) أخذت فهراً منهم . (بردة)
كساء مخطط يلتحف به . (حميت القوم الماء) منعتهم من الشرب . (ملكت) قدرت عليهم . (فأسجح)
فارتج ، من الإسجاح وهو جنس العفوف .

١٥٦٨ : أخرجه مسلم في الجهاد والسير ، باب : غزوة خيبر ، رقم : ١٨٠٢

(هنيباتك) جمع هَيْبَةٍ ، مصغر هَيْبَةٍ ، وفي نسخة : هُنَيْبَاتِكَ . جمع هَيْبَةٍ ، وهي كلمة عن كل شيء
لا تذكره باسمه ولا يخص به شيئاً من غيره ، وقيل : معناها الأراجيز ، جمع أَرْجِزَةٍ ، وهي القصيدة
من بحر الرجز . (يحللو) من الحلو ، وهو الغناء للإبل عند سوقها . (فاغفر .. ما أبقينا) ما تركناه
من الأروار . وفي نسخة (ما أبقينا) أي ما خلفنا وراءنا مما اكتسبنا من الأثام ، وما أبقيناه وراءنا من
الذنوب فلم نتب منه . (صباح بنا) دعونا إلى غير الحق . (أينا) امتنعنا عن دعوة غير الحق ، وفي نسخة :
(أيننا) أي إذا دعينا إلى القتال أو الحق جئنا إليه . (عولوا) فصلوا واستغاثوا .

الله). قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : وَجِبْتَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، لَوْلَا أَمْتَعْنَا بِهِ ؟ فَأَتَيْنَا خَيْرَ فَحَاصِرِنَاهُمْ حَتَّى أَصَابَتْنَا مَخْمَصَةٌ شَدِيدَةٌ ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَتَحَهَا عَلَيْهِمْ ، فَلَمَّا أَسْمَى النَّاسُ مَسَاءَ الْيَوْمِ الَّذِي فَتِحَتْ عَلَيْهِمْ ، أَوْقَدُوا نِيرَانًا كَثِيرَةً ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (مَا هَذِهِ النَّيْرَانُ ؟ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تُوقِنُونَ) . قَالُوا : عَلَى لَحْمٍ ، قَالَ : (عَلَى أَيِّ لَحْمٍ) . قَالُوا : لَحْمُ حُمُرِ الْإِنْسِيَّةِ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (أَهْرَبُوهَا وَأَكْثِرُوهَا) . قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَوْ تُهْرَبُهَا وَتَنْسِلُهَا ؟ قَالَ : (أُوْذَاكَ) . فَلَمَّا تَصَافَ الْقَوْمُ كَانَ سَيْفُ عَامِرٍ قَصِيرًا ، فَتَنَاولَ بِوَسَاقِ يَهُودِيٍّ لِيَضْرِبَهُ ، وَيَرْجِعُ ذُبَابَ سَيْفِهِ ، فَأَصَابَ عَيْنَ رُكْبَةٍ عَامِرٍ فَمَاتَ مِنْهُ ، قَالَ : فَلَمَّا قَاتَلُوا قَالَ سَلَمَةُ : زَأْنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ أَخِذُ يَدِي قَالَ : (مَا لَكَ) . قُلْتُ لَهُ : فِذَلِكَ أَبِي وَأُمِّي ، زَعَمُوا أَنَّ عَامِرًا حِطَّ عَمَلُهُ ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (كَذَبَ مَنْ قَالَهُ ، إِنَّ لَهُ لِأَجْرَيْنِ - وَجَمَعَ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ - إِنَّهُ لَجَاهِدٌ مُجَاهِدٌ ، قَلَّ عَرَبِيٌّ مَشَى بِهَا مِثْلَهُ) . وَفِي رِوَايَةٍ : (نَشَأَ بِهَا) .

١٥٦٩ : عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى خَيْرَ لَيْلًا ، وَكَانَ إِذَا أَتَى قَوْمًا بَلِيلٌ لَمْ يُغْرِبْ بِهِمْ حَتَّى يُضِيحَ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ خَرَجَتِ الْيَهُودُ بِمَسَاحِيهِمْ وَمَكَاتِلِهِمْ ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا : مُحَمَّدٌ وَاللَّهِ ، مُحَمَّدٌ وَالْخَيْسُ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (خَرِبْتُ خَيْرٌ ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُتَذَرِّينِ) . وَفِي رِوَايَةٍ : فَقَتَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُقَاتِلَةَ وَسَمَى النَّزْرِيَّةَ .

(وجبت) ثبت له الشهادة التي بعضها دخول الجنة بركة دعائك . (أمتعنا به) هلا أبقيه لنا لتنتع بشجاعته . (مخمصة) جماعة . (تصاف القوم) قابلوا صفوفًا للقتال . (ذباب سيفه) حده . (حيط عمله) أي بطل عمل عامر ، لأنه قتل نفسه بسيفه . (جاهد) يجهد نفسه بالطاعة . (جاهد) في سبيل الله تعالى . (بها) بهذه الخصلة الحميدة ، وهي الجهاد مع الجهد . (نشأ) شب وكبر .

١٥٦٩ : أخرجه مسلم في الحج . باب : فضل المدينة في الجهاد والسير . باب : غزوة خيبر . رقم : ١٣٦٥ .

(لم يهر بهم) من الإغارة ، وفي نسخة : (لم يقر بهم) . (مساحيهم) جمع مسحة ، وهي المجرقة .

(بمكاتيلهم) جمع مكل وهو القفة . (الخييس) الجيش . (خربت) فتحت . (بساحة) ناحية وجهة .

(فساء) قبح . (المقاتلة) الرجال الذين يقدرون على حمل السلاح ومن شأنهم القتال . (سبي الذرية) .

أخذهم عبيداً . وهي من كان دون البلوغ من الأولاد ، والمراد هنا غير المقاتلة من أولاد نساء وغيرهم .

١٥٧٠ : عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

لَمَّا فَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرٌ ، أَوْ قَالَ : لَمَّا نَوَّجَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَشْرَفَ النَّاسُ حَيْلَ وَادٍ ، فَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالْكَفِيرِ : اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (ارْبِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ ، إِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا ، إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيمًا قَرِيبًا ، وَهُوَ مَمَكُمُ) . وَأَنَا خَلْفَ دَابَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَسَمِعَنِي وَأَنَا أُقُولُ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، فَقَالَ لِي : (يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ) . قُلْتُ : لَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : (أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كَثْرَةِ مِنْ كَثُورِ الْجَنَّةِ) . قُلْتُ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي ، قَالَ : (لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ) .

١٥٧١ : عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - اتَّقَى هُوَ وَالْمُشْرِكُونَ فَاقْتَلَوْا ، فَلَمَّا مَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِلَى عَسْكَرِهِ وَمَالَ الْآخَرُونَ إِلَى عَسْكَرِهِمْ ، وَفِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ لَا يَدْعُ لَهُمْ شَاذَةَ وَلَا فَاذَةَ إِلَّا اتَّبَعَهَا يَضْرِبُهَا سَيْفِهِ ، قَبِيلٌ : مَا أَجْزَأَ مِثْلَ الْيَوْمِ أَحَدًا كَمَا أَجْزَأَ فَلَانَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ) . قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : أَنَا صَاحِبُهُ ، قَالَ : فَخَرَجَ مَعَهُ كُلَّمَا وَقَفَ مَعَهُ ، وَإِذَا أَسْرَعَ أَسْرَعَ مَعَهُ ، قَالَ : فَجَرِحَ الرَّجُلُ جُرْحًا شَدِيدًا ، فَاسْتَعَجَلَ الْمَوْتُ ، فَوَضَعَ سَيْفَهُ بِالْأَرْضِ وَذُبَابُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَى سَيْفِهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ، قَالَ : (وَمَا ذَلِكَ) . قَالَ :

١٥٧٠ : أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة ، باب : استحباب خفض الصوت بالذكر ، رقم : ٢٧٠٤ . (اربعوا) ارتقوا . (أصم) من لا يسمع . (حول) قدرة على دقة التصرف في الأمور . (كثر من كثور الجنة) أي أجزأه مدخر لقتالها والمتصف بها كما يدخر الكثر ، وهو المال المجموع والمحرز .

١٥٧١ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه . وفي القدر ، باب : كيفية خلق آدمي ، رقم : ١١٢ . (الضئ) في غزوة خيبر . (رجل) اسمه قرمان . (شاذة ولا فاذة) ما صغر وما كبر ، أي لا يدع لهم شيئا إلا أتى عليه ، والشاذة في الأصل هي التي كانت في القوم ثم شدت منهم ، والفاذة من لم يختلط معهم أصلاً . (أنا صاحبه) الأزمه لأرى ما يجري له . (ذبابه) طرفه الذي يضرب به .

الرَّجُلُ الَّذِي ذَكَرْتَ أَيْضًا أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، فَأَعْظَمَ النَّاسُ ذَلِكَ ، قُلْتُ : أَنَا لَكُمْ بِهِ ، فَهَرَجْتُ فِي طَلَبِهِ ، ثُمَّ جَرِحَ جُرْحًا شَدِيدًا ، فَاسْتَفْجَلَ الْمَوْتَ ، فَوَضَعَ سَيْفَهُ فِي الْأَرْضِ وَدَبَّاهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ ، ثُمَّ تَعَامَلَ عَلَيْهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ : (إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فِيمَا يَتَّبِعُ النَّاسَ ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ . وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ ، فِيمَا يَتَّبِعُ النَّاسَ ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ) .

وَبِ رِوَايَةٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (مَنْ يَا فُلَانُ ، فَأَذِنَ أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنٌ ، إِنَّ اللَّهَ لَيُؤَيِّدُ الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ) .

١٥٧٢ : عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ : رَأَيْتُ أُنْزِ صَرْبَةً فِي سَاقِ سَلْمَةَ ابْنِ الْأَكْحَرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قُلْتُ : يَا أَبَا مُسْلِمٍ ، مَا هَذِهِ الصَّرْبَةُ ؟ قَالَ : هَذِهِ صَرْبَةُ أَصَابَتِي يَوْمَ خَيْبَرَ ، فَقَالَ النَّاسُ : أَصِيبَ سَلْمَةُ ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَفَقْتُ فِيهِ ثَلَاثَ نَفَاثَاتٍ ، فَمَا أَشْكَيْتُهَا حَتَّى السَّاعَةِ .

١٥٧٣ : عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ خَيْبَرَ وَالْمَدِينَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ يُبْنَى عَلَيْهِ بَصْفِيَّةُ ، فَدَعَوْتُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى وَيْتِي ، وَمَا كَانَ فِيهَا مِنْ خُبْزٍ وَلَا لَحْمٍ ، وَمَا كَانَ فِيهَا إِلَّا أَنْ أَمَرَ بِلَالًا بِالْأَنْطَاعِ فَيُسِطَ ، فَأَلْفَى عَلَيْهَا الثَّمَرَ وَالْأَعْطَ وَالسَّمْنَ ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ : إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ ، أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُهُ ؟ فَقَالُوا : إِنَّ حَجَبًا فِيهِ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَإِنْ لَمْ يَحْجِبْهَا فِيهِ يَمَانًا مَلَكَتْ يَمِينُهُ . فَلَمَّا أَرْتَحَلَ وَطَأَ لَهَا خَلْفَهُ ، وَمَدَّ الْحِجَابَ .

(أيضاً) في أول وقت مضى يقرب منا . (فأعظم الناس ذلك) استعظموه واستكروه . (يبسوا) يظهر . (فلان) هو بلال رضي الله عنه .

١٥٧٢ : (فنفث) من النفث ، وهو فوق النفع ودون التفل . وقد يكون بريق خفيف وبغير ريق . (اشتكيتها) تألمت منها وتوجعت . (حتى الساعة) أي فما اشتكيتها في زمن مضى حتى ساعتي هذه .

١٥٧٣ : (وطأ لها خلفه) أصلح لها مكاناً على الرحلة لتركب عليها . (مد الحجاب) مد عليها ما يحجبها .

١٥٧٤ : عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ مَتَمَةِ النِّسَاءِ يَوْمَ خَيْبَرَ ، وَعَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمُرِ الْإِنْسِيَّةِ .

١٥٧٥ : عَنْ أَبِي عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ : قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَالرَّاحِلِ سَهْمًا .

١٥٧٦ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَلَّغْنَا مَخْرَجَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ بِالْبَيْتِ ، فَخَرَجْنَا مَهَاجِرِينَ إِلَيْهِ أَنَا وَأَخْوَانِي لِأَنَا أَصْرُهُمْ ، أَحَدُهُمَا أَبُو بُرْدَةَ وَالْآخَرُ أَبُو رَهْمٍ ، وَإِنَّمَا قَالَ : فِي بَيْعٍ ، وَإِنَّمَا قَالَ : فِي ثَلَاثَةِ وَخَسْبَيْنِ ، أَوْ : اثْنَيْنِ وَخَسْبَيْنِ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي ، فَرَكِينًا سَيِّئَةً ، فَأَلْفَقْنَا سَفِينَتَنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبَشَةِ ، فَوَاقَفَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، فَأَقْبَضَنَا مَعَهُ حَتَّى قَبِلْنَا جَمِيمًا ، فَوَاقَفَنَا النَّبِيُّ ﷺ حِينَ أَفْتَحَ خَيْبَرَ ، وَكَانَ أَنَا مِنْ النَّاسِ يَقُولُونَ لَنَا ، بَعْنِي لِأَهْلِ السَّيِّئَةِ : سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ . وَدَخَلَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ ، وَهِيَ بِعِنِّ قَدِيمٌ مَتًا ، عَلَى حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ زَائِرَةً ، وَقَدْ كَانَتْ هَاجَرَتْ إِلَى النَّجَاشِيِّ فِيمَنْ هَاجَرَ ، فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَى حَفْصَةَ ، وَأَسْمَاءُ عِنْدَهَا ، فَقَالَ عُمَرُ حِينَ رَأَى أَسْمَاءَ : مَنْ هَذِهِ ؟ قَالَتْ : أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ ، قَالَ عُمَرُ : الْحَبَشِيَّةُ هَذِهِ ، الْبَحْرِيَّةُ هَذِهِ ؟ قَالَتْ أَسْمَاءُ : نَعَمْ ، قَالَ : سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ ، فَنَحْنُ أَحَقُّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكُمْ ، فَفَضِيحَتْ وَقَالَتْ : كَلَّا وَاللَّهِ ،

١٥٧٤ : أخرجه مسلم في النكاح ، باب نكاح المتعة وبيان أنه أبيع ثم نسخ . وفي العبد والذبايح ، باب : تحريم أكل لحم الحمر الإنسية ، رقم : ١٤٠٧ .

(متعة النساء) زواج المرأة لمدة معينة ، بلفظ التمتع ، على قدر من المال . وكان مباحاً ثم حرم باتفاق من يعتد به من علماء المسلمين .

١٥٧٥ : (سهمين) نصيبين من الغنيمة .

١٥٧٦ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل جعفر بن أبي طالب وأسماء بنت عيسى وأهل سفيتهم رضي الله عنهم ، رقم : ٢٥٠٢ ، ٢٥٠٣ .

(من هذه) فيه دلالة على أنها كانت مستورة الوجه ، إذ لو كانت مكشوفة لرفعها بمجرد رؤيتها ، ولا احتياج أن ينظر عنها . وهذا دليل على أن حجاب المرأة المسلمة يشمل الوجه ، وأن هذا كان شائعاً مألوفاً على عهد رسول الله ﷺ ، وهو الذي فهمه زوجات أصحابه ، رضوان الله عليهم وعليهن ، من آيات الله عز وجل وبيان رسوله ﷺ . (البحشية هذه) نسبة إلى الحبشة لأنها هاجرت إليها وسكنت فيها . (البحرية) أي التي ركبت البحر عند هجرتها .

كُنْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُعْطِمُ جَانِعَكُمْ ، وَيَعْطُ جَاهِلِكُمْ ، وَكُنَّا فِي دَارٍ - أَوْ فِي أَرْضٍ - الْبَعْدَاءِ الْبُنْفَاءِ بِالْحَبَشَةِ ، وَذَلِكَ فِي اللَّهِ وَفِي رَسُولِهِ ﷺ ، وَأَيْمُ اللَّهِ لَا أَطْعَمُ طَعَامًا وَلَا أَشْرَبُ شَرَابًا ، حَتَّى أَذْكَرُ مَا قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَنَحْنُ كُنَّا نُؤَدِّي وَنُحَافُ ، وَسَأَذْكَرُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَسْأَلُهُ ، وَاللَّهُ لَا أَكْذِبُ وَلَا أُزِيغُ وَلَا أُزِيدُ عَلَيْهِ . فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ عَمْرًا قَالَ كَذًّا وَكَذًّا ؟ قَالَ : (فَمَا قُلْتَ لَهُ) . قَالَتْ : قُلْتُ لَهُ : كَذًّا وَكَذًّا ، قَالَ : (لَيْسَ بِأَحَقَّ بِي مِنْكُمْ ، وَلَهُ وَالْأَصْحَابِ هِجْرَةٌ وَاحِدَةٌ ، وَلَكُمْ أَنْتُمْ - أَهْلُ السَّيِّئَةِ - هِجْرَتَانِ) .

١٥٧٧ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (إِنِّي لَأَعْرِفُ أَصْوَاتَ رُفْقَةِ الْأَشْعَرِيِّينَ بِالْقُرْآنِ حِينَ يَدْخُلُونَ بِاللَّيْلِ ، وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ مِنْ أَصْوَاتِهِمْ بِالْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ ، وَإِنْ كُنْتُ لَمْ أَرْتَمَازِلَهُمْ حِينَ نَزَلُوا بِالنَّهَارِ ، وَمِنْهُمْ حَكِيمٌ ، إِذَا لَبَّى الْخَيْلَ ، أَوْ قَالَ : الْعَلَوُ ، قَالَ لَهُمْ : إِنْ أَصْحَابِي يَأْمُرُونَكُمْ أَنْ تَنْظُرُوهُمْ) .

١٥٧٨ : وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ أَنْ أَفْتَحَ خَيْبَرَ فَصَمَّ لَنَا ، وَلَمْ يَقِيمْ لِأَحَدٍ لَمْ يَشْهَدْ الْفَتْحَ غَيْرَنَا .

١٥٧٩ : عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ مَيْمُونَةَ وَهِيَ مُحْرِمٌ ، وَبَنَى بِهَا وَهِيَ حَلَالٌ ، وَمَاتَتْ بِسَرَفٍ .

(البعداء) عن الدين ، جمع بعيد . (البنفءاء) للدين ، جمع بفيض . (في الله) في سبيله وطلب رضاه . (وايم الله) أيمن الله ، وهو من صبح القسم . (أزيع) أميل عن الحق وأبتعد عنه .

١٥٧٧ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل الأشعريين رضي الله عنهم ، رقم : ٢٤٩٩ . (حكيم) أي رجل ذو حكمة وشجاعة . (تنظروهم) وفي نسخة (تنظروهم) أي إن هذا الحكم يقول للعدو إذا واجهه : إن أصحابي يجيئون القتال في سبيل الله ، ولا يباليون بما يصيبهم في ذلك ، فانظروهم حتى يأثمكم . وعلى رواية (لبي الخيل) يحتمل أن يكون خيل المسلمين . ومعناه : أن أصحابه كانوا رجالة على أقدامهم ، فكان يأمر الفرسان أن ينظروهم ليسيروا معهم إلى العدو .

١٥٧٩ : (تزوج) عقد عقده . (بني بها) دخل بها . (ماتت) أي حين ماتت . لا في نفس تلك العمرة . (سرف) موضع على ستة أميال من مكة .

غزوة مؤتة من أرض الشام

١٥٨٠ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ مُؤْتَةَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِنْ قُتِلَ زَيْدٌ فَجَعْفَرٌ ، وَإِنْ قُتِلَ جَعْفَرٌ فَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ) . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : كُنْتُ فِيهِمْ فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ ، فَالْتَمَسْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ، فَوَجَدْنَاهُ فِي الْقَتْلِ ، وَوَجَدْنَا مَا فِي جَسَدِهِ بَضْعًا وَتِسْعِينَ ، مِنْ طَعْنَةٍ وَرَمِيَةٍ .

١٥٨١ : عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحَرَقَةِ ، فَصَبَحْنَا الْقَوْمَ فَهَزَمْنَاهُمْ ، وَلَجِئْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ ، فَلَمَّا غَشِيَانَا قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَكَفَّ الْأَنْصَارِيُّ عَنْهُ ، فَطَعَنَتْهُ بِرُمْحِي حَتَّى قَتَلْتُهُ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ : (بَا أُسَامَةُ ، أَقْتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) . قُلْتُ : كَانَ مُتَعَوِّدًا ، فَمَا زَالَ يُكْرِرُهَا ، حَتَّى تَمَيَّتُ أَيُّ لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ .

١٥٨٢ : عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سِتْعَ غَزَوَاتٍ وَخَرَجْتُ فِيهَا يَبْعَثُ مِنَ الْبُحُوثِ سِتْعَ غَزَوَاتٍ ، مَرَّةً عَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ ، وَمَرَّةً عَلَيْنَا أُسَامَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا .

غزوة الفتح في رمضان

١٥٨٣ : عَنْ أَبِي عُبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ فِي رَمَضَانَ مِنَ الْمَدِينَةِ وَمَعَهُ عَشْرَةُ آلَافٍ ، وَذَلِكَ عَلَى رَأْسِ ثَمَانِ سِنِينَ وَبَضْعٍ مِنْ مَقَدِمَةِ الْمَدِينَةِ ، فَسَارَ هُوَ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى مَكَّةَ ، بِصُومٍ وَبِصُومُونَ ، حَتَّى بَلَغَ الْكَلْبِيدَ ، وَهُوَ مَاءٌ بَيْنَ عُسْفَانَ وَقُدَيْدٍ ، أَفْطَرُوا وَأَفْطَرُوا .

١٥٨٠ : (بضعاً) من ثلاث إلى تسع . (رمية) بسهم .

١٥٨١ : أخرجه مسلم في الإيمان . باب : تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله . رقم : ٩٦ .

(الحرقه) قبيلة من جهنة . (رجلاً) هو مرداس بن نيك . (متعويذاً) مستحيراً من القتل . (بكرها) أي يكرر إنكاره عليه وقوله .

١٥٨٢ : أخرجه مسلم في الجهاد والسير . باب : عدد غزوات النبي ﷺ ، رقم : ١٨١٥ .

(البعوث) جمع بعث ، وهو الجيش الذي يبعثه رسول الله ﷺ إلى العدو ولا يخرج فيه .

١٥٨٣ : أخرجه مسلم في الصيام . باب : جواز الصوم والافطر في شهر رمضان للمسافر . رقم : ١١١٣ .

(عسفان) قرية بين مكة والمدينة . (قديد) موضع قريب من مكة .

١٥٨٤ : عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :

خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ إِلَى حَنْبَيْنَ ، وَالنَّاسُ مُخْتَلِفُونَ ، فَصَانِمٌ وَمُفْطِرٌ . فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَى رَاحِلَتِهِ ، دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ أَوْ مَاءٍ ، فَوَضَعَهُ عَلَى رَاحِلَتِهِ ، أَوْ عَلَى رَاحِلَتِهِ . ثُمَّ نَظَرَ إِلَى النَّاسِ ، فَجَانِ الْمُفْطِرُونَ لِلصُّوَامِ : أَفْطَرُوا .

١٥٨٥ : عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :

لَمَّا سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ ، قَبِلَعَ ذَلِكَ قَرَيْنًا ، خَرَجَ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ وَحَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ وَبُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ يَلْتَمِسُونَ الْخَبَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَقْبَلُوا يَسِيرُونَ حَتَّى أَتَوْا مَرَّ الظُّهْرَانِ ، فَإِذَا هُمْ بِبِيرَانٍ كَأَنَّهَا بِيرَانُ عَرَفَةَ ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ : مَا هَذِهِ ، لَكَأَنَّهَا بِيرَانُ عَرَفَةَ ؟ فَقَالَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ : بِيرَانُ بَنِي عَمْرٍو ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ : عَمْرٍو أَقَلُّ مِنْ ذَلِكَ ، فَأَرَاهُمْ نَاسٌ مِنْ حَرَسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَذْرَكُوهُمْ فَأَخَذُوهُمْ ، فَأَتَوْا بِهِمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاسْلَمَ أَبُو سُفْيَانَ ، فَلَمَّا سَارَ قَالَ لِلنَّبَاسِ : (أَجَسَ أَبَا سُفْيَانَ عِنْدَ عِظَمِ الْجَبَلِ ، حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ) . فَحَبَسَهُ النَّبَاسُ ، فَجَمَلَتِ الْقَبَائِلُ تَمُرُّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، تَمُرُّ كَيْبَةَ كَيْبَةَ عَلَى أَبِي سُفْيَانَ ، فَمَرَّتْ كَيْبَةَ ، قَالَ : يَا عَبَّاسُ مَنْ هَذِهِ ؟ قَالَ : هَذِهِ غِفَارٌ ، قَالَ : مَا لِي وَغِفَارٍ ، ثُمَّ مَرَّتْ جُهَيْنَةُ ، قَالَ يَثْلُ ذَلِكَ ، ثُمَّ مَرَّتْ سَعْدُ بْنُ هُدَيْمٍ ، فَقَالَ يَثْلُ ذَلِكَ ، وَمَرَّتْ سَلَمٌ ، فَقَالَ يَثْلُ ذَلِكَ ، حَتَّى أَقْبَلَتْ كَيْبَةَ لَمْ يَرَ يَثْلُهَا ، قَالَ : مَنْ هَذِهِ ؟ قَالَ : هُوَ لَاءُ الْأَنْصَارِ ، عَلَيْهِمْ سَعْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّأبِ ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّأبِ : يَا أَبَا سُفْيَانَ ، الْيَوْمَ يَوْمَ الْمَلْحَةِ ، الْيَوْمَ نَسْتَحِلُّ الْكَعْبَةَ . فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ : يَا عَبَّاسُ حَيْدًا يَوْمَ الذَّمَارِ . ثُمَّ جَاءَتْ كَيْبَةَ ، وَفِي أَقْلُ الْكُنَائِبِ . فِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ ، وَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مَعَ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ ،

١٥٨٤ : (نظر إلى الناس) لبروه وهو يفطر .

١٥٨٥ : (مر الظهران) موضع قرب مكة . (حرس) المكلفون بالحراسة والحفظ . (اجسس) أوقفه . (عظم الجبل) أي أوقفه البارز منه حيث يضيئ الطريق ، فبرى الجيش كله ويكر في عيه . فبيعت في قلبه الشهور بقوتهم وشأنهم . فيكف عن عداوة المسلمين والتفكير في حرجهم ، ويتمكن الإسلام في قلبه . وفي نسخة (عظم الجبل) أي ازدحامها . (كيبه) القطعة المحتمة من الجيش . (الملحة) يوم القتل . وقيل : يوم حرب لا يوجد فيه مخلص . (نستحل الكعبة) يصبح القتال فيها حلالاً . (حيداً) يقال : حيداً الأمر أي هو حبيب ومفضل . وأصنحاً حباً وذا . فجعلنا كلمة واحدة . (يوم الذمار) يوم الغضب

قَلَمًا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَبِي سَعْيَانَ قَالَ : أَلَمْ تَعْلَمْ مَا قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ ؟ قَالَ : (مَا قَالَ) .
 قَالَ : كَذَا وَكَذَا . فَقَالَ : (كَذَبَ سَعْدُ ، وَلَكِنَّ هَذَا يَوْمٌ يَعْظُمُ اللَّهُ فِيهِ الْكُفْبَةَ ، وَيَوْمٌ نُكْسَى
 فِيهِ الْكُفْبَةُ) . قَالَ : وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُرْتَكَبَ رَأْيَتُهُ بِالْحَجُونَ .
 قَالَ عُرْوَةُ : وَأَخْبَرَنِي نَافِعُ بْنُ حَبِيبٍ بْنُ مُطْعِمٍ قَالَ : سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ يَقُولُ لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ :
 يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، مَا هُنَا أَمَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُرْتَكَبَ الرَّأْيَةُ ؟
 قَالَ : وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ أَنْ يَدْخُلَ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ مِنْ كَذَا ،
 وَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ كَذَا ، فَقُتِلَ مِنْ حَيْثُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَئِذٍ رَجُلَانِ :
 حَيْسُ بْنُ الْأَشْعَرِ ، وَكَرْزُ بْنُ جَابِرِ الْفِهْرِيِّ .

١٥٨٦ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتَحَ
 مَكَّةَ عَلَى نَافِيَةِ ، وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ . يُرْجِعُ ، وَقَالَ : لَوْلَا أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ حَوْلِي لَرَجَعْتُ
 كَمَا رَجَعُ .

١٥٨٧ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
 دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ ، وَحَوْلَ الْبَيْتِ سِتْرُونَ وَثَلَاثُمِائَةٌ نُصَبِ ، فَجَعَلَ يَطْعُمُهَا
 بِعُودٍ فِي يَدِهِ وَيَقُولُ : (جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ . وَجَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبْدِيهِ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُهُ) .

المحارم والأهل . أو : يلزمك فيه حظي من أن ينالني مكروه . (كذب) أخطأ الصواب . (بالحجون)
 موضع قريب من مقبرة مكة . (كذاه) أعلى مكة . (كذا) أسفل مكة .

١٥٨٦ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها . باب : ذكر قراءة النبي ﷺ سورة الفتح ، رقم : ٧٩٤ .
 (يرجع) من الرجوع . وهو ترديد القاريء الحرف في الحلق . (وقال) القائل هو معاوية بن قرة ،
 رحمه الله تعالى . راوي الحديث . (كما رجع) أي عبد الله بن معقل رضي الله عنه .

١٥٨٧ : أخرجه مسلم في الجهاد والسير . باب : إزالة الأصنام من حول الكعبة . رقم : ١٧٨١ .

(يطعمها) من الطعن وهو الضرب والوخز . (زهق) هلك واضمحلت . الإسراء : ٨١ .

(يبدىه) يخلق أحداً ابتداءً . (يعيد) يبعث ويرجعه إذا مات . أسياً : ٤٩ . / ومعنى الآية : ذهب الباطل
 وتلاشى ، ولم تبق منه بقية تبدى شيئاً أو تعيده .

١٥٨٨ : عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : كُنَّا بِمَاءِ مَمَرِ النَّاسِ ، وَكَانَ بِمَرُّ بِنَا الرُّكْبَانَ فَسَأَلَهُمْ : مَا لِلنَّاسِ ، مَا هَذَا الرَّجُلُ ؟ يَقُولُونَ : يَزْعَمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُ ، أَوْحَى إِلَيْهِ . أَوْ : أَوْحَى اللَّهُ بِكَذَا ، فَكُنْتُ أَحْفَظُ ذَلِكَ الْكَلَامَ ، وَكَانَمَا بَعْرُ فِي صَدْرِي ، وَكَانَتِ الْعَرَبُ تَلَوُّمُ بِإِسْلَامِهِمُ الْفَتْحَ ، يَقُولُونَ : اتْرُكُوهُ وَقَوْمَهُ ، فَإِنَّهُ إِنْ ظَهَرَ عَلَيْهِمْ فَهَوَّ نَبِيُّ صَادِقٌ ، فَلَمَّا كَانَتْ وَقَعَهُ أَهْلُ الْفَتْحِ ، بَادَرَ كُلُّ قَوْمٍ بِإِسْلَامِهِمْ ، وَبَدَرَ أَبِي قَوْمِي بِإِسْلَامِهِمْ ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ : جِئْتُكُمْ وَاللَّهِ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ حَقًّا ، فَقَالَ : صَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا ، وَصَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَدِّئُوا أَحَدُكُمْ ، وَلْيُؤَمِّكُمْ أَحَدُكُمْ قُرْآنًا ، فَظَنُّوا فَلَمْ يَكُنْ أَحَدًا أَحَدًا قُرْآنًا مِنِّي ، لِمَا كُنْتُ أُلْتَقَى مِنَ الرُّكْبَانِ ، فَهَدَمُونِي بَيْنَ أَيْدِيهِمْ ، وَأَنَا أَبْنُ سَيْتٍ أَوْ سَعِ سَيْنِينَ ، وَكَانَتْ عَلَيَّ بُرْدَةٌ ، كُنْتُ إِذَا سَجَدْتُ تَقَلَّصْتُ عَنِّي ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْحَيِّ : أَلَا نَعْتُظُونَ عَنَّا أَسْتَ قَارِبِينَكُمْ ؟ فَاشْتَرَوْا فَفَقَطَعُوا لِي قَيْصًا ، فَمَا فَرَحْتُ بِشَيْءٍ فَرَحِي بِذَلِكَ الْقَيْصِ .

١٥٨٩ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى أَنَّهُ كَانَ يَدِيهِ ضَرْبَةً ، قَالَ : ضَرِبْتُهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ حَنْبَيْنِ .

١٥٩٠ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَمَّا فَرَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حَنْبَيْنِ بَعَثَ أَبَا عَامِرٍ عَلَى جَيْشٍ إِلَى أَوْطَاسٍ ، فَلَقِيَ دُرَيْدَ بْنَ الصَّمُوِّ ، فَقَتَلَ دُرَيْدَ وَهَزَمَ اللَّهُ أَصْحَابَهُ ، قَالَ أَبُو مُوسَى : وَبَعَثَنِي مَعَ أَبِي عَامِرٍ ، فَرَمَى أَبُو عَامِرٍ فِي رُكْبَتَيْهِ ، رَمَاهُ جُشْمِي بِسَهْمٍ فَأَثَبْتُهُ فِي رُكْبَتَيْهِ ، فَأَثَبْتُهُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ : يَا عَمَّ مَنْ رَمَاكَ ؟ فَأَشَارَ إِلَى أَبِي مُوسَى فَقَالَ : ذَلِكَ قَاتِلِي الَّذِي رَمَانِي ، فَصَعِدْتُ لَهُ

١٥٨٨ : (بماء) اسم منزل ينزل فيه الناس . (بمر الناس) موضع مرورهم .

(بعر) من الفرار ، وفي رواية : (بُعْرَى) أي يلمص بالفراء . (تلوم) بإسلام الفتح) تنتظر فتح مكة حتى تعلن إسلامها . (تقلصت) انجمت وانضمت . (است) هو مقصد الإنسان . (فاشترؤوا) ثوبًا .

١٥٩٠ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل أبي موسى وأبي عامر الأشعريين ، رقم : ٢٤٩٨ . (أوطاس) أسم واد في ديار هوازن ، وهو موضع حرب حنين ، وأوطاس جمع وطيس ، والوطيس نقرة من الحجر توقد حولها النار فيطبخ به اللحم ، والوطيس أيضاً الثور ، ويكفي بها عن الحرب ، فيقال : حمى الوطيس إذا اشتدت الحرب . (جشمي) من بني جشم . (أثبته) أي أثبت السهم .

فَلَمَّحْتُهُ ، فَلَمَّا رَأَى وَئِي ، فَاتَّبَعْتُهُ وَجَمَلْتُ أَقْوَلُ لَهُ : أَلَا تَسْجِي ، أَلَا تَثْبُتْ ، فَكَفْتُ ، فَاتَّخَلَفْنَا ضَرْبَتَيْنِ بِالسَّيْفِ فَتَقَلَّتْهُ ، ثُمَّ قُلْتُ لِأَبِي عَامِرٍ : قَتَلَ اللَّهُ صَاحِبَكَ ، قَالَ : فَانزِعْ هَذَا السَّهْمَ ، فَزَرَعْتُهُ فَنَزَا مِنْهُ الْمَاءُ ، قَالَ يَا أَبْنُ أَخِي : أَقْرَى النَّبِيِّ ﷺ السَّلَامَ ، وَقُلْتُ لَهُ : اسْتَغْفِرْ لِي . وَاسْتَخْلَفَنِي أَبُو عَامِرٍ عَلَى النَّاسِ ، فَكُنْتُ بَيْرًا ثُمَّ مَاتَ ، فَرَجَعْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِهِ عَلَى سَرِيرٍ مُرْمَلٍ وَعَلَيْهِ فِرَاشٌ ، قَدْ أَثْرَمَالُ السَّرِيرِ بِظَهْرِهِ وَجَنِيهِ ، فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبْرِنَا وَخَبَرَ أَبِي عَامِرٍ ، وَقَالَ : قُلْ لَهُ اسْتَغْفِرْ لِي ، فَذَعَا بِمَاءٍ قَرِصًا ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ : (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبِيدِي أَبِي عَامِرٍ) . وَرَأَيْتُ بِيَاضَ إِنْطِيبِ ، ثُمَّ قَالَ : (اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ مِنَ النَّاسِ) . فَقُلْتُ : وَيْلِي قَاتِغْفِرْ ، فَقَالَ : (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ ذَنْبِهِ ، وَأَدْخِلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُدْخَلًا كَرِيمًا) .

غَزْوَةُ الطَّائِفِ فِي شَوَّالِ سَنَةِ ثَمَانٍ

١٥٩١ : عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَعِنْدِي مُخَنَّثٌ ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ لِعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ أُمَيَّةَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ إِنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ الطَّائِفَ غَدًا ، فَعَلَيْكَ يَا بَنِي غِيلَانَ ، فَإِنَّمَا تُقْبَلُ بِأَرْبَعٍ وَتُدْرِبُ بِثَمَانٍ . وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (لَا يَدْخُلَنَّ هَؤُلَاءِ عَلَيْكُمْ) .

١٥٩٢ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : لَمَّا حَاصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الطَّائِفَ ،

(تسجي) من الفرار . (كف) من الفرار . (فاخطفنا ضربتين) أي ضرب كل منا الآخر ضربة صابئة . (استخلفني) جعلني أميراً عليهم من بعده . (سريير مرمل) منسوج بحبل ونحوه ، من الرمال ، وهي جبال الحصير التي تصفر بها الأييرة . (بياض إيطبه) مكان الشر تحت المنكين ، وظهوره كتابة عن المبالغة برغ اليدين .

١٥٩١ : أخرجه مسلم في السلام ، باب : منع المخنث من الدخول على النساء الأجانب ، رقم : ٢١٨٠ . (مخنث) الذي خلفه خلق النساء ، ويشبههن في كلامه وحركاته ، وتارة يكون هذا خلقه ، وتارة يكون بكلف ، وسمي به لتكسر كلامه وليته ، يقال : خنث الشيء فنخث ، أي عطفته فتعطف . (تقبل بأربع) وهي عكس البطن ، أي تجاعيده ، فترى منها عند إقبالها أربعاً . (وتدرب بثمان) هي أطراف المعكن الأربع ، ترى منها وهي مديرة ثمانية .

١٥٩٢ : أخرجه مسلم في الجهاد والسير ، باب : غزوة الطائف ، رقم : ١٧٧٨ .

فَلَمْ يَتَلَّ مِنْهُمْ شَيْئًا ، قَالَ : (إِنَّا قَاطِلُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ) . فَقُلَّ عَلَيْهِمْ ، وَقَالُوا : نَدْعُبُ وَلَا نَقْتَحُمُ وَقَالَ مَرَّةً : (نَقُلُّ) . فَقَالَ : (اذْعُدُوا عَلَى الْقِتَالِ) . فَنَدُّوا فَأَصَابَهُمْ جِرَاحٌ ، فَقَالَ : (إِنَّا نَافِلُونَ عَدَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ) . فَأَعَجِبُهُمْ ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ .

١٥٩٣ : عَنْ سَعْدِ وَأَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالََا : سَمِعْنَا النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ :

(مَنْ أَدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ ، وَهُوَ يَعْلَمُ ، فَالْبَغْيُ عَلَيْهِ حَرَامٌ) .

وفي رواية : أَمَّا أَحَدُهُمَا فَأَوْلُ مَنْ رَمَى بِسَمِّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَتَرَلَّ إِلَى

النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثَ ثَلَاثَةِ وَعِشْرِينَ مِنَ الطَّائِفِ .

١٥٩٤ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ نَازِلٌ بِالْجِعْرَانَةِ بَيْنَ مَكَّةَ

وَالْمَدِينَةِ ، وَمَعَهُ بِلَالٌ ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ أُعْرَابِيٌّ فَقَالَ : أَلَا تَنْجُرُ لِي مَا وَعَدْتَنِي ؟ قَالَ لَهُ :

(أَبْشِرْ) . فَقَالَ : قَدْ أَحْكَمْتَ عَلَيَّ مِنْ أَبْشِيرٍ ، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ أَبِي مُوسَى وَبِلَالٌ كَهَيْئَةِ الْغَضْبَانِ ،

فَقَالَ : (رَدَّ الْبَشْرَى ، فَأَقْبَلَا أَتَاهَا) . قَالََا : قَبَلْنَا ، ثُمَّ دَعَا بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ

فِيهِ وَمَعَهُ فِيهِ ، ثُمَّ قَالَ : (أَشْرَبْنَا مِنْهُ ، وَأَفْرَعَا عَلَى وَجْهِكُمَا وَنَحْرِكُمَا وَأَبْشِرَا) . فَأَخَذَا

الْقَدَحَ فَفَعَلَا ، فَتَادَتْ أُمُّ سَلَمَةَ مِنْ وِزَاءِ السَّرِّ : أَنْ أَفْضَلَا لِأُمَّكُمَا ، فَأَفْضَلَا لَهَا مِنْهُ طَائِفَةً .

١٥٩٥ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

جَمَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، فَقَالَ : (إِنْ قُرَيْشًا

حَدِيثٌ عِنْدَ بَاجِهِيَّةٍ وَمُصَيْبَةٍ ، وَإِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أُجِيرَهُمْ وَأَتَأَلَّفَهُمْ ، أَمَا تَرَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ

(فلم يبل) فلم يصب فتحاً أو غيره . (قاطلون) راجعون . (فقل عليهم) اشتد عليهم الرجوع دون فتح .

١٥٩٣ : (ادعى) اتسب .

١٥٩٤ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل أصحاب الشجرة ... ، رقم : ٢٤٩٧ .

(تنجر لي) تولى لي ما وعدتني . (نحوركما) منى نحر ، وهو العنق . (لأمكما) وصفها بذلك

لأنها زوجة النبي ﷺ ، وزوجاته رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ أمهات المؤمنين ، أي كأمهاتهم من حيث الاحترام والتقدير

وحرمه الزوج بين . (طائفة) بقية .

١٥٩٥ : أخرجه مسلم في الزكاة ، باب : إعطاء المولفة قلوبهم على الإسلام ، رقم : ١٠٥٩ .

(حديث عهد) قريب العهد بالكفر ، ولم يخلص على إسلامهم زمن يتمكن فيه الإيمان في قلوبهم .

(مصيبة) نحر قتل أقرابهم وفتح بلادهم . (أجيرهم) أصلح حالهم ، وأعطف عليهم ، وأعرضهم بعض

بِأَلْدُنْيَا وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَىٰ يَوْمِ تَكُونُمْ. قَالُوا: بَلَىٰ، قَالَ: (لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَآدِيَا . وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شِعْبًا ، لَسَكَّتْ وَآدِي الْأَنْصَارِ ، أَوْ شِعْبَ الْأَنْصَارِ).

١٥٩٦: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَىٰ بَنِي جَدِيْمَةَ ، فَدَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ، فَلَمْ يُحِبُّوا أَنْ يَقُولُوا: أَسْلَمْنَا ، فَجَعَلُوا يَقُولُونَ: صَبَانَا صَبَانًا ، فَجَعَلَ خَالِدٌ يَقْتُلُ مِنْهُمْ وَيَأْسِرُ ، وَدَفَعَ إِلَىٰ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أُسِيرَةً ، حَتَّىٰ إِذَا كَانَ يَوْمَ أَمْرِ خَالِدٍ أَنْ يَقْتُلَ كُلَّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أُسِيرَةً ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَقْتُلُ أُسِيرِي ، وَلَا يَقْتُلُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِي أُسِيرَةً ، حَتَّىٰ قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرْنَا لَهُ ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ فَقَالَ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِنْ صَنْعِ خَالِدٍ). مَرَّتَيْنِ.

١٥٩٧: عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً فَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهَا رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ ، فَفَضِبَ ، فَقَالَ: أَلَيْسَ أَمْرُكُمْ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُطِيعُونِي؟ قَالُوا: بَلَىٰ، قَالَ: فَاجْتَمِعُوا لِي حَطْبًا ، فَجَمَعُوا ، فَقَالَ: أَوْقِدُوا نَارًا ، فَأَوْقَدُوهَا ، فَقَالَ: أَذْخُلُوهَا ، فَهَمُّوا وَجَعَلُوا بَعْضُهُمْ بِمِثْلِ بَعْضًا ، وَيَقُولُونَ: فَرَرْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنَ النَّارِ ، فَمَا زَالُوا حَتَّىٰ خَمَدَتِ النَّارُ ، فَسَكَنَ غَضَبُهُ ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَالَ: (لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، الطَّاعَةَ فِي الْمَعْرُوفِ).

١٥٩٨: عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ أَبَا مُوسَى وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ ، قَالَ: وَبَعَثَ كُلَّ وَاحِدٍ

ما فضوه . (أنألفهم) أطلب إلفهم وأجلبهم إلى الإسلام الحق . (شعبًا) هو الطريق في الجبل .

١٥٩٦: (بني جدية) قبيلة من قبائل العرب . (صبانًا) خرجنا من دين إلى دين ، وقصدوا الدخول في الإسلام ، ولكن خالدًا رضي الله عنه ظن أنهم لم يتقادوا ، ولهذا لم يقولوا: أسلمنا . (أبرأ إليك) أعذر . (مما صنع خالد) من قتل وأسر لهؤلاء .

١٥٩٧: (فضب) لأمر بدأ منهم . (فهموا) قصدوا الدخول في النار . (خمدت) انطفأ عليها . (فسكن) هدأ غضبه . (الطاعة) للمخلوق . (المعروف) أمر عرف جوازه بالشرع .

١٥٩٨: أخرجه مسلم في الجهاد والسير ، باب: في الأمر بالسير وترك التفسير . وفي الأشربة ، باب: بيان أن كل مسكر خمر ، رقم: ١٧٣٣ .

مِنْهُمَا عَلَىٰ مِخْلَافٍ ، قَالَ : وَالْيَمَنُ مِخْلَافَانِ . ثُمَّ قَالَ : (بَسْرًا وَلَا تَمَسْرًا ، وَبَشْرًا وَلَا تَمَسْرًا) .
فَانْطَلَقَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَىٰ عَمَلِهِ . . . وَكَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِذَا سَارَ فِي أَرْضِهِ وَكَانَ قَرِيبًا
مِنْ صَاحِبِهِ أُحْدِثَ بِهِ عَهْدًا فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ، فَسَارَ مُعَاذٌ فِي أَرْضِهِ قَرِيبًا مِنْ صَاحِبِهِ أَبِي مُوسَى ،
فَجَاءَ يَسِيرٌ عَلَىٰ نَعْلَيْهِ حَتَّىٰ أَتَىٰهُ إِلَيْهِ ، وَإِذَا هُوَ جَالِسٌ . وَقَدْ اجْتَمَعَ إِلَيْهِ النَّاسُ وَإِذَا رَجُلٌ
عِنْدَهُ قَدْ جُمِعَتْ بَدَاهُ إِلَىٰ عُنُقِهِ ، فَقَالَ لَهُ مُعَاذٌ : يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ أَيُّمَ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا رَجُلٌ
كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ . . . قَالَ : لَا أَنْزِلُ حَتَّىٰ يُقْتَلَ . قَالَ : إِنَّمَا جِيءَ بِهِ لِذَلِكَ فَاتَزَلَّ ، قَالَ :
مَا أَنْزِلُ حَتَّىٰ يُقْتَلَ ، فَأَمَرَ بِهِ فَقُتِلَ ، ثُمَّ نَزَلَ فَقَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ، كَيْفَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ ؟ قَالَ
أَنْفُوهُ نَفْوَقًا ، قَالَ : فَكَيْفَ تَقْرَأُ أَنْتَ يَا مُعَاذُ ؟ قَالَ : أَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ ، فَأَقُومُ وَقَدْ قَضَيْتُ
جُزْئِي مِنَ التَّوْمِ . فَأَقْرَأُ مَا كَتَبَ اللَّهُ لِي ، فَأَحْسِبُ تَوْمِي كَمَا أَحْسِبُ قَوْمِي .

١٥٩٩ : عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ ، فَسَأَلَهُ
عَنْ أَشْرَبَةٍ تَضَعُ بِهَا ، فَقَالَ (وَمَا هِيَ) . قَالَ : الْبَيْعُ وَالْمِزْرُ ، فَقَالَ : (كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ) .
قَالَ الرَّوَايُ : الْبَيْعُ نَبِيذُ الْمَسْكِ ، وَالْمِزْرُ نَبِيذُ الشَّعِيرِ .

١٦٠٠ : عَنْ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ إِلَى الْيَمَنِ ،
قَالَ : ثُمَّ بَعَثَ عَلِيًّا بَعْدَ ذَلِكَ مَكَانَهُ ، فَقَالَ ﷺ : (مُرُّ أَصْحَابَ خَالِدٍ ، مَنْ شَاءَ مِنْهُمْ
أَنْ يُعَقَّبَ مَعَكَ فَلْيُعَقَّبْ ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيَقْبَلْ) . فَكَانَتْ فِيمَنْ عَقَّبَ مَعَهُ ، قَالَ : فَتَنَيْتُ أَوَاقِيَّ
ذَوَاتِ عَدَدٍ .

(مخلاف) إقليم ، فكان معاذ رضي الله عنه للجهة العليا إلى صوب عدن ، وأبو موسى رضي الله عنه
للجهة السفلى (بسرًا) هذا بما فيه التيسير . (ولا تمسرا) من التمسير وهو التشديد . (بشرا) من التبشير وهو
إدخال السرور . (أحدث به عهدًا) جدد العهد بزيارته . (أيج) أي شيء . (أنفوه) الألام قراءته ليلاً
ونهارًا . شيئاً بعد شيء ، ولا أفراوردي دفعة واحدة . مأخوذ من فواق الناقه ، وهو : أن نحلب ،
ثم تترك ساعة حتى يجتمع لبنها . ثم نحلب . وهكذا . (فأحسب) أطلب الثواب . (نومي) فترة نومي .

١٥٩٩ : (نبيذ المسك) المسك المخلوط بالماء . (نبيذ الشعير) الماء الذي نفع فيه الشعير .
١٦٠٠ : (يعقب مملك) من التعقيب ، وهو أن يعود بعض الجند . بعد الرجوع من القتال ، ليصيروا غزوة أخرى
من العدو . (أواقي) جمع أوقية ، وهي أربعون درهماً من الفضة .

١٦٠١ : عَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا إِلَى خَالِدٍ لِيُبْعِضَ الْخُمْسَ ، وَكَانَتْ أُبْعِضُ عَلِيًّا ، وَقَدْ اغْتَسَلَ ، فَقُلْتُ لِيخَالِدٍ : أَلَا تَرَى إِلَى هَذَا ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : (يَا بُرَيْدَةُ أُبْعِضُ عَلِيًّا) . فَقُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : (لَا تُبْعِضُهُ ، فَإِنَّ لَهُ فِي الْخُمْسِ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ) .

١٦٠٢ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : بَعَثَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْبَيْتِ بِذَهَبِيَّةٍ فِي أَدِيمٍ مَقْرُوظٍ . لَمْ تُحْصَلْ مِنْ نَرَابِهَا . قَالَ : فَكَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ : بَيْنَ عَيْشَةَ بْنِ بَدْرٍ ، وَأَقْرَعَ بْنِ حَاسٍ . وَزَيْدِ الْخَيْلِ ، وَالرَّبِيعِ : إِمَّا عُلْقَمَةَ ، وَإِمَّا عَامِرُ بْنُ الطَّفِيلِ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ : كُنَّا نَحْنُ أَحَقُّ بِهَذَا مِنْ هَؤُلَاءِ ، قَالَ : فَلَبَّحَ ذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : (أَلَا تَأْمَنُونَ بِي وَأَنَا أَمِينٌ مِنْ فِي السَّمَاءِ ، يَا بَنِي خَيْرِ السَّمَاءِ صَبَاحًا وَمَسَاءً) . قَالَ : فَجَاءَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ ، مُشْرِفُ الْوَجْهَيْنِ ، نَاشِزُ الْجَبْهَةِ ، كَثَّ اللَّحْيَةُ ، مَحْلُوقُ الرَّأْسِ ، مُشَرَّرُ الْإِزَارِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اتَّقِ اللَّهَ ، قَالَ : (وَبِذَلِكَ ، أَوْلَيْتُ أَحَقَّ أَهْلِ الْأَرْضِ أَنْ يَتَّبِعِيَ اللَّهُ) . قَالَ : ثُمَّ وَكَلَى الرَّجُلُ . قَالَ خَالِدُ بْنُ الزُّبَيْرِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ ؟ قَالَ : (لَا ، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ يُصَلِّي) . فَقَالَ خَالِدٌ : وَكَمْ مِنْ مُصَلٍّ يَقُولُ يَلْسَانِيهَ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِنِّي لَمْ أَوْمَرْ أَنْ أَنْقَبَ قُلُوبَ النَّاسِ وَلَا أَشَقَّ بَطُونَهُمْ) . قَالَ : ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهِ وَهُوَ مُقَفِّ ، فَقَالَ : (إِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ حِضْنِي هَذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ رَبَطًا ، لَا يَجَاوِزُ حَاجِرَهُمْ . يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّيْبِيِّ - وَأَطْنَهُ قَالَ - لِيَنْ أَدْرَكَهُمْ

١٦٠١ : (المخمس) خمس العنبة . (وقد اغتسل) كتابة عن وطنه الحجازية اصطفاها من الخمس . وهذا سبب بفض بريدة له . (فإن له) أي فإنه يستحق . (أكثر من ذلك) الذي أخذه .

١٦٠٢ : أخرجه مسلم في الزكاة . باب : ذكر الحواجز وصناعتهم . رقم : ١٠٦٤ .

(بذهبية) تصغير ذهبة . وهي قطعة من الذهب . (أديم مقروظ) حبل مديوق بالقرظ . وهو نبت

معروف لديهم . (تحصل) تخلص . (غائر العينين) عيناه داخلتان في محاجرهما . (لاصقتان بقعر الحدقة .

(مشرف) بارز . (كث) كثير شعرها . (مشر الإزار) إزاره مرفوع عن كعبه .

(أنقب) أفح وأشق . (مقف) مول ومدبر . (ضضفي) أصل . (رطبًا) سهلًا ، بواسطون على قرامته

ويجودونه . (لا يجاوز حاجرهم) جمع حنجرة وهي الحلقوم ، والمعنى : لا يؤثر في قلوبهم . فلا يرفع

في الأعمال الصالحة ولا يقلل منهم . (يمرقون) يخرجون بسرعة . (الريبة) الصيد الرمي ، يصبه بالسم

لَأَقْتُلَنَّكُمْ قَتْلَ نُمُودٍ).

غَزْوَةُ ذِي الْخَلَصَةِ

١٦٠٣ : عَنْ جَرِيرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : (أَلَا تُرِيدُنِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ) . قُلْتُ : بَلَى ، فَأَنْطَلَقْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةِ فَارِسٍ مِنْ أَيْمَنِ ، وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ ، وَكُنْتُ لَا أُبْتُ عَلَى الْخَيْلِ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَضَرَبَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِي حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ يَدِهِ فِي صَدْرِي ، وَقَالَ : (اللَّهُمَّ بُنْتَهُ ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا) . قَالَ : فَمَا وَقَعْتُ عَنْ فَرَسٍ بَعْدُ . قَالَ : وَكَانَ ذُو الْخَلَصَةِ بَيْنَ الْيَمَنِ لِحَنَمٍ وَبَجِيلَةَ ، فِيهِ نُسُبٌ نَعْبُدُ ، يُقَالُ لَهُ الْكُتْبَةُ ، قَالَ : فَأَتَاهَا فَحَرَّقَهَا بِالنَّارِ وَكَسَرَهَا .

قَالَ : وَلَمَّا قَدِمَ جَرِيرُ الْيَمَنِ ، كَانَ بِهَا رَجُلٌ يَسْتَفِيمُ بِالْأَزْلَامِ ، قِيلَ لَهُ : إِنَّ رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَا هُنَا ، فَإِنْ قَدَرْتَ عَلَيْكَ ضَرَبَ عُنُقِكَ ، قَالَ : قَيْتَا هُوَ يُضْرَبُ بِهَا إِذْ وَقَفَ عَلَيْهِ جَرِيرٌ ، فَقَالَ : لَتَكْسِرَنَّهَا وَلَتَشْهَدَنَّ : أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَوْ لِأَضْرِبَنَّ عُنُقَكَ ؟ قَالَ : فَكَسَرَهَا وَشَهِدَ ، ثُمَّ بَعَثَ جَرِيرٌ رَجُلًا مِنْ أَيْمَنِ يُكْنَى أَبُو أَرْطَاةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُبَشِّرُهُ بِذَلِكَ ، فَلَمَّا أُنِيَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، مَا جِئْتُ حَتَّى تَرَكَتُهَا كَأَنَّهَا جَعَلُ اجْرَبُ ، قَالَ : فَبَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خَيْلِ أَيْمَنِ وَرَجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ .

ينفذ من ناحية إلى أخرى ، ويخرج دون أن يعلق به دم ، لسرعة . (قتل نمود) أي أستاذهم بالقتل كما استوصلت نمود .

١٦٠٣ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل جرير بن عبد الله رضي الله عنه . رقم : ٢٤٧٦ . (تريخي) تريخ قلمي وذهني من الضلال بسبه . (ذبي الخلصة) بيت أصنام كانت تعبدها دوس وختم وبجيلة ومن كان بيلادهم . (أحمنس) قبيلة من العرب .

(يستقسم) يطلب القسمة من الخير أو الشر . (الأزلام) قطع خشبية كعب عليها : افعل ، لا تفعل ، والثالث غفل ، أي لم يكتب عليه شيء ، يضربون بها إذا أرادوا عملاً ما : أي يجعلونها في كيس ثم يخرجون واحداً منها ، فإن خرج أفضل عملوا بما فيه ، وإن خرج لا تفعل تركوا ، وإن خرج الفضل ثاروا . (اجرب) أي مطلي بالقطران من الجرب ، أي إنها اسودت من الإحراق .

١٦٠٤ : عَنْ جَرِيرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنْتُ بِالْيَمَنِ ، فَلَقَيْتُ رَجُلَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ : ذَا كَلَاعٍ وَذَا عَمْرٍو ، فَجَعَلْتُ أَحَدُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ لِي ذُو عَمْرٍو : لَيْنَ كَانَ الَّذِي تَذَكُرُ مِن أَمْرِ صَاحِبِكَ ، لَقَدْ مَرَّ عَلَيَّ أَجَلُهُ مِنْذُ ثَلَاثٍ . وَأَقْبَلَا مَعِيَ حَتَّى إِذَا كُنَّا فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ ، رُفِعَ لَنَا رَكْبٌ مِنْ قِبَلِ الْمَدِينَةِ فَسَأَلْتَاهُمْ ، فَقَالُوا : قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَأَسْخَلَفَ أَبُو بَكْرٍ ، وَالنَّاسُ صَالِحُونَ . فَقَالَا : أَخْبِرْ صَاحِبَكَ أَنَّا قَدْ جِئْنَا وَلَمَعْنَا سَعُودًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، وَرَجَعَا إِلَى الْيَمَنِ ، فَأَخْبَرْتُ أَبَا بَكْرٍ بِحَدِيثِهِمْ . قَالَ : أَفَلَا جِئْتُمْ بِهِمْ ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ مَا قَالَ لِي ذُو عَمْرٍو : يَا جَرِيرُ إِنْ بَكَ عَلَيَّ كِرَامَةٌ . وَإِنِّي مُخْبِرُكَ خَيْرًا : إِنَّكُمْ - مَعْشَرَ الْعَرَبِ - لَنْ تَزَالُوا يَحْبِرُ مَا كُنْتُمْ إِذَا هَلَكَ أَمِيرٌ تَأَمَّرْتُمْ فِي آخِرٍ ، فَإِذَا كَانَتْ بِالْيَمَنِ كَانُوا مُلُوكًا ، يَغْضَبُونَ غَضَبَ الْمُلُوكِ . وَيَرْضَوْنَ رِضَا الْمُلُوكِ .

غَزْوَةُ سَيْفِ الْبَحْرِ ، وَهُمْ يَتَلَقَّوْنَ عَيْرًا لِقَرْنِشٍ .

وَأَمِيرُهُمْ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

١٦٠٥ : عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : لَمَّا بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَعْنًا قِبَلَ السَّاحِلِ . وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ ، وَهُمْ ثَلَاثُمِائَةٍ ، فَخَرَجْنَا وَكُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ فِي الزَّادِ . فَأَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِأَزْوَادِ الْجَيْشِ فَجَمَعَهُمْ ، فَكَانَ مِرْوَدِي تَمَرٌ . فَكَانَ يَقُولُنَا كُلُّ يَوْمٍ قَلِيلًا قَلِيلًا حَتَّى فِيَّ ، فَلَمْ يَكُنْ يَبْصِيئُنَا إِلَّا تَمْرَةً تَمْرَةً ، فَقُلْتُ : مَا تَعْنِي عَنْكُمْ تَمْرَةٌ ؟ فَقَالَ : لَقَدْ وَجَدْنَا قَفْذَهَا حِينَ قَبِئْتُ ، ثُمَّ أَتَيْنَا إِلَى الْبَحْرِ ، فَأَذَا حُوتٌ مِثْلُ الطَّرْبِ . فَأَكَلْنَا مِنْهَا الْقَدِيمَ ثَمَانَ عَشْرَةَ

١٦٠٤ : (أمر) شأن وصفة . (صاحبك) أي النبي ﷺ . (أجله) موته . (صالحون) راضون عن استخلاف عليهم . مستقبون على بيعتهم . وأمرهم ثابت ومستقر . (أخبر صاحبك) أي أبا بكر رضي الله عنه . (بعد) أي بعد أن هاجر ذو عمرو في خلافة عمر رضي الله عنه . (كرامة) فضلاً . (ما كنتم) ما دمتم تفعلون ذلك . (هلك) مات . (تأمرتم في آخر) تشاورتم فيما بينكم . وأقسم أميراً تختارونه منكم . رضونه وتطيعونه . (بالسيف) أي أصبحت الإمارة بالعبلة والقهر .

١٦٠٥ : أخرجه مسلم في الصيد والذبائح . باب : إباحة ميتات البحر . رقم : ١٩٣٥

(مرودي تمر) مثنى مرود وهو جراب يجعل فيه الزاد . (يقوتنا) يطعمنا . (وجدنا قفذا) مؤزراً شاقاً

علينا ولقد حزننا لقفدها . (حوت) سمكة عظيمة . (الطرب) الرابية أو الجبل الصغير .

لَيْلَةٍ ، ثُمَّ أَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِضَلْعَتَيْنِ مِنْ أَضْلَاعِهِ فَنَصَبَا ، ثُمَّ أَمَرَ بِرَاحِلَتِهِ فَرُحِلَتْ ثُمَّ مَرَّتْ تَحْتَهُمَا فَلَمْ تُصِيبَهُمَا .

وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فِي رِوَايَةٍ ، أَنَّهُ قَالَ : فَأَلْقَى لَنَا الْبَحْرُ دَابَّةً يُقَالُ لَهَا الْعَبْرُ ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ نِصْفَ شَهْرٍ ، وَأَدَهَتْنا مِنْ وَدَكِيهِ . حَتَّى ثَابَتَ إِلَيْنَا أَجْسَامُنَا .

وَعَنْهُ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى : قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : كُلُّوا ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : (كُلُّوا . رِزْقًا أَخْرَجَهُ اللَّهُ . أَطْعَمُونَا إِنْ كَانَ مَعَكُمْ) . فَأَنَاءَهُ بَعْضُهُمْ بِعُضْوٍ فَأَكَلَهُ .

وَلَدُ بَنِي تَمِيمٍ

١٦٠٦ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ قَدِمَ رَكْبٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَمْرُ الْقَعْقَاعِ بْنِ مَعْبُدِ بْنِ زُرَّارَةَ . قَالَ عُمَرُ : بَلَى أَمْرُ الْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : مَا أَرَدْتُ إِلَّا خِلَافِي . قَالَ عُمَرُ : مَا أَرَدْتُ خِلَافَكَ ، قَهْرًا حَتَّى أَرْتَقِعْتَ أَضْوَأَهُمَا . فَتَرَلَّ فِي ذَلِكَ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا . حَتَّى آتَقِعْتِ .

(الراحلة) المركب من الإبل . (فرحلت) وضع عليها الرُّحْل . وهو كل شيء يعد للرحيل من مركب للبعير ووعاء للمتاع ورسن وغير ذلك . (العبر) اسم لنوع من الحيتان يتخذ من جلدها التروس . (ودكه) شحمه ودهنه . (ثابت) رجعت إلى ما كانت عليه من القوة والسمن .

١٦٠٦ : (خلافي) مخالفة قولي . (ضماريا) تجادلا وتخاصما . (لا تقدموا) لا تقطعوا في أمر ولا تحكموا فيه . (اتقمت) الآيات الأولى من سورة الحجرات ، وهي : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْضُوا بَيْنَ يَدَيْهِ أَهْرَ رَسُولِهِ وَأَقْبُوا اللَّهَ إِنْ اللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ . يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفُضُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ . إِنْ الَّذِينَ يُفْضُونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى لَهُمْ مَقَرٌّ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ / الحجرات : ١-٣ . / (بين يدي ..)

فيل أن يحكم الله تعالى أو رسوله ﷺ . (ترفضوا ..) لا تجعلوا كلامكم مرتفعاً على كلامه ﷺ في الخطاب . (ولا تجهروا ..) إذا كلمتموه وهو صامت فلا تلبثوا بكلامكم الجهر المتعارف بينكم . ولا تادوه باسمه : يا محمد ، بل قولوا : يا رسول الله ، وني الله ، ﷺ . (أن تحبط أعمالكم) خشية أن تبطل أعمالكم الصالحة ويذهب ثوابها . (يفضون) يخفضون . (عند رسول الله) في مجلسه وأثناء مكالمته . (امتحن ..) اختبرها وخلصها من كل شائبة فسوق أو عيبان . كما يتمن الذهب بالزئبق . ليخرج خالصه وتذهب شوائبه .

وقد بني حيفة ، وحديث ثمامة بن الألب

١٦٠٧ : عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :

بَعَثَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - خَيْلًا قَبْلَ نَجْدٍ ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَيْفَةَ يُقَالُ لَهُ ثَمَامَةُ بْنُ أَثَالِ ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : (مَا عِنْدَكَ يَا ثَمَامَةُ) . فَقَالَ : عِنْدِي خَيْرٌ يَا مُحَمَّدُ ، إِنْ قَتَلْتَنِي فَقَتِلْ ذَا دِمٍ ، وَإِنْ تَنَعَّمْ تَنَعَّمْ عَلَيَّ شَاكِرٍ ، وَإِنْ كُنْتُ تُرِيدُ الْمَالَ ، فَكُلْ مِنْهُ مَا شِئْتَ . فَتَرَكَ حَتَّى كَانَ الْعَدُوُّ . ثُمَّ قَالَ لَهُ : (مَا عِنْدَكَ يَا ثَمَامَةُ) . قَالَ : مَا قُلْتُ لَكَ ، إِنْ تَنَعَّمْتَ تَنَعَّمْ عَلَيَّ شَاكِرٌ ، فَتَرَكَهُ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْعَدُوِّ . فَقَالَ : (مَا عِنْدَكَ يَا ثَمَامَةُ) . فَقَالَ : عِنْدِي مَا قُلْتُ لَكَ ، (أَطْلِقُوا ثَمَامَةَ) . فَانْطَلَقَ إِلَى نَخْلٍ قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ ، فَاتَّغَسَلَ ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ ، فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، يَا مُحَمَّدُ ، وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَى الْأَرْضِ وَجْهٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ ، فَهَذَا أَصْبَحَ وَجْهَكَ أَحَبَّ الْوُجُوهِ إِلَيَّ ، وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ دِينٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ دِينِكَ . فَأَصْبَحَ دِينُكَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيَّ ، وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ بَلَدٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ بَلَدِكَ ، فَأَصْبَحَ بَلَدُكَ أَحَبَّ الْبِلَادِ إِلَيَّ ، وَإِنْ خَيْلُكَ أَخَذْتَنِي ، وَأَنَا أُرِيدُ الْعُمْرَةَ ، فَمَاذَا تَرَى ؟ فَبَشَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَهُ أَنْ يَتَعَمَّرَ ، فَلَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ قَالَ لَهُ قَائِلٌ : صَبَوْتَ . قَالَ : لَا . وَلَكِنْ أَسْلَمْتُ مَعَ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَا وَاللَّهِ ، لَا يَأْتِيكُمْ مِنَ الْجَمَامَةِ حَبَّةٌ حِطَّةٍ حَتَّى يَأْذَنَ فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ .

١٦٠٨ : عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قَدِمَ مُسَيْلِمَةُ الْكُذَّابُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَجَعَلَ يَقُولُ : إِنْ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ تَبِعْتُهُ . وَقَدِمَهَا فِي بَشَرٍ كَثِيرٍ مِنْ قَوْمِهِ ، فَاقْبَلُ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ نَابِتُ بْنُ قَيْسٍ بْنِ شِمَاسٍ ، وَفِي يَدَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

قِطْعَةً جَرِيدٍ ، حَتَّى وَقَفَ عَلَى مُسَيْلِمَةَ فِي أَصْحَابِهِ ، فَقَالَ : (لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أُعْطَيْتُكُمَا ،

١٦٠٧ : أخرجه مسلم في الجهاد والسير . باب : ربط الأسير وحبه . رقم : ١٧٦٤

(خيلًا) فرسانًا يركبون الخيل . (قبل جهة) . (نجد) ما بين الحجاز والعراق من أرض العرب .

(نخل) وفي نسخة : (نخل) أي ماء . (صبوت) ملت إلى دين غير دينك ودين آبائك .

١٦٠٨ : أخرجه مسلم في الروايات ، باب : رؤيا النبي ﷺ ، رقم : ٢٢٧٣ ، ٢٢٧٤ .

(الامر) الخلافة والحكم والنبوة . (جريد) هو عصن النخل المجرد من ورقة .

وَلَنْ تَعْدُوا أَمْرَ اللَّهِ فَبِك ، وَلَكِنْ أَدْبَرْتَ لَيَعْرَنَكَ اللَّهُ ، وَإِنِّي لَأَرَاكَ الَّذِي أَرَيْتُ فِيهِ مَا رَأَيْتُ ، وَهَذَا قَابِتٌ يُبَيِّكُ عَنِّي) . ثُمَّ أَنْصَرَفَ عَنْهُ ، قَالَ أَبُو عَبَّاسٍ : فَسَأَلْتُ عَنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : (إِنَّكَ أَرَى الَّذِي أَرَيْتُ فِيهِ مَا رَأَيْتُ) . فَأَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ ، وَرَأَيْتُ فِي يَدَيَّ سِوَارَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ ، فَأَهَمَّتِي شَأْنُهُمَا ، فَأَوْحِيَ إِلَيَّ فِي النَّوْمِ : أَنْ أَنْفُخَهُمَا ، فَفَضَحْتُهُمَا فَطَارَا ، فَأَوَّلْتُهُمَا كَذَابَيْنِ يُخْرِجَانِ بَعْدِي) . أَحَدُهُمَا الْعَنَسِيُّ ، وَالْآخَرُ مُسَلِّمَةٌ .

١٦٠٩ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : (بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتَيْتُ بِجَزَائِنِ الْأَرْضِ ، فَوَضِعَ فِي كَفِّي سِوَارَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ ، فَكَبَّرًا عَلَيَّ ، فَأَوْحِيَ إِلَيَّ أَنْ أَنْفُخَهُمَا ، فَفَضَحْتُهُمَا فَهَبَا ، فَأَوَّلْتُهُمَا الْكُذَّابَيْنِ اللَّذَّيْنِ أَنَا بَيْنَهُمَا : صَاحِبِ صَنْعَاءَ ، وَصَاحِبِ الْيَمَامَةِ) .

قِصَّةُ أَهْلِ نَجْرَانَ

١٦١٠ : عَنْ حُدَيْفَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : جَاءَ الْعَاقِبُ وَالسَّيِّدُ ، صَاحِبَا نَجْرَانَ ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُرِيدَانِ أَنْ يَلَاعِنَاهُ ، قَالَ : فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ : لَا تَفْعَلْ ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ كَانَ نَبِيًّا فَلَا عَنَّا لَا نَفْلِحُ نَحْنُ وَلَا عَقِبَتَا مِنْ بَعْدِنَا . قَالَ : إِنَّا نُعْطِيكَ مَا سَأَلْتَنَا ، وَأَبْتُكَ مَعَنَا رَجُلًا أَمِينًا ، وَلَا تَبْتُكَ مَعَنَا إِلَّا أَمِينًا . فَقَالَ : (لَا أَبْتَعَنَّ مَعَكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقًّا أَمِينًا) .

(أمر الله فيك) وهو خيبتك فيما أمرك . (ليقرنك) ليقطنك ويهلكك . وأصله من عقر الإبل وهو ضرب فوائمه بالسيف وجرحها . (يجرحان بعدي) يظهران شوكتهما ويحاربان أباعي وبدعيان النبوة .

١٦٠٩ : أخرجه مسلم في الرؤيا ، باب : رؤيا النبي ﷺ ، رقم : ٢٢٧٤ .

(سواران) منى سوار ، وهو ما يوضع في معصم اليد من الخيل . (فكبر) عظم وقتل . (بينهما) من حيث المسكن والنزل . (صاحب صنعاء) الأسود العنسي ، وصنعاء عاصمة اليمن . (صاحب اليمامة) مسيلة الكذاب ، من بني حنيفة ، واليمامة مقره ، وهي على مرزحلتين من الطائف .

١٦١٠ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : فضائل أبي هبيلة بن الجراح رضي الله عنه ، رقم : ٢٤٢٠ .

(العاقب) صاحب مشورتهم . واسمه عبد المسيح . (السيد) رئيسهم ، واسمه الأبهيم . (صاحبان نجران) من أكابر النصارى فيها . (يلاعنه) يباهله . بأن يدعو كل فريق بالعداب على البطل . (ما سألتنا) الذي طلبه منا من الجزية .

فَاسْتَشْرَفَ لَهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : (قُمْ يَا أَبَا عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ) . فَلَمَّا قَامَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (هَذَا أَمِينٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ) .
 وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ ، وَأَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ) .

فُتُومُ الْأَشْعَرِيِّينَ وَأَهْلِ الْيَمَنِ

١٦١١ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
 إِنَّا أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ نَفَرًا مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ فَاسْتَحْمَلْنَاهُ ، فَأَمَرَنَا أَنْ نَحْمِلَنَاهُ ، فَاسْتَحْمَلْنَاهُ فَحَلَفَتْ أَنْ لَا نَحْمِلَنَاهُ ، ثُمَّ لَمْ يَلَسِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَتَى بِسَبِّ إِيلٍ ، فَأَمَرَ لَنَا بِمُحْسِنِ ذَوْدٍ ، فَلَمَّا قَبَضْنَا مَا قُلْنَا : تَفَلَّنَا النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُ ، لَا تَفْلُحُ بَعْدَهَا أَبَدًا ، فَأَيْتُهُ قَلَّتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لَا نَحْمِلَنَاهُ وَقَدْ حَمَلْتَنَا ؟ قَالَ : (أَجَلٌ) ، وَلَكِنْ لَا أُحْلِفُ عَلَى بَيِّنٍ ، فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنِّي ، إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ مِنِّي وَتَحَلَّلْتَهَا) .

١٦١٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : (أَنَا كَمُ أَهْلُ الْيَمَنِ ، مُمْ أَرْقُ أَفْتَدَةَ وَاللَّيْنُ قُلُوبًا ، الْإِيمَانُ يَمَانٌ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ ، وَالْفَخْرُ وَالْخِيَلَاءُ فِي أَصْحَابِ الْإِيلِ ، وَالسَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ فِي أَهْلِ الْقَوْمِ) .

(فَاسْتَشْرَفَ ...) تطلّما إلى الولاية ودرغوا فيها ، حرصاً على أن يكون أحدهم الأمين الموعود به ، لا حرصاً على الولاية من حيث هي .

١٦١١ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : نذب من حلف بمينا فرأى غيرها خيراً منها ، رقم : ١٦٤٩ .

(سبب إيل) بضمية فبا إيل . (ذود) ما بين ثلاث إلى عشرة من الإيل . (تفلقنا) اغتمنا غفلة . (وتحللتها) أي خرجت من الإثم فيها وكتت في حلٍّ منها بفعل الكفارة ، من التحلل وهو التخلص من عهدة البين بالكفارة ونحوها كالاستثناء عند الحلف .

١٦١٢ : (أرق أفئدة) جمع فؤاد ، قيل : هو القلب ، وقيل : هو باطن القلب أو عشاؤه ، أي قلوبهم أكثر إشفاقاً ونازلاً .

حَجَّةُ الْوُدَّاعِ

١٦١٣ : عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :

أَقْبَلَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَامَ الْفَتْحِ ، وَهُوَ مُرَدِّفٌ أُسَامَةَ عَلَى الْفِصْوَاءِ ، وَمَعَهُ بِلَالٌ وَعُمَانُ بْنُ طَلْحَةَ ، حَتَّى أَتَاخَ عِنْدَ الْبَيْتِ ، ثُمَّ قَالَ لِعُمَانَ : (أَتَيْنَا بِالْفَتْحِ) . فَجَاءَهُ بِالْفَتْحِ فَفَتَحَ لَهُ الْبَابَ ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَأُسَامَةُ وَبِلَالٌ وَعُمَانُ ، ثُمَّ أَغْلَقُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ ، فَكَثَّرَ نَهَارًا طَوِيلًا ، ثُمَّ خَرَجَ وَأَبْتَدَرَ النَّاسُ الدُّخُولَ ، فَسَبَقْتُهُمْ ، فَوَجَدْتُ بِلَالًا قَائِمًا مِنْ وِزَاءِ الْبَابِ ، فَقُلْتُ لَهُ : أَيُّنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَ : صَلَّى بَيْنَ ذَيْبِكَ الْعَمُودَيْنِ الْمُقَدَّمَيْنِ ، وَكَانَ الْبَيْتُ عَلَى سِيَةِ أُعْيِدَةِ سَطْرَيْنِ ، صَلَّى بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ مِنَ السُّطْرِ الْمُقَدَّمِ ، وَجَعَلَ بَابَ الْبَيْتِ خَلْفَ ظَهْرِهِ ، وَأَسْتَقْبَلَ بِوَجْهِهِ الَّذِي يَسْتَقْبَلُكَ حِينَ تَلِجُ الْبَيْتَ ، بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِدَارِ . وَقَالَ : وَنَيْتُ أَنْ أُسَأَلَهُ كَمْ صَلَّى ، وَعِنْدَ الْمَكَانِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ مَرْمَرَةٌ حَرَامَةٌ .

١٦١٤ : عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْثَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَزَا نِيعَ عَشْرَةِ غَزَوَاتٍ ، وَأَنَّهُ حَجَّ بَعْدَ مَا هَاجَرَ حَجَّةً وَاحِدَةً لَمْ يَحُجَّ بِعَدَّهَا ، حَجَّةُ الْوُدَّاعِ .

(١٦١٥) : عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (الزَّوْمَانُ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ : ثَلَاثَةٌ مَتَوَالِيَاتٌ : ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمَحْرَمِ ، وَرَجَبُ مَضَرَ ، الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَسَعْيَانَ . أَيُّ شَهْرٍ هَذَا) . قُلْنَا :

١٦١٣ : (الفصواء) اسم ناقة النبي ﷺ . (سطين) صفتين . (تلج) تدخل . (مرمرة) من المرمر . وهو جنس نفيس من الرخام .

١٦١٤ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : بيان عدد عمر النبي ﷺ وزمانه في الجهاد والسير ، باب : عدد غزوات النبي ﷺ ، رقم : ١٢٥٤ .

١٦١٥ : أخرجه مسلم في القصاص ، باب : نظيط تحريم الدماء والأعراض والأموال ، رقم ١٦٧٩ .

(الزمان) اسم لقليل الوقت وكثيره ، والمراد به هنا السنة . (استدار كهيته) عاد إلى أصل الحساب والوضع الذي اختاره الله ووضعه يوم خلق السموات والأرض ، وذلك أن العرب كانوا يؤخرون الهرم ليقاثلوا فيه ، وهكذا يؤخرون كل سنة فيستل من شهر إلى شهر حتى جعلوه في جميع شهور السنة ، فلما كانت تلك السنة كان قد عاد إلى زمنه المخصوص به . (حرم) محرمة لا يقاثل فيها إلا من احتدى . (رجب مضر) نسب إلى مضر لأنها كانت تحافظ على تحريمه أشد من غيرها .

اللَّهِ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهُ سَيَسِيءُ بِغَيْرِ أَسْمِيهِ ، قَالَ : (أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ) .
 قُلْنَا : بَلَى ، قَالَ : (فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا) . قُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهُ سَيَسِيءُ
 بِغَيْرِ أَسْمِيهِ ، قَالَ : (أَلَيْسَ الْبَلَدُ) . قُلْنَا : بَلَى ، قَالَ : (فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا) . قُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ،
 فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهُ سَيَسِيءُ بِغَيْرِ أَسْمِيهِ ، قَالَ : (أَلَيْسَ يَوْمُ النَّحْرِ) . قُلْنَا : بَلَى ، قَالَ :
 (فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ - قَالَ الرَّاوِي - وَأَخِيئُهُ قَالَ - وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ ، كَحُرْمَةِ
 يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا ، وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ ، فَسَبِّحُوا رَبَّكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ ،
 أَلَا قَلَّا تَرَجِعُوا بَعْدِي ضَلَالًا ، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ . أَلَا يُبَلِّغُ الشَّاهِدُ الْعَائِبَ ،
 قَلِيلٌ بَعْضٌ مِمَّنْ يُبَلِّغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ مِمَّنْ سَمِعَهُ ، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ) . مَرَّتَيْنِ .

(١٦١٦) : عَنْ أَبِي عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَلَقَ فِي حِجَّةِ الْوُدَّاعِ ، وَأَنَاسُ

مِنْ أَصْحَابِهِ ، وَصَّصَرُ بَعْضُهُمْ .

غزوة تبوك ، وهي غزوة العسرة

١٦١٧ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أُرْسِلْتَنِي أَصْحَابِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْأَلُهُ
 الْحِمْلَانَ لَهُمْ ، إِذْ هُمْ مَعَهُ فِي جَيْشِ الْعُسْرَةِ . وَهِيَ غَزْوَةُ تَبُوكَ ، فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، إِنَّ
 أَصْحَابِي أُرْسِلُونِي إِلَيْكَ لِتَحْمِلَهُمْ ، فَقَالَ : (وَاللَّهِ لَا أُحْمِلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ) . وَوَافَقْتُهُ وَهُوَ غَضَبَانُ
 وَلَا أَشْعُرُ ، وَرَجَعْتُ حَزِينًا مِنْ مَنَعِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَمِنْ مَخَافَةِ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ ﷺ وَجَدَ فِي
 نَفْسِهِ عِلَّةً ، فَرَجَعْتُ إِلَى أَصْحَابِي ، فَأَخْبَرْتُهُمُ الَّذِي قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَلَمْ أَلْبَثْ إِلَّا سُوْبَعَةً
 إِذْ سَمِعْتُ بِلَالًا يُتَادِي : أَيُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ، فَأَجَبْتُهُ ، فَقَالَ : أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدْعُوكَ ،
 قَلَمًا أُتَيْتُهُ قَالَ : (خُذْ هَذَيْنِ الْقَرِينَيْنِ . وَهَذَيْنِ الْقَرِينَيْنِ - لَيْتَهُ أُبْعِرَهُ أَتْبَاعَهُنَّ حِينَئِذٍ مِنْ

(البلدة) أي المحرمة وهي مكة . (يوم النحر) أي اليوم الذي تنحرف فيه الأصاحي . أي ندح . وهو

اليوم العاشر من ذي الحجة . (حرام) يحرم عليكم الماس بها والاعتداء عليها . (كحرمه) كحرمه تعاضى

المحظورات في هذا اليوم (في بلادكم هذا) مكة وما حوفاً (الشاهد) الحاضر . (أوعى له) أهمهم للحديث

المبلغ .

١٦١٧ : (وافقت) صادفته والتقيت به . (وجد) غضب . (سوبة) نصف ساعة وهي جزء من الزمان . وقد تطلق

على جزء من أربعة وعشرين جزءاً ، التي هي مجموع اليوم واليلة . (القرين) تشبة قرين . وهو البعير

القرين بأخر .

سَعْدٍ - فَاتَّطَلَّقَ بَيْنَ إِلَى أَصْحَابِكَ ، قُلْتُ : إِنَّ اللَّهَ ، أَوْ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَحْمِلُكُمْ عَلَى مَوْلَاهُ قَارِ كَوْهَمُنْ) . فَاتَّطَلَّقْتُ إِلَيْهِمْ بَيْنَ ، قُلْتُ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَحْمِلُكُمْ عَلَى مَوْلَاهُ ، وَلَكِنِّي وَاللَّهِ لَا أَدْعُكُمْ حَتَّى يَنْطَلِقَ مَعِيَ بِفَضْلِكُمْ إِلَى مَنْ سَمِعَ مَقَالََةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، لَا تَنْظُرُوا أَيَّ حَدِيثِكُمْ شِئْنَا لَمْ يَقُلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَالُوا لِي : وَاللَّهِ إِنَّكَ عِنْدَنَا لَمُصَدِّقٌ ، وَلَنْفَعُنَّ مَا أُخْبِتَ ، فَاتَّطَلَّقَ أَبُو مُوسَى بِفَقْرِهِ مِنْهُمْ ، حَتَّى أَتَوَا الَّذِينَ سَمِعُوا قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْهُمْ بِأَهْمٍ ، ثُمَّ إِعْطَاهُمْ بَعْدُ ، فَحَدَّثْتُهُمْ بِحَدِيثِهِ مَا حَدَّثْتُهُمْ بِهِ أَبُو مُوسَى . [ر : ١٦١١]

١٦١٨ : عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى تَبُوكَ ، وَاسْتَخْلَفَ عَلِيًّا ، فَقَالَ : أَمَّخْتُ فِي الصَّبَاكِ وَالنِّسَاءِ ؟ قَالَ : (أَلَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمِثْلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى ؟ إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ نَبِيٌّ بَعْدِي) .

حَدِيثُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : «وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا» / التوبة : ١١٨ .

١٦١٩ : عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

لَمَّ أَمَّخْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فِي غَزْوَةِ عَزَاهَا إِلَّا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ، غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ تَخَلَّفْتُ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ ، وَلَمْ يُعَانِبْ أَحَدًا تَخَلَّفَ عَنْهَا ، إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرِيدٍ غَيْرِ قُرَيْشٍ ، حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ ، وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْمَعْبَةِ ، حِينَ تَوَاقَفْنَا عَلَى الْإِسْلَامِ ، وَمَا أُحِبُّ أَنْ لِي بِهَا مَشْهَدٌ بَدْرٍ ، وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ

١٦١٨ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة . باب : من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، رقم : ٢٤٠٤ .

(استخلف) . تركه أميراً على من بقي في المدينة . كعادته ﷺ إذا خرج . وأكثرهم من النساء والصبان .

(مِثْلَةِ هَارُونَ) نازلاً من منزلة هارون من موسى . عليهما السلام في أسرة الدين والنسب ، وقيل : إنه

ﷺ قاله له حين خرج إلى تبوك ، وخلفه على أهله وعياله ، وأمره أن يقيم فيهم ، فكان كهارون حين

خلفه موسى . عليهما السلام . على بني إسرائيل لما ذهب لميقات ربه .

١٦١٩ : أخرجه مسلم في التوبة . باب : حديث توبة كعب بن مالك وصاحبه ، رقم : ٢٧٦٩ .

أَذْكَرَ فِي النَّاسِ مِنْهَا ، كَانَ مِنْ خَيْرِي : أَي لَمْ أَكُنْ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْهُ فِي تِلْكَ الْغَزَاةِ ، وَاللَّهِ مَا اجْتَمَعَتْ عِنْدِي قَبْلَهُ رَاحِلَتَانِ قَطُّ ، حَتَّى جَمَعْتُهُمَا فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ غَزْوَةً إِلَّا وَرَى بِغَيْرِهَا ، حَتَّى كَانَتْ تِلْكَ الْغَزْوَةُ ، غَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَرِّ شَدِيدٍ ، وَأَسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا ، وَمَقَارًا وَعَدْلًا كَثِيرًا ، فَجَلَّ لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرُهُمْ لِيَتَأَهَّبُوا أَهْبَةَ غَزْوِهِمْ ، فَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِ الَّذِي يُرِيدُ ، وَالْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَثِيرٌ ، وَلَا يَجْمَعُهُمْ كِتَابٌ حَافِظٌ ، يُرِيدُ الدَّبْيَانَ . قَالَ كَتَبْتُ : فَمَا رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَتَغَيَّبَ إِلَّا ظَنَّ أَنْ سِيحَفِي لَهُ ، مَا لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ وَحْيُ اللَّهِ ، وَغَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ الْغَزْوَةَ حِينَ طَابَتِ الثَّارُ وَالظَّلَالُ ، وَجَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ ، فَطَلَفْتُ أَعْدُو لِكَيْ أُجَهِّزَهُمْ مَعَهُمْ ، فَأَرَجَعُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي : أَنَا قَادِرٌ عَلَيْهِ ، فَلَمْ يَزَلْ يَتَّيَدَى بِي حَتَّى أَشَدَّ بِالنَّاسِ الْجِدُّ ، فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ ، وَلَمْ أَقْضِ مِنْ جِهَازِي شَيْئًا ، فَقُلْتُ أُجَهِّزُهُ بَعْدَهُ يَوْمَ أَوْ يَوْمَئِذٍ ثُمَّ الْحَضَمُ ، فَفَدَوْتُ بَعْدَ أَنْ فَصَلُوا لِأُجَهِّزَهُ ، فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا ، ثُمَّ عَدَوْتُ ، ثُمَّ رَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا ، فَلَمْ يَزَلْ بِي حَتَّى أَسْرَعُوا وَتَفَارَطَ الْغَزْوُ ، وَهَمَمْتُ أَنْ أُرْجَلَ فَأَذْرِكُهُمْ ، وَلَيْتَنِي قُلْتُ ، فَلَمْ يَنْدُرْ لِي ذَلِكَ ، فَكُنْتُ إِذَا خَرَجْتُ فِي النَّاسِ بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَطَلَفْتُ فِيهِمْ . أَخْرَجَنِي أَي لَا أَرَى إِلَّا رَجُلًا مَفْضُومًا عَلَيْهِ النَّفَاقُ ، أَوْ رَجُلًا مِمَّنْ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الضُّعَفَاءِ ، وَلَمْ يَذْكُرْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَلْبَغَ تَبُوكٌ ، فَقَالَ ، وَهَوَّ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ بِتُبُوكٍ : (مَا قَلَّ كَتَبْتُ) . قَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، حَبَسَهُ بَرْدَاهُ ، وَنَظَرُهُ فِي عَطْفِيهِ . قَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ : بِئْسَ مَا قُلْتَ ، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا .

(قط) أي زمان مضى . (أقوى ولا أيسر) أكثر قوة ويساراً أي غنى . (راحتان) منى راحلة . وهي ما يصلح للركوب والحمل في الأسفار من الإبل ، ويصلح للسفر . (أهبة غزوهم) وفي نسخة (علوهم) ما يحتاجون إليه في السفر والحرب . (طابت الثمار والفضلال) نضجت الثمار ولد للفرس أكلها ، وكثرت الظلال بتروق الأشجار وريعت الفرس أن تتغيا فيها . (فطلفت) أخذت وشرعت . (اشد في الناس الجدد) بلغوا غاية اجتهادهم في التجهيز للخروج . (جهازى) ما أحتاجه في سفري . (فصلوا) خرجوا من المدينة وفارقوها . (تفارت الغزو) فات وقته وتقدم . (مفصوماً) محقراً ، مطعوناً في دينه أو منبأً بِنفاق . (حبسه برداه والنظر في عطفيه) أي منعه من الخروج إعجاب به بنفسه ولباسه ، ويرداه منى

فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ كَتَبُ بْنُ مَالِكٍ : فَلَمَّا تَلَفَنِي أَنَّهُ تَوَجَّهَ قَافِلًا حَضَرَنِي هَمِي ، وَطَفِيفٌ أَنْذَرُ الْكَذِبِ وَأَقُولُ : بِمَاذَا أَخْرَجَ مِنْ سَخَطِهِ عَدَا ، وَأَسْتَعْتُ عَلَى ذَلِكَ بِكُلِّ ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِي ، فَلَمَّا قِيلَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَظَلَّ قَادِمًا زَاحَ عَنِّي الْبَاطِلُ ، وَعَرَفْتُ أَنِّي لَنْ أَخْرَجَ مِنْهُ أَبَدًا بِشَيْءٍ فِيهِ كَذِبٌ ، فَأَجْمَعْتُ صِدْقَهُ ، وَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَادِمًا ، وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالسُّجْدِ ، فَيَرَكِعُ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ ، فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ جَاءَهُ الْمُخَلَّفُونَ ، فَطَفِقُوا يَتَذَرُّونَ إِلَيْهِ وَيَحْلِفُونَ لَهُ ، وَكَانُوا بِضَعَةِ وَثَمَانِينَ رَجُلًا ، فَقَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِلَانِيَتَهُمْ ، وَبَابِعَهُمْ وَأَسْتَغْفَرَ لَهُمْ ، وَوَكَّلَ سَرَاتِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ ، فَجِئْتُهُ ، فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ تَبَسَّ تَبَسُّ الْمُنْصَبِ ، ثُمَّ قَالَ : (تَعَالَى) . فَجِئْتُ أُمْنِيَّتِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ لِي : (مَا حَلَفْتَكَ ، أَمْ تَكُنْ قَدِ ابْتَعْتَ طَهْرَكَ) . قُلْتُ : بَلَى ، أَيُّ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ - لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا ، لَرَأَيْتُ أَنْ سَأَخْرَجَ مِنْ سَخَطِهِ بَعْدِي ، وَلَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلًا ، وَلِكَيْي وَاللَّهِ ، لَقَدْ عَلِمْتُ لَيْنَ حَدِيثِكَ الْيَوْمَ حَدِيثِ كَذِبٍ تَرْضَى بِهِ عَنِّي ، لِيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يُسَخِّطَكَ عَلَيَّ ، وَلَيْنَ حَدِيثِكَ حَدِيثَ صِدْقٍ تُجِدُّ عَلَيَّ فِيهِ ، أَيُّ لَأَرْجُو فِيهِ عَفْوَ اللَّهِ ، لَا وَاللَّهِ ، مَا كَانَ لِي مِنْ عَدُوٍّ ، وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أُبْسَرِيَّتِي حِينَ تَحَلَّلْتُ عَنْكَ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَمَّا هَذَا فَقَدْ صَدَقَ ، فَمَنْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِيكَ) . فَصَمْتُ ، وَنَارَ رَجَالٍ مِنْ نَبِيِّ سَلِيمَةٍ قَاتِبِعَوِي ، فَقَالُوا لِي : وَاللَّهِ مَا عَلِمْنَاكَ كُنْتَ أَذْنَبْتَ ذَنْبًا قَبْلَ هَذَا ، وَلَقَدْ عَجَزْتَ أَنْ لَا تَكُونَ أَعْتَدْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا أَعْتَدَرَ إِلَيْهِ الْمُتَحَلِّفُونَ ، قَدْ كَانَ كَافِيكَ ذَنْبِكَ أَسْتَغْفَارَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَكَ . قَرَأَ اللَّهُ مَا زَالُوا يُؤْتُونَنِي حَتَّى أُرْذِتُ أَنْ أَرْجِعَ فَأَكْذَبَ نَفْسِي ، ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ : هَلْ لِي هَذَا مَعِي أَحَدٌ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، رَجُلَانِ قَالَا مِثْلَ مَا قُلْتَ ، فَقِيلَ لَهُمَا مِثْلُ مَا قِيلَ لَكَ ، فَقُلْتُ : مَنْ هُمَا؟ قَالُوا : مُرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الْعُمَرِيُّ وَهَلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ الْوَاقِفِيُّ ،

برد وهو الكساء ، وعطفيه : منى عطف وهو الجانب . (قافلاً) راجعاً من سفره إلى المدينة . (سخطه) غضبه ، وعدم رضاه عما حصل مني . (أظل قادمًا) دنا قلوبهم إلى المدينة . (زاح عني الباطل) زال عني التفكير في الكذب والنمات الأعداء الباطلة . (أجمعت صدقه) عزمت على أن أصدقه . (المخلفون) الذين لم يذهبوا مع رسول الله ﷺ وتحلفوا عنه . (علانيتهم) ظاهرهم . (سراترهم) جمع سريرة وهي ما يكتم في النفس . (ابتعت طهرك) اشترت راحلتك . (جدلاً) فصاحة وقوة حجة وكلام . (تجد) تغضب . (كافيك ذنبك) بكفيك من ذنبك .

فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ ، قَدْ شَهِدَا بَدْرًا ، فِيهَا أَسُوءُ ، فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوهُمَا لِي ، وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلَامِنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ ، فَاجْتَنَبْنَا النَّاسَ وَتَغَيَّرُوا لَنَا ، حَتَّى تَنَكَّرْتُ فِي نَفْسِي الْأَرْضُ فَمَا هِيَ الَّتِي أَعْرَفُ ، فَلَبِثْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً ، فَأَمَّا صَاحِبَايَ فَاسْتَكْنَا وَقَعَدْنَا فِي بُيُوتِهِمَا بَيْنَكِيانَ ، وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ أَشْبُ الْقَوْمِ وَأَجْلَدَهُمْ ، فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَاشْهَدُ الصَّلَاةَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ ، وَأَطُوفُ فِي الْأَسْرَاقِ وَلَا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ ، وَآتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسَلَّمُ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي : هَلْ حَرَكْتُ شَفَتَيْهِ بَرْدَ السَّلَامِ عَلَى أُمِّ لَأَمْ أَصْلِي قَرِيْبًا مِنْهُ ، فَاسَارِقَةُ النَّظَرِ . فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى صَلَاتِي أَقْبِلُ إِلَيْهِ ، وَإِذَا انْقَضَتْ نَحْوُهُ أَعْرِضُ عَنِّي ، حَتَّى إِذَا طَالَ عَلَيَّ ذَلِكَ مِنْ جَفْوَةِ النَّاسِ ، مَشَيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ جِدَارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّي وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيْهِ . فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَوَاللَّهِ مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ ، قُلْتُ : يَا أَبَا قَتَادَةَ ؛ أَتَشُدُّكَ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمُنِي أَحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ ؟ فَسَكَتَ ، فَعُدْتُ لَهُ فَتَشَدُّهُ فَسَكَتَ ، فَعُدْتُ لَهُ فَتَشَدُّهُ ، قَالَ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، فَضَاضَتْ عَيْنَايَ وَتَوَلَّيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ الْجِدَارَ .

قال : قَبِينَا أَنَا مُشِي سُبُوقَ الْمَدِينَةِ . إِذَا نَطَيْتُ مِنْ أَتْبَاطِ أَهْلِ الثَّأْمِ ، مِمَّنْ قَدِمَ بِالطَّعَامِ يَبِيْعُهُ بِالْمَدِينَةِ ، يَقُولُ : مَنْ يَدُلُّ عَلَيَّ كَتَبْتُ بِنِ مَالِكِ ، فَطَفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ ، حَتَّى إِذَا جَاءَنِي دَفَعَ إِلَيَّ كِتَابًا مِنْ مَلِكِ عَسَانَ ، فَإِذَا فِيهِ : أَمَّا بَعْدُ ، فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ جَفَاكَ ، وَلَمْ يَحْمِلْكَ اللَّهُ بِدَارِ هَوَانَ وَلَا مَضِيْعَةٍ ، فَالْحَقُّ بِنَا نُوَاسِكِ . قُلْتُ لَمَّا قَرَأْتَهَا : وَهَذَا أَيْضًا مِنْ الْبَلَاءِ . فَتَبَسَّمْتُ بِهَا الشُّوْرَ فَسَجَرْتُهُ بِهَا ، حَتَّى إِذَا مَضَتْ أُرْبَعُونَ لَيْلَةً مِنَ الْخَمْسِينَ ، إِذَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَاتِنِي قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَمْرِكَ أَنْ تَعْتَرِلَ أَمْرَانِكَ ، قُلْتُ :

(أسوء) قهوة . (تغيروا لنا) اختلفت أخلاقهم معنا عما كانت عليه من قبل من الود والألفة . (تنكرت) تغيرت . (فاستكنا) فلا وخصما وأصحابا للسكون . (أطوف) أودر . (فاسارقه النظر) انظر إليه خلسة . (تسورت) صعدت على سور الدار . (حائط) بستان من نخيل . (فضاضت عيناى) انهار دمعهما . (نطيت) فلاح . (دفع إلي) أعطاني . (جفاك) أعرض عنك وقاطمك . (هوان) ذل وصغار . (مضية) حيث يضيع حقلك . (نواسك) من المواساة وهي التسلية عن المصيبة . (البلاء) الاختبار . (تبسمت) تصدت . (فسجرت) أوقفت بها . (تعتزل امرأتك) لا تجامعها ، وهي

أَطْفَلُهَا أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ؟ قَالَ : لَا ، بَلْ اعْتَرَلَهَا وَلَا تَقْرَبُهَا . وَأُرْسِلَ إِلَى صَاحِبِي مِثْلَ ذَلِكَ ، فَقُلْتُ لِأَمْرَأَتِي : أَلْحَنِي بِأَهْلِكَ ، فَتَكُونِي عِنْدَهُمْ حَتَّى يَنْفِضِيَ اللَّهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ .

قَالَ كَتَبْتُ : فَجَاءَتِ امْرَأَةٌ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ هِلَالِ بْنَ أُمَيَّةَ شَيْخٌ ضَائِعٌ لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ ، فَهَلْ تَكْرَهُ أَنْ أُخْذِمَهُ؟ قَالَ : (لَا ، وَلَكِنْ لَا يَقْرَبُكَ) . قَالَتْ : إِنَّهُ وَاللَّهِ مَا بُوَ حَرَكَةٌ إِلَى شَيْءٍ ، وَاللَّهِ مَا زَالَ يَتَكَبَّرُ مُنْذُ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ إِلَى يَوْمِهِ هَذَا . فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي : لَوْ اسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي أَمْرَانِكَ ، كَمَا أَدْنَا لِامْرَأَةِ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ أَنْ تُعْذِمَهُ؟ فَقُلْتُ : وَاللَّهِ لَا اسْتَأْذَنْ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَمَا يُدْرِيهَا مَا يَقُولُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَأْذَنَتْهُ فِيهَا ، وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ؟ فَلَبِثْتُ بَعْدَ ذَلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ ، حَتَّى كَمَلْتُ لَنَا خَمْسُونَ لَيْلَةً مِنْ حِينَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كَلَامِنَا ، فَلَمَّا صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ صَبَحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً ، وَأَنَا عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِنَا ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ ، قَدْ ضَاعَتْ عَلَيَّ نَفْسِي ، وَضَاعَتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا رَحِمْتَ ، سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ ، أَوْقَى عَلَيَّ جَبَلٌ سَلْعٌ ، بِأَعْلَى صَوْتِهِ : يَا كَتَبْتُ بْنُ مَالِكِ أَبِيشِرُ ، قَالَ : فَخَرَزْتُ سَاجِدًا ، وَهَرَفْتُ أَنْ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ ، وَأَدْنَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ ، فَذَهَبَ النَّاسُ يَسْرُوتَنَا ، وَذَهَبَ قِبَلَ صَاحِبِي مَبْشُرُونَ ، وَرَكَضَ إِلَيَّ رَجُلٌ فَرَسًا ، وَسَعَى سَاعٍ مِنْ أَسْلَمَ ، فَأَوْقَى عَلَيَّ الْجَبَلُ ، وَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ الْفَرَسِ ، فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ يَبْشُرُنِي نَزَعْتُ لَهُ تَوْبِي ، فَكَسَوْتُهُ بِإِيَّاهَا بِبُشْرَاهُ ، وَاللَّهِ مَا أُمْلِكُ غَيْرَهَا يَوْمَئِذٍ ، وَأَسْتَعْرْتُ تَوْبِيَيْنَ فَلَبِسْتُمَا ، وَأَنْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَيَطْلِقَانِي النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا ، يُهَوِّنُونِي بِالتَّوْبَةِ يَقُولُونَ : لَيْتَكَ تَوْبَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ ، قَالَ كَتَبْتُ : حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ ، فَإِذَا

عبيدة بنت جبير الأصبارية رضي الله عنها . (ضائع) قاصر عن القيام بشؤون نفسه . (حركة إلى شيء) من جماع ومباشرة وغيرها .

(الحال التي ذكر الله) في قوله تعالى : وَوَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَقُوا حَتَّى إِذَا ضَاعَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحِمْتَ وَضَاعَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ . . . / التوبة : ١١٨ . (أوقى) أشرف . (سلع) جبل معروف في المدينة . (فخرزت) أسقطت نفسي على الأرض . (آذن) أعلم . (ركض) استنحت ، من الركض وهو الضرب بالرجل على بطن الفرس لتسرع . (غيرهما) من جنس الثياب . (فوجًا) جماعة . (تنهك) من التهنئة ، وهي المخاطبة بالأمر راجعًا أن يكون مبعث سرور له .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ حَوْلَهُ النَّاسُ ، فَقَامَ إِلَيَّ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهُ يَهْرُولُ حَتَّى صَافَحَنِي وَهَاتَانِ ،
وَاللَّهُ مَا قَامَ إِلَيَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ ، وَلَا أُنْثَاهَا لَطَلْحَةَ ، قَالَ كَتُبْ : فَلَمَّا سَلَّمْتُ
عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ السُّرُورِ : (أَبَشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ
عَلَيْكَ مِنْذُ وَلَدْتِكَ أُمَّتَكَ) . قَالَ : قُلْتُ : أَمِنْ عِنْدِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ؟ قَالَ :
(لَا ، بَلْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ) . وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سُرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ حَتَّى كَانَهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ ،
وَكَانُوا نَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْهُ ، فَلَمَّا جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِجَ
مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِ اللَّهِ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أُنْسِكَ عَلَيْكَ بَعْضُ مَالِكَ
فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ) . قُلْتُ : فَإِنِّي أُنْسِيكَ سَهْمِي الَّذِي بَعَيْتُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ اللَّهُ إِنَّمَا
يُعْجِبُنِي بِالصَّدَقِ ، وَإِنْ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ لَا أُحَدِّثَ إِلَّا صِدْقًا مَا لَقَيْتُ . فَوَاللَّهِ مَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنَ
الْمُسْلِمِينَ أَبْلَاهُ اللَّهُ فِي صَدَقِ الْحَدِيثِ مِنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ مِمَّا أَبْلَانِي ،
مَا تَعَمَّدْتُ مِنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى يَوْمِي هَذَا كَذِبًا ، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَحْفَظَنِي
اللَّهُ فِيمَا بَعَيْتُ . وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ : «لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ -
إِلَى قَوْلِهِ - وَكَوْنُوا مَعَ الصَّادِقِينَ» . فَوَاللَّهِ مَا أَنْمَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ رِعْمَةٍ قَطُّ ، بَعْدَ أَنْ هَدَانِي لِلْإِسْلَامِ ،

(أبلاه) أنعم عليه أو اختيره . (وأنزل الله) أي في توبتنا . (لقد تاب) عفا وصفح . (على النبي)
في إذنه للمنافقين في الخلف عن غزوة تبوك . (والمهاجرين والأنصار) فيما وقع في قلوبهم من الميل إلى
الفسود وعدم الخروج إلى غزوة تبوك . (إلى قوله) وتتمه الآيات : «وَالْأَنْصَارَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا فِي سَاعَةِ الْمَسْرَةِ مِنْ
بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبَ قَرِيبٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رُؤُوفٌ رَحِيمٌ . وَعَلَى الْفُلَاةِ الَّذِينَ خَلَقُوا
حَتَّى إِذَا سَافَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَصَافَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَنْ لَا مَلْجَأَ مِنْ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ
عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ» . يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ / التوبة ١١٧ - ١١٩ / . (اتبعوه)
اتبعوا أمره ، ولبوا دعوته وخرجوا معه . (ساعة المسرة) وقت الضيق والشدة ، فقد كانوا في قلة من
المركب والطعام والشراب ، إلى جانب شدة الحر وبعد المسافة وكثرة العدو ، مع طيب السار والظلال
في المدينة . (كاد يزيغ) قارب أن تميل قلوب بعضهم عن الحق فيفعلوا عن الخروج مع رسول الله
ﷺ . ولكنهم تداركهم رحمة الله تعالى وعنايته فصبروا واحتسبوا أجرهم عند الله تعالى وندموا على
ما هموا به . (تاب عليهم) ألهمهم الإجابة والرجوع إليه سبحانه ، لا علم من إخلاصهم وصدق إيمانهم ،
وقبل منهم توبتهم ومغذرتهم . (وعلى الثلاثة) وتاب على الثلاثة ، وهم كعب وصاحبه رضي الله عنهم .
(خلقوا) أخرجوا عن الحكم بأمرهم . (صافقت) حاروا في أمرهم حتى أصبحوا وكانهم لا يجملون مكانًا في
الأرض على ستمها يقرؤون فيه ويطمئنون . (وصافقت عليهم أنفسهم) اشتد كربهم وحزنهم حتى أصبحت

أَعْظَمَ فِي نَفْسِي مِنْ صِدْقِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنْ لَا أَكُونَ كَذَّبْتُهُ فَأَمْلِكُ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَّبُوا ، فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ لِلَّذِينَ كَذَّبُوا - حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْيَ - شَرًّا مَا قَالَ لِأَحَدٍ ، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : وَسَيَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا أَنْقَلَبْتُمْ - إِلَى قَوْلِهِ - فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ .

قَالَ كَعْبٌ : وَكُنَّا نَحْمَلُنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ عَنْ أَمْرِ أَوْلَيْكَ الَّذِينَ قَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ حَلَفُوا لَهُ ، فَيَايَهُمْ وَأَسْتَغْفِرُ لَهُمْ ، وَأَرْجُو رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمْرَنَا حَتَّى قَضَى اللَّهُ فِيهِ ، فَبِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ : وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُواهُ . وَلَيْسَ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ مِمَّا خَلَفْنَا عَنِ الْمَرْوِ ، إِنَّمَا هُوَ نَحْمَلُهُمُ أَيَّانَا ، وَإِذَا جَاؤُهُ أَمْرَنَا ، عَمَّنْ حَلَفَ لَهُ وَأَعْتَدَ إِلَيْهِ قَبِيلَ مِنْهُ .

١٦٢٠ : عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَقَدْ نَفَعَنِي اللَّهُ بِكَلِمَةٍ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَيَّامَ الْحَجَلِ ، بَعْدَ مَا كُنْتُ أَنْ الْحَقَّ بِأَصْحَابِ الْحَجَلِ فَأَقَابِلَ مِنْهُمْ ، قَالَ : لَمَّا بَلَغَ

نفسهم لا تسح لأس ولا سرور . (غنا) علموا وأيقنوا . (لا ملجأ من الله إلا إليه) لا مقر من حكم الله تعالى ولا غير من عذابه إلا اللجوء إلى استغفاره والتضرع بين يديه ، والإنابة إليه ، فذلوا له وخضعوا ، واستغفروا وصبروا واحتسبوا . (تاب عليهم) عفا عنهم وقبل التجاهم واستغفارهم . (ليجوروا) ليكفروا دائماً في جملة التوابين الذين يحبهم الله سبحانه وتعالى . (كونوا مع الصادقين) الزموا الصديق دائماً في النية والقول والعمل . (انقلبتم) رجعتم . (إلى قوله) وتسنها : «الَّذِينَ لَبَّيْتُمْ لَبَّيْتُمْ فَأَعْرَضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رَجَسُوا وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ» . يَخْلِفُونَ لَكُمْ لَبَّيْتُمْ عَنْهُمْ فَإِنَّ تَرْضَوْا عَنْهُمْ ..» /الثوبة ٩٥-٩٦/ . (لترضوا عنهم) لتتركهم ولا تؤنبهم بسبب تخلفهم . (فأعرضوا عنهم) ليواظبهم ولا تعاتبهم ، ودعهم وما اختاروا لأنفسهم من النفاق . (إنهم رجس) يواظبهم خبيثة وأعمالهم قبيحة . لا نفع فيهم موعظة ، ولا تصلحهم معاتبة . ولا تظهرهم طاعة ظاهرة . (ماوَاهم) مسكنهم . (يكسبون) من سوء الثوبة والانحراف القصد وخبث العمل . (لترضوا عنهم) لتقبلوا معذرتهم ويتلوا رضاهم فيستغفروا به في الدنيا . (إن ترضوا عنهم) ظاهراً وتعاملوهم معاملة المسلمين . (فإن الله لا يرضى) عنهم حقيقة لما بعله في قلوبهم من النفاق ، فلا يخلصهم رضاهم عنهم في الدنيا من عذابه يوم القيامة . (الفاسيقين) الخارجين عن طاعة الله تعالى ورسوله ﷺ . (تحلف .. أمر أولئك) أي تحلفنا عن الاعتذار مثلهم . فلم يقض فيما مثل ما قضى فيهم .

١٦٢٠ : (أيام الحج) أي كان اتعامي بتلك الكعبة . أيام وقفة الحج . التي وقعت بين علي رضي الله عنه ومن معه وعائشة رضي الله عنها ومن معها . وسببت بذلك لأن عائشة رضي الله عنها كانت تركب في هودج على حجل كان مرجع الناس ورمز ارتباطهم . وحوله كانوا يتفنون وعن التي تركبه يدافعون . وإليه الخصم في ضرباتهم بسددون . وكان اتضاع أبي بكر رضي الله عنه بتلك الكلمة أن كفته عن الخروج والشاركة

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَهْلَ فَارِسَ قَدْ مَلَكُوا عَلَيْهِمْ بِنْتُ كِسْرَى ، قَالَ : (لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَأَوْلَا أُمَّرَهُمْ أُمَّرَأَةً) .

مَرَضُ النَّبِيِّ ﷺ وَوَلَدِهِ

١٦٢١ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : دَعَا النَّبِيُّ ﷺ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ فِي شُكْوَاهُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ ، فَسَارَهَا بِشَيْءٍ فَبَكَتْ ، ثُمَّ دَعَاهَا فَسَارَهَا بِشَيْءٍ فَصَحِيكَتْ ، فَسَأَلَاهَا عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَتْ سَارَنِي النَّبِيُّ ﷺ : أَنَّهُ يَقْبِضُ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ ، فَبَكَيْتُ ، ثُمَّ سَارَنِي فَأُخْبِرَنِي أَنِّي أَوَّلُ أَهْلِ بَيْتِهِ يَبْتَعُهُ ، فَصَحِيكَتُ .

١٦٢٢ : وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كُنْتُ أَسْمَعُ أَنَّهُ لَا يَمُوتُ نَبِيٌّ حَتَّى يُجَيَّرَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، وَأَخَذَتْهُ بَحَّةٌ ، يَقُولُ : (يَا مَعْ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ) . (الآيَةُ ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ خَيْرٌ .

وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ صَاحِبُ يَقُولُ : (إِنَّهُ لَمْ يَقْبِضْ نَبِيٌّ قَطُّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ ، ثُمَّ يُحَيَّا ، أَوْ يُجَيَّرُ) . فَلَمَّا أَشْكَيْتُ وَحَصَرَهُ الْقَبْضُ ، وَرَأَسُهُ عَلَى فَحْدِ عَائِشَةَ فَشَفِيَّ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا أَفَاقَ شَخْصَ بَصَرَهُ نَحْوَ سَفْرِ الْبَيْتِ ثُمَّ قَالَ : (اللَّهُمَّ فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى) .

في الفتنة . (لن يفلح) لا يظفرون بالخير ولا يفلحون ما فيه النفع لأنهم . (ولوا أمرهم امرأة) جعلوا لها ولاية عامة . من رئاسة أو وزارة أو إدارة أو قضاء .

١٦٢١ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب فضائل فاطمة بنت النبي ﷺ ، رقم : ٢٤٥٠ . (شكواه) مرضه .

١٦٢٢ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : في فضل عائشة رضي الله عنها ، رقم : ٢٤٤٤ .

(يخبر بين الدنيا والآخرة) يخبر بين أن يؤجل في الحياة حتى يرى ما يفتح على أمته وما يكون لها من

شأن في الدنيا . أو يجعل له الموت قبل ذلك . (بحة) شيء يعترض في بحاري التنفس فيغير به الصوت ويقلظ (الآية) / النساء : ٦٩ / . وتنتسها : « من النبيين والصدّيقين والشهداء والعالمين وحسن أولئك رفيقاً ... » أي رضاء في الجنة في جوار الرحمن جل وعلا .

(يقبض) يموت . (يحيا) يسلم عليه سلام الوداع أو يملك إليه أمره . (شخص) أرفع . أفتح عييه .

(في الرفيق الأعلى) الرفيق اسم جنس يشمل الواحد والجماعة . أي الحقني وأدخلني في جنة الرفقاء الذين خصصتهم بالمكانة الرفيعة في أهل الجنان . وهم المذكورون في آية النساء السابقة .

قُلْتُ : إِذَا لَا يُجَاوِرُنَا ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ حَدِيثُهُ الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُنَا وَهُوَ صَاحِبُهُ .

١٦٢٣ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَشْتَكَى نَفَثَ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوَّذَاتِ ، وَسَمِعَ عَنْهُ يَدْوِي ، فَلَمَّا أَشْتَكَى وَجَعَهُ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ ، طَفِقَتْ أَنْفُثَ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوَّذَاتِ الَّتِي كَانَ يَنْفُثُ ، وَأَمَسَحَ بِيَدِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْهُ .

١٦٢٤ : وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ ، وَأَصْفَتِ إِلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ ، وَهُوَ مُسْنَدٌ إِلَى طَهْرَةَ يَقُولُ : (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَأَرْحَمْنِي وَالْحَفِيظِ بِالرَّقِيقِ الْأَعْلَى) .

وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فِي رِوَايَةٍ - قَالَتْ : مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ وَإِنَّهُ لَيَبِينُ حَاقَتِي وَذَاقَتِي ، فَلَا أَكْرَهَ شِدَّةَ الْمَوْتِ لِأَحَدٍ أَبَدًا بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ .

١٦٢٥ : عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ ، فَقَالَ النَّاسُ : يَا أَبَا الْحَسَنِ ، كَيْفَ أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَ : أَصْبَحَ بِحَمْدِ اللَّهِ بَارِتًا ، فَأَخَذَ يَدِي وَعَبَّاسٌ بِنُورِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَ لَهُ : أَنْتَ وَاللَّهِ بَعْدَ ثَلَاثِ عَشْرِ نَهْصًا ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَوْفَ يَقُوفُ مِنْ وَجَعِهِ هَذَا ، إِنِّي لَأَعْرِفُ وَجُوهَ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عِنْدَ الْمَوْتِ ، أَذْهَبَ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَسْنَا لَهُ فِيمَنْ هَذَا الْأَمْرُ ، إِنْ كَانَ فِينَا عَلِمْنَا ذَلِكَ ، وَإِنْ كَانَ فِي غَيْرِنَا عَلِمْنَاهُ ، فَأَوْصَى بِنَا . فَقَالَ عَلِيٌّ : إِنَّا وَاللَّهِ لَئِنْ سَأَلْنَاهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَمَتَمَّهَا لَا يُعْطِينَاهَا النَّاسُ بَعْدَهُ ، وَإِنِّي وَاللَّهِ

(لا يجاورنا) لا يبقى حياً في جوارنا . وفي رواية (لا يختارنا) أي لا يختار البقاء في الدنيا . (فعرفت) أنه حديثه . أي عرفت من قوله أنه يتغير . كما كان يحدث عن نخبير الأنبياء عليهم السلام .

١٦٢٣ : أخرجه مسلم في السلام . باب : رقية المريض بالمعوذات والنفث . رقم : ٢١٩٢ .

(أشتكى) مرض . (نفث) تفل بريق خفيف أو بلونه . (بالمعوذات) بسورتي الفلق والناس . وقيل : يضم إليهما سورة الإخلاص .

١٦٢٤ : (حاقتي وذاقتي) أي مات ﷺ . ورأسه بين حنكها وصدرها . والحاقة : ما دون الرقوة من الصدر ، وقيل غير ذلك ، والذافقة طرف الحلقوم ، وقيل غير ذلك .

١٦٢٥ : (بارتاً) اسم فاعل من برأ . أي أفاق من المرض . (عبد العصا) كناية عن أنه يصير تابعاً لغيره . ويقصد أن النبي ﷺ يموت بعد ثلاثة أيام . ويختار غيرك للإمارة وتصير أنت مأموراً عليك . ومعرفة العباس رضي الله عنه الموت في وجه رسول الله ﷺ قوة فحاشة منه . (الأمر) الخلافة .

لَا أَسْأَلُهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ .

١٦٢٦ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ :

إِنَّ مِنْ نِعْمِ اللَّهِ عَلَيَّ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَفَّى فِي بَيْتِي ، وَفِي يَوْمِي ، وَبَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي ، وَأَنَّ اللَّهَ جَمَعَ بَيْنَ رِجْلِي وَرِجْلِهِ عِنْدَ مَوْتِهِ : دَخَلَ عَلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، وَبِيَدِهِ السَّوَاكُ ، وَأَنَا مُسْتِدَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَرَأَيْتُهُ يَنْظُرُ إِلَيْهِ ، وَعَرَفْتُ أَنَّهُ يُحِبُّ السَّوَاكَ ، فَقُلْتُ : أَخَذَهُ لَكَ ؟ فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ : (أَنْ نَعَمْ) . فَتَأَوَّلْتُهُ ، فَاشْتَدَّ عَلَيَّ . وَقُلْتُ : أَلَيْسَ لَكَ ؟ فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ : (أَنْ نَعَمْ) . فَلَيْتَهُ . فَأَمَرَهُ ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ رُكُوعٌ أَوْ عَلَبَةٌ - بِشَكِّ عُمَرَ - فِيهَا مَاءٌ . فَجَعَلَ يُدْخِلُ يَدَيْهِ فِي الْمَاءِ فَيَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ ، يَقُولُ : (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، إِنَّ لِلْمَوْتِ سَكْرَاتٍ) . ثُمَّ نَصَبَ يَدَهُ . فَجَعَلَ يَقُولُ : (اللَّهُمَّ فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى) . حَتَّى قُبِضَ وَمَاتَتْ يَدُهُ .

١٦٢٧ : وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : لَدَدْنَاهُ فِي مَرَضِهِ ، فَجَعَلَ يُشِيرُ إِلَيْنَا : أَنْ لَا تَلْدُونِي ، فَقُلْنَا : كِرَاهِيَةُ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ ، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ : (أَلَمْ أَتُكِّمُوا أَنْ تَلْدُونِي) . فَقُلْنَا : كِرَاهِيَةُ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ ، فَقَالَ : (لَا يَتَعَمَّقُ أَحَدٌ فِي الْبَيْتِ إِلَّا لَدُّ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَّا الْعَبَّاسُ ، فَإِنَّهُ لَمْ يَنْشُدْكُمْ) .

١٦٢٨ : عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَمَّا نَقَلَ النَّبِيُّ ﷺ جَعَلَ يَتَفَقَّاهُ ، فَقَالَتْ : فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ : وَكَرَبَ أَبَاهُ ، فَقَالَ لَهَا : (لَيْسَ عَلَيَّ أَيْبُكَ كَرَبٌ بَعْدَ الْيَوْمِ) .

١٦٢٦ : (فاشدد عليه) أي الوجد .

(فأمره) أي أمره على أسنانه فاستاك به . وفي رواية : (بأمره) . (ركوة) وعاء من جلد يحلب فيه . (بشك عمر) هو ابن سعيد الرومي . (بشك) : هل قالت ركوة أو علة . وكلاهما بمعنى واحد . (سكرات) جمع سكرة وهي الشدة .

١٦٢٧ : أخرجه مسلم في السلام : باب كراهة التداوي باللحود . رقم : ٢٢١٣ .

(لددناه) جعلنا في جانب فمه دواءً غير اختياره . فهذا هو اللد . والاسم من اللدود . والذي يجعل في الحلق يسمى الوجوز . والذي يجعل في الأنف السموط . (كراهية المريض للدواء) أي يقول هذا كراهية للدواء كما يكرهه كل مريض .

١٦٢٨ : (يتفاهه) يعطيه ما اشتد به من مرض فيأخذ بنفسه ويغمه . (واكرب أباه) أندب ما يصيب أي من هم وغم وتقل .

١٦٢٩ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تُوِّيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ .

٦٨ - كتاب التفسير

١٦٣٠ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ بْنِ الْمَلِّ بْنِ رَبِيعٍ قَالَ : كُنْتُ أُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ ، فَذَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ أُجِبْهُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِي كُنْتُ أُصَلِّي ، فَقَالَ : (أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ : «اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ») . ثُمَّ قَالَ لِي : (لَأَعْلَمَنَّكَ سُورَةَ هِيَ أَعْظَمُ السُّورِ فِي الْقُرْآنِ ، قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ) . ثُمَّ أَخَذَ يَدَيَّ ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ ، قُلْتُ لَهُ : أَلَمْ تَقُلْ : (لَأَعْلَمَنَّكَ سُورَةَ هِيَ أَعْظَمُ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ) . قَالَ : («الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» : هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي ، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أَوْثِقَهُ) .

قَوْلُهُ تَعَالَى : «فَلَا تَجْعَلُوا فِيهِ أُنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ» البقرة / ٢٢/ .

١٦٣١ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبِيعٍ قَالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ : أَيُّ الذَّنَبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ ؟ قَالَ : (أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ بَدَأًا وَهُوَ خَلَقَكَ) . قُلْتُ : إِنْ ذَلِكَ لِعَظِيمٍ ، قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : (وَأَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَافًا أَنْ يَتَلَمَّحَ مَعَكَ) . قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : (أَنْ تَرَانِي حَلِيلَةَ جَارِكَ) .

١٦٣٠ : (لما يحييكم) لما فيه حياتكم الحقيقية وهو شرايع الإسلام . لأن فيها حياة القلوب في الدنيا والنجاة في الآخرة . /الأفعال : ٢٤/ . (أعظم السور) من حيث كثرة الثواب لقارئها . وفي نسخة (أعظم سورة) . (السبع المثاني) فهي سبع آيات وتنتهي - أي تكرر - قراءتها في كل ركعة ، من الشية وهي التكرير . وليس لأبي سعيد بن الملق في البخاري سوى هذا الحديث .

(فلا تجعلوا لله أندادا) شركاء تعبدونهم معه . بل اعبدوه وحده . وأخلصوا له الربوبية . (وأنتم تعلمون) أنه تعالى منزّه عن الأنداد والأشياء . وأنه سبحانه لا خالق ولا رازق غيره . فلا يستحق أحد أن يعبد سواه .

١٦٣١ : أخرجه مسلم في الإيمان . باب كون الشرك أفحح الذنوب وبيان أعظمها بعده . رقم : ٨٦ . (أعظم) أكثر إنما وعقابا . (نذرا) شريكًا ، والند : المثل والنظير . (أن يتلمح معك) أن يأكل معك . وهو عنوان شدة البخل المتنافي مع الإيمان ، إلى جانب الإخلال باعتقاد أن الله تعالى هو الرزاق . مع فطاعة قتل النفس بغير حق . وكلها آثام تستحق العقاب الشديد . (تراني) تزني فيها برضاها . وهذا يدل على أنه سلك معها مسالك الخداع حتى أغراها به ، وأفسد على زوجها فراشه واستقراره . (حليلة) زوجة سبيت بذلك لأنها تحل له .

قَوْلُهُ تَعَالَى : «وَوَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ وَأَنزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّاءَ وَالسَّلْوَى» /٥٧/ .
 ١٦٣٢. عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ ،
 وَمَاوَاهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ) .

وَأَذِقْنَا أَذِقُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ » /٥٨/ .
 ١٦٣٣. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ : (قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ :
 «أَدْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةً» . فَدَخَلُوا يَزْحَمُونَ عَلَى أَسْطِهِمْ ، قَبَدَلُوا ، وَقَالُوا : حِطَّةٌ ،
 حَبَّةٌ فِي شِعْرَةٍ) .

قَوْلُهُ : «مَا تَسَخَّخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نَسِيَهَا نَأَتْ بِغَيْرِ مَبْنَاهَا» /١٠٦/ .
 ١٦٣٤. عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «أَفْرُونَا أَيُّ ، وَأَقْضَانَا عَلِيٌّ ،
 وَأَنَا لَتَدْعُ مِنْ قَوْلِ أَبِي ، وَذَلِكَ أَنَّ أَبِي يَقُولُ : لَا أَدْعُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَقَدْ

(الغمام) جمع غمامة . سمي بذلك لأنه يغم السماء أي يواربها ويسرها . وهو السحاب الأبيض .
 ظللوا به في الله ليقبهم حر الشمس . (المن) قيل : هو طعام حلو . وقيل : هو كل ما آمن به الله تعالى
 عليهم من النعم . (السلوى) نوع جيد من الطير .

١٦٣٢ : أخرجه مسلم في الأشربة . باب : فضل الكمأة ومدواة العين بها . رقم : ٢٠٤٩ .
 (الكمأة) نوع من الدرنات والحلوز التي لا ورق لها ولا ساق . تخرج في الأرض بدون زرع .
 وتكثر أيام الخصب وكثرة انظر والرعد . (من المن) قيل : أي من نوع ما أنزل على بني إسرائيل .
 وقيل : تشبيه من حيث المعنى . فإنها مما يمن الله تعالى به على عباده بدون جهد منهم . (شفاء للعين)
 هذا من طبع ﷺ ونحن نؤمن بذلك إيمان اليقين . ولكن ينبغي الرجوع في ذلك إلى ذوي الاختصاص
 المؤتمنين . لأن وصفه الطبيب لا يجوز استعمال أي مريض لها بدون مراجعته . بل الذي يقرره الأطباء
 ضرورة رجوع المريض نفسه إلى الطبيب الذي أعطاه الوصفة ليقر له : هل يناسب استعمالها الآن
 مزاجه فيكررها أم لا .
 (القرية) بيت المقدس . وقيل غيرها .

١٦٣٣ : أخرجه مسلم في أول كتاب التفسير ، رقم : ٣٠١٥ .
 (الباب) باب القرية . وقيل : باب القبة التي كانوا يصلون إليها . (سجدًا) منحني كهيئة من
 يريد السجود ، خضوعًا لله تعالى وشكرًا . (حطة) حط عنا ذنوبنا واغفر لنا . (أسأهمهم) جمع
 است وهو مقعدة الإنسان . (قبدلوا) غيروا لفظه حطة فقالوا : حطنا سقماتنا ، أي حطنا حمرنا ، استخفافًا
 بأمر الله تعالى (حبة) في شعرة) ليس لم غرض من هذا الكلام . لأنه لا معنى له ، وإنما قاله مخالفة .
 ١٦٣٤ : (أفرونًا) أجودنا قراءة للقرآن . (أقضانًا) أعلننا بالقضاء . (لدع) لتترك . (من قول أبي) شيئًا من

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نَسِيَهَا .

قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَكَأَلَّا أَوْ اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ / ١١٦ .

(١١٣٥) : عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (قَالَ اللَّهُ : كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ وَمَا يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ ، وَشَتَنِي وَمَا يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ ، فَأَمَّا تَكْذِيبُهُ إِيَّايَ فَرَمَعَهُ أَيُّ لَا أَقْبِرُهُ أَنْ أُعِيدَهُ كَمَا كَانَ ، وَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ فَقَوْلُهُ لِي وَلَدًا ، فَسُبْحَانَ أَنْ اتَّخَذَ صَاحِبَةً أَوْ وَلَدًا) .

قَوْلُهُ : « وَاتَّخَذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًى . / ١٢٥ .

(١١٣٦) : عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - :

« وَاقْتَضَى اللَّهُ فِي ثَلَاثٍ . أَوْ وَاقْتَضَى رَبِّي فِي ثَلَاثٍ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَوْ اتَّخَذْتَ مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًى ، وَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، يَدْخُلُ عَلَيْكَ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ ، فَلَوْ أَمَرْتُ أَهْمَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِالْحِجَابِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الْحِجَابِ ، قَالَ : وَبَلَغَنِي مُعَابَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْضَ نِسَائِهِ ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِنَ ، قُلْتُ : إِنْ آتَيْتِهِنَّ أَوْ لِيَدُلَّنَّ اللَّهُ رَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرًا مِنْكُمْ ، حَتَّى آتَيْتُ إِحْدَى نِسَائِهِ ، قَالَتْ : يَا عُمَرُ ، أَمَا فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَعْطَى نِسَاءَهُ ، حَتَّى تَعْطِهِنَّ أَنْتَ ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ : « وَعَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلِقَنَّ أَنْ يَبْدُلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُمْ مُسْلِمَاتٍ . الْآيَةَ .

قراءته ، أو آرائه ، وذلك أن أبا رضي الله عنه كان يقول : لم ينسخ شيء من القرآن ، فرد عمر رضي الله عنه قوله ، واحتج عليه بقوله تعالى : « ما نسخ » التي ثبت النسخ في بعض كتاب الله عز وجل ، والنسخ في اللغة : الإزالة والنقل والرفع . ونسخ الآية إزالتها بإبدال أخرى مكانها أو رفعها بعدم قراءتها بالكلية ، والنسخ في اصطلاح الأصوليين : رفع حكم خطاب سابق بخطاب لاحق ، وقد يكون النسخ للحكم دون التلاوة ، وقد يكون للتلاوة دون الحكم ، وقد يكون لهما معًا . (نسها) نذهب حفظها من قلب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . / البقرة : ١٠٦ .

١١٣٥ : (كذبتني) نسب إلي ما هو خلاف الحقيقة الواقع . (شنتني) وصفني بما لا يليق بي ، (فصحاني) أذره نفسي . (صاحبة) زوجة .

(مقام إبراهيم) هو الحجر الذي عليه أثر قدميه . (مصل) مكانًا تصلون فيه استنجيًّا ، وتدعون

الله عز وجل .

١١٣٦ : (واقضت ربي في ثلاث) أي واقضت ربي ، فانزل القرآن على وفق ما رأيت . (البر والفاجر) النبي والفاسق .

(آية الحجاب) وهي قوله تعالى : « يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ / الْأَحْرَابِ : ٥٩ .

(إحدى نسائه) هي أم سلمة رضي الله عنها . (يبدله) وقرىه (يبدله) والقراءتان متواترتان . (مسلّمات)

مقرات بالشهادتين ، وتنتسها : «مؤمنات قانتات تاليات عابدات ساجدات نيبات وأبكارا .» / التحريم :

٥ . (مؤمنات) مصدقات بقلوبهن . (فانثات) طائعات (تاليات) تاركات للذنوب كثيرات الرجوع

وَقُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا / ١٣٦ .

١٦٣٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَفْرُقُونَ التَّوْرَةَ بِالْعِبْرَانِيَّةِ ، وَيُفَسِّرُونَهَا بِالْعَرَبِيَّةِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تَكْذِبُواهُمْ ، وَقُولُوا : هَآمَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا (الآيَةَ) .

«وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ

عَلَيْكُمْ شَهِدًا» / ١٤٣ .

١٦٣٨ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (يُدْعَى نُوْحُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، يَقُولُ : لَيْتَكَ وَسَعْدَيْكَ يَا رَبُّ ، يَقُولُ : هَلْ بَلَّغْتَ ؟ يَقُولُ : نَعَمْ ، يُقَالُ لِأُمَّتِهِ : هَلْ بَلَّغْتُمْ ؟ يَقُولُونَ : مَا آتَانَا مِنْ نَذِيرٍ ، يَقُولُ : مَنْ يَشْهَدُ لَكَ ؟ يَقُولُ : مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ ، فَيَشْهَدُونَ أَنَّهُ قَدْ بَلَّغَ : «وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِدًا» . فَذَلِكَ قَوْلُهُ حَلَّ ذِكْرُهُ : «وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِدًا» .

إِلَهِ تَعَالَى . (عبادات) كثيرات العبادة . (سالحات) مهاجرات ، وقيل : صالحات . (نبات) جمع نيب وهي من سقى لها الزواج . (أبكاراً) جمع بكر وهي من لم تعاشر الرجال بعد .

١٦٣٧ : (العبرانية) لغة اليهود . (لأهل الإسلام) للمسلمين . (لا تصدقوا ..) أي لا تضلوا أقوالهم وتفسيراتهم سواء وافقت الواقع أم خالفت . واعتصموا ما جاءكم على لسان نبيكم ﷺ . مع تصديقكم بما أنزل على الرسل عليهم الصلاة والسلام . (الآية) أي قرأ الآية بنماها . وتحتها : «وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَشْطَارِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَيُوسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفْرَقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ..» / البقرة : ١٣٦ . (لا تفرق بين أحد منهم) من حيث الإيمان بنوهم والتصديق بما أنزل عليهم . بل تؤمن بالجميع . (له) لله عز وجل . (مسلمون) مقرون بالعبودية ، مخلصون بالطاعة والعبادة .

(وسطاً) عدولاً وخيار الأمم . (شهداء على الناس) تشهدون عليهم يوم القيامة : أن الرسل عليهم

السلام قد بلغوهم رسالات ربهم سبحانه وتعالى .

١٦٣٨ : (ليك وسعديك) لزوماً لطاعتك ، وإجابة لأمرك بعد إجابة ، وسعياً في إسعادك إسعاداً بعد إسعاد . أي ما يرضيك رضاً بعد رضاً .

«فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ» /البقرة: ١٩٦/.

١٦٣٩ : عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حَصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أَنْزَلَتْ آيَةُ الْمُتَمَتِّعِ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، فَفَعَلْنَا مَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَمْ يُنْزَلْ قُرْآنٌ يُحَرِّمُهُ ، وَلَمْ يَنْهَ عَنْهَا حَتَّى مَاتَ ، قَالَ رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ .

«ثُمَّ أَيُّضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ» /١٩٩/.

١٦٤٠ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : كَانَتْ قُرَيْشٌ وَمَنْ دَانَ دِينَهَا يَقْفُونَ بِالْمَزْدَلِفَةِ ، وَكَانُوا يُسَمُّونَ الْحُمْسَ ، وَكَانَ سَائِرُ الْعَرَبِ يَقْفُونَ بِعَرَفَاتٍ ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ ، أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ أَنْ يَأْتِيَ عَرَفَاتٍ ، ثُمَّ يَقِفَ بِهَا ، ثُمَّ يُفِيضُ مِنْهَا ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : «ثُمَّ أَيُّضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ» .

«وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ» /٢٠١/ .
١٦٤١ : عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ : (اللَّهُمَّ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً ، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً ، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ) .

(فمن تمتع ..) أحرم بالعمرة في أشهر الحج وأتى بأعمالها وعمل منها ، ثم أحرم بالحج من مكة في نفس العام .

١٦٣٩ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : جواز التمتع ، رقم : ١٢٢٦ .

(قال رجل برأيه ما شاء) أي فليقل أي إنسان ما شاء أن يقول في جوارها أو عدمه فقد جاء بها القرآن ، وأول من نهى عن الجمعة عمر رضي الله عنه ، وتابعه عثمان رضي الله عنه في ذلك . وغرضهم منه الحث على تحصيل فضيلة الأفراد ، على أنه هو الأفضل .

(أيضوا ..) أصل الإفاضة الصب ، فاستعيرت للدفع في السير بكثرة ، والدفع من المكان ابتداء السير منه والزوال عنه ، والمعنى : ليكن سيركم إلى المزدلفة ليلة النحر من المكان الذي يدفع منه عامة الناس وهو عرفات .

١٦٤٠ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : في الوقوف بقوله تعالى : ثم أيضوا من حيث أفاض الناس ، رقم : ١٢٢٩ .

(دان دينها) اتبع طريقها . (الحمس) جمع أحمس وهو الشديد ، سميت به قريش لتشدها فيما كانت عليه من تقاليد دينية في الجاهلية . (سائر) باقي .

١٦٤١ : (في الدنيا حسنة) نعمة ، من عافية ومال وزوجة وذرية سالحة . (في الآخرة حسنة) مغفرة ورضواناً وجنة .

قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى : «لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا» / البقرة: ٢٧٣ .

١٦٤٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (لَيْسَ الْمَسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ الشَّرَةُ وَالشَّرَاتَانِ ، وَلَا اللَّعْمَةُ وَلَا اللَّعْمَتَانِ ، إِنَّمَا الْمَسْكِينُ الَّذِي يَتَعَفَّى . وَأَقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ) . يَعْنِي قَوْلَهُ : «لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا» .

تَفْسِيرُ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ

مِنْهُ آيَاتُ مُحْكَمَاتٍ ، /٧/ .

١٦٤٣ : عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ : تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الْآيَةَ :

هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (فَأَذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللَّهُ ، فَأَحْذَرُوهُمْ) .

«إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ» / ٧٧/ .

١٦٤٤ : عَنْ أَبِي أَبِي مَلِكَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى : أَنَّ امْرَأَتَيْنِ كَانَتَا مُحْرَزَانِ فِي بَيْتِ ، أَوْ

١٦٤٢ : أخرجه مسلم في الزكاة . باب : المسكين الذي لا يجد غنى ولا يقطع له فيصدق عليه . رقم : ١٠٣٩ .

(ليس المسكين الفقير المحتاج المتكامل في احتياجه . (زده) تسد حاجته . (يتعفف) يحترز عن

السؤال . (يعني ..) قال هذا سعيد بن أبي مريم . شيخ البخاري رحمهما الله تعالى . (البحاف)

مبالغة في السؤال ، وإجهاداً في الطلب . /البقرة : ٢٧٣/ .

١٦٤٣ : أخرجه مسلم في العلم ، باب : النهي عن اتباع متشابه القرآن ... رقم : ٢٦٦٥ .

(محكمات) مبيات مفصلات ، أحكمت عبارتها ووضحت ، وحفظت من احتمال التأويل والاشتباه . (أم الكتاب) أصل الكتاب والعلمة منه . (متشابهات) محتملات في معانين للتأويل . (ابتغاء الفتنة) طلب لإثارة الفتن والشك في العقيدة باتباع المشبهات . (تأويله) تفسيره حسبما يشتهون . (الراسخون في العلم) المنتهون فيه . والمنسكون منه المدركون لدقائقه وأسراره . (سعى الله) أي ذكرهم في كتابه بأنهم في قلوبهم زيف .

(يشترون) يشتريون . (بعهد الله) ما عاهدوه عليه من الإيمان به تعالى والتصديق برسله عليهم الصلاة والسلام . (أيمانهم) التي وثقوا بها عهدهم . (ثمناً قليلاً) عرضاً من الدنيا الزائلة الغانية . (خلاق) حظ ونصيب .

١٦٤٤ : أخرجه مسلم في الأفضية . باب : البين على المدعى عليه . رقم : ١٧١١ .

(محزران) تحيطان .

في الحجرة ، فخرجت إحداهما وقد أنفد ياشفي في كنفها ، فأدعت على الأخرى ، فرفع أمرهما إلى ابن عباس رضي الله عنهما ، فقال ابن عباس : قال رسول الله ﷺ : (لَوْ نَطَعِيَ النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ ، لَدَهَبَ بِمَاءِ قَوْمٍ وَأَمْوَالَهُمْ) . ذَكَرُوها بِاللَّهِ ، وَأَقْرَبُوا عَلَيَا : إِنْ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ . فَذَكَرُوها فَأَعْرَفَتْ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (الْبَيْنُ عَلَى الْمُدْعَى عَلَيْهِ) . وَإِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ . الآية /١٧٣/ .

١٦٤٥: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ «حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ» . قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ أُنْتِي فِي النَّارِ ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ ﷺ حِينَ قَالُوا : وَإِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَرَادَهُمْ إِيْمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ .

وَوَكَمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَفْرَكُوا أَذَى كَثِيرًا /١٨٦/ .
١٦٤٦: عَنْ أَسَمَةَ بِنْتِ زَيْدٍ رضي الله عنها : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ ، عَلَى قَيْطِيَةٍ فَذَكِيئَةٌ ، وَأَزْدَتْ أَسَمَةَ بِنْتُ زَيْدٍ وَرَأَاهُ ، بَعُدَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فِي بَيْتِ الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ، قَبْلَ وَفَعَهُ بِنْتِ . قَالَ : حَتَّى مَرَّ بِمَجْلِسٍ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَلُولٍ ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ، فَاذًا فِي الْمَجْلِسِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ عِبَادَةُ الْأَوْثَانِ ، وَالْيَهُودِ وَالْمُسْلِمِينَ ، وَفِي الْمَجْلِسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ ، فَلَمَّا عَشِيَتِ الْمَجْلِسَ عَجَاجَةً الدَّائِيَّةِ ، حَمَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَنْفَهُ بِرِدَائِهِ ، ثُمَّ قَالَ : لَا تُعْبَرُوا عَلَيْنَا ، فَسَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِمْ ثُمَّ وَقَفَ ، فَتَرَلَّ فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ ، وَفَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنُ سَلُولٍ : أَيُّهَا الْمَرْءُ ، إِنَّهُ

(أنفد) نقبها من البطن إلى الظهر . (ياشفي) مثل المسلة ، له مقبض ، يخرز به الإسكاف .

(بدعوهم) بمجرّد إجبارهم عن لزوم حق لهم على آخرين عند حاكم . (لذهب دماء) لضعاف وهذيرت . (يشترون بعهد الله) يذلونه مقابل عرض من الدنيا بحس .

١٦٤٥ : (الناس) أبو سفيان وأصحابه من قريش ، قبل إسلامه . (جمعوا لكم) حشدوا الرجال من كل جهة لتقاتلكم . (حسبنا) كافينا . (الوكيل) الحافظ الذي يوكل إليه الأمر ويعتمد عليه فيه . آل عمران /١٧٣/ .
(أذى كثيرًا) كالظمن في دينكم ، والصد عن سبيل الله تعالى ، ورمي المؤمنين بالهم والأباطيل .

١٦٤٦ : أخرجه مسلم في المهجد والسير ، باب : في دعاء النبي ﷺ وصوره على أذى المنافقين . رقم : ١٧٩٨ .
(قَيْطِيَةٌ) دثار مخمل ، والدثار ما يلبس فوق ما يلبس البدن من الثياب . (أردف) أركب وراءه .
(فدكية) أي من صنع فدك ، وهي بلدة مشهورة على مرحلتين من المدينة . (عجاجة) غبار . (حمر)

لَا أَحْسَنَ مِمَّا تَقُولُ إِنْ كَانَ حَقًّا ، فَلَا تُؤْذِنَا بِهِ فِي مَجَالِسِنَا ، أَرْجِعْ إِلَى رَحْلِكَ ، فَمَنْ جَاءَكَ فَاقْضُصْ عَلَيْهِ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَعَشْنَا بِهِ فِي مَجَالِسِنَا ، فَأَنَا نُحِبُّ ذَلِكَ . فَاسْتَبَ الْمُسْلِمُونَ وَالْمَشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ حَتَّى كَادُوا يَتَنَازَرُونَ ، فَلَمَّ يَزَلُّ النَّبِيُّ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ حَتَّى سَكَنُوا ، ثُمَّ رَكِبَ النَّبِيُّ ﷺ دَابَّتَهُ ، فَسَارَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : (يَا سَعْدُ ، أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالَ أَبُو حُبَابٍ - يُرِيدُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي - قَالَ : كَذَا وَكَذَا) . قَالَ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَعَفُّ عَنْهُ ، وَأَصْفَحُ عَنْهُ ، فَوَالَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ ، لَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالْحَقِّ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ وَلَقَدْ أَصْلَحَ أَهْلُ هَذِهِ الْبَحِيرَةِ عَلَى أَنْ يَتَوَجَّهُوا فَيُعْصِبُوهُ بِالْعَصَابَةِ ، فَلَمَّا أتَى اللَّهُ ذَلِكَ بِالْحَقِّ الَّذِي أَعْطَاكَ اللَّهُ شَرِيقَ ذَلِكَ ، فَذَلِكَ فَعَلَ بِهِ مَا رَأَيْتَ . فَمَعَا عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ يَخُونُ عَنِ الْمُشْرِكِينَ وَأَهْلِ الْكِتَابِ كَمَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ ، وَيَصْبِرُونَ عَلَى الْأَذَى ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَتَلَسَّعْنَا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا » . وَقَالَ اللَّهُ : « هُوَ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ » . إِلَى آخِرِ الْآيَةِ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَأَوَّلُ الْعَفْوَ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ بِهِ ، حَتَّى أُذِنَ اللَّهُ فِيهِمْ ، فَلَمَّا عَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَدْرًا ، قَتَلَ اللَّهُ بِهِ صَادِقَ كُفَّارٍ قُرَيْشِيٍّ ، قَالَ ابْنُ أَبِي بِنِ اسْتَوْوَلُ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَصِدْقَةَ الْأَوْتَانِ : هَذَا أَمْرٌ قَدْ تَوَجَّهَ ، فَيَأْبِئُوا الرَّسُولَ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ فَاسْلَمُوا .

عطى . (رحلك) منزلك . (فاغشنا) فانتا . (فاستب ..) شتم كل فريق غيره . (يتنازرون) يتقاتلون . (البحيرة) بريد المدينة ، والبحيرة تصغير البحرة ، وهي تطلق على الأرض والبلد والبحار والقرى . (يتوجهوا) يجهلوا على رأسه تاجاً ليكون ملكاً عليهم . (فيعصبوه بالعصاية) يعموه بعمامة الملوك . (شرق) غص . (بذلك) بما أتى به رسول الله ﷺ . (الآية) آل عمران : ١٨٦ / . وتحتها : « وَإِنْ تَصَبَّرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ... » . (تصبروا) على أذاهم . (تتقوا) تلتزموا شرع الله تعالى وتحفظوا ومصيبه بالالتفات لما يدعوكم إليه أعداء دينه . (عزم الأمور) هي ما يجب التصميم عليه من الأمور ولا ينبغي لعافل تركه ، والتزامه يدل على صواب التدبير والرشد فيه . (حسداً) وبتعمد زوال نعمة الإيمان عنكم . (آخر الآية) وهو : « مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَأَعْتَابُوا » . (وأصغفوا) حتى يأتي الله بأمره إن الله على كل شيء قدير ... / البقرة : ١٠٩ / . (بأمره) بالأذن بتقاتله . (يتأول العفو) يفسر العفو بما أمر به من الصبر والاحتمال قبل الإذن بالقتال . (أُذِنَ اللَّهُ فِيهِمْ) أي في قتالهم ونزك العفو إجمالاً بترك القتال . (توجه) ظهر وجهه وأنه ثابت مستقر .

قوله تعالى : **وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا / ١٨٨** .

١٦٤٧ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، كَانَ إِذَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْغَزْوِ تَخَلَّفُوا عَنْهُ ، وَفَرِحُوا بِمَقْدِمِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَذَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَعْتَدُوا إِلَيْهِ وَحَلَفُوا ، وَأَحْبَبُوا أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا كَمْ يَفْعَلُوا ، فَتَرَكْتُ : **وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَهُمْ يَوَدُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا كَمْ يَفْعَلُوا .** الآية .

١٦٤٨ : عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَقَدْ قِيلَ لَهُ : لَئِنْ كَانَ كُلُّ أَمْرِي فَرِحَ بِمَا أُوْنِي ، وَأَحَبَّ أَنْ يُحْمَدَ بِمَا كَمْ يَفْعَلُ ، مُعَدِّبًا لِنُعْدَبِينَ أَجْمَعُونَ . قَالَ أَبُو عَبَّاسٍ : وَمَا لَكُمْ وَلِهَلْبِي ، إِنَّمَا دَعَا النَّبِيُّ ﷺ يَهْدِي سُبُوحًا فَسَأَلَهُمْ عَنْ شَيْءٍ ، فَكَتَمُوهُ إِثْمًا ، وَأَخْبَرُوهُ بِغَيْرِهِ ، فَارَوْهُ أَنْ قَدِ اسْتَحْمَدُوا إِلَيْهِ بِمَا أَخْبَرُوهُ عَنْهُ فِيمَا سَأَلَهُمْ ، وَفَرِحُوا بِمَا أَتَوْا مِنْ كِتَابِهِمْ .
تفسير سورة النساء

قوله تعالى : **وَإِنْ حِطَّتُمْ أَنْ لَا تُقْسِمُوا فِي الْيَمَامِيِّ / ٣** .

١٦٤٩ : عَنْ عُرْوَةَ بِنِ الرَّبِيعِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى : أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : **وَإِنْ حِطَّتُمْ أَنْ لَا تُقْسِمُوا فِي الْيَمَامِيِّ** . فَقَالَتْ : يَا أَبْنُ أَخِي ، هَذِهِ الْيَمَامَةُ تَكُونُ فِي حَجْرٍ وَلَيْبَا ، تَشْرِكُهُ فِي مَالِهِ ، وَيُعْجِبُهُ مَالُهَا وَجَمَالُهَا ، فَرِيدٌ وَلَيْبَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِغَيْرِ أَنْ يُقْسِطَ فِي صَدَاقِهَا ، فَيُعْطِيهَا بِشَلِّ مَا يُعْطِيهَا غَيْرُهُ ، فَتُؤَا عَنْ أَنْ يَنْكِحُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهُنَّ وَيُعْطُوا لَهُنَّ أَعْلَى سِتْنِينَ فِي الصَّدَاقِ ، فَأَمَرُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا طَابَ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهُنَّ . قَالَ عُرْوَةُ :
١٦٤٧ : أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي أَوَّلِ صِفَاتِ الْمُنَافِقِينَ وَأَحْكَامِهِمْ ، رَقْمٌ : ٢٧٧٧ .

(الآية) / آل عمران / ١٨٨ . وتفسيرها : **وَلَا تَحْسَبَنَّكُمْ بِمَقَارِفَةِ مِنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ .**

(أتوا) فطروا . (بمقارفة) بمنجاة .

١٦٤٨ : أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي أَوَّلِ صِفَاتِ الْمُنَافِقِينَ وَأَحْكَامِهِمْ ، رَقْمٌ : ٢٧٧٨ .
(وما لكم ولهذا) أي لم تسألوا عن هذه المسألة . وهذه الآية لم تنزل فيكم . (استحمدوا إليه) صاروا محمودين عنده .

١٦٤٩ : أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي أَوَّلِ كِتَابِ التَّصْوِيرِ ، رَقْمٌ : ٣٠١٨ .

(اليتمة) الصغيرة التي مات أبوها . (حجر وليها) تحت رعاية القائم بأمرها ، والحجر الحظن .

(يقسط) يعادل . (صدقاتها) مهرها . (ستين) مهر أمثالهن من النساء . (طاب) حل .

قَالَتْ عَائِشَةُ : وَإِنَّ النَّاسَ اسْتَفْتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ : «وَيَسْمَعُونَكَ فِي النَّسَاءِ» . قَالَتْ عَائِشَةُ : وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى فِي آيَةِ أُخْرَى : «وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُمْ» . رَغْبَةُ أَحَدِكُمْ عَنْ يَمِينِهِ ، حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ الْمَالِ وَالْجَمَالَ ، قَالَتْ : فَهِيَ - أَنْ يَنْكِحُوا - عَمَّنْ رَغِبُوا فِي مَالِهِ وَجَمَالِهِ فِي بَتَامَى النَّسَاءِ إِلَّا بِالْقِسْطِ ، مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ إِذَا كُنَّ قَلِيلَاتِ الْمَالِ وَالْجَمَالِ .

قوله تعالى : «يُؤْصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ» /١١/ .

١٦٥٠ : عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : عَادَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ فِي بَيْتِي سَلَمَةَ مَاشِيَيْنِ ، فَوَجَدَنِي النَّبِيُّ ﷺ لَا أَعْمَلُ ، فَدَعَا بِيَاءَ فَتَوَضَّأَ مِنْهُ ثُمَّ رَسَّ عَلَيَّ فَأَقْبَتُ ، فَحَلَّتْ : مَا تَأْمُرُنِي أَنْ أَصْنَعَ فِي مَالِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَتَرَكْتُ : «يُؤْصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ» .

قوله تعالى : «إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ» /٤٠/ .

١٦٥١ : عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ أَنَسًا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ تَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (نَعَمْ ، هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ بِالظُّهَيْرَةِ ، صَوِّهُ لَيْسَ فِيهَا سَحَابٌ) . قَالُوا : لَا ، قَالَ : (وَهَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، صَوِّهُ لَيْسَ فِيهَا سَحَابٌ) . قَالُوا : لَا ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (مَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا كَمَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ أَحَدِهِمَا ، إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَذَّنَ مُؤَدِّنٌ : تَنَجَّ كُلُّ أُمَّةٍ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ ، فَلَا يَبْقَى مَنْ كَانَ يَعْبُدُ غَيْرَ اللَّهِ مِنْ الْأَصْنَامِ وَالْأَنْصَابِ إِلَّا يَتَسَاقَطُونَ فِي النَّارِ . حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ إِلَّا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ ، بَرًّا أَوْ فَاجِرًا ،

(الآية) /وإن جفتم/ . /النساء: ٣/ . (وبعضونك) يظليون منك الفتوى /النساء: ١٢٧/ . وتحتها : «قُلْ اللَّهُ يُبَيِّنُكُمْ فِيهِمْ وَمَا يَبْقَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي بَتَامَى النَّسَاءِ الْأَنَى لَا تُؤْتُونَهِنَّ مَا حُجِبَ لَهُنَّ أَمْ لَا تَعْقِلُونَ» مهور أمتهن . (رغبتم عنهن) حين يكن قليلات المال أو الجمال .

١٦٥٠ : (بني سلمة) بطن من الخزرج كانوا يسكنون في أطراف المدينة . (لا أعقل) لا أفهم شيئاً من شدة المرض . (يؤصيكُم) يأمركم وبين لكم قسمة الموارث .

اختلف في معنى الفرة ، قيل : هي أصغر النمل ، وقيل : واحدة ما يرفعه الريح من الغبار ، وقيل غير ذلك . والمعنى : أنه لا ينقص ذلك من حسناته ، أو يزيده في سيئاته . (تضارون) يعيبكم ضرر . (سحاب) جمع سحابة وهو الغيم . (الأنصاب) جمع نصب وهو حجر كان ينصب ويذبح عليه فيحمر بالدم ويعبد . (بر) هو الذي يأتي بالخير ويطيع ربه . (فاجر) مرتكب

وَعَبَّرَاتُ أَهْلِ الْكِتَابِ ، يُدْعَى الْيَهُودُ ، فَيَقَالُ لَهُمْ : مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ ؟ قَالُوا : كُنَّا نَعْبُدُ عَزْرِيْرًا ابْنَ اللَّهِ ، فَيَقَالُ لَهُمْ : كَذَبْتُمْ ، مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ صَاحِبَةٍ وَلَا وَكَيْدٍ ، فَمَاذَا تَبْعُونَ ؟ قَالُوا : عَعَيْنَا رَبَّنَا فَاسْمِعْنَا ، فَيَسْأَلُ : أَلَا تَرُدُّونَ ؟ فَيُحْشِرُونَ إِلَى النَّارِ ، كَأَنَّهُمْ سَرَابٌ يُحْطَمُ بَعْضُهَا بَعْضًا ، فَيَسْأَلُونَ فِي النَّارِ : لِمَ يُدْعَى النَّصَارَى فَيَقَالُ لَهُمْ : مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ ؟ قَالُوا : كُنَّا نَعْبُدُ الْمَسِيحَ ابْنَ اللَّهِ ، فَيَقَالُ لَهُمْ : كَذَبْتُمْ ، مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ صَاحِبَةٍ وَلَا وَكَيْدٍ ، فَيَقَالُ لَهُمْ : مَاذَا تَبْعُونَ ؟ فَكَذَلِكَ مِثْلَ الْأَوَّلِ . حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ إِلَّا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ ، مِنْ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ ، أَتَاهُمْ رَبُّ الْعَالَمِينَ فِي أَدْنَى صُورَةٍ مِنَ اللَّيِّ رَأَوْهُ فِيهَا ، فَيَقَالُ : مَاذَا تَنْتَظِرُونَ ، تَتَّبِعُ كُلُّ أُمَّةٍ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ ، قَالُوا : فَارْتَقْنَا النَّاسَ فِي الدُّنْيَا عَلَى أَقْرَبِ مَا كُنَّا إِلَيْهِمْ وَلَمْ نَصَاحِبِهِمْ ، وَنَحْنُ نَنْتَظِرُ رَبَّنَا الَّذِي كُنَّا نَعْبُدُ ، فَيَقُولُ : أَنَا رَبُّكُمْ ، فَيَقُولُونَ : لَا نَشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا . مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا .

قوله تعالى : **وَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا** / ٤١/ .
 ١٦٥٢ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ : (أَقْرَأْ عَلَيَّ) .
قُلْتُ : أَقْرَأْ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أُتْرِلُ ؟ قَالَ : (فَأَبِي أَحَبُّ أَنْ أُسْمِعَهُ مِنْ غَيْرِي) . فَصَرَّاتٌ عَلَيْهِ
 سُورَةُ النَّسَاءِ ، حَتَّى بَلَغَتْ : **وَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا** .
قَالَ : (أَمْسِكْ) . فَأَذَا عَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ .

للمعاصي والحرام ، ولكنه لا يشرك بالله تعالى . (غبرات) بقايا ، جمع غير ، من غير يغير غيراً إذا مكث وبني . (صاحبة) زوجة . (تردون) تأنون لشربوا . (فيحشرون) فيجمعون ويساقون . (سراب) ما يرى وسط النهار من بعد كأنه ماء . (يحطم) يكسر ويذهب . (مثل الأول) أي يفعل بهم مثل ما فعل باليهود قبلهم . (أتاهم ..) ظهر لهم . (أدنى صورة) أقرب صفة . (رأوه فيها) عرفوه فيها من قبل ، بوصف القرآن ، وعلى لسان النبي ﷺ ، فينجل لهم سبحانه بالصفة التي يعرفونه بها ، والتي لا تشبه شيئاً من مخلوقاته ، فيطمون أنه ربه ، فيقولون : أنت ربنا . (أقرب ما كنا إليهم) أي لم نتبعهم في الدنيا مع شدة احتياجنا إليهم ، فلا نتبعهم هذا اليوم بطريق أول . (لا نشرك بالله شيئاً) ما كنا لشرك بالله في الدنيا ، فلا نقبل عنك بديلاً في الآخرة ، ويقولون ذلك افتخاراً بتوحيدهم واستغناءً ، وسروراً بالنعمة التي وجدوها .

١٦٥٢ : (كيف) يكون الأمر والحال يوم القيامة . (إذا جئنا) حين تأتي ونستدعي . (شهود) شهود الذين بعث إليهم . (بك) يا محمد ﷺ . (هؤلاء) المكذبين من قومك والمنكرين لرسالتك ، وقيل : أمك . (شهوداً) تشهد أنك قد بلغتهم وبيت لهم الحق . /النساء: ٤١/ . (تذرفان) تدمعان ، وبكاهوه ﷺ إشفاقاً على المصيرين من أمته ، لا تضمنت الآية من هول الموقف ، وقيل غير ذلك ، والله تعالى أعلم .

قوله تعالى : «إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنتُمْ قَالُوا كُنَّا مُتَضَعِّفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا لَأَنَّمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَتَهَاجَرُوا فِيهَا/٩٧. الآية» .

١٦٥٣ : عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ ، يُكْتَبُونَ سِوَاكَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، بِأَنِّي السَّمُّ فَيُرْمَى بِهِ ، فَيُصِيبُ أَحَدَهُمْ فَيَقْتُلُهُ ، أَوْ يُضْرَبُ فَيَقْتُلُ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ : «إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ» . الآية .
قوله تعالى : «إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ/١٦٣» .

١٦٥٤ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (مَنْ قَالَ : أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى ، فَقَدْ كَذَبَ) .

تَفْسِيرُ سُورَةِ الْمَائِدَةِ

قوله تعالى : «يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ/٦٧» .

١٦٥٥ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ كَفَرَ شَيْئًا مِمَّا أَنْزَلَ عَلَيْهِ فَقَدْ كَذَبَ . وَاللَّهِ يَقُولُ : «يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ» . الآية .

(توفاهم الملائكة) تقيض أرواحهم عند وفاتهم بالقتل أو غيره . (ظالمى أنفسهم) بالقصام بين الكفار وتركهم الفجرة إلى الله تعالى ورسوله ﷺ . (فيم كنتم) سؤال توبيخ وتقرع . أي في أي شيء كنتم من أمر دينكم . (مستضعفين) مستذلين عاجزين عن القيام بما وجب علينا من أمر الدين . (الآية) وتنتهي : «فأولئك ماوأهم جهنم وساءت مصيراً» .

١٦٥٣ : (يكترون سواد المشركين) جماعتهم . أي مع أنهم لا يوافقونهم في قلوبهم كانوا ظالمين ، لأنهم أفادوهم قوة بوجودهم معهم . والسواد : العدد الكثير ، وسواد الناس : معظمهم وأكثرهم .

الآية بتامها : «إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زُبُرًا» .

(الأسباط) هم أولاد يعقوب عليهم السلام . (زبوراً) اسم الكتاب الذي أنزله الله تعالى على داود عليه السلام ، من الزبور وهو الكتابة . والزبور والمزبور المكتوب .

١٦٥٤ : أخرجه مسلم في الفضائل ، باب : في ذكر يونس عليه السلام ، رقم : ٢٣٧٦ .

١٦٥٥ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : معنى قول الله عز وجل : «وولقد وآه نزلة أخرى» ، رقم : ١٧٧ . (كنتم) أخفاه في نفسه ولم يبلغه للناس . (والله يقول...) أي كيف يكتم شيئاً والحال أن الله تعالى أمره بالتبليغ مطلقاً . وحذره من الكتمان . (الآية) المائدة : ٦٧ . وتنتهي : «وإن لم تقلل فما بلفت رسالته» .

قوله تعالى: **وَيَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ، /٨٧/**
 ١٦٥٦: **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا نَفْرُو مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَلَيْسَ مَعَنَا سَاءٌ، فَقُلْنَا: أَلَا تَحْتَضِي؟ فَنَبَأَنَا عَنْ ذَلِكَ، فَرَحَّصَ لَنَا بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ تَتَزَوَّجَ الْمَرْأَةُ بِالثَّوْبِ، ثُمَّ قَرَأَ: وَيَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ.**

قوله تعالى: **وَإِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ، /٩٠/**
وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الْأَزْلَامُ: الْقِدَاحُ يَفْتَسِمُونَ بِهَا فِي الْأُمُورِ، وَالنَّصَبُ: أَنْصَابٌ يَذْبَحُونَ عَلَيْهَا.

١٦٥٧: **عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا كَانَ لَنَا خَمْرٌ غَيْرَ فَمَيِّحِكُمْ هَذَا الَّذِي تُسَمُّونَهُ الْفَضِيحَ، فَإِنِّي لَقَائِمٌ أَسْتِي أَبَا طَلْحَةَ وَقَلَانًا وَقَلَانًا إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: وَهَلْ بَلَعْتُمْ الْخَبْرَ؟ فَقَالُوا: وَمَا ذَلِكَ؟ قَالَ: حُرْمَتِ الْخَمْرِ، قَالُوا: أَهْرِقْ هَذِهِ الْقِلَالِ يَا أَنَسُ، قَالَ: فَمَا سَأَلُوا عَنْهَا وَلَا رَاجِعُوهَا بَعْدَ خَيْرِ الرَّجُلِ.**

والله يعصمك من الناس إن الله لا يهدي القوم الكافرين. (لم تفعل) لم تبلغ جمع ما أنزل إليك.
 (فا بلغت رسالته) لأن كتاب بعضها كتابان كلها. (بمصمك) بصمك ويحفظك من أن يثلك أذى.
 ١٦٥٦: أخرجه مسلم في النكاح، باب: نكاح المتعة وبيان أنه أبيع ثم نسخ .. رقم: ١٤٠٤.
 (تحتضي) من الاختصاص وهو نزع الحصىين أو تطليلهما. (تتزوج المرأة بالثوب) أي تطيبها مهراً ثوباً أو نحوه مما تراضى عليه. (لا تحرموا) على أنفسكم. (ما أحل الله لكم) من الزواج بالنساء وغير ذلك /المائدة: ٨٧/.

(الميسر) هو القمار، وهو كل شيء يبنى على القامرة ولا تعرف نتيجته، من لعب أو غيره، ويدخل فيه ما يسمى الآن باليانصيب. (رجس) نجس وذنس. (القداح) قطع خشية، كتب عليها: اصل، لا تفعل، وبعضها غير مكتوب عليه. (يفتسمون بها) يطلبون معرفة ما قسم لهم بالقراب بها. (النصب) حجارة ينصبونها، يذبحون عليها ويميدونها.

١٦٥٧: أخرجه مسلم في الأشربة، باب: تحريم الخمر وبيان أنها تكوئن من عصير العنب .. رقم: ١٩٨٠.
 (خمر) أصل الخمر من الخمارة وهي المخالطة. سميت بها لمخالطها العقل. ومن التخدير، وهو التفضية، سميت بها لتفضيتها العقل. (الفضيح) شراب يتخذ من البسر المضفوخ. من الفضح وهو كسر الشيء الأجوف، والبسر نوع من التسر. (أهريق) من الإهراق وهو الإسالة والصب. وأصله الإراقة وإلقاء زائدة. (القلال) جمع قلة وهي الجرة التي يقلها - أي يحملها - القوي من الرجال. (عنها) من تحريم الخمر. (راجعوها) أي لم يرجعوا إلى شرب الخمر، أو: لم يرجعوا إلى النبي ﷺ لينأكلوا منه خير التحريم، والله تعالى أعلم.

قوله تعالى : **وَلَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدِّلُكُمْ نَسُوكُمْ** / ١٠١/ .
 ١٦٥٨ : عَنْ أَنَسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حُطْبَةً مَا سَمِعْتُ
 يَتْلَاهَا قَطُّ قَالَ : (لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَصَحِبْتُمْ قَلِيلًا وَلَبِئْسَ كَثِيرًا) . قَالَ فَنَطَى أَصْحَابُ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجُوهَهُمْ لَهُمْ خَيْرٌ ، فَقَالَ رَجُلٌ : مَنْ أَبِي ؟ قَالَ : (فَلَانَ) . فَتَرَكْتُ هَذِهِ
 الْآيَةَ : **وَلَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدِّلُكُمْ نَسُوكُمْ** .

١٦٥٩ : عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ قَوْمٌ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتِزْرَاءً ،
 يَقُولُ الرَّجُلُ : مَنْ أَبِي ؟ وَيَقُولُ الرَّجُلُ تَصِلُ نَأْتُهُ : أَيْنَ نَأْتِي ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ هَذِهِ الْآيَةَ :
وَبِأَيِّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدِّلُكُمْ نَسُوكُمْ . حَتَّى فَرَعَ مِنَ الْآيَةِ كُلَّهَا .

تفسير سورة الأنعام

قوله تعالى: **وَقُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ قَوْلِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ**، / ٦٥/ .
 ١٦٦٠ : عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : **وَقُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ
 يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ قَوْلِكُمْ** . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَعُوذُ بِوَجْهِكَ) . قَالَ : **وَأَوْ مِنْ
 تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ** . قَالَ : (أَعُوذُ بِوَجْهِكَ) . **وَأَوْ يَلْسِكُمْ شَيْعًا وَيُذِيقُ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ** .
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (هَذَا أَهْوَنُ ، أَوْ : هَذَا أَيْسَرُ) .

١٦٥٨ : أخرجه مسلم في الفضائل ، باب : نوقيره ﷺ وترك إكثار سؤاله .. ، رقم : ٢٣٥٩ .
 (ما أعلم) من عظمة الله تعالى ، وشدة عقابه لأهل المعاصي ، ومن أهوال يوم القيامة . (حينين)
 خروج الصوت من الأنف مع البكاء ، وفي رواية (حينين) وهو صوت مرتفع بالبكاء يخرج من الصدر .
 (رجل) قيل : هو عبد الله بن حذافة رضي الله عنه ، وقيل غيره . (إن تبد لكم) تظهر . (نسوكم)
 يصيبكم بها سوء ، لا فيها من مشقة عليكم / المائدة : ١٠١/ .

١٦٥٩ : (قوم) أناس من المنافقين واليهود ، وفي نسخة (ناس) . (نسوكم) لأنها تكشف حالكم .
 ١٦٦٠ : (من قوكم) كالحجارة التي أرسلت على قوم لوط ، والماء المنهمر الذي أنزل على قوم نوح فأغرقهم
 وغير ذلك . (أعود بوجهك) أستجير بك وألتجئ إليك . (من تحت أرجلكم) كالخسف بقارون
 وإغراق آل فرعون . (يلسكم شيئاً) يجعلكم فرقة متخالفين . (يذيق بعضكم بأس بعض) يسلط بعضهم
 على بعض بالعداوة والقتل وغيره ، واليأس : القفرة والشدة ، ويطلق على الحرب والعداوة / الأنعام : ٦٥/ .
 (هذا أهون) أي فنة الخلق وتسليط بعضهم على بعض أهون من عذاب الله تعالى .

قوله تعالى : **وَأُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهِمُ آقِدِيهِ** /٩٠/ .

١٦٦١ : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّهُ سئِلَ : أَيُّ وَصٍ سَجْدَةٌ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ ، ثُمَّ تَلَا : **وَوَعَدْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ - إِلَى قَوْلِهِ - فَبِهِدَاهِمُ آقِدِيهِ** . ثُمَّ قَالَ : **نِيَكُمُ ﷺ** مِنْ أَمْرٍ أَنْ يَتَّقِيَهُ بِيَهُمْ .

قوله تعالى : **وَلَا تَقْرُبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ** /١٥١/ .

١٦٦٢ : عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : قَالَ : (لَا أَحَدٌ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ ، وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ، وَلَا شَيْءٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ ، وَلِذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ) .

تفسير سورة الأعراف

قوله تعالى : **وَعَلَّمَ الْقَوْرَ وَأَمَرَ بِالْعَرَفِ وَأَعْرَضَ عَنِ الْجَاهِلِينَ** /١٩٩/ .

١٦٦٣ : عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : **أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ أَنْ يَأْخُذَ الْعَمُورَ مِنْ أَخْلَاقِ النَّاسِ** .

تفسير سورة الأنفال

قوله تعالى : **وَمَا لَكُمْ لِمَا كُفِّرْتُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الَّذِينَ كَلَّمَهُ كَلْفَهُ** /٣٩/ .

١٦٦٤ : عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّهُ قِيلَ لَهُ : كَيْفَ تَرَى فِي قِتَالِ الْفِتْنَةِ ؟ فَقَالَ : **وَهَلْ تَلْدِي مَا الْفِتْنَةُ ؟ كَانَ مُحَمَّدٌ ﷺ يُقَاتِلُ الْمُشْرِكِينَ ، وَكَانَ الدُّخُولُ عَلَيْهِمْ فِتْنَةً ، وَإِسْرَافَ كَهَاتِلِكُمْ عَلَى الْمَلِكِ** .

(الفواحش) الذنوب الكبيرة ، كالأزنا وشرب الخمر ونحوهما . (ما ظهر) ما فعل جهراً . (ما بطن)

ما فعل سراً .

١٦٦٥ : أخرجه مسلم في التوبة ، باب : غيرة الله تعالى وتحريم الفواحش رقم : ٢٧٦٠ .

(أغبر) من الغيرة وهي الألفة والحمية ، وغار على أهله حماهم ومنع أن يدخل عليهم أحد من غير الهام ، وغيرة الله تعالى بغضه أن يأتي العبد الفواحش . (أحب إليه) أرضى عنه وأكثر قبولاً وتواباً . (المدح) التناء الجميل بذكر نعمة وفضائله . (عقد القور) السير ، وتليس بالسهولة من غير تشديد . (بالعرف) المستحسن من الأفعال .

(أعرض عن الجاهلين) لا تقابلهم بفعلهم .

١٦٦٦ : (من أخلاق الناس) أي تحت على العفو والتسامح فيما يظهر من أخلاق الناس .

١٦٦٧ : (قال الفتنه) يقصد السائل ما ذكر في قوله تعالى : **وَمَا كُنْتُمْ بِأَعْيُنِنَا** /الأنفال: ٣٩/ .

وكانه يقصد أن يقول : ما يمنك من القتال مع أن الله تعالى أمر به في تلك الآية .

تفسير سورة «براءة» [التَّوْبَةِ]

قوله تعالى : «وَأَخْرُونَ أَعْرَبُوا بِلَدُونِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا عَسَى

اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ» /١٠٢/ .

١٦٦٥ : عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَنَا : (أَتَانِي اللَّيْلَةَ آيَاتَانِ ، فَأَتَيْتَنِي بِإِلَى مَدِينَةٍ مَبْنِيَّةٍ بِلَيْنٍ ذَهَبٍ وَلَيْلِنِ فِضَّةٍ ، فَتَلَقْنَا رِجَالًا : شَطَرٌ مِنْ خَلْقِهِمْ ، كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَوِ ، وَشَطَرٌ كَأَقْبَحِ مَا أَنْتَ رَأَوِ ، قَالَ لَهُمْ : أَذْهَبُوا فَعَمُوا فِي ذَلِكَ النَّهْرِ ، فَوَقَعُوا فِيهِ ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَيْنَا ، فَذُذَّ ذَهَبٌ ذَلِكَ الشُّؤْ عَنَّهُمْ ، فَصَارُوا فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ ، قَالَ لِي : هَذِهِ جَنَّةٌ عَدْنٍ ، وَهَذَاكَ مَنْزِلُكَ ، قَالَ : أَمَّا الْقَوْمُ الَّذِينَ كَانُوا شَطَرًا مِنْهُمْ حَسَنًا ، وَشَطَرًا مِنْهُمْ قَبِيحًا ، فَأَنْتَهُمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا ، فَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُمْ) .

تفسير سورة هود

قوله تعالى : «وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ» /٧/ .

١٦٦٦ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : (قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَنْفِقْ أَنْفِقْ عَلَيْكَ ، وَقَالَ : يَدُ اللَّهِ مَلَأَى لَا تَبْقِضُ نَفَقَةً ، سَحَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ . وَقَالَ : أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مَنْذُ خَلَقَ السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ فَإِنَّهُ لَمْ يَبْقِضْ مَا فِي يَدِهِ ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ ، وَيَدَاهُ الْمِيزَانَ يَخْفِضُ وَيَرْفَعُ) .

(آخرون) مؤمنون ، ولكنهم تخلفوا عن الغزوة كسلًا وإيثارًا للراحة ، قيل : منهم أبو لابة رضي الله عنه . (خلطوا) عملوا أعمالًا مختلفة . (عملًا صالحًا) جهادهم السابق . (آخر سيئًا) هو تخلفهم في هذه الغزوة بدون عذر .

١٦٦٦ : أخرجه مسلم في الزكاة ، باب : الحث على النفقة ونشير المنفق بالخلف ، رقم : ٩٩٣ . (يد الله ملأى) كناية عن خزائنه التي لا تنفذ بالطعام . (تفيضها) تنفصها . (سبحان) دالة المطاء ، من السح وهو الصب والمطلل . (وكان عرشه على الماء) حكاية لاجاء في الآية (٧) من سورة هود ، ومعناه : لم يكن نحوه خلق قبل خلق السموات والأرض إلا الماء ، وكان العرش مستقرًا عليه بقدرته تعالى ، والله أعلم . (بيده الميزان) كناية عن العدل بين الخلق ، والله تعالى أعلم بحقيقته ذلك . (يخفض ويرفع) يزر ويذل ، ويروع ويقتر ، حسب حكمته سبحانه وتعالى .

قوله تعالى: «وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ» /١٠٢/.
 ١٦٦٧: عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَسْلُبُ لِلظَّالِمِ ،
 حَتَّىٰ إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يَفْلِتْهُ». قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ: «وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ
 إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ».

تفسير سورة الحجر

قوله تعالى: «إِلَّا مَنْ أَسْرَقَ السَّمْعَ فَاتَّبَعَهُ شَهَابٌ مَبِينٌ» /١٨/.

١٦٦٨: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، يَتْلُعُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ ، قَالَ : (إِذَا قَضَى اللَّهُ
 الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ، ضَرَبَتْ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْمَانًا لِقَوْلِهِ ، كَالسَّلْسَلَةِ عَلَى صَفْوَانٍ ، فَإِذَا فَرَّغَ
 عَنْ قُلُوبِهِمْ ، قَالُوا : مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ، قَالُوا لِلَّذِي قَالَ : الْحَقُّ ، وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ . قَيَسَمَهَا
 مُسْتَرْقُو السَّمْعِ ، وَمُسْتَرْقُو السَّمْعِ هَكَذَا وَاحِدٌ فَوْقَ آخَرَ ، قَرَبْنَا أذْرَكَ الشَّهَابِ الْمُسْتَمِعِ
 قَبْلَ أَنْ يَرْمِيَ بِهَا إِلَى صَاحِبِهِ فَيُحْرِقُهُ ، وَرَبَّمَا لَمْ يُدْرِكْهُ حَتَّى يَرْمِيَ بِهَا إِلَى الَّذِي يَلِيهِ ، إِلَى الَّذِي
 هُوَ أَسْفَلُ مِنْهُ ، حَتَّى يَلْقَوْهَا إِلَى الْأَرْضِ ، فَتَلْقَى عَلَى فَمِ السَّاحِرِ ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةَ كَذِبَةٍ ،
 فَيُصَدِّقُ فَيَقُولُونَ : أَلَمْ نُحْيِرْنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا ، يَكُونُ كَذَا وَكَذَا ، فَوَجَدْنَا حَقًّا ؟ لِلْكَلِمَةِ الَّتِي
 سُمِّتَتْ مِنَ السَّمَاءِ).

(وكذلك) مثل ما سبق ذكره من العذاب والإهلاك. (أخذ ربك) الذين بسبب معصيتهم.

(أخذ القرى) أي أهلها. (أليم شديد) موجع صعب.

١٦٦٧: أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب ، باب : تحريم الظلم ، رقم : ٢٥٨٣ .

(يسلب) ليهل. (لم يفلته) لم يخلصه ولم يتركه حتى يستوفى عقابه. (وكذلك) أي كما ذكر من
 إهلاك الأمم وأخذهم بالعذاب. (أخذ ربك) إهلاكه وعذابه. (أخذ القرى) أخذ أهلها /هود: ١٠٢/.

(استرق السمع) حاول خفية: أن يسمع شيئاً مما يتداوله أهل السماء من الأخبار. (فأبعثه)

لحقه. (شهاب) شعلة من النار ساطعة. (مبين) ظاهر لدوي الأبحار.

١٦٦٨: (خضماناً) مصدر من خضع: أي طاعة وانقياداً. (كالسلسلة على صفوان) لما صوت كصوت السلسلة

على الحجر الأملس. (فرغ عن قلوبهم) زال عنها الخوف والفرع. (قالوا) أي سأل عامة الملائكة
 خاستهم. (قالوا) أي الخاصة كجبريل وميكائيل عليهما السلام. (الذي قال) لأجل ما قضاه الله
 تعالى وقاله ، أو : قالوا للذي سأل. (مسترقو السمع) وهم مرده الشياطين. (الساحر) المنجم .

تفسيرُ سُورَةِ النَّحْلِ

قوله تعالى: «وَمِنْكُمْ مَنْ يُرَدُّ إِلَىٰ أَرْدَلِ الْعُمُرِ» /٧٠/ .

١٦٦٩: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو: (أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ وَالْكَسْلِ، وَأَرْدَلِ الْعُمُرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَفِتْنَةِ الدَّجَالِ، وَفِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ).

سُورَةُ بَنِي إِسْرَائِيلَ [الإسراء]

قوله تعالى: «ذُرِّيَّةً مِنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا» /٣/ .

١٦٧٠: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَبَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلَحْمٍ، فَرَفَعَ إِلَيْهِ النَّدْرَاعُ، وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ، فَهَسَّ مِنْهَا نَهْتَةً ثُمَّ قَالَ: (أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَهَلْ تَذَرُونَ يَوْمَ ذَلِكَ؟ يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، يُسْمِعُهُمُ الدَّلَامِي وَيُعْذِمُهُمُ الْبَصْرُ، وَتَذَنُّو الشَّمْسُ، فَيُلْغِقُ النَّاسَ مِنَ الْعَمِّ وَالْكَرْبِ مَا لَا يَطِيقُونَ وَلَا يَحْتَمِلُونَ، فَيَقُولُ النَّاسُ: أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ بَلَّغْنَاكُمْ، أَلَا تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَىٰ رَبِّكُمْ؟ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ: عَلَيْكُمْ بِآدَمَ، فَإِنَّوْنَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَقُولُونَ لَهُ: أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ، خَلَقَكَ اللَّهُ يَسِيبًا، وَفَتَحَ فَيْكَ مِنْ رُجُوعِهِ، وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ، أَشْفَعُ لَنَا إِلَىٰ رَبِّكَ، أَلَا تَرَىٰ إِلَىٰ مَا نَحْنُ فِيهِ، أَلَا تَرَىٰ إِلَىٰ مَا قَدْ بَلَّغْنَا؟ فَيَقُولُ آدَمُ: إِنْ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ نَهَانِي عَنِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُهُ، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، أَذْهَبُوا إِلَىٰ غَيْرِي، أَذْهَبُوا إِلَىٰ نُوحٍ. فَإِنَّوْنَ نُوحًا فَيَقُولُونَ: يَا نُوحُ، إِنَّكَ أَنْتَ

١٦٦٩: أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة، باب: التحوذ من العجز والكسل وغيره، رقم: ٢٧٠٦ .

(أردل العمر) أخسه، وهو آخره في حال الكبر والمجز والخرف. (فتنة المحيا والممات) الاشتغال

بزعرف الدنيا عن الآخرة، وفتنة الممات سوء الخاتمة عند الموت.

(ذرية) يا ذرية. (إنه) أي نوح عليه السلام. (شكوراً) كثير الشكر، أي فاقتلوا به وكونوا

شاكرين مثله، بالترزام أمر الله تعالى وطاعته، واجتناب نهيه سبحانه ومعصيته.

١٦٧٠: أخرجه مسلم في الإيمان، باب: أدنى أهل الجنة منزلة فيها، رقم: ١٩٤ .

(فيس) من التيس وهو الأخط بأطراف الأسنان. (صعيد) أرض واسعة مستوية. (تذنون) تحرب.

(من روحه) جعل فيك الروح بقدرته وشملك من دين أب، معجزة وإكراماً وتشريفاً. (غضب) المراد

بالغضب إرادة الانتقام وإيصال المذاب لمن عصاه. (نفسى نفسى) أي أطلب منجاتها، لأنها تستحق

أن يشفع لها .

أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ ، وَقَدْ سَأَكَ اللَّهُ عَيْدًا شُكُورًا ، أَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ ؟ فَيَقُولُ : إِنَّ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ ، وَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ دَعَوْتُهَا عَلَى قَوْمِي ، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي ، أَذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي ، أَذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ . فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ : يَا إِبْرَاهِيمُ ، أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ ، أَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ ؟ فَيَقُولُ لَهُمْ : إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ ، وَإِنِّي قَدْ كُنْتُ كَذَّابًا ثَلَاثَ كَذَّابَاتٍ - فَذَكَرَهُنَّ الرَّاوِي فِي الْحَدِيثِ - نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي ، أَذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي ، أَذْهَبُوا إِلَى مُوسَى . فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُونَ : يَا مُوسَى ، أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ ، فَصَلِّكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَالِمَةِ عَلَى النَّاسِ ، أَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ ؟ فَيَقُولُ : إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ ، وَإِنِّي قَدْ قَتَلْتُ نَفْسًا لَمْ أَمُرْ بِقَتْلِهَا ، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي ، أَذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي ، أَذْهَبُوا إِلَى عِيسَى . فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُونَ : يَا عِيسَى ، أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ ، وَكَلِمَتُهُ أَلْفَاها إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحُ مِنْهُ ، وَكَلَّمْتُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا ، أَشْفَعُ لَنَا ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ ؟ فَيَقُولُ عِيسَى : إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ قَطُّ ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ - وَلَمْ يَذْكُرْ ذَنْبًا - نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي ، أَذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي ، أَذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ . فَيَأْتُونَ مُحَمَّدًا ﷺ فَيَقُولُونَ : يَا مُحَمَّدُ أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ ، وَخَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ ، وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ، أَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ ؟ فَأَنْطَلِقُ فَأَنِي تَحْتَ الْعَرْشِ ، فَأَقْعُ سَاجِدًا لِرَبِّي عَزَّ وَجَلَّ ، ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ مَحَابِدِهِ وَحُسْنِ السَّأءِ عَلَيْهِ شَيْئًا لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَيَّ أَحَدٌ قَبْلِي ، ثُمَّ يُقَالُ : يَا مُحَمَّدُ أَرْفَعُ رَأْسَكَ ، سَلِّ تَعْلَةً ، وَأَشْفَعُ تَشْفَعُ ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَقُولُ : أُمِّي يَا رَبِّ ، أُمِّي يَا رَبِّ ، فَيُقَالُ : يَا مُحَمَّدُ أَدْخِلْ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْبَابِ الْأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ ، وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ

(دعوة) واحدة محففة الإجابة ، وقد استوفيتها عندما دعوت على قومي بالهلاك فأغرقهم الله تعالى .

(قتل نفسًا) وهو القبطي الذي قبله خطأ . (المهد) ما يهد للصبي من مضجع وهو حديث الولادة .

(يفتح الله علي) يلهمني . (محامده) كلمات فيها ما يليق به من الحمد .

فِيمَا سَوَى ذَلِكَ مِنَ الْأَبْوَابِ ، ثُمَّ قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، إِنَّ مَا بَيْنَ الْمُرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِعِ الْجَنَّةِ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَحِمَيْرَ ، أَوْ : كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُضْرَى .

قوله تعالى : «عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا» /٧٩/ .

١٦٧١: عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : إِنَّ النَّاسَ يَصِيرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جُنًّا ، كُلُّ أُمَّةٍ تَتَّبِعُ نَبِيَّهَا يَقُولُونَ : يَا فُلَانُ أَشْفَعْ ، يَا فُلَانُ أَشْفَعْ ، يَا فُلَانُ أَشْفَعْ ، حَتَّى تَنْتَهِيَ الشَّفَاعَةُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَذَلِكَ يَوْمَ يَبْعَثُ اللَّهُ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ .

قوله تعالى : «وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتُ بِهَا» /١١٠/ .

١٦٧٢: عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ ، فَإِذَا سَمِعَهُ الْمُشْرِكُونَ سَبُّوا الْقُرْآنَ وَمَنْ أَنْزَلَهُ وَمَنْ جَاءَ بِهِ ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّ ﷺ : «وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ ، أَيُّ بِقِرَائَتِكَ ، قِيَسَمَعِ الْمُشْرِكُونَ قِيَسُوا الْقُرْآنَ وَلَا تُخَافِتُ بِهَا عَنْ أَصْحَابِكَ فَلَا تُسْمِعُهُمْ» وَأَبْنَعُ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا .

تفسيرُ سُورَةِ الْكَهْفِ

قوله تعالى : «أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ» . الآية /١٠٥/ .

١٦٧٣: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ :

(المصراعين) جاني الباب . (حمير) أي بلد حمير وهي صنعاء عاصمة اليمن .

(مقامًا محمودًا) هو مقام الشفاعة العظمى يوم القيامة ، يحمد عليه الأولون والآخرون .

١٦٧١: (جُنًّا) جماعات ، واحدها جنوة . (تنتهي) تصل ، ويطلب أهل الموقف الشفاعة منه .

١٦٧٢: أخرجه مسلم في الصلاة ، باب : التوسط في القراءة في الصلاة المجهرة . . رقم : ٤٤٦ .

(تجهر) يرفع صوته أكثر مما يحتاج إليه . (تخافت) نسر . (ابتغ) قصد . (بين ذلك) بين الجهر

والسر . (سبلا) طريقًا وسطًا معتدلاً /الإسراء: /١١٠/ .

(كفروا بآيات ربهم ولقائه) أي كفروا بالبعث والحساب والنواب والعقاب يوم القيامة .

(فحبطت) بطلت وذهبت لخلوها عن النواب . (الآية) وتنسبنا : «فَلَا تُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا» .

(وزنًا) قدرًا .

١٦٧٣: أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم ، كتاب : صفة القيامة والجنة والنار ، رقم : ٢٧٨٥ .

(إِنَّهُ لِيَأْتِي الرَّحْلَ الْمُعْظِمُ السَّيِّئُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، لَا يَرِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحُ بَعْرُصَةٍ . وَقَالَ : أَتَرَوْنَ
إِنْ شِئْتُمْ : «فَلَا تُعِمْ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَرِثَانَهُ» .

تفسير سورة مريم

قوله تعالى : «وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ / ٣٩/ .

١٦٧٤ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (يُؤْتَى بِالْمَوْتِ
كَهَيْئَةِ كَبْشٍ أَمْلَحَ ، فَيُنَادِي مُتَادٍ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ ، فَيَسْأَلُونَ وَيَنْظُرُونَ ، فَيَقُولُ : هَلْ تَعْرِفُونَ
هَذَا ؟ فَيَقُولُونَ : نَعَمْ ، هَذَا الْمَوْتُ ، وَكُلُّهُمْ قَدْ رَأَاهُ . ثُمَّ يُنَادِي : يَا أَهْلَ النَّارِ ، فَيَسْأَلُونَ
وَيَنْظُرُونَ ، فَيَقُولُ : هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا ؟ فَيَقُولُونَ : نَعَمْ ، هَذَا الْمَوْتُ ، وَكُلُّهُمْ قَدْ رَأَاهُ ، فَيُذْبِحُ .
ثُمَّ يَقُولُ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ خَلُودٌ فَلَا مَوْتَ ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ . ثُمَّ قَرَأَ : «وَأَنْذِرْهُمْ
يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ - وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ» .

تفسير سورة النور

قوله عز وجل : «وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَاحَهُمْ وَنَمَّ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ

فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ / ٧/ .

١٦٧٥ : عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

أَنَّ عُوَيْبًا أُمَّي عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، وَكَانَ سَيِّدَ بَنِي عَجْلَانَ ،
قَالَ : كَيْفَ تَقُولُونَ فِي رَجُلٍ وَجَدَ مَعَ أَمْرَأَتِهِ رَجُلًا ، أَيْتَلَّهُ فَتَقْتُلُوهُ ، أَمْ كَيْفَ يَصْنَعُ ؟
سَلَّ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ . فَأَتَى عَاصِمُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَكَّرَهُ رَسُولُ

(المعظم) الضخم في جسمه ، ولا إيمان في قلبه .

١٦٧٤ : أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، باب : النار يدخلها الجبارون .. ، رقم : ٢٨٤٩ .

(يؤتى الموت) أي يمجد ويؤتى به . (كهية) كخلفة . (كش) ذكر الغنم . (أملح) أبيض يشوبه
سواد . (فيسألون) يمدون أعناقهم لينظروا . (خلود) استمرار وعدم فناء . (الحسرة) الندم على
الضمير . (قضي الأمر) فرغ من الحساب . (في غفلة) في الدنيا حيث كانوا يستطيعون أن يعملوا
للآخرة . (لا يؤمنون) بالله تعالى وما بينه في شرائعه مما يكون في الآخرة / امرئ : ٣٩/ .

(شهادة أحدهم) أي في الرمي بالزنا لزوجه . (أربع شهادات) أي يكرر شهادته أربع مرات ،

يقول في كل مرة : أشهد بالله أني صادق فيما اتهمنا به من الزنا .

الله ﷺ المسائل ، فَسَأَلَهُ عُوَيْرٌ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَرِهَ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا ، قَالَ عُوَيْرٌ :
 وَاللهِ لَا أَنْتَهِي حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ، فَجَاءَ عُوَيْرٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ،
 رَجُلٌ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا ، أَيَقْتُلُهُ فَفَضَلُونَهُ ، أَمْ كَيْفَ يَصْنَعُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :
 (قَدْ أَنْزَلَ اللهُ الْقُرْآنَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ) . فَأَمَرَهُمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالْمَلَاعَةِ بِمَا سَمَى اللهُ
 فِي كِتَابِهِ ، فَلَاعَتَهَا ، ثُمَّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ، إِنْ حَبَسْتَهَا فَقَدْ ظَلَمْتَهَا ، فَطَلَقَهَا ، فَكَانَتْ
 سَتَةً لِيَنْ كَانَ بَعْدُهَا فِي الْمُتَلَاعِيَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : (انظروا ، فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَسْمَحٌ ،
 أَدْعِ الْعَيْنَيْنِ ، عَظِيمَ الْأَلْتَيْنِ ، خَدَلَجِ السَّاقَيْنِ ، فَلَا أَحْسَبُ عُوَيْرًا إِلَّا قَدْ صَدَقَ عَلَيْهَا .
 وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَحْيِيرٌ ، كَأَنَّهُ وَحَرَةٌ ، فَلَا أَحْسَبُ عُوَيْرًا إِلَّا قَدْ كَذَبَ عَلَيْهَا) . فَجَاءَتْ بِهِ عَلَى
 النَّعْتِ الَّذِي نَعَتْ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ تَصْدِيقِ عُوَيْرٍ ، فَكَانَ بَعْدُ يُنْسَبُ إِلَى أُمِّهِ .

قوله تعالى : وَيَتْلُونَهَا عُنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَافِرِينَ ، /٨/ .

١٦٧٦ : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا :

أَنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَدَفَ امْرَأَتَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَرِكِ
 ابْنِ سَحْمَاءَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (الْبَيْتَةُ أَوْ حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ) . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ، إِذَا رَأَى
 أَحَدُنَا عَلَى امْرَأَتِهِ رَجُلًا يَبْطَلِقُ يَلْتَمِسُ الْبَيْتَةَ ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ : (الْبَيْتَةُ وَإِلَّا حَدٌّ فِي
 ظَهْرِكَ) . فَقَالَ هِلَالٌ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنِّي لَصَادِقٌ ، فَلْيَسِّرْ لَنَا اللهُ مَا يَبْرَأُ ظَهْرِي مِنْ
 الْحَدِّ ، فَتَزَلَ جَبْرَيْلُ وَأَنْزَلَ عَلَيَّ : وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَاجَهُمْ - فَحَرًّا حَتَّى يَلْغَ - إِنْ كَانَ مِنْ

(بالملاعة) ملاعة الرجل زوجته ، وسُميت بذلك لقول الزوج في المرة الخامسة : وعلى لعنة الله إن كنت كاذبا فيما ربيتها به من الزنا . (حبسها) أسكنها عندي وأبقيتها في عصمتي . (ظلمتها) لم أعاشرها بالمعروف . ولم أوفها حقه كزوجة ، لأن نفسي تأنف من التمتع بها . (فكانت) الفقرة بينهما . (سنة) حكما شرعيا يعمل به . (أسحم) شديد السواد .

(أدعج) أكحل ، أو شديد سواد العينين . (عظيم الألتين) ضخم العجز . (مثنى آية) . (خدلج الساقين) سافاه ممتلكان لحمًا . (أحير) تصعير أحمر . أي شديد الشقرة . (وحرة) ذؤوبية ترمى على اللحم والطعام فضسه . وهي من أنواع الوزغ - سام أبرص - شبه بها لحمرتها وقصرها . (العت) الوصف .

(بدرأ عنها العذاب) يذفع عنها حد الزنا ، وهو الرجم هنا .

١٦٧٦ : (قذف) رماها بارزاً وانهمها به . (البيتة) أقم البيتة ، وهي أربعة شهود عدلين من الرجال . (حد في ظهرك) جزائك حد القاذف . وهو ثمانين جلدة . على ظهرك وأعضائك إن لم تحضر البيتة . (يلتمس) يطلب .

الصَّادِقِينَ. فَانصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا ، فَجَاءَ هِلَالٌ فَسَبَدَ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ : (إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ ، فَهَلْ يَنْكُرُكَمَا تَائِبٌ) . ثُمَّ قَامَتْ فَسَبَدَتْ ، فَلَمَّا كَانَتْ عِنْدَ الْحَامِيَةِ وَقَفُوها وَقَالُوا : إِنِّهَا مُوجِبَةٌ . قَالَ أَبُو عَبَّاسٍ : فَلَمَّا كَانَتْ وَنَكَصَتْ ، حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهَا تَرْجِعُ ، ثُمَّ قَالَتْ : لَا أَفْضَحُ قَوْمِي سَائِرَ الْيَوْمِ ، فَمَضَتْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (أَبْصُرُوهَا ، فَإِن جَاءَتْ بِهِ أَحْمَلُ الْعَيْنَيْنِ ، سَابِغُ الْأَيْتِنِ ، خَدَلَجُ السَّافِينِ ، فَهُوَ لِسَرِيكَ بْنِ سَخْمَاءَ) . فَجَاءَتْ بِهِ كَذَلِكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (لَوْلَا مَا مَضَى مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ، لَكَانَ لِي وَلَهَا شَأْنٌ) .

تفسيرُ سُورَةِ الْفُرْقَانِ

قوله تعالى : «الَّذِينَ يُحْشِرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ أُولَٰئِكَ سُوءُ مَكَانًا وَأَهْلُ سَبِيلًا» / ٣٤ .
 ١٦٧٧ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، كَيْفَ يُحْشَرُ الْكَافِرُ عَلَىٰ وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ : (أَلَيْسَ الَّذِي أَمْتَاهُ عَلَى الرَّجُلَيْنِ فِي الدُّنْيَا قَادِرًا عَلَىٰ أَنْ يُنْشِئَهُ عَلَىٰ وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) .

تفسيرُ سُورَةِ أَلَمْ غَلَبَتْ الرُّومُ

١٦٧٨ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ : بَيْنَمَا رَجُلٌ يُحَدِّثُ فِي كِنْدَةَ فَقَالَ : يَجِيءُ دُخَانٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَأْخُذُ بِأَسْمَاعِ الْمُنَافِقِينَ وَأَبْصَارِهِمْ ، يَأْخُذُ الْمُؤْمِنَ كَهَيْئَةِ الزُّكَّامِ ، فَفَرَحْنَا ، فَأَتَيْتُ أَبَانَ مَسْعُودَ ، وَكَانَ مَسْكُوتًا ، فَفَقِيبَ ، فَحَلَسَ فَقَالَ : مَنْ عَلِمَ فَلْيَقُلْ ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلْ : اللَّهُ أَعْلَمُ ، فَإِنَّ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ تَقُولَ لِمَا لَا تَعْلَمُ لَا أَعْلَمُ ، فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ : وَقُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ

(موجبة) للعذاب الأليم عند الله تعالى إن كنت كاذبة . (فللكات) توفقت وتباطأت عن الشهادة . (نكصت) أجمعت عن استمرارها في اللعان . (لا أفصح لومي سائر اليوم) لا أكون سب فصيحتهم فيما بقي من الأيام ، يقال لهم : منكم امرأة زانية . (فمضت) في إتمام اللعان . (أبصروها) انظروا إليها وراقبوها عندما تضع حملها . (أحمل) شديد سواد الجفون خلقة من غير استحمال . (سابق الأيتين) ضخمهما . (خدلج) مملء . (ما مضى من كتاب الله) ما قضى فيه : من أنه لا يبعد أحد بدون بيعة أو إقرار ، وأن اللعان يدفع عنها الرجم . (في ولها شأن) كان لي معها موقف آخر ، أي لرجعتها ولعلقت بها ما يكون عبرة لغيرها .

(يحشرون) يساقون . (على وجوههم) يسحبون مغلوبين . (مكأنًا) منزلًا . (أهل سبيلًا) أخطأ

طريقًا .

١٦٧٧ : أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم ، باب . يحشر الكافر على وجهه ، رقم : ٢٨٠٦ .

١٦٧٨ : (كندة) موضع في الكوفة ، ويحتمل أنه كان يحدث في جماعة من قبيلة كندة . (كهية الزكّام)

لَنْ نُجْرِمَا مَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ . وَإِنْ قُرَيْشًا أُنْبِئُوا عَنِ الْإِسْلَامِ ، فَدَعَا عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ :
 (اللَّهُمَّ اغْنِي عَالِيَمِ بَسَجِ كَسْبِ يُوْسُفَ) : فَأَخَذَتْهُمْ سَنَةٌ حَتَّى هَلَكُوا فِيهَا ، وَأَكَلُوا الْمَيْتَةَ وَالْبَطْنَ ،
 وَرَى الرَّجُلُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ ، فَجَاءَهُ أَبُو سُقْيَانَ قَالَ : يَا مُحَمَّدُ ،
 جِئْتَ تَأْمُرُنَا بِصِلَةِ الرَّحِمِ ، وَإِنْ قَوْلُكَ قَدْ هَلَكُوا فَأَذْعُ اللَّهُ . فَقَرَأَ : «فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ
 بِدُخَانٍ مُبِينٍ - إِلَى قَوْلِهِ - عَائِثُونَ» . أُنْفِكَشَفُ عَنْهُمْ عَذَابُ الْآخِرَةِ إِذَا جَاءَ ثُمَّ عَادُوا إِلَى
 كُفْرِهِمْ ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : «يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْنَةَ الْكُبْرَى» . يَوْمَ بَدْرٍ ، وَوَلِزَامَاهُ يَوْمَ بَدْرٍ ،
 وَالْمَعْلِيَّةِ الرَّومِ - إِلَى - سَيْفَلِيُونَ . وَالرُّومُ قَدْ مَضَى .

تفسير سورة تنزيل [السجدة]

قوله تعالى : «فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ» /١٧/ .

١٦٧٩ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : (يَسْأَلُ اللَّهُ تَعَالَى : أَعَدَدْتُ لِبِأَدِي
 الصَّالِحِينَ : مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ ، وَلَا حَظَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ ، ذُخْرًا ، بَلَهُ مَا
 أُطْلِعْتُمْ عَلَيْهِ) . ثُمَّ قَرَأَ : «فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ» .

مثل الزكام ، وهو التهاب حاد بنشاء الأنف يتميز غالباً بالمطاس وسيلان الأنف ونحوه . (المتكلمين)
 الذين يقومون بالعمل تصنعاً ودياةً وبغير رغبة /ص: ٨٦/ . وغرض ابن مسعود رضي الله عنه : أن
 القول فيما لا يعلم نوع من التكلف النهي عنه ، وفيه تعريض بالرجل القائل : بجيء دخان .. الخ .
 (سنة) تحط وجذب . (فارتقب) انتظر . (بدخان مبین) بعذاب شديد ، يجعلهم يرون ما بينهم وبين السماء
 كالدخان ، من شدة الجهد والجوع ، وقيل غير ذلك . (عائثون) إلى الكفر . (نبطش) من البطش ، وهو
 الأخذ بعنف وشدة . (ولزاماً) /الفرقان: ٧٧/ . معناه : القتل ، وقد مضى يوم بدر ، وقيل : العذاب الملازم
 لهم يوم القيامة ، وقيل غير ذلك . (قد مضى) وقع ما ذكر في أوائل سورة الروم من غلبة القرس للروم ، وأن
 الروم مستغلبين في بضع سنين . وما ذكر من الوعيد في آيات سورة الدخان المذكورة /١٠-١٦/ في
 القسط الذي أصابهم ، والهزيمة يوم بدر .

١٦٧٩ : أخرجه مسلم في أوائل كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، رقم : ٢٨٢٤ .
 (ذخراً) جعلت ذلك مخزوراً لهم ، أي مخفياً . (بله ما أطلعت عليه) أي دعوا ما أطلعت عليه من نعيم
 الجنة وعرضوه من لذاتها ، فإنه سهل يسير في جانب ما ادخرته لكم . (قرة أعين) قرة العين هدوؤها ،
 وهو كناية عن السرور .

تفسير سورة الأحزاب

قوله تعالى: **وَرُجِيءُ مَنْ نَشَأَ مِنْهُنَّ وَتُؤَيِّبُ إِلَيْكَ مَنْ نَشَأَ وَمَنْ أَبْتَغَيْتَ يَمَعُنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ، /٥١/ .**

١٦٨٠: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كُنْتُ أَغَارُ عَلَى اللَّائِي وَهَبْنِ أَنْفُسَهُنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَقُولُ أَتَيْتُ الْمَرْأَةَ نَفْسًا ؟ فَلَمَّا أُنزِلَ اللَّهُ تَعَالَى : **وَرُجِيءُ مَنْ نَشَأَ مِنْهُنَّ وَتُؤَيِّبُ إِلَيْكَ مَنْ نَشَأَ** وَمَنْ أَبْتَغَيْتَ يَمَعُنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ . قُلْتُ : مَا أَرَى رَبِّكَ إِلَّا يَسْرَعُ فِي هَوَاكَ .

١٦٨١ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْتَأْذِنُ فِي يَوْمِ الْمَرْأَةِ مِثْلًا ، بَعْدَ أَنْ أُنزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : **وَرُجِيءُ مَنْ نَشَأَ مِنْهُنَّ وَتُؤَيِّبُ إِلَيْكَ مَنْ نَشَأَ وَمَنْ أَبْتَغَيْتَ يَمَعُنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ** . فَقُلْتُ لَهَا : مَا كُنْتَ تَقُولِينَ ؟ قَالَتْ : كُنْتُ أَقُولُ لَهُ : إِنْ كَانَ ذَلِكَ إِلَيَّ ، فَأَيُّ لَأٍ أُرِيدُ بِأَرْسُولِ اللَّهِ أَنْ أُورِثَ عَلَيْكَ أَحَدًا .

١٦٨٠: أخرجه مسلم في الرضاع ، باب : جواز هبتها نوبتها لغيرها ، رقم : ١٤٦٤ .

(أغار) المراد هنا أعيب ، وقد ورد بلفظ (كانت تعير) . (وهبن أنفسهن) عرضن أنفسهن على النبي ﷺ أن يتزوجهن إذا رغب بدون مهر يطلبه . وقيل من هؤلاء الواهيات : خولة بنت حكيم ، وأم شريك ، وفاطمة بنت شريح ، وزينب بنت خزيمة ، وميسونة بنت الحارث ، وليلى بنت الحطم ، رضي الله عنهن . (ترجىء) قرأ مدني وحزمة وعلي وخلف وحفص وترجيء بلا همز ، وقرأ غيرهم بالهمز ، والمعنى واحد . (تؤيب) تضم . (ابتغيت) طلعت وأردت إصابتها فجامعتها . (من عزلت) أي من لم تقسم لمن . (فلا جناح عليك) فلا إثم عليك في إصابتها . وقد أباح الله تعالى لك ترك القسم لمن . (يسارع في هواك) يحقق لك مراطة بلا تأخير .

١٦٨١: أخرجه مسلم في الطلاق - باب : بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقاً إلا بالنية ، رقم : ١٤٧٦ . (إن كان ذلك إلي) أي إن كان الاستئذان عائداً إلي أمره . (لا أؤثر) عليك بإقامتك عندي . (أحدًا) من النساء .

قوله تعالى : «لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاطِرٍ إِنَّمَا هُوَ ذِكْرٌ بَعْدَ مَا قَدْ فَخِرْنَا بِهِ زِينَةً غَيْرُ مُبْحَرَةٍ وَأَنْتُمْ يُؤْذَىٰ» وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنَبِينَ لِعَدِيثِ إِنْ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذَىٰ النَّبِيَّ فَتَسْتَجِيبُ مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَجِيبُ مِنَ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ زَوْجِهِنَّ حِجَابَ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقَوْلِيكُمْ وَفُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُكَلِّمُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنْ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا / ٥٣ .

١٦٨٢ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :

خَرَجَتْ سَوْدَةُ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، بَعْدَ مَا ضُرِبَ الْحِجَابُ لِحَاجَتِي ، وَكَانَتْ أَمْرَأَةً جَسِيمَةً ، لَا تَخْفَى عَلَيَّ مِنْ يَوْمِهَا ، فَرَأَاهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، فَقَالَ : يَا سَوْدَةُ ، أَمَا وَاللَّهِ مَا تَحْفَظِينَ عَلَيَّ ، فَأَنْظِرِي كَيْفَ تَخْرُجِينَ . قَالَتْ : فَأَنْكَأْتُ رَاجِعَةً ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي ، وَإِنَّهُ لَيَتَمَشَّى وَفِي يَدَيْهِ عِرْقٌ ، فَدَخَلْتُ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي خَرَجْتُ لِيُعْضِرَ حَاجَتِي ، فَقَالَ لِي عَمْرٌ كَذَا وَكَذَا ، قَالَتْ : فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ ، ثُمَّ رَفَعَ عَنِّي ، وَإِنَّ الْعِرْقَ فِي يَدَيْهِ مَا وَصَمَهُ ، فَقَالَ : (إِنَّهُ قَدْ أُذِنَ لَكُنَّ أَنْ تَخْرُجِي لِحَاجَتِكُنَّ) .

قوله تعالى : «إِنْ تَبُوءُوا شَيْئًا أَوْ تُخْفَوهُ فإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا . لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي آبَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَخَوَاتِهِنَّ وَلَا نِسَابِهِنَّ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ وَأَلْفَيْنِ اللَّهُ إِنْ اللَّهُ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا / ٥٤ ، ٥٥ .

١٦٨٣ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : اسْتَأْذَنَ عَلِيٌّ أَفْلَحَ أَخُو أَبِي الْقَعْقَاسِ بَعْدَ مَا أَنْزَلَ الْحِجَابُ

(ناظرين إياه) متظرين نضجه . (طعمتم) أكلتم الطعام . (فانتشروا) فاحرجوا وتفرقوا . (مستأنين) طالبين الأذن . (ذلكم) انتظاركم واستئناسكم وإطالتمكم الجلوس . (يستجيب منكم) أن يقول لكم قوما . (لا يستجيب من الحق) فلا يترك تأديبكم وتعليمكم . (سألتموهن) أي سألتن نساء النبي ﷺ . (متاعاً) حاجة ما . (حجاب) ستر . (أطهر) من الخواطر المريبة .

١٦٨٢ : أخرجه مسلم في السلام ، باب : إباحة الخروج للنساء لقضاء حاجة الإنسان ، رقم : ٢١٧٠ .

(بندوا) نظهروا على الاستكتم . (شيئاً) من رغبتكم في نكاح أزواج النبي ﷺ بعده . (تخفوه) في نفوسكم ، فافقه تعالى بملئمه ويحاسبكم عليه . (لا جناح عليهن) لا إثم ولا حرج أن يكلم أزواج النبي ﷺ هؤلاء المذكورون ويروهن بدون حجاب . (نساءهن) النساء المسلمات . (ما ملكت أيمانهن) من الإماء والعبيد .

١٦٨٣ : أخرجه مسلم في الرضاع ، باب : تحريم الرضاغة من ماء الفحل ، رقم : ١٤٤٥ .

قُلْتُ : لَا آذَنَ لَهُ حَتَّى اسْتَأْذَنَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ ، فَإِنَّ أَخَاهُ أَبَا الْقَعْبِسِ لَيْسَ هُوَ أَرْضَعِي ، وَلَكِنْ أَرْضَعْتَنِي امْرَأَةٌ أَبِي الْقَعْبِسِ ، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ قُلْتُ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ أَفْلَحَ أَخَا أَبِي الْقَعْبِسِ اسْتَأْذَنَ ، فَأَيُّتُ أَنْ آذَنَ لَهُ حَتَّى اسْتَأْذِنَكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (وَمَا مَعَكَ أَنْ تَأْذِنِي ، عَمَّكَ) . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ الرَّجُلُ لَيْسَ هُوَ أَرْضَعِي ، وَلَكِنْ أَرْضَعْتَنِي امْرَأَةٌ أَبِي الْقَعْبِسِ ، فَقَالَ : (أَتَذْنِي لَهُ ، فَإِنَّهُ عَمَّكَ تَرَبَّتْ بَيْنَكَ) .

قوله تعالى :

«إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا» /٥٦/ .
 ١٦٨٤ : عَنْ كَتَّابِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَمَا السَّلَامُ عَلَيْكَ فَقَدَّرْتَاهُ ، فَكَيْفَ الصَّلَاةُ ؟ قَالَ : (قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ) .

١٦٨٥ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا التَّسْلِيمُ فَكَيْفَ نَصَلِّي عَلَيْكَ ؟ قَالَ : (قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَيْكَ وَرَسُولِكَ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ) .

قوله تعالى : «وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى» /٦٩/ .

١٦٨٦ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِنْ مُوسَى كَانَ رَجُلًا حَيًّا ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى قَبْرًا» اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا) .

(تربت بينك) كلمة قوفاً العرب وتريد بها الدعاء . لا حقيقة معناها . وأصل معناها : لصفته

بذك بالتراب ، أي انقضت .

١٦٨٤ : أخرجه مسلم في الصلاة . باب : الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد ، رقم : ٤٠٦ .

١٦٨٦ : أخرجه مسلم في الحيض . باب : جواز الاغتسال عرباناً في الخنوة . وفي الفضائل . باب : من فضائل موسى عليه السلام . رقم : ٣٣٩ .

(حياً) كثير الحياء . (وجيهاً) ذا جاه ومترزة . لا يسأل الله تعالى شيئاً إلا أعطاه إياه /الأحزاب / ٦٩ / .

تَفْسِيرُ سُورَةِ سَيِّ

قوله تعالى : «إِنَّ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ» /٤٦/ .

١٦٨٧ : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : صَعِدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّامَةَ ذَاتَ يَوْمٍ ، فَقَالَ : (يَا صَبَاةُ) . فَاجْتَمَعَتْ إِلَيْهِ قُرَيْشٌ ، قَالُوا : مَا لَكَ ؟ قَالَ : (أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَخْبَرْتُمْكُمْ أَنَّ الْعَدُوَّ يُصَبِّحُكُمْ أَوْ يُمَسِّكُمْ ، أَمَا كُنْتُمْ تُصَدِّقُونِي) . قَالُوا : بَلَى ، قَالَ : (فَأَلِي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ) . فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ : يَا لَكَ ، أَلِهَذَا جَمَعْتَنَا ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ : «وَبَيْنَا أَلِي لَهَبٍ» .

تَفْسِيرُ سُورَةِ الزُّمَرِ

قوله تعالى : «يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ

الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ» /٥٣/ .

١٦٨٨ : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الشَّرِكِ ، كَانُوا قَدْ قَتَلُوا وَأَكْتَرُوا ، وَزَنُوا وَأَكْتَرُوا ، فَأَتَوْا مُحَمَّدًا ﷺ فَقَالُوا : إِنَّ الَّذِي نَقُولُ وَتَدْعُو إِلَيْهِ لِحَسَنٍ ، لَوْ نُحِبُّرْنَا أَنْ لِمَا عَمِلْنَا كَفَّارَةٌ ، فَتَزَلْ : «وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ» . وَنَزَلَ : «قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا (إِنَّ هُوَ...) مَا مُحَمَّدٌ - ﷺ - إِلَّا نَذِيرٌ وَمَحْذَرٌ وَمَخُوفٌ ، قَدَامَ عَذَابٍ شَدِيدٍ سَبْكَونَ يَوْمَ

الْقِيَامَةِ .

١٦٨٧ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : قوله تعالى : «وأنذر عشيرتَك الأقرَبِينَ» ، رقم : ٢٠٨ .

(يا صباة) كلمة قال للإشعار بإغارة العدو ، لأن الغالب في الإغارة أن تكون وقت الصباح ، كما يفوقها من أصابه شيء مكروه للاستغاثة . (بين يدي) قدام . (يأ هلاكاً) (سائر اليوم) بقية اليوم . (ونب) خسر ، وكان له الهلاك المهلذ .

١٦٨٨ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : كون الإسلام بهم ما قبله ... رقم : ١٢٢ .

(لا علمنا) في الجاهلية من أتاهم . (كفارة) ما يحرمه ويخطئه . (يدعون) يدعون . (الها) مبروداً يجعلونه كلاله في التقدير والتعظيم /الفرقان: ٦٨-٧٠/ . وتنسبها : «ومن يفعل ذلك بلن أنا ما . يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهاناً . ألا من تاب وآمن وعمل عملاً صالحاً فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وكان الله غفوراً رحيماً» . (أثاماً) عقوبة جزاء إثم . أي ذنبه . (مهاناً) ذليلاً . (يبدل الله ..) يوفقهم للعمل الصالح ، فتقلب أعمالهم من سوء إلى حسن . ويحرم الله تعالى ما سبق من ذلالتهم بسبب استقامتهم . (أسرفوا على أنفسهم) جنوا علياً بتجاوزهم الحد وارتكابهم المعاصي والإفراط فيها . (لا تقنطوا) لا تيأسوا /الزمر: ٥٣/ .

مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ .

قوله تعالى : **وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ /٦٧/** .

١٦٨٩ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْأَحْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، إِنَّا نَعْبُدُ : أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ ، وَالْمَاءَ وَاللَّيْلَ عَلَى إِصْبَعٍ ، وَسَائِرَ الْخَلَائِقِ عَلَى إِصْبَعٍ ، فَيَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ ، فَصَحَّكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ تَصْدِيقًا لِقَوْلِهِ الْحَبْرُ ، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَكَ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ** .

قوله تعالى : **وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ /٦٧/** .

١٦٩٠ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : **يَقْبِضُ**

اللَّهُ الْأَرْضَ ، وَيَطْوِي السَّمَاوَاتِ بِيَمِينِهِ ، ثُمَّ يَقُولُ : أَنَا الْمَلِكُ ، أَيْنَ مُلْكُ الْأَرْضِ .

قوله تعالى : **وَوَيْحٌ فِي الصُّورِ فَصَحَّى مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ**

ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ /٦٨/ .

١٦٩١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : **(بَيْنَ الثَّمَخْتَيْنِ أَرْبَعُونَ)** . قَالُوا :

١٦٨٩ : أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم ، كتاب : صفة القيامة والجنة والنار ، رقم : ٢٧٨٦ .

(حبر) عالم من علماء اليهود . (عبد) في التوراة . (إصبع) الله تعالى أعلم بها وبذلك الجمل .

(البرى) التراب المندى . (نواجذ) الأسنان التي تظهر عند الضحك وهي الأنياب . (تصدقًا) موافقة .

(ما قدروا الله حق قدره) ما عرفوه حق معرفته ، وما عظموه التعظيم اللائق به ، من التزام أمره واجتنب

نهيه وعبادته وحده دون أن يشركوا به . (قبضته) مقبوضة له ، في ملكه ونحت تصرفه لا يباذعه فيها أحد .

(مطويات) مجموعات . (بيمينه) بقدرته تعالى ، أو هي يمين له تعالى هو أعلم بها . (سبحانه) تنزيهاً له

وتقديساً . (تعالى) ترفع وتعظيم / الزمر : ٦٧/ .

١٦٩٠ : أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم ، كتاب : صفة القيامة والجنة والنار ، رقم : ٢٧٨٧ .

(الصور) البوق . (فصحى) فات . (من شاء الله) تعالى أن لا يموتوا بهذه الفضة ، وفي بيان هؤلاء

الذين استنابهم الله تعالى أقوال ، والله تعالى أعلم بمن استثنى . (هم) جميع المخلوقات الذين ماتوا

(قيام) من قبورهم .

١٦٩١ : أخرجه مسلم في الفتن وأشراف الساعة ، باب : ما بين الفختين ، رقم : ٢٩٥٥ .

بَا أَبَا هَرِيرَةَ ، أَرَبُّونَ يَوْمًا ؟ قَالَ : أَيْتُ ، قَالَ : أَرَبُّونَ سَنَةً ؟ قَالَ أَيْتُ ، قَالَ : أَرَبُّونَ شَهْرًا ؟ قَالَ : أَيْتُ . (وَيَسَّيْ كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الْإِنْسَانِ إِلَّا عَجَبَ ذَنْبِهِ ، فِيهِ يَرْكَبُ الْخَلْقُ) .

تَفْسِيرُ سُورَةِ حَمِّ عَسَقِ (الشُّورَى)

قوله تعالى : «إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى» /٢٣/ .

١٦٩٢ : عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : إِنْ التَّيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَكُنْ بَطْنٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَّا كَانَ لَهُ فِيهِمْ قَرَابَةٌ ، فَقَالَ : (إِلَّا أَنْ تَصِلُوا مَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ مِنَ الْقَرَابَةِ) .

تَفْسِيرُ سُورَةِ حَمِّ (الدُّخَانِ)

قوله تعالى : «رَبَّنَا اكْشِفْ عَنَّا الْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ» /١٢/ .

١٦٩٣ : عَنْ مُشْرُوقِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ :

دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ : إِنْ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ تَقُولَ لِمَا لَا تَعْلَمُ اللَّهُ أَعْلَمُ ، إِنْ اللَّهُ قَالَ لِنَبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ : «وَقُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ» . إِنْ قُرَيْشًا لَمَّا عَلَبُوا النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَسْتَعْصَمُوا عَلَيْهِ ، قَالَ : (اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَيْهِمْ بِسَعِّ كَسَعِ يَوْمَئِذٍ) . فَأَخَذَتْهُمُ سَنَةٌ أَكَلُوا فِيهَا الْعِظَامَ وَالْمَيْتَةَ مِنَ الْجَهْدِ ، حَتَّى جَعَلَ أَحَدُهُمْ يَرَى مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ مِنَ الْجُوعِ قَالُوا : «رَبَّنَا اكْشِفْ عَنَّا الْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ» . فَقِيلَ لَهُ : إِنْ كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَادُوا ، فَدَعَا رَبَّهُ فَكَشَفَ عَنْهُمْ فَعَادُوا ، فَانْتَهَمَ اللَّهُ مِنْهُمْ يَوْمَ بَدْرٍ ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : «يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ - إِلَى قَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ - إِنَّا مُنْتَقِمُونَ» . [ر : ١٦٧٨]

(أيت) أمتنع من تعيين ذلك بالأيام والسنين والشهور ، لأنه لم يكن عنده علم بذلك .

(بطن) بمعنى . (عجب ذنبه) أصل اللذب ، وهو عظم لطيف في أصل الصلب ، وهو رأس المصمص (يركب الخلق) يعمله الله تعالى سبباً ظاهراً لإنشاء الخلق مرة أخرى ، والله تعالى أعلم بحكمة ذلك .

(اكشف..) ارفعه وأزله . (مؤمنون) أي سؤمن وتكون مؤمنين .

تفسير سورة حم (الجالية)

قوله تعالى: **وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ** / ٢٤ / الآية .
 ١٦٩٤ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ :
 يُؤَذِّنِي ابْنُ آدَمَ ، يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ ، بِيَدِي الْأَمْرُ ، أَقْلَبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ) .

تفسير سورة حم (الأحفاف)

قوله تعالى: **وَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أُوذُنِهِمْ** قالوا هذا عارضٌ مُمطرٌنا بل هو
 ما استنجستم به ريحٌ فيها عذابٌ أليمٌ / ٢٤ / .

١٦٩٥ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَاحِكًا حَتَّى أَرَى مِنْهُ لَهَوَاتِهِ ، إِنَّمَا كَانَ يَبْسُمُ . قَالَتْ : وَكَانَ إِذَا رَأَى غَيْمًا أَوْ رِيحًا
 عَرَفَ فِي وَجْهِهِ ، قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْقَمَمَ فَرِحُوا ، رَجَاءً أَنْ يَكُونَ فِيهِ
 الْمَطَرُ ، وَأَرَأَيْكَ إِذَا رَأَيْتَهُ عَرَفَ فِي وَجْهِكَ الْكَرَاهِيَةَ ؟ فَقَالَ : (يَا عَائِشَةُ ، مَا يُؤْمِنُنِي أَنْ يَكُونَ

(الآية) وهي بتامها : **وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ وَمَا
 لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ** . (وقالوا) أي قال منكرو البعث . (ما هي) أي الحياة بكاملها .
 (حياتنا الدنيا) التي نحن فيها . (نموت ونحيا) أي نحيا ثم نموت ، أو يموت الآباء ويحيا الأبناء ،
 وهكذا . (يهلكنا) يفينا ويبيتنا . (الدهر) مرور الأيام والليالي وطول الزمان . (والدهر في الأصل اسم
 لفة العالم ، ويعبر به عن كل مدة طويلة . (وما لهم ..) لم يقولوا ما قالوه عن علم حصل لديهم أو
 حجة أثبتوها ، وإنما يقولون هذا حدثاً ونحسناً ، وجهلاً وعناداً وتكديباً .
 ١٦٩٤ : أخرجه مسلم في الألفاظ من الأدب وغيرها ، باب : النهي عن سب الدهر ، رقم : ٢٢٤٦ .

(يؤذني) ينسب إلي ما من شأنه أن يؤذي ويسبب . (سب الدهر) بسبب ما يصيبه فيه من أمور ،
 وأنا المدير لكل ما يحصل لكم وتنسبونه إلى الدهر ، فإذا سببت الدهر لما يجري فيه كان السب في الحقيقة
 لي ، لأنني أنا المدير المتصرف ، والأمر كله بيدي ، أي يارادني وقدرني . (أقلب ..) أصرفها وما
 يجري فيها ، والله تعالى أعلم .
 (الأحفاف) جمع جفف ، وهو رمل مستطيل مرتفع فيه انحناء واعوجاج كهية الجبل ، من
 احقوق الشيء إذا اعوج . وقيل غير ذلك .

(رأوه) أي العذاب . (عارضاً) سحاباً عارض في أفق السماء . سمي السحاب بذلك لأنه يبدو
 في عرض السماء .

١٦٩٥ : (لهواته) جمع لهاة ، وهي اللحمة المتلفة في أعلى الحنك . وترى عند الضحك الشديد . (عرف
 في وجهه) أي تغير وجهه وبدت عليه الكراهية والخوف .

فِيهِ عَذَابٌ ؟ عَذَبَ قَوْمٌ بِالرَّبِّيعِ ، وَقَدْ رَأَى قَوْمُ الْعَذَابِ ، قَالُوا : هَذَا عَارِضٌ مُنْطَرِنًا .

تفسير سورة محمد ﷺ

قوله تعالى : «وَتَقَطُّوا أَرْحَامَكُمْ» / ٢٢/ .

١٦٩٦ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ ، فَلَمَّا فَرَعَ مِنْهُ قَامَتِ الرَّحِمُ ، فَأَخَذَتِ بِحَقْوِ الرَّحْمَنِ ، فَقَالَ لَهُ : مَهْ ، قَالَتْ : هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ ، قَالَ : أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أُحِيلَ مِنْ وَصْلِكَ ، وَأُقَطَّعَ مَنْ قَطَعَكَ ؟ قَالَتْ : بَلَى يَا رَبَّ ، قَالَ : فَذَلِكَ) . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَفَرُّوْا إِنْ شِئْتُمْ : «فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَفْسَدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطُّوا أَرْحَامَكُمْ» .

وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فِي رِوَايَةٍ : قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَفَرُّوْا إِنْ شِئْتُمْ : «فَهَلْ عَسَيْتُمْ» .

تفسير سورة ق

قوله تعالى : «وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ» / ٣٠/ .

١٦٩٧ : عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (يُلْقَى فِي النَّارِ وَتَقُولُ : هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ، حَتَّى يَضَعَ قَدَمَهُ ، فَتَقُولُ : قَطْرٌ قَطْرٌ) .

١٦٩٦ : أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب ، باب : صلة الرحم وتحريم قطعها ، رقم : ٢٥٥٤ .
(الرحم) الفراية . مشتقة من الرحمة . قال العيني : وهي عرض جعلت في جسم ، فذلك قامت وتكلمت . (بحقو) الخفو هو الخصر وموضع شد الإزار ، وهو الموضع الذي جرت عادة العرب بالاستنجارة به ، لأنه من أحق ما يحامى عنه ويدافع . (فقال له مه) أي فقال الرحمن جل وعلا للرحم : اكفف وانزجر عما تفعل . (العائد المتعصم والمستجير) . (توليتهم) من الولاية ، أي وليتهم الحكم وأمر الناس . وقيل : من الإعراض ، أي إن أعرضتم عن قبول الحق . (تفسدوا في الأرض) بالظلم والبغي وسفك المماء . (تقطعوا أرحامكم) تقاتلوا أربابكم وتقتلوهم .

(تقول) الله تعالى أعلم بحقيقة قولها . (مزيد) زيادة .

١٦٩٧ : (يضع قدمه) الله تعالى أعلم بحقيقة ذلك ، وقيل : المعنى : يذللها لتذليل من يوضع تحت الرجل ، والعرب تضرب الأمثال بالأعضاء ولا تزيد أعيانها ، كقولهم للنادم : بعض أصبح ، ولو لم يفعل ذلك . (قط قط) حسي وكفاني .

١٦٩٨ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

قَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : (تَحَاجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ ، فَقَالَتِ النَّارُ : أَوْزِرْتُ بِالْمُكْرِبِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ ، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ : مَا لِي لَا يَدْخُلُنِي إِلَّا ضِعْفَاءُ النَّاسِ وَسَمَطُهُمْ . قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْجَنَّةِ : أَنْتِ رَحِمِي أَرْحَمُ بِكَ مِنْ أَشَاءِ مِنْ عِبَادِي ، وَقَالَ لِلنَّارِ : أَنْتَا عَذَابِي أَعْدَبُ بِكَ مِنْ أَشَاءِ مِنْ عِبَادِي ، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا مَلَكُومًا ، فَأَمَّا النَّارُ : فَلَا تَمَثِّلِي حَتَّى يَبْصَعَ رِجْلَهُ فَتَقُولُ : قَطِرُ قَطِرُ قَطِرُ ، فَهَذَاكَ تَمَثَّلِي وَبُرُوزِي بَعْضَهَا إِلَى بَعْضٍ ، وَلَا يَطْلِمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا ، وَأَمَّا الْجَنَّةُ : فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُنْشِئُ لَهَا خَلْقًا .

تفسير سورة : «الطور»

١٦٩٩ : عَنْ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ ، فَلَمَّا بَلَغَ هَذِهِ الْآيَةَ : «أَمْ خَلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمْ الْخَالِقُونَ . أَمْ خَلَقُوا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بَلْ لَا يوقِنُونَ . أَمْ عِنْدَهُمْ خَزَائِنُ رَيْكَ أَمْ هُمُ الْمَسْطُورُونَ . كَادَ قَلْبِي أَنْ يَطِيرَ .

١٦٩٨ : أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، باب : النار يدخلها الجبارون .. رقم : ٢٨٤٦ .

(تحتاج) تحاصت ، والله تعالى أعلم بذلك الخاصم . (أوزرت) احتصت . (المتجبرين) جمع متجبر ، وهو المتعاطف بما ليس فيه ، والذي لا يكثرث بأمره . (سقطهم) الساقطون من أعين الناس والمهترون لديهم ، لفقرهم وضعفهم وقلة منزلتهم . (من أشاء) ممن استحق العقوبة واكسب أسبابها .

(والطور) اسم للجبل الذي كلم الله تعالى عليه موسى عليه السلام ، وقيل : الطور الجبل مطلقاً ، وغلب على طور سيناء .

١٦٩٩ : (لا يوقنون) لا يصدقون ، وإنما يكابرون ويماندون . (عندهم خزائن ريك) يملكون خزائن الله تعالى ، من الرزق والبرية وغيرهما ، فيخصون من شاءوا بما شاءوا . (المسيطرون) الجبارون المسطرون / الطور : ٣٦ ، ٣٧ . (كاد قلبي أن يطير) قارب قلبي الطيران ، لما سمع هذه الآية ، مما تضمنته من بليغ الحجة . والمقال هو جبير بن مطعم رضي الله عنه ، وكان سماعه لهذه الآية من جملة ما حملة على الدخول في الإسلام .

تفسير سورة: «النجم»

قوله تعالى: «أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ، /١٩/» .

كَانَ اللَّاتُ رَجُلًا بَلَتْ سَوِيحَ الْحَاجِّ .

١٧٠٠ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (مَنْ حَلَفَ قَهْلًا

فِي حَلْفِهِ : وَاللَّاتِ وَالْعُزَّىٰ ، فَلْيَقُلْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ : تَعَالَ أَقَامِيرُكَ ، فَلْيَتَصَدَّقْ) .

تفسير سورة (القمر) : «أَقْرَبَتِ السَّاعَةُ» /١٦/ .

قوله تعالى : «بَلِ السَّاعَةِ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَذْهَى وَأَمْرُهُ» /٤٦/ .

١٧٠١ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : قَالَتْ : لَمَّا نُزِّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ بِمَكَّةَ ، وَإِلَى

بَحْرِيَّةِ الْعَبُ : «بَلِ السَّاعَةِ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَذْهَى وَأَمْرُهُ» .

تفسير سورة الرحمن

قوله تعالى : «وَمِنْ ذُنُوبِهِمَا جَحَّتَانِ» /٦٢/ .

١٧٠٢ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (جَحَّتَانِ مِنْ

فَضَّةٍ ، آيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا ، وَجَحَّتَانِ مِنْ ذَهَبٍ آيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا ، وَمَا بَيْنَ الْقَدَمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا

(العرى) شجرة لطفان كانوا يبدونها /النجم: ١٩/. (رجلاً) أي كان نصيباً أقيم في الأصل

إحياءاً للذكرى ذاك الرجل ، ثم عبد كياتي الأسماء . (بليت) . يخلطه بالملل ونحوه . (سويق) هو دقيق الحنطة أو الشعير .

١٧٠٠ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : من حلف بالللات والعرى .. ، رقم : ١٦٤٧ .

(حلقه) يمينه . (فليقل) فليدارك نفسه وليقل كلمة التوحيد ، بعد أن يدر منه ما ظاهره الشرك .

(أقامر)ك) لعب معك القمار ، وهو : أن يتغالب اثنان فأكثر ، في قول أو فعل ، هل أن يكون للغالب جُعْلٌ معين من مال ونحوه ، وهو حرام بالإجماع . (فليتصدق) ليكثر ذنب ما تكلم به من المعصية . فضلاً عن الفعل .

١٧٠١ : (لحارية) حديثة السن . (الساعة) يوم القيامة . (سوعدهم) موعد عنايتهم . (والساعة) أي عذابها . (أذهى)

أشد وأظفر . (أمر) أعظم بلية وأشد مرارة من الهزيمة والقتل والأسر في الدنيا . /القمر: ٤٦/ .

١٧٠٢ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم سبحانه وتعالى ، رقم : ١٨٠ .

(آيتيهما) أوعيتهما . (وما فيهما) من الأشياء التي يرتفق بها . (القوم) المسلمون الذين دخلوا الجنة .

إِلَى رَبِّهِمْ إِلَّا رِذَاءَ الْكَبِيرِ ، عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّةِ عَدْنٍ .

قوله تعالى : «سُورَةُ مَقْصُورَاتٍ فِي الْخِيَامِ» /٧٢/ .

١٧٠٣ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (إِنَّ فِي الْجَنَّةِ خَيْمَةً مِنْ لَوْلُؤَةٍ مَجُوفَةٍ ، عَرْضُهَا سِتُونَ مِيلًا ، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ مَا يَرَوْنَ الْآخِرِينَ ، يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُونَ ، وَجِجَتَانِ مِنْ فِضَّةٍ ، أَيْسَهُمَا وَمَا فِيهَا ، وَجِجَتَانِ مِنْ كَدًّا ، أَيْسَهُمَا وَمَا فِيهَا ، وَمَا بَيْنَ الْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ إِلَّا رِذَاءَ الْكَبِيرِ عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّةِ عَدْنٍ) .

تفسير سورة المنتحة

قوله تعالى : «لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ» /١/ .

١٧٠٤ : عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَالزُّبَيْرُ وَالْقَدَادِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، فَقَالَ : (انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخَ ، فَإِنَّ بِهَا طَلِيئَةَ مَعَهَا كِتَابٌ ، فَخُذُوهُ مِنْهَا) . فَذَهَبْنَا تَعَادَى بِنَا خَيْلَنَا حَتَّى أَتَيْنَا الرُّوضَةَ ، فَأَذًا نَحْنُ بِالطَّلِيئَةِ ، قُلْنَا : أَخْرَجِي الْكِتَابَ ، فَقَالَتْ : مَا مَعِي مِنْ كِتَابٍ ، قُلْنَا : لَنُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَنَلْقِيَنَّ النَّيَّابَ ، فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا ، فَأَتَيْنَا بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَأَذًا فِيهِ : مِنْ حَاطِبِ ابْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى أَنَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِمَّنْ بِمَكَّةَ ، يُخْبِرُهُمْ بِعِضْرِ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (مَا هَذَا يَا حَاطِبُ) . قَالَ : لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِي كُنْتُ أَمْرًا مِنْ فَرِيْسِ ، وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ، وَكَانَ مِنْ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ

(رياء الكبر على وجهه) الله تعالى أعلم بهذا . أو هو كتابة عن عظيمة ذاته سبحانه . (جنة عدن) إقامة واستقرار واطمئنان .

١٧٠٣ : أخرجه مسلم في الجنة وصفة نبيها . باب : في صفة خيام الجنة .. ، رقم : ٢٨٣٨ .

(الخيمة) بيت مربع من بيوت العرب . (مجوفة) مثقوبة ومفرغ داخلها . (زاوية) ناحية . (أهل) زوجة .

(المنتحة) سميت بذلك لأن فيها بيان امتحان - أي اختبار - من هاجر من المؤمنين .

١٧٠٤ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل أهل بدر رضي الله عنهم ، رقم : ٢٤٩٤ . (روضة خاخ) موضع بين مكة والمدينة . (طليئة) المرأة في المودج ، وقيل المرأة عامة ، واسمها سارة ، وقيل كند . (تعادى) تنا) تبادل وتجاري . (عقاصها) هو الشعر المصفور .

بِحَكَّةٍ ، فَأَخْبَيْتُ إِذْ فَاتَنِي مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ ، أَنْ أَضْطَجِعَ إِلَيْهِمْ يَدًا يَحْمُونَ قَرَابِي ، وَمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ كُفْرًا ، وَلَا أَرِيدُ إِذَا عَنِ دِينِي . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (إِنَّهُ قَدْ صَدَقْتُمْ) . قَالَ عُمَرُ : دَخَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَضْرِبْ عُنُقَهُ ، قَالَ : (إِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا ، وَمَا يُدْرِيكَ ؟ لَعَلَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَطْلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ : أَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ) . قَالَ الرَّوَيْ : وَرَوَّاتٌ فِيهِ : وَيَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ .

قوله تعالى : «إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ» / ١٢/ .

١٧٠٥ : عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَرَأَ عَلَيْنَا : «أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا ، وَنَهَانَا عَنِ النَّبَاحَةِ ، فَحَبِصَتْ أَمْرًا بَدَعًا ، قَالَتْ : أَسْعَدْتَنِي فَلَانَةٌ ، أُرِيدُ أَنْ أُجْرِبَهَا ، فَمَا قَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا ، فَأَنْطَلَقْتُ وَرَجَعْتُ ، فَبَايَعَهَا .

سُورَةُ الْجُمُعَةِ

قوله تعالى : «وَأَخْرَجِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ» / ٣/ .

١٧٠٦ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْجُمُعَةِ : «وَأَخْرَجِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ» . قَالَ : قُلْتُ : مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَلَمْ يُرَاجِعْهُ حَتَّى سَأَلَ ثَلَاثًا ، وَفِيْنَا سَلْمَانَ الْفَارِسِيُّ ، وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ عَلَى سَلْمَانَ ، ثُمَّ قَالَ : (لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ عِنْدَ الثُّرَيَّا ، لَنَالَهُ رِجَالٌ ، أَوْ رِجُلٌ ، مِنْ هَؤُلَاءِ) .

(يَدًا) نعمة ومنة عليهم . (اطلعه) نظر إليهم وعلم حالهم وما سيكون منهم .

١٧٠٥ : أخرجه مسلم في الجناز ، باب : التشديد في النباحة ، رقم : ٩٣٦ .

(امرأة) قيل : هي أم عطية نفسها رضي الله عنها . (أسعدتني) قامت معي في نباحة لي .

(أخريين) يؤمنون . (منهم) من الأيمن ، الذين بعث فيهم . (لا يلحقوا بهم) لم يلحقوا الذين آمنوا

به حين بعث .

١٧٠٦ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : فضل فارس ، رقم : ٢٥٤٦ .

(سورة الجمعة) أي وفيها هذه الآية «وأخريين منهم» فلما قرأها قلت : من هم ؟ (لا يلحقوا بهم) في الفضل / الجمعة : ٣/ . (لم يراجعه) لم يجبه على سؤاله . (الثريا) مجموعة من النجوم مشهورة . (لناله) لسى إليه وحصله . (من هؤلاء) أي الفرس ، بدلالة وضع يده على سلمان رضي الله عنه .

سُورَةُ الْمُنَافِقِينَ

قوله تعالى : **وَإِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ .** الآية /١/ .

١٧٠٧ : عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْثَمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

كُنْتُ فِي غَزَاؤِ ، فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي يَقُولُ : لَا تُتَفَقَّحُوا عَلَيَّ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِي ، وَلَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنَّا الْأَذَلَّ . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمِّي أَوْ لِعَمْرٍ ، فَذَكَرَهُ لِتَيْبٍ ، فَدَعَانِي فَحَدَّثَنِي ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي وَأَصْحَابِهِ ، فَحَلَفُوا مَا قَالُوا ، فَكَذَّبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَدَّقَهُ ، فَأَصَابَنِي هُمٌ لَمْ يُعِينَنِي بِشَيْءٍ قَطُّ ، فَجَلَسْتُ فِي الْبَيْتِ . فَقَالَ لِي عَمِّي : مَا أُرَدْتُ إِلَّا أَنْ كَذَّبَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَتَّكَ ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : **وَإِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ .** فَبَعَثَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَصَرَّأَ فَقَالَ : (إِنَّ اللَّهَ قَدْ صَدَّقَكَ يَا زَيْدٌ) .

وَعَنِّي فِي رِوَايَةٍ قَالَ : فَدَعَاَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ لِيَسْتَفْتِيَهُمْ فَلَوَّوْا رُؤُوسَهُمْ .

١٧٠٨ : وَعَنِّي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ ، وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ) .

وَسَكَتُ الرَّوَايَ فِي : (أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ) .

(الآية) وتحتها : **وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ .** أي المنافقون يقولهم

ما في قلوبهم ، ولا يعطون في قلوبهم ما يقولونه بألسنتهم .

١٧٠٧ : أخرجه مسلم في أول كتاب صفات المنافقين وأحكامهم ، رقم : ٢٧٧٢ .

(ينفضوا) ينزفوا عنه . (الأعز) الأكثر عزة ومنعة . وعنا به أنفسهم . (الأذل) الأقل عزة ومنعة . وعنا به رسول الله ﷺ وأصحابه . (لعمري) قيل : هو عبد الله بن رواحة رضي الله عنه ، لأنه كان زوج أمه ، وعنه الحفيقي ثابت بن قيس رضي الله عنه . (ما أردت إلى أن كذبتك) ما حطك على قولك حتى جرى لك ما جرى . (ومتتك) أبفضك . (ظفروا) حركوا .

١٧٠٨ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة . باب : من فضائل الأنصار رضي الله عنهم ، رقم : ٢٥٠٦ .

سُورَةُ التَّحْرِيمِ

قوله تعالى: **وَيَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبَيَّنَّا لَكَ فِي مَرْثَاةِ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ** /١/ .

١٧٠٩: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَشْرَبُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، وَيَمْكُثُ عِنْدَهَا، فَوَاطَيْتُ أَنَا وَحَفْصَةَ عَمَلًا: أَيُّنَا دَخَلَ عَلَيْهَا فَلَقْتُ لَهُ: **أَكَلْتَ مَغَافِيرَ، أَمْ أُجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرَ**، قَالَ: (لَا)، وَلَكِنِّي كُنْتُ أَشْرَبُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، فَلَنْ أَعُودَ لَهُ، وَقَدْ حَلَفْتُ، لَا تُجِيرِي بِذَلِكَ أَحَدًا).
تفسير سُورَةِ: **هَانَ وَالْقَلَمِ**، /١/ .

قوله تعالى: **عَتَلٌ بَعْدَ ذَلِكَ زَيْمٌ** /١٣/ .

١٧١٠: عَنْ حَارِثَةَ بِنِ وَهَبِ الْخَزَاعِمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟ كُلُّ ضَمِيمٍ مُتَضَمِّنٍ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ. أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟ كُلُّ عَتَلٍ، جَوَاطِرٍ، مُسْتَكْبِرٍ).

(تحريم ما أحل الله لك) من شرب العسل ، وقيل : إتيان أمه مارية القبطية رضي الله عنها .
(تبني) تطلب بذلك . (مرثاة أزواجك) رضاهن .

١٧٠٩: (فوَاطَيْتُ) اتفقت ، وأصله (فوَاطَيْتُ) وهو كذلك في بعض النسخ ، وفي بعض النسخ : (فوَاطَيْتُ) .
(مغافير) جمع مغفور ، وهو صمغ حلوه راحة كريمة ، ينضج شجر يسمى الرُفَطُ . (وقد حلفت) على أن لا أعود لشرب العسل عندها .

(والقلم) أقسم سبحانه بحسن الذي يكتب به نبيهاً لما في ذلك من الفوائد والمنافع التي لا تحصى : والله تعالى أعلم بمراده ، وله سبحانه أن يقسم بما شاء ، لأنه خالق الأشياء ، بخلاف البعاد ، فليس لهم أن يقسموا إلا به سبحانه أو باسم من أسمائه أو صفة من صفاته ، لأن القسم منهم تعظم وتقديس ، ولا ينبغي لهم أن يقصدوا أو يعظموا سوى خالقهم جل وعلا .

(عتل) غليظ جاف شديد الفسك ، وقيل : الأكل والشرب القوي الشديد . (بعد ذلك) مع ذلك .
(زيم) دعي ملحق النسب ، ملصق بالقوم وليس منهم ، والزيم أيضاً : اللثيم المعروف بلؤسه وشربه .

١٧١٠: أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، باب : النار يدخلها الجبارون ، رقم : ٢٨٥٣ .
(متضمم) بكسر العين ، متواضع لين هين ، وروي بفتح العين ، أي يستضمه الناس ويحفظونه .
(أقسم) حلف يمينا طمعا في كرم الله تعالى . (لأبره) لحق له ما أقسم عليه ، ولأجاب طلبه ودعاهه .
(جواط) شديد الصوت في الشر ، متكبر مختال في مشيته .

قوله تعالى : وَيَوْمَ يَكْفُفُ عَنْ سَاقِي ، ٤٢/ .

١٧١١ : عَنْ أَبِي سَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (يَكْفِيفُ رَبَّنَا عَنْ سَاقِيهِ ، فَيَسْجُدُ لَهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ ، وَيَسْقَى كُلُّ مَنْ كَانَ يَسْجُدُ فِي الدُّنْيَا رِيَاءً وَشُمُوعَةً ، فَيَذْهَبُ لِيَسْجُدَ ، فَيَعُودُ ظَهْرُهُ طَبَقًا وَاحِدًا) .

تفسير سورة : «النازعات»

١٧١٢ : عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَا ضَبَعِيهِ هَكَذَا ، بِالْوَسْطَى وَالَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ : (بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ) .

تفسير سورة : «عبس»

١٧١٣ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (مَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، وَهُوَ حَافِظٌ لَهُ ، مَعَ السُّقْرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ ، وَمَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ ، وَهُوَ يَتَعَاهَدُهُ ، وَهُوَ عَلَيْهِ شَدِيدٌ ، فَلَهُ أَجْرَانِ) .

(يوم...) هذا الكلام عبارة عن شدة الأمر يوم القيامة ، للحساب والجزاء ، والعرب تقول لمن وقع في أمر يحتاج إلى اجتهاد ومعاناة : شمر عن ساقه ، وتقول للحرب إذا اشتدت : كشفت عن ساقها .

١٧١١ : (ساقه) الله تعالى أعلم بهذا ، مع اعتقادنا بتزبه الله تعالى عما يشابه المخلوقات ، وللعلماء المحققين تأويلات لمثل هذه التشابهات ، لا تخرج عن قواعد الشريعة وأصول الدين ، منها : ما ذكر في شرح الآية السابقة ، ومنها : أن المراد بالساق نور عظيم يكشف عنه سبحانه يوم القيامة ، وغير ذلك . (رياء) مراعاة للناس ، أي لبروه وبتوا عليه . (سمة) يسع به الناس ويذيعوا صيته . (طَبَقًا وَاحِدًا) كالصحيفة الواحدة ، فلا يثنى للسجود ولا يقدر عليه .

(النازعات) الملائكة تنزع أرواح بني آدم .

١٧١٢ : أخرجه مسلم في الفتن وأشرط الساعة ، باب : قرب الساعة ، رقم : ٢٩٥٠ .

(قال يا ضبعه) أشار . (والساعة) قيام القيامة . (كهاتين) أي مقترنين كالقترانها ، أو الفارق بين بعثي وقيام الساعة كالفرق بين الأصعبين في الطول ، والمراد بيان قرب وقت قيام الساعة .

١٧١٣ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : فضل الماهر بالقرآن والذي يتتبع فيه ، رقم : ٧٩٨ . (حافظ له) أي للقرآن عن ظهر قلب . (يتعاهده) يضبطه ويتقنقه ويكرر قراءته حتى لا ينساه .

(أجران) لتلاوته ولتحمل المشقة فيها .

تفسير سورة : وَيَلِّمُ الْمُطَفِّلِينَ

١٧١٤ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : (يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ، حَتَّى يَفِيَبَ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ) .

تفسير سورة : إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ

قوله تعالى : فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا /٨/ .

١٧١٥ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (لَيْسَ أَحَدٌ يُحَاسَبُ إِلَّا هَلَكًا) . قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ ، أَلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : وَقَامًا مَن أَوْبَى كِتَابَهُ يَبِينُ سَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا . قَالَ : (ذَلِكَ الْعَرْضُ يُعْرَضُونَ ، وَمَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ هَلَكًا) .

قوله تعالى : وَلَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَنْ طَبَقٍ /١٩/ .

١٧١٦ : عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : (لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَنْ طَبَقٍ) . حَالًا بَعْدَ حَالٍ ، قَالَ هَذَا يُبَيِّنُكُمْ ﷺ .

تفسير سورة : وَالشَّمْسُ وَهُجَاهَا

١٧١٧ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمَعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَحْتَبُ ، وَذَكَرَ النَّاقَةَ وَالَّذِي عَمَرَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (وَإِذَا تَبِعَتْ أَشْقَاهَا : اتَّبَعَتْ لَهَا رَجُلٌ عَرِيزٌ عَارِمٌ ،

١٧١٤ : أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، باب : في صفة يوم القيامة ، رقم : ٢٨٦٢ .
(يوم يقوم الناس) من قبورهم وهو يوم القيامة . (لرب العالمين) خاصين للمحبود الحق الذي خلقهم .
(المطفلين) : ٦/ . (يغيب) يفرق . (رشحه) عرقه .

١٧١٥ : أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، باب : إثبات الحساب ، رقم : ٢٨٧٦ .
(يسيرًا) سهلًا ، والآية من سورة الانشقاق : ٨ . (ذاك) أي الحساب اليسير . (العرض) عرض الناس على الميزان . (نوقش) استقصى معه الحساب .

١٧١٦ : (حالا بعد حال) حال مطابقة للشيء الذي كان قبلها في الشدة . وقيل : الطبق جمع طبقة وهي المرتبة ، أي طبقات بعضها أشد من بعض في الأحوال ، وقيل في معناها غير ذلك . /الانشقاق : ١٩/ .

١٧١٧ : أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، باب : النار يدخلها الجبارون ، رقم : ٢٨٥٥ .
(عارم) جبار صعب ، ومفقد عييت ، وجاهل شرس شديد .

مَبِيعٌ فِي رَهْطِهِ ، (مِثْلُ أَبِي زَمْعَةَ) . وَذَكَرَ النَّسَاءُ قَطَالَ : (يَعْبُدُ أَحَدُكُمْ كَمَا يَعْبُدُ امْرَأَتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ ، فَلَمَلَهُ يُضَاجِعُهَا مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ) . ثُمَّ وَعَظَهُمْ فِي ضَحِكِهِمْ مِنَ الضَّرْفَةِ ، وَقَالَ : (لَمْ يَضْحَكْ أَحَدُكُمْ مِمَّا يَقُولُ) .
وَعَنْهُ فِي رِوَايَةٍ : (مِثْلُ أَبِي زَمْعَةَ عَمَّ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَرَامِ) .

تَفْسِيرُ سُورَةٍ : «الْقُرْآنُ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ» . (الْعَلَقِ)

قوله تعالى : «كَلَّا لَئِن لَّمْ يَنْتَهِنِ سُلُوفُكُمْ بِالنَّاصِيَةِ» . نَاصِيَةٌ كَاذِبَةٌ خَاطِلَةٌ ، / ١٥ ، ١٦ .

١٧١٨ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : قَالَ أَبُو جَهْلٍ : لَئِن رَأَيْتُ مُحَمَّدًا يُصَلِّي عِنْدَ الْكَنْبَةِ لِأَطَانٍ عَلَى عُنُقِهِ . فَلَمَّغَ الشَّيْءَ ﷺ فَقَالَ : (لَوْ فَعَلَهُ لِأَخَذْتَهُ الْمَلَأَيْكَةَ) .

تَفْسِيرُ سُورَةٍ : «إِنَّا أُعْطَيْنَاكَ الْكُوثَرَ» . (الْكُوثَرُ)

١٧١٩ : عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَمَّا عُرِجَ بِالنَّبِيِّ ﷺ إِلَى السَّمَاءِ ، قَالَ : (أَنْبَتُ عَلَى نَهْرٍ ، حَافَتَاهُ قِيَابُ اللَّوْثِ جُجُوفًا ، فَقُلْتُ : مَا هَذَا يَا جِبْرِيلُ ؟ قَالَ : هَذَا الْكُوثَرُ) .
١٧٢٠ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَقَدْ سَلَّتْ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : «إِنَّا أُعْطَيْنَاكَ الْكُوثَرَ» . قَالَتْ : نَهْرٌ أُعْطِيَ نَبِيَكُمْ ﷺ ، شَاطِئَاهُ عَلَيْهِ دُرٌّ جُجُوفٌ ، أَنْبَتُهُ كَعَدَدِ النُّجُومِ .

(رَهْطٌ) قَوْمٌ . (بِضَاجِعُهَا) يَطْوِيهَا .

(سُلُوفٌ) لَنَحْرِهِ مِنْ نَاصِيَةٍ - وَهِيَ مَقْعَةُ رَأْسِهِ - إِلَى النَّارِ . (كَأَذِيَّةٌ خَاطِلَةٌ) أَي صَاحِبَةُ كَاذِبَةٍ

خَاطِلَةٌ .

١٧١٨ : (لِأَطَانٍ) لِأَدُوْسٍ .

١٧١٩ : (حَافَتَاهُ قِيَابُ اللَّوْثِ) أَي عَلَى حَافَتَيْهِ . (جُجُوفًا) أَي الْقِيَابُ كُلُّهَا مِنْ لَوْثَةٍ مَجْرَمَةٌ ، وَاللَّوْثُ جَوْهَرٌ نَقِيسٌ مَعْرُوفٌ .

(الْكُوثَرُ) نَهْرٌ فِي الْجَنَّةِ ، وَالْكُوثَرُ كُلُّ كَثِيرٍ مِنَ الْخَيْرِ .

١٧٢٠ : (شَاطِئَاهُ) جَانِبَاهُ . (أَنْبَتُهُ) أَوْجَعُهُ ، جَمْعُ إِنْجَاءٍ .

تَفْسِيرُ سُورَةِ : «قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ» . (الْفَلَقِ)

١٧٢١ : عَنْ زَيْدِ بْنِ حَيْثَمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَأَلْتُ أَبِي بِنَ كَعْبٍ عَنِ الْمُعَوِّذَتَيْنِ

فَقَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : (قِيلَ لِي ، فَقُلْتُ) . فَتَحْنُ نَقُولُ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ .

١٧٢١ : (المعوفتين) أي سورتي الفلق والناس . (قيل لي) أي قال لي جبريل : «قل أعوذ..ه أي وأقرأني السورتين . (فقلت) فقرأتهما على أصحابي . (فتحن) من كلام أبي رضي الله عنه .

٦٩ - كتاب فضائل القرآن

١٧٢٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (مَا مِنْ الْأَنْبِيَاءِ نَبِيٍّ إِلَّا أُعْطِيَ مَا مِثْلَهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيَهُ وَحِيًّا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيْهِ ، فَارْجُوا أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ) .

١٧٢٣ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَابَعَ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ الْوَحْيَ قَبْلَ وَفَاتِهِ ، حَتَّى تَوَفَّاهُ أَكْثَرَ مَا كَانَ الْوَحْيُ ، ثُمَّ تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدُ .

١٧٢٤ : عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَاسْتَمَعْتُ لِقِرَائَتِهِ ، فَإِذَا هُوَ يَقْرَأُ عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لَمْ يَقْرَأْ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَكُنْتُ أَسْأَلُهُ فِي الصَّلَاةِ ، فَتَصَبَّرْتُ حَتَّى سَلِمَ ، فَلَسَّنِيهِ بِرَدَائِهِ قُلْتُ : مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ تَقْرَأُ ؟ قَالَ : أَقْرَأَنِيَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قُلْتُ : كَذَبْتَ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَقْرَأَنِيَا عَلَى غَيْرِ مَا قَرَأْتَ ، فَانْطَلَقْتُ بِهِ أَقْوَدَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قُلْتُ : إِيَّيْ سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ بِسُورَةِ الْفُرْقَانِ عَلَى حُرُوفٍ لَمْ تَقْرَأْ بِهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَرْسِلْهُ ،

١٧٢٢ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ ، رقم : ١٥٢ .

(أعطي ما مثله آمن عليه البشر) أجري على يديه من المعجزات الشئ الذي يقتضي إيمان من شاهداها بصدق دعواه ، لأنها من خوارق العادات حسب زمانه ومكانه . (أوتيته) للمعجزة التي أعطيها . (وحياً)

قرأنا موحى به من الله تعالى ، يبقى إعجازه حجة على مر الأزمان ، ولذلك يكثر المؤمنون به ، ويوم القيامة يكون أتباعه العاملون بشريعته الملتزمة أكثر من الأتباع العاملين بالشرع الحق لكل نبي .

١٧٢٣ : أخرجه مسلم في أوائل كتاب التفسير ، رقم : ٣٠١٦ .

(تابع) أنزل الوحي متابعا أكثر من تابعه من قبل . (قبل وفاته) قرب وفاته . (أكثر ما كان الوحي) وقعت وفاته في زمان كان نزول الوحي فيه أكثر من أي زمن مضى .

١٧٢٤ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : بيان أن القرآن على سبعة أحرف ، رقم : ٨١٨ .

(حروف كثيرة) لغات ولهجات مختلفة . (أساوره) أب عليه وآخذ برأسه . (ليه) برداه) جمعت

رداءه عند صدره وجرت به .

أَقْرَأَ يَا هِشَامُ). فَقَرَأَ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةَ الَّتِي صَعَّمْتُهَ يَقْرَأُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (كَذَلِكَ أَنْزَلْتُمْ) .
ثُمَّ قَالَ : (أَقْرَأَ يَا عُمَرُ) . فَقَرَأْتُ الْقِرَاءَةَ الَّتِي أَقْرَأَنِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (كَذَلِكَ أَنْزَلْتُمْ ،
إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ ، فَأَقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنْهُ) .

١٧٢٥ : عَنْ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : أَسْرَأَ إِلَيَّ الشَّيْخُ ﷺ : (أَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ
يُعَارِضُنِي بِالْقُرْآنِ كُلِّ سِتَّةٍ ، وَإِنَّهُ عَارِضُنِي الْعَامَ مَرَّتَيْنِ ، وَلَا أَرَاهُ إِلَّا حَضَرَ أَجْلِي) .

١٧٢٦ : عَنْ أَبِي سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : وَاللَّهِ لَقَدْ أَخَذْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِضَعْمَا
وَسَبْعِينَ سُورَةً ، وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ أَنِّي مِنْ أَعْلَمِهِمْ بِكِتَابِ اللَّهِ وَمَا أَنَا بِخَيْرِهِمْ .

١٧٢٧ : عَنْ عَلْقَمَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ :

كُنَّا بِحِمصَ ، فَقَرَأَ أَبُو سَعْدٍ سُورَةَ يُوسُفَ ، فَقَالَ رَجُلٌ : مَا هَكَذَا أَنْزَلْتُمْ ، قَالَ :
قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : (أَحْسَنْتَ) . وَوَجَدَ مِنْهُ رِيحَ الْخَمْرِ ، فَقَالَ : أَتَجْمَعُ
أَنْ تُكَذِّبَ بِكِتَابِ اللَّهِ وَتَشْرَبَ الْخَمْرَ ؟ فَضَرَبَهُ الْحَدَّ .

١٧٢٨ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ : وَقُلْ هُوَ اللَّهُ
أَحَدٌ . يُرَدِّدُهَا ، فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، وَكَانَ الرَّجُلُ يَتَقَالَهَا ،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، إِنِّي لَتَتَعَدَّلُ ثُلُثُ الْقُرْآنِ) .

(سبعة أحرف) حسب لهجات العرب ولعانها . وقيل غير ذلك . (ما تيسر) لكم حفظه من القرآن .

١٧٢٥ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب فضائل فاطمة بنت النبي ﷺ ، رقم : ٢٤٥٠ .

(يعارضني) يدارسني . (العام) هذا العام . (أراه) لا أظن معارضته لي مرتين إلا إشارة إلى حضور
أجلي وقرب موتي .

١٧٢٦ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : من فضائل عبد الله بن مسعود وأمه رضي الله عنهما ، رقم :
٢٤٦٢ .

(أخذت من في رسول الله) سمعت منه مباشرة . (بضعما) ما بين الثلاث إلى التسع .

١٧٢٧ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها . باب : فضل استماع القرآن . . . ، رقم : ٨٠١ .
(فضربه الحد) حد شرب الخمر .

١٧٢٨ : (أن رجلاً سمع رجلاً) السامع هو أبو سعيد الخدري . والقارئ قتادة بن النعمان ، رضي الله عنهما .
(يرددها) يكررها . (يتقالمها) يرى أن الاختصار على قراءتها قليل . (لتعادل ثلث القرآن) ثوابها يصاعف
بقدر ثواب ثلث القرآن . وقيل : غير ذلك .

١٧٢٩ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ : (أُبَعِّجِرُ أَحَدَكُمْ أَنْ يَقْرَأَ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ فِي لَيْلَةٍ) . فَتَقَى ذَلِكَ عَلَيْهِمْ وَقَالُوا : أَيْبْنَا يُطِيعُنْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ : (اللَّهُ الرَّاحِدُ الصَّمَدُ ثَلَاثُ الْقُرْآنِ) .

١٧٣٠ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ ، جَمَعَ كَتِفَيْهِ ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا ، فَقَرَأَ فِيهِمَا : «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» . وَ «قُلْ أُعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ» . وَ «قُلْ أُعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ» . ثُمَّ يَسْخُحُ بِيَمَانِهِ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ ، يَبْدَأُ بِهَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ ، وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ ، يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .

١٧٣١ : عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَيْنَمَا هُوَ يَقْرَأُ مِنَ اللَّيْلِ سُورَةَ الْبَقَرَةِ ، وَفَرَسُهُ مَرْبُوطٌ عِنْدَهُ ، إِذْ جَالَسَتْهُ الْفَرَسُ ، فَسَكَتَ فَسَكَتَتْ ، فَقَرَأَ فَجَالَسَتْ الْفَرَسُ ، فَسَكَتَتْ وَسَكَتَتِ الْفَرَسُ ، ثُمَّ قَرَأَ فَجَالَسَتْ الْفَرَسُ ، فَانْصَرَفَ ، وَكَانَ ابْنُهُ يَبْحِي قَرِيبًا مِنْهَا ، فَأَشْفَقَ أَنْ تُصِيبَهُ ، فَلَمَّا اجْتَرَهُ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ حَتَّى مَا يَرَاهَا ، فَلَمَّا أَصْبَحَ حَدَّثَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : (اقْرَأْ يَا ابْنَ حُضَيْرٍ ، اقْرَأْ يَا ابْنَ حُضَيْرٍ) . قَالَ : فَأَشْفَقْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ نَطَأَ بِبِحْيٍ ، وَكَانَ مِنْهَا قَرِيبًا ، فَزَعَفْتُ رَأْسِي فَانْصَرَفْتُ إِلَيْهِ ، فَزَعَفْتُ رَأْسِي إِلَى السَّمَاءِ ، فَإِذَا يَمِثُّ الظَّلَّةِ فِيهَا أَمْثَالُ الْمَصَابِيحِ ، فَخَرَجْتُ حَتَّى لَا أَرَاهَا ، قَالَ : (وَتَذَرِي مَا ذَاكَ) . قَالَ : لَا ، قَالَ : (تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ ذَاتُ لِصُونٍ ، وَلَوْ قَرَأْتَ لِأَصْحَبَتِ يَنْظُرُ النَّاسُ إِلَيْهَا ، لَا تَتَوَارَى مِنْهُمْ) .

١٧٢٩ : (الراشد الصمد) كتابة عن سورة : «قل هو الله أحد» قال في [الفتح] : عند الإسماعيلي من رواية أبي حنيفة الأحمري عن الأعمش فقال : (يقرأ «قل هو الله أحد» فهي ثلث القرآن) فكان رواية الباب بالهنيء .

١٧٣٠ : أخرجه مسلم في السلام . باب : رقية المريض بالمعوذات والنفث . رقم : ٢١٩٢ . (نفث) نفل بريق خفيف أو بولونه .

١٧٣١ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : نزول السكينة لقراءة القرآن . رقم : ٢٩٦ . (جالس) اضطربت اضطراباً شديداً . (أشفق) خاف . (اجتره) جره من المكان الذي كان فيه وأخره . (اقرأ يا ابن حضير) أي كان يبكي لك أن تستمر في القراءة وتغنم القصة . (فانصرفت إليه) إلى ابنه يحيى . (الظلة) المسحابة . (المصابيح) جمع مصباح وهو الضوء . (ذنت) اقتربت (ولو قرأت) استمرت بالقراءة . (تتوارى) تستتر .

١٧٣٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ : رَجُلٌ عَلَّمَهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَتْلُوهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ ، فَسَمِعَهُ جَارٌ لَهُ فَقَالَ : لَيْتَنِي أُرَيْتُ بِمِثْلِ مَا أُورِي فُلَانٌ ، فَصَمِلْتُ بِمِثْلِ مَا يَعْمَلُ ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يُبْلِكُهُ فِي الْحَقِّ ، فَقَالَ رَجُلٌ : لَيْتَنِي أُرَيْتُ بِمِثْلِ مَا أُورِي فُلَانٌ ، فَصَمِلْتُ بِمِثْلِ مَا يَعْمَلُ) .

١٧٣٣ : عَنْ عُمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ) .

وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي رِوَايَةٍ - قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (إِنْ أَفْضَلَكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ) .

١٧٣٤ : عَنِ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (إِنْ مَاتَ مِثْلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمِثْلِ صَاحِبِ الْإِبِلِ الْمُعَلَّةِ : إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا ، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ) .

١٧٣٥ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (بِشَسِّ مَا لِأَحَدِهِمْ أَنْ يَقُولَ : نَسِيتُ آيَةَ كَيْتٍ وَكَيْتٍ ، بَلِّ نُسِيَّ ، وَاسْتَذْكِرُوا الْقُرْآنَ ، فَإِنَّهُ أَشَدُّ تَفْصِيًّا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ) .

١٧٣٦ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (تَعَاهَدُوا الْقُرْآنَ ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَهُوَ أَشَدُّ تَفْصِيًّا مِنَ الْإِبِلِ مِنْ عَقْلِيهَا) .

١٧٣٧ : (لا حسد) جازئ ومشروع ومطلوب ، ومعناه هنا : أن يشتهي أن يكون له مثل ما لغيره من النعم مع حب دوام ذلك لغيره ، ويسى غبطة . (آتاء الليل) ساعاته وأوقاته . (يهلكه في الحق) ينفقه في طاعة الله تعالى وسبل الخير .

١٧٣٨ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : فضائل القرآن وما يتعلق به ، رقم : ٧٨٩ . (المعلة) المربوطة بالمقال وهو الحمل . (عاهد عليها) استمر على شدتها وربطها . (أطلقها) فكها من عقاقها . (ذهبت) انفلتت . أي وكذلك القرآن إذا استمر على تلاوته ودراسة بقي محفوظاً في قلبه . وإن أهمله وتركه نسي وتفلت منه .

١٧٣٥ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها . باب : فضائل القرآن وما يتعلق به . رقم : ٧٩٠ . (كيت وكيت) لفظ يعبر به عن الحمل الكثيرة والكلام الطويل . (نسي) عوتب بالسيان لتفريطه في تلاوته ودراسة . (استذكروا القرآن) اطبقوا على تلاوته وتذاكره . (تفصياً) تخلصاً وانفلاتاً . (النعم) الإبل .

١٧٣٦ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : فضائل القرآن وما يتعلق به ، رقم : ٧٩١ . (تعاهدوا القرآن) اطبقوا عليه بالتلاوة والحفظ . (عقلمها) جمع عقال وهو الحمل .

١٧٣٧ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سِئِلَ : كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ﷺ ؟
 قَال : كَانَتْ مَدًّا ، ثُمَّ قَرَأَ : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، بِمُدٍّ بِبِسْمِ اللَّهِ ، وَبِمُدٍّ بِالرَّحْمَنِ
 ، وَبِمُدٍّ بِالرَّحِيمِ .

١٧٣٨ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَهُ : (يَا أَبَا مُوسَى ، لَقَدْ
 أُوتِيَتْ مِزْمَارًا مِنْ مِزْمِيرِ آلِ دَاوُدَ) .

١٧٣٩ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :
 أَنْكَحَنِي أَبِي - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ ، فَكَانَ يَتَعَاهَدُ كِتَابَهُ قَبَالَهَا عَنْ
 بَعْضِهَا ، فَتَقُولُ : نَيْمَ الرَّجُلِ مِنْ رَجُلٍ ، لَمْ يَطَّأْ لَنَا فِرَاشًا ، وَلَمْ يَفْتَشْ لَنَا كِتْفًا مَدُّ أُنْيَانِهِ ، فَلَمَّا
 طَالَ ذَلِكَ عَلَيَّ ، ذَكَرْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ : فَقَالَ : (الْقَتِي بِي) . فَلَقِيْتُهُ بَعْدُ ، فَقَالَ : (كَيْفَ تَصُومُ) .
 قُلْتُ : كُلَّ يَوْمٍ ، قَالَ : (وَكَيْفَ تَحْتَمِمْ) . قُلْتُ : كُلُّ لَيْلَةٍ ، قَالَ : (صُمْ فِي كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ ،
 وَأَقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ) . قَالَ : قُلْتُ : أَطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ، قَالَ : (صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي
 الْجُمُعَةِ) . قُلْتُ : أَطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ، قَالَ : (أَفْطِرُ يَوْمَيْنِ وَصُمْ يَوْمًا) . قَالَ : قُلْتُ :
 أَطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ : (صُمْ أَفْضَلَ الصَّوْمِ ، صَوْمَ دَاوُدَ ، صِيَامَ يَوْمٍ وَأَفْطَارَ يَوْمٍ ،
 وَأَقْرَأِ فِي كُلِّ سَبْعٍ لَيْالٍ مَرَّةً) . فَلَقِيْتِي قَبْلَ رُخْصَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَذَلِكَ أَنِّي كَبُرْتُ وَضَعْتُ ،
 فَكَانَ يَقْرَأُ عَلَيَّ بَعْضَ أَهْلِ السَّعْيِ مِنَ الْقُرْآنِ بِالنَّهَارِ . وَالَّذِي يَقْرؤُهُ يَغْرُضُهُ مِنَ النَّهَارِ ، لِيَكُونَ
 أَخْفَ عَلَيْهِ بِاللَّيْلِ ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقْرؤَ أَفْطَرَ أَيَّامًا ، وَأَحْصَى وَصَامَ أَيَّامًا مِثْلَهُنَّ ، كَرَاهِيَةَ أَنْ
 يَبْرُكَ شَيْئًا فَارَقَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيَّ .

١٧٣٧ : (مدًا) يقرأ بتؤدة ، ويخرج الحروف من مخارجها ، ويمد ما يستحق المد منها .
 ١٧٣٨ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : استحباب تحسين الصوت بالقرآن . رقم : ٧٩٣ .
 (مزمارة) صوتًا حسنًا ، يشبه ما أعطاه داود عليه السلام من حسن الصوت . وأصله الآلة ، وأطلق
 على الصوت الحسن للمشابة بينهما .

١٧٣٩ : (يتعاهد) يتفقد . (كتته) امرأة ابنه . (بعلمها) زوجها . (لم يطأ لانا فراشا) أي لم يضطجع معها في فراش .
 (ولم يفتش لنا كتفا) الكف الستر والجانب . وأرادت بهذا الكلام والذي قبله الكتابة عن علم جماعه لها .
 (مرة) أي اتخم القرآن مرة واحدة في كل سبع ليال . (السع) سع القرآن . (يعرضه) يقرؤه ليتمكن من
 حفظه عليه وقراءته في الليل بسهولة . (أحصى) عد الأيام التي أظطرها . (شيئا) من الطاعة . (فارقت النبي
 ﷺ عليه) كان جملة قبل وفاته ﷺ ، وهي مستمرا على فعله حتى توفي ﷺ وهو بعلمه .

١٧٤٠ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : (يُخْرَجُ فِيكُمْ قَوْمٌ تَحْمِرُونَ صَلَاتَكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ ، وَيَسَامِكُمْ مَعَ صِيَامِهِمْ ، وَعَمَلَكُمْ مَعَ عَمَلِهِمْ ، وَيَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدُّنْيَا كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ، يُنْظَرُ فِي النَّصْلِ فَلَا يَرَى شَيْئًا ، وَيُنْظَرُ فِي الْفِدْحِ فَلَا يَرَى شَيْئًا ، وَيُنْظَرُ فِي الرَّيْشِ فَلَا يَرَى شَيْئًا ، وَيَبَارَى فِي الْفَوْقِ) .

١٧٤١ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (الْمُؤْمِنُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَعْمَلُ بِهِ كَأَلَّا تُرْجِيهِ ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَرِيحُهَا طَيِّبٌ . وَالْمُؤْمِنُ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَعْمَلُ بِهِ كَأَلَّا تُرْمَى ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَلَا رِيحٌ لَهَا . وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالرِّيحَانَةِ ، رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ . وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالْحَنْظَلَةِ ، طَعْمُهَا مُرٌّ ، أَوْ حَيْبٌ ، وَرِيحُهَا مُرٌّ) .

١٧٤٢ : عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (أَقْرَأُوا الْقُرْآنَ مَا آتَلْتُمْ عَلَيْهِ قُلُوبِكُمْ ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَمُومُوا عَنْهُ) .

١٧٤٠ : أخرجه مسلم في الزكاة ، باب : ذكر الخواص وصفاتهم ، رقم : ١٠٦٤ .
(لا يجاوز) لا يتعداها ، والمراد : لا يفقهون معناها ، ولا تمنع له قلوبهم ، ولا يؤثر في نفوسهم ، فلا يعملون بمقتضاها . (يمرقون) يخرجون منه سريعاً دون أن يستفيدوا منه . (الرمية) هو الصيد الرمي ، شبه مرقومهم من الدين بمرق السهم الذي يصيب الصيد ، فيدخل فيه ويخرج منه دون أن يعلق به شيء منه ، لثقله سرعة خروجه . (يشاري في الفوق) يشك الرامي في مسهل الوتر من السهم : هل فيه شيء من أثر الصيد ، والمعنى : أنهم لا تحصل لهم أية فائدة من قراءتهم . مثل السهم الذي ينفذ من الصيد دون أن يتعلق به أي أثر منه .

١٧٤١ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : فضيلة حافظ القرآن ، رقم : ٧٩٧ .
(كالأترجة) واحدة نوع من الثمار الحمضية ، جميل المنظر ، طيب الطعم والريحة ، لين اللمس ، كثير المنافع . (الريحانة) واحدة نوع من النبات . (الحنظلة) واحدة نوع من ثمار أشجار الصحراء التي لا تتركل .

١٧٤٢ : أخرجه مسلم في العلم ، باب : النهي عن اتباع مشابه القرآن ، رقم : ٢٦٦٧ .
(ما آتلت قلوبكم) أي ما دتمت تشغلون وقلوبكم حاضرة وخواطركم مجتمعة . (فإذا اختلفتم فموموا عنه) أي إذا اضطرب فهمكم لمعانيه بسبب الملل فاتركوا القراءة حتى يذهب عنكم ما أتم فيه .

- ١٧٤٣ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَ ثَلَاثَةٌ رَهْطًا إِلَى يُوْتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ ، يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَانَتْهُمْ تَقَالُوبًا ، فَقَالُوا : وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ؟ قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ ، قَالَ أَحَدُهُمْ : أَمَا أَنَا فَإِنِّي أَصَلُّ اللَّيْلَ أَبَدًا ، وَقَالَ آخَرُ : أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أَفْطِرُ . وَقَالَ آخَرُ : أَنَا أَعْتَرِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوِّجُ أَبَدًا ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : (أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا ؟ أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لِأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتَقَاكُمْ لَهُ ، لِكَيْفِي أَصُومُ وَأَفْطِرُ ، وَأَصَلُّ وَأَرْقُدُ ، وَأَتَزَوِّجُ النِّسَاءَ ، فَمَنْ رَغِبَ عَنِّي فَلَيْسَ مِنِّي) .
- ١٧٤٤ : عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عُمَانَ بْنِ مَطْعُونِ النَّبِيلِ ، وَلَوْ إِذِنَ لَهُ لِأَخْصَانِيَا .

النكاح : هو في اللغة الضم والتداخل والوطء . وشرعاً : عقد يبيح لرجل وأمرأة التمتع على وجه مخصوص وبشروط معينة .

- ١٧٤٣ : أخرجه مسلم في النكاح ، باب : استحباب النكاح لمن نأقت نفسه إليه .. ، رقم : ١٤٠١ .
- (رهط) قيل : هم : علي بن أبي طالب ، وعبد الله بن عمرو بن العاص ، وعثمان بن مظعون ، رضي الله عنهم . (تقالوها) عدوها قليلة . (ذنبه) ذنبه ﷺ على حسب مقامه ، وما يعتبر ذنباً في حقه ليس هو من جنس الذنوب حقيقة ، ولو فعله غيره لا يسمى ذنباً ، كفعله خلاف الأولى ونحو ذلك . (أبدًا) دائماً دون انقطاع . (الدهر) أي أوصل الصيام يوماً بعد يوم . (لأخشاكم لله وأتقاكم له) أكثرتم خوفاً منه وأشدكم تقوى . (أرقد) أنام . (رغب عن سنتي) مال عن طريقي وأعرض عنها . (فليس مني) أي ليس بمسلم ، إن كان ميله عنها كرهاً لها أو عن عدم اعتقاد بها . وإن كان غير ذلك : فإنه مخالف لطريقي السهلة السمحة ، التي لا تشدد فيها ولا عنت .
- ١٧٤٤ : أخرجه مسلم في النكاح ، باب : استحباب النكاح لمن نأقت نفسه إليه .. ، رقم : ١٤٠٢ .
- (رد) لم يأذن ومنع ونهى . (النبيل) الانقطاع عن النساء وترك الزواج . (لأخصيان) من الخصاء ، وهو قطع الخصيتين اللتين بهما قوام النسل ، أو تطليلهما عن عملهما .

١٧٤٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ رَجُلٌ شَابَّ ، وَأَنَا أَخَافُ عَلَى نَفْسِي الْعَتَمَ ، وَلَا أُجِدُّ مَا أَتَزَوَّجُ بِهِ النِّسَاءَ ، فَسَكَتَ عَنِّي ، ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَسَكَتَ عَنِّي ، ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا أَنْتَ لَاقٍ : فَاتَّخِصِرِ عَلَى ذَلِكَ أَوْ ذَرِّ) .

١٧٤٦ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ لَوْ نَزَلَتْ وَادِيًا وَفِيهِ شَجَرَةٌ قَدْ أَكَلَّ مِنْهَا ، وَوَجَدْتَ شَجَرًا لَمْ يُؤْكَلْ مِنْهَا ، فِي أَيِّمَا كُنْتَ تُزْنَعُ بَيْرَكَ ؟ قَالَ : (فِي الَّتِي لَمْ يُزْنَعُ مِنْهَا) . نَعْنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَتَزَوَّجْ بِكَرٍّ غَيْرَهَا .

١٧٤٧ : عَنْ عُرْوَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ عَائِشَةَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّمَا أَنَا أَخُوكَ ، فَقَالَ : (أَنْتَ أَحَبُّ لِي فِي دِينِ اللَّهِ وَكِتَابِهِ ، وَهِيَ لِي حَلَالٌ) .

١٧٤٨ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا :

أَنَّ أَبَا حُدَيْفَةَ بْنَ عَثْبَةَ بْنَ رِبْعَةَ بْنَ عَبْدِ شَمْسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَكَانَ مِنْ شَهَدَاءِ بَدْرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، تَنَبَّأَ سَالِمًا ، وَأَنْكَحَهُ بِنْتَ أَحِيهِ هِنْدَ بِنْتَ الْوَلِيدِ بْنِ عَثْبَةَ بْنَ رِبْعَةَ ، وَهُوَ مَوْلَى لِأَمْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، كَمَا تَنَبَّأَ النَّبِيُّ ﷺ زَيْنًا ، وَكَانَ مِنْ تَنَبُّؤِ رَجُلًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ دَعَاهُ النَّاسُ إِلَيْهِ وَوَرِثَ مِنْ مِيرَاثِهِ ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ : هَادِعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ - إِلَى قَوْلِهِ - وَمَوَالِيكُمْ . فَرَدُّوا إِلَى آبَائِهِمْ ، فَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ لَهُ أَبٌ كَانَ مَوْلَى وَأَخًا فِي الدِّينِ ، فَجَاءَتْ سَهْلَةُ بِنْتُ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْقُرَيْشِيِّ ثُمَّ الْعَابِرِيُّ - وَهِيَ أَمْرَأَةٌ أَبِي حُدَيْفَةَ - النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا نَرَى سَالِمًا وَلَدًا ، وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ مَا قَدْ عَلِمْتَ .. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

١٧٤٥ : (الست) الزنا والفسور ، وأصله المشقة ، وسمي الزنا به لأنه سببها . (جف القلم بما أنت لاق) نفذ القدر بما كتب عليك وفرغ منه . (فاتخصر) لا أثر في اختصاصك أو تركه على ما قدر عليك ، فاضل ما بدأ لك .

١٧٤٦ : (أرأيت) أخبرني . (تزنع) تزكع برعى وبأكل ما يشاء .

١٧٤٧ : (في دين الله وكتابه) أي أخبرني لك أخوة دينية ، فقرأها كتاب الله تعالى بين جميع المسلمين ، وهي لا تمنع من التزوج كأخوة الولادة والنسب . (حلال) جائز لي أن أتزوجها .

١٧٤٨ : (تنبأ) ادعاه أباه له ، وكان النبي من عادة الجاهلية وقد أبطله الإسلام . (أنكحه) زوجه . (لامرأة) هي ثيبثة بنت بيار الأنصارية ، رضي الله عنها . (دعاه الناس إليه) نسوه إليه . (ادعوهم لأبائهم) استبهم إليهم . / الأحراب : / . (فذكر الحديث) أشار إليه البخاري رحمه الله تعالى ولم يذكره ،

١٧٤٩ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ضُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ ، فَقَالَ لَهَا : (مَلَّكَتِ أُرْدَتَ الْحَجِّ) . قَالَتْ : وَأَنَّهُ لَا أُجِدُنِي إِلَّا وَجِيعَةً ، فَقَالَ لَهَا : (حَسْبِي وَأَشْرَطِي ، قَوْلِي : اللَّهُمَّ مَحِلِّي حَيْثُ حَسْبَتِي) . وَكَانَتْ تَحْتَ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ .

١٧٥٠ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (تُنَكِّحُ الْمَرْأَةَ لِأَرْبَعٍ : لِأَلِهَا وَلِحَبِهَا وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا ، فَأَطْفَرُ بِذَاتِ الدِّينِ ، تَرَبَّتْ بِذَلِكَ) .

١٧٥١ : عَنْ سَهْلِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : (مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا) . قَالُوا : حَرِيٌّ إِنْ حَطَبَ أَنْ يُنَكِّحَ ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشْفَعَ ، وَإِنْ قَالَ أَنْ يُسْتَمَعَ . قَالَ : ثُمَّ سَكَتَ ، فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ قُرَاءِ الْمُسْلِمِينَ ، فَقَالَ : (مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا) . قَالُوا : حَرِيٌّ إِنْ حَطَبَ أَنْ لَا يُنَكِّحَ ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشْفَعَ ، وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا يُسْتَمَعَ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (هَذَا خَيْرٌ مِنْ بِلَى الْأَرْضِ مِثْلَ هَذَا) .

ورواه مسلم في الرضاع ، باب : رضاعة الكبير ، رقم : (١٤٥٣) وفيه أنه ﷺ قال لها : (أرضعي نحرني عليه ، ويذهب النبي في نفس أي حذيفة) . وقد كان يتغير وجه أبي حذيفة رضي الله عنه من دخول سالم رضي الله عنه عليها ، وفي رواية قالت : وكيف أرضعه وهو رجل كبير ؟ قسم رسول الله ﷺ وقال : (قد علمت أنه رجل كبير) وعند أبي داود في النكاح ، باب : من حرم به (أي برضاة الكبير) رقم : (٢٠٦١) : فأرضعته خمس رضعات ، فكان بمنزلة ولدها من الرضاة . وقد ذهب عامة علماء المسلمين - ومنهم الأئمة الأربعة - إلى أن رضاع الكبير ، وهو من تجاوز الستين من الرضاع ، لا أثر له في ثبوت المحرمية ، وحملوا هذا الحديث على الخصوصية ، أو أنه قد نسخ حكمه بما ثبت من أدلة أخرى .

١٧٤٩ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : جواز لشروط المحرم التحلل بغيره .. ، رقم : ١٢٠٧ . (ضباة) بنت الزبير بن عبد المطلب ، بنت عم رسول الله ﷺ . (سحلي) مكان تحلل من الإحرام . (حيث حسبتني) هو المكان الذي قدرت لي فيه الإجابة بقلعة المرض ، وعجزت عن الإتيان بالتمسك . (تحت المقداد) زوجة له ، أي وهذا يدل على أن الكفاية ليست معتبرة بالنسب ، وإلا لا جاز للمقداد أن يتزوج ضباة ، وهي بنت أشراف القوم ، وهو كان حليفاً متبنياً .

١٧٥٠ : أخرجه مسلم في الرضاع ، باب : استحباب نكاح ذات الدين . رقم : ١٤٦٦ . (تنكح) تزوج ويرغب فيها . (لأربع) لأجل خصال أربع . (مجتمعة أو مفردة) . (الحسبها) هو ما يعده الناس من مفاخر الآباء وشرفهم . (فاطفر) من الظفر وهو غاية البنية ونهاية المطلوب . (تربت بذلك) هو في الأصل دعاء - معناه : لصفت بذلك بالتراب . أي افتقرت . ولكن العرب أصبحت تستعمله لتعجب والحث على الشيء ، وهذا هو المراد هنا .

١٧٥١ : (حري) حقيق وجدير . (رجل من قراء المسلمين) قيل هو جميل بن سراقه رضي الله عنه .

١٧٥٢ : عَنْ أَسَمَةَ بِنْتِ زَيْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (مَا تَرَكَتُ بَعْدِي قِتَّةً أَضْرَّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ) .

١٧٥٣ : عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : أَلَا تَتَزَوَّجُ ابْنَةَ حَمْرَةَ ؟ قَالَ : (إِنَّمَا ابْنَةُ أَحْمِي مِنَ الرِّضَاعَةِ) .

١٧٥٤ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عِنْدَهَا ، وَأَنَّهَا سَمِعَتْ صَوْتَ رَجُلٍ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ ، قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (أَرَأَاهُ فَلَانًا) . لِمَ حَفْصَةَ مِنَ الرِّضَاعَةِ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : لَوْ كَانَ فَلَانٌ حَيًّا - لِعَمَّهَا مِنَ الرِّضَاعَةِ - دَخَلَ عَلَيَّ ؟ قَالَ : (نَعَمْ) ، الرِّضَاعَةُ تَحْرِمُ مَا تَحْرِمُ الْوِلَادَةَ) .

١٧٥٥ : عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّهَا قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنْكَحَ أَخِي بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ ، قَالَ : (أَوْ تُحِبِّينَ ذَلِكَ) . قُلْتُ : نَعَمْ ، لَسْتُ لَكَ بِمُحَلِّبَةٍ ، وَأَحَبُّ مِنْ شَارِكِي فِي خَيْرِ أَخِي ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (إِنَّ ذَلِكَ لَا يَجُوزُ لِي) . قُلْتُ : فَإِنَّا نَحَدِّثُ أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تَنْكَحَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ ؟ قَالَ : (بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ) . قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : (لَوْ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ رَيْبِي فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي ، إِنَّمَا لِابْنَةِ أَحْمِي مِنَ الرِّضَاعَةِ ، أَرْضَعْتَنِي وَأَبَا سَلَمَةَ ثَوْبِي ، فَلَا تَعْرِضَنَّ عَلَيَّ بِتَابِكُنَّ وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ) .

١٧٥٦ : أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة والرقاق ، باب : أكثر أهل الجنة الفقراء .. ، رقم : ٢٧٤٠ . (فتنة) سبباً للفتنة ، وذلك بتكليف الرجل من النفقة ما لا يطيق غالباً ، ويأخرهن وإماتهن عن الحق ، إذا خرجن واختلطن بالرجال ، لا سيما إذا كن سافرات متبرجات . (أضرم) أكثر ضرراً وأشد فساداً للدينهم وديناهم .

١٧٥٣ : أخرجه مسلم في الرضاع ، باب : تحريم ابنة الأخ من الرضاغة ، رقم : ١٤٤٧ .

١٧٥٤ : أخرجه مسلم في الرضاع ، باب : يحرم من الرضاغة ما يحرم من الولادة ، رقم : ١٤٤٤ . (أراه) أظنه .

١٧٥٥ : أخرجه مسلم في الرضاع ، باب تحريم الربية وأخت الزوجة .. ، رقم : ١٤٤٩ . (انكح) تزوج . (محلبة) لست متفرقة بك خالية من ضرة . أي زوجة غيري . (لا يجل لي) لأنه جمع بين اثنين . (ريبي) بنت زوجتي . (حجري) حضاتي ورعايتي .

١٧٥٦ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا رَجُلٌ ، فَكَأَنَّهُ تَغَيَّرَ وَجْهَهُ ، كَأَنَّهُ كَرِهَ ذَلِكَ ، فَقَالَتْ : إِنَّهُ أَخِي ، فَقَالَ : (أَنْظُرِينَ مَنْ إِخْوَانُكُمْ) ، فَأَمَّا الرَّضَاعَةُ مِنَ الْمَجَاعَةِ .

١٧٥٧ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا أَوْ خَالَتِهَا .

١٧٥٨ : عَنْ أَبِي عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشُّغَارِ وَالشُّغَارُ أَنْ يُزَوَّجَ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ عَلَى أَنْ يُزَوَّجَهُ الْآخَرُ ابْنَتَهُ . لَيْسَ بَيْنَهُمَا صَدَاقٌ .

١٧٥٩ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَسَلَمَةَ بْنِ الْأَسْوَدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا : كُنَّا فِي جَيْشٍ ، فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : إِنَّهُ قَدْ أُذِنَ لَكُمْ أَنْ تَسْتَمْتِعُوا ، فَأَسْتَمْتِعُوا .

١٧٦٠ : عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ امْرَأَةً عَرَضَتْ نَفْسَهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ زَوِّجِيهَا ، فَقَالَ : (مَا عِنْدَكَ) . قَالَ : مَا عِنْدِي شَيْءٌ ، قَالَ : (أَذْهَبْ فَاتَّيَسَّرْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حديدٍ) . فَذْهَبَ ثُمَّ رَجَعَ ، فَقَالَ : لَا وَاللَّهِ مَا وَجَدْتُ شَيْئًا وَلَا خَاتَمًا مِنْ حديدٍ ، وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي وَلَهَا بَعْضُهُ ، قَالَ سَهْلٌ وَمَا لَهُ رِذَاءٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (وَمَا نَضَعُ بِإِزَارِكَ ، إِنْ لَبِئْتَهُ لَمْ يَكُنْ

١٧٥٦ : أخرجه مسلم في الرضاع ، باب : إماما الرضاعة من المجاعة ، رقم : ١٤٥٥ .
(انظرن) تأملن وتفكرن . (فإماما الرضاعة) التي ثبتت بها الحرمة . (المجاعة) جوع الرضيع الذي يسده اللبن ولا يكون ذلك إلا في الصفر .

١٧٥٨ : أخرجه مسلم في النكاح ، باب : تحريم نكاح الشغار وطلانه ، رقم : ١٤١٥ .
(الشغار) من شفر المكان إذا خلا ، سمي بذلك نخلوه عن المهر ، (ليس بينهما صداق) أي يكون تزويج كل منهما مهرًا للآخرى . وعبارة الفقهاء : ويكون بضع كل منهما صداقًا للآخرى ، والبضع هو الفرج .

١٧٥٩ : أخرجه مسلم في النكاح ، باب : نكاح التمتع وبيان أنه أبيع ثم نسخ . ، رقم : ١٤٠٥ .
نكاح التمتع : عقد الزواج على المرأة لمدة معينة ، والجمهور على أنه رخص بها بشروط وقيد حال كثرة الرجال وتوقاهاهم إلى النساء ، مع قلة في النساء لا تسد هذه الحاجة ، وقد نسخ أخيرًا ، و ثبت تحريم ذلك بالأدلة الصحيحة المشهورة ، ومن يقول بالإباحة فإن قوله مخالف للإجماع فلا يعتد به .

١٧٦٠ : أخرجه مسلم في النكاح ، باب : الصداق وجواز كونه تعليم قرآن وخاتم حديد . ، رقم : ١٤٢٥ .

عَلَيْهَا مِنْهُ نَيْبَةٌ ، وَإِنْ لَيْسَتْ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ نَيْبَةٌ . فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى إِذَا طَالَ مَجْلِسُهُ قَامَ ، فَرَأَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَدَعَاهُ أَوْ دَعِيَ لَهُ ، فَقَالَ لَهُ . (مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ) . فَقَالَ : مَعِيَ سُورَةٌ كَذِبًا وَسُورَةٌ كَذِبًا ، يُسَوِّرُ بِمُدَّهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (أَمَلَكْنَا كَمَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ) .

وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فِي رِوَايَةٍ : أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، جِئْتُ لِأَهَبَ لَكَ نَفْسِي ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَعَّدَ النَّظَرَ إِلَيْهَا وَصَوَّبَهُ ، ثُمَّ طَاطَأَ رَأْسَهُ ، فَلَمَّا رَأَتْ الْمَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْبَضْ فِيهَا شَيْئًا جَلَسَتْ ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ : أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ ، إِنْ لَمْ تَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَرَوَّجِيهَا . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ : (أَنْتَرُوهُنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكِ) . قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : (أَذْهَبَ قَدْ مَلَكَتْهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ) .

١٧٦١ : عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : زَوَّجْتُ أُخْتًا لِي مِنْ رَجُلٍ فَطَلَّقَهَا ، حَتَّى إِذَا أَنْقَضَتْ عِدَّتَهَا جَاءَ بِحُطْبَاءٍ ، فَقُلْتُ لَهُ : زَوَّجْتُكَ وَفَرَشْتُكَ وَأَكْرَمْتُكَ ، فَطَلَّقْتَهَا ، ثُمَّ جِئْتُ بِحُطْبَاءٍ ، لَا وَاللَّهِ لَا تَعُودُ إِلَيْكَ أَبَدًا . وَكَانَ رَجُلًا لَا بَأْسَ بِهِ ، وَكَانَتِ الْمَرْأَةُ تُرِيدُ أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ : « وَلَا تَصْلُوهُنَّ » . فَقُلْتُ : الْآنَ أَفْضَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : فَرَوَّجِيهَا إِيَّاهُ .

١٧٦٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : (لَا تَنْكَحِ الْأَيْمُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ ، وَلَا تَنْكَحِ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ) . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَكَيْفَ إِذْهَبَا ؟ قَالَ : (أَنْ تَسُكْتَا) .

١٧٦٣ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ الْبِكْرَ تَسْجِي ؟ قَالَ :

(رِضَاهَا صَمْتًا) .

(فصمد) رفع . (صوبه) خفضه . (طاطأ رأسه) خفضه . (عن ظهر قلبك) من حفظك غيباً . (ملككتها) زوجكها . (بما معك) بما تحفظ ، فتعلمها إياه .

١٧٦١ : (فرشك) جعلتها لك فراشاً . (تصلوهن) تضيقوا عليهن بمنعهن من الزواج .

١٧٦٢ : أخرجه مسلم في النكاح : باب استئذان البت في النكاح بالنطق ... ، رقم : ١١١٩ .

(الأيمة) البت وهي التي سبق لها أن تزوجت . (تستامر) يطلب أمرها وتشاور . (البكر) التي لم تتزوج بعد . (أن تسكت) استحباباً . مع قرينة تدل على رضاها ، أو عدم قرينة تدل على رضاها ، من بكاء أو ضحك ونحو ذلك .

١٧٦٣ : (تسجي) أن تصنع عن رغبتها . (صمتها) سكوتها مع قرينة الرضا .

١٧٦٤ : عَنْ خُنْسَاءَ بِنْتِ خَدَّامِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ أَبَاهَا زَوَّجَهَا وَهِيَ تَيْبٌ فَكَرِهَتْ ذَلِكَ ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَدَّ نِكَاحَهُ .

١٧٦٥ : عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : (نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ ، وَلَا يَطْلُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ ، حَتَّى يَبْرُكَ الْخَاطِبُ قَلْبَهُ أَوْ يَأْذَنَ لَهُ الْخَاطِبُ) .

١٧٦٦ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (لَا يَجِلُّ لِأَمْرَأَةٍ تَسْأَلُ طَلَاقَ أُخْتَيْهَا ، لِتَسْتَفْرِغَ صَحْفَتَهَا ، فَإِنَّمَا لَهَا مَا قُدِّرَ لَهَا) .

١٧٦٧ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّهَا زَفَّتْ أَمْرَأَةً إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ : (يَا عَائِشَةُ ، مَا كَانَ مَعَكُمْ لَهْوٌ ؟ فَإِنَّ الْأَنْصَارَ يُعْجِبُهُمُ اللَّهْوُ) .

١٧٦٨ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (أَمَا لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ يَقُولُ حِينَ يَأْتِي أَهْلَهُ : بِاسْمِ اللَّهِ ، اللَّهُمَّ جَنِّبِ الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا ، ثُمَّ قُدِّرَ بَيْنَهُمَا فِي ذَلِكَ ، أَوْ قُضِيَ وَكُلٌّ ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا) .

١٧٦٤ : (فكرت ذلك) أي ذلك الزواج من زوجها إياه . (فرد نكاحه) فسخه وقرق بينهما .

١٧٦٥ : أخرجه مسلم في النكاح ، باب : تحريم الخطة على خطبة أخيه . . . رقم : ١٤١٧ .

(لا يخطب الرجل على خطبة أخيه) لا يطلب زواج امرأة سبقه مسلم إلى طلب زواجها .

١٧٦٦ : (لا يجل لامرأة) لا يجوز لامرأة ، أجنبية كانت أم زوجة . (تسأل طلاق أختها) تطلب من زوجها أن يطلق ضربتها . أو تطلب من رجل أن يطلق زوجته ويتزوجها ، أو تشترط عليه ذلك إن خطبها حتى تزوجه ، سواء كانت أختها لها في النسب أو الرضاع أو الدين . (لستفزع صحفها) لتلقب ما كان في إناه أختها في إنائها ، والمعنى : لتحرم أختها مما كانت تتمتع به من المحظوظ ، وتستأثر هي بكل ذلك . (ما قدر لها) لا تحصل إلا ما هو مقدر لها في الأزل . مهما حاولت وسعت ، ولكنها تكسب بذلك سبب سعيها في أفى غيرها .

١٧٦٧ : (زفت) أهدت إلى زوجها . (لهو) مباح ، كضرب دف وغناء ليس فيه وصف للمفانن وما يثير كوامن النفس .

١٧٦٨ : أخرجه مسلم في النكاح ، باب : ما يستحب أن يقوله عند الجماع ، رقم : ١٤٣٤ .

(أنى أهله) جامع زوجته . (ما رزقتنا) أي من ولد .

١٧٦٩ : عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَا أَوْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى فَيٍّ مِنْ نِسَائِهِ مَا أَوْلَمَ عَلَى زَيْنَبَ ، أَوْلَمَ بِشَاؤِ .

١٧٧٠ : عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : أَوْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ مُجْدِبِينَ مِنْ شَعِيرٍ .

١٧٧١ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْوَلِيمَةِ فَلْيَأْتِهَا) .

١٧٧٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِأَهْلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِي جَارَهُ ، وَاسْتَوْصَا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا ، فَاتَّهَنَ خَلْفَهُ مِنْ ضَلَعٍ ، وَإِنْ أَعْرَجَ شَيْءٌ فِي الضَّلَعِ أَعْلَاهُ ، فَإِنَّ ذَهَبَ تُقِيمُهُ كَسْرَتَهُ ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْرَجًا ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا) .
 حَبِثَ أُمَّ زَيْعٍ .

١٧٧٣ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَتْ : جَلَسَ أَحَدِي عَشْرَةَ امْرَأَةً ، فَتَعَاهَدَنَ وَتَعَاهَدَنَ أَنْ لَا يَكْتُمُنَّ مِنْ أَخْبَارِ أَرْوَاجِهِنَّ شَيْئًا ، قَالَتِ الْأُولَى : زَوْجِي لَسَمَّ جَمَلِي عَثَ ، عَلَى رَأْسِ جَمَلٍ : لَا سَهْلٌ قِرْتَعِي وَلَا سَيِّبٌ قَيْتَقُلُ . قَالَتِ الثَّانِيَةُ : زَوْجِي لَا أَبْتُ خَيْرَهُ ، إِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا أَذْرَهُ ، إِنْ أَذْكَرَهُ أَذْكَرَ عَجْرَهُ وَبِحِرِّهِ . قَالَتِ الثَّلَاثَةُ :

١٧٦٩ : أخرجه مسلم في النكاح ، باب : زواج زينب بنت جحش ونزول الحجاب .. ، رقم : ١٤٢٨ .

١٧٧١ : أخرجه مسلم في النكاح ، باب : الأمر بإحابة الداعي إلى دعوة ، رقم : ١٤٢٩ .

(الوليمة) أن يصنع طعام يوم المرس ويدعى إليه الناس . (فليأتها) فليحضرها .

١٧٧٢ : أخرجه مسلم في الرضاع ، باب : الوصية بالنساء - رقم : ١٤٦٨ .

(استوصوا بالنساء) تواصلوا فيما بينكم بالإحسان إليهن . (ضلع) أحد عظام الصدر ، والمعنى : أن في خلفه حوصًا من أصل الحلقة . (أعرج شيء في الضلع أهلاه) أي وكذلك المرأة ، عوجها الشديد في خلفها وفكرها . (تقيمه) يجعله مستقيمًا . (كسرتة) أي وكذلك المرأة ، إن أردت منها الاستقامة التامة في الخلق أدى الأمر إلى طلاقها .

١٧٧٣ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : ذكر حديث أم زرع .. ، رقم : ٢٤٤٦ .

(تعاقدن) أخذن على أنفسهن أن يصدقن وتوافقن على ذلك . (غث) شديد الغزال . (فيقتل) لا ينقله الناس إلى بيوتهم لمزله ، وتعني بهذا قلة خيره وعمله ، وهو مع ذلك شامخ بأنه شرس في خلقه متكبر متحرف . (أبت) أشج وأظهر حديد الطويل الذي لا خير فيه . (لا أذره) لا أتركه لظوله وكثرة فلا أستطيع استيفاءه . (عجره وبجره) هيوبه الظاهرة وأساراه الكامنة . أو : ظاهره المستور الحال وباطنه

رُؤْجِي الْمَشْتَقُ ، إِن أَنْظِنُ أَطْلُقُ وَإِنْ أَسْكُتُ أَعْلُقُ . قَالَتِ الرَّابِعَةُ : رُؤْجِي كَثِيلٌ نِهَامَةٌ ، لَا حَرًّا وَلَا قُرًّا ، وَلَا مَخَافَةَ وَلَا سَامَةً . قَالَتِ الْخَامِسَةُ : رُؤْجِي إِنْ دَخَلَ فِهْدٌ ، وَإِنْ خَرَجَ أَسِيدٌ ، وَلَا يَسْأَلُ عَمَّا عَهْدٌ . قَالَتِ السَّادِسَةُ : رُؤْجِي إِنْ أَكَلَ لَبٌ ، وَإِنْ شَرِبَ أَشْتَفٌ ، وَإِنْ أَصْطَبِحَ أَلْتَفٌ ، وَلَا يُولِجُ الْكُفَّ يُعَلِّمُ الْبَيْتَ . قَالَتِ السَّابِعَةُ : رُؤْجِي غِيَابَةٌ ، أَوْ عِيَابَةٌ ، طَبَاقَةٌ ، كُلُّ دَاهٍ لَهُ دَاهٌ ، شَجَلٌ أَوْ فَلَكَ أَوْ جَمَعَ كَلًّا لَكَ . قَالَتِ الثَّامِنَةُ : رُؤْجِي الْمَسُّ مَسٌّ أَرْسَبٌ ، وَالرَّبِيعُ رِبِيعٌ زَرْبَبٌ . قَالَتِ التَّاسِعَةُ : رُؤْجِي رَفِيعُ الْعِمَادِ ، طَوِيلُ الشَّجَادِ ، عَظِيمُ الرَّمَادِ ، قَرِيبُ اللَّيْتِ مِنَ النَّادِ . قَالَتِ الْعَاشِرَةُ : رُؤْجِي مَالِكٌ وَمَا مَالِكٌ ، مَالِكٌ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ ، لَهُ إِبِلٌ كَثِيرَاتُ الْمَبَارِكِ ، قَلِيلَاتُ الْمَسَارِحِ ، وَإِذَا سَمِعْنَ صَوْتَ الْمِزْهَرِ : أَيْقُنَنَّ أَنَّهُنَّ

الردية . (المشتق) السبي الخلق ، أو الطويل المدموم . (أعلق) أبهى معلقة : لا معلقة فأترج غيره ، ولا ذات زوج فأنتفع به . (نهامة) من التهم وهو ركود الريح . أو المراد مكة : تريد : أنه ليس فيه أذى ، بل فيه راحة ولذة عيش ، كليل نهامة معتدل ليس فيه حر مفرط ولا برد قارس . (قر) برد . (سامة) ملل . (فهد) كالفهد وهو حيوان شديد الوثوب ، تعني أنه كثير النوم فلا يتبه إلى ما يلزمها إصلاحه من معائب البيت ، وقيل : تعني : أنه يبس عليها وثوب الفهد أي يبادر إلى جماعها من شدة حبه لها ، فهو لا يصبر عنها إذا رآها . (أسد) تعني أنه إذا صار بين الناس كالأسد في الشجاعة . (عهد) لا يتفقد ماله وغيره لكرمه . وقيل : المراد أنه يعاملها معاملة وحشية ، وهو بين الناس أشد قسوة . ولا يسأل عن حالها ولا بكثير بها . (لف) أكثر من الأكل مع التخليط في صنوف الطعام بحيث لا يبقى شيئاً . (اشتف) استقصى ما في الإناء . (التف) بثوبه وتسمى عنها فلا يعاشرها . (لا يولج الكف) يولج يدخل ، أي لا يعد يده إليها ليطلم حزنها وسوء حالها . (البت) الحزن الشديد . (عِيَابَةٌ) لا يهتني لمسك بلسكه لمصالحه . (عِيَابَةٌ) لا يستطيع إتيان النساء ، من العي وهو الضعف . (طباقة) أحق نطق عليه الأمور . وقيل : يطبق صدره عند الجماع هل صدرها فيرتفع عنها أسفله ، فيثقل عليها ولا تستمتع به . (كل داه له داه) ما تفرق في الناس من العيوب موجود لديه وجمعت فيه ، والداء المرض . (شجك) جرحك في رأسك . (فلك) جرحك في أي جزء من بدنك . (جمع كلاً لك) الشج والجرح ، وتعني أنه كثير الضرب وشديد فيه ، لا يبالي ماذا أصاب به . (المس مس أرنب) أي حسن الخلق ولين الجانب ، كس الأرنب إذا وضعت يلك على ظهره فإنك تحس بالنعومة واللين (ريح زرنب) هو نبت طيب الرائحة ، تعني : أنه طيب رائحة العرق ، لظافته وكثرة استعماله للطيب . (رذيع العماد) هو العمود الذي يرفع عليه البيت ويدعم به ، وهو كناية عن الرفعة والشرف . (طويل الشجاد) حامل السيف ، وهو كناية عن طول قامته . (عظيم الرماد) أي لكثرة ما يوقد من النار ، وهو كناية عن الكرم وكثرة الضيوف . (الناد) هو كناية عن الكرم والسؤدد ، لأن النادي مجلس القوم ومتحدثهم ، فلا يقرب منه إلا من كان كذلك ، لأنه يتعرض لكثرة الضيوف . (مالك وما مالك) أي ما أعظم ما يملك . (مالك خير من ذلك) عنده من الصفات ما هو خير من كل ما ذكرتن . (كثيرات

هَؤَالِكُ . قَالَتْ الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ : زَوْجِي أَبُو زُرْعٍ ، فَمَا أَبُو زُرْعٍ ، أَنَسٌ مِنْ حَلِيٍّ أَذْنِي ، وَمَلَأَ مِنْ شَحْمِ عَضْدِي ، وَيَجْحَنِي فَبَجَحْتَ إِلَيَّ نَفْسِي ، وَجَدَلَنِي فِي أَهْلِ غَنِيمَةَ بَشِقٍ ، فَجَمَعَنِي فِي أَهْلِ صَبِيلٍ وَأَطِيطٍ ، وَدَايِسَ وَمَتَرٍ ، فَمِنْدُهُ أَقُولُ فَلَا أَقْبِحُ ، وَأُرْقُدُ فَاتَّصَحُّ ، وَأَشْرَبُ فَاتَّقَحُّ . أُمُّ أَبِي زُرْعٍ ، فَمَا أُمُّ أَبِي زُرْعٍ ، عُكُومَهَا رَدَاخٌ ، وَيَبْنَاهَا فَسَاحٌ . ابْنُ أَبِي زُرْعٍ ، فَمَا ابْنُ أَبِي زُرْعٍ ، مَضْجَعُهُ كَمَسَلٍ شَطِيعٍ ، وَيُسْبِغُهُ ذِرَاعُ الْحَفْرَةِ . بِنْتُ أَبِي زُرْعٍ ، فَمَا بِنْتُ أَبِي زُرْعٍ ، طَوْعُ أَبِيهَا ، وَطَوْعُ أُمِّهَا ، وَيَلُّ كِسَابِهَا ، وَغَيْظُ جَارِيَتِهَا . جَارِيَةُ أَبِي زُرْعٍ ، فَمَا جَارِيَةُ أَبِي زُرْعٍ ، لَا تَبْتُ حَلِيَّتَنَا تَيْشًا ، وَلَا تَنْفُتُ مِيرَتَنَا تَنْفِيًا ، وَلَا تَمْلَأُ بَيْنَنَا تَمْشِيًا . قَالَتْ : خَرَجَ أَبُو زُرْعٍ وَالْأَوْطَابُ تُمْخَضُ ، فَلَقِيَ امْرَأَةً مَعَهَا وَلَدَانِ لَهَا كَالْفَهْدَيْنِ ، يَلْعَبَانِ

المبارك) تبرك كثيراً لتحب ويسقى حليبها . (قليلات المارح) لا تبركها تشرح للرمح إلا قليلاً ، حتى يبقى مستعداً للضرب . (صوت الزهر) اللغ الذي يضرب عند مجيء الضيفان . (هوالك) مذبوحات ، لأنه قد جرت عاداته بذلك ؛ يقرب اللغ طرباً بالضيوف ، ثم يذبح لهم الإبل ، فالإبل قد اعتادت هذا وأصبحت تنثر به . (أناس من حلّي أذني) حركهما بما ملامها به من ذهب وولؤلؤ . (ملأ من شحم عضدي) سمني وملأ بطني شحماً ، بكثرة إكراهه ، وسمن العضدين دليل سمن البدن . (يجحني) عظمي وفرحني . (فبجحت إلى نفسي) عظمت عهدي . (أهل غنيمه) أصحاب أغنام قليلة ، وليسوا أصحاب إبل ولا خيل . (بشق) مشقة وضيق عيش . (صهيل) صوت الخيل . (أطيط) صوت الإبل ، أي أصحاب خيل وإبل ، ووجودها دليل السعة والشرف . (دائس) يلوس الزرع ليخرج منه الحب ، وهي البقرة . (متق) يزيل ما يحلط به من قشر ونحوه ، وتعني : أنه ذو زرع إلى جانب ما ذكرته من التعم . (أقبح) لا يرد قولِي ولا يفيحه . بل يقبله ويستظرفه . (أرقد فأتصح) أنام حتى الصبيحة وهي أول النهار ، وتعني أنها ذات خدم بكونها المونة والعمل . (فاتقح) أي : لا أقلل من مشروفي ولا يقطعهُ علي شيء حتى أرتوي ، وفي رواية (فاتقح) أي أشرب حتى أرتوي وأصبح لا أرغب في الشراب . (عكومها) جمع عكم ، وهو الوعاء الذي يجمع في الأمتنة ونحوها . (رداخ) كبيرة وعظيمة . (فساح) واسع كبير ، وهو دليل سعة الثروة والسعة . (مضجعه) موضع نومه . (كمسَل شطيّة) صغير يشبه المربرد المشطوب من قشره ، أي هو مهيفف كالسيف المسلول من غنسه . (الجفرة) الأنثى من العز إذا بلغت أربعة أشهر وفضلت عن أمها . (ملء كسائبها) أي تملأ ثوبها لامتلاء جسمها وسمتها . (غيط جاريتها) تفيظ ضررتها لجمالها وأدبها وفتها . (تبث) تدبغ وتفتش . (تبشيشاً) مصدر بث . (تنقت) تفسد وتذهب . (ميرتنا) طعامنا وزادنا . (تمشيشاً) لا تترك القمامة مفرقة في البيت كأعشاش الطيور ، وثيل هو كناية عن فتها وحفظ فرجها ، فهي لا تملأ البيت وسماً بأعدائها وأطفالها من الرزا ، وفي رواية (تمشيشاً) من الفس ، أي لا تملؤها بالخبثية ، بل هي ملازمة للنصح فيسأ هي فيه . (الأوطاب) جمع وطب وهو وعاء اللبن . (تمخض) تحرك لاستخراج الزيت . (كالفهدين) في الزنوب .

مِنْ تَحْتِ خَصْرِمَا بَرْمَاتَيْنِ ، فَطَلَّقَنِي وَنَكَحَهَا ، فَتَكَحْتُ بَعْدَهُ رَجُلًا سَرِيًّا ، رَكِبَ سَرِيًّا ، وَأَخَذَ حَظِيًّا ، وَأَرَاخَ عَلَيَّ نَعْمًا تَرِيًّا ، وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رَائِحَةٍ زَوْجًا ، وَقَالَ : كُلِّي أُمَّ زَرْعٍ ، وَمِيرِي أَهْلِكَ ، قَالَتْ : فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ شَيْءٍ أُعْطَانِيهِ ، مَا بَلَغَ أَصْفَرَ آيَةِ أَبِي زَرْعٍ .
قَالَتْ عَائِشَةُ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (كُنْتُ لَكَ كَأَبِي زَرْعٍ لِأُمَّ زَرْعٍ) .

١٧٧٤ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (لَا يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ . وَلَا تَأْذَنَ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ ، وَمَا أَنْفَقَتْ مِنْ نَفَقَةٍ عَنْ غَيْرِ أَمْرِهِ فَإِنَّهُ يُؤَدِّي إِلَيْهِ شَطْرَهُ) .

١٧٧٥ : عَنْ أُسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (قُمْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ ، فَكَانَ عَامَةً مَنْ دَخَلَهَا الْمَسَاكِينُ ، وَأَصْحَابُ الْجَدِّ مَحْبُوسُونَ ، غَيْرَ أَنَّ أَصْحَابَ النَّارِ قَدْ أَمِيرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ ، وَقُمْتُ عَلَى بَابِ النَّارِ فَإِذَا عَامَةً مَنْ دَخَلَهَا النِّسَاءُ) .

(خصرهما) وسطها . (برماتين) ثديين صغيرين حسين كالروماتين من حيث الرأس والاستدارة ، فيهما نوع طول ، بحيث إذا نامت قريبا من وسطها حيث يجلس الولدان . (سريًا) شريفاً . وقيل : سخيًا . (شريًا) جيداً ، يشترى في سيره . أي يمضي فيه بلا قنود ولا انقطاع . (حظيًّا) منسوباً إلى الخط وهو موضع بنواحي البحرين ، تجلب منه الرماح . (أراخ) من الإراحة ، وهو الإتيان إلى موضع البيت بعد الزوال . (نعماً) إبلا ونحوها . (تريًا) كثيرًا . (من كل رائحة) من كل شيء يأبى . (زوجًا) اثنين ، أو صنفًا . (ميري أهلك) صلهم وأوسمي عليهم من الطعام . (ما بلغ أصفر آية أبي ذرع) لا يملؤها ، وهو مبالغة أي : كل ما أكرمني به لا يساوي شيئاً من إكرام أبي ذرع . (كنت لك) كانت سيرتي معك ، وزاد الزبير في آخره : [إلا أنه طلقها وإني لا أطلقك] ومثله في رواية للطبراني . وزاد النسائي في رواية له والطبراني ، قالت عائشة رضي الله عنها : يا رسول الله ، بل أنت خير من أبي ذرع . [فتح الباري] .

١٧٧٤ : أخرجه مسلم في الزكاة ، باب : ما أتفق العبد من مال مولاه ، رقم : ١٠٢٦ .
(لا تصوم) غير الصوم المفروض . (يعلمها) زوجها . (شاهد) حاضر مقيم في البلد . (يأذنه) بموافقة ، لأنها بصومها تمنعه من حقه بالاستمتاع بها ، وحقه مقدم على النوازل لأنه واجب . (لا تأذن في بيته) أي لا تسح بالدخول إلى مسكنه لأحد يكرهه ، وتعلم علم رضاه بدخوله ، امرأة كانت أو رجلاً يجوز له الدخول عليها ، وأما لا يجوز له الدخول عليها فلا تسح له بالدخول ولو كان زوجها يرضى بذلك . (يؤدى إليه شطره) يعطى نصف الأجر ، وقيل : المراد أنها إذا أنفقت على نفسها زيادة عن القدر المعتاد غرمت له الزيادة .

١٧٧٥ : أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة (الرقاق) ، باب : أكثر أهل الجنة الفقراء ، رقم : ٢٧٣٦ .
(قمت) ليلة الإجماع أو في المنام ، ورواها الأنبياء حق . (عامة) أكثر . (الجد الغني والثراء . (محبوسون) ممنوعون من الدخول حتى يحاسبوا وتبرأ فتمت من المحقوق . (النساء) لكثرة مخالفتين أمر الله تعالى ،

١٧٧٦ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا :

أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ إِذَا خَرَجَ أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ ، فَطَارَتِ الْقُرْعَةُ لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ بِاللَّيْلِ سَارَعَ مَعَ عَائِشَةَ بَتَحَدُّثُ ، فَقَالَتْ حَفْصَةُ : أَلَا تَرَكَيْتِ اللَّيْلَةَ بِيَعْرِي وَأُرَاكِبُ بِيَعْرِكَ ، تَنْظُرِينَ وَأَنْظُرِينَ ؟ فَقَالَتْ : بَلَى ، فَرَكَيْتِ ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى جَمَلٍ عَائِشَةَ وَعَلَيْهِ حَفْصَةُ ، فَسَلَّمَ عَلَيْهَا ، ثُمَّ سَارَ حَتَّى نَزَلُوا ، وَافْتَقَدَتْهُ عَائِشَةُ ، فَلَمَّا نَزَلُوا جَعَلَتْ رَجُلَيْهَا بَيْنَ الإِذْهِرِ وَقَوْلُ : يَا رَبِّ سَلِّطْ عَلَيَّ عَقْرَبًا أَوْ حَبَّةً تَلْدَغُنِي ، وَلَا اسْتَطِيعُ أَنْ أَقُولَ لَهُ شَيْئًا .

١٧٧٧ : عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَلَوْ شِئْتُ أَنْ أَقُولَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - وَلَكِنْ قَالَ : السَّنَةُ إِذَا تَزَوَّجَ الْبِكْرُ أَقَامَ عِنْدَهَا سَبْعًا ، وَإِذَا تَزَوَّجَ الشَّيْبُ أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا .

١٧٧٨ : عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ لِي ضَرَّةٌ ، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ إِنْ تَشَبَّعْتُ مِنْ زَوْجِي غَيْرَ الَّذِي يُعْطِينِي ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (الْمَشَّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِسُ نَوْبِي زَوْرًا) .

وسرعة استجابتهن للشهوات .

١٧٧٩ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب في فضل عائشة رضي الله عنها ، رقم : ٢٤٤٥ .

(فطارت) حصلت . (تنظرين وأنظر) ماذا يحدث ، فأرى أنا ما لم أكن أراه ، وتبين أنت ما لم تبه من قبل . (افتقدته) استوحشت لفقده حالة المسيرة والمسامرة . (نزلوا) في مكان للاستراحة أو النوم . (الإذخر) حشيش ، طيب الرائحة ، تأتي إليه هوام الأرض غالبًا . (تلدغي) من اللدغ وهو مض الحية أو ضرب العقرب . وقالت ذلك نسماً على ما فعله حيث أجابت حفصة رضي الله عنها لطلبها وعرفت أنها هي التي جنت على نفسها . (أقول له) أقول في حقه .

١٧٧٧ : أخرجه مسلم في الرضاع ، باب فلما ما نستحبه لبكر والشيب من إقامة الزوج . . . رقم : ١٤٦١ . (ولو شئت) قائل هذا خالد الخذاء . أي لو قلت: قال النبي ﷺ لكتك صادقًا . (ولكن قال) أي أنس رضي الله عنه ، وأنا التزم ما قال . (السنة) الطريقة النبوية . (البكر) هي التي لم تزوج من قبل . (أقام عندها) أي على التوالى ، دون أن يبيت عند زوجة غيرها . (الشيب) التي سبق لها أن تزوجت .

١٧٧٨ : أخرجه مسلم في اللباس والزينة ، باب النهي عن التزوير في اللباس وغيره . . . رقم : ٢١٣٠ . (ضرة) هي الزوجة الأخرى لزوج المرأة ، سميت بذلك لا توقع بالأخرى من ضرر لمشاركها لها بزوجها وما يكون له من نفع . واسم هذه الضرة هنا أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط ، رضي الله عنها . (تشبت) ادعت أنه يعطيني من المحظورة عنده أكثر ما هو واقع ، تريد بذلك غيظ ضررتها وإزعاجها . (المشيع) التزين والمظاهر ، شبه بالشجان . (كلابس نوبي زور) كمن يلبس نوبين مستعارين ، أو مودعين

١٧٧٩ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : (إِنَّ اللَّهَ بَعَارٌ ، وَهَيْرَةٌ أَهْلُهُ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ) .

١٧٨٠ : عَنْ أَنَسَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ : تَزَوَّجَنِي الزُّبَيْرُ وَمَا لَهُ فِي الْأَرْضِ مِنْ مَالٍ وَلَا مَمْلُوكٍ ، وَلَا نَهْيٍ غَيْرِ نَاصِحٍ وَغَيْرِ قَرَسٍ ، فَكُنْتُ أُعْلِفُ قَرَسَهُ وَأَشْبِي الْمَاءَ ، وَأُخْرِزُ هَرَبَتَهُ وَأُعْجِنُ ، وَلَمْ أَكُنْ أُحْبِبُ أُخِيْرَ ، وَكَانَ يُخْبِرُ جَارَاتِي مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَكُنْتُ نِسْوَةَ صِدْقٍ ، وَكُنْتُ أَقْبَلُ النَّوَى مِنْ أَرْضِ الزُّبَيْرِ الَّتِي أَعْطَنَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَأْسِي ، وَهِيَ مِنِّي عَلَى ثَلَاثِي فَرَسِيحٍ ، فَجِئْتُ يَوْمًا وَالنَّوَى عَلَى رَأْسِي ، فَلَقِيَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ نَقْرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَدَعَانِي ثُمَّ قَالَ : (إِخْ إِخْ) . لِيُحْمِلَنِي خَلْفَهُ ، فَاسْتَحَيْتُ أَنْ أُسِيرَ مَعَ الرَّجَالِ ، وَذَكَرْتُ الزُّبَيْرَ وَغَيْرَتَهُ وَكَانَ غَيْرَ النَّاسِ ، فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنِّي قَدْ اسْتَحَيْتُ فَمَضَى ، فَجِئْتُ الزُّبَيْرَ فَقُلْتُ : لَيْسِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى رَأْسِي النَّوَى ، وَمَعَهُ نَقْرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَأَنَاحَ لِأَرْكَبَ ، فَاسْتَحَيْتُ مِنْهُ وَعَرَفْتُ غَيْرَتَكَ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ لَحَمْلِكَ النَّوَى كَانَ أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ رُكُوبِكَ مَعَهُ ، قَالَتْ : حَتَّى أُرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ ذَلِكَ بِعَادِمٍ يَكْفِيَنِي سِيَاسَةَ الْقَرَسِ ، فَكَأَنَّمَا أَحْتَقِنِي .

١٧٨١ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :

قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِنِّي لِأَعْلَمُ إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً ، وَإِذَا

عنده ، يتظاهر أنها ملكة . وقيل : هو من يلبس لباس أهل الزهد والتقوى والصلاح وهو ليس كذلك ، وقيل : يلبس ثوباً ويصل بكعبه كمين آخرين ليوهم أنها ثوبان ، رياء ومفاخرة .

١٧٧٩ : أخرجه مسلم في التوبة ، باب : غيرة الله تعالى وتحريم الفواحش ، رقم : ٢٧٦١ ، ٢٧٦٢ .
(أن يأتي المؤمن) أي نهيه أن يأتي المؤمن المحرمات . والمراد بغيرته تعالى كرهه للفواحش وبغضه لها ، ولذلك حرّمها ، وعاقب على فعلها .

١٧٨٠ : أخرجه مسلم في السلام . باب : جواز إرداف المرأة الأجنبية إذا أجمت في الطريق ، رقم : ٢١٨٢ .

(مملوك) من عبد أو أمة . (ناصح) بعير يستفي عليه . (أخرز) من الحرز وهو خياطة الجلود ونحوها . (غربه) الدلو الكبير . (سياسة القرس) ترويضها وتدريبها . (النوى) عجم الثمر ، الواحدة عجمة . مثل قصب وقصبته . (أعطاه) أعطاه قطعة من الأرض .

١٧٨١ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : في فضل عائشة رضي الله عنها . رقم : ٢٤٣٩ .

كُنْتُ عَلَيَّ غَضِي). قَالَتْ: قُلْتُ: مِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ؟ قَالَتْ: (أَمَا إِذَا كُنْتُ عَلَيَّ رَاضِيَةً، فَأَنْتَ تَقُولِينَ: لَا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ، وَإِذَا كُنْتُ غَضِي، قُلْتَ: لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ). قَالَتْ: قُلْتُ: أَجَلٌ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَهْجُرُ إِلَّا أَتَمَّكَ.

١٧٨٢: عَنْ عُثْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّا كُمْ وَاللَّذُخُولُ عَلَى النِّسَاءِ). فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَرَأَيْتَ الْحَمُو؟ قَالَ: (الْحَمُو الْمَوْتُ).
١٧٨٣: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا تَبَاشِرِ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ، فَتَمْتَعَهَا بِزَوْجِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا).

١٧٨٤: عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا أَطَالَ أَحَدُكُمْ الْغَيْبَةَ فَلَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلًا).
١٧٨٥: عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (إِذَا دَخَلْتَ لَيْلًا، فَلَا تَدْخُلِي عَلَى أَهْلِكَ، حَتَّى تَسْجُدَ الْمَغِيْبَةَ، وَتَمْسِطِ الشَّيْئَةَ).

(غضبي) في حالة غضب لأمر ما . (أجل) نعم . (أهجر) أنزك ، مع الكره والألم لذلك الترك .

١٧٨٢: أخرجه مسلم في السلام ، باب : تحريم الخلوة بالأجنبية والذخول عليها ، رقم : ٢١٧٢ .

(إياكم والذخول على النساء) أحذركم من الذخول على النساء غير المحارم ، ومنع الذخول يستلزم منع الخلوة من باب أولى . (أفرايت الحمى) أخبرني عن دخول الحمى على المرأة ، والمراد بالحمى أقارب الزوج غير المحارم كالأخ والعم والحال وأبنائهم . (الحمى الموت) لقاءه الهلاك ، لأن دخوله أخطر من دخول الأجنبي وأقرب إلى وقوع الجرمية ، لأن الناس يتساهلون بمخلطة الرجل بزوجة أخيه والخلوة بها ، فيدخل بدون تكبر ، فيكون الشر منه أكثر والفتنة به أمكن .

١٧٨٣: (تباشر) من المباشرة وهي الملامسة في الثوب الواحد ، فحس بنعومة بدنها وغير ذلك ، وقد يكون المراد مطلق الإطلاع على بدنها ، مما يجوز للمرأة أن تراه ولا يجوز أن يراه الرجل . (فتمتعها) تفصها . (كأنه ينظر إليها) لدقة الوصف وكثرة الإيضاح .

١٧٨٤: (يطرق) من الطروق وهو إتيان المنزل في الليل ، وقوله (ليلاً) تأكيد .

١٧٨٥: أخرجه مسلم في الإمارة ، باب : كراهة الطروق وهو الذخول ليلاً . . . ، رقم : ٧١٥ .

(الشئمة) غير المترية ، وهي منتشرة الشعر مقبرة الرأس . (تستعد) تستعمل الحديدية في إزالة شعر الإبط والعانة ونحو ذلك . (المغيبية) المرأة التي غاب عنها زوجها .

٧١ - كتاب الطلاق

١٧٨٦: عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَسَأَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (مَرُّهُ فَلْيَرَأِجِفْهَا ، ثُمَّ لِيُصَبِّهَا حَتَّى تَطْهَرَ ، ثُمَّ نَحِيصُ ثُمَّ نَطْهَرُ ، ثُمَّ إِنْ شَاءَ أَسْكَبْتُ بَعْدَ ، وَإِنْ شَاءَ طَلَّقْتُ قَبْلَ أَنْ يَمْسَ ، فَطَلَّقَ الْعِدَّةَ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ) . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : حُيِّبْتُ عَلَيَّ بِتَطْلِيقِي .

١٧٨٧: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ ابْنَةَ الْجُرُونَ ، لَمَّا أُذْهِبَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَوَدَّأَ مِنْهَا قَالَتْ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ ، فَقَالَ لَهَا : (لَقَدْ عُدْتِ بِعَظِيمٍ ، الْحَيِّ بِأَهْلِكَ) .

١٧٨٨: عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى أَنْطَلَقْنَا إِلَى حَائِطٍ يُقَالُ لَهُ : الشُّوْطُ ، حَتَّى آتَيْنَا إِلَى حَائِطَيْنِ ، فَجَلَسْنَا بَيْنَهُمَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (أَجْلِسُوا هَاهُنَا) . وَدَخَلَ ، وَقَدْ آتَى بِالْجُورِيَّةِ ، فَأَنْزَلَتْ فِي بَيْتٍ فِي مَخْلٍ فِي بَيْتِ أُمَيْمَةَ بِنْتِ التَّعْمَانِ بْنِ شَرَاهِيلَ ، وَمَعَهَا دَابِيهَا حَاضِيَةٌ لَهَا ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ : (هِيَ نَفْسُكِ لِي) . قَالَتْ : وَهَلْ تَهَبُ الْمَلِكَةَ نَفْسَهَا لِلرَّوْقَةِ ؟ قَالَ : فَأَهْوَى يَدَيْهِ بِضَعُ يَدِهِ عَلَيْهَا لِيَسْكُنَ ، فَقَالَتْ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ ، فَقَالَ : (قَدْ عُدْتِ بِعَمَّاذٍ) . ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا فَقَالَ : (بَا أَبَا أُسَيْدٍ ، أَكْمَسَا رَازِقَتَيْنِ ، وَالْحَفْهَاءَ بِأَهْلِيهَا) .

١٧٨٦: أخرجه مسلم في الطلاق ، باب : تحريم طلاق الحائض بغير رضاها ، رقم : ١٤٧١ .

١٧٨٧: (ابنة الجورن) واسمها أميمة ، بنت التعمان بن شراحيل ، وقيل : أسماء بنت التعمان بن أبي الجورن . (أعوذ) التحيي . (بعظيم) برب عظيم . (الحيي بأهلك) من أفاض الكتابة التي تحتاج إلى نية حتى يقع الطلاق .

١٧٨٨: (حائط) بستان من الخليل له جدار . (في بيت أميمة) عطف بيان أو بدل عن الجورنية لأنها هي . (دابيتها) المرأة التي ولدتها وتسمى القابلة . (حاضنة) مربية وكافلة . (هي نفسك) زوجتي نفسك . (للروقة) الواحد من الروعة ، ويقال للجمع أيضاً . (أهوى يده) أمالها إليها . (تسكن) لتهدأ وتطمئن نفسها . (عماد) بالذي يستعاض به ويستجار . (رازقتين) منى رازقة ، وهي ثياب بيض طوال من كان .

١٧٨٩ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ امْرَأَةً رَفَاعَةَ الْقُرْظِيَّ جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ رَفَاعَةَ طَلَّقَنِي فَبِتَّ طَلَاقِي ، وَإِنِّي نَكَحْتُ بَعْلَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ الزُّبَيْرِ الْقُرْظِيَّ ، وَإِنَّمَا مَعَهُ مِثْلُ الْهَدْيَةِ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (لَعَلَّكَ تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ ؟ لَا ، حَتَّى يَدُوقَ عُسَيْلَتُكَ وَتَدُوقِي عُسَيْلَتَهُ) .

١٧٩٠ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجِبُ الْمَسَلَّ وَالْحَلْوَاءَ ، وَكَانَ إِذَا أَنْصَرَفَ مِنَ الْعَصْرِ دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ ، فَيَدْنُو مِنْ إِحْدَاهُنَّ ، فَدَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ بِنْتِ عَمْرِ ، فَاحْتَبَسَ أَكْثَرَ مَا كَانَ يَحْتَبِسُ ، فَمَرَّتْ ، فَأَلَّتْ مِنْ ذَلِكَ ، فَقِيلَ لِي : أَهْدَتْ لَهَا امْرَأَةٌ مِنْ قَوْمِهَا عُكَّةً مِنْ عَسَلٍ ، فَسَكَتِ النَّبِيُّ ﷺ مِنْهُ شَرْبَةً ، فَقُلْتُ : أَمَا وَاللَّهِ لَتَحْتَالَنَّ لَهُ ، فَقُلْتُ لِسُودَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ : إِنَّهُ سَيَدْنُو مِنْكَ ، فَإِذَا دَنَا مِنْكَ فَقُولِي : أَكَلْتُ مَعَاظِيرَ ، فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكَ : لَا ، فَقُولِي لَهُ : مَا هَذِهِ الرَّبِيعُ الَّتِي أُجِدُّ مِنْكَ ، فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكَ : سَقَنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ ، فَقُولِي لَهُ : جَرَسَتْ نَحْلَةُ الْعُرْفُطِ ، وَسَأَقُولُ ذَلِكَ ، وَقُولِي أَنْتِ يَا صَفِيَّةُ ذَلِكَ . قَالَتْ : تَقُولُ سُودَةُ : فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَامَ عَلَى الْبَابِ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَبَايَهُ بِمَا أَمَرْتَنِي بِهِ فَرَقَا مِنْكَ ، فَلَمَّا دَنَا مِنِّي قَالَتْ لَهُ سُودَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَكَلْتُ مَعَاظِيرَ ؟ قَالَ : (لَا) . قَالَتْ : فَمَا هَذِهِ الرَّبِيعُ الَّتِي أُجِدُّ مِنْكَ ؟ قَالَ : (سَقَنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ) . فَقَالَتْ : جَرَسَتْ نَحْلَةُ الْعُرْفُطِ . فَلَمَّا دَارَ إِلَيَّ قُلْتُ لَهُ نَحْوَ ذَلِكَ ، فَلَمَّا دَارَ إِلَى صَفِيَّةَ قَالَتْ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَلَمَّا دَارَ إِلَى حَفْصَةَ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَا أَسْقِيكَ مِنْهُ ؟ قَالَ : (لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ) . قَالَتْ : تَقُولُ سُودَةُ : وَاللَّهِ لَقَدْ حَرَمْتَاهُ ، قُلْتُ لَهَا : أَسْكَبِي .

١٧٨٩ : أخرجه مسلم في النكاح . باب : لا تحل المطلقة ثلاثا لمطلقها حتى تنكح .. ، رقم : ١٤٣٣ .

(امرأة رفاعَةَ) واسمها نجمة بنت وهب . (فبتت) من البت وهو القطع . أي قطع طلاقاً قطعاً كلياً . والمراد : أنه طلقها المطلقة الثالثة التي تحصل بها البيوتة الكبرى . (مثل ...) طرف النوب الذي لم ينسج . كُتبت بهذا عن استرخاء ذكره . وأنه لا يقدر على الوطء . (عسلك) تصغير عسل . وهي كناية عن الجماع . فقد شبه لذته بلذة العسل وحلاوته .

١٧٩٠ : أخرجه مسلم في الطلاق ، باب : وجوب الكفارة على من حرم امرأته ولم ينز الطلاق ، رقم : ١٤٧٤ . (عككة) وعاء صغير يوضع فيه السمن أو العسل . (معاظير) صنف حلز له رائحة كريهة . (جرست) رعت وحتت . (العرفط) نوع من الشجر يخرج منه المظاير . (أبابيه) أي بيانه ما قلت لي . (فرقاً) خروفاً .

١٧٩١ : عَنِ آئِنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ امْرَأَةً ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ أُنْتِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ ، مَا أُعْتِبُ عَلَيْهِ فِي خُلُقِي وَلَا دِينِي ، وَلَكِنِّي أُمَكْرَةٌ الْكُفْرَ فِي الْإِسْلَامِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَتُرَدِّينَ عَلَيَّ حَدِيثَهُ) . قَالَتْ : نَعَمْ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَقْبِلِ الْحَدِيثَ وَطَلِّقِيهَا وَطَلِّقِيهَا) .

١٧٩٢ : وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ زَوْجَ بَرِيرَةَ كَانَ عَبْدًا بِقَالَ لَهُ مَيْثُ ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَطُوفُ خَلْفَهَا يَكْبِي وَدُمُوعُهُ تَسِيلُ عَلَى لِحْيَتِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَبَّاسٍ : (يَا عَبَّاسُ ، أَلَا تَعْجَبُ مِنْ حُبِّ مَيْثُ بَرِيرَةَ ، وَمِنْ بُغْضِ بَرِيرَةَ مَيْثًا) . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (لَوْ رَاجَعْتَهُ) . قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ تَأْمُرُنِي ؟ قَالَ : (إِنَّمَا أَنَا أَشْفَعُ) . قَالَتْ : لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ .

١٧٩٣ : عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا) . وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى ، وَفَرَّجَ بَيْنَهُمَا شَيْئًا .

١٧٩٤ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وُلِدَ لِي غُلَامٌ أَسْوَدٌ ، فَقَالَ : (هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ) . قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : (مَا أَلْوَأَتْهَا) . قَالَ : حُمْرٌ ، قَالَ : (هَلْ فِيهَا مِنْ أُورَقٍ) . قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : (فَأَتَى ذَلِكَ) . قَالَ : لَعَلَّهُ نَزَعَهُ عِرْقٌ ، قَالَ : (فَلَعَلَّ أَبْنَكَ هَذَا نَزَعَهُ) .

١٧٩١ : (امرأة ثابت) واسمها جميلة بنت أبي بن سلول . (ما أعتب عليه) لا أعيبه ولا أؤلمه . (أمكره الكفر) أي أن أمح في أسباب الكفر ، من سوء العشرة مع الزوج ونقصانه حقه ونحو ذلك . (حديثه) بستانه الذي أعطاهما إياه مهرًا . (طليقة) طليقة واحدة رجعية .

١٧٩٢ : (راجعت) أي رجعت إليه . (أشفع) أتوسط ولا أمر أمرًا على سبيل الحتم .

١٧٩٣ : (كافل اليتيم) القائم بأمره ومصالحه ، والحافظ لأمواله ، واليتيم : من مات أبوه ولم يبلغ . (وأشار...) لبيان شدة قرب كافل اليتيم من ﷺ . (السبابة) هي المسحة ، وفي نسخة (بالسباحة) . (فرج...) فرق قليلاً . لبيان التفاوت بين الأنبياء وغيرهم .

١٧٩٤ : أخرجه مسلم في اللعان ، رقم : ١٥٠٠ .

(رجلاً) هو ضخم من فتادة رضي الله عنه . (أورق) الأغر الذي في لونه يبيض إلى سواد . (نزع) عرق جذبته إليه وأظهر لونه عليه فأشبهه ، والعرق الأصل من النسب .

١٧٩٥ : عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي حَدِيثِ الْمُتَلَاعِنِينَ . قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْمُتَلَاعِنِينَ : (جِئَابُكُمْ عَلَى اللَّهِ ، أَحَدُكُمْ كَاذِبٌ ، لَا سَبِيلَ لَكَ عَلَيْهَا) . قَالَ : مَا لِي ؟ قَالَ : (لَا مَالَ لَكَ . إِنْ كُنْتَ صَدَقْتَ عَلَيْهَا فَهِيَ بِمَا اسْتَحْلَلْتَ مِنْ فَرْجِهَا ، وَإِنْ كُنْتَ كَذَبْتَ عَلَيْهَا فَذَلِكَ أَبْعَدُ لَكَ) .

١٧٩٦ : عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ امْرَأَةً تُوِّفِي زَوْجَهَا ، فَخَشُوا عَلَى عَيْنَيْهَا ، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَأْذَنُوهُ فِي الْكُحْلِ ، فَقَالَ : (لَا تَكْحِلُ) ، قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ تَمَكُّتُ فِي شَرِّ أَحْلَاسِهَا ، أَوْ شَرِّ بَيْتِهَا ، فَإِذَا كَانَ حَوْلُ فَمَرٍّ كَلْبٌ رَمَتْ بِعَرْوَةٍ ، فَلَا حَتَّى تَمْضِيَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا) .

١٧٩٥ : أخرجه مسلم في اللعان ، رقم : ١٤٩٤ .

(لا سبيل لك عليها) أي لم يبق لك سلطان على زوجتك التي لاعتها . وانحلت عقدة النكاح بينكما إلى الأبد . (مالي) أي المهر الذي دفعته لها . (أبعد لك) أبعد عليك أن تجمع عليها مظلمتين : الظلم في عرضها . ومطالبتها بحال قبضة منك قبضاً صحيحاً بحقه .

١٧٩٦ : أخرجه مسلم في الطلاق ، باب : وجوب الإحداد في عدة الوفاة .. ، رقم : ١٤٨٨ . (أحلاسها) جمع حلس ، وهو الثوب أو الكساء الرقيق .

٧٢ - كتاب النفقات

١٧٩٧ : عَنْ أَبِي مَعْمُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (إِذَا أُنْفَقَ الْمَالُ نَفَقَةً عَلَى أَهْلِهِ ، وَهُوَ يَحْسِبُهَا ، كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً) .

١٧٩٨ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ ، كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أَوْ الْقَائِمِ اللَّيْلَ الصَّائِمَ النَّهَارَ) .

١٧٩٩ : عَنْ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَبِيعُ عُخْلَ بَنِي النَّضِيرِ ، وَيَحْسِبُ لِأَهْلِهِ قُرْتِ سَتِيهِمْ .

١٧٩٧ : أخرجه مسلم في الزكاة ، باب : فضل الثقة والصدقة على الأخرين والزوج ... ، رقم : ١٠٠٢ .
(أهله) هم الزوجة والولد وغيرهما ممن هم في رعايته . (يحسبها) يريد بها وجه الله تعالى .

١٧٩٨ : أخرجه مسلم في الزهد والرقائق ، باب الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم ، رقم : ٢٩٨٢ .
(الساعي) الذي يسعى ليحصل ما ينفقه على من ذكر . (الأرملة) التي مات عنها زوجها غنية كانت أم فقيرة . (المسكين) الذي ليس له من المال ما يسد حاجته . (كالمجاهد) له أجر كالأجر للمجاهد أو القائم الصائم .

١٧٩٩ : أخرجه مسلم في الجهاد والسير ، باب : حكم النبي ، رقم : ١٧٥٧ .

٧٣ - كِتَابُ الْأَطْعِمَةِ

١٨٠٠ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَصَابَنِي جُحْدٌ شَدِيدٌ ، فَلَقِيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، فَاسْتَفْرَأْتُهُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ، فَدَخَلَ دَارَهُ وَفَتَحَهَا عَلَيَّ ، فَسَبَّحْتُ غَيْرَ بَعِيدٍ فَخَرَزْتُ لِيُوجِبِي مِنَ الْجُهْدِ وَالْجُوعِ ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِي ، فَقَالَ : (يَا أَبَا هُرَيْرَةَ) قُلْتُ : لَيْتَكَ رَسُولُ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ ، فَأَخَذَ يَدَيَّ فَأَقَامَنِي وَعَرَفَ الَّذِي بِي ، فَأَنْطَلِقُ بِِي إِلَى رَحْلِهِ ، فَأَمَرَ لِي بِعَسْرٍ مِنْ لَبَنٍ فَشَرِبْتُ مِنْهُ ، ثُمَّ قَالَ : (عُدُّ فَاشْرَبْ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ) . فَعُدْتُ فَشَرِبْتُ ، ثُمَّ قَالَ : (عُدُّ) . فَعُدْتُ فَشَرِبْتُ ، حَتَّى اسْتَوَى بَطْنِي فَصَارَ كَالْقِدْحِ ، قَالَ : فَلَقِيْتُ عُمَرَ ، وَذَكَرْتُ لَهُ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِي ، وَقُلْتُ لَهُ : قَوْلُ اللَّهِ ذَلِكَ مَنْ كَانَ أَحَقَّ بِهِ مِنْكَ يَا عُمَرُ ، وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَفْرَأْتُكَ الْآيَةَ ، وَلَأَنَا أَقْرَأُ لَهَا مِنْكَ . قَالَ عُمَرُ : وَاللَّهِ لَأَنْ أَكُونَ أَذْخَلْتُكَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي مِثْلُ حُمْرِ النَّعَمِ .

١٨٠١ : عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كُنْتُ غُلَامًا فِي حَجَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّحْفَةِ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (يَا غُلَامُ ، سَمَّ اللَّهُ ، وَكُلُّ يَمِينِكَ ، وَكُلُّ يَمِينِكَ) . فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طِغْمَتِي بَعْدُ .

١٨٠٠ : (فاستفراؤه) طلب منه أن يقرأ على آية معينة من القرآن على طريق الاستفادة . (فتحها على) أفرأها . (فخرزت لوجعني) سقطت على الأرض . (الجهد) مشقة الجوع . (ليك) أنا حاضر لإيجابتك إجابة بعد إجابة . (سعديك) أسعى في إسعادك إسعاداً بعد إسعاد . (رحله) مكنه . (بعسر) قده ضخم كبير . (عد) أي إلى الشرب . (استوى) استقام لامتلائه . (كالقده) السهم الذي لا ريش فيه ، والشبيه من حيث الاستقامة والاعتدال . (أدخلتك) أي داري وأضفتك . (حمر النعم) الإبل الحمراء ، وكانت أحب الأموال إلى نفوسهم .

١٨٠١ : أخرجه مسلم في الأشربة ، باب : آداب الطعام والشراب وأحكامهما ، رقم : ٢٠٢٢ . (غلاماً) أي صبياً دون البلوغ . (حجر) تربيته وتحت رعايته . (تطيش في الصحفة) أحرکہا في جوانب الفصحة لألتقط الطعام . (سم الله) قل بسم الله الرحمن الرحيم عند بدء الأكل . (ليك) من الجانب الذي يقرب منك من الطعام . (تلك طمغني) صفة أكل وطريقتي فيه .

١٨٠٢ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : تَوَدَّتْ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ سَبَعْنَا مِنَ الْأَسْوَدِيِّينَ : التَّمْرَ وَالْمَاءَ .

١٨٠٣ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَا أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ خَبِزًا مَرَّقًا ، وَلَا شَاةً مَسْمُوطَةً حَتَّى تَلِيَّ اللَّهُ . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فِي رِوَايَةٍ ، قَالَ : مَا عَلِمْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ عَلَى سَكْرَةٍ قَطُّ ، وَلَا خَبِزٍ لَهُ مَرَّقٌ قَطُّ ، وَلَا أَكَلَ عَلَى خِيَانٍ قَطُّ .

١٨٠٤ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (طَعَامُ الْإِثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ ، وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الْأَرْبَعَةِ) .

١٨٠٥ : عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّهُ كَانَ لَا يَأْكُلُ حَتَّى يُؤْفَى بِسِكِّينٍ يَأْكُلُ مَعَهُ ، قَالَ نَافِعُ الرَّائِي : فَأَدْخَلْتُ رَجُلًا يَأْكُلُ مَعَهُ فَأَكَلَ كَثِيرًا ، فَقَالَ يَا نَافِعُ ، لَا تَدْخُلْ هَذَا عَلَيَّ ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعِي وَاجِدٍ ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ) .

١٨٠٦ : عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ لِرَجُلٍ عِنْدَهُ : (لَا تَأْكُلْ وَأَنَا مَتَكِّي) .

١٨٠٧ : أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الزَّهْدِ وَالرِّقَاقِ ، رَقْمٌ : ٢٩٧٥ .

(حين سبينا) حين أصبحنا نسج . وكنا من قبل لا يتيسر لنا ما يشبعنا . (الأسوديين) سبنا بذلك نفيًا للنسر - الذي يقبل عليه السواد - على الماء .

١٨٠٣ : (مسبوطة) هي التي أزيل شعرها وصرفها بوضعها في الماء الحار ولم يسلخ جلدها . وقيل : هي المشوية بجلدها بعد ذلك . (سكرة) هي قصاع يوضع فيها المشهيات كالسلطة ونحوها . (خوان) طبق مرتفع يوضع عليه الطعام . وهو ما يسمى الآن بالطلوة والمنضدة .

١٨٠٤ : أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الْأَشْرِيَةِ ، بَابُ فَضِيلَةِ الْمَوَاسَاةِ فِي الطَّعَامِ الْقَلِيلِ ، رَقْمٌ : ٢٠٥٨ .

١٨٠٥ : أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الْأَشْرِيَةِ ، بَابُ : الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعِي وَاحِدٌ .. ، رَقْمٌ : ٢٠٦٠ ، ٢٠٦١ .

(معي) والجمع أمعاء ، وهي المصارين . (سبعة أمعاء) هو كناية عن الشره والرغبة في متاع الدنيا وملذاتها ، والحرص على التشبع من شهواتها ، التي من جعلتها تنوع المآكل والمشرب والامتلاء منها ، وقيل في معناه غير ذلك .

١٨٠٦ : المتكى - هو من استوى قاعدًا على وطاقه . وتمكن من قوده . وقيل : هو المائل على أحد شقيه ، والوطاء هو ما يقصد عليه .

١٨٠٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَا عَابَ النَّبِيُّ ﷺ طَعَامًا قطُّ ، إِذْ أَشْبَاهُ أَكَلَهُ ، وَإِنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ .

(١٨٠٨) : عَنْ سَهْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ : هَلْ رَأَيْتُمْ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ النَّبِيَّ ؟ قَالَ : لَا ، قِيلَ : كَيْفَ تَنْحَلُونَ الشَّعِيرَ ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنْ كُنَّا نَنْصَحُهُ .

١٨٠٩ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا بَيْنَ أَصْحَابِهِ تَمْرًا ، فَأَعْطَى كُلَّ إِنْسَانٍ سَبْعَ تَمْرَاتٍ ، فَأَعْطَانِي سَبْعَ تَمْرَاتٍ إِحْدَاهُنَّ حَشْفَةٌ ، فَلَمْ يَكُنْ فِيهَا تَمْرَةٌ أُعْجِبَ إِلَيَّ مِنْهَا ، شَدَّتْ فِي مَصَاغِي .

١٨١٠ : وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ شَاةٌ مَضِيئَةٌ ، فَدَعَاؤُهُ ، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ وَقَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الدُّنْيَا وَلَمْ يَشْعُرْ مِنْ خُبْرِ الشَّعِيرِ .

١٨١١ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ ، مِثْلُ قَدِيمِ الْمَدِينَةِ ، مِنْ طَعَامِ الْبَرِّ ثَلَاثَ لَيَالٍ تَبَاعًا ، حَتَّى قُبِضَ .

١٨١٢ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّهَا كَانَتْ إِذَا مَاتَ الْيَتُّ مِنْ أَهْلِهَا ، فَاجْتَمَعَ لِلذَّكَاءِ النَّسَاءُ ، ثُمَّ تَفَرَّقْنَ إِلَّا أَهْلَهَا وَخَاصَّتَهَا ، أَمَرَتْ بِرُمُومٍ مِنْ تَلْبِينَةٍ فَطَبَّخَتْ

١٨٠٧ : أخرجه مسلم في الأشربة ، باب : لا يعبى الطعام ، رقم : ٢٠٦٤ .

(قط) هي ظرف زمان لاستغراق الماضي ، أي في أي زمن مضى وانقطع .

١٨٠٨ : (النبي) الخبز الأبيض الذي ينخل دقيقه بعد طحنه . (تنفخه) ليطير قشره .

١٨٠٩ : (حشفة) واحدة الحشف وهو أردأ أنواع النمر ، وهو الذي يبس على النخل قبل أن يتم نضجه . (شدت في مصاغي) أي كانت قوية عند مضغها فطالت مدة مضغها لها . فسر بذلك ، والمصاغ هو الطعام الذي يمضغ ، والمضغ نفسه أيضًا .

١٨١٠ : (مضلية) مشوية .

١٨١١ : أخرجه مسلم في أوائل الزهد والرقائق ، رقم : ٢٩٧٠ .

(البر) القمح . (تباعًا) متتابعة .

١٨١٢ : أخرجه مسلم في السلام ، باب : التلبينة مجمة لفؤاد المريض ، رقم : ٢٢١٦ .

(خاصتها) من تخمضه ببرها وودها من غيرهن . (بيرمة) قدر من حجارة أو نحوها . (تلبينة) طعام

رقيق يصنع من لبن ودقيق أو نخالة ، وربما جعل فيه عسل . سميت بذلك تشبيهاً باللبن لياضها ورقتها .

ثُمَّ صُغِرَ تَرِيدُ فَصَّتِ الثَّلِيثَةُ عَلَيَّ ، ثُمَّ قَالَتْ : كُلَّنَّ مِثْلَهَا ، فَأَبَى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
: (الثَّلِيثَةُ نَجْمَةٌ لِفُرَّادِ الْمَرِيضِ ، تَذْهَبُ بِبَعْضِ الْحَزَنِ) .

١٨١٣ : عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ
وَلَا الدَّبِيحَ ، وَلَا تَشْرَبُوا فِي آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ، وَلَا تَأْكُلُوا فِي صِحَافِهَا ، فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي
الدُّنْيَا وَلَنَا فِي الآخِرَةِ) .

١٨١٤ : عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أَبُو
شُعَيْبٍ ، وَكَانَ لَهُ غُلَامٌ لِحَامٌ ، فَقَالَ : أَصْنَعْ لِي طَعَامًا ، أَدْعُو رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَامِسَ خَمْسَةٍ
فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَامِسَ خَمْسَةٍ ، فَجَمَعَهُمْ رَجُلٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (إِنَّكَ دَعَوْتَنَا
خَامِسَ خَمْسَةٍ ، وَهَذَا رَجُلٌ قَدْ نَبَعْنَا ، فَإِنْ شِئْتَ أُذِنَتْ لَهُ ، وَإِنْ شِئْتَ نَزَعْتَهُ) . قَالَ : بَلَى
أُذِنَتْ لَهُ .

١٨١٥ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَفْصَةَ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ
يَأْكُلُ الرُّطْبَ بِالْقَنَاءِ .

١٨١٦ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :

كَانَ بِالْمَدِينَةِ يَهُودِيٌّ وَكَانَ يُسَلِّفِي فِي تَمْرِي إِلَى الْجُدَادِ وَكَانَتْ لِجَابِرِ الْأَرْضُ الَّتِي يَطْرُقُ
رُومَةَ ، فَجَلَسَتْ ، فَخَلَا عَامًا ، فَجَاءَتِي الْيَهُودِيُّ عِنْدَ الْجُدَادِ وَلَمْ أَجِدْ مِثْلَهَا شَيْئًا ، فَجَعَلْتُ
(تريد) خبز يفتت ثم يبل بمرق . (حجة) استراحة . (فُرَاد) لقلب .

١٨١٣ : أخرجه مسلم في اللباس والزينة ، باب : تحريم استعمال إناث الذهب والفضة ، رقم : ٢٠٦٧ .

(الدبيح) نوع من الثياب المتخلطة من الحرير . (آية) أوعية . (صحافها) جمع صحفة . وهي إناث

كالقصة المبسوطة . (لم) للكفار .

١٨١٤ : أخرجه مسلم في الأشربة ، باب : ما يفعل الصيف إذا تبعه غير من دعاه .. ، رقم : ٢٠٣٦ .

(غلام له) مملوك له . (لحام) ياتح اللحم .

١٨١٥ : أخرجه مسلم في الأشربة ، باب : أكل القنأ بالرطب . رقم : ٢٠٤٣ .

(الرطب) ثمر النخل إذا أدرك ونضج قبل أن يصير تمرًا . (القنأ) قيل هو الخيار ، وقيل نوع خاص يشبهه .

١٨١٦ : (يسلفني) من السلف . أي يدفع له الثمن قبل نضج الثمر واستلامه . (الجداد) زمن قطع النخل . (رومة)

اسم موضع قرب المدينة . (فجلست) بقيت الأرض مغلًا بدون ثمر ، وفي رواية (فخاست) يعني خالفت

معهودها من الحمل . (فخلت) من التخلية ، أي تأخر وفاء السلف ، وفي رواية (نخلت) أي بقيت الأرض

اسْتَظَرَهُ إِلَى قَابِلٍ قَائِي ، فَأَخْبَرَ بِذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ : (أَسْمُوا نَسْتَنْظِرُ لِحَابِرٍ مِنَ الْيَهُودِيِّ) . فَمَاؤُونِي فِي نَحْلِي ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يُكَلِّمُ الْيَهُودِيَّ ، يَقُولُ : أَبَا الْقَائِمِ لَا أَنْظِرُهُ ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ ﷺ قَامَ صَفَافٍ فِي النَّحْلِ ، ثُمَّ جَاءَهُ فَكَلَّمَهُ قَائِي ، فَصُتُّ فَجِئْتُ بِقَبِيلِ رُطْبٍ ، فَوَضَعْتُهُ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَكَلَ ، ثُمَّ قَالَ : (أَيْنَ عَرِيشُكَ يَا جَابِرُ) . فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : (أَفْرُسُ لِي فِيهِ) . فَفَرَسْتُهُ ، فَدَخَلَ فَرَقَدْتُ ثُمَّ اسْتَبَقَطَ ، فَجِئْتُ بِبَيْضَةٍ أُخْرَى فَأَكَلَ مِنْهَا ، ثُمَّ قَامَ فَكَلَّمَ الْيَهُودِيَّ قَائِي عَلَيْهِ ، قَامَ فِي الرُّطَابِ فِي النَّحْلِ الثَّانِيَةِ ، ثُمَّ قَالَ يَا جَابِرُ : (جِدْ وَأَقْضِ) . فَوَقَفَ فِي الْجَدَادِ ، فَجَدَدْتُ مِنْهَا مَا قَصَيْتُهُ ، وَفَضَلُ مِثْلُهُ ، فَخَرَجْتُ حَتَّى جِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَبَشَّرْتُهُ ، فَقَالَ : (أَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ) .

١٨١٧ : عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (مَنْ نَصَحَ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعَ تَمَرَاتٍ عَجْوَةٍ ، لَمْ يَضُرَّهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ سَمٌّ وَلَا سَيْحٌ) .

١٨١٨ : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : (إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَمْسَحُ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يَلْعِقَهَا) .

١٨١٩ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَدْ كُنَّا زَمَانَ النَّبِيِّ ﷺ لَمْ يَكُنْ لَنَا مَتَادِيلٌ إِلَّا الْأَكْحَنُ وَسَوَاعِدُنَا وَأَقْدَامُنَا ، ثُمَّ نَصَلِي وَلَا نَتَوَضَّأُ .

تغلاً . (استظره) أطلب منه أن يمهلي . (قابل) عام ثان . (رطب) ثمر النخل قبل أن يصبح تمراً . (عريشك) المكان الذي اتخذته من بستانك تستظل به وتقبل فيه ، والعريش ما يستظل به عند الجلوس تحته ، وقيل : البناء . (قام في الرطاب) طاف بين النخل وعليه ثمره . (الثانية) المرة الثانية . (وقوف في الجداد) أي حال قطع الثمر وأتناه .

- ١٨١٧ : أخرجه مسلم في الأشربة ، باب : فضل تمر المدينة ، رقم : ٢٠٤٧ .
 (تصبح) أكل صباحاً قبل أن يأكل شيئاً . (لم يضره) لم يؤثر عليه .
- ١٨١٨ : أخرجه مسلم في الأشربة ، باب : استحباب لعق الأصابع والقصة .. ، رقم : ٢٠٣١ .
 (يلعقها) يلحسها بلسانه . (يلعقها) غيره ممن يحبه ولا يتضرر من ذلك .
- ١٨١٩ : (متاديل) جمع متديل ، وهو ما يمسح به . (الأكحنا) أي تمسح بها أثر الطعام .

١٨٢٠ : عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَفَعَ مَائِدَتَهُ قَالَ : (الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا طَيِّبًا مَبَارَكًا فِيهِ ، غَيْرَ مَكْفُورٍ وَلَا مُودَعٍ وَلَا مُسْتَقَى عَنْهُ ، رَبَّنَا) .

وَعَنْهُ فِي رِوَايَةٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا فَرَعَ مِنْ طَعَامِهِ ، قَالَ : (الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفَّنَا وَأَرْوَانَا ، غَيْرَ مَكْفُورٍ وَلَا مُكْفُورٍ) .

١٨٢١ : عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَنَا أَعْلَمُ النَّاسَ بِالْحِجَابِ ، كَانَ أَبِي بْنُ كَعْبٍ يَأْتِي عَنْهُ ، أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَرُوسًا بِرِزْبِ بِنْتِ جَحْشٍ ، وَكَانَ تَزَوُّجَهَا بِالْمَدِينَةِ ، فَدَعَا النَّاسَ لِلطَّعَامِ بَعْدَ أَرْفَاعِ النَّهَارِ ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجَلَسَ مَعَهُ رِجَالٌ بَعْدَمَا قَامَ الْقَوْمُ ، حَتَّى قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَشَى وَمَشَيْتُ مَعَهُ ، حَتَّى بَلَغَ بَابَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ ، ثُمَّ ظَنَّ أَنَّهُمْ خَرَجُوا فَرَجَعَ فَرَجَعْتُ مَعَهُ ، فَإِذَا هُمْ جُلُوسٌ مَكَاتُهُمْ ، فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ الثَّانِيَةَ ، حَتَّى بَلَغَ بَابَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ ، فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ فَإِذَا هُمْ قَدْ قَامُوا ، فَضَرَبَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ سِتْرًا ، وَأَنْزَلَ الْحِجَابَ .

١٨٢٠ : (مائدته) بقية طعامه ، أو هي نفس الطعام ، أو هي إناءه . (طيبم) خالصاً . (مباركاً فيه) كبير البركة .

(غير مكفوي) أي ما أكلناه ليس كافياً عما بعده ، بل نعلم مستمرة علينا غير مقطعة طول أعمارنا . (ولا مودع) من الوداع ، أي ليس آخر طعامنا .

(كفانا) من الكفاية وهي أعم من الشح والري . (أروانا) من الرى ، وهو أخذ الكفاية من الماء .

(ولا مكفور) غير محبور فضله ولا تنكر نعمته .

١٨٢١ : أخرجه مسلم في النكاح ، باب : زواج زينب بنت جحش ونزول الحجاب .. ، رقم : ١٤٢٨ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٧٤ - كتاب العقيقة

١٨٢٢ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : وُلِدَ لِي غُلَامٌ ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَتَبَّاهُ إِبْرَاهِيمَ ، فَحَنَّكَ بِشَمْرَةَ ، وَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ ، وَدَفَعَهُ إِلَيَّ ، وَكَانَ أَكْبَرَ وَلَدِ أَبِي مُوسَى .

١٨٢٣ : عَنْ أَنَسَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّهَا حَمَلَتْ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ ، قَالَتْ : فَخَرَجْتُ وَأَنَا مُيِّمٌ ، فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَتَزَلْتُ قَبَاءَ ، فَوَلَدْتُ بِقَبَاءَ ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَوَضَعْتُهُ فِي حَجْرِهِ ، ثُمَّ دَعَا بِشَمْرَةَ فَمَضَعَهَا ، ثُمَّ نَقَلَ فِي فِيهِ ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ رِيقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ حَنَّكَ بِالشَّمْرَةَ ، ثُمَّ دَعَا لَهُ وَبَرَكَ عَلَيْهِ ، وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ ، فَفَرِحُوا بِهِ فَرَحًا شَدِيدًا ، لِأَنَّهُمْ قِيلَ لَهُمْ : إِنَّ الْيَهُودَ قَدْ سَحَرْتَكُمْ فَلَا يُولَدُ لَكُمْ .

العقيقة : هي في الأصل : الشعر الذي يكون على رأس الصبي حين يولد . وأطلقت على الذبيحة التي تذبح للمولود ، لأنها تذبح حين يحلق ذلك الشعر ، أو هي من العن وهو الشق والقطع ، لأنها تعن عن ذبيحة له أي تشق وتقطع . وهي ستة مؤكلة ، والسنة أن يكون الذبيح والحلق وتسمية المولود في اليوم السابع ، فإن لم يرد أن يعن عنه يسى وقت ولادته .

١٨٢٢ : أخرجه مسلم في الآداب ، باب : استحباب تحنك المولود عند ولادته ، رقم : ٢١٤٥ .
(فحنكه) من التحنك ، وهو أن يمضغ شيء حلو ويوضع في فم الصبي ويदार في حنكه .

١٨٢٣ : أخرجه مسلم في الآداب ، باب : استحباب تحنك المولود عند ولادته .. ، رقم : ٢١٤٦ .
(سم) أتممت مدة الحمل الغالب وهي تسعة أشهر . (حجره) حضنه . (حنكه) مضغ تمره أو نوحها ثم دلكتها بحنكه . (برك عليه) دعا له بالبركة ، وهي الزيادة في الخير . (ولد في الإسلام) أي بعد الهجرة في المدينة .

١٨٢٤ : عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ الضَّمِّيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (مَعَ الْفَلَاحِ حَقِيقَةٌ ، فَأَهْرَبُوا عَنْهُ دَمًا ، وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى) .

١٨٢٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (لَا فَرَعٌ وَلَا عَنِيْرَةٌ) .

وَالْفَرَعُ : أَوَّلُ النَّتَاجِ ، كَانُوا يَدْبُحُونَهُ لَطَوَافِيْتِهِمْ ، وَالْعَنِيْرَةُ فِي رَجَبٍ .

١٨٢٤ : (سلمان بن عامر) هو الضمي ، وهو صحابي صغير ، سكن البصرة ، ليس له في البخاري سوى هذا الحديث . (مع الفلاح حقيقة) يذبح عن المولود ذبيحة بعد ولادته . (أهربوا) أسبلوا ، ومناه اذبحوا . (أميطوا) أزيلوا . (الأذى) قيل : هو الشعر الذي يكون على رأسه عند الولادة . وقيل : قلفة الذكر التي تقطع عند الختان .

١٨٢٥ : أخرجه مسلم في الأضاحي ، باب : الفرع والعنيرة ، رقم : ١٩٧٦ . (النتاج) هو ما تلهه الناقة ونحوها . (لطوافيتهم) ما يميلونه من الأضام وغيرها . (والعنيرة ..) هي ما كانوا يذبحونه في الجاهلية اليوم العاشر من رجب تقريباً لعبادة ، وسميت عنيرة لأنها تعتر أي تذيب .

٧٥ - كتاب الذبائح والصيد

التسمية على الصيد

١٨٢٦ : عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَنِيمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ صَيْدِ الْمِرَاصِ ، قَالَ : (مَا أَصَابَ بِحَدِّهِ ، فَكَلَّهُ ، وَمَا أَصَابَ بِعَرَضِهِ فَهَوَّ وَوَيْدَهُ) . وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَيْدِ الْكَلْبِ ، فَقَالَ : (مَا أَشَكَّ عَلَيْكَ فَكُلْ ، فَإِنْ أَخَذَ الْكَلْبُ ذِكَاةً ، وَإِنْ وَجَدْتَ مَعَ كَلْبِكَ أَوْ كِلَابِكَ كَلْبًا غَيْرَهُ ، فَخَشِيتَ أَنْ يَكُونَ أَخَذَهُ مَعَهُ ، وَقَدْ قَتَلَهُ فَلَا تَأْكُلْ ، فَإِنَّمَا ذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَى كَلْبِكَ وَمَنْ تَذَكَّرَهُ عَلَى غَيْرِهِ) .

١٨٢٧ : عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْحُسَيْنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، إِنَّا بِأَرْضِ قَوْمِ أَهْلِ الْكِتَابِ

أَفَنَأْكُلُ فِي آيَاتِهِمْ ؟ وَبِأَرْضِ صَيْدٍ ، أَصِيدُ بِقَوْسِي ، وَبِكَلْبِي الَّذِي لَيْسَ بِمُعَلِّمٍ وَبِكَلْبِي الْمُعَلِّمِ ، فَمَا يَصْلُحُ لِي ؟ قَالَ : (أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ : فَإِنْ وَجَدْتُمْ غَيْرَهَا فَلَا تَأْكُلُوا فِيهَا ، وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَاعْمَلُوا بِهَا وَكُلُوا فِيهَا . وَمَا صِيدَتْ بِقَوْسِكَ فَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ ، وَمَا صِيدَتْ بِكَلْبِكَ الْمُعَلِّمِ فَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ ، وَمَا صِيدَتْ بِكَلْبِكَ غَيْرِ مُعَلِّمٍ فَادْرَكَتْ ذِكَاةَهُ فَكُلْ) .

١٨٢٦ : أخرجه مسلم في الصيد والذبائح ، باب : الصيد بالكلاب الملعمة ، رقم : ١٩٢٩ .

(الميراض) سهم لا ريش عليه . وفيه خشبة ثقيلة أو عصا . وقيل : هو عود دقيق الطرفين غليظ الوسط . إذا رمي به ذهب مسترأياً . (ويؤيد) مرفوذ . وهو المقتول بالخشب ونحوه .

١٨٢٧ : أخرجه مسلم في الصيد والذبائح ، باب : الصيد بالكلاب الملعمة ، رقم : ١٩٣٠ .

(آياتهم) أو عيبتهم التي يطبخون فيها . (بقوسي) بسهم قوسي . (يصلح لي) يجوز لي أكله . (فأدركت ذكاته) أدركه وفيه حياة فلهبحة .

١٨٢٨ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَحْدِفُ ، فَقَالَ لَهُ : لَا تَحْدِفُ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - نَهَى عَنِ الْحَدْفِ ، أَوْ كَانَ يَكْرَهُ الْحَدْفَ ، وَقَالَ : (إِنَّهُ لَا يُصَادُ بِهَ صَيْدٌ وَلَا يَنْكَأُ بِهِ عَدُوٌّ ، وَلِكَيْفَا قَدْ تَكْبِيرُ السِّنَّ ، وَتَفْقَأُ الْعَيْنَ) . ثُمَّ رَأَاهُ بَعْدَ ذَلِكَ يَحْدِفُ ، فَقَالَ لَهُ : أَحَدَثْتَكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْحَدْفِ أَوْ كَرِهَهُ الْحَدْفَ ، وَأَنْتَ تَحْدِفُ ، لَا أَكَلْمُكَ كَذَا وَكَذَا .

١٨٢٩ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (مَنْ آتَى كَلْبًا ، لَيْسَ بِكَلْبِ مَاشِيَةٍ أَوْ ضَارِيَةٍ ، نَقَصَ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قِيرَاطَانِ) .

١٨٣٠ : عَنْ عَبْدِ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبُكَ وَسَجَّتَ ، فَأَسْكَنْتَ وَقَتْلَ فَكُلْ ، وَإِنْ أَكَلَ فَلَا تَأْكُلْ ، فَإِنَّمَا أَسْكَنْتَ عَلَى نَفْسِهِ ، وَإِذَا خَالَطَ كِلَابًا ، لَمْ يُذَكِّرْ أَسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا ، فَأَسْكَنْتَ وَقَتْلَ فَلَا تَأْكُلْ ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَيُّهَا قَتَلَ ، وَإِنْ رَمَيْتَ الصَّيْدَ فَوَجَدْتَهُ بَعْدَ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ لَيْسَ بِهِ إِلَّا أَثَرُ سَهْمِكَ فَكُلْ ، وَإِنْ وَقَعَ فِي الْمَاءِ فَلَا تَأْكُلْ) .

١٨٣١ : عَنْ أَبِي نُوَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ أَوْ سِتًّا ، كُنَّا نَأْكُلُ مَعَهُ الْجِرَادَ .

١٨٣٢ : عَنْ أَشْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ : نَحَرْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَرَسًا ، وَنَحَرْنَا بِالْمَدِينَةِ ، فَأَكَلْنَاهُ .

١٨٢٨ : أخرجه مسلم في الصيد والذبائح . باب : إباحة ما يستعان به على الاصطياد والعلو ، رقم : ١٩٥٤ .

(الحدف) رمي الحصاة أو النواة من بين الأصبعين أو نحو ذلك . (لا يصاد به) لا يجوز الصيد به

لأنه يقتل بضغطة وقوة الرمي لا بجلده . (ينكأ) ويروى (ينكي) بكسر الكاف ، من النكابة . وهي المبالغة في الأذى ، والمراد لا تقتل العلو ولا تجرحه .

١٨٢٩ : (اتقى) اتخذ واحذر . (ماشية) الإبل والبعير والغنم . وأكثر ما يستعمل في الغنم . (ضارية) معدة للصيد ، من الضاروة وهي القعود على الشيء . والتجرؤ عليه . (قيراطان) مثقال قيراط ، والمعنى : نقص جزء معلوم عند الله تعالى من أجر عمله في النهار . وجزء من أجر عمله في الليل .

١٨٣١ : أخرجه مسلم في الصيد والذبائح ، باب : إباحة الجراد ، رقم : ١٩٥٢ .

١٨٣٢ : أخرجه مسلم في الصيد والذبائح ، باب : في أكل لحوم الخليل ، رقم : ١٩٤٢ .

(عهد النبي) زمه ، ومثل هذا في حكم الحديث المرفوع ، لأنه يدل على إقراره ﷺ له .

١٨٣٣ : عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عُمَرَ ، فَمَرُّوا بِفَتِيَةٍ ، أَوْ بِنَفَرٍ ، نَصَبُوا دَجَاجَةً يَرْمُونَهَا ، فَلَمَّا رَأَوْا أَبِي عُمَرَ تَفَرَّقُوا عَنْهَا ، فَقَالَ أَبِي عُمَرُ : مَنْ فَعَلَ هَذَا ؟ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَعَنَ مَنْ فَعَلَ هَذَا .

وَعَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي رِوَايَةٍ أَنَّهُ قَالَ : لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ مَثَلَ بِالْحَيَوَانِ .

١٨٣٤ : عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ دَجَاجًا .

١٨٣٥ : عَنْ أَبِي نُعْلَبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ .

١٨٣٦ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالسُّوءِ ، كَمَثَلِ الْمِسْكِ وَنَافِخِ الْكَبِيرِ ، فَحَامِلُ الْمِسْكِ : إِمَّا أَنْ يُحْدِثَكَ ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ ، وَإِمَّا أَنْ يُعْجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً . وَنَافِخُ الْكَبِيرِ : إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ ، وَإِمَّا أَنْ يُعْجِدَ مِنْهُ رِيحًا خَبِيثَةً) .

١٨٣٧ : عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُضْرَبَ الصُّورَةُ .

١٨٣٣ : أخرجه مسلم في الصيد والذبائح ، باب : النهي عن صيد البائم ، رقم : ١٩٥٧ ، ١٩٥٨ .

١٨٣٤ : أخرجه مسلم في الصيد والذبائح ، باب : نحرим أكل كل ذي ناب ... رقم : ١٩٣٢ .
(ذي ناب) من طويل قد يجرح به الحيوان الذي يعضو على .. (السباع) كل حيوان يعضو على الناس والمواد فيفتريها .

١٨٣٦ : أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب ، باب : استحباب مجالسة الصالحين ... رقم : ٢٦٦٨ .
(يحدثك) يعطيك شيئاً من المسك يتحفاك به . (خبثة) كربة .

١٨٣٧ : (تضرب الصورة) يضرب الوجه .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٧٦ - كِتَابُ الْأَضْحَى

١٨٣٨ : عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (مَنْ صَحَى مِنْكُمْ فَلَا يُصِحُّ بَعْدَ ثَلَاثَةٍ وَفِي تَبَيُّهِ مِنْهُ شَيْءٌ) . فَلَمَّا كَانَ الْعَامَ الْمُقْبِلُ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، نَفَعَلُ كَمَا فَعَلْنَا عَامَ الْمَاضِي ؟ قَالَ : (كُلُّوا وَأَطْعِمُوا وَأَدَّخِرُوا ، فَإِنَّ ذَلِكَ الْعَامَ كَانَ بِالنَّاسِ جَهْدٌ ، فَأَرَدْتُ أَنْ تُبَيِّنُوا فِيهَا) .

١٨٣٩ : عَنِ الرَّهْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ :

حَدَّثَنِي أَبُو عَيْبَةَ ، مَوْلَى أَبِي أَزْهَرَ : أَنَّهُ شَهِدَ الْعِيدَ يَوْمَ الْأَضْحَى مَعَ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ ، فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ تَنَاكُمُ عَنْ صِيَامِ هَذَيْنِ الْعِيدَيْنِ ، أَمَا أَحَدُهُمَا فَيَوْمَ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ ، وَأَمَا الْآخَرُ فَيَوْمٌ تَأْكُلُونَ نُسُكَكُمْ .

١٨٣٨ : أخرجه مسلم في باب الأضحي ، باب : بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي ... رقم : ١٩٧٤ .
(ثالثة) ليلة ثالثة . (ادخروا) من الادخار . وهو إبقاء الشيء من الطعام ونحوه لأيام مستقبله .
(جهد) مشقة من ضيق العيش وكثرة الجوع .

١٨٣٩ : أخرجه مسلم في الصيام ، باب : النهي عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحي ، رقم : ١١٣٧ .
(نُسُكِكُمْ) أضحيتكم .

٧٧ - كتاب الأشربة

١٨٤٠ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا ، ثُمَّ لَمْ يَشِبْ مِنْهَا ، حُرِمَهَا فِي الْآخِرَةِ) .

١٨٤١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : (لَا يَزِيهِ الرَّائِي حِينَ يَزِيهِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقَ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ) .

وَعَنْهُ فِي رَوَايَةٍ : (وَلَا يَتَّجِبُ نُجَبَةَ ذَاتِ شَرَفٍ ، يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ أَبْصَارَهُمْ فِيهَا ، حِينَ يَتَّجِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ) .

١٨٤٢ : عَنْ أَبِي عَامِرٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (لِيَكُونَ مِنْ أُمَّيِّ أَقْوَامٍ ، يَسْتَحِلُّونَ الْحَرَّ وَالْحَرِيرَ ، وَالْخَمْرَ وَالْمَعَارِفَ ، وَلَيَسَّرْنَ أَقْوَامٌ إِلَى جَنْبِ عِلْمٍ ، يَرُوحُ عَلَيْهِمْ بِسَارِحَةٍ لَهُمْ ، بِأَيْتِهِمْ - يَعْنِي الْفَقِيرَ - لِحَاجَةِ قِيُقُولُوا : أَرْجِعْ إِلَيْنَا عَدَا ، فَيَسْتَبِهُمُ) .

(الأشربة) جمع شراب ، وهو لفة : كل مانع دقيق يشرب ولا يتأق فيه المضع ، وشرعاً : كل ما كان مسكراً من المائعات .

١٨٤٠ : أخرجه مسلم في الأشربة . باب . بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام . رقم : ٢٠٠٣ . (حرمها) أي حرم من عمرة الجنة ، وهي ليست كخمرة الدنيا في سكرها وضررها . وكراهة مذاقتها وخبث رائحتها ، بل هي شراب لذيق ممنوع من أشهى أشربة الجنة . والحرامان منها يعني عدم دخول الجنة حتى يعافى على شرب خمر الدنيا . أو أنه يحرم منها أبداً حتى ولو دخل الجنة .

١٨٤١ : أخرجه مسلم في الإيمان . باب : بيان نقص الإيمان بالمعاصي . . . رقم : ٥٧ . (حين يزني) يقدم على الزنا وبياشه . (وهو مؤمن) ونور الإيمان في قلبه . بل ينزع منه . فإذا استمر على الفعل أو استحله زال إيمانه وكفر . (ذات شرف) مكان عال وقدر خطير ، يحصل الناس بجمون بها ويتألقون لفتدها . (يرفع الناس إليه أبصارهم فيها) أي ذات قيمة تستحق أنظار الناس وتعملهم بطلبها .

١٨٤٢ : (الحرق الفرج) ، وأصله الحرق ، والمعنى أنهم يستحلون الزنا . (المعارف) آلات اللهو . (علم) جبل أو هو رأس الجبل . (يروح عليهم) أي راعبهم . (بسارحة) ضم . (فيستبهم)

الله ، وَيَضَعُ الْعِلْمَ ، وَيَسْمُحُ آخَرِينَ قَرَدَةً وَخَنَازِيرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .
 ١٨٤٣ : عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أُنِيَ أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ فَدَعَا رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ فِي عَرَبِيهِ ، فَكَانَتْ أَمْرَاتُهُ خَادِمَهُمْ ، وَهِيَ الْعَرُوسُ ، قَالَ : أَتَدْرُونَ مَا سَعَتْ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ أَنْقَعَتْ لَهُ تَمْرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فِي تَوْرٍ .
 ١٨٤٤ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : لَمَّا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْأَسْقِيَةِ ،
 قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : لَيْسَ كُلُّ النَّاسِ بِمُجِدِّ سِقَاءٍ ، فَرُخِّصَ لَهُمْ فِي الْجِرِّ غَيْرِ الْمُرْفَتِ .
 ١٨٤٥ : عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ الشَّمْرِ وَالزُّهُوِ ،
 وَالشَّمْرِ وَالرَّيْبِيِّ ، وَلَيَبْدُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى جِدَّةٍ .

الله يهلكهم في الليل . (يضع العلم) بلك الجبل ويرقصه على رؤوسهم . (يمسح) يثير خلقتهم . (قرده
 وخنازير) يحمل أن يكون هنا على الحقيقة ، ويقع في آخر الزمان ، ويحمل المجاز وهو تبدل أخلاقهم
 ونفوسهم .

١٨٤٣ : أخرجه مسلم في الأشربة ، باب : إباحة النبيذ الذي لم يشد ولم يصر مسكراً ، رقم : ٢٠٠٦ .
 (امرأته) واسمها سلامة بنت وهب رضي الله عنها . (خادمهم) تقوم بخدمتهم وتقدم لهم الضيافة ،
 وكان ذلك قبل أن يفرض الحجاب . على أنه ليس في مجموع طرق الحديث ما يدل أنها جلست معهم ،
 أو أظهرت لهم الزينة أو مواضعها ، وعليه : فلا إشكال ، ولا تمسك لنفوس الفحيفة والقلوب
 المريضة ، في مثل هذه الحوادث ، إذ لا يمنع دخول المرأة مجالس الرجال وخدمتهم ، إذا كانت هناك
 حاجة ، وكانت محتاجة بالحجاب الذي اقترضه الله عز وجل . (تور) إنله من نحاس أو غيره .

١٨٤٤ : أخرجه مسلم في الأشربة ، باب : النهي عن الانتباذ بالمرقت .. ، رقم : ٢٠٠٠ .
 (عن الأسقية) عن الانتباذ في الأوعية . والظاهر أن المراد بها هنا ما كان من خشب أو يفظين
 مجوف ونحو ذلك ، مما يشرب المائعات ، لأنه يسرع فيها التخمر ، فربما أصبحت مسكرة دون أن
 يتبهرها لذلك . (سقاء) وهو ظرف من الجلد ، وقد أذن فيه رسول الله ﷺ ، لأنه يتخلله الهواء من
 سنامه فلا يسرع إليه التخمر والفساد كباقي الأوعية . (الجر) الإتيان المصنوع من فخار . (المرقت) المظلي
 بالزفت .

١٨٤٥ : أخرجه مسلم في الأشربة ، باب : كراهة انتباذ التمر والزبيب مخلطين ، رقم : ١٩٨٨ .
 (يجمع) في الانتباذ . (الزهو) ما خالطه صفرة وحمرة من البسر . (حدة) في نسخة (حلتته) .

١٨٤٦ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ : جَاءَ أَبُو حُمَيْدٍ بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ مِنَ النَّجْمِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَلَا خَمْرَتُهُ : وَلَوْ أَنَّ تَعْرَضَ عَلَيْهِ عُوْدًا) .

١٨٤٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (بِمِ الصَّدَقَةِ اللَّحْمَةُ الصُّبِيُّ نَمِحَةٌ ، وَالشَّاةُ الصُّبِيُّ نَمِحَةٌ ، تَغْدُو بِإِنَاءِهِ ، وَتَرُوحُ بِأَخْرٍ) .

١٨٤٨ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، رضي الله عنه : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَمَعَهُ صَاحِبٌ لَهُ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : (إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ هَذِهِ اللَّيْلَةَ فِي شَتَى وَإِلَّا كَرَعْنَا) . قَالَ : وَالرَّجُلُ يُحَوِّلُ الْمَاءَ فِي حَائِطِهِ ، قَالَ : فَقَالَ الرَّجُلُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، عِنْدِي مَاءٌ بَابِتٌ ، فَأَنْطَلِقُ إِلَى الْعَرِيضِ ، قَالَ : فَأَنْطَلِقُ بِهِمَا ، فَسَكَبَ فِي قَدَحٍ ، ثُمَّ حَلَبَ عَلَيْهِ مِنْ دَاجِنٍ لَهُ ، قَالَ : فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ شَرِبَ الرَّجُلُ الَّذِي جَاءَ مَعَهُ .

١٨٤٩ : عَنْ عَلِيِّ رضي الله عنه : أَنَّهُ أَتَى عَلَى بَابِ الرَّحْبَةِ بِمَاءٍ فَشَرِبَ قَائِمًا ، فَقَالَ : إِنْ نَأَسَا بِكُرْهُ أَحَدُهُمْ أَنْ يَشْرَبَ وَهُوَ قَائِمٌ ، وَإِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَصَلَ كَمَا رَأَيْتُمُونِي قَصَلْتُ .

١٨٥٠ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ : شَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ قَائِمًا مِنْ زَمْزَمَ .

١٨٤٦ : أخرجه مسلم في الأثرية ، باب : في شرب النبيذ وتخدير الإناث ، رقم : ٢٠١١ .

(النجم) اسم موضع بوادي المتيقن ، سمي بذلك لاجتماع الماء فيه ، والماء الناقع هو المجتمع . (خمرته) غطيته . (تعرض عليه عودًا) تجلسه عليه بالعرض ، ليصان من الشيطان والهواء والأفطار .

١٨٤٧ : أخرجه مسلم في الزكاة ، باب : فضل النميحة ، رقم : ١٠١٩ ، ١٠٢٠ .

(النميحة) وهي الناقة أو الشاة ذات الدر ، تعطى ليتضع بلبنها لم ترد إلى أصحابها . (اللحمه) الحلوب من الإبل أو الشياه . (الصبي) الكثير اللبن . (تغذو بإناءه وتروح) تحلب إناءه بالغنم وإناءه بالعشي .

١٨٤٨ : (رجل) قيل : هو أبو الهيثم بن اليزهان الأنصاري رضي الله عنه . (صاحب له) هو أبو بكر رضي الله عنه . (شاة) قرية بليت وذهب شعرها - لأنها في الأصل من جلد - من كثرة الاستعمال . (كرعنا) من الكرع ، وهو تناول الماء بالتم من غير إناء ولا كف . (يحول الماء) ينقله من مكان إلى مكان آخر ليجم أشجاره بالسقي . (حائطه) بسنانه من النخيل . (داجن) الشاة التي تكون في البيوت ولا تخرج إلى المرعى .

١٨٤٩ : (الرحبة) رحبة مسجد الكوفة ، وهو المكان الواسع أمام بابه . (يكره) يمنع . (ضل) شرب قائمًا .

١٨٥٠ : أخرجه مسلم في الأثرية ، باب في الشرب من زمزم قائمًا ، رقم : ٢٠٢٧ .

- ١٨٥١ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَخْتِنَاتِ الْأَسْتِخِيَةِ . يُعْنِي الشَّرْبَ مِنْ أَفْوَاهِهَا .
- ١٨٥٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشَّرْبِ مِنْ قَمْرِ الْفَرْتِيَةِ أَوْ السَّقَا ، وَأَنْ يَسْتَعِجَ جَارُهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشْبَهُ فِي دَارِهِ .
- ١٨٥٣ : عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ ثَلَاثًا .
- ١٨٥٤ : عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (الَّذِي يَشْرَبُ فِي آيَةِ الْفِضَّةِ إِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ) .
- ١٨٥٥ : عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ سَقِيفَةَ بَنِي سَاعِدَةَ فَقَالَ : (سَقِيفًا يَا سَهْلُ) . فَخَرَجْتُ لَهُمْ بِهَذَا الْقَدَحِ فَأَسْقَيْتُهُمْ بِهِ . قَالَ الرَّوَايُ : فَأَخْرَجَ لَنَا سَهْلٌ ذَلِكَ الْقَدَحَ فَشَرَبْنَا مِنْهُ . قَالَ : ثُمَّ اسْتَوْهَبَهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بَعْدَ ذَلِكَ فَوَهَبَهُ لَهُ .
- ١٨٥٦ : عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ : رَأَيْتُ قَدَحَ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ أَنَسٌ : لَقَدْ سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْقَدَحِ أَكْثَرَ مِنْ كَذَا وَكَذَا . قَالَ : وَكَانَ فِيهِ حَلْفَةٌ مِنْ حَلِيدٍ ، فَأَرَادَ أَنَسٌ أَنْ يَجْعَلَ مَكَانَهَا حَلْفَةً مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو طَلْحَةَ : لَا تَغْيِرَنَّ شَيْئًا صَنَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَتَرَكَهُ .

- ١٨٥١ : أخرجه مسلم في الأشرطة . باب : آداب الطعام والشراب وأحكامهما ، رقم : ٢٠٢٣ .
- ١٨٥٢ : (أن يعز خشبه في داره) يضع خشب سقف جاره أو جداره في جدار داره أو عليه .
- ١٨٥٣ : أخرجه مسلم في الأشرطة ، باب : كراهة التنفس في نفس الإناء .. ، رقم : ٢٠٢٨ . (يتنفس) يجرح نفسه ويتنفخ خارج الإناء أثناء الشرب .
- ١٨٥٤ : أخرجه مسلم في الناس والزينة ، باب : تحريم استعمال أواني الذهب والفضة في الشرب ، رقم : ٢٠٦٥ . (آيئة) جمع إناء . (يجرجر) يلقبها في بطنه بجمع متتابعة تسمع لها جرجرة ، وهي : صوت يردده البعير في حنجرته إذا هاج ، نحو صوت اللحام في فك القرس .
- ١٨٥٥ : أخرجه مسلم في الأشرطة ، باب : عقوبة من شرب الخمر إذا لم يصب منها .. ، رقم : ٢٠٠٧ . (سقيفة) السقيفة : كل بناء سقفت به صفة أو شبهها مما يكون بارداً ، وسقيفة بني ساعدة التي اجتمع فيها المهاجرون والأنصار وبايعوا أبا بكر رضي الله عنه .

٧٨ - كتاب المرضى

١٨٥٧ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (مَا يُعِيبُ الْمُسْلِمَ ، مِنْ نَصَبٍ وَلَا وَصَبٍ ، وَلَا هَمٍّ وَلَا حَزَنٍ وَلَا أذى وَلَا غَمٍّ ، حَتَّى الشُّرْكُ يُشَاكِرُهَا ، إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ) .

١٨٥٨ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْحَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ ، مِنْ حَيْثُ أَتَتْهَا الرِّيحُ كَفَّتْهَا ، فَإِذَا اعْتَدَلَتْ نَكَمًا بِالْبَلَاءِ . وَالْفَاجِرُ كَالْأَرزَّةِ ، صَبَاءٌ مُعْتَدِلَةٌ ، حَتَّى يَقْصِمَهَا اللَّهُ إِذَا شَاءَ) .

١٨٥٩ : وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (مَنْ بَرِدَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُعِيبُ مِنْهُ) .

١٨٦٠ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَشَدَّ عَلَيْهِ الْوَجَعُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

١٨٥٧ : أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب ، باب : ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن .. ، رقم : ٢٥٧٣ .
(نصب) نصب . (وصب) مرض . (هم) كره لا يتوقفه من سوء . (حزن) أسى على ما حصل له من مكروه في الماضي . (أذى) من تعدي غيره عليه . (غم) ما يضيق القلب والنفس . (خطاياها) ذنوبه .

١٨٥٨ : أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم ، باب : مثل المؤمن كالزروع ومثل الكافر .. ، رقم : ٢٨٠٩ .
(كفأتها) أمالتها . (نكمتها بالبلية) تقلب بالمصيبة ، أي المؤمن إذا أصابه بلاء رضي بقدر الله تعالى ، فإذا زال عنه قام واعتدل بشكر الله تعالى ، فانتقل البلاء خيرًا ورحمة . (صناء) صلبة شديدة ، (يقصمها) من القصم ، وهو الكسر مع الإيابة ، أي فصل الأجزاء عن بعضها .
١٨٥٩ : (يصب منه) يتلبسه بالمصائب ، ليظهره من الذنوب في الدنيا ، فيلقى الله تعالى نقيًا .

١٨٦٠ : أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب ، باب : ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن .. ، رقم : ٢٥٧٠ .
(الوجع) المرض الذي هو سبب الوجع ، والعرب تسمي كل مرض وجعًا ، وقد خص الله أنبياءه بشدة الأمراض لما امتازوا به من قوة اليقين وشدة الصبر والاحتساب ، ليكونوا قدوة لأتباعهم في ذلك ، وليكمل لهم التراب ويعم لهم الخير .

- ١٨٦١ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي مَرَضِهِ ، وَهُوَ يُوعَكُ وَعَمَّكَ شَدِيدًا ، وَقُلْتُ : إِنَّكَ لَتُرَعَكَ وَعَمَّكَ شَدِيدًا ، قُلْتُ : إِنْ ذَلِكَ بِأَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ ؟ قَالَ : (أَجَلٌ ، مَا مِنْ مُسْلِمٍ بَصِيْبُهُ أَدَى إِلَّا حَاتَّ اللَّهُ عَنْهُ خَطَابَاهُ ، كَمَا نَحَاتُ وَرَقُّ الشَّجَرِ) .
- ١٨٦٢ : عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ : قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَلَا أُرِيكَ أَمْرًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ قُلْتُ : بَلَى ، قَالَ : هَذِهِ الْمَرْأَةُ السُّودَاءُ ، أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ : إِبْنِي أَصْرَعُ ، وَإِنِّي أَنْكَشْتُ ، فَأَذَعُ اللَّهُ لِي ، قَالَ : (إِنْ شِئْتَ صَبَرْتُ وَلَكَ الْجَنَّةُ ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَاقِبَكَ) . فَقَالَتْ أَصْبِرُ ، فَقَالَتْ : إِبْنِي أَنْكَشْتُ ، فَأَذَعُ اللَّهُ أَنْ لَا أَنْكَشُ ، فَدَعَا لَهَا .
- ١٨٦٣ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (إِنَّ اللَّهَ قَالَ : إِذَا أَبْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبِي فَصَبْرٌ ، عَوَضَتْهُ مِنْهَا الْجَنَّةُ) . يُرِيدُ : عَيْبِي .
- ١٨٦٤ : عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : جَاءَنِي النَّبِيُّ ﷺ يُعَوِّدُنِي ، لَيْسَ بِرَاكِبٍ بَعْلَى وَلَا بِرِدُونِي .

١٨٦١ : أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب ، باب : ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض وحن ، رقم : ٢٥٧١ . (توعك) بصيك الألم والتعب من الحمى . (أجل) نم . (حات) أسقط وثر .

١٨٦٢ : أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب ، باب : ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن ... ، رقم : ٢٥٧٦ . (امرأة) قبل اسمها حميرة الأُسدية ، وقيل : شقيرة . (أصرع) بصيبي الصرع ، وهو حلة في الجهاز العصبي تصحبها غيبوبة في العضلات ، وقد يكون هذا بسبب احتباس الريح في منافذ الدماغ ، وقد يكون بسبب إيداء الكفرة من الجن . (أنكشفت) أي فأخشى أن تظهر هوروني وأنا لا أشعر . (صبرت) على هذا الابتلاء . (ولك الجنة) أي درجة عالية فيها بمقابل صبرك .

١٨٦٣ : (يعودني) من العيادة ، وهي زيارة المريض . (بعلى) هو ولد القرس من الحمارة . (بردون) هو غير البردي من الخليل والبغال ، من الفصيلة الخيلية ، كبير الخلقه ، غليظ الأعضاء ، قوي الأرجل ، ضخم الحوافر .

١٨٦٥ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ : وَارَأَسَاهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (ذَلِكَ لَوْ كَانَ وَأَنَا حَيٌّ فَأَسْتَغْفِرَ لَكَ وَأَدْعُو لَكَ) . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : وَانْكِيَاهُ ، وَأَقْبَلَهُ إِلَيَّ لِأَنَّكَ تُحِبُّ مَوْتِي ، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ ، لَطَلَّتْ آخِرَ يَوْمِكَ مُعْرَسًا يَبْغِضُ أَزْوَاجِكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (بَلْ أَنَا وَارَأَسَاهُ ، لَقَدْ هَمَمْتُ ، أَوْ أَرَدْتُ ، أَنْ أُرْسِلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَأَيُّهُ وَأَعَهْدُ : أَنْ يَقُولَ الْقَائِلُونَ ، أَوْ يَتَمَتَّى الْمُتَمَتِّونَ ، ثُمَّ قُلْتُ : يَا أَبَى اللَّهِ وَيَدْفَعُ الْمُؤْمِنُونَ ، أَوْ يَدْفَعُ اللَّهُ وَيَأْتِي الْمُؤْمِنُونَ) .

١٨٦٦ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (لَا يَتَمَتَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ مِنْ ضَرِّ أَصَابِهِ ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَاعِلًا ، فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ أَحْسِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي) .

١٨٦٧ : عَنْ حَبَابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ أَكْرَى سَبْعَ كِتَابٍ ، قَالَ : إِنْ أَصْحَابَنَا الَّذِينَ سَلَفُوا مَضَوْا وَمَنْ تَقْصَمُ الدُّنْيَا ، وَإِنَّا أَصَبْنَا مَا لَا نَجِدُ لَهُ مَوْعِظًا إِلَّا التَّرَابَ ، وَلَوْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَبَّأْنَا أَنْ نَدْعُو بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ .

١٨٦٥ : (وارأساه) وا : أداة نداء للندبة ، والماء للسكت ، أي أئدب رأسي لا بعينه من جمع . (ذاك) إشارة إلى ما يستزعم المرص من الموت ، أي : لو متُّ وأنا حي ، وقيل : إنها لا نديت رأسها ذكرت الموت ، فقال لها ذلك . (وانكياها) أئدب مصيبي ، وأصل النكل فقد الولد أو من يمز على المقاعد ، ثم أصبح يقال ولا يراد به حقيقة ، بل صار كلامًا يجري على ألسنتهم عند حصول المصيبة أو توقعها . (لطللت) لكتت وبيتت . (معرسًا) من أهرس بأهله إذا بقى بها وغشيا ، أي جامعها . (بل ..) أي دعني ما أنت فيه واشتغلي بسواه مما يفيد ، فأنت تمشين بعلمي وأنا سابقك إلى ألم الرأس الذي يعقبه الموت . (أعهد) أوصي بالخلافة . (أن يقول القائلون) كراهة أن يقول أحد : الخلافة لفلان أو لفلان . (المتمتنون) للخلافة ، فأعب قطعًا للزواج . (ياي الله) من لا يستحقها . (يدفع المؤمنون) عنها من هو أقل جدارة لها .

١٨٦٦ : (ضر) ضرر من مرض أو غيره . (لا بد فاعلاً) متنبياً للموت .

١٨٦٧ : (أكرى) في جلته ، من الكي وهو أن تحمي حديدة في النار وتوضع على الجلد موضع الألم . (سلفوا) ماتوا في حياة النبي ﷺ . (مضوا) ذهبوا إلى ربهم سبحانه . (ولم تقصم ..) لم تقصم أجورهم ، لأنها لم تفتح عليهم ولم يتوسعوا فيها . (أصبتنا) حصلنا من المال . (ما لا نجد) أي لا نجد مقررًا له فنصره في البيان .

١٨٦٨ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (لَنْ يُدْخِلَ أَحَدًا عَمَلَهُ الْجَنَّةَ) . قَالُوا : وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : (لَا ، وَلَا أَنَا ، إِلَّا أَنْ يَتَّعِدَنِي اللَّهُ بِقَبْضِ وَرَحْمَةٍ ، فَسَدَدُوا وَقَارِبُوا ، وَلَا يَتَّعِنَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ : إِمَّا مُحِبًّا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَزِدَّادَ خَيْرًا ، وَإِمَّا مُبْغِضًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَنْجِبَ) .

١٨٦٩ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، كَانَ إِذَا أَتَى مَرِيضًا أَوْ أَتَى بِهِ ، قَالَ : (أَذْهَبِ الْبَاسَ رَبِّ النَّاسِ ، أَشْفِ وَأَنْتَ الشَّافِي ، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ ، شِفَاءٌ لَا يَفَادِرُ سَقَمًا) .

١٨٦٨ : (عمله) أي عمله وحده لا يجعله مستحقاً للجنة وموجباً لها ، لأنه لا يقابل شيئاً من نعم الله عز وجل على الإنسان ، وإنما هو سبب لتفضل الله عز وجل بذلك . (ينفدني) يغمرني ويستري . (فسدوا) اطلبوا السداد ، وهو الصواب . بفعل القربات دون غلو ولا تقصير . (قاربوا) الكمال في الاستقامة إن لم تصلوا إليه . (إما محسناً) إما يكون محسناً فيزداد ببقائه حياً . (فلعله) يحيايه . (يستنجب) يتوب ويرد المظالم ويطلب رضا الله عز وجل ومغفرته .

١٨٦٩ : أخرجه مسلم في السلام ، باب : استحباب رقية المريض . رقم : ٢١٩١ .

(الباس) الشدة والألم ونحو ذلك . (يفادر) يترك . (سقماً) ألماً ومرضاً .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٧٩ - كتاب الطب

١٨٧٠ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا

أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً) .

١٨٧١ : عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : (الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثَةٍ : شَرِبَ عَسَلًا ، وَشَرَطَةَ

مِجْزِيمٍ ، وَكَبَّ نَارًا ، وَأَنْهَى أُمَّيَّ عَنِ الْكَيْ) .

(١٨٧٢ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَجُلًا أَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : أَخِي يَشْتَكِي

بَطْنَهُ ، قَالَ : (اسْقِهِ عَسَلًا) . ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ ، قَالَ : (اسْقِهِ عَسَلًا) . ثُمَّ أَتَاهُ الثَّلَاثَةَ قَالَ :

(اسْقِهِ عَسَلًا) . ثُمَّ أَتَاهُ قَالَ : قَدْ قَمَلْتُ ؟ قَالَ : (صَدَقَ اللَّهُ ، وَكَذَّبَ بَطْنُ أَخِيكَ ، اسْقِهِ

عَسَلًا) . فَسَقَاهُ فَبَرَأَ .

١٨٧٣ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (إِنْ هَدِيَ الْحَبَّةَ

السُّودَاءَ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ ، إِلَّا مِنْ السَّامِ) . قُلْتُ : وَمَا السَّامُ ؟ قَالَ : الْمَوْتُ .

١٨٧٠ : (داء) مرضاً ووباءً ، وأنزل بمعنى قدر . (شفاء) الشفاء : البرء من المرض . وهو هنا : ما يكون بـ

البرء من المرض ، وهو الدواء .

١٨٧١ : (في ثلاثة) بسبب عن استعمال أحد علاجات أساسية ثلاثة . (شرطة) ضربة تقطع العرق وتشف .

(مجزم) اسم للآلة التي بشرطها موضع الحجامة ، ويطلق أيضاً على الآلة التي تحصد الدم وتحصمه .

(كبة نار) أن تحصى حديدية بالنار ويمس بها موضع الألم من الجسم . (أنهى) نهي كراهة لانهي تحريم .

وحكمة النهي عنه ما فيه من التعذيب والألم الشديد لمظنة الشفاء .

١٨٧٢ : أخرجه مسلم في السلام ، باب : التداوي بسقي السمل ، رقم : ٢٢١٧ .

(يشتكي بطنه) أي من ألم أصابه بسبب إسهال حصل له . (صدق الله تعالى) إذ قال : « يَخْرُجُ

مِنْ بَطْنِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ » / النحل : ٦٩ . (كذب بطن أخيك) لم يصلح

للشفاء بعد هذه الكمية التي سقيته إياها . (فبرأ) شفي من المرض .

١٨٧٣ : (الحبة السوداء) هي الكمون ، وهو أخضر ، والعرب تطلق على الأخضر أسود وبالعكس .

(قلت ..) قيل : السائل هو خالد بن سعد ، والمجيب هو ابن أبي عتيق ، وهو عبد الله بن

محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنه .

١٨٧٤ : عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ يَحْيَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ :
 (عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ ، فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ : يُنْتَعَطُ بِهِ مِنَ الْعُذْرَةِ ، وَيَلْدُّ بِهِ مِنْ ذَاتِ
 الْجَنْبِ) . وَذَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يَأْتِنِي لِي لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ ، قَالَ عَلَيْهِ ، قَدَعَا بِمَاءِ فَرَسٍ عَلَيْهِ .
 ١٨٧٥ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : قَالَ : أَخْتَمَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ ، حَجْمَةَ أَبُو طَيْبَةَ ، وَأَعْطَاهُ صَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ ، وَكَلَّمَ مَوَالِيَهُ فَخَفَفُوا عَنْهُ ، وَقَالَ : (إِنَّ
 أَثْمَلُ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ ، وَالْقُسْطُ الْبَحْرِيُّ) .

وقال : (لَا تَعْدَبُوا صِيَّانَكُمْ بِالْعُذْرَةِ مِنَ الْعُذْرَةِ ، وَعَلَيْكُمْ بِالْقُسْطِ) .

١٨٧٦ : عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : (عَرَضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ
 وَالنَّبِيُّانَ يَمْشُونَ مَعَهُمُ الرَّهْطُ ، وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ ، حَتَّى رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ ، قُلْتُ :
 مَا هَذَا ؟ أَمْيَ هَذِهِ ؟ قِيلَ : هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ ، قِيلَ : أَنْظُرْ إِلَى الْأَفْقِ ، فَإِذَا سَوَادٌ يَمْلَأُ الْأَفْقَ ،
 ثُمَّ قِيلَ لِي : أَنْظُرْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا فِي آفَاقِ السَّمَاءِ ، فَإِذَا سَوَادٌ قَدْ مَلَأَ الْأَفْقَ ، قِيلَ : هَذِهِ

١٨٧٤ : أخرجه مسلم في السلام ، باب : التداوي بالعود الهندي وهو الكست ، رقم : ٢٢١٤ .

(عليكم) اسم فعل بمعنى خلعوا والزوموا . (العود الهندي) خشب طيب الرائحة يؤتى به من الهند ،
 قابض ، فيه مرارة يسيرة ، وقشره كأنه جلد موسى . (أشفية) جمع شفاء . أي دواء . (العود) وجع
 في الحلق يسبب من الدم ، وقيل : قرحة تخرج بين الأنف والحلق ، ولعله ما يسي الآن بالتاب اللوزيات .
 (يلد) من اللود ، وهو ما يصب في أحد جانبي القم من الدواء . (ذات الجنب) هو ورم الغشاء المستطن
 للأضلاع . (لم يأكل الطعام) لم يزل غذاؤه الوحيد حليب أمه . (فرس عليه) المراد بالرش هنا استيعاب
 المكان بإلقاء دون سيلان .

١٨٧٥ : (مواليه) الذين أعتقوه . (خففوا عنه) من انخراجه المفروض عليه . (القسط البحري) هو جزر البحر ، قال
 أبو بكر بن العربي : القسط نوعان : هندي وهو أسود ، وبحري وهو أبيض . والهندي أشدهما حرارة .
 (بالعنز) بالعصر برؤوس الأصابع .

١٨٧٦ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ، رقم : ٢٢٠ .

(عرضت على الأمم) الظاهر أن هذا العرض كان في الرؤيا . (الرهط) ما دون العشرة من الرجال ،

وقيل : إلى الأربعين . (رفع) ظهر . (سواد) كثافة من الجماعة الكثيرة . (الأفق) ناحية السماء .

أُثِّكَ ، وَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ هُوَلاءِ سَبَّوْنَ أَلْفًا بِقَبْرِ حِسَابٍ) . ثُمَّ دَخَلَ وَكَمَّ يَبِينُ لَهُمْ ، فَأَفَاضَ الْقَوْمَ ، وَقَالُوا : نَحْنُ الَّذِينَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَاتَّبَعْنَا رَسُولَهُ ، فَخَنُّهُمْ ، أَوْ أَوْلَادَنَا الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ ، فَأَنَا وَوَلَدُنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَلَبَّغَ النَّبِيُّ ﷺ فَخَرَجَ ، فَقَالَ : (هُمْ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ ، وَلَا يَطْبِئُونَ ، وَلَا يَكْتُونُونَ ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ) . فَقَالَ عِكَاثَةُ بْنُ مَخْسَرٍ : أَيْمَنُ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : (نَعَمْ) . فَقَامَ آخَرَ فَقَالَ : أَيْمَنُ أَنَا ؟ قَالَ : (سَبَقَكَ بِهَا عِكَاثَةُ) .

١٨٧٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ ، وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفَرَ ، وَفَرَمَانَ الْمَجْدُومِ كَمَا تَقَرُّ مِنَ الْأَسَدِ) . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فِي رِوَايَةٍ ، قَالَ : فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَمَا بَالُ إِبِلِي ، تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الطَّبَاءُ ، فَيَأْتِي الْبَعِيرُ الْأَجْرَبُ فَيَسْخُلُ بَيْنَهَا فَيَجْرِبُهَا ؟ فَقَالَ : (فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلِ) .

١٨٧٨ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أُذِنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ بَيْتِهِ مِنَ الْأَنْصَارِ أَنْ يَرْقُوا مِنَ الْحُمَةِ وَالْأَذْنِ . قَالَ أَنَسٌ : كُوبِتَ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيٌّ ، وَشَدِيدَتِي أَبُو طَلْحَةَ وَأَنَسُ بْنُ النَّضْرِ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ، وَأَبُو طَلْحَةَ كَوَاتِي .

(ولم بين لهم) لم بين لأصحابه من هم السجون ألفاً . (فأفاض) اندفع بالحدث . (لا يسترقون) لا يفعلون الرقية ، اعتماداً كلياً على الله عز وجل . (لا يبطيرون) لا يشامون بالطيور . (لا يكتون) أي لا يتداوون بالكفي . (يتوكلون) يفوضون الأمر إليه تعالى وإن تعاطوا الأسباب . (سبقك بها) سبق إلى الفوز بذلك المنزلة ، إذ طلبها متداً وليس مقلداً .

١٨٧٧ : أخرجه مسلم في السلام . باب : لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر . . رقم : ٢٢٢٠ .

(لا عدوى) مؤثرة بذاتها وطبعها . وإنما التأثير بتقدير الله عز وجل . والعدوى سريّة المرض من المصاب إلى غيره . وقيل : هو خير بمعنى النهي . أي لا ينسب أحد بعلوى غيره . (لا طيرة) هو نهى عن التطير . وهو التشاؤم . (هامة) هي الرأس . واسم لطائر يطير بالليل كانوا يشامون به . وقيل : كانوا يزعمون أن روح القتيل إذا لم يؤخذ بثأره صارت طائراً يقول : اسقوني اسقوني . حتى يثأره فيطير . (صفر) هو الشعر المعروف . كانوا يشامون بصخوله . فعنى الإسلام عن ذلك . (المحظوم) المصاب بخذاه . وهو مرض تناء في الأعضاء . (الرميل) هو التراب وفتات الصخر ، ولعل المراد هنا البرية والصحراء . (كأنا) الظباء في النشاط والقوة ، جمع ظبي وهو الغزال . (الأجرب) المصاب بالجرب .

١٨٧٨ : (أهل بيت) هم آل عمرو بن حزم . (يرقوا) يستعملوا الرقية وهي التوذ بالقرامة . (الحمة) سم القرب وإصابته يا برته . (الأذن) وجع الأذن . (ذات الجنب) ورم مرض للششاء المستبطن للأضلاع .

١٨٧٩ : عَنْ أَنَسَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :
 أَنَهَا كَانَتْ إِذَا أُتِيَتْ بِالْمَاءِ قَدْ حُمَّتْ تَدْعُو لَهَا ، أَخَذَتِ الْمَاءَ ، فَصَبَتْ يَدَيْهَا وَبَيْنَ يَدَيْهَا .
 وَقَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا أَنْ نَبْرُدَهَا بِالْمَاءِ .

١٨٨٠ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (الطَّاعُونَ
 شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ) .

١٨٨١ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أَوْ : أَمَرَ ، أَنْ
 يُسْتَرَّقَ مِنَ الْعَيْنِ .

١٨٨٢ : عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى فِي يَدَيْهَا جَارِيَةً فِي وَجْهِهَا
 سَفْعَةٌ ، فَقَالَ : (اسْتَرَقُوا لَهَا ، فَإِنَّ بِهَا النَّظْرَةَ) .

١٨٨٣ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الرَّقِيقَةِ مِنْ كُلِّ ذِي
 حِمَّةٍ .

١٨٨٤ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ لِلْمَرِيضِ : (بِسْمِ اللَّهِ ،
 تُزِيئُهُ أَرْضِيًّا ، يَرِيقُهُ بَعْضِيًّا ، يُشْفِي سَقِيمًا ، بِإِذْنِ رَبِّنا) .

١٨٧٩ : أخرجه مسلم في السلام . باب : لكل داء دواء واستحباب التدلوي . رقم : ٢٢١١ .
 (حمت) أصابها الحمى . وهي مرض يرافقه ارتفاع في حرارة الجسم . (جيبها) هو شق الثوب من
 ناحية العين .

١٨٨٠ : أخرجه مسلم في الإمامة ، باب : بيان الشهداء ، رقم : ١٩١٦ .

١٨٨١ : أخرجه مسلم في السلام . باب : استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة . رقم : ٢١٩٥ .
 (يسترق من العين) تطلب الرقية بسبب إصابة العين . وهي : أن يتمتع العائن من شيء فيصيب
 الشيء المتعجب منه ضرر بذلك . والرقية : قراءة ما فيه استحارة بالله تعالى والتجاه إليه .

١٨٨٢ : أخرجه مسلم في السلام . باب : الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة . رقم : ٢١٩٧ .
 (جارية) بنت صحيرة ، أو أمة مملوكة . (سفعة) صفرة وشحوباً . (النظرة) أي أصابها العين .

١٨٨٣ : أخرجه مسلم في السلام . باب : استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة . رقم : ٢١٩٣ .
 (حمة) هي إبرة المغرب ونحوه من ذوات السموم . أو السم نفسه .

١٨٨٤ : أخرجه مسلم في السلام . باب : استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة ، رقم : ٢١٩٤ .
 قال النووي : معنى الحديث : أنه يأخذ من ريق نفسه على أصحه السبابة ، ثم يغمسها على التراب ،
 فيلق بها منه شيء ، ثم يمسح به على الموضع المريج أو المليل ، ويقول هذا الكلام في حال المسح .
 وعنه بعضهم يريق النبي ﷺ وتربة المدينة ، والأصح العموم ، والشفاء من الله سبحانه يجعله فيما

١٨٨٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (لَا طَيْرَةَ ، وَخَيْرَهَا الْفَأَلُ) . قَالُوا : وَمَا الْفَأَلُ ؟ قَالَ : (الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ) .

١٨٨٦ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى فِي أَمْرَاتَيْنِ مِنْهُمَا هَذِيحًا ، فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ ، فَاصَابَ بَطْنَهَا وَفِي حَائِلٍ ، فَتَنَلَتْ وَكَلَّمَا الَّذِي فِي بَطْنِهَا ، فَاتَّخَصَّصُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَضَى : أَنَّ دِيَةَ مَا فِي بَطْنِهَا غُرَّةٌ ، عَبْدٌ أَوْ أُمَّةٌ ، فَقَالَ وَلِيُّ الْمَرْأَةِ الَّتِي غَرَمَتْ : كَيْفَ أَنْزَمُ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَنْ لَا شَرْبَ وَلَا أَكْلَ ، وَلَا نَطَقَ وَلَا اسْتَهَلَّ ، فَمِثْلُ ذَلِكَ بَطَلٌ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ) .

١٨٨٧ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّهُ قَدِمَ رَجُلَانِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَخَطَبَا ، فَعَجِبَ النَّاسُ لِيَانِهِمَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَيْحَرًا ، أَوْ : إِنَّ بَعْضَ الْبَيَانِ لَيْحَرٌ) .

يشاء من الأسباب .

١٨٨٥ : أخرجه مسلم في السلام ، باب : الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم ، رقم : ٢٢٢٣ .

(طيرة) تشاؤم بالطير ، فقد كان أحدهم إذا كان له أمر : فرأى طيرًا طار بمجة استبشر واستمر بأمره ، وإن رآه طار بسرة تشامم به ورجع . وتطلق على التشاؤم مطلقًا . (خيرها الفأل) أي خير الطيرة - على زعمهم أن لها أثرًا - أن يتفائل ، أي يتوقع الخير في الأمور .

١٨٨٦ : أخرجه مسلم في القسامة ، باب : دية الجنين ووجوب الدية في قتل الخطأ .. ، رقم : ١٦٨١ .

(غرة) هو في الأصل يبيض الوجه ، عبر به عن الجسم الذي يدفع دية عن الجنين إذا سقط ميتًا ، إطلاقًا للجزء على الكل . (أمة) مملوكة . (استهل) صاح عند الولادة . (بطل) من البطلان ، وفي رواية (بطل) جدر ولا يطالب بديته . (هذا) إشارة إلى ولي المرأة حمل بن مالك بن النابتة المنفلي رضي الله عنه . (إخوان الكهان) أي لمشابهة لم في كلامهم الذي يزينونه بسجعهم فيردون به الحق ويقرون الباطل . والكهان جمع كاهن من الكهانة ، وهي ادعاء علم الغيب والإخبار عما سيقع .

١٨٨٧ : (رجلان) قيل : هما عمرو بن الأهمم التميمي ، والزيرقان بن بدر التميمي ، رضي الله عنهما . (من المشرق) من جهة الشرق ، وكانت سكنى بني تميم من جهة العراق شرق المدينة . (البیان) الفصاحة واللسن في القول وتحسينه . (سحرًا) ما يشبه السحر ، من حيث جلب القلوب والغلبة على النفوس والتأثير عليها .

١٨٨٨ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (لَا يُورَدَنَّ مَرِيضٌ عَلَى مُصِيبٍ) .

١٨٨٩ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (مَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ قَتَلَ نَفْسَهُ ، فَهَوِيَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ يَتَرَدَّى فِيهِ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا ، وَمَنْ تَحَسَّى سِئًا ، قَتَلَ نَفْسَهُ فُسْمُهُ فِي يَدَيْهِ يَتَحَسَّى فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدَيْهِ يَحْمَأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا) .

١٨٩٠ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (إِذَا وَقَعَ الذُّلْبَابُ فِي إِبْنِهِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِئْهُ كُلَّهُ ، ثُمَّ لِيَطْرَحْهُ ، فَإِنَّ فِي أَحَدِهِ جَنَاحَيْهِ شِفَاءٌ وَفِي الْآخَرِ دَاءٌ) .

١٨٨٨ : أخرجه مسلم في السلام ، باب : لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ... رقم : ٢٢٢١ .
(يوردن) يحضرن ويأتين بإياله . (مرض) من له إبل مرضى . (مصعب) من كانت إبله صعبة .

١٨٨٩ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : غلط تحريم قتل الإنسان نفسه .. رقم : ١٠٩ .
(تردى) أسقط نفسه . (خالداً مخلداً فيها أبداً) المراد بالخلود والتأيد المكوث الطويل أو الاستمرار الذي لا ينقطع ، ويكون ذلك في حق من استحل قتل نفسه . (تحسى) شرب وتجرع . (بجأ) يلعن ويضرب .

١٨٩٠ : (فليغسئ) فليطهه وليدخله فيه . (شفاء) سبب الشفاء من الداء الذي في إحدى الجناحين . (داء) سبب المرض .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٨٠- كتاب اللباس

- ١٨٩١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَمْبَيْنِ مِنَ الْإِرْزَارِ فِي النَّارِ) .
- ١٨٩٢ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ أَحَبَّ الثَّيَابِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَلْبَسَهَا الْحَيْرَةَ .
- ١٨٩٣ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ تَوَلَّى سُجْمِي بِرِدِّي حَيْرَةً .
- ١٨٩٤ : عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
- أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ أَيْضٌ ، وَهُوَ نَائِمٌ ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ وَقَدْ اسْتَبَقَطَ ، فَقَالَ : (مَا مِنْ عَبْدٍ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ) . قُلْتُ : وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ ؟
- قَالَ : (وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ) . قُلْتُ : وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ ؟ قَالَ : (وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ) . قُلْتُ : وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ ؟ قَالَ : (وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ عَلَى رَغْمِ أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ) .
- وَكَانَ أَبُو ذَرٍّ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا قَالَ : وَإِنْ رَغِمَ أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ .
- ١٨٩٥ : عَنْ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْحَرِيرِ ، إِلَّا هَكَذَا . وَأَشَارَ بِأَصْبَعِهِ اللَّتَيْنِ تَلِيَانِ الْإِبْهَامِ ، يَعْنِي الْأَعْلَامَ .
- ١٨٩٦ : (مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَمْبَيْنِ أَيِ الْإِنْمَالِ الَّذِي يَتْلُوهُ النَّبِيُّ ﷺ تَحْتَ الْكَمْبَيْنِ مِنَ الرَّجُلِ فَهُوَ فِي النَّارِ ، وَهُوَ كِتَابَةٌ عَنِ دُخُولِ الْجَسْمِ كُلِّهِ فِي النَّارِ . وَحَمَلُ هَذَا الْكَلَامِ عَلَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ خِيَلًا . وَعَلَى كُلِّ حَالٍ لَا يَخْلُو الْأَمْرَ مِنْ كِرَاهَةٍ .
- ١٨٩٧ : أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الْبِلَاسِ وَالزَّيْنَةِ ، بَابُ : فَضْلِ لِبَاسِ ثِيَابِ الْحَيْرَةِ ، رَقْمٌ : ٢٠٧٩ .
- (الْحَيْرَةُ) هُوَ رِدْيَانِي أَخْضَرٌ ، وَكَانَتْ أَحَبَّ إِلَيْهِ ﷺ لِأَنَّهَا لِبَاسُ أَهْلِ الْجَنَّةِ .
- ١٨٩٨ : أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الْجَنَائِزِ ، بَابُ : تَسْجِيَةِ الْمَيْتِ ، رَقْمٌ : ٩٤٢ .
- (سُجْمِي) غُطِّي . (بَرْدِي) كَسَاءٌ مَرِيعٌ فِيهِ صَفْرٌ ، وَقَدْ يَكُونُ أَسْوَدَ وَقَدْ يَكُونُ أَخْضَرَ ، وَالْعَرَبُ تَطْلُقُ الْأَسْوَدَ عَلَى الْأَخْضَرِ وَبِالْمَعْكَسِ .
- ١٨٩٩ : أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الْإِيمَانِ ، بَابُ : مَنْ مَاتَ لَا يَشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، رَقْمٌ : ٩٤ .
- ١٨٩٥ : أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الْبِلَاسِ وَالزَّيْنَةِ ، بَابُ : تَحْرِيمِ اسْتِعْمَالِ إِهَابِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ . . . ، رَقْمٌ : ٢٠٦٩ .
- (الْأَعْلَامُ) جَمْعُ عِلْمٍ وَهُوَ التَّطْرِيفُ وَالتَّطْرِيزُ .

١٨٩٦ : عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ) .

١٨٩٧ : عَنْ حُدَيْقَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَأَلْنَا النَّبِيَّ ﷺ أَنْ نَشْرَبَ فِي آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ، وَأَنْ نَأْكُلَ فِيهَا ، وَعَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالذَّبْيَاجِ ، وَأَنْ نَجْلِسَ عَلَيْهِ .

١٨٩٨ : عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَتَزَعَفَرَ الرَّجُلُ .

١٨٩٩ : وَعَنْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سئل : أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

١٩٠٠ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (إِذَا أَتَعَلَّ أَحَدُكُمْ قَلْبِيئًا بِالْيَمِينِ ، وَإِذَا نَزَعَ قَلْبِيئًا بِالشَّمَالِ ، لِنَكْرِ الْبَيْتِ أَوْ لَهَمَّا تَنَعَلُ وَآخِرُهُمَا تَنْزِعُ) .

١٩٠١ : وَعَنْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (لَا يَمْسِ أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ ، لِيُخْفِيهَا جَمِيعًا أَوْ لِيَنْعَلَهُمَا جَمِيعًا) .

١٩٠٢ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ ، وَنَقَشَ فِيهِ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ، وَقَالَ : (إِنِّي أَخَذْتُ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ ، وَنَقَشْتُ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ، فَلَا يَنْقُشُ أَحَدٌ عَلَيَّ نَقْشِي) .

١٨٩٦ : أخرجه مسلم في اللباس والزينة ، باب : تحريم استعمال إنباء الذهب والفضة ، رقم : ٢٠٦٧ .
(آنية) أوعية . (الذبياج) نوع من الثياب المتخلفة من الحرير .

١٨٩٨ : أخرجه مسلم في اللباس والزينة ، باب : نهى الرجل عن التزعفر ، رقم : ٢١٠١ .
(يتزعفر الرجل) أن يصبغ الرجل جسده أو ثيابه بالزعفران .

١٨٩٩ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة . باب : جواز الصلاة في النعلين ، رقم : ٥٥٥ .

١٩٠٠ : أخرجه مسلم في اللباس والزينة ، باب : استحباب لبس النعل في البيئتين أولاً ، رقم : ٢٠٩٧ .
(اتعل) لبس النعل . (نزع) النعل من رجله .

١٩٠١ : أخرجه مسلم في اللباس والزينة ، باب : استحباب لبس النعل في البيئتين أولاً ، رقم : ٢٠٩٧ .
(ليخفيهما) من الإخفاء . وهو المشي بلا خف ولا نعل .

١٩٠٢ : أخرجه مسلم في اللباس والزينة ، باب : لبس النبي ﷺ ، رقم : ٢٠٩٢ .

١٩٠٣ : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : لَمَنْ النَّبِيُّ ﷺ الْمُحْتَشِينَ مِنَ الرِّجَالِ ،
وَالْمَرْجَلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ ، وَقَالَ : (أَخْرِجُوهُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ) . قَالَ : فَأَخْرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَانًا
وَأَخْرَجَ عَمْرُ فُلَانًا .

١٩٠٤ : عَنِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ :
وَقَرُّوا اللَّحَى ، وَأَخْضُوا الشَّوَارِبَ) .

١٩٠٥ : عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْغُبُونَ
فَخَالِفُوهُمْ) .

١٩٠٦ : عَنِ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا ، لَيْسَ بِالسِّطِ
وَلَا الْجَمْدِ ، بَيْنَ أَذُنَيْهِ وَعَاتِقَيْهِ .

١٩٠٧ : عَنِ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ صَخَمَ الْيَدَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ ،
حَسَنَ الوَجْهِ ، لَمْ أَرُ بَعْدَهُ وَلَا قَبْلَهُ مِثْلَهُ ، وَكَانَ بَسَطَ الْكَفَّيْنِ .

١٩٠٣ : (المحتشين) من التختن ، وهو الشني والتكسر والتلين . (أخرجوهم) لا تدعوهم يدخلون عليكم
نساء أم رجلاً ، لأن دخولهم يؤدي إلى فساد في البيوت . (فَلَانًا) يقال : أخرج رسول الله ﷺ أنجشة ،
العبد الأسود الذي كان يحدو بالنساء ، أي يفتني أثناء سوقه الإبل التي تركبها النساء في هواجها . (فَلَانًا)
لم يذكر اسم الذي أخرجه عمر رضي الله عنه .

١٩٠٤ : أخرجه مسلم في الطهارة ، باب : خصال القطرة ، رقم : ٢٥٩ .
(وفروا) اتزكوها موقرة . (بخفي) يخفف ، أو يزيل .

١٩٠٥ : أخرجه مسلم في اللباس والزينة . باب : في مخالفة اليهود في الصبغ . رقم : ٢١٠٣ .
(لا يصبغون) لا يغيرون لون الشيب . (مخالفوهم) صبغ شيب شعر الرأس واللحية . ولكن بغير
السواد . وأما الصبغ بالسواد فقال بعض الفقهاء بتحريمه لما ثبت في ذلك من أحاديث صحيحة .
وحملها بعضهم على الكراهة . واستثنى بعضهم صبغ المرأة من أجل زوجها خاصة . فقال بإباحة السواد لها .

١٩٠٦ : أخرجه مسلم في الفضائل ، باب : في صفة النبي ﷺ ومبعثه وسنه ، رقم : ٢٣٤٧ .
(سبط) مسترسل الشعر ، ضد الجمعد وهو متكسر الشعر . (عائقه) هو ما بين المنكب والعتق .

١٩٠٧ : (سبط الكفتين) مبسوطهما خلقة بصورة ، وقيل : باسطهما بالطاء .

- ١٩٠٨ : عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ الْقَرْعِ .
 قَالَ الرَّوِي : الْقَرْعُ : إِذَا حَلَقَ الصَّبِيُّ ، وَتَرَكَ مَا هُنَا شَعْرَةً وَمَا هُنَا وَمَا هُنَا ، فَأَشَارَ
 إِلَى نَاصِيَتِهِ وَجَانِبَيْ رَأْسِهِ .
- ١٩٠٩ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كُنْتُ أُطِيبُ النَّبِيَّ ﷺ بِأَطِيبٍ مَا يَجِدُ ،
 حَتَّى أَجِدَ وَيَبِصَّ الطَّيِّبَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ .
- ١٩١٠ : عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَرُدُّ الطَّيِّبَ .
- ١٩١١ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : طَبَّيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيَّ ، بِبَدْرِبْرَةٍ فِي
 حَجَّةِ الْوُدَاعِ ، لِلحِلِّ وَالْإِحْرَامِ .
- ١٩١٢ : عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَعْمُونَ
 هَذِهِ الصُّورَ يُعَذِّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، يُقَالُ لَهُمْ : أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ) .
- ١٩١٣ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (قَالَ اللَّهُ
 تَعَالَى : وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ بِخَلْقِ كَخَلْقِي ، فَلْيَخْلُقُوا حَبَّةً ، وَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً) . وَزَادَ فِي رِوَايَةِ :
 (فَلْيَخْلُقُوا شَعِيرَةً) .

١٩٠٨ : أخرجه مسلم في اللباس والزينة . باب : كراهة القرع . رقم : ٢١٢٠ .

١٩٠٩ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : الطيب للمحرم عند الإحرام ، رقم : ١١٩٠ .
 (ويصحب بريق ولحان . (الطيب) ما ينظف به من العطور والأدهان .

١٩١١ : أخرجه مسلم في الحج ، باب : الطيب للمحرم عند الإحرام ، رقم : ١١٨٩ .
 (بدربرة) طيب مسحوق مركب .

١٩١٢ : أخرجه مسلم في اللباس والزينة ، باب : تحريم تصوير صورة الحيوان .. ، رقم : ٢١٠٨ .
 (أحيوا ما خلقتم) اجعلوه ذا روح ، كما قدرتموه وصورتموه .

١٩١٣ : أخرجه مسلم في اللباس والزينة ، باب : تحريم تصوير صورة الحيوان .. ، رقم : ٢١١١ .
 (يخلق كخلفي) يصنع ويقتدر كخلفي في الصورة . (ذرة) نملة صغيرة

٨١- كتاب الأدب

١٩١٤ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحَسَنِ صَحَابِي ؟ قَالَ : (أُمَّكَ) . قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : (ثُمَّ أُمَّكَ) . قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : (ثُمَّ أُمَّكَ) . قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : (ثُمَّ أُمَّكَ) .

١٩١٥ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ) . قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ ؟ قَالَ : (يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ قَيْبُ أُمَّهُ) .

١٩١٦ : عَنْ جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ) .

١٩١٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (إِنَّ الرَّحِمَ شَيْخَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ ، فَقَالَ اللَّهُ : مَنْ وَصَلَكَ وَصَلْتُهُ ، وَمَنْ قَطَعَكَ قَطَعْتُهُ) .

(الأدب) هو : ترويض النفس على محاسن الأخلاق ، وفضائل الأفعال والأفعال التي استحسبها الشرع ، وأبدها العقل ، واستعمال ما يحمد قولاً وفعلاً . وهو مأخوذ من المأدبة ، وهو طعام يصنع ثم يدمى الناس إليه ، سمي بذلك لأنه مما يدمى كل أحد إليه ، والمراد هنا بيان طرده وأنواعه وما يتحقق به .

١٩١٤ : أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب ، باب : بر الوالدين وأنها أحق به ، رقم : ٢٥٤٨ . (رجل) هو معاوية بن حيدة جدُّ بهز بن حكيم رضي الله عنه . (أختي .. صحابتي) أول الناس بمعمري ويزري ، ومصاحفتي المقرونة بلين الجانب وطيب الخلق وحسن المعاشرة .

١٩١٥ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : بيان الكبائر وأكبرها ، رقم : ٩٠ . (أكبر الكبائر) أظلم الذنوب وأشدّها عقاباً . (يلعن) يسب ويشتم .

١٩١٦ : أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب ، باب : صلة الرحم وتحريم قطيعتها ، رقم : ٢٥٥٦ . (لا يدخل الجنة قاطع) أي قاطع رحم ، والمراد به هنا من استحل القطيعة ، أو أي قاطع ، والمراد : لا يدخلها قبل أن يحاسب ويصاقب على قطيعته ، وقطع الرحم هي ترك الصلة والإحسان والبر بالأقارب .

١٩١٧ : (شجنة) يميز في الشين الضم والكسر والفتح ، وهي في الأصل : عروق الشجر المشبكة . (من الرحمن)

١٩١٨ : عَنْ عَمْرِو بْنِ الْمَاصِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ جَهَارًا غَيْرَ سِرٍّ ، يَقُولُ : (إِنَّ آلَ أَبِي كَيْسُوا بِأَوْلِيَائِي ، إِنَّمَا وَلِيُّ اللَّهِ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ ، وَلَكِنْ لَهُمْ رَحْمٌ أَبْلَهًا بِلَالِهَا) .

١٩١٩ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (لَيْسَ الْوَالِصِلُ بِالْمَكَافِي ، وَلَكِنَّ الْوَالِصِلَ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحِمُهُ وَصَلَهَا) .

١٩٢٠ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : تُقْبَلُونَ الصَّيَّانَ ؟ فَمَا تَقْبَلُهُمْ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (أَوْ أَمْلِكُ لَكَ أَنْ نَزَعَ اللَّهُ مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ) .

١٩٢١ : عَنْ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ سَيِّئًا ، فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ السَّيِّئِ قَدْ تَحَلَّبَتْ لِنَدْبِهَا سَيِّئًا ، إِذَا وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي السَّيِّئِ أَخَذَتْهُ ، فَأَلصَقَتْهُ بِطَبِئِهَا وَأَرْضَعَتْهُ ، فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ : (اتْرُوْنَ هَذِهِ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ) . قُلْنَا : لَا ، وَهِيَ تَقْدِرُ عَلَى أَنْ لَا تَطْرَحَهُ ، فَقَالَ : (لِلَّهِ أَرْحَمُ بِعِيَادِهِ مِنْ هَذِهِ بِوَلَدِهَا) .

اشتق اسمها من هذا الاسم الذي هو صفة من صفات الله تعالى ، والمعنى : أن الرحم أثر من آثار رحمة تعالى ، مشبكية بها ، فمن قطعها كان منقطعاً من رحمة الله عز وجل . ومن وصلها وصله رحمة الله تعالى .

١٩١٨ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : موالاته المؤمنين ومقاطعة غيرهم والبراءة منهم ، رقم : ٢١٥ .

(أوليائي) نصراني وأعرابي الذين أتواهم وبتولوني بسبب القرابة فقط . (صالح المؤمنين) المؤمنون الصالحون الصادقون ، قريبين كانوا في النسب أم بعيدين . (لمم) أي لآل أبي وأعرابي . (رحم) قرابة . (أبلهًا) أندبها بما يجب أن تتدنى به من الصلة ، والبلال : ما يبل به الحلق وينتدى من ماء وغيره .

١٩١٩ : (ليس الواصل بالمكافئ) أي إن الذي يصل غيره مكانة له على ما قدم من صلة ، مقابلة له بمثل ما فعل ، ليس بواصل حقيقة ، لأن صلة نوع معلومة ومبادلة . (إذا قطعت رحمه وصلها) إذا قاطعه غيره قابله بالصلة .

١٩٢٠ : أخرجه مسلم في الفضائل ، باب : رحمة النبي ﷺ للصبيان والعيال .. ، رقم : ٢٣١٧ .

(أعرابي) قيل : هو الأعرع بن جابس رضي الله عنه ، وقيل غيره . (أو أملك لك ..) أي لا أقدر أن أجعل في قلبك الرحمة ، إن كان الله تعالى قد نزعها منه .

١٩٢١ : أخرجه مسلم في التوبة ، باب : في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه ، رقم : ٢٧٥٤ .

(سبي) أسرى من الصغار . ذكوراً أو إناثاً . (تحلب نديها) وفي نسخة (تحلب) أي سال منه الحليب . (تسبي) حليبها للصبيان . (طارحة) ملقية . (أرحم) أكثر رحمة ، ورحمة تعالى إحسانه لعباده ، ودفعه النقمة والعذاب عنهم ، وعدم مؤاخذتهم على ما كسبوا .

١٩٢٢: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ فِي بَائِهِ جُزْءٍ ، فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ جُزْءًا ، وَأَنْزَلَ فِي الْأَرْضِ جُزْءًا وَاحِدًا ، فَمِنْ ذَلِكَ الْجُزْءِ يَرَاكُمْ الْخَلْقُ ، حَتَّى تَرْفَعَ الْفَرَسُ حَافِرَهَا عَنْ وِلْدِهَا ، خَشْيَةً أَنْ نَصِيبَهُ).

١٩٢٣: عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْخُذُنِي فَيَقْبِلُنِي عَلَى فَخْلِيهِ ، وَيُقْعِدُ الْحَسَنَ عَلَى فَخْلِيهِ الْآخَرَ ، ثُمَّ يَصُفُّهُمَا ، ثُمَّ يَقُولُ: (اللَّهُمَّ أَرْحَمْهُمَا فَأَنِي أَرْحُمُهُمَا).

١٩٢٤: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةٍ وَقَمْنَا مَعَهُ ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ: (اللَّهُمَّ أَرْحَمِي وَمُحَمَّدًا ، وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا. فَلَمَّا سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ لِلْأَعْرَابِيِّ: (لَقَدْ حَجَّرْتَ وَأَسَاءَ). يُرِيدُ رَحْمَةَ اللَّهِ.

١٩٢٥: عَنْ التَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (تَرَى الْمُؤْمِنِينَ: فِي تَرَاحِمِهِمْ ، وَتَوَادِهِمْ ، وَتَعَاطُفِهِمْ ، كَمَثَلِ الْجَسَدِ ، إِذَا أَشْتَكَى عَضْوًا ، تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى).

١٩٢٦: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَا مِنْ مُسْلِمٍ غَرَسَ غَرْسًا ، فَأَسْكَلَ مِنْهُ إِنْسَانٌ أَوْ دَابَّةٌ ، إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ).

١٩٢٧: عَنْ جَبْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ).

١٩٢٢: أخرجه مسلم في التوبة ، باب : في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه ، رقم : ٢٧٥٢ .
(حتى ترفع الفرس حافرهما) أي هذا التعاطف والإشفاق الغريزي من الحيوان على ولده ، من جملة ذلك الجزء من الرحمة ، الذي جعله الله تعالى بين الخلق . والحافر الفرس كالقدم للإنسان .

١٩٢٤: (أعرابي) هو ذو الخويصرة البهاني رضي الله عنه ، وهو الذي بال في المسجد . (حجرت) ضيقت .
١٩٢٥: أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب . باب : تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتواضعهم ، رقم : ٢٥٨٦ .
(تراحمهم) رحمة بعضهم بعضاً . (توادهم) تحاببهم . (تعاطفهم) تعاونهم . (الجسد) الجسم الواحد بالسة إلى جميع أعضائه . (اشتكى عضواً) لمرض أصابه . (تداعى) شاركه فيما هو فيه . (السهر) عدم النوم بسبب الألم . (الحمى) حرارة البدن وألمه .

١٩٢٦: أخرجه مسلم في المساقاة ، باب : فضل الفرس والزرع ، رقم : ١٥٥٣ .

١٩٢٧: أخرجه مسلم في الفضائل ، باب : رحمة ﷺ الصبيان والعيال .. ، رقم : ٢٣١٩ .

(لا يرحم) المخلوقات . (لا يرحم) من قبل المخلوق جل وعلا .

لَعَنَ مُؤْمِنًا فَهُوَ كَفَرٌ ، وَمَنْ قَذَفَ مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَفَرٌ .

١٩٣٩ : عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : (لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ) .

١٩٤٠ : عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَجُلًا ذَكَرَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَثَمَ عَلَيْهِ رَجُلٌ خَيْرًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (وَبِحُكِّكَ ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ - يَقُولُهُ مَرَارًا - إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا لَا مَحَالَةَ فَلْيَقُلْ : أَحْسِبُ كَذَا وَكَذَا ، إِنْ كَانَ يُرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ ، وَاللَّهُ حَسِيبٌ ، وَلَا يُرَكِّمِي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا) .

١٩٤١ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (لَا تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَحَاسَدُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا . وَلَا يَجِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ) .

١٩٤٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ ، وَلَا تَحَسَّوْا ، وَلَا تَحَسُّوْا ، وَلَا تَتَّجِسُوا ، وَلَا تَنَاجَشُوا ، وَلَا تَحَاسَدُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا) .

١٩٤٣ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَا أَظُنُّ فُلَانًا وَفُلَانًا يَعْرِفَانِ مِنْ دِينِنَا شَيْئًا) . وَفِي رِوَايَةٍ : (يَعْرِفَانِ دِينَنَا الَّذِي نَحْنُ عَلَيْهِ) .

أُتِصِدَقَ بَدَارُ فُلَانٍ . (كفله) يعاقب ويعذب كما لو قتله . (قذف) رمى واتهم بالزنا دون بينة .

١٩٣٩ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : بيان غلظ تحريم النيمة ، رقم : ١٠٥ .
(قتات) النمام ، وقيل ، هو الذي يتسمع على القوم وهم لا يعلمون ذلك . ثم ينقل ما سمعه منهم .

١٩٤٠ : أخرجه مسلم في الزهد والرفائق ، باب : النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط . رقم : ٣٠٠٠ .

١٩٤١ : أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب ، باب : تحريم التحاسد والتباغض والتدابير . رقم : ٢٥٥٩ .
(تدابروا) يعطى كل واحد من الناس دبره وقفاه لغيره ، ويعرض عنه . (يهجر) يقطع .

١٩٤٢ : (إيّاكم والظن) احفظوا سوء الظن بالمسلمين ، ولا تحدثوا عن عدم علم و يقين ، لا سيما فيما يجب فيه القطع . (أكذب الحديث) أي يقع الكذب في الظن أكثر من وقوعه في الكلام . (تحسروا) من التحسس . وهو طلب معرفة الأخبار والأحوال الغائبة عنه . (تجسسوا) ، من التجسس . وهو البحث عن العورات والسيئات .

١٩٤٣ : (يعرفان من ديننا شيئاً) يفقهان شيئاً من أحكامه . ويعملان بشيء من توجيباته .

١٩٤٤ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (كُلُّ أُمَّتِي مُعَاقٍ إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ ، وَإِنْ مِنَ الْمُجَاهِرَةِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا ، ثُمَّ يُبْصِحُ وَقَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ ، فَيَقُولُ : يَا فُلَانُ ، عَمِلْتَ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا ، وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ ، وَيُبْصِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَنْهُ) .

١٩٤٥ : عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (لَا يَجِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ ، يَلْتَقِيَانِ : فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا ، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ) .

١٩٤٦ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (إِنَّ الصَّنْفَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْنُفُ حَتَّى يَكُونَ صِدْقًا . وَإِنَّ الْكُذْبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ ، حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذْبًا) .

١٩٤٧ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (لَيْسَ أَحَدٌ ، أَوْ : لَيْسَ شَيْءٌ أَصْبَرَ عَلَى أَدَى سَمِعَهُ مِنَ اللَّهِ ، إِنَّهُمْ لَيَدْعُونَ لَهُ وَلَدًا ، وَإِنَّهُ لَيَعَاقِبُهُمْ وَيَرْزُقُهُمْ) .

١٩٤٤ : أخرجه مسلم في الزهد والرفائق ، باب : النهي عن هتك الإنسان ستر نفسه ، رقم : ٢٩٩٠ .
(معاق) يعفو الله تعالى عن زلته بفضله ورحمته . (المجاهرون) المعلنون بالمعاصي والفسوق . (المجاهرة) وفي رواية (الْمَجَانَّةُ) وهي الاستهتار بالأمر وعدم المبالاة بالقول أو الفعل . (البارحة) أقرب ليلة مضت من وقت القول .

١٩٤٥ : أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب ، باب : تحريم المحر فوق ثلاث بلا عذر شرعي . رقم : ٢٥٦٠ .
(يهجر) يقاطع . (يعرض) بوجهه وينصرف . (خيرهما) أفضلهما وأكثرهما ثوابًا .

١٩٤٦ : أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب ، باب : قبح الكذب وحسن الصلف . رقم : ٢٦٠٧ .
(يهدي) يوصل . (البر) اسم جامع لكل خير ، أي العمل الصالح الخالص من كل ذم . (ليصنف) يعتاد الصلف في كل أمر . (صدقيًا) يصحح الصلف صفة ذاتية له ، فيدخل في زمرة الصديقين ويستحق ثوابهم . (الفجور) اسم جامع لكل شر ، أي الميل إلى الفساد والانطلاق إلى المعاصي . (يكذب) يحكم له . (كذبا) صيغة مبالغة من الكذب ، وهو من يصحح الكذب صفة ملازمة له .

١٩٤٧ : أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم . باب : لا أحد أصبر على أدنى من الله عز وجل . رقم : ٢٨٠٤ .
(أصبر) أحلم وأبعد عن الانتقام . وأكثر تأخيرًا عن العقوبة . (أدى) شيء يكرهه من قول أو فعل . (ليدعون) يسيئون . (ليعاقبهم) في أبدانهم .

١٩٦٠ : عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَتْ أُمَّ سَلَمَةَ فِي النَّقْلِ ، وَأَجَبَتْهُ غَلَامٌ نَبِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (يَا أَجْبَشُ ، رُوَيْدَكَ سَوَّكَ بِالْقَوَارِيرِ) .

١٩٦١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَخْنَى الْأَسْمَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الْأَمَلَاكِ) .

١٩٦٢ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَشَمَّتْ أَحَدَهُمَا وَلَمْ يَشْمِتِ الْآخَرَ أَقْبِيلَ لَهُ ، فَقَالَ : (هَذَا حَمِيدُ اللَّهِ ، وَهَذَا لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ) .

١٩٦٣ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (إِنْ اللَّهُ يُحِبُّ الْعَطَّاسَ وَيَكْرَهُ النَّوْثُ ، فَإِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ وَحَمِدَ اللَّهَ ، كَانَ حَقًّا عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ : يَرْحَمُكَ اللَّهُ ، وَأَمَّا النَّوْثُ : فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَإِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ ، فَإِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا تَنَاءَبَ ضَحِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ) .

١٩٦٠ : أخرجه مسلم في الفضائل ، باب : رحمة النبي ﷺ للنساء وأمر السواق مطاياهن بالرق بين ، رقم : ٢٣٢٣ .

(الثلث الضعفاء من المسافرين ، كالنساء والشيوخ والأطفال ، معهم الأمتعة .

(أنجشة) غلام أسود حبشي ،

كان مملوكاً للنبي ﷺ ، يكنى أبا مارية . (روويك) اسم قتل بمعنى أمهل وارفق ، وقيل : معناها كفاك . (بالقوارير) جمع قارورة ، سميت بذلك لاستقرار الشراب فيها ، وكفي بذلك عن النساء لصنف بنتهن ورتقهن ولطافتهن . فشيهن بالقوارير من الزجاج .

١٩٦١ : أخرجه مسلم في الآداب . باب : تحريم التسي بملك الأملاك وملك الملوك . رقم : ٢١٤٣ .

(أخنى) أذل وأوضع . (الأملاك) جمع ملك ومليك .

١٩٦٢ : أخرجه مسلم في الزهد والرفائق ، باب : تشميت العاطس وكراهة التناؤب ، رقم : ٢٩٩١ .

(رجلان) هما عامر بن الطفيل وابن أخيه رضي الله عنهما . (فشمت ..) قال له : يرحمك الله . وأصل معناه : أزال شامة الأعداء عنه . (فليل له) يا رسول الله ، شمت هذا ولم تشمت الآخر ؟ .

١٩٦٣ : أخرجه مسلم في الزهد والرفائق ، باب : تشميت العاطس وكراهة التناؤب ، رقم : ٢٩٩٤ .

(العطاس) اندفاع الهواء من الأنف بعنف وصوت لعارض .

(التناؤب) فتح الفم ، مع أخذ النفس ، وإخراج صوت أحياناً . (من الشيطان) أضيف إلى الشيطان لأنه هو الذي يدعو إلى إعطاء النفس شهواتها ، والتناؤب يكون مع ميل الإنسان إلى الكسل والنوم والتناقل عن الطاعات . (ضحكك الشيطان) فرحاً بالتغلب عليه .

٨٢ - كتاب الاستئذان

١٩٦٤ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ وَالْمَأْتُ عَلَى الْقَاعِدِ ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ) .

وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فِي رِوَايَةٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

(يُسَلِّمُ الرَّاَكِبُ عَلَى الْمَائِي ، وَالْمَائِي عَلَى الْقَاعِدِ ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ) .

١٩٦٥ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ : أَيُّ الْإِسْلَامِ

خَيْرٌ ؟ قَالَ : (تَطْعِمُ الطَّعَامَ ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ ، وَعَلَى مَنْ عَرَفْتَ ، وَعَلَى مَنْ لَمْ تَعْرِفْ) .

١٩٦٦ : عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : أَطَّلَعَ رَجُلٌ مِنْ جَحْرٍ فِي حَجْرِ النَّبِيِّ

ﷺ ، وَوَعَ النَّبِيَّ ﷺ يَدْرِي بِحُكِّ بِهِ رَأْسَهُ ، فَقَالَ : (لَوْ أَعْلَمْتُ أَنَّكَ تَنْظُرُ ، لَطَعْتُ بِه

فِي عَيْنِكَ ، إِنَّمَا جُعِلَ الْإِسْتِئْذَانُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ) .

(الاستئذان) طلب الإذن في الدخول لعل لا يملكه المتأذن .

١٩٦٤ : أخرجه مسلم في السلام ، باب : يسلم الراكب على المائي والقليل على الكثير ، رقم : ٢١٦٠ .
(يسلم) يبدأ بالسلام .

١٩٦٥ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : بيان تفاضل الإسلام وأي أمره أفضل ، رقم : ٣٩ .
(رجلاً) هو أبو ذر رضي الله عنه . (أي الإسلام خير) أي أعمال الإسلام أكثر نفعاً . (تقرأ السلام) تسلم .

١٩٦٦ : (جحر) ثقب . (المري) المشط ، وقيل : حود مثل المسلة يحك به الجسد والرأس . (لطعت) لضربت
ووخزت وأدخلت . (جعل) ..) أمر بالاستئذان عند الدخول للبيت حتى لا يبصر المتأذن من في
داخل البيت قبل أن يتبته .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كتاب الدعوات

١٩٧٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ يَدْعُو بِهَا . وَأُرِيدُ أَنْ أَخْتِي دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي فِي الْآخِرَةِ) .

١٩٧٦ : عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (سَيِّدُ الْأَسْتِغْفَارِ أَنْ تَقُولَ : اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، خَلَقْتَنِي ، وَأَنَا عَبْدُكَ ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَعْلَمْتُ ، أُعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ ، أُوْبُوكَ لِكَ يَنْعَمَ عَلَيْكَ ، وَأُوْبُوكَ لِكَ يَذُنِّي فَاعْفُ عَنِّي ، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذَّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ . قَالَ : وَمَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُوقِنًا بِهَا ، فَصَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَمَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُوقِنٌ بِهَا ، فَصَاتَ قَبْلَ أَنْ يَصْبِحَ ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ) .

١٩٧٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (وَاللَّهِ إِنِّي لِأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً) .

١٩٧٥ : أخرجه مسلم في الإيمان . باب : اختيار النبي ﷺ دعوة الشفاعة لأُمَّته . رقمه : ١٩٨ . ١٩٩ .

١٩٧٦ : (سيد الاستغفار) السيد في الأصل الرئيس الذي يقصد في الحوائج ويرجع إليه في الأمور ، وسيد القوم أفضلهم ، ولما كان هذا الدعاء جامعاً لمعاني التوبة كلها استعمل له هذا الاسم . لا سيما وقد ذكر الله تعالى فيه بأكمل الأوصاف ، وذكر العبد بأضعف الحالات . وهذا أقصى غاية التضرع ، ونهاية الاستكانة والخضوع لمن لا يستحق ذلك إلا هو سبحانه . (علَّ عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ) ثابت ومستمر على الوفاء عما عاهدتك عليه ووعدتك بالقيام به ، من صدق الإيمان بك ، وحسن التوكل عليك وصالح الطاعة لك . (ما استعلمت) قدر استطاعته . (أعوذ) استجير والتجئ . (أبوء) أقر وأعترف . (موقناً) مخلصاً من قلبه مصداقاً يعظم ثوابها . (من أهل الجنة السابقين ، لأن الغالب ممن قالها موقناً بمضمونها أنه لا يصحى الله تعالى ، أو لأن الله تعالى يشملهم بعفوه ببركة هذا الاستغفار .

١٩٨٤ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَجْعَلْ ، يَقُولُ : دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي) .

١٩٨٥ : عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ : (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ ، وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ) .

١٩٨٦ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ ، وَدَرْكِ الشَّقَاءِ ، وَسُوءِ الْقَضَاءِ ، وَشَمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ .

قَالَ سَقِيَانٌ - الراوي - : الْحَدِيثُ ثَلَاثٌ ، زِدْتُ أَنَا وَاحِدَةً ، لَا أَذْرِي أَيْسَرُ هِيَ .

١٩٨٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (اللَّهُمَّ قَاتِبَا مُؤْمِنٍ سَيِّئَةٍ ، فَاجْعَلْ ذَلِكَ لَهُ قُرْبَةً إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) .

١٩٨٨ : عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِهَوْلَاءِ الْكَلِمَاتِ : (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْنِ ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أُرْدَالِ الْعُمَرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا - بَعْغِي فِتْنَةِ الدُّجَالِ - وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ) .

١٩٨٤ : أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة - باب : بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يجعل ... رقم : ٢٧٣٥ .
(يستجاب لأحدهم بحاج دعائه . ما لم يجعل) بأمر ويترك الدعاء - أو يستعمل الإجابة .

١٩٨٥ : أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة - باب : دعاء الكرب - رقم : ٢٧٣٠ .
(عند الكرب) أي عند حلوله . والكرب الحزن الذي يأخذ بالنفس .

١٩٨٦ : أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة - باب : التعوذ من سوء القضاء ... رقم : ٢٧٠٧ .
(جهد البلاء) المشقة من كل ما يصيب الإنسان ، فيما لا طاقة له بحمله ولا يقدر على دفعه عن نفسه . (درك الشقاء) لحرق الشدة والدمر ووصول أسباب الملاك . (سوء القضاء) ما قضى به ما سببه الإنسان . (شماتة الأعداء) أن يحزنوا لفرحهم ويفرحوا لحزنهم . (ثلاث) أي الحديث المروي فيه ثلاثة أشياء . (واحدة) من هذه الأربع . ثم اشبهت عليه . فذكر الأربع تحقياً لرواية الثلاث قطعاً .

١٩٨٧ : أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب - باب : من لعنه النبي ﷺ أو سبه ... رقم : ٢٦٠١ .
(سب) دعوت عليه دعوة لا يستحقها . وعند مسلم (آذيت) . (قرية) سب القرب والنجاة وطهارة من الذنوب .

١٩٨٨ : (أرد) أعود . (أردل العمر) حالة الهرم والضعف عن أداء الفرائض وخدمة النفس ، وهو الخرف .

١٩٨٩ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا :

أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ : (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ ، وَالْمَأْتَمِ وَالْمَغْرَمِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ النَّارِ وَعَذَابِ النَّارِ ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْعَنَقِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْقَفْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ ، اللَّهُمَّ اغْمِلْ لِي خَطَايَايَ بِمَاءِ التَّلْحِجِ وَالْبُرْدِ ، وَتَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا تَقْبِتُ الثُّرْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ ، وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ) .

١٩٩٠ : عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ أَكْثَرَ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ : (اللَّهُمَّ رَبَّنَا آتِنَا

فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً ، وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً ، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ) .

١٩٩١ : عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو :

(اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَحَسْبِي ، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي . اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي هَزْلِي وَجِدِّي وَخَطَايَايَ وَعَمْدِي ، وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي) .

١٩٨٩ : أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة ، باب : ما يستعاذ منه في الصلاة ، رقم : ٥٨٩ .

(المغرم) نهاية الكبر . (المأتم) ما فيه إثم . (المغرم) ما فيه غرامة . وهي ما يلزم أدائه من دين ونحوه .
(فتنة القبر) سؤال منكر ونكير . وعذاب القبر بعده لمن يستحقه . (فتنة النار) سؤال خزنتها توبيخاً وتذكيراً .
(فتنة العنق) الطغيان والبطر والكبر عند وجوده . وعدم تأدية الحقوق كالتزكاة ونحوها . (فتنة القفر)
ما قد ينتج عنه من الوقوع في الحرام دون مبالاة . أو السخط على قضاء الله تعالى . أو مباشرة ما لا يليق بأهل الدين المروءة . (المسيح) ممسوح العين . (الدجال) صيغة مبالغة من الدجل ، وهو التغطية .
لأنه يغطي الحق بالكذب . (خطاياي) جمع خطيئة . وهي الذنب . (بماء الثلج والبرد) خصا بالذكر لغائتها وبعدهما عن الأحماس . والمعنى : تنظفي من الخطايا كما ينظف ما يصبه ماء الثلج والبرد .

١٩٩٠ : (في الدنيا حسنة) نعمة ، من عافية ومال وزوجة وذرية سالحة . (في الآخرة حسنة) مغفرة ورضواناً وجنة .

١٩٩١ : أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة . باب : التعمد من شر ما عمل ، رقم : ٢٧١٩ .

(خطيئتي) ذنبي . (جوهلي) ما وقع مني جهلاً ، والجهل ضد العلم . (إسرافي) تجاوزي للحد .
(هزلي) ما وقع مني حال كوني هازلاً ، والمزل ضد الجهد . (عمدي) ما وقع مني عن قصد . (كل ذلك عندي) أي أنا متصف بهذه الأشياء ، فأهزها لي .

- ١٩٩٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : (مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ ، كَانَتْ لَهُ عِدْلَانِ عَشْرَ رِقَابٍ ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ ، وَمُحِيتَ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمِيتَ ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلٍ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا رَجُلٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْهُ) .
- ١٩٩٣ : عَنْ أَبِي أُيُوبَ الْأَنْصَارِيِّ ، وَأَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (مَنْ قَالَ عَشْرًا كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ) .
- ١٩٩٤ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (مَنْ قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ، فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ ، حُطَّتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ) .
- ١٩٩٥ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (مِثْلُ الَّذِي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لَا يَذْكُرُ رَبَّهُ مِثْلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ) .

-
- ١٩٩٢ : أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة ، باب : فضل التهليل والتسبيح والدعاء ، رقم : ٢٦٩١ . (عدل) مثل (رقاب) جمع رقبة ، أي إنسان مملوك عبد أو أمة ، والمراد : ثواب عظيم .
- ١٩٩٣ : أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة ، باب : فضل التهليل والتسبيح والدعاء ، رقم : ٢٦٩٣ .
- ١٩٩٤ : أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة ، باب : فضل التهليل والتسبيح والدعاء ، رقم : ٢٦٩١ ، ٢٦٩٢ . (حطت خطاياها) محبت ذنوبه المتعلقة بحقوق الله تعالى . (مثل زبد البحر) كناية عن المبالغة في الكثرة ، والزبد من البحر وغيره كالرغوة تملو سطحه .
- ١٩٩٥ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : استحباب صلاة النافقة في بيته .. ، رقم : ٧٧٩ . (مثل الحي والميت) من حيث النفع والنصرة والاعتداد به .

١٩٩٦ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً يَطُوفُونَ فِي الطَّرِيقِ يَلْتَمِسُونَ أَهْلَ
الذِّكْرِ ، فَإِذَا وَجَدُوا قَوْمًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَنَادَوْا : هَلُمُّوا إِلَيَّ حَاجِبِكُمْ . قَالَ : فَيَحْضُونَهُمْ بِأَجْنِحَتَيْهِمْ
إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا ، قَالَ : قِيَالَهُمْ رَبُّهُمْ ، وَهُوَ أَعْلَمُ مِنْهُمْ ، مَا يَقُولُ عِبَادِي ؟ قَالَ : يَقُولُ :
يُسَبِّحُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ وَيُحَمِّدُونَكَ وَيُسَجِّدُونَكَ ، قَالَ : يَقُولُ : هَلْ رَأَوْنِي ؟ قَالَ : يَقُولُونَ :
لَا وَاللَّهِ مَا رَأَوْكَ ، قَالَ : يَقُولُ : وَكَيْفَ لَوْ رَأَوْنِي ؟ قَالَ : يَقُولُونَ : لَوْ رَأَوْكَ كَانُوا أَشَدَّ لَكَ
عِبَادَةً ، وَأَشَدَّ لَكَ تَمَجُّدًا وَأَكْثَرَ لَكَ تَسْبِيحًا ، قَالَ : يَقُولُ : فَمَا يَسْأَلُونَنِي ؟ قَالَ : يَسْأَلُونَكَ
الْجَنَّةَ ، قَالَ : يَقُولُ : وَهَلْ رَأَوْهَا ؟ قَالَ : يَقُولُونَ : لَا وَاللَّهِ يَا رَبِّ مَا رَأَوْهَا ، قَالَ : يَقُولُ :
فَكَيْفَ لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا ؟ قَالَ : يَقُولُونَ : لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ عَلَيْهَا حِرْصًا ، وَأَشَدَّ لَهَا
طَلْبًا ، وَأَعْظَمَ فِيهَا رَغْبَةً ، قَالَ : فَمِمَّ يَتَعَوَّذُونَ ؟ قَالَ : يَقُولُونَ : مِنَ النَّارِ ، قَالَ : يَقُولُ :
وَهَلْ رَأَوْهَا ؟ قَالَ : يَقُولُونَ : لَا وَاللَّهِ يَا رَبِّ مَا رَأَوْهَا ، قَالَ : يَقُولُ : فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا ؟
قَالَ : يَقُولُونَ : لَوْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ مَيْهَا فِرَارًا ، وَأَشَدَّ لَهَا مَخَافَةً ، قَالَ : يَقُولُ : فَأَشْهَدُكُمْ
أَنِّي قَدْ عَفَّرْتُ لَهُمْ . قَالَ : يَقُولُ مَلَكَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ : فِيهِمْ فَلَانٌ لَيْسَ مِنْهُمْ ، إِنَّمَا جَاءَ لِحَاجَةٍ .
قَالَ : هُمْ الْجَنَّةُ لَا يَشْفَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ .

١٩٩٦ : أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة ، باب : فضل مجالس الذكر ، رقم : ٢٦٨٩ .

(يطوفون) يمشون ويدورون حول الناس . (يلتسون) يطلبون . (فيحضونهم) يطوفونهم ويحيطون بهم .
بأجنحتهم . (فيألمهم) الحكمة من السؤال إظهار فضل بني آدم وأن فيهم المسكين والمقتسمين كالملائكة ،
على ما هم عليه من الجبلة الشهوانية والنفرة الحيوانية . (يحملونك) يظلمونك . (لحاجة) دينوية .
(لا يشفى بهم جليسيهم) ينفي الشفاء عن جالسهم .

٨٤ - كتاب الرقاق

١٩٩٧ : عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ : الصَّحَّةُ وَالْفَرَاغُ) .

١٩٩٨ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنْكِبِي فَقَالَ : (كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ) . وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ : إِذَا أُمِيتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الْمَاءَ ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرْضِكَ وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ .

١٩٩٩ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : خَطَّ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - خَطًّا مَرْبَعًا . وَخَطَّ خَطًّا فِي الْوَسْطِ خَارِجًا مِنْهُ ، وَخَطَّ خَطًّا صِغَارًا إِلَى هَذَا الَّذِي فِي الْوَسْطِ مِنْ جَانِبِهِ الَّذِي فِي الْوَسْطِ . وَقَالَ : (هَذَا الْإِنْسَانُ ، وَهَذَا أَجَلُهُ مُحِيطٌ بِهِ - أَوْ : قَدْ أَحَاطَ بِهِ - وَهَذَا الَّذِي هُوَ خَارِجٌ مِنْهُ ، وَهَذِهِ الْخَطُّ الصِّغَارُ الْأَعْرَاضُ ، فَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا نَبَشَهُ هَذَا ،

(الرقاق) جمع رقيق ، من الرقة وهي الرحمة ، سمى بذلك لأن كل حديث فيه يحدث فيه القلب رقة .
١٩٩٧ : (نعمتان) ثنية نعمة ، وهي الحالة الحسنة ، وقيل : هي المنفعة المفوعة على جهة الإحسان إلى غيره .
(مغبون) من القَيْن وهو النقص ، وقيل : القَيْن وهو ضعف الرأي . (الصحة) في الأبدان . (الفراغ) عدم ما يشغله من الأمور الدنيوية .

١٩٩٨ : (كأنك غريب) بعيد عن موطنه ، لا يشغذ الدار التي هو فيها موطنًا ، ولا يحدث نفسه بالبقاء ، قال العيني : هذه كلمة جامعة لأنواع التصالح ، إذ الغريب ، لقلته معرفته بالناس ، قليل الحسد والعداوة والحقد والنفاق والبراع ، وسائر الرذائل منشؤها الاختلاط بالخلقات ، ولقلته إقامته ، قليل الدار والبيتان والمزرعة والأهل والعيال وسائر العلائق ، التي هي منشأ الاشتغال عن الخالق . (عابر سبيل) مار بطريق وتعلقاته أقل من تعلقات الغريب . (خذ من صحتك لمرضك) اشتغل حال الصحة بالطاعات ، بقدر يد الخلل والنقص الحاصل بسبب المرض ، التي قد يقعد عنها . (من حياتك لموتك) اغتنم أيام حياتك بالأعمال التي تنفعك عند الله تعالى بعد موتك .

١٩٩٩ : (مربعًا) شكلًا ذا أضلاع أربع متساوي الروايا . (خارجًا منه) ممتدًا إلى خارجه . (الأعراض) الآفات التي تعرض له من مرض وشغل . (آخرها الموت) . (أخطأه) لم يصبه . (نهبه) أصابه ، والنهب أخذ

وَإِنْ أخطأَهُ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا) .

٢٠٠٠ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : خَطَّ النَّبِيُّ ﷺ خُطُوطًا ، فَقَالَ : (هَذَا الْأَمَلُ وَهَذَا أَجَلُهُ ، قَبِينَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَهُ الْخَطُّ الْأَقْرَبُ) .

٢٠٠١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (أَعْدَرَ اللَّهُ إِلَى أَمْرِي أُخْرَ أَجَلَهُ حَتَّى بَلَغَهُ سِتِّينَ سَنَةً) .

٢٠٠٢ : وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ : (لَا يَزَالُ قَلْبُ الْكَبِيرِ شَابًا فِي اثْنَتَيْنِ : فِي حُبِّ الدُّنْيَا وَطُولِ الْأَمَلِ) .

٢٠٠٣ : عَنْ عِيَّانِ بْنِ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (لَنْ يُؤَاوِيَ عَبْدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، يَسْتَنِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ ، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ) .

٢٠٠٤ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : مَا لِي بِعِبْدِي الْمُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ ، إِذَا قَبِضْتُ صَفِيَّهُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا ثُمَّ أَحْتَسِبُهُ ، إِلَّا الْجَنَّةَ) .

الشيء بمقدم الأستان .

٢٠٠٠ : (كذلك) في هذه الآفات التي تعرض له . (الأقرب) وهو الأجل .

٢٠٠١ : (أعدر) من الإعذار وهو إزالة العنبر . (أخر أجله) أطال حياته .

٢٠٠٢ : أخرجه مسلم في الزكاة ، باب : كراهة الحرص على الدنيا ، رقم : ١٠٤٦ .

(شابًا) قوليًا لاستحكام المحبة لما ذكر في قلبه . (الأمل) طول العمر .

٢٠٠٤ : (قبضت صفيه) أخذت حبيبه المصالي له - كالولد والأخ وكل من يحبه الإنسان ويتعلق به - بالموت .

(احتسبه) صبر على فقده وطلب الأجر من الله تعالى وحده .

٢٠٠٥: عَنْ مِرْدَاسِ الْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (بَذَبَ الصَّالِحُونَ ،
الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ ، وَيَبْقَى حِفَالَةٌ كَحِفَالَةِ الشَّعِيرِ ، أَوِ النَّعْرِ ، لَا يَبَالِيهِمْ اللَّهُ بَالَةً) .

٢٠٠٦: عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (لَوْ
كَانَ لِأَبْنِ آدَمَ وَإِبْرَاهِيمَ مِنْ مَالٍ لَابْتَغَى ثَالِثًا ، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التَّرَابُ ، وَيَثُوبُ
اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ) .

٢٠٠٧: عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (أَيْكُم مَالٌ وَإِرْبُهُ أَحَبُّ
إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ) . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا مَالُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ ، قَالَ : (فَإِنَّ مَالَهُ مَا قَدَّمَ ،
وَمَالٌ وَإِرْبُهُ مَا أَخَّرَ) .

٢٠٠٨: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ،
إِنْ كُنْتُ لِأَعْتَمِدَ بِكَفْيَدِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْجُوعِ ، وَإِنْ كُنْتُ لِأَشُدَّ الْحَجَرَ عَلَى بَطْنِي مِنَ
الْجُوعِ ، وَلَقَدْ قَدَدْتُ يَوْمًا عَلَى طَرِيقِهِمُ الَّذِي يَخْرُجُونَ مِنْهُ ، فَمَرَّ أَبُو بَكْرٍ ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ
آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ، مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِشَيْعَتِي ، فَمَرَّ وَلَمْ يَقْعَلْ ، ثُمَّ مَرَّ بِي عُمَرُ ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ
آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ، مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِشَيْعَتِي ، فَمَرَّ وَلَمْ يَقْعَلْ ، ثُمَّ مَرَّ بِي أَبُو الْقَاسِمِ - صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَتَسَمَّ حِينَ رَأَانِي ، وَعَرَفَ مَا فِي نَفْسِي وَمَا فِي وَجْهِِي ، ثُمَّ قَالَ :

٢٠٠٥: (الأول فالأول) الأصل فالأصلح . (حِفَالَةٌ) مثل حثالة ، وهي الرديء من كل شيء ونقابته . أي
من لا خير فيه من الناس . (لا يبالى) أي ليس لهم منزلة عنده .

٢٠٠٦: أخرجه مسلم في الزكاة ، باب : لو أن لابن آدم واديين لا يتنقى ثالثًا ، رقم : ١٠٤٩ .
(واديان) أي ما يملؤهما ، وهو للمبالغة في الكثرة . (لا يتنقى) لطلب . (علا جوف) كتابة عن الموت ،
فهو يستلزم الاعتناء ، فكأنه قال : لا يشغ من الدنيا حتى يموت . وعليه نحمل العبارات في الأحاديث
الآتية ، فالغرض منها واحد ، واختلافها تفنن في الكلام وبلاغة وفصاحة . والجوف : البطن ، وخص
بالذكر ، لأن المال أكثر ما يطلب لتحصيل المستلذات ، وأكثرها تكرارًا الأكل والشرب . (يتوب الله)
يعفو ويصفح ويوفق للطاعة . (من تاب) من العصبة ورجع عنها .

٢٠٠٧: (أحب إليه) أكثر حرصًا عليه . (ما قدم) صرفه في حياته في مصارف الخير . (ما أخَّر) ما ادخره حتى
مات وتركه لوآرته .

٢٠٠٨: (لأعتمد بكفدي) أصغى بطني بالأرض . (لأشد) أربط ، وفائدة شد الحجر المساعدة على الاعتدال
والقيام . (طريقهم) أي النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم .

«يَا أَبَا هُرَيْرٍ . قُلْتُ : لَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : (الْحَقُّ) . وَمَضَى فَاتَّبَعْتُهُ ، فَدَخَلَ ، فَاسْتَأْذِنُ ، فَأَذِنَ لِي ، فَدَخَلْتُ ، فَوَجَدْتُ بَنِي فِي قَدَحٍ ، فَقَالَ : (مِنْ أَيْنَ هَذَا اللَّبَنُ) . قَالُوا : أَهْدَاهُ لَكَ فُلَانٌ أَوْ فُلَانَةٌ ، قَالَ : (أَبَا هُرَيْرٍ) . قُلْتُ : لَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : (الْحَقُّ إِلَى أَهْلِ الصُّفَّةِ فَأَدْعُهُمْ لِي) . قَالَ : وَأَهْلُ الصُّفَّةِ أَصْيَابُ الْإِسْلَامِ ، لَا يَأْوُونَ عَلَى أَهْلِ وَلَا مَالٍ وَلَا عَلَى أَحَدٍ ، إِذَا أَتَتْهُ صَدَقَةٌ بَعَثَ بِهَا إِلَيْهِمْ وَلَمْ يَتَأَوَّلْ مِنْهَا شَيْئًا ، وَإِذَا أَتَتْهُ هَدِيَّةٌ أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ وَأَصَابَ مِنْهَا وَأَشْرَكَهُمْ فِيهَا ، فَسَاءَ لِي ذَلِكَ ، فَقُلْتُ : وَمَا هَذَا اللَّبَنُ فِي أَهْلِ الصُّفَّةِ ، كُنْتُ أَسْأَلُ أَنَا أَنْ أَصِيبَ مِنْ هَذَا اللَّبَنِ شَرْبَةً أَنْقَوَى بِهَا ، فَإِذَا جَاءَ أَمْرِي ، فَكُنْتُ أَنَا أُعْطِيهِمْ ، وَمَا عَسَى أَنْ يَتَلَفِيَ مِنْ هَذَا اللَّبَنِ ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ ﷺ بَدًّا ، فَأَتَيْتُهُمْ فَدَعَوْتُهُمْ فَأَقْبَلُوا ، فَاسْتَأْذَنُوا فَأَذِنَ لَهُمْ ، وَأَخَذُوا بِمَجَالِسِهِمْ مِنَ الْبَيْتِ ، قَالَ : (يَا أَبَا هُرَيْرٍ) . قُلْتُ : لَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : (خُذْ فَأَعْطِهِمْ) . قَالَ : فَأَخَذْتُ الْقَدَحَ ، فَجَمَعْتُ أُعْطِيهِ الرَّجُلَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرَوِي ، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ الْقَدَحَ ، فَأُعْطِيهِ الرَّجُلَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرَوِي ، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ الْقَدَحَ ، حَتَّى أَتَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ رَوَى الْقَوْمُ كُلَّهُمْ ، فَأَخَذَ الْقَدَحَ فَوَضَعَهُ عَلَى يَدَيْهِ ، فَظَفَرَ إِلَيَّ فَتَسَمَّ ، فَقَالَ : (أَبَا هُرَيْرٍ) . قُلْتُ : لَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : (بَقِيْتُ أَنَا وَأَنْتَ) . قُلْتُ : صَدَقْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : (أَقْصُدْ فَأَشْرَبْ) . فَصَدَقْتُ فَشَرِبْتُ ، فَقَالَ : (أَشْرَبْ) . فَشَرِبْتُ ، فَمَا زَالَ يَقُولُ : (أَشْرَبْ) . حَتَّى قُلْتُ : لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، مَا أُجِدُّ لَهُ مَسْكًا ، قَالَ : (فَارِنِي) . فَأُعْطِيَتُهُ الْقَدَحَ ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَسَمِيَ وَشَرِبَ الْفَضْلَةَ .

٢٠٠٩ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (اللَّهُمَّ ارْزُقْ آلَ مُحَمَّدٍ قُوَّتًا) .

(أبَاهُ) نَزَحِيمُ أَبَا هُرَيْرَةَ ، وَالرَّحِيمُ حَذَفَ أَوَّخِرَ الْكَلِمَةِ تَخْفِيفًا . (الْحَقُّ) أَذْهَبَ إِلَيْهِمْ وَأَدْرَكَهُمْ فِي مَكَانِهِمْ . (أَهْلُ الصُّفَّةِ) فُقَرَاءُ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ لَا أَهْلَ لَهُمْ وَلَا مَالًا وَلَا وَلَدًا ، كَانُوا يَنْزِلُونَ فِي سَفِينَةٍ فِي نَاحِيَةِ مَنْسَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . (أَصْيَابُ الْإِسْلَامِ) ضِيُوفُ الْمُسْلِمِينَ . (يَأْوُونَ) يَنْزِلُونَ وَيَلْبَسُونَ . (فَسَاءَ لِي ذَلِكَ) أَسْنَى وَأَحْزَنِي . (جَاءَ ..) أَيِ الَّذِي أَمَرَنِي بِدَعْوَتِهِ وَهُمْ أَهْلُ الصُّفَّةِ .

٢٠٠٩ : أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الرِّكَاعَةِ ، بَابُ : فِي الْكُفَّافِ وَالْفَنَاعَةِ . وَفِي أَوَّلِ الرَّهْدِ وَالرَّقَاقِ ، رَقْمٌ : ١٠٥٥ . (قُوَّتًا) مَا يَسُدُّ حَاجَتَهُمْ مِنْ طَعَامٍ وَشَرَابٍ وَلِبَاسٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ .

٢٠١٠ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (لَنْ تُنَجِّيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ) . قَالُوا : وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : (وَلَا أَنَا ، إِلَّا أَنْ يَتَمَدَّنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ ، سَدَّدُوا وَقَارِبُوا ، وَأَعْدُوا وَرَوْحُوا ، وَثِيءٌ مِنَ اللَّجْبَةِ ، وَالْقَصْدُ الْقَصْدُ بِنُفُوسٍ) .

٢٠١١ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سئِلُ النَّبِيَّ ﷺ : أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ ؟ قَالَ : (أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ) .

٢٠١٢ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : (إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الرَّحْمَةَ يَوْمَ خَلَقَهَا مِائَةَ رَحْمَةٍ . فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ نَسْفًا وَنَسِيبًا رَحْمَةً . وَأُرْسِلَ فِي خَلْقِهِ كُلِّهِمْ رَحْمَةً وَاحِدَةً ، فَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ بِكُلِّ الَّذِي عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ لَمْ يَأْسُرْ مِنَ الْجَنَّةِ ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ بِكُلِّ الَّذِي عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعَذَابِ لَمْ يَأْمَنْ مِنَ النَّارِ) .

٢٠١٣ : عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (مَنْ يَضْمَنْ لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَضْمَنْ لَهُ الْجَنَّةَ) .

٢٠١٤ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (إِنْ الْعَبْدُ لَيْتَكُمْ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ ، لَا يُلْقِي لَهَا بِالْأَلْفِ ، يَرْفَعُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَاتٍ . وَإِنْ الْعَبْدُ لَيْتَكُمْ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ ، لَا يُلْقِي لَهَا بِالْأَلْفِ ، يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ) .

٢٠١٥ : أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم ، باب : من يدخل أحد الجنة بعمله . رقمه : ٢٨١٦ .
(عمله) أي عمله وحده لا يجمله مستحاً للجنة وموجباً لها ، لأنه لا يقابل شيئاً من نعم الله عز وجل على الإنسان ، وإنما هو سبب لتفضل الله عز وجل بذلك . (يتفقدني) يفغربي ويستغربي . (سدوداً) اضلوا السداد ، وهو الاعتدال في القول والعمل واختيار الصواب منها . (قاربوا) تقربوا من العاية ولا تفرطوا . (اغدوا) من الغدو وهو السير أول النهار . (رَوْحُوا) من الرواح وهو السير في النصف الثاني من النهار . (الدلجة) السير آخر الليل . (القصد) الزموا الوسط المعتدل في الأمور . (تيلقوا) مفضلكم وبغيتكم .

٢٠١١ : (أحب الأعمال) أكثرها قبولاً . (أدومها) ما استمر منها وواظب عليه فاعله .

٢٠١٣ : (يضمن ..) يحفظه ويؤدِّي حقه . (ما بين لحيه) لسانه . (لحيه) شئ لحى . وهو العظم في جانب الفم . (ما بين رجليه) فرجه .

٢٠١٤ : (من رضوان الله) مما يرضي الله تعالى . (لا يلقى لها بالاً) لا يبالي بها ولا يلتفت إلى معانها خاطره . ولا يبتدئ بها ولا يصحبها بقلبه . (سخط الله) مما يفضبه ولا يرضاه . (يهوي بها) يسقط بسببها .

٢٠١٥ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (مَثَلِي وَمَثَلُ مَا بَعَنِي اللَّهُ ، كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمًا فَقَالَ : رَأَيْتُ الْجَيْشَ بَعَيْتِي ، وَإِنِّي أَنَا التَّنْدِيرُ الْعُرْيَانُ ، فَالْتَجَاءَ النَّجَاءُ ، فَأَطَاعَهُ طَائِفَةٌ فَأَذَلُّوهُ عَلَى مَهْلِهِمْ فَنَجَوْا ، وَكَذَبَتْهُ طَائِفَةٌ فَصَحَّحَهُمُ الْجَيْشُ فَأَجْتَنَحَهُمْ) .

٢٠١٦ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (حُجِبَتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ ، وَحُجِبَتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ) .

٢٠١٧ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكٍ نَعَلِي ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ) .

٢٠١٨ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالْخَلْقِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ) .

٢٠١٩ : عَنْ أَبِي عَاصِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَرَوِي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ : قَالَ : (إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ ثُمَّ بَيَّنَّ ذَلِكَ ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا

٢٠١٥ : أخرجه مسلم في الفضائل ، باب : شفقتي ﷺ على أمته ، رقم : ٢٢٨٣ .

(الجيش) عسكر العدو مغيراً . (الريان) الذي تجرد من ثوبه ورضه يده إعلاماً لقومه بالغاثة عليهم ضرب به النبي ﷺ المثل لأنه تجرد لإنذارهم . (فالتجاء التجاء) انجوا بأنفسكم وأسرعوا بالهرب . (فأذلوهم) من الإذلاج ، وهو السير في الليل أو أوله . (مهملهم) تأنيهم وسكبتهم . (فصحبهم) أتاهم صباحاً ، أي بعتة . (فاجتاحتهم) استأصلهم وأهلكهم .

٢٠١٦ : أخرجه مسلم في أول كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، رقم : ٢٨٢٢ ، ٢٨٢٣ .

(حجبت) غطيت . (بالشهوآت) الملهذات التي منع الشرع من تعاطيها ، أو التي قد تؤدي إلى ترك الواجبات أو الوقوع في المحرمات . (بالمكآره) المشاق التي تستلزمها الطاعات وترك المحرمات . قال في الفتح : وهذا من جوامع كلمه ﷺ وبيد بلاغه في ذم الشهوات وإن مالت إليها النفوس ، والحض على الطاعات وإن كرهتها النفوس وشق عليها .

٢٠١٧ : (الجنة أقرب ..) هو كناية عن سهولة دخولها لمن أطاع ، وكذلك دخول النار لمن عصى . (شراك نعليه) السير الذي تدخل فيه الأصابع .

٢٠١٨ : أخرجه مسلم في أوائل الزهد والرقائق ، رقم : ٢٩٦٣ .

(فضل عليه) أعطي أكثر مما أعطي . (الخلق الصورة) ، أو الأولاد والأبناء وكل ما يتعلق بزيه الحياة الدنيا . (أسفل منه) أقل منه متاعاً ومالاً .

٢٠١٩ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : إذا هم العبد بحسنة كتبت .. ، رقم : ١٣١ .

(كتب) قدر . (بين ذلك) وضحاها وكشف اللبس عنها ، وفصل حكمها . (هم) قصد وحدث نفسه . (فلم يعملها) أي الحسنة ، لعائق حال بينه وبين فعلها ، أو البتة ، خوفاً من الله عز وجل .

كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً ، فَإِنْ هُوَ مِمَّنْ بِهَا وَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِيَاةٍ يَضَعُفْنَ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ ، وَمَنْ هُمْ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً ، فَإِنْ هُوَ مِمَّنْ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً .

٢٠٢٠ : عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَيْنِ ، رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا وَأَنَا أَنْتَظِرُ الْآخَرَ : (أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَنْدِرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ ، ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ ، ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ السُّنَنِ .

وَحَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِهَا قَالَ : (يَتَأَمُّ الرِّجُلُ الثُّمَّةَ ، فَتُقْبَضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ ، فَيَظَلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ أَثَرِ الْوَسْكَتِ . ثُمَّ يَتَأَمُّ الثُّمَّةَ فَتُقْبَضُ قَيْتَبِيُّ أَثَرُهَا مِثْلَ الْمَجْلِيِّ ، كَحَجَرٍ دَخَرَجْتَهُ عَلَى رِجْلِكَ فَتَقْبِطُ ، فَذَرَاهُ مُتَتَبِّرًا وَكَيْسٌ فِيهِ شَيْءٌ ، فَيُضِغُ النَّاسُ يَتَابِعُونَ ، فَلَا يَكَادُ أَحَدُهُمْ يُؤَدِّي الْأَمَانَةَ ، فَيُقَالُ : إِنَّ فِي بَيْتِي فُلَانًا رَجُلًا أَمِينًا ، وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ : مَا أَعْقَلُهُ وَمَا أَظْرَفُهُ وَمَا أَجْلَدُهُ ، وَمَا فِي قَلْبِهِ يَمُقَالُ حَبِّ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ) .

وَلَقَدْ أَتَى عَلِيٌّ زَمَانَ وَمَا أَبَايَ أَيْكُمْ بَابِقْتُ ، لَئِنْ كَانَ مُسْلِمًا رَدَّهُ عَلَيَّ الْإِسْلَامُ ، وَإِنْ كَانَ نَضْرَانِيًّا رَدَّهُ عَلَيَّ سَاعِيهِ ، فَأَمَّا الْيَوْمَ : فَمَا كُنْتُ أَبَايَ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا .

٢٠٢١ : عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (إِنَّمَا النَّاسُ كَالْإِبِلِ الْمَائِيَةِ ، لَا تَكَادُ تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً) .

(ضعف) مثل . (كاملة) أي لم تنقص بسبب المهم والقصد إلى فعلها .

٢٠٢٠ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : رفع الأمانة والإيمان من بعض القلوب . رقم : ١٤٣ .

(الأمانة) الطاعة والتزام الأمر والنهي . (جندر) هو الأصل من كل شيء . (علموا) أي الأمانة . (الوكت) أثر النار ونحوها . (المجل) التفتظ الذي يحصل في اليد من أثر العمل بالفأس ونحوه ، أو من مس النار ، وهو ماء يجمع بين الجلد واللحم . (متبرًا) مرتفعًا . (ما أظرفه) ما أحسنه . (ما أجلده) ما أقره وما أصبره . (مقال) وزن . (عردل) نبت صغير الحب يضرب به المثل في الصغر . (أبي علي زمان) مر علي من قبل . (وما أبالي) لا أبحث عن حال من أبايع لفتي بأمانته . (ساعيه) الوالي عليه ، يقوم بالأمانة في ولايته ، فينصفني ويستخرج حقي منه . (فلانًا وفلانًا) يعني أفرادًا من الناس فقلل أعرافهم وأتى بأمانتهم .

٢٠٢١ : أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ، باب : قوله ﷺ الناس كإبل مائة ، رقم : ٢٥٤٧ .

(راحلة) الحمل النجيب الذي يصلح لسير الأسفار والحمل الأثقال . ومعنى الحديث : يأتي زمان يكون الناس فيه كثيرين ، ولكن المرضي منهم والذي يلتزم شرع الله عز وجل قليل ، شأن الإبل الكبيرة

٢٠٢٢ : عَنْ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (مَنْ تَمَعَّ مَسَمَّ اللَّهِ بِهِ ، وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللَّهُ بِهِ) .

٢٠٢٣ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ : مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنَنِي بِالْحَرْبِ ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا اقْتَرَضْتُ عَلَيْهِ ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالتَّوَاضُّعِ حَتَّى أُحِبَّهُ ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ : كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا ، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا ، وَإِنْ سَأَلَنِي لِأَعْلِيَّتِهِ ، وَلَئِنْ أَسْتَعَاذَنِي لِأَعِيدَتِهِ ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ ، بَكَرَهُ الْمَوْتُ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ) .

٢٠٢٤ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ) .

قَالَتْ عَائِشَةُ أَوْ بَعْضُ أُزْوَاجِهِ : إِنَّا لَنَكْرَهُ الْمَوْتَ ، قَالَ : (لَيْسَ ذَلِكَ ، وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا حَضَرَ الْمَوْتَ بَشُرَ بِرِضْوَانِ اللَّهِ وَكَرَامَتِهِ ، فَلَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا أَمَامَهُ ، فَأَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ وَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ ، وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا حَضِرَ بَشُرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَعُقُوبَتِهِ ، فَلَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَهُ إِلَيْهِ الَّتِي تَلِغُ الْمَاتَةَ . وَلَا تَكَادُ يَجُودُ مِنْهَا وَاحِدَةٌ تَصْلُحُ لِلرُّكُوبِ وَالِانْتِزَاعِ بِهَا . أَوْ الْمَرَادُ : أَنَّ النَّاسَ دَائِمًا شَأْنُهُمْ هَكَذَا ، الصَّالِحُ فِيهِمْ قَلِيلٌ .

٢٠٢٢ : أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الرَّهْدِ وَالرَّقَاقِ ، بَابُ : مَنْ أَشْرَكَ فِي عَمَلِهِ غَيْرَ اللَّهِ (تَحْرِيمُ الرِّبَا) ، رَقْمٌ : ٢٩٨٦ . (سَمِعَ) شَهْرٌ بِنَفْسِهِ وَأَذَاعَ ذِكْرَهُ ، وَقِيلَ : عَمِلَ عَمَلًا عَلَى غَيْرِ إِخْلَاصٍ . يَرِيدُ أَنْ يَرَاهُ النَّاسُ وَيَسْمَعُوهُ . (سَمِعَ اللَّهُ بِهِ) كَشَفَهُ عَلَى حَقِيقَتِهِ وَفَضَحَ أَمْرَهُ . (يُرَائِي) يَطَّلِعُ النَّاسُ عَلَى عَمَلِهِ بِقَصْدِ الشَّأْنِ مِنْهُمْ . (يُرَائِي اللَّهُ بِهِ) يَطَّلِعُ النَّاسُ عَلَى حَقِيقَتِهِ . وَأَنَّهُ لَا يَجْعَلُ لُوجَهُ اللَّهِ تَعَالَى ، فَيُذَمُّ النَّاسُ ، مَعَ اسْتِحْقَاقِ سَخَطِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ .

٢٠٢٣ : (وَلِيًّا) هُوَ الْعَالِمُ بِدِينِ اللَّهِ تَعَالَى الْمُوَاطِّبُ عَلَى طَاعَتِهِ الْمُخْلِصُ فِي عِبَادَتِهِ . (آذَنَتَهُ بِالْحَرْبِ) أَعْلَمَتَهُ بِالْمُهْلَاكِ وَالنَّكَالِ . (مِمَّا اقْتَرَضْتُ عَلَيْهِ) مِنَ الْفُرُوضِ الْعَيْنِيَّةِ وَفُرُوضِ الْكِفَايَةِ . (كُنْتُ سَمْعَهُ ..) أَحْفَظُهُ كَمَا يَحْفَظُ الْعَبْدُ جَوَارِحَهُ مِنَ التَّلْفِ وَالْمُهْلَاكِ ، وَأَوْفَقَهُ لِمَا فِيهِ خَيْرُهُ وَصَلَاحُهُ ، وَأَعْيَنَهُ فِي الْمَوَاقِفِ وَأَنْصَرَهُ فِي الشَّدَائِدِ . (اسْتَعَاذَنِي) اسْتَجَارَ لِي بِمَا يَخَافُ . (مَا تَرَدَّدْتُ) كِتَابَةٌ عَنِ اللَّطْفِ وَالشَّفَقَةِ ، وَعَدَمِ الْإِسْرَاقِ بِقَبْضِ رُوحِهِ . (مَسَاءَتَهُ) إِسَاءَتَهُ بِفِعْلِ مَا يَكْرَهُ .

٢٠٢٤ : أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الذِّكْرِ وَالِدَعَاءِ وَالتَّوْبَةِ . بَابُ : مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ ، رَقْمٌ : ٢٦٨٣ ، ٢٦٨٤ .

(لَيْسَ ذَلِكَ) أَيُّ لَيْسَ الْمَرَادُ بِلِقَاءِ اللَّهِ تَعَالَى الْمَوْتَ ، لِأَنَّ الْمَوْتَ يَكْرَهُهُ كُلُّ إِنْسَانٍ بِطَبِيعِهِ . (حَضِرَ)

مِمَّا أَمَامَهُ . فَكِرَةٌ لِقَاءِ اللَّهِ وَكِرَةٌ اللَّهُ لِقَاءَهُ .

٢٠٢٥ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْأَعْرَابِ جُفَاءً بِأَتُونِ النَّبِيِّ ﷺ قَسَالُونَهُ : مَتَى السَّاعَةُ ، فَكَانَ يُنْظَرُ إِلَى أَصْغَرِهِمْ يَقُولُ : (إِنْ يَعْشُ هَذَا لَا يُدْرِكُهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقْرُمَ عَلَيْكُمْ سَاعَتُكُمْ) . يَعْنِي مَوْتَهُمْ .

٢٠٢٦ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (تَكُونُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خِيْرَةً وَاحِدَةً ، يَتَكَفَّوْهَا الْجِبَارُ بِيَدِهِ كَمَا يَتَكَفَّوْهَا أَحَدُكُمْ خِيْرَتَهُ فِي السَّرِّ ، نَزْلًا لِأَهْلِ الْجَنَّةِ) . فَأَتَى رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ : بَارَكَ الرَّحْمَنُ عَلَيْكَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، أَلَا أُخْبِرُكَ بِنَزْلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ : (بَلَى) . قَالَ : تَكُونُ الْأَرْضُ خِيْرَةً وَاحِدَةً ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَظَنَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِيَّانَا نَمْ صَحِحًا حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ ، ثُمَّ قَالَ : أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَدَامِهِمْ ؟ قَالَ : إِدَامُهُمْ بِالْأَمِّ وَنُونٌ ، قَالُوا : وَمَا هَذَا ؟ قَالَ : نُوْرٌ وَنُونٌ ، يَأْكُلُ مِنْ زَائِدَةٍ كِبْدِيْهَا سَبْعُونَ أَلْفًا .

٢٠٢٧ : عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (يُخَسَّرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بِيَضَاءِ عَفْرَاءَ ، كَفَرُصَةَ نَهْرٍ) . قَالَ سَهْلٌ أَوْ غَيْرُهُ : (لَيْسَ فِيهَا مَعْلَمٌ لِأَحَدٍ) .

حضره الزرع للموت .

٢٠٢٥ : أخرجه مسلم في الفتن وأشراف الساعة ، باب : قرب الساعة ، رقم : ٢٩٥٢ .

(جفأة) غليظون في طبعهم لقلة مخالطة الناس . (لا يدركه الهرم) لا يبلغ في حياته الهرم ، وهو الشيخوخة ونهاية العمر . (موتهم) أي فر ساعتهم بموتهم وانفراض عصرهم ، لأن من مات فقد قامت قيامته .

٢٠٢٦ : أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم ، باب : منزل أهل الجنة ، رقم : ٢٧٩٢ .

(خيزرة) قطعة عجيبة مخبوزة ، وهي الرغيف . (يتكفؤها) يميلها ويقلبها . والمعنى : أن الله تعالى يجعل الأرض كالرغيف الكبير يأكل منها المؤمنون من تحت أقدامهم حتى يفرغ من الحساب ، والله تعالى قادر على كل شيء . (نزلًا) ضياقة . (نواجذها) أواخر أسنانها . (بالأم) كلمة عبرانية معناها بالعربية الثور . (نون) حوت . (زائدة كيدهما) القطعة المتعلقة بالكبد ، وهي أطيبه وألذها .

٢٠٢٧ : أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم ، باب : في البعث والنشور وصفة الأرض .. ، رقم : ٢٧٩٠ . (عفراء) بيضاء مشوبة بحمرة . (كفرصة نقي) كرفيف مصنوع من دقيق خالص من القش والخاللة . (معلم) علامة يستدل بها ، أي مستوى لا حذب فيها ولا بناء عليها ولا شيء سواه .

٢٠٢٨ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى ثَلَاثِ طَرِيقَاتٍ : رَاغِبِينَ رَاهِبِينَ ،
وَأَتَانًا عَلَى بَعِيرٍ ، وَثَلَاثَةً عَلَى بَعِيرٍ ، وَأَرْبَعَةً عَلَى بَعِيرٍ ، وَعَشْرَةٌ عَلَى بَعِيرٍ . وَتُحْشَرُ بَعْضُهُمُ النَّارَ ،
تَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا ، وَنَيْبَتْ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا ، وَتُصْبِحُ مَعَهُمْ حَيْثُ أَصْبَحُوا ، وَتُمْسِي مَعَهُمْ
حَيْثُ أَمْسُوا) .

٢٠٢٩ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (تُحْشَرُونَ حُفَاةَ
عُرَاةٍ غُرْلًا) . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ ؟
فَقَالَ : (الْأَمْرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يَهْمَهُمْ ذَلِكَ) .

٢٠٣٠ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (يَعْرَقُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
حَتَّى يَذْهَبَ عَرْفُهُمْ فِي الْأَرْضِ سَبْعِينَ ذِرَاعًا ، وَيُلْجِمُهُمْ حَتَّى يَبْلُغَ آذَانَهُمْ) .

٢٠٣١ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ بِالْدمَاءِ) .

٢٠٢٨ : أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها ، باب : فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة ، رقم : ٢٨٦١ .
(يحشر الناس) أي قبيل قيام الساعة ، يجمع الأحياء إلى بقعة من بقاع الأرض ، وورد أنها الشام .
(طرائق) فرق . (راغبين) بهذا الحشر وهم السائقون . (راهبين) خائفين ، وهم عامة المؤمنين . (تقيل)
تقف معهم وسط النهار .

٢٠٢٩ : أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها ، باب : فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة ، رقم : ٢٨٥٩ .
(حفاة) بلا خوف ولا نمل . (عراة) بلا ثياب تستر أجسامكم . (غرلاً) جمع غرل وهو الذي لم
تقطع منه قلفة الذكر ، وهي الجلدة التي تقطع عند الختان ، مثلها كل عضو قطع من الإنسان فإنه
يرجع على حاله . (الأمر) الحال والموقف . (ذاك) نظر بعضهم إلى عورة بعض .

٢٠٣٠ : أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها ، باب : في صفة يوم القيامة ، رقم : ٢٨٦٣ .
(يلجمهم) يبلغ أفواههم كاللجام .

٢٠٣١ : أخرجه مسلم في القسامة ، باب : المجازاة بالدماء في الآخرة .. ، رقم : ١٦٧٨ .
(بفضي) يحكم ويفصل . (بالدماء) أي النفوس التي قتلت ظلماً في الدنيا .

٢٠٣٢ : عَنْ أَبِي عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِذَا صَارَ أَهْلُ الْجَنَّةِ إِلَى الْجَنَّةِ ، وَأَهْلُ النَّارِ إِلَى النَّارِ ، جِيءَ بِالْمَوْتِ حَتَّى يُجْعَلَ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، ثُمَّ يُدْبِعُ ، ثُمَّ يُبَادِي مَنَادٍ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ لَا مَوْتَ ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ لَا مَوْتَ ، فَيَزَادُ أَهْلَ الْجَنَّةِ فَرَحًا إِلَى فَرَحِهِمْ ، وَيَزِيدُ أَهْلَ النَّارِ حُزْنًا إِلَى حُزْنِهِمْ) .

٢٠٣٣ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ ؟ فَيَقُولُونَ : لَيْتَكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ ، فَيَقُولُ : هَلْ رَضِيتُمْ ؟ فَيَقُولُونَ : وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى وَقَدْ أُعْطِينَا مَا لَمْ نَطْعُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ ، فَيَقُولُ : أَنَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ ، قَالُوا : يَا رَبِّ ، وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ ؟ فَيَقُولُ : أَحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي ، فَلَا أُسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا) .

٢٠٣٤ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (مَا بَيْنَ مَنَكِبَيْ الْكَافِرِ سَبْعَةٌ ثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ لِلرَّكِيبِ الْمُسْرِعِ) .

٢٠٣٥ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بَعْدَ مَا مَسَّهُمْ مِنْهَا سَفْعٌ ، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ ، فَيُسَمَّيهِمْ أَهْلَ الْجَنَّةِ : الْجَهَنَّمِيِّينَ) .

٢٠٣٦ : عَنْ التَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ ، عَلَى أَحْمَصِ قَدَمَيْهِ جَمْرَتَانِ ، يُغْلِي مِنْهُمَا دِمَاعُهُ كَمَا يُغْلِي

٢٠٣٢ : أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها ، باب : النار يدخلها الجبارون ، رقم : ٢٨٥٠ .

(جاءه بالموت) يجسد على شكل كبش ثم يجاه به ويدبح ، إشارة إلى الخلود ودوام الحياة .

٢٠٣٣ : أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها ، باب : إحلال الرضوان على أهل الجنة ، رقم : ٢٨٢٩ .

(أحل) أنزل وأوجب .

٢٠٣٤ : أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها ، باب : النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء ، رقم : ٢٨٥٢ .

(منكبي) منى منكب ، وهو مجتمع العضد والكف . (سبيرة) ساقه يستغرق سيرها ما ذكر .

٢٠٣٥ : (سفع) حرارة النار . (الجهنميين) جمع جهنمي ، نسبة إلى جهنم ، والمراد : أنهم عتقاء الله تعالى

٢٠٣٦ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : أهون أهل النار عذابًا ، رقم : ٢١٣ .

(أحمص قدميه) التجافي عن الأرض من الرجل عند المشي . (جمرة) قطعة من النار ملتهبة .

الرَّجُلُ بِالْقَمَمِ).

٢٠٣٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (لَا يَدْخُلُ أَحَدٌ الْجَنَّةَ إِلَّا أَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ لَوْ أَسَاءَ ، لِيَزْدَادَ شُكْرًا ، وَلَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ إِلَّا أَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ لَوْ أَحْسَنَ ، لِيَكُونَ عَلَيْهِ حَسْرَةٌ) .

٢٠٣٨ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (حَوْضِي مَسِيرَةٌ شَمْرٌ ، مَأْوُهُ أبيضٌ مِنَ اللَّبَنِ وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ ، وَكِيْرَانُهُ كُنُجُومِ السَّمَاءِ ، مَنْ شَرِبَ مِنْهَا فَلَا يَظْمَأُ أَبَدًا) .

٢٠٣٩ : عَنْ أَبِي عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (أَمَامَكُمْ حَوْضٌ كَمَا بَيْنَ جَرَبَاءَ وَأَذْرَجَ)

٢٠٤٠ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (إِنْ قَدَرْتُ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ وَصَنْعَاءَ مِنَ الْيَمَنِ ، وَإِنْ فِيهِ مِنَ الْأَبَارِقِ كَعَدَدِ كُنُجُومِ السَّمَاءِ) .

(الرجل) قدر من نحاس . (القمم) إناه ضيق الرأس يسخن فيه الماء ، يكون من نحاس وغيره .

٢٠٣٧ : (يزداد شكراً) اعترافاً بفضل الله تعالى ، وفرحاً ورضاً بما أولاه من نعمة . (حسرة) زيادة في تعذبه .

٢٠٣٨ : أخرجه مسلم في الفضائل ، باب : إثبات حوض نبي ﷺ وصفاته ، رقم : ٢٢٩٢ .
(مسيرة) أي طول حافته تحتاج إلى السير هذه المسافة . (كيزانه) جمع كوز ، والتشبيه بالنجوم من حيث الكثرة والضياء . (بظماً) يعطش .

٢٠٣٩ : أخرجه مسلم في الفضائل ، باب : إثبات حوض نبي ﷺ وصفاته ، رقم : ٢٢٩٩ .
(جرباء وأذرج) موضعان ، وقيل : هما قرينان بالشام . والمراد : ضرب المثل لبعد أقطار الحوض وسعته ، فكان ﷺ يشبه ذلك بالبلاد التي بنى بعضها عن بعض . ولا يراد بذلك حقيقة المسافة بين هذه البلاد .

٢٠٤٠ : أخرجه مسلم في الفضائل ، باب : إثبات حوض نبي ﷺ وصفاته ، رقم : ٢٣٠٣ .
(قدر حوضي) طول شاطئه . (أيلة) مدينة كانت عامرة ، وهي بطرف البحر الأحمر من ناحية الشام . (صنعاء) البلد المعروف في اليمن . (الأباريق) جمع إبريق .

٢٠٤١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (يَبِئْسَ أَنَا نَائِمٌ إِذَا زُمِرَ ، حَتَّى إِذَا عَرَقْتَهُمْ خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَيْتِي وَيَسْتَبِمُ ، فَقَالَ : هَلُمَّ ، قُلْتُ : أَيْنَ ؟ قَالَ : إِلَى النَّارِ وَاللَّهِ ، قُلْتُ : وَمَا شَأْنُهُمْ ؟ قَالَ : إِنَّهُمْ أَرْتَدُّوا بِعَدَاكَ عَلَى أَذْبَارِهِمُ الْقَهْمَرَى . ثُمَّ إِذَا زُمِرَ ، حَتَّى إِذَا عَرَقْتَهُمْ خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَيْتِي وَيَسْتَبِمُ ، فَقَالَ : هَلُمَّ ، قُلْتُ : أَيْنَ ؟ قَالَ : إِلَى النَّارِ وَاللَّهِ ، قُلْتُ : مَا شَأْنُهُمْ ؟ قَالَ : إِنَّهُمْ أَرْتَدُّوا بِعَدَاكَ عَلَى أَذْبَارِهِمُ الْقَهْمَرَى ، فَلَا أَرَاهُ يَخْلَصُ مِنْهُمْ إِلَّا مِثْلُ هَمَلِ النَّمْرِ) .

٢٠٤٢ : عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَذَكَرَ الْحَوْضَ ، فَقَالَ : (كَمَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَصَنْعَاءَ) .

٢٠٤١ : (قائم) أي على الحوض . (زمرة) جماعة . (رجل) المراد الملك الموكل بهم . (هلم) تعالوا . (أين) إلى أين تذهب بهم . (يخلص) ينجو . (همل النعم) ما يترك مهملًا لا يتعهد ولا يرعى حتى يضيع ويهلك ، والمعنى : لا ينجو من النار منهم إلا القليل . قال المعنى : وهذا يشعر بأنهم صنفان : كفار وعصاة .

٢٠٤٢ : أخرجه مسلم في الفضائل . باب : إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته ، رقم : ٢٢٩٨ .

٨٥ - كتاب القدر

٢٠٤٣ : عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيْعَرَفُ أَهْلَ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ؟ قَالَ : (نَعَمْ) . قَالَ : فَلِمَ يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ ؟ قَالَ : (كُلُّهُ يَعْمَلُ لِمَا خَلِقَ لَهُ ، أَوْ : لِمَا يَسَّرُ لَهُ) .

٢٠٤٤ : عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : لَقَدْ خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ خُطْبَةً ، مَا تَرَكَ فِيهَا شَيْئًا إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ إِلَّا ذَكَرَهُ ، عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ وَجَهَلَهُ مَنْ جَهَلَهُ ، إِنْ كُنْتُ لَأَرَى الشَّيْءَ قَدْ نَسِيتُ ، فَأَعْرِفُهُ كَمَا يَعْرِفُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ إِذَا غَابَ عَنْهُ فَرَأَاهُ فَعَرَفَهُ .

٢٠٤٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (لَا بَأْسَ بِأَبْنِ آدَمَ النَّفْرَ بِشَيْءٍ لَمْ يَكُنْ قَدْ قَدَّرْتَهُ ، وَلَكِنْ يُلْقِيهِ الْقَدَرُ وَقَدْ قَدَّرْتَهُ لَهُ ، أَسْتُخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَحِيلِ) .

(القدر) هو حكم الله تعالى وقضائه بوجود الأشياء ، في وقت وعمل حال ، وفق علمه وإرادته وقوله .

٢٠٤٣ : أخرجه مسلم في القدر ، باب : كيفية خلق الآدمي في بطن أمه ، رقم : ٢٦٤٩ .
(أيعرف) أيعرف ويفرق بحسب قضاء الله وقدره . وهل هم متميزون في علم الله تعالى . (فلم يعمل ..) أي لا يحتاج إلى العمل طالما أن الأمر مقدر . (كل يعمل ..) كل مكلف تنهياً له الأسباب للعمل بما قدر الله تعالى له ، حسب علمه سبحانه بحمله واستعداده وما يكون منه . والحاصل : أن المال محبوب عن المكلف ، فله أن يجتهد في عمل ما أمر به ، فإن عمله أمانة إلى ما يؤول إليه أمره غالباً . [فتح ، عيني] .

٢٠٤٤ : أخرجه مسلم في القدر وأشراط الساعة ، باب : إخبار النبي ﷺ فيما يكون .. ، رقم : ٢٨٩١ .
(لأرى الشيء) الذي أخبر ﷺ عن وقوعه . (قد نسيت) أي ذلك الشيء ، وفي نسخة (نسيته) .

٢٠٤٥ : أخرجه مسلم في القدر ، باب : النبي عن النفوس وأنه لا يرد شيئاً ، رقم : ١٦٤٠ .
(يلقيه القدر) إلى ما نذر من أجله .

٢٠٤٦ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (مَا اسْتُخْلِفَ خَلِيفَةً إِلَّا لَهُ بَطَانَتَانِ : بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْخَيْرِ وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ ، وَبَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ ، وَالْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللَّهُ) .

٢٠٤٧ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :
كثيراً مما كان النبي ﷺ يحلف : (لا ومقلب القلوب) .

٢٠٤٦ : (خليفة) هو من يقوم مقام الذاهب ويبدله ، من الحكام والأمرء والقضاة والولاة . (بطانتان) منى بطانة ، وبطانة الرجل خاصته وأهل مشورته في الأمور . (تحضه) تنحى على فعله وتؤكد عليه فيه . (المعصوم) المحفوظ من شر بطانة السوء والوقوع فيما يجر إلى الهلاك .

٢٠٤٧ : (ما كان) من الألفاظ التي كثيراً ما كان يحلف بها إذا أراد الحلف . (لا) أصل ، أو لا أنرك . (ومقلب القلوب) وحق مقبل القلوب وهو الله عز وجل .

٨٦ - كِتَابُ الْإِيمَانِ وَالنَّدْوَرِ

٢٠٤٨ : عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ :
(يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ سَعْدَةَ ، لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ ، فَإِنَّكَ إِنْ أُوْتِيَتْهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلِمَتِ الْبَيِّنَاتِ ،
وَإِنْ أُوْتِيَتْهَا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أَعْنَتَ عَلَيْهَا ، وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى بَيْعِينَ ، فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا ،
فَكَفَّرَ عَنْ بَيْعِكَ وَأَتَى الَّذِي هُوَ خَيْرٌ) .

٢٠٤٩ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (نَحْنُ الْآخِرُونَ
السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (وَاللَّهِ ، لَأَنْ يَلِجَ أَحَدُكُمْ بَيْعِي فِي أَهْلِهِ
أَتَمُّ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ أَنْ يُعْطِيَ كَفَّارَتَهُ الَّتِي أَقْرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ) .

٢٠٥٠ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ

(الأيمان) جمع بيمين . وهي في اللغة : القوة وإحدى اليدين ، وأطلقت على الحلف والقسم لأنهم كانوا
إذا تحالفوا أخذ كل بيمين صاحبه . وشرعاً : تأكيد الشيء بذكر اسم الله تعالى أو صفة من صفاته .
(النذور) جمع نذر وأصله الإنذار بمعنى التخويف .. وشرعاً : التزام فعل قرينة ليست بواجبة ،
لحدوث نعمة أو دفع نعمة .

٢٠٤٨ : أخرجه مسلم في الأيمان . باب : نذوب من حلف بيميناً فرأى غيرها خيراً منها أن يأتي الذي هو خير .
وفي الإمامة . باب : النبي عن طلب الإمامة والحرس عليها . رقم : ١٦٥٢ .
(لا تسأل الإمامة) لا تطلب أن تكون والياً أو حاكماً . (وكلت إليها) تركت الله تعالى لتدبير نفسك .
(أعنت عليها) هيا الله تعالى لك أهوان خير ينصحون لك ويسددون خطاك بتوفيق من الله عز وجل .
(حلقت على بيمين) أقسمت على شيء . والأصل حلقت بيميناً . (على) مفتحة تأكيداً للمعنى . (فكفر) .
أخرج الكفارة المشروعة .

٢٠٤٩ : أخرجه مسلم في الأيمان . باب : النهي عن الإصرار على البين . رقم : ١٦٥٥ .
(يلج) من الإلحاح . وهو أن يقيم على بيئته ولا يبحث بها . (في أهله) الذين يتصرفون بعلم حته .
(أتم) أكثر إنجماً من الحنث الذي يحمى بالكفارة .

٢٠٥٤ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِيعْهُ ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يُعْصِيَ فَلَا يُعْصِهِ) .

٢٠٥٥ : عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ أَسْتَفَى النَّبِيَّ ﷺ فِي نَذْرِ كَانَ عَلَى أُمِّهِ ، فَتَوَقَّيْتُ قَبْلَ أَنْ يُعْصِيَهُ ، فَأَقْبَاهُ أَنْ يُعْصِيَهُ عَنَّا .

٢٠٥٦ : عَنْ أَبِي جَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :

يَبِيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْطُبُ ، إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَائِمٍ ، فَسَأَلَ عَنْهُ فَقَالُوا : أَبُو إِسْرَائِيلَ ، نَذَرَ أَنْ يَقُومَ وَلَا يَقْعُدَ ، وَلَا يَسْتَظِلَّ ، وَلَا يَتَكَلَّمَ ، وَيَصُومَ . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (مُرَةٌ فَلْيَتَكَلَّمْ وَلْيَسْتَظِلَّ وَلْيَقْعُدْ ، وَلَيْتِمَّ صَوْمَهُ) .

٢٠٥٤ : (أن يطيع الله) نذر فعلاً فيه طاعة . (أن يعصيه) نذر فعلاً فيه معصية .

٢٠٥٥ : أخرجه مسلم في النذر ، باب : الأمر بقضاء النذر ، رقم : ١٦٣٨ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٨٧- كتاب كفارات الأيمان

٢٠٥٧ : عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ الصَّاعُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ مَدًّا وَتَلَا بِمَدِّكُمْ الْيَوْمَ .

٢٠٥٨ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَكِّيَالِهِمْ ، وَصَاعِهِمْ ، وَمُدِّهِمْ) .

الكفارة مشتقة من الكفّر وهو النضبة ، سميت بذلك لأنها تكفر الذنب أي تشره ، وهي في الاصطلاح الشرعي : ما يلزم المكلف القيام به من عتق أو صدقة أو صوم ، لحشه بيمينه ، أو لقيامه ببعض التصرفات كالقتل .

٨٨ - كتاب الفرائض

٢٠٥٩ : عَنِ أُمِّ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (الْحَقُّوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا ، فَمَا بَقِيَ فَهَوَ الْأَوْلَى رَجُلٌ ذَكَرَ) .

٢٠٦٠ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ ابْنَةِ وَأَبْنَةِ ابْنٍ وَأَخْتٍ ، فَقَالَ : لِلْابْنَةِ النِّصْفُ ، وَلِلْأَخْتِ النِّصْفُ ، وَأُمُّ ابْنِ مَسْعُودٍ فَسَيَابِعِي ، فَسُئِلَ ابْنُ مَسْعُودٍ ، وَأَخْبَرَ بِقَوْلِ أَبِي مُوسَى فَقَالَ : لَقَدْ ضَلَلْتُ إِذَا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَلِينَ ، أَقْضِي فِيهَا بِمَا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ : لِلْابْنَةِ النِّصْفُ ، وَلِلْأَبْنِ الْإِبْنِ السُّلْسُ تَكْمِلَةَ الثَّلَاثِينَ ، وَمَا بَقِيَ فَلِلْأَخْتِ . فَأَخْبَرَ أَبُو مُوسَى بِقَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، فَقَالَ : لَا تَسْأَلُونِي مَا دَامَ هَذَا الْحَبْرُ فِيكُمْ .

٢٠٦١ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ) .

٢٠٦٢ : وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ) .

(الفرائض) جمع فريضة بمعنى مفروضة . من الفرض وهو القطع والتقدير والبيان . والمراد بها هنا الموارث ، وسُميت بذلك لأنها مقدرات لأصحابها ، ومبيات في كتاب الله تعالى وستة نبيه ﷺ ، ومقطوعات لا تجوز الزيادة عليها ولا النقصان منها .

٢٠٥٩ : أخرجه مسلم في الفرائض . باب : أخفوا الفرائض بأهلها ، رقم : ١٦١٥ .

(أخفوا الفرائض بأهلها) أعطوا الأنصاء المقدرة في كتاب الله تعالى لأصحابها المستحقين لها . (فما بقي) فإزداد من التركة عن أصحاب الفروض . (فلأولى) لأقرب وارث من العصبات .

٢٠٦٠ : (فسيابغي) يوافقني في قولي . (لقد ضللت ..) أي لو وافقت وقلت بحرمان بنت الابن لكنت ضالاً ، لمخالفتي صريح السنة الثابتة عندي . (الحبر) العالم ، الذي يحسن الكلام ويزينه ، والمراد ابن مسعود رضي الله عنه .

٢٠٦٢ : أخرجه مسلم في الزكاة ، باب : إعطاه المولفة قلوبهم على الإسلام ، رقم : ١٠٥٩ .

- ٢٠٦٣ : عَنْ سَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (مَنْ أَدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ . وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ ، فَالْحَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ) . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي بَكْرَةَ فَقَالَ : وَأَنَا سَمِعْتُهُ أُذَنَائِي وَوَعَاهُ قَلْبِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .
- ٢٠٦٤ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ فَمَنْ رَغِبَ عَنْ أَبِيهِ فَهُوَ كُفْرٌ) .

٢٠٦٣ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم ، رقم : ٦٣ .

٢٠٦٤ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم ، رقم : ٦٤ .

(لا ترهبوا عن آبائكم) لا تعرضوا عن آبائكم الحقيقيين وتتسبون إلى غيرهم . (كفر) خرج عن الإسلام إن استحل ذلك ، أو المراد : فقد كفر بالنعمة إذ أنكر حق أبيه عليه .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٨٩ - كتاب الحدود

٢٠٦٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ ، قَالَ : (أَضْرِبُوهُ) . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَمِنَّا الضَّارِبُ يَدَيْهِ ، وَالضَّارِبُ يَنْتَلِيهِ ، وَالضَّارِبُ يَنْوِيهِ ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ ، قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : أَخْزَاكَ اللَّهُ ، قَالَ : (لَا تَقُولُوا هَكَذَا ، لَا تُعِينُوا عَلَيْهِ الشَّيْطَانَ) .

٢٠٦٦ : عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَا كُنْتُ لِأَقِيمَ حَدًّا عَلَى أَحَدٍ قِيمَتِمْ ، فَأَجِدُ فِي نَفْسِي ، إِلَّا صَاحِبَ الْخَمْرِ ، فَإِنَّهُ لَوَمَاتٌ وَدَبْتُهُ ، وَذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَسْتَه .

٢٠٦٧ : عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ آتَمَهُ عَبْدُ اللَّهِ ، وَكَانَ يَلْقَبُ حِمَارًا ، وَكَانَ يَضْحِكُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ جَلَدَهُ فِي الشَّرَابِ ، فَأَنَّى بِهِ يَوْمًا فَأَمَرَ بِهِ فَجُلِدَ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : اللَّهُمَّ الْعَنَّهُ ، مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى بِهِ ؟! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (لَا تَلْعَنُوهُ ، فَإِنَّهُ مَا عَلِمْتُ إِلَّا أَنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ) .

(الحدود) جمع حد ، وهو في اللغة : المنع . وما يحجز بين شيئين فيمنع من اختلاطهما . وفي الشرع : عقوبة مقدرة من الشارع . وقد تطلق الحدود على نفس المعاصي .

٢٠٦٥ : (أخزاك) من الخزي . وهو الذل والهوان . (لا تعينوا عليه الشيطان) بدعائكم عليه بالخزي فيتهم أنه مستحق لذلك . فيتهم الشيطان هذا اليوم في نفسه الوسواس .

٢٠٦٦ : أخرجه مسلم في الحدود . باب : حد الخمر ، رقم : ١٧٠٧ . (فأجد في نفسي) لما وحزنا وأساءنا أن نكون ظلمته . (ودبته) غرت ديبته لوليه . (لم يسته) لم يقدر فيه حدًا .

٢٠٦٧ : (يضحك رسول الله) يفعل في حضرته ما يضحك . ورد أنه كان يهلي للنبي ﷺ سنا أو عسلا ، فإذا جاء صاحبه يطلب قيمته منه قال للنبي ﷺ : أعط هذا نمن مناعه ، فينسم النبي ﷺ ويأمر بإعطائه الثمن له . (في الشراب) بسبب شربه الشراب . (رجل) قيل هو عمر رضي الله عنه . (ما علمت) لم أعلم منه .

٢٠٦٨ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (لَمَنْ أَلَّهَ السَّارِقُ ، يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتُقَطَعُ يَدُهُ ، وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتُقَطَعُ يَدُهُ) .

٢٠٦٩ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (تُقَطَعُ الْيَدُ فِي رُبعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا) .

٢٠٧٠ : وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَنَّ يَدَ السَّارِقِ لَمْ تُقَطَعْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا فِي نَعْرِ حِجْرٍ ، حَجَفَةٍ أَوْ تُرْسٍ .

٢٠٧١ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَطَعَ فِي حِجْرٍ ثَمَنًا ثَلَاثَةَ دَرَاهِمٍ .

٢٠٦٨ : أخرجه مسلم في الحدود ، باب : حد السرقة ونصابها ، رقم : ١٦٨٧ .

(يسرق البيضة) أي فيمتاد السرقة ، يسرق ما هو أكبر منها مما يساوي نصاب القطع فتقطع يده ، فيكون السبب الأول سرقة للبيضة .

٢٠٦٩ : أخرجه مسلم في الحدود ، باب : حد السرقة ونصابها ، رقم : ١٦٨٨ .

(في ربع دينار) أي في سرقة ، أو سرقة ما تبلغ قيمته ذلك . (فصاعداً) فما زاد وصعد عنه .

٢٠٧٠ : أخرجه مسلم في الحدود . باب : حد السرقة ونصابها . رقم : ١٦٨٥ .

(حِجْرٍ) من الاجتنان وهو الاستار ، وهو الترس ، لأن صاحبه يستتر به ويخفي وراءه . (الحجفة) الدرقة . مثل الترس ولكنها قد تكون من خشب أو عظم وتغلف بالجلد ونحوه . والترس كالحجفة ، يطابق فيه بين جلدين .

٢٠٧١ : أخرجه مسلم في الحدود ، باب : حد السرقة ونصابها ، رقم : ١٦٨٦ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٩٠ - كتاب المجازين من أهل الكفر والردة

٢٠٧٢ : عَنْ أَبِي بُرْدَةَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ : (لَا يُجْلَدُ فَوْقَ عَشْرِ جَلْدَاتٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ) .

٢٠٧٣ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ : (مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ ، وَهُوَ بَرِيءٌ مِمَّا قَالَ ، جُلِدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ) .

٢٠٧٢ : أخرجه مسلم في الحدود ، باب : قدر أسواط التعزير ، رقم : ١٧٠٨ .
(حد) هو العقوبة المقررة من الشارع .

٢٠٧٣ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : التخليط على من قذف مملوكه بالزنا ، رقم : ١٦٦٠ .
(قذف مملوكه) اتهم عبده أو أمة بالزنا .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٩١- كتاب الزيات

٢٠٧٤ : عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (لَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ فِي فَسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ ، مَا لَمْ يُعِيبْ دَمًا حَرَامًا) .

٢٠٧٥ : عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْمِقْدَادِ : (إِذَا كَانَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ يُحْبِي إِيمَانَهُ مَعَ قَوْمٍ كُفَّارٍ ، فَأُظْهِرَ إِيمَانَهُ فَتَلَّتَهُ ؟ فَكَذَلِكَ كُنْتَ أَنْتَ تُحْبِي إِيمَانَكَ بِمَكَّةَ مِنْ قَبْلِ) .

٢٠٧٥ م : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا) .

٢٠٧٦ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (لَا يَجِلُّ دَمُ أَمْرِي مُسْلِمٍ ، يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ ، إِلَّا يَأْخُذُنِي ثَلَاثٌ : النَّفْسُ بِالنَّفْسِ ، وَالزَّيْبُ الزَّيْبَانِي ، وَالْمَفَارِقُ لِذِيهِ التَّارِكُ لِلْجَمَاعَةِ) .

(الذبات) جمع ذبة . وهي ما جعل بدل النفس أو العضو من المال .

٢٠٧٤ : (فسحة من دينه) منشرح الصدر مطمئن النفس . في سعة من رحمة الله عز وجل . (ما لم يعيب دمًا حرامًا) طالما أنه لم يقتل نفسًا بغير حق .

٢٠٧٥ م : (حمل علينا السلاح) قاتلنا بسبب ديننا ، أو استحل قاتلنا . (ظليس منا) ليس على طريقنا ، أو هو خارج عن ملتنا .

٢٠٧٦ : أخرجه مسلم في القسامة ، باب : ما يباح به دم المسلم ، رقم : ١٦٧٦ .
(لا يجل دم امرئ) لا يباح قتله . (النفس بالنفس) تزهق نفس القاتل عمدًا بغير حق ، بمقابلة النفس التي أزهقها . (الجب الزاني) الجيب من سبق له زواج ، ذكرًا أم أنثى ، فيباح دمه إذا زنى . (المفارق) التارك والمبتعد ، وهو المرتد . وفي رواية (وَالْمَفَارِقُ مِنَ الدِّينِ) وهو الخارج منه خروجًا سريعًا . (التارك للجماعة) المفارق لجماعة المسلمين .

٢٠٧٧ : عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : (أَبْغَضُ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ ثَلَاثَةٌ : مُلْحِدٌ فِي الْحَرَمِ ، وَمُنْتَعٍ فِي الْإِسْلَامِ سِنَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ ، وَمُطْلَبٌ دَمَ امْرَأَةٍ بِغَيْرِ حَقٍّ لِيَهْرِيقَ دَمَهُ) .

٢٠٧٨ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (لَوْ أُطْلِعَ فِي بَيْتِكَ أَحَدٌ ، وَلَمْ تَأْذَنْ لَهُ ، خَذَقْتَهُ بِحِصَاةٍ ، فَفَقَأْتَ عَيْنَهُ مَا كَانَ عَلَيْكَ مِنْ جَنَاحٍ) .

٢٠٧٩ : عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (هَلْبُو وَهَلْبُو سَوَاءٌ) .
بِقِي الْخِنْصَرِ وَالْإِبْهَامِ .

٢٠٧٧ : (أبْغَضُ النَّاسِ) أَكْثَرُهُمْ عِقَابًا مِنْهُ وَبَعْدًا عَنْ رَحْمَتِهِ . (مُلْحِدٌ) ظَالِمٌ مَائِلٌ عَنِ الْحَقِّ وَالْمَعْدِلِ بَارْتِكَابِ الْمَعْصِيَةِ . (مُنْتَعٍ) طَالِبٌ وَمُنْتَعٍ . (سِنَّةُ الْجَاهِلِيَّةِ) طَرِيقَتُهَا وَعَادَاتُهَا وَأَعْلَاقُ أَهْلِهَا . (مُطْلَبٌ) مَتَكَلِّفٌ لِلطَّلَبِ وَسَاعٍ وَرَاحٍ فِي كُلِّ مَكَانٍ . (بِغَيْرِ حَقٍّ) بِسَبَبِ دَمِهِ . (لِيَهْرِيقَ دَمَهُ) لِيَسِيلَهُ ، وَهُوَ كِتَابَةٌ عَنِ الْقَتْلِ .

٢٠٧٨ : أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الْأَدَابِ ، بَابُ : تَحْرِيمِ النَّظَرِ فِي بَيْتِ غَيْرِهِ ، وَلَمْ : ٢١٥٨ .
(خَذَقْتَهُ) رَبَيْتَهُ بِالْحِصَاةِ مِنْ بَيْنِ إِصْبَعِي الْإِبْهَامِ وَالسَّابِقَةِ . (فَفَقَأْتَ عَيْنَهُ) قَلَعْتَهَا . (جَنَاحٌ) إِثْمٌ وَمُؤَاخَذَةٌ .

٢٠٧٩ : (سَوَاءٌ) بِعَيْنِي فِي الدِّبَةِ ، لَا فَرْقَ بَيْنَ أَصَابِعِ الْبَيْدِ فِي مَقْدَارِ الدِّبَةِ ، وَهِيَ عُنُقُ دَبَّةِ النَّصْرِ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٩٢ - كتاب استنابة المرتدين والمعاندين وقائلهم

٢٠٨٠ : عَنْ أَبِي سَعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنْتَ تَأْخُذُ بِمَا

عَمِلْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ؟ قَالَ : (مَنْ أَحْسَنَ فِي الْإِسْلَامِ لَمْ يُؤَاخِذْ بِمَا عَمِلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَمَنْ أَسَأَ فِي الْإِسْلَامِ أُخِذَ بِالْأَوَّلِ وَالْآخِرِ) .

(المرتدين) الجاهلین عن قصد والباغین ، الذین یردون الحق مع العلم به .

٢٠٨٠ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : هل يؤاخذ بأعمال الجاهلية ، رقم : ١٢٠ .

(تؤاخذ) تعاقب . (أحسن في الإسلام) استمر على دينه وترك الماضي . (أساء) ارتد . (بالأول)

بما عمل حال الكفر . (الآخر) ما اكتسبه من مصيبة بعد إسلامه .

٩٣ - كتاب التعبير

٢٠٨١ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ ، مِنَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ ، جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ) .

٢٠٨٢ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يُحِبُّهَا . فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ اللَّهِ . فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ عَلَيْهَا وَلْيَحْدِثْ بِهَا . وَإِذَا رَأَى غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يَكْرَهُ . فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَلْيَسْتَعِذْ مِنْ شَرِّهَا ، وَلَا يَذْكُرْهَا لِأَحَدٍ ، فَإِنَّهَا لَا تَنْصُرُهُ) .

٢٠٨٣ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (لَمْ يَسِقَ مِنَ النَّبُوَّةِ إِلَّا الْمُبَشِّرَاتُ) . قَالُوا : وَمَا الْمُبَشِّرَاتُ ؟ قَالَ : (الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ) .

٢٠٨٤ : وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَيْرَانِي فِي الْيَقَظَةِ ، وَلَا يَتَمَثَّلُ الشَّيْطَانُ بِهَا) .

٢٠٨١ : (الحسنة) باعتبار حسن ظاهرها أو حسن تأويلها . (الرجل) أي الإنسان رجلاً أو امرأة . (من النبوة) لأن الأنبياء ينجون بما سيكون والرؤيا تدل على ما يكون . وقيل : هذا في حق رؤيا الأنبياء دون غيرهم . وكان الأنبياء يوحى إليهم في منامهم كما يوحى إليهم في اليقظة .

٢٠٨٢ : (من الله) الإضافة إلى الله تعالى تشریف . (لا تنصره) لا يصيه أدى بسببها .

٢٠٨٣ : (لم يبق) أي بعد نبوته ﷺ . (المبشرات) جمع مبشرة من التبشير . وهو إدخال السرور والفرح على البشر . والمراد أن الوحي ينقطع بموته ﷺ . ولا يبقى ما يعلم منه ما سيكون إلا الرؤيا .

٢٠٨٤ : أخرجه مسلم في الرؤيا . باب : قول النبي ﷺ من رأى في المنام فقد رآني . رقم : ٢٢٦٦ . في الحديث : أن رؤية النبي ﷺ في المنام صحيحة لا تنكر . وليست بأصغاف أحلام . ولا من تشبهات الشيطان . وقيل : إذا رئي على الصفات الحميدة دل ذلك على الحسب والأطوار الكريمة . وكثرة الرحمة ، ونصرة المجاهدين ، وظهور الدين ، وظفر الغزاة والمقاتلين . ودمار الكفار وظفر المسلمين بهم ، وصحة الدين . وإذا رئي على صفات مكروهة . ربما دل ذلك على الحرارة وظهور الفتن والبعد . وضعف الدين . (فيران في اليقظة) قيل : المراد أهل عصره . أي من رآه في المنام وفقه الله تعالى للهجرة إليه والتشرف بلغاته ﷺ . أو : يرى تصديق تلك الرؤيا في الدار الآخرة . أو يراه فيها رؤية خاصة في القرب منه والشفاعاة . (لا يتمثل الشيطان بها) لا يحصل له مثال صورتي ولا يشبه بي .

٢٠٨٥ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (مَنْ رَأَى قَدَّ رَأَى الْحَقَّ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَكَوَّنِي) .

٢٠٨٦ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُ عَلَيَّ أَمْ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَكَانَتْ تَحْتَ عِبَادَةِ بْنِ الصَّامِتِ ، فَدَخَلَ عَلَيَّا يَوْمًا فَاطَمَعْتُهُ ، وَجَمَلَتْ تَغْلِي رَأْسَهُ ، فَتَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ ، قَالَتْ : قُلْتُ : مَا يَضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : (نَاسٌ مِنْ أُمَّي عَرَضُوا عَلَيَّ عِرَازَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، يَرْكَبُونَ بَيْعَ هَذَا الْبَحْرِ ، مُلُوكًا عَلَى الْأَيْرُوءِ ، أَوْ : مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَيْرُقِ) . شَكَ الرَّوَايَ ، قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَدْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ . فَدَعَا لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ وَصَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ ، قُلْتُ : مَا يَضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : (نَاسٌ مِنْ أُمَّي عَرَضُوا عَلَيَّ عِرَازَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ) . كَمَا قَالَ فِي الْأَوَّلَى ، قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَدْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ ، قَالَ : (أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ) . فَرَكِبْتَ الْبَحْرَ فِي زَمَانِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، فَصَرَعْتَ عَنْ دَائِبِيهَا حِينَ خَرَجْتَ مِنَ الْبَحْرِ ، فَهَلَكْتَ .

٢٠٨٥ : (لا يتكوتني) لا بشكل بشكلي .

٢٠٨٦ : أخرجه مسلم في الإمارة ، باب : فضل الغزوي في البحر ، رقم : ١٩١٢ .

(تحت عبادة) زوجته . (تغلي رأسه) تفتش عن القمل فيه وتلقبه منه ، وكانت أم حرام رضي الله عنها محرمة من ﷺ ، فقد قيل : إن أختها أم سلم كانت أخت أمه من الرضاة ، وقيل غير ذلك ، وعلى كل فقد كان ذلك قبل أن يفرض الحجاب ، وهي خالة خادمه أنس رضي الله عنه ، وكانت العادة تقتضي المخالطة بين المخدوم وأهل الخادم . (بيع هذا البحر) وسطه وظهوره . (الأسرة) جمع سرير ، وهو ما يجلس عليه الملوك وأماهم ، والمعنى : أنهم لا يبالون في ركوبهم البحر في سبيل الله تعالى بشيء ، وفيه إشارة إلى منازلهم في الجنة ، وأنهم فيها على سرر متقابلين . (الأولين) الذين يركبون البحر في سبيل الله تعالى قبل غيرهم ، ويستشهدون في هذا . (في زمن معاوية) أي في ولايته وخلافة عثمان رضي الله عنهما . (صرعت) فسقطت . (فهلكت) فاتت .

٢٠٨٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ كَمْ تَكْذِبُ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذِيبُ ، وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبْوَةِ) . وَمَا كَانَ مِنَ النَّبْوَةِ فَإِنَّهُ لَا يَكْذِبُ .

٢٠٨٨ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : (رَأَيْتُ كَأَنَّ أَمْرًا سَوَادًا نَائِرَةً الرَّأْسِ ، خَرَجَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ ، حَتَّى قَامَتْ بِمَجْمَعَةٍ - وَهِيَ الْجُحْفَةُ - فَأَوَّلَتْ أَنْ وَبَاءَ الْمَدِينَةَ تُقِيلُ إِلَيْهَا) .

٢٠٨٩ : عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ عَسَاوِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (مَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ كَمْ يَبْرَهُ كَلَّفَ أَنْ يَتَعَدَّ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ وَلَنْ يَفْعَلَ ، وَمَنْ أَسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ ، وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ ، أَوْ يَبْرُونَ مِنْهُ ، صَبَّ فِي أُذُنِهِ الْآنُكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ صَوَّرَ صُورَةَ عَذْبٍ ، وَكَلَّفَ أَنْ يَنْفَعُ فِيهَا ، وَلَيْسَ بِنَافِعٍ) .

٢٠٩٠ : عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (إِنَّ مِنْ أَقْرَى الْفَرَى أَنْ يَبْرِيَ عَيْنَهُ مَا كَمْ تَرَى) .

٢٠٨٧ : أخرجه مسلم في أوائل الرؤيا . رقم : ٢٢٦٢ .

(اقتراب الزمان) انتهت مدته بدنو قيام الساعة . (لا تكاد تكذب) تقع غالباً على الوجه المرئي . لا تحتاج إلى التعبير فلا يدخلها الكذب .

٢٠٨٨ : (نائرة) شعر رأسها متشتر غير منظم . (الجحفة) اسم مكان هو ميفات أهل مصر ، وقيل : هذا التصير مخرج من قول موسى بن عتبة . (وباء) مرض .

٢٠٨٩ : (تحلم بحلم) تكلف الحلم ، أو ادعى أنه رأى حلمًا . (كلف) يوم القيامة . وذلك التكليف نوع من العذاب . (يعقد) يوصل . (لن يفعل) لن يقدر على ذلك ، وهو كناية عن استمرار العذاب عليه . (كارهون) لا يريدون سماعه . (الآنك) الرصاص المذاب . (ينفع فيها) الروح . (ليس بنافع) ليس بقادر على النفع .

٢٠٩٠ : (أقرى الفرى) أشد الكذب وأكذب الكذبات ، والقرى جمع فرية ، وهي الكذبة الفادحة التي تعجب منها . (يرى عينه) يدعي أنه رأى رؤيا وهو لم ير شيئاً ؛

٢٠٩١ : عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ : أَنَّ رَجُلًا أُرِيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَا رَبُّتِ اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ ظِلَّةٌ تَنْطِفُ السَّمْنَ وَالْعَسَلَ ، فَأَرَى النَّاسَ يَتَكَفَّفُونَ بِهَا ، فَالْمُسْتَكْبِرُ وَالْمُسْتَعْلَى ، وَإِذَا سَبَّ وَاصِلٌ مِنَ الْأَرْضِ إِلَى السَّمَاءِ ، فَأَرَاكَ أَخَذْتَ بِهِ فَصَلَوْتَ ، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرَ فَمَلَأَ بِهِ ، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرَ فَمَلَأَ بِهِ ، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرَ فَانْقَطَعَ ثُمَّ وَصَلَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، يَا ابْنَ آدَمَ ، وَاللَّهِ لَتَدْعَنِي فَأَعْبِرَهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (أَعْبِرَهَا) . قَالَ : أَمَا الظُّلَّةُ فَلَا إِسْلَامَ ، وَأَمَا الَّذِي يَنْطِفُ مِنَ الْعَسَلِ وَالسَّمَنِ فَالْقِرَانُ ، وَحَلَاوَتُهُ تَنْطِفُ ، فَالْمُسْتَكْبِرُ مِنَ الْقُرْآنِ وَالْمُسْتَعْلَى ، وَأَمَا السَّبُّ الرَّاحِلُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ فَالْحَقُّ الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ ، تَأْخُذُ بِهِ فَيُعْطِيكَ اللَّهُ ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِكَ فَيَعْلُو بِهِ ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ آخَرَ فَيَعْلُو بِهِ ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ آخَرَ فَيَنْقَطِعُ بِهِ ، ثُمَّ يُوَصِّلُ لَهُ فَيَعْلُو بِهِ ، فَأَخْبِرَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، يَا ابْنَ آدَمَ ، أَصَبْتُ أَمْ أَخْطَأْتُ ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (أَصَبْتَ بَعْضًا وَأَخْطَأْتَ بَعْضًا) . قَالَ : فَوَاللَّهِ لَتُحَدِّثَنِي بِالَّذِي أَخْطَأْتُ ، قَالَ : (لَا تَقْسِمُ) .

٢٠٩١ : أخرجه مسلم في الرضا . باب : في تأويل الرؤيا . رقم : ٢٢٦٩ .

(ظلة) سحابة لها ظل ، وقيل : كل ما أظل من سقفة ونحوها . (تنطف) نطرت ونسبل .

(يتكففون) يأخذون بأكتفهم . (سب) حبل .

٩٤ - كتاب الفتن

٢٠٩٢ : عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيُضِرِّ ، فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شَيْئًا مَاتَ مَيْتَةً جَاهِلِيَّةً) .

وَعَنْهُ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى قَالَ : (مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيُضِرُّ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شَيْئًا فَمَاتَ ، إِلَّا مَاتَ مَيْتَةً جَاهِلِيَّةً) .

٢٠٩٣ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : دَعَانَا النَّبِيُّ ﷺ فَبَايَعَنَا ، فَقَالَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا : أَنْ بَايَعْنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ ، فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا ، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا . وَأَنْ لَا تَنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ ، إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا ، عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ .

٢٠٩٤ : عَنْ أَبِي سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (مِنْ شَرَّكَ النَّاسِ مَنْ تَدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ) .

٢٠٩٢ : أخرجه مسلم في الإمامة . باب : وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن ... رقم : ١٨٤٩ .
(كره من أميره شيئاً) رأى منه ما يكره ويكره في شرع الله عز وجل ، أو ما يبسه هو ويكرهه .
(خرج من السلطان) من طاعته . (شيئاً) قدر شبر وهو كتابة عن عدم الطاعة بأدنى شيء . (جاهلية) كوت أهل الجاهلية من حيث إنهم لم يعرفوا طاعة الإمام .

٢٠٩٣ : أخرجه مسلم في الإمامة . باب : وجوب طاعة الأمراء في غير محصية .. رقم : ١٧٠٩ .
(أخذ علينا) اشترط علينا . (على السمع والطاعة) لله تعالى ورسوله ﷺ . (منشطنا) حالة نشاطنا .
(مكرهنا) في الأشياء التي نكرهها ونشق علينا .

(أثره عليه) استتار الأمراء بحظوظهم واختصاصهم بإياد أنفسهم . أي ولو منعنا حقوقنا .
(الأمر) الملك والإمارة . (كفرًا) مكرًا محققًا نمنونه من قواعد الإسلام . فتكون المنازعة بالإنكار عليهم . أو كفرًا ظاهرًا . فينازعون بالقتال والخروج عليهم وخطبهم . (بواحا) ظاهرًا وبأدبًا . (برهان) نص .
آية . أو خبر صحيح لا يحتمل التأويل .

٢٠٩٤ : أخرجه مسلم في الفتن وأشرط الساعة . باب : قرب الساعة ، رقم : ٢٩٤٩ .
(تدرِكهم الساعة) تقوم عليهم القيامة .

٢٠٩٥ : عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى قَالَ : أَتَيْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَشَكَّرْنَا إِلَيْهِ مَا يَلْقَوْنَ مِنَ الْحَمَاجِ ، فَقَالَ : اصْبِرُوا ، فَإِنَّه لَا بَأْسَ عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلَّا لِيَبِي بَعْدَهُ شَرِّئْتُمْ ، حَتَّى تَلْقُوا رَبَّكُمْ ، سَمِعْتُمْ مِنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ .

٢٠٩٦ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (لَا يُبِيرُ أَحَدُكُمْ عَلَى أُخِيهِ بِالسَّلَاحِ ، فَإِنَّه لَا يَدْرِي ، لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَتْرَعُ فِي يَدَيْهِ ، فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ) .

٢٠٩٧ : وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (سَتَكُونُ فِتْنٌ ، أَقَاعِيدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي ، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّامِي ، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَشَرَّفَهُ ، فَمَنْ وَجَدَ فِيهَا مَلْجَأً ، أَوْ مَعَاذًا ، فَلْيَلْجُ بِهِ) .

٢٠٩٨ : عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى الْحَمَاجِ فَقَالَ : يَا أَبْنَ الْأَكْوَعِ ، أَرْتَدَدْتَ عَلَى عَيْبِكَ ، تَعَرَّبْتَ ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَدْنَى لِي فِي الْبَدْوِ .

٢٠٩٥ : (ما يلقون) من ظلمه لم تعد به عليهم . وفي التفات حيث انتقل من التكلم إلى الغيبة . (الذي بعده شرته) يكون فيه الخير والشر أكثر منه أحياناً ، وقد يكون زماناً خيراً من سابقه بكثير ، فلا حجة في هذا ونحوه لمن يؤثرون الراحة والانهمام ، فيتركون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ويستسلمون للشر والفساد والظلم والظلمان .

٢٠٩٦ : أخرجه مسلم في البر والصلة والآداب ، باب : النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم . رقم : ٢٦١٧ . (يترع في يده) يزين له تحقيق الضربة ، من ترع الشيطان وهو الحسل والإغراء على الفساد . وفي رواية (يترع) أي يرمي بها ويحقق الضربة . (في حفرة من نار) كناية عن وقوعه في المصيبة التي تقضي به إلى دخول النار .

٢٠٩٧ : أخرجه مسلم في الفتن وأشراف الساعة . باب : نزول الفتن كمواقع القطر . رقم : ٢٨٨٦ . (خير) أي أكثر سلامة وأقل شراً . (السامي) اسم فاعل من السمي وهو العدو والإسراع في السير ، وهو نشبه لمن يشارك في الفتن ويجهل في إثارتها . (تشرف لها) من الإشراف ، وهو الانتصاب للنشء والتعرض له والمطلع إليه . (تشرفه) نظره ونصرعه وتهلكه . (ملجأ) موضعاً يلجئ إليه ويحمي نفسه فيه من الفتن . (معاذاً) بمعنى الملجأ .

٢٠٩٨ : أخرجه مسلم في الإمارة . باب : تحريم رجوع المهاجر إلى استيطان وطنه . رقم : ١٨٦٢ . (ارتدنت على عيبك) خرجت من دار هجرتك من غير عذر ، وكانوا يعدلون هذا كالمرد . (تعربت) من التعرب وهو الإقامة في البادية والسكن مع الأعراب وكان يحرم على المهاجر أن يتقل من دار هجرته إلى البادية إلا أن يأذن له رسول الله ﷺ . (البدو) الإقامة في البادية .

٢٠٩٩ : عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِذَا أُنزِلَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا ، أَصَابَ الْعَذَابَ مَنْ كَانَ فِيهِمْ ، ثُمَّ بَيَّثُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ) .

٢١٠٠ : عَنْ حُدَيْقَةَ بِنِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : إِنَّمَا كَانَ التَّفَاقُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَمَّا الْيَوْمُ : فَأَمَّا هُوَ الْكُفْرُ بَعْدَ الْإِيمَانِ .

٢١٠١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُخْرَجَ نَارٌ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ ، تُضِيءُ أَعْنَاقَ الْإِبِلِ يُبْصِرُ) .

٢١٠٢ : وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (بُوشِكُ الْفَرَاتِ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ كَثْرٍ مِنْ ذَهَبٍ ، فَمَنْ حَصَرَهُ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا) .

٢١٠٣ : وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتِيلَ فِتْنَانِ عَظِيمَتَانِ ، يَكُونُ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ ، دَعَوْتُهُمَا وَاحِدَةٌ . وَحَتَّى يَبْعَثَ دَجَالُونَ كَذَّابُونَ ، قَرِيبٌ مِنْ

٢٠٩٩ : أخرجه مسلم في الجنة وصفة نعيمها . باب : الأمر بحسن الظن بالله تعالى . . . رقم : ٢٨٧٩ .
 (من كان فيهم) أي من الصالحين . (بعثوا على أعمالهم) حوسبوا وجزوا حسب أعمالهم . فيتاب الصالح لأنه كان نحيصاً له ، ويعاقب غيره .

٢١٠١ : أخرجه مسلم في الفتن وأشراط الساعة ، باب : لا تقوم الساعة حتى تخرج نار . . . رقم : ٢٩٠٢ .
 (لا تقوم الساعة ..) هو كناية عن تحقق وقوع ذلك . لأن هذا من علامات قرب قيام الساعة . (تضيء ..) وهذا كناية عن قوة النار وسعة انتشارها . (يبصرى) بلدة من بلاد الشام . وقيل : إن هذا قد وقع سنة أربع وخمسين وستمائة هجرية .

٢١٠٢ : أخرجه مسلم في الفتن وأشراط الساعة ، باب : لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات . . . رقم : ٢٨٩٤ .
 (بوشك) يقرب . (يحسر) ينكشف بعد أن يذهب ماؤه . (الفرات) النهر المشهور شمال بلاد الشام . (فلا يأخذ ..) لما ينشأ عن ذلك من الفتنة واقتال الناس عليه .

٢١٠٣ : أخرجه مسلم في الفتن وأشراط الساعة ، باب : إذا توجه المسلمان بسيفيهما ، وباب : لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل . . . رقم : ١٥٧ .

(فتنان) تفتنة فتنة وهي الجماعة . (دعواهما واحدة) والمعنى : أن دينهما واحد ، فكل منهما ينسب بالإسلام ، أو المراد : أن كلاً منهما تدعي أنها صاحبة الحق وأن خصمها مبطل . (دجالون) غلاتون بين الحق والباطل موهون . والفرق بينهم وبين الدجال الأكبر أنهم يدعون النبوة وهو يدعي الإلهية ، ولكنهم كلهم مشتركون في التمويه وادعاء الباطل الكبير ، وقد وجد كثير منهم قفصهم الله تعالى وأهلكهم .

ثَلَاثِينَ ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ، وَحَتَّى يُقْبَضَ الْعِلْمُ وَتَكْثُرَ الزَّلَازِلُ ، وَتَقَارِبَ الزَّمَانُ ، وَتَظْهَرَ الْفِتْنُ ، وَتَكْثُرَ الْهَرْجُ ، وَهُوَ الْقَتْلُ . وَحَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمْ الْمَالُ ، فَيَقْبِضَ حَتَّى يَهْمَ رَبُّ الْمَالِ مَنْ يَقْبَلُ صَدَقَتَهُ ، وَحَتَّى يَغْرُسَهُ ، يَقُولُ الَّذِي يَغْرُسُهُ عَلَيْهِ : لَا أَرُبُّ لِي بِهِ . وَحَتَّى يَطَّوَلَ النَّاسُ فِي الْبَيَانِ . وَحَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ يَقُولُ : يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ . وَحَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا ، فَإِذَا طَلَعَتْ وَرَأَاهَا النَّاسُ - يَعْنِي - آمَنُوا أَجْمَعُونَ ، فَذَلِكَ حِينٌ : هَلَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا . وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ نَشَرَ الرَّجُلَانِ تَوْبَهُمَا بَيْنَهُمَا ، فَلَا يَتَّبِعَانِيهِ وَلَا يَطُوبِيَانِيهِ . وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ أَنْصَرَفَ الرَّجُلُ بِلَدِّ لِقَحْتِهِ فَلَا يَطْعُمُهُ . وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَهُوَ لِيَطَّ حَوْصَهُ فَلَا يَسْتِي فِيهِ ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ رَفَعَ أَكْلَتَهُ إِلَى فِيهِ فَلَا يَطْعُمُهَا) .

(يزعم) يدعي بقوله أو يفعله . (يقبض العلم) يموت العلماء . (تكثر الزلازل) خصص الزلازل والمراد كل ما يجري ذلك الزمن . (تقارب الزمان) أي تقارب من أهله في الجهل ، ويحتمل حمله على تعاطل الليل والنهار دائماً . (يقبض) يزيد عن الحاجة كثرة كبيرة . قيل : هو إشارة إلى ما وقع زمن عمر بن عبد العزيز . (يهم) يحزن . (أرب) حاجة . (يطاول) أي كل من يني بناءً يريد أن يكون بناؤه أرفع وأضخم وأفخم من بناء غيره . مفاخرة ورياءً . (فذلك) أي فهذا الوقت . (كسبت في إيمانها خيراً) آمنت إيماناً صادقاً وعملت بمقتضاه فلم ترتكب الكبائر ونصر عليها . /الأضام : ١٥٨ / . (فلا يتابعانه) لا يسلكان من إضاه عقد البيع . (لقحته) الناقة المحلوب . والغريبة المهذ بالولادة . (يلبط) يطين ويصلح . (أكلته) لقمته .

٩٥ - كتاب الأحكام

٢١٠٤ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (اسْتَمْعُوا وَأَطِيعُوا ، وَإِنِ اسْتَعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ ، كَانَ رَأْسُهُ زِينَةً) .

٢١٠٥ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (إِنَّكُمْ سَتَحْرُصُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ ، وَسَتَكُونُ نَدَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَنِعْمَ الْمَرْضِعَةُ وَرَبَّتِ الْفَاطِمَةُ) .

٢١٠٦ : عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَةً ، فَلَمْ يَحْطَلْهَا بِتُضَجِهِ ، إِلَّا لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ) .

٢١٠٧ : وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (مَا مِنْ وَالٍ يَلِي رَعِيَةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ قِيمَوْتُ وَهُوَ غَاشٌّ لَهُمْ ، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ) .

٢١٠٤ : (استعمل) جعل ولياً أو غيره . (حبشي) نسبة إلى الحبش ، وهم نوع من السودان . (رأسه زينة) هي حبة العنب اليابسة والتشبيه من حيث السواد وقصر الشعر وشدة تجعده وصغره وغير ذلك مما يحضر عادة لدى الناس .

٢١٠٥ : (ندامة) لمن لم يعمل فيها بما ينبغي عليه . (فنعيم المرضعة) أول الإمامة . لأن معها المال والجاه واللذات الحسية والروحية . (بش الفاطمة) آخرها ، لأن معه القتل والزلزل والمطالبة بالتباعدات يوم القيامة .

٢١٠٦ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : استحقاق الولي الفاضل لرعيه النار . وفي الإمامة ، باب : فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر .. ، رقم : ١٤٢ .

(يسترعيه رعية) يستحفظه عليها . (لم يحطلها) لم يتعهد أمرها ويحفظها . (لم يجد رائحة الجنة) لم يشم رائحتها ، وهو كناية عن عدم دخولها إن استحل ذلك ، أو تأخر دخوله إن اعتقد حرمة فعله .

٢١٠٧ : (غاش لهم) لم يتم فيهم بالعدل ، ولم يأخذهم بشرع الله عز وجل وأمره ونهيه . (حرم ..) أنفذ عليه الوعيد ولم يرض عنه المظلمين . قال ابن بطال : هذا وعيد شديد على أئمة الجور . فمن ضيع مسن استرعاه الله أو خانهم أو ظلمهم ، فقد توجه إليه الطلب بمظالم المباد يوم القيامة ، فكيف يقدر على التحلل من ظلم أمة عظيمة . [فتح - عيني]

٢١٠٨ : عَنْ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (مَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، قَالَ : وَمَنْ شَاقَّ شَقَّ اللَّهُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) .

فَقَالُوا : أَوْيَسًا . فَقَالَ : إِنْ أَوْلَى مَا يُنْتَنُ مِنَ الْإِنْسَانِ بَطْنُهُ ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا يَأْكُلَ إِلَّا طَيِّبًا فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا يُحَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ بَعِلْ كَعَمْرٍو مِنْ دَمِ أَهْرَاقَةٍ فَلْيَفْعَلْ .

٢١٠٩ : عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (لَا يَقْضِيَنَّ حَكْمُ بَيْنِ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضَبَانِ) .

٢١١٠ : عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنَسَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ وَمُحِبَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا خَرَجَا إِلَى خَيْبَرَ مِنْ جَهْدِ أَصَابِهِمْ ، فَأَخْبَرَ مُحِبَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قُتِلَ وَطُرِحَ فِي قَفِيرٍ أَوْ عَيْنٍ ، فَأَتَى يَهُودَ فَقَالَ : أَنْتُمْ وَاللَّهِ قَتَلْتُمُوهُ ، قَالُوا : مَا قَتَلْنَاهُ وَاللَّهِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى قَدِمَ عَلَى قَوْمِهِ فَذَكَرَ لَهُمْ ، فَأَقْبَلَ هُوَ وَأَخُوهُ حُرَيْصَةُ ، وَهُوَ أَكْبَرُ بَنِيهِ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ ، فَذَهَبَ لِيَتَكَلَّمَ ، وَهُوَ الَّذِي كَانَ يَخْبِرُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ (كَبُرَ كَبْرٌ) . يُرِيدُ السِّنَّ ، فَتَكَلَّمَ حُرَيْصَةُ ثُمَّ تَكَلَّمَ مُحِبَّةُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِمَّا أَنْ يَدُودَا صَاحِبَيْكُمْ ، وَإِمَّا أَنْ يُؤْذِنُوا بِحَرْبٍ) .

٢١١١ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَايَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْمُنَشَطِ وَالْمَكْرُوهِ ، وَأَنْ لَا تَنَازَعَ الْأَمْرَ أَهْلُهُ ، وَأَنْ تَقُومَ ، أَوْ : نَقُولُ بِالْحَقِّ حَيْثُ كُنَّا ، لَا تَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَئِيمَةً .

٢١٠٨ : (سمع) عمل للسمعة والفرح . وقيل : أشاع عيوب المؤمنين . (سمع الله به) يظهر الله للناس سريرة . وبإسلا أساعهم بما ينظوي عليه من حيث السرار . جزاءً لفعله . (شاق) ضال الناس وحملهم على ما يشق عليهم ، أو أثار الخلاف بينهم ، أو كشف مساوئهم ومعايبهم . (أهراقه) أسأله بغير حق .

٢١٠٩ : أخرجه مسلم في الأفضية ، باب : كراهة قضاء القاضي وهو غضبان ، رقم : ١٧١٧ .

٢١١٠ : أخرجه مسلم في القسامة والمحاربن والقصاص والديات ، باب : القسامة ، رقم : ١٦٦٩ .

(جهد) فقر وشدة وضيق عيش . (قفير) القفير لم القاة ، والحفيرة التي يفرس فيها الضبيلة . (عين) مكان يبع الماء من الأرض . (فذهب ليتكلم) أي شرع محيصة بالكلام . (يؤذونوا) يطمسوا ويجهروا .

٢١١١ : أخرجه مسلم في الإمامة . باب : وجوب طاعة الأمراء في غير معصية . رقم : ١٧٠٩ .

(على السمع والطاعة) لله تعالى ورسوله ﷺ . (الأمر) الملك والإمارة .

٢١١٢ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ يَقُولُ لَنَا : (فِيَمَا اسْتَطَعْتُمْ) .

٢١١٣ : وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قِيلَ لِعُمَرَ : أَلَا نَسْخِلُفُ ؟ قَالَ : إِنْ اسْتَخِلِفَ قَدِّ اسْتَخِلِفَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي أَبُو بَكْرٍ ، وَإِنْ أَتْرَكَ قَدِّ تَرَكَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

٢١١٤ : عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (يَكُونُ اثْنَا عَشَرَ أَمِيرًا) . فَذَاكَ كَلِمَةٌ لَمْ يَسْمَعْهَا ، فَذَاكَ أَبِي : إِنَّهُ قَالَ : (كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ) .

٢١١٢ : أخرجه مسلم في الإمامة ، باب : البيعة على السمع والطاعة فيما استطاع ، رقم : ١٨٦٧ .
(هل السمع والطاعة) أن أسمع وأطيع فيما أؤمر به من المعروف . (فيما استطعتم) فيما يكون في

طاعتكم ووسعكم . قاله ﷺ إشفاقاً عليهم ورحمة بهم .

٢١١٣ : أخرجه مسلم في الإمامة ، باب : الاستخلاف وتركه ، رقم : ١٨٢٣ .
(تسخلف) تعين خليفة بملك .

٢١١٤ : أخرجه مسلم في الإمامة . باب : الناس تبع لقريش والخلافة في قريش . رقم : ١٨٢١ .
(يكون اثنا عشر أميراً) أي تجتمع عليهم الأمة ، ويكون الدين وأهله في زمانهم عزيزاً متيناً .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٩٦ - كتاب التمني

٢١١٥ : عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (لَا تَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ) . لَتَمَنَيْتُ .

٢١١٦ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ ، إِذَا مُحِبًّا فَلَعَلَّهُ يَزْدَادُ ، وَإِذَا مُبِينًا فَلَعَلَّهُ يَسْتَعِيبُ) .

(التمني) من الأبتنية وهي البغية ، وتمنى الشيء أحب أن يصير إليه . فإن كان في خير من غير أن يتعلق بحسد فهو مطلوب . وإلا فهو مذموم . وقيل : هو طلب ما لا يمكن حصوله .

٢١١٥ : أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة ، باب : كراهة تمنى الموت لضر نزل به ، رقم : ٢٦٨٠ . والمعنى في النهي عن تمنى الموت : هو أن الله عز وجل قدر الآجال ، فتمنئ الموت غير راض بقدر الله ولا مُسَلِّم لقضائه .

٢١١٦ : (إما محسناً) إما أن يكون محسناً . (يستعيب) يسترضي الله تعالى بالتوبة .

٩٧ - كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة

٢١١٧ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (كُلُّ أُمَّي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أُمِي) . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَنْ يَا أُمَّي ؟ قَالَ : (مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أُمِي) .

٢١١٨ : عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : جَاءَتْ مَلَائِكَةٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ نَائِمٌ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّهُ نَائِمٌ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ ، قَالُوا : إِنْ لِيَصَاحِبِكُمْ هَذَا مَثَلًا ، فَأَضْرِبُوا لَهُ مَثَلًا ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّهُ نَائِمٌ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ ، وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ ، قَالُوا : مَثَلُهُ كَمَثَلِ رَجُلٍ نَبَى دَارًا ، وَجَعَلَ فِيهَا مَادِبَةً وَبَعَثَ دَاعِيًا ، فَمَنْ أَجَابَ الدَّاعِيَ دَخَلَ الدَّارَ وَأَكَلَ مِنَ المَادِبَةِ ، وَمَنْ لَمْ يَجِبِ الدَّاعِيَ لَمْ يَدْخُلِ الدَّارَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنَ المَادِبَةِ ، قَالُوا : أُولَئِكَ لَهُ يَفْقَهُهَا ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّهُ نَائِمٌ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ ، قَالُوا : فَالدَّارُ الْجَنَّةُ ، وَالدَّاعِيَ مُحَمَّدٌ ﷺ ، فَمَنْ أَطَاعَ مُحَمَّدًا ﷺ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ، وَمَنْ عَصَى مُحَمَّدًا ﷺ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ فَرَقَ بَيْنَ النَّاسِ .

٢١١٩ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (لَنْ يَبْرَحَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ حَتَّى يَقُولُوا : هَذَا اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ ، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ) .

٢١١٧ : (أبي) امتنع عن قبول الدعوة أو عن امتثال الأمر .

٢١١٨ : (مثله) صفته . (مادبة) وليمة . (داعياً) من يدعو الناس إلى الوليمة . (أولوها) فسروها واكتشفوها له كما هو تعبير الرؤيا . (يفقهاها) يفهمها ويفهم المراد منها . (فرق) ميز الطبع من العاصي منهم .

٢١١٩ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها ، رقم : ١٣٦ . (يربح) يزال . (حتى يقولوا) يصل بهم التساؤل إلى أن يقولوا ، وهنا تساؤل باطل بالبداهة ، لأن كون الله تعالى غير مخلوق أمر ضروري ، فالسؤال عنه تمت ، ومن عرض هذا التساؤل على خاطره فليقل : آمنت بالله ، وقرأ سورة الإخلاص ، ويتفلن عن يساره وليستد بالله ، ليترد عنه وسوس

٢١٢٠ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : (إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْزِعُ الْعِلْمَ بَعْدَ أَنْ أَعْطَاهُمُوهُ أَنْزَاعًا ، وَلَكِنْ يَنْزِعُهُ مِنْهُمْ مَعَ قُبُضِ الْعُلَمَاءِ بِعِلْمِهِمْ ، فَيَقْبِضُ نَاسٌ جَهَالًا ، يُسْتَعْتَوْنَ فَيُقْتَوْنَ بِرَأْيِهِمْ ، فَيُضْلَوْنَ وَيَضِلُّوْنَ) .

٢١٢١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَأْخُذَ أُمَّتِي بِأَخْذِ الْقُرُونِ قَبْلَهَا ، شَيْرًا بِشَيْرٍ وَدِرَاعًا بِدِرَاعٍ) . قَبِيلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَمَا رَسَا رِثْمَ الرُّومِ ؟ فَقَالَ : (وَمَنْ النَّاسُ إِلَّا أَوْلِيكُ) .

٢١٢٢ : عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : (إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ ، فَكَانَ فِيهَا أَنْزَلَ آيَةَ الرَّجْمِ) .

٢١٢٣ : عَنْ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ) .

الشیطان . كما ثبت في صحيح مسلم (١٣٤) : أن أبا هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ (بأنى الشيطان أحدكم فيقول : من خلق كذا وكذا؟ حتى يقول له : من خلق ربك؟ فإذا بلغ ذلك فليستعذ بالله وليته) . وعند أبي داود (٤٧٢٢) : (فإذا قالوا ذلك فقولوا : الله أحد ، الله الصمد ، لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد . ثم ليتفل عن يساره ثلاثاً ، وليستعذ من الشيطان) .

٢١٢٠ : أخرجه مسلم في العلم ، باب : رفع العلم وقبضه ، رقم : ٢٦٧٣ .
(انتزاعاً) معروفاً من صدور العلماء .

٢١٢١ : (بأخذ القرون) تسير بسيرة الأمم قبلها . (شيراً بشير) الشير ما بين رأس الإبهام ورأس الخنصر والكف مفتوحة مفرقة الأصابع ، والمراد : بيان شدة اتباعهم والمبالغة في تقليدهم . وذكر فارس والروم لأنهم كانوا أكبر ممالك الأرض حينئذ ، وأكثرهم رعية ، وأوسعهم بلاداً ، والناس إنما يقلدون من كان حفا حاله ، وليس المراد الخنصر . وكذلك ذكره لليهود النصراني في الحديث الآتي ، لأنهم كانوا المشهورين بالديانات السماوية .

٢١٢٢ : أخرجه مسلم في الخلود ، باب : رجم الشيب في الزنا ، رقم : ١٦٩١ .

(آية الرجم) هي قوله تعالى فيما نسخ ثلاثه وبقي حكمه : [الشيخ والشبيخة إذا زنيا فارجموهما] .

٢١٢٣ : أخرجه مسلم في الأقضية ، باب : بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ ، رقم : ١٧١٦ .
(حكم) أراد أن يحكم . (فاجتهد) بذل جهده لتصرف الحق . (أصاب) وافق واقع الأمر في حكم الله عز وجل .

٢١٢٤ : عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ : رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَحْلِفُ بِاللَّهِ : أَنْ أَبْنَ الصَّيَادِ الدَّجَالُ ، قُلْتُ : تَحْلِفُ بِاللَّهِ ؟ قَالَ : إِنْ سَمِعْتُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَحْلِفُ عَلَى ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمْ يُنْكِرْهُ النَّبِيُّ ﷺ .

٢١٢٤ : أخرجه مسلم في الفتن وأشراط الساعة ، باب : ذكر ابن صياد ، رقم : ٢٩٢٩ .

(ابن الصياد الدجال) أي هو الدجال ، وحلف عمر بالظن ، ولعله فهم هذا بالعلامات والقرائن .

٢١٢٥ : عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا عَلَى سَرِيَّةٍ ، وَكَانَ يَقْرَأُ لِأَصْحَابِهِ فِي صَلَاتِهِ فَيَحْتَمُ بِهِ : وَقُلُّهُ هُوَ اللَّهُ أَحَدُهُ . فَلَمَّا رَجَعُوا ذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (سَلُّوهُ لِأَيِّ شَيْءٍ يَصْنَعُ ذَلِكَ) . فَسَأَلُوهُ فَقَالَ : لِأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمَنِ ، وَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَقْرَأَ بِهَا ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللَّهَ يَحِبُّهُ) .

٢١٢٦ : عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (مَا أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَىٰ أَدَىٰ سِمِّهِ مِنَ اللَّهِ ، يَدْعُونَ لَهُ الْوَلَدَ ، ثُمَّ يُعَايِمُهُمْ وَيَرْزُقُهُمْ) .

٢١٢٧ : عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ : (أَعُوذُ بِعَرْشِكَ ، الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الَّذِي لَا يَمُوتُ ، وَالْجِبْنَ وَالْإِنْسُ يَمُوتُونَ) .

(التوحيد) اعتقاد أن الله سبحانه وتعالى واحد في ذاته وصفاته وأفعاله ، ويطلق على إثبات ذلك بالحجة والدليل .

(غيرهم) كالقدرية ، والجهمية: فتمت تنسب إلى جهم بن صفوان ، وكان يقول بالجبر ، والقدرية كانت تقول: إن الإنسان يخلق أفعال نفسه ، وكلاهما مخالف لمذهب الحق الذي عليه جمهور المسلمين: من أن الخالق هو الله عز وجل ، والإنسان له كسب واختيار فيما يأتي به من أفعال .

٢١٢٥ : أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها ، باب : فضل قراءة قل هو الله أحد ، رقم : ٨١٣ .
(على سرية) أميراً عليها ، وهي القلعة من الجيش لا تتجاوز الأربعمائة . (قل هو...) أي بكامل السورة التي تبدأ بهذه الجملة . (صفة الرحمن) لأن فيها أسماء وصفاته : وأسماء مشتقة من صفاته . (يحب) يقبل منه ويقربه إليه ويزيده ثواباً .

٢١٢٦ : أخرجه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم . باب : لا أحد أصبر على أذى من الله عز وجل . رقم : ٢٨٠٤ .
(أصبر) أحلم وأبعد عن الانتقام . وأكثر تأخيراً عن العقوبة . (أذى) شيء يكرهه من قول أو فعل .

٢١٢٧ : أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة ، باب : التوعد من شر ما عمل .. رقم : ٢٧١٧ .

٢١٢٨ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ ، كَتَبَ فِي كِتَابِهِ ، وَهُوَ يَكْتُبُ عَلَى نَفْسِهِ ، وَهُوَ وَضَعُ عِنْدَهُ عَلَى الْعَرْشِ : إِنْ رَحِمْتِي تَغْلِبُ غَضَبِي) .

٢١٢٩ : وَعَنْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي لِي ، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي ، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي ، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأْ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأْ خَيْرٍ مِنْهُمْ ، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شَيْئًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا ، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا ، وَإِنْ أَتَانِي بِمَشِي أُتَيْتُهُ هَرَوَلَةً) .

٢١٣٠ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : (يَقُولُ اللَّهُ : إِذَا أَرَادَ عَبْدِي أَنْ يَفْعَلَ سَيِّئَةً فَلَا يَكْتُبُهَا عَلَيْهِ حَتَّى يَفْعَلَهَا ، فَإِنْ عَمِلَهَا فَآكْتُبُهَا بِسَيِّئَتِهَا ، وَإِنْ تَرَكَهَا مِنْ أَجْلِ مَا آكْتُبُهَا

٢١٢٨ : أخرجه مسلم في التوبة ، باب : في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه ، رقم : ٢٧٥١ .
(كتب في كتابه) أمر القلم أن يكتب في اللوح المحفوظ . (وضع عنده) موضوع ، أي الكتاب .
(إن رحمتي غلبت غضبي) أي تغلبت رحمتي سابق وغالب تغلب غضبي ، أو المراد : إن رحمتي أكثر من غضبي لأنها وسعت كل شيء . والمراد بالرحمة إرادة الثواب وبالغضب إرادة العقاب ، أو المراد بها لازمهما ، فالمراد بالرحمة الثواب والإحسان ، وبالغضب الانتقام والعقاب .

٢١٢٩ : أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة ، باب : الحث على ذكر الله تعالى ، وباب : فضل الذكر والدعاء والتقرب إلى الله تعالى . وفي التوبة ، باب : الحث على التوبة والفرح بها ، رقم : ٢٦٧٥ .
(أنا عند ظن عبدي بي) أجازيه بحسب ظنه بي : فإن رجاء رحمتي وظن أنني أعفو عنه وأغفر له فله ذلك ، لأنه لا يرجوه إلا مؤمن علم أن له رباً مجازي . وإن يشك من رحمتي ، وظن أنني أعاقبه وأعذبه ، فعليه ذلك ، لأنه لا يأمن إلا الكافر . (معه) يعوني ونصرتي وحفظي . (ذكرته في نفسي) أي إن عظمتي وقنسي ونزهتي سرّاً ، كتبت له الثواب والرحمة سرّاً ، وقيل : إن ذكرني بالتعظيم أذكره بالإتمام . (ملاخ) جماعة من الناس . (ملاخ خير منهم) جماعة من الملائكة المقربين ، وهم أفضل من عامة البشر . (شيراً) مقدار شبر ، وهو قدر بعد ما بين رأس الخنصر ورأس الإبهام ، والكف مسبوطة مفرقة الأصابع . (ذراعاً) هي اليد من كل حيوان ، وهي من الإنسان : من المرفق إلى أطراف رؤوس الأصابع . (بأصاً) هو مسافة ما بين الكفين إذا بسطتهما يميناً وشمالاً . (هرولة) هي الإسراع في المشي ونوع من العدو ، وهذا الذي قبله مجاز عن قبوله سبحانه ، وسرعة إجابته للعبد ، ومزيد تفضله عليه .

٢١٣٠ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : إذا هم العبد بحسنة كتبت .. ، رقم : ١٣١ .
(أراد) قصد وعزم . (من أجل) امتثالاً للحكمي وخوفاً مني ورجوة في ثوابي .

لَهُ حَسَنَةٌ ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْمَلَ حَسَنَةً فَلَمْ يَعْمَلْ حَسَنَةً فَلَمْ يَعْمَلْهَا فَكَتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً ، فَإِنْ عَمِلَهَا فَكَتُبُوهَا لَهُ بِعَشْرِ أَشْئَانِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ .

٢١٣١ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

(إِنَّ عَبْدًا أَصَابَ ذَنْبًا ، وَرُبَّمَا قَالَ : أَذْنَبَ ذَنْبًا ، فَقَالَ : رَبِّ أَذْنَبْتُ ، وَرُبَّمَا قَالَ : أَصَبْتُ ، فَأَغْفِرْ لِي ، فَقَالَ رَبُّهُ : أَعْلِمَ عَبْدِي أَنْ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ ؟ غَفَرْتُ لِعَبْدِي ، ثُمَّ مَكَتَ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ أَصَابَ ذَنْبًا ، أَوْ أَذْنَبَ ذَنْبًا ، فَقَالَ : رَبِّ أَذْنَبْتُ - أَوْ أَصَبْتُ - آخَرَ فَأَغْفِرُهُ ؟ فَقَالَ : أَعْلِمَ عَبْدِي أَنْ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ ؟ غَفَرْتُ لِعَبْدِي ، ثُمَّ مَكَتَ مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ أَذْنَبَ ذَنْبًا ، وَرُبَّمَا قَالَ : أَصَابَ ذَنْبًا ، قَالَ : رَبِّ أَصَبْتُ - أَوْ قَالَ : أَذْنَبْتُ - آخَرَ فَأَغْفِرُهُ لِي ، فَقَالَ : أَعْلِمَ عَبْدِي أَنْ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ ؟ غَفَرْتُ لِعَبْدِي ، ثَلَاثًا ، فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ) .

٢١٣٢ : عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ :

(إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُفِعْتُ ، قُلْتُ : يَا رَبُّ أَدْخِلِ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ خَرْدَلَةٌ ، قَدْ خَلُوتُ ، ثُمَّ أَقُولُ : أَدْخِلِ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَذَى تُمِيْرٍ) . فَقَالَ أَنَسٌ : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(ظلم يعملها) أي الحسنة .

٢١٣١ : أخرجه مسلم في التوبة ، باب : قبول التوبة من الذنوب . ، رقم : ٢٧٥٨ .

(ثلاثًا) أي يقول : غفرت لعبدي ، يكررها ثلاثًا . (ما شاء) ما دام إذا أذنب تاب . قال النووي : في شرح الحديث : لو تكرر الذنب مائة مرة ، أو ألف مرة أو أكثر ، وتاب في كل مرة قبل توبته ، وسقطت ذنوبه ، ولو تاب عن الجميع توبة واحدة بعد جميعها صحت توبته . قلت : والحاصل أن من جاءه الموت وهو تائب من ذنبه كان من المقبولين ، والخطير : أن يعود للذنب ، فيأتيه الموت فجأة قبل أن يتوب ، فيكون من الخاسرين .

٢١٣٢ : (شفعت) من الشفع ، وهو تفويض الشفاعة إليه والقبول منه . (خردلة) أي من الإيمان ، والخردلة واحدة الخردل ، وهو نبت صغير الحب ، وهذا تمثيل للقليلة . (أنظر إلى أصابع) أي وهو يضمها ويشير بها ، يصف مدى القلة .

٢١٣٣ : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَاجَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ ،
 قِيَّتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ : أَشْفَعْنَا لَنَا إِلَى رَبِّكَ ، فَيَقُولُ : لَسْتُ لَهَا ، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِإِبْرَاهِيمَ فَإِنَّهُ
 خَلِيلُ الرَّحْمَنِ ، قِيَّتُونَ إِبْرَاهِيمَ ، فَيَقُولُ : لَسْتُ لَهَا ، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُوسَى فَإِنَّهُ كَلِمَةُ اللَّهِ ،
 قِيَّتُونَ مُوسَى ، فَيَقُولُ : لَسْتُ لَهَا ، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِعِيسَى فَإِنَّهُ رُوحُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ ، قِيَّتُونَ عِيسَى
 فَيَقُولُ : لَسْتُ لَهَا ، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُحَمَّدٍ ﷺ ، قِيَّتُونِي ، فَأَقُولُ : أَنَا لَهَا ، فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى
 رَبِّي فَيُؤْذِنُنِي ، وَيُلْهِمُنِي مَحَابِدَ أَحْمَدُهُ بِهَا لَا تَحْضُرُنِي الْآنَ ، فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَابِدِ ،
 وَأُخِرُّهُ لَهُ سَاجِدًا ، فَيَقَالُ : يَا مُحَمَّدُ أَرْفَعُ رَأْسَكَ وَقَلَّ يُسْمَعُ لَكَ ، وَسَلَّ تُعْطَى ، وَأَشْفَعُ تُشْفَعُ ،
 فَأَقُولُ : يَا رَبُّ ، أُمَّيْ أُمَّيْ ، فَيَقَالُ : أَنْطَلِقْ فَأُخْرِجْ مِنْهَا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ بِمِقَالِ شَعِيرَةٍ مِنْ
 إِيمَانٍ ، فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ ، ثُمَّ أَعُودُ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَابِدِ ثُمَّ أُخِرُّهُ لَهُ سَاجِدًا ، فَيَقَالُ : يَا مُحَمَّدُ
 أَرْفَعُ رَأْسَكَ ، وَقَلَّ يُسْمَعُ لَكَ ، وَسَلَّ تُعْطَى ، وَأَشْفَعُ تُشْفَعُ ، فَأَقُولُ : يَا رَبُّ أُمَّيْ أُمَّيْ ،
 فَيَقَالُ : أَنْطَلِقْ فَأُخْرِجْ مِنْهَا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ بِمِقَالِ ذَرَّةٍ أَوْ خَرْدَلَةٍ مِنْ إِيمَانٍ ، فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ ،
 ثُمَّ أَعُودُ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَابِدِ ثُمَّ أُخِرُّهُ لَهُ سَاجِدًا ، فَيَقَالُ : يَا مُحَمَّدُ أَرْفَعُ رَأْسَكَ ، وَقَلَّ
 يُسْمَعُ لَكَ ، وَسَلَّ تُعْطَى ، وَأَشْفَعُ تُشْفَعُ ، فَأَقُولُ : يَا رَبُّ أُمَّيْ أُمَّيْ ، فَيَقُولُ : أَنْطَلِقْ فَأُخْرِجْ
 مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَذَى أَذَى مِثْقَالِ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ فَأُخْرِجُهُ مِنَ النَّارِ ، فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ .
 وَعَنْهُ فِي رِوَايَةٍ قَالَ : (ثُمَّ أَعُودُ الرَّابِعَةَ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَابِدِ ، ثُمَّ أُخِرُّهُ لَهُ سَاجِدًا ،

٢١٣٣ : أخرجه مسلم في الإيمان ، باب : أدنى أهل الجنة منزلة فيها ، رقم : ١٩٣ .

(ماج) اضطرب واختلط . (خليل الرحمن) هو الذي أحبه محبة كاملة ، لا نقص فيها ولا خلل .
 (روح الله وكلمته) أي الذي خلقه مباشرة بكلمته منه دون واسطة أب . (فأستأذن على ربه) أنوسل إليه
 أن يأذن لي بالشفاعة . (يلهمني محامد) ياتي في نفسي معاني الحمد لم تسبق لي . (أخر) أسقط على وجهي .

قِيْلَ : يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ ، وَظَلْ يُسْمَعْ ، وَسَلْ نُعْطَهُ وَأَشْفَعْ نُشْفَعْ ، فَأَقُولُ : يَا رَبُّ
 أَتَدْنُ لِي فَيَمَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، يَقُولُ : وَعِزِّي وَجَلَالِي وَكِبْرِيَانِي وَعَظَمِي لِأَخْرِجَنَّ مِنْهَا
 مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ .

٢١٣٤ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (كَلِمَتَانِ حَيِّتَانِ إِلَى
 الرَّحْمَنِ ، خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ
 الْعَظِيمِ) .

٢١٣٤ : أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة ، باب : فضل التهليل والتسبيح والدعاء ، رقم : ٢٦٩٤ .

(حييتان) محبوبتان أي إن الله تعالى يقبلهما ويوصل الخير لقاتلتهما ويكرمه . (إخفيفتان) سهلتان .

(ثقيلتان) في وزن ثوابهما .

وقد ختم كتابه بحديث الحمد والتسبيح ، كما بدأ أوله بحديث التوبة ، عملاً بهما : أي تحريماً لقصد
 أول الصل حتى يكون خالصاً لوجه الله تعالى ، وحمداً وشكراً وتقديراً له عز وجل في آخر العمل على
 ما وضعه إليه .

هذا ، وأسأل الله سبحانه وتعالى أن يرزقني الصلح والإخلاص في العمل ، وأن ينزَّ عليَّ بحسن
 القول ، وأن ينفع بما وقفتي إليه من خدمة لهذا الكتاب ، وأن يجعل هذا في صحيفتي وصحيفة والدي
 وشيوعي ومن علمني من المؤمنين ، وصل الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى
 يوم الدين ، والحمد لله رب العالمين .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فهرس

الصفحة	اسم الكتاب	الصفحة	اسم الكتاب
١٩١	٢٨ - أبواب السهر	٣	١ - بدء الوحي
١٩٣	٢٩ - كتاب الجنائز	١١	٢ - كتاب الإيمان
٢١٣	٣٠ - كتاب الزكاة	٢٥	٣ - كتاب العلم
٢٣١	٣١ - أبواب صدقة الفطر	٤٣	٤ - كتاب الوضوء
٢٣٣	٣٢ - كتاب الحج	٦١	٥ - كتاب الفسل
٢٥٧	٣٣ - أبواب العمرة	٦٥	٦ - كتاب الحيض
٢٦١	٣٤ - أبواب الإحصار والعبد	٧١	٧ - كتاب النيسم
٢٦٧	٣٥ - أبواب فضائل المدينة	٧٥	٨ - كتاب الصلاة
٢٧٣	٣٦ - كتاب الصوم	٧٧	٩ - أبواب الصلاة في الثياب
٢٨٥	٣٧ - كتاب صلاة التراويح	٨٥	١٠ - أبواب القبلة
٢٨٧	٣٨ - كتاب الاعتكاف	٨٩	١١ - أبواب المساجد
٢٨٩	٣٩ - كتاب البيع	١٠٣	١٢ - أبواب ستره المصل
٣٠٧	٤٠ - كتاب السلم	١٠٧	١٣ - كتاب مواقيت الصلاة
٣٠٩	٤١ - كتاب الشفعة	١١٩	١٤ - كتاب الأذان
٣١١	٤٢ - كتاب الإجارة	١٢٣	١٥ - كتاب الجماعة والإمامة
٣١٥	٤٣ - كتاب الحوالات	١٣٣	١٦ - كتاب صفة الصلاة
٣١٧	٤٤ - كتاب الكفالة	١٤٩	١٧ - كتاب الجمعة
٣١٩	٤٥ - كتاب الركاثة	١٥٧	١٨ - أبواب صلاة الخوف
٣٢٣	٤٦ - كتاب الحرف والمزارعة	١٥٩	١٩ - كتاب العيدين
٣٢٧	٤٧ - كتاب المساقاة (الشرب)	١٦٣	٢٠ - كتاب الوتر
٣٣٣	٤٨ - كتاب الاستقراض	١٦٥	٢١ - كتاب الاستسقاء
٣٣٥	٤٩ - كتاب المحصرات	١٦٩	٢٢ - كتاب الكسوف
٣٣٧	٥٠ - كتاب اللقطة	١٧٣	٢٣ - أبواب سجود القرآن
٣٣٩	٥١ - كتاب المظالم	١٧٥	٢٤ - أبواب تقصير الصلاة
٣٤٥	٥٢ - كتاب الشراكة	١٧٩	٢٥ - أبواب التهجد
٣٤٩	٥٣ - كتاب الرهن	١٨٥	٢٦ - أبواب التطوع
٣٥١	٥٤ - كتاب العتق	١٨٩	٢٧ - أبواب الفسل في الصلاة

الصفحة	اسم الكتاب	الصفحة	اسم الكتاب
٦٤٩	٧٨ - كتاب المرضى	٣٥٥	٥٥ - كتاب الحية
٦٥٣	٧٩ - كتاب الطب	٣٦٣	٥٦ - كتاب الشهادات
٦٥٩	٨٠ - كتاب اللباس	٣٧١	٥٧ - كتاب الصلح
٦٦٣	٨١ - كتاب الأدب	٣٧٣	٥٨ - كتاب الشروط
٦٧٣	٨٢ - كتاب الاستئذان	٣٨١	٥٩ - كتاب الرضايا
٦٧٧	٨٣ - كتاب الدَعَوَات	٣٨٥	٦٠ - كتاب الجهاد
٦٨٥	٨٤ - كتاب الزَّفَاق	٤١٥	٦١ - أبواب الخمس
٦٩٩	٨٥ - كتاب القصر	٤٢٣	٦٢ - أبواب الجزية والموادعة
٧٠١	٨٦ - كتاب الأيمان والنفور	٤٢٩	٦٣ - كتاب بدء الخلق
٧٠٥	٨٧ - كتاب كفارات الأيمان	٤٤٥	٦٤ - كتاب الأنبياء
٧٠٧	٨٨ - كتاب الفرائض	٤٦٥	٦٥ - كتاب المناقب
٧٠٩	٨٩ - كتاب الحدود	٤٨٣	٦٦ - كتاب فضائل الصحابة
٧١١	٩٠ - كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة	٥١٣	٦٧ - كتاب المغازي
٧١٣	٩١ - كتاب الديات	٥٦٣	٦٨ - كتاب تفسير القرآن
٧١٥	٩٢ - كتاب استأبة المرتدين	٦٠٥	٦٩ - كتاب فضائل القرآن
٧١٧	٩٣ - كتاب التعبير	٦١١	٧٠ - كتاب النكاح
٧٢١	٩٤ - كتاب الفتن	٦٢٥	٧١ - كتاب الطلاق
٧٢٥	٩٥ - كتاب الأحكام	٦٢٩	٧٢ - كتاب النفقات
٧٢٩	٩٦ - كتاب النهي	٦٣١	٧٣ - كتاب الأطلعة
٧٣١	٩٧ - كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة	٦٣٧	٧٤ - كتاب العقبة
٧٣٥	٩٨ - كتاب التوحيد	٦٣٩	٧٥ - كتاب الذبائح والصيد
		٦٤٣	٧٦ - كتاب الأصاحي
		٦٤٥	٧٧ - كتاب الأسرة

الأعمال العلمية للدكتور مصطفى البغا

- ١ - صحيح البخاري : طباعة حديثة مزودة بأعمال علمية نافعة من ترقيم وذكر لمواضع تكرار الأحاديث ، وتخريجها في صحيح مسلم ، وشرح وإف للجمل والألفاظ ، مع فهارس علمية ، للأبواب والأحاديث والرواة .
- ٢ - مختصر صحيح البخاري : المسمى التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح ، والمشهور بمختصر الزبيدي . طباعة حديثة أنيقة ، مزودة بتخريج للأحاديث في صحيح مسلم ، وشرح وإف للجمل والألفاظ ، وزيادة نافعة ، إن شاء الله تعالى .
- ٣ - التذهيب : في أدلة متن الغاية والتقريب . وهو كتاب يستوعب أدلة الأحكام الفقهية التي تعرض لها الكتاب الأصل في الفقه الشافعي ، مَعْرُوءَةً إلى مصادرها التشريعية ، من كتاب وسنة وغيرهما .
- ٤ - أثر الأدلة المختلف فيها (مصادر التشريع الجعية) في الفقه الإسلامي : وهي بحث موضوعي في أصول الفقه نال درجة الدكتوراه من الجامعة الأزهرية بمرتبة الشرف الأولى .
- ٥ - الرحيبة في علم الفرائض : بشرح سبط المارديني وحاشية العلامة البقري ، مع تعليق وشرح وتخرج للأدلة ، وملحق لمسائل محلولة ومشروحة في مختلف أبواب الميراث .
- ٦ - الدرر في اختصار المغازي والسير : لابن عبد البر ، وهو من أنفس كتب السيرة وأجمعها ، مع اختصار ودقة موضوعية ، مع تعليق وشرح وتخرج .
- ٧ - علوم الحديث : المشهور بمقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث ، مع تخرج وشرح وتعليق .
- ٨ - مفحصات الأقران في مبهمات القرآن : للعلامة السيوطي ، مع شرح وتعليق وتخرج .

- ٩ - مختار الصحاح : طباعة حديثة ، مزودة بتخريج أحاديثه وترقيم آياته ، مع شرح وتعليق .
- ١٠ - متن الغاية والتقريب : المشهور بمتن أبي شجاع في الفقه الشافعي ، مع شرح وتعليق .
- ١١ - الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم : لأبي القاسم هبة الله بن سلامة ، مع شرح وتخرّيج وتعليق .
- ١٢ - فهارس صحيح البخاري : وهي فهارس علمية شاملة ، تيسر على الباحث والمراجع معرفة موضع الحديث في صحيح البخاري ، في أي طبعة من طبعاته .
- ١٣ - أسباب النزول للواحدي : مع شرح لألفاظه وجملته وتخرّيج لأحاديثه .
- ١٤ - الإمتقان في علوم القرآن للسيوطي : مع شرح وتعليق وتخرّيج .
- ١٥ - نزهة المتقين شرح رياض الصالحين : وهو شرح مختصر وإف ، جامع لكثير مع الفوائد ، مع تخرّيج للأحاديث في أصولها المعزوة إليها ، وذلك بالاشتراك مع السادة الأساتذة : الدكتور مصطفى الخن ، علي الشرجبي ، محيي الدين مستو ، محمد أمين لطفي .
- ١٦ - الوافي في شرح الأربعين النووية : بالاشتراك مع الأستاذ محيي الدين مستو . وهو شرح جامع مانع لكتاب الأربعين النووية ، يغني عن كل ما كتب على هذا الكتاب المبارك ، الذي كتب له القبول ، وذلك بأسلوب حديث ممتع ، وموضوعية علمية .
- ١٧ - كتاب الأربعين النووية : ببابه : باب الأحاديث ، وباب ضبط ما خفي من ألفاظها . مزوداً بشرح موجز للألفاظ التي لم يشرحها النووي رحمه الله تعالى ، وذكر ما يستفاد من الحديث من إرشاد وأحكام ، مع تخرّيج الأحاديث في مصادرها المعزوة إليها ، وترجمة مختصرة للإمام النووي رحمه الله تعالى ، وتراجم للصحابة رواة الأحاديث ، وتراجم للرواة المخرّجين للأحاديث . وذلك بالاشتراك مع الأستاذ محيي الدين مستو .

- ١٨ - **الفقه المنهجي** : على مذهب الإمام الشافعي رحمه الله تعالى ،
بالاشتراك مع الدكتور مصطفى الحن والأستاذ علي الشربجي .
بأجزائه الثمانية ، وهو سلسلة تستوفي جميع أبواب الفقه بأسلوب
حديث سهل ، بعيد عن التعقيدات والحشو ، مع الاستدلال
للأحكام بالنقول والمعقول ، بحيث يكون المكلف على بصيرة من
أمره في دين الله عز وجل .
- ١٩ - **المنهاج القويم** : لابن حجر الهيتمي ، وهو شرح للمقدمة الحضرمية
في الفقه الشافعي ، مع تخریج وشرح وتعليق بالاشتراك مع عدد
من الأساتذة .

تحت الطبع

- ١ - **سنن الدارمي** : طبعة محققة ومقابلة على نسخ مخطوطة ومطبوعة ،
مع شرح لألفاظه وجمله ، وتعليقات نافعة إن شاء الله تعالى .
وفهارس علمية تسهل الانتفاع بهذا الكتاب وتكمل الاستفادة منه .
- ٢ - **مختصر صحيح مسلم للمنذري** : طبعة أنيقة ، محققة ومقابلة على
نسخ مخطوطة ومطبوعة ، مع شرح واف لجمله وألفاظه ، وبيان ما
اتفق فيه مسلم مع البخاري رحمهما الله تعالى ، وفهارس نافعة
وميسرة إن شاء الله تعالى .
- ٣ - **تفسير الجلالين** : على هامش مصحف بالخط العثماني ، مزوداً بشرح
وتعليقات تحل غوامضه وتيسر فهمه ، مدعومة بالأدلة الشرعية
الصحيحة ، وذكر أسباب نزول الآيات ، منتقاة من كتب السنة
أولاً وكتب أسباب النزول ثانياً وكتب التفسير ثالثاً ، إلى جانب
فوائد تكمل النفع بهذا الكتاب إن شاء الله تعالى .
- ٤ - **التقريب مختصر الترغيب والترهيب لابن الديمري** : تحقيق وتعليق
على هذا الكتاب الذي سيطبع لأول مرة بفضل الله تعالى وتوفيقه .
وذلك بالاشتراك مع السيد الشيخ محمد عصام عرار الحسيني . والله
تعالى ولي التوفيق ، والواهب للصدق وحسن القصد .

